

لِلْيَوْمِ الثَّالِثِ عَشَرَ

فَتْحُ الْبَارِي

بِشْرَحِ صَبِيحِ الْإِمَامِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ
الْبُخَارِيِّ لِشَيْخِ الْإِسْلَامِ قَاضِي الْقَضَاةِ الْخَافِضِ
أَبِي الْفَضْلِ شَهَابِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ
مُحَمَّدِ بْنِ حَجْرٍ الْمَسْقَلَانِيِّ الشَّافِعِيِّ
بَنِي الْقَاهِرَةِ رَحِمَهُ اللَّهُ

النِّزَامِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدٍ
بَيْدَانَ الْخَامِعِ الْأَنْدَلُسِيِّ
سَنَةَ ١٢٤٤ هَجْرِيَّةً

الطَّبَعَتْهُ الْكَلْبَةُ الْبَصْرِيَّةُ لِطَبَاغِيْنَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدٍ
الطَّبَعَةُ الثَّانِيَّةُ سَنَةَ ١٢٤٤ هَجْرِيَّةً

وَالرَّحْمَةُ الرَّحِيمَةُ
رَحْمَةُ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
بَيْرُوتَ

كتاب الفتن

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هـ ما جاء في قول الله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة وما كان النبي ﷺ يحذر من الفتن حدثننا علي بن عبد الله حدثننا بشر بن السري حدثننا نافع بن عمر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب الفتن

في رواية كريمة والأصلي تأخير البسمة والفتن جمع فتنة قال الراغب أصل الفتن ادخال الذهب في النار لتظهر جودته من رداءته ويستعمل في إدخال الانسان النار ويطلق على العذاب كقوله ذوقوا فتنكم وعلى ما يحصل عند العذاب كقوله تعالى ألا في الفتنة سقطوا وعلى الاختبار كقوله وقتنا فتونا وفيما يدفع اليه الانسان من شدة ورعاه وفي الشدة أظهر معنى وأكثر استعمالاً قال تعالى ويولكم بالشر والخير فتنة ومنه قوله وان كادوا ليفتنوك أن يقولونك في بيلة وشدة في صرفك عن العمل بما أوحى اليك وقال أيضاً الفتنة تكون من الأفعال الصادرة من الله عن العبد كالبلية والمصيبة والقتل والعذاب والمعصية وغيرها من المكروهات فان كانت من الله فهي على وجه الحكمة وان كانت من الانسان بغير أمر الله فهي مذمومة فقد ذم الله الانسان بايقاع الفتنة كقوله والفتنة أشد من القتل وقوله إن الذين فتوا المؤمنين والمؤمنات وقوله ما أتم عليه بفاتنين وقوله بأيكم الفتون وكقوله واحذروم أن يفتنوك وقال غيره أصل الفتنة الاختيار ثم استعملت فيما أخرجته الحمة والاختيار إلى المكروه ثم أطلقت على كل مكروه أو آيل إليه كالكفر والأثم والتحريق والفضيحة والفجور وغير ذلك (قوله باب ما جاء في قول الله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة) قلت ورد فيه ما أخرجه أحمد والبخاري من طريق مطرف بن عبد الله بن الشيخير قال قلنا للزبير يعني في قصة الجمل يا أبا عبد الله ما جاء بك ضيعة الخليفة الذي قتل يعني عثمان بالمدينة ثم جثم تطالبون بدمه يعني بالبرص فقال الزبير انا قرأنا على عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة لم تكن تحسب أنا أهلها حتى وقعت منا حيث وقعت وأخرج الطبري من طريق الحسن البصري قال قال الزبير لقد خوفنا هذه الآية ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ظننا أنا خصصنا بها وأخرجه النسائي من هذا الوجه نحوه وله طرق أخرى عن الزبير عند الطبري وغيره وأخرج الطبري من طريق السدي قال نزلت في أهل بدر خاصة فأصابتهم يوم الجمل وعند ابن أبي شبة نحوه وعند الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال أمر الله المؤمنين أن لا يقرروا المنكر بين أظهرهم فيمهم العذاب ولهذا الأثر شاهد من حديث عدي بن عميرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله عز وجل لا يعذب العامة بعمل الخاصة حتى يروا المنكر بين ظهرانيهم وهم قادرون على أن ينكروه فاذا فعلوا ذلك عذب الله الخاصة والعامة أخرجه أحمد بسند حسن وهو عند أبي داود من حديث المعمر بن عتبة وهو أخو عدي وله شواهد من حديث حذيفة وجبر وغيرهما عند أحمد وغيره (قوله وما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحذر) بالتهديد (من الفتن) يشير الى ما تضمنته حديث الباب من الوعيد على

عن ابن أبي مليكة قال قالت أسماء عن النبي ﷺ قال أنا على حوضي أنتظرون من يرد علي فيؤخذ بناس من ذوي فأقول أمتي فيقول لا تدرى مشوا على القهقري قال ابن أبي مليكة اللهم إنا نعوذ بك أن ترجع على أعقابنا أو نقتن **حدها** موسى بن اسماعيل حدثنا أبو عوامة عن مغيرة عن أبي وائل قال قال عبد الله قال النبي ﷺ أنا قرطكم على الحوض كيروا إلى رجال منكم حتى إذا أهويت لأناولهم اختلجوا ذوي فأقول أرى رب أصحابي يقول لا تدرى ما أخذتوا بعدك **حدها** يحيى بن بكير حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم قال سمعت سهل بن سعد يقول سمعت النبي ﷺ يقول أنا قرطكم على الحوض من ورده شرب منه ومن شرب منه لم يظمأ بعده أبدا ليرد علي أقوام أعرفهم ويعرفوني ثم يحال بيني وبينهم ه قال أبو حازم فسمعتني الثماني بن أبي عياش وأنا أحدتهم هذا فقال هكذا سمعت سهلا فقلت نعم قال وأنا أشهد على أبي سعيد الخدري لسمعت يزيد فيه قال إنهم مني فيقال إنك لا تدرى ما بدلوا بعدك فأقول سحفا سحفا لمن بدل بعدي **باب** قول النبي ﷺ سترت بعدي أمورا تنكر موتها وقال عبد الله بن زيد قال النبي ﷺ اصبروا حتى تلقون على الحوض

التبديل والأحداث فان المتن غالبا إنما تنشا عن ذلك ثم ذكر حديث أسماء بنت أبي بكر مرغوعا أنا على حوضي أنتظرون من يرد علي فيؤخذ بناس ذات الشمال الحديث وحديث عبد الله بن مسعود رفته أنا قرطكم على الحوض فليروا من لي أقوام الحديث وحديث سهل بن سعد بمعناه ومعه حديث أبي سعيد وفي جميعها انك لا تدرى ما أخذتوا بعدك لفظ ابن مسعود والآخرين بمعناه وقد تقدمت في ذكر الحوض آخر كتاب الرقاق وتقدم شرحها في باب الحشر قبل ذلك في كتاب الرقاق أيضا وقوله في حديث أسماء حدثنا بشر بن السري هو بكر الموحدة وسكون المعجمة وأبوه بفتح المهملة وكسر الراء بعدها ياء ثقيلة وبشر بصرى سكن مكة وكان صاحب مواظف لقب الأفوه وهو ثقة عند الجميع الا أنه كان تكلم في شيء يتعلق بولاية الله في الآخرة فقام عليه الحميدي فاعتذر وتصل فتكلم فيه بعضهم حتى قال ابن معين رأيت بهمكة يدعو علي من ينسبه لرأي جهم وقال ابن عدى له أفراد وعرائب (قلت) وليس له في البخاري سوى هذا الموضع وقد وضع أنه متابعة وقوله في حديث سهل من ورده شرب وقع في رواية الكشميهني يشرب وقوله لم يظمأ قبل هو كناية عن أنه يدخل الجنة لأنه صفة من يدخلها وفي حديث أبي سعيد انك لا تدرى ما بدلوا وقع في رواية الكشميهني ما أخذتوا وحاصل ما حمل عليه حال المذكورين منهم ان كانوا من ارتد عن الاسلام فلا اشكال في توري النبي صلى الله عليه وسلم منهم وابعادهم وان كانوا من لم يرتد لكن أحدث معصية كبيرة من أعمال البدن أو بدعة من اعتقاد القلب فقد أجاب بعضهم بأنه يحتمل أن يكون أعرض عنهم ولم يشفع لهم اتباعا لامر الله فيهم حتى يعاقبهم على جنابهم ولا مانع من دخولهم في عموم شفاعته لاهل الكبائر من أمته فيخرجون عند اخراج الموحدين من النار والله أعلم (قوله **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم سترت بعدي أمورا تنكر موتها) هذا اللفظ بعض المتن المذكور في ثلث أحاديث الباب وهي ستة أحاديث الأولى (قوله وقال عبد الله بن زيد الخ) هو طرف من حديث وصله للمصنف في غزوة حنين من كتاب المغازي وفيه أنه صلى الله عليه وسلم قال للانصار انكم ستلقون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض وتقدم شرحه هناك الحديث الثاني

حديث مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أُمَّةً وَأُمُورًا تَنْكُرُونَهَا قَالُوا قَا تَأْمُرُونَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَدُوا إِلَيْهِمْ حَقَّهُمْ وَسَلُوا اللَّهَ حَقَّكُمْ **حديث** مُسَدَّدٌ عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ كَرِهَ مِنْ أُمِيرِهِو شَيْئًا فَلْيَصْبِرْ فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَيْئًا

(**قوله** حدثنا زيد بن وهب) للأعمش فيه شيخ آخر أخرجه الطبراني في الاوسط من رواية يحيى بن عيسى الرملي عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة مثل رواية زيد بن وهب (**قوله** عبد الله) هو ابن مسعود وصرح به في رواية الثوري عن الأعمش في علامات النبوة (**قوله** إنكم سترون بعدي أمة) في رواية الثوري أثره وتقدم ضبط الأثره وشرحها في شرح الحديث الذي قبله وحاصلها الاختصاص بحظ ذنوبى (**قوله** وأمورا تنكرونها) يعنى من أمور الدين وسقطت الواو من بعض الروايات فهذا بدل من أثره وفي حديث أبي هريرة الماضى في ذكر بنى اسرائيل عن منصور هنا زيادة في أوله قال كان بنو اسرائيل تسوسهم الأنبياء كلما مات نبي قام بعده نبي وأنه لا نبي بعدى وستكون خلفاء فيكثرون الحديث وفيه معنى ما في حديث ابن مسعود (**قوله** قالوا فساتمنا) أى أن نفضل اذا وقع ذلك (**قوله** أدوا إليهم) أى الى الأمراء (**حقيهم**) أى الذى وجب لهم المطالبة به وقبضه سواء كان يختص بهم أو يعم ووقع في رواية الثوري تؤودون الحق الذى عليكم أى بذل المال الواجب في الزكاة والنفس في الخروج الى الجهاد عند التبيين ونحو ذلك (**قوله** وسلوا الله حقيهم) في رواية الثوري وتسالوا الله الذى لكم أى بأن يلهمهم انصافكم أو يبدلكم خيرا منهم وهذا ظاهره العموم في المخاطبين ونقل ابن التين عن الداودى أنه خاص بالانصار وكأنه أخذ من حديث عبد الله بن زيد الذى قبله ولا يلزم من مخاطبة الانصار بذلك أن يختص بهم فإنه يختص بهم بالنسبة الى المهاجرين ويختص ببعض المهاجرين دون بعض فالمستأثر من بلى الأمر ومن عداه هو الذى يستأثر عليه ولما كان الأمر يختص بقريش ولاحظ للانصار فيه خرطب الانصار بأنكم ستلقون أثره وخرطب الجميع بالنسبة لمن بلى الأمر فقد ورد ما يدل على التعميم فى حديث يزيد بن سلة الجعفي عند الطبراني أنه قال يا رسول الله ان كان علينا امرأ يأخذون بالحق الذى علينا ويمنعونا الحق الذى لنا أقتلهم قال لا عليهم ما حلوا وعليكم ما حلتم وأخرج مسلم من حديث أم سلمة مرفوعا ستكون امراء فيمرفون وينكرون فنكره برىه ومن أنكر سلم ولكن من رضى وتابع قالوا أفلا تقاتلهم قال لا ما صلوا ومن حديث عوف بن مالك رفعه في حديث في هذا المعنى قلنا يا رسول الله أفلا تباذهم عند ذلك قال لا ما أقاموا الصلاة وفى رواية له بالسيف وزاد واذا رأيتم من ولايتكم شيئا تكروهونه فأكرهوا عمله ولا تنزعوا ايديا من طاعة وفى حديث عمر فى مسنده للاساعلى من طريق أبي مسلم الخولاني عن أبي عبيدة بن الجراح عن عمر رفعه قال أتاني جبريل فقال ان أمتك مفتتة من بعدك فقلت من أين قال من قبل أمراءهم وقرائهم يمنع الأمراء الناس الحقوق فيطلبون حقوقهم فيفتنون ويتبع القراء هؤلاء الامراء فيفتنون قلت فكيف يسلم من سلم منهم قال بالكف والصبر ان أعطوا الذى لهم أخذوه وان منعوه تركوه . الحديث الثالث والرابع حديث ابن عباس من وجهين فى الثانى التصريح بالتحديث والسباع فى موضعي العنفة فى الاول (**قوله** عبد الوارث) هو ابن سعيد والجعد هو أبو عثمان المذكور فى السنن الثانى وأبو رجاء هو العطاردى واسمه عمران (**قوله** من كره من أميره شيئا فليصبر) زاد فى الرواية الثانية عليه (**قوله** فانه من خرج من السلطان) أى من طاعة السلطان ووقع عند مسلم فانه ليس أحد من الناس يخرج من السلطان وفى الرواية الثانية من فارق الجماعة وقوله شيئا بكسر

مات ميتة جاهلية **حريش** أبو الثعنان حدثنا حماد بن زيد عن الجعد أبي عثمان حدثني أبو رجاء
 الطقاردي قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي **ﷺ** قال من رأى من أميره شيئا
 يكرهه فليصبر عليه فإنه من فارق الجماعة شبرا فمات إلا مات ميتة جاهلية **حريش**
 إسماعيل حدثني ابن وهب عن عمرو عن بكير عن بسر بن سعيد عن جنادة ابن أبي أمية
 قال دخلنا على عبادة بن الصامت وهو مريض قلنا أصابك الله حدثت بحديث ينفعك الله
 به سمعته من النبي **ﷺ** قال دعانا النبي **ﷺ** فبايعناه فقال فيما أخبرت علينا أن بايعنا على السمع
 والطاعة في منشطنا ومكرهنا

المعجمة وسكون الموحدة وهي كناية عن مصيبة السلطان ومخاربه قال ابن جرير المراد بالمفارقة السعي في حل
 عقد البيعة التي حصلت لذلك الأمير ولو بأذن شيء فكفى عنها بمقدار الشر لأن الأخذ في ذلك يؤول إلى سفك الدماء
 بغير حق (قوله مات ميتة جاهلية) في الرواية الأخرى فمات الامات ميتة جاهلية وفي رواية لمسلم فيته ميتة
 جاهلية وعنده في حديث ابن عمر رفته من خلق بدا من طاعة لقي الله ولا حجة له ومن مات وليس في عنقه بيعة
 مات ميتة جاهلية قال الكرمانى الاستثناء هنا بمعنى الاستفهام الإنكارى أى ما فارق الجماعة أحد الا جرى له كذا أو
 حذف ما فهمى مقدرة أو الازمنة أو عاطفة على رأى الكوفيين والمراد بالميتة الجاهلية وهي بكسر الميم حالة الموت
 كوت أهل الجاهلية على ضلال وليس له امام مطاع لانهم كانوا لا يعرفون ذلك وليس المراد أنه يموت كافر ابل يموت عاصيا
 ويحتمل أن يكون التشبيه على ظاهره ومعناه أنه يموت مثل موت الجاهلي وإن لم يكن هو جاهليا أو أن ذلك ورد
 بمرور الزجر والتفجير وظاهره غير مراد ويؤيد أن المراد بالجاهلية التشبيه قوله في الحديث الآخر من فارق الجماعة
 شبرا فمات خلع ربة الاسلام من عنقه أخرجه الترمذى وابن خزيمة وابن حبان ومصححا من حديث الجرث
 ابن الجرث الأشعري في أثناء حديث طويل وأخرجه البزار والطبرانى في الاوسط من حديث ابن عباس وفي سننه
 خليل بن دعلج وفيه مقال وقال من رأسه بدل عنقه قال ابن بطلان في الحديث حجة في ترك الخروج على السلطان
 ولو جار وقد أجمع الفقهاء على وجوب طاعة السلطان المتغلب والجهاد معه وإن طاعته خير من الخروج عليه لما
 في ذلك من حقن الدماء وتسكين الدماء وحجتم هذا الخبر وغيره مما يساعده ولم يستتوا من ذلك الا اذا وقع
 من السلطان الكفر الصريح فلا يجوز طاعته في ذلك بل يجب مجاهدته لمن قدر عليها كما في الحديث الذى يمدده الحديث
 الخامس (قوله حدثنا اسمعيل) هو ابن أبي أويس (قوله عن عمرو) هو ابن الحرث وعند مسلم حدثنا عمرو بن
 الحرث (قوله عن بكير) هو ابن عبد الله بن الأشج وعند مسلم حدثني بكير (قوله عن بسر) بضم الموحدة
 وسكون المهملة ووقع في بعض النسخ بكسر أوله وسكون المعجمة وهو تصحيف وجنادة بضم الجيم وتخفيف التون
 ووقع عند الاسماعيل من طريق عثمان بن صالح حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو أن بكيرا حدثه أن بسر بن سعيد
 حدثه أن جنادة حدثه (قوله دخلنا على عبادة بن الصامت وهو مريض قلنا أصلحك الله حدثت بحديث) في
 رواية مسلم حدثنا وقولهم أصلحك الله يحتمل أنه أراد الدعاء له بالصلاح في جسمه ليعافى من مرضه أو أعم من ذلك
 وهي كلمة اعتادوها عند افتتاح الطلب (قوله دعانا النبي صلى الله عليه وسلم فبايعناه) ليلة العقبة كما تقدم إيضاحه في
 أوائل كتاب الايمان أول الصحيح (قوله فقال فيما أخذ علينا) أى اشترط علينا (قوله أن بايعنا) بفتح العين
 (على السمع والطاعة) أى له (في منشطنا) بفتح الميم والمعجمة وسكون التون بينهما (ومكرهنا) أى في حالة
 نشاطنا وفي الحالة التي تكون فيها عاجزين عن العمل بما تؤمر به ونقل ابن التين عن الداودى أن المراد الاشياء التي

وعسرنا وبسرتنا وأكرمنا علينا وأن لا تتنازع الأمر أهله إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم
 من آفة فيه برهاناً **عشر** بن محمد بن شعرة حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك
 عن أسيد بن حضير أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال يا رسول الله استعملت فلاناً ولم

يكرهها قال ابن التين والظاهر أنه أراد في وقت الكسل والمشقة في الخروج لطابق قوله منشطنا (قلت) ويؤيده
 ما وقع في رواية اسمعيل بن عبيد بن رفاعة عن عبادة عند أحمد في النشاط والكسل (قوله) وعسرنا وبسرتنا) في
 رواية اسمعيل بن عبيد وعلى النفقة في السر واليسر وزاد وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (قوله) وأثره
 علينا) بفتح الهزرة والمثناة وقد تقدم موضع ضبطها في أول الباب والمزاد أن طواعيتهم لمن يتولى عليهم لا يتوقف
 على إيصالهم حقوقهم بل عليهم الطاعة ولو منهم حقهم (قوله) وأن لا تنازع الأمر أهله) أي الملك والامارة زاد
 أحمد من طريق عمير بن هاني عن جنادة وإن رأيت أن لك أي وإن اعتقدت أن لك في الأمر حقاً فلا تعمل بذلك
 الظن بل اسمع وأطع إلى أن يصل إليك بغير خروج عن الطاعة زاد في رواية حبان أبي النضر عن جنادة عند ابن
 حبان وأحد وإن أكلوا مالك وضربوا ظهرك وزاد في رواية الوليد بن عبادة عن أبيه وأن تقوم بالحق حينما كنا لا
 نخاف في الله لومة لائم وسيأتي في كتاب الأحكام (قوله) إلا أن تروا كفراً بواحاً) بموحدة ومهمله قال الخطابي
 معنى قوله بواحاً يريد ظاهراً بادياً من قولهم باح بالشئ يبوح به بوحاً وبواحاً إذا أذاعه وأظهره وأتكر ثابت في
 الدلائل بواحاً وقال إنما يجوز بوحاً يسكون الواو وبواحاً بضم أوله ثم هزرة معدودة وقال الخطابي من رواه بالراء
 فهو قريب من هذا المعنى وأصل البراح الأرض القفراء التي لا أنيس فيها ولا بناء وقيل البراح البيان يقال برج
 الحفاه إذا ظهر وقال النووي هو في معظم النسخ من مسلم بالواو وفي بعضها بالراء (قلت) ووقع عند الطبراني
 من رواية أحمد بن صالح عن ابن وهب في هذا الحديث كفراً صراحاً بصاد مهمله مضمومة ثم راد ووقع في رواية
 حبان أبي النضر المذكور. إلا أن يكون معصية لله وبواحاً وعند أحمد من طريق عمير بن هاني عن جنادة مالم يأمر
 بأثم بواحاً وفي رواية اسمعيل بن عبيد عند أحمد والطبراني والمالك من روايته عن أبيه عن عبادة سبيل أموالكم من
 بئس رجال يعرفونكم ما تنكرون ويتكبرون عليكم ما تعرفون فلا طاعة لمن عصى الله وعند أبي بكر بن أبي شيبة من
 طريق أزهر بن عبد الله عن عبادة رفته سيكون عليكم أمراء بأمرؤكم بما لا تعرفون ويفعلون ما تنكرون فليس لولاك
 عليكم طاعة (قوله) عندكم من الله فيه برهان) أي نص آية أو خير صحيح لا يحتمل التأويل ومقتضاه أنه لا يجوز
 الخروج عليهم مادام فإلهم يحتمل التأويل قال النووي المراد بالكفر هنا المعصية ومعنى الحديث لا تنازعوا ولاية
 الأمور في ولايتهم ولا تقترضوا عليهم إلا أن تروا منهم منكراً محققاً تدلونه من قواعد الإسلام فإذا رأيتم ذلك
 فانكروا عليهم وقلوا بالحق حينما كنتم انتهى وقال غيره المراد بالاثم هنا المعصية والكفر فلا يعترض على السلطان
 إلا إذا وقع في الكفر الظاهر والذي يظهر حمل رواية الكفر على ما إذا كانت المنازعة في الولاية فلا ينازعه بما
 يقدر في الولاية إلا إذا ارتكب الكفر وحمل رواية المعصية على ما إذا كانت المنازعة فيما عدا الولاية فإذا لم يقدر
 في الولاية نازعه في المعصية بأن يذكر عليه برحق ويتوصل إلى تثبيت الحق له بغير عنف وعمل ذلك إذا كان قادراً
 والله أعلم ونقل ابن التين عن الداودي قال الذي عليه العلماء في أمراء الجور أنه إن قدر على خله بغير فتنة ولا ظلم
 وجب والا فالواجب الصبر وعن بعضهم لا يجوز عقد الولاية لفاسق ابتداءً فإن أحدث جوراً بعد أن كان عدلاً
 فاختلفاً في جواز الخروج عليه والصحيح المنع إلا أن يكفر فيجب الخروج عليه * الحديث السادس حديث
 أنس عن أسيد بن حضير ذكره مختصراً وقد تقدم بتامه مشروحاً في مناقب الأنصار والسر في جوابه عن طلب الولاية
 بقره سترون بعدى أثره ارادة نفي ظنه أنه أثر الذي ولاه عليه فينبه له أن ذلك لا يقع في زمانه وإن لم يفضه بذلك

تَسْتَعْمِلُنِي قَالَ إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي آتْرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي بِأَبِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ
 هَلَاكَ أُمَّتِي عَلَى يَدَيَّ أُغَيْلِمَةَ سَفَهَاءَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى
 ابْنُ سَعِيدٍ بِنِ عَمْرُو بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي جَدِّي قَالَ كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي مَسْجِدِ
 النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ وَمَعَنَا تَمْرُؤَانٌ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ يَقُولُ هَلَكَةُ أُمَّتِي
 عَلَى يَدَيَّ غَلْمَةً

لذاته بل لعموم مصلحة المسلمين وأن الاستتار للحظ الدينوى إنما يقع بعده وأمرهم عند وقوع ذلك بالصبر
 (قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم هلاك أمتي على يدى أغيلة سفهاء) زاد فى بعض النسخ لآبى ذر
 من قريش ولم يقع لاكثرهم وقد ذكره فى الباب من حديث أبى هريرة بدون قوله سفهاء وذكر ابن بطلان أن على
 ابن مبدع أخرجه يعنى فى كتاب الطاعة والمصيبة من رواية سيبك عن أبى هريرة بلفظ على رؤس غلّة سفهاء من
 قريش (قلت) وهو عند أحد والنسائي من رواية سيبك عن أبى ظالم عن أبى هريرة أن فساد أمتى على يدى غلّة
 سفهاء من قريش هذا لفظ أحمد عن عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن سيبك عن عبد الله بن ظالم وتابعه أبو عروانة
 عن سيبك عند النسائي ورواه أحمد أيضا عن زيد بن الحباب عن سفيان لكن قال مالك بدل عبد الله ولفظه سمعت
 أبا هريرة يقول لمروان أخبرنى حى أبو القاسم صلى الله عليه وسلم قال فساد أمتى على يدى غلّة سفهاء من قريش
 وكذا أخرجه من طريق شعبة عن سيبك ولم يقف عليه الكرماني فقال لم يقع فى الحديث الذى أورده بلفظ سفهاء
 فلهه بوب به ليستدركه ولم يتفق له أو أشار الى أنه ثبت فى الجملة لكنه ليس على شرطه (قلت) الثانى هوالمعتد
 وقد أكثر البخارى من هذا (قوله فى الترجمة أغيلة) تصغير غلّة جمع غلام وواحد الجمع المصغر غليم بالتشديد
 يقال للصبي حين يولد الى أن يجتم غلام وتصغيره غليم وجمعه غلبان وغلّة وأغيلة ولم يقلوا أغلّة مع كونه القياس
 كأنهم استغفروا عنه بقلته وأغرب الداودى فيما نقله ابن التين فضبط أغيلة بفتح الحزرة وكر العين المعجمة وقد
 يطلق على الرجل المستحكم القوة غلام تشبها له بالغلام فى قوته وقال ابن الأثير المراد بالأغيلة هنا الصبيان ولأنك
 صغرم (قلت) وقد يطلق الصبي والغليم بالتصغير على الضعيف العقل والتدبير والدين ولو كان محتلا وهو المراد
 هنا فان الخلفاء من بنى أمية لم يكن فهم من استخلف وهو دون البلوغ وكذلك من أمره على الاعمال الا أن يكون
 المراد بالأغيلة أولاد بعض من استخلف فوقع الفساد بسببهم فنسب اليهم والأولى الحمل على أعم من ذلك (قوله
 حدثنا عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو) زاد فى علامات النبوة عن أحمد بن محمد المكي حدثنا عمرو بن يحيى الأموى
 (قوله أخبرنى جدى) هو سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بن أمية وقد نسب يحيى فى رواية عبد الصمد
 ابن عبد الوارث عن عمرو بن يحيى الى جد جده الأعلى فوقع فى روايته حدثنا عمرو بن يحيى بن العاص سمعت جدى
 سعيد بن العاص فنسب سعيدا أيضا الى والد جد جده وأبوه عمرو بن سعيد هو المعروف بالأشئق قتله عبد الملك
 ابن مروان لما خرج عليه بدمشق بعد السبعين (قوله كنت جالسا مع أبى هريرة) كان ذلك زمن معاوية (قوله
 ومعنا مروان) هو ابن الحكم بن أبى العاص بن أمية الذى ولى الخلافة بعد ذلك وكان يلى لمعاوية بإمرة المدينة تارة
 وسعيد بن العاص والده عمرو يلىها لمعاوية تارة (قوله سمعت الصادق المصدوق) تقدم يانته فى كتاب القدر والمراد
 به النبي صلى الله عليه وسلم وقد وقع فى رواية عبد الصمد المذكور أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 وفى رواية له أخرى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله هلكة أمتى) فى رواية المكي هلاك أمتى وهو
 المطابق لما فى الترجمة وفى رواية عبد الصمد هلاك هذه الأمة والمراد بالأمة هنا أهل ذلك العصر ومن قاربهم لا
 جميع الأمة الى يوم القيامة (قوله على يدى غلّة) كذا للاكثر بالتثنية وللرخصى والكشميين أى بصيغة الجمع

من قريش فقال مروان لعنة الله عليهم غلظة فقال أبو هريرة لو شئت أن أقول لبي فلان
وتبى فلان لعلت ففكنت أخرج مع جدى إلى بنى مروان حين ملكوا بالشام فإذا رآهم
غلطانا أحداثا قال لنا عسى هؤلاء أن يكونوا منهم قلنا أنت أعلم

قال ابن بطال جاء المراد بالهلاك مينا في حديث آخر لابي هريرة أخرجه على بن معبد وابن أبي شيبة من وجه آخر عن أبي
هريرة فمه أعوذ بالله من امارة الصييان قالوا واما امارة الصييان قال ان أطمعتموه هلكنتم أى دينكم ان عصيتموه اهلككم
أى في دنياكم بازهاق النفس أو باذهاب المال أو بهما وفي رواية ابن أبي شيبة أن أبا هريرة كان يمشى في السوق
ويقول اللهم لا تدركنى سنة ستين ولا امارة الصييان وفي هذا اشارة الى أن أول الاغيلة كان في سنة ستين وهو
كذلك فان يزيد بن معاوية استخلف فيها وبقى الى سنة أربع وستين فمات ثم ولى ولده معاوية ومات بعد أشهر
وهذه الرواية تخصص رواية أبي زرعة عن أبي هريرة الماضية في علامات النبوة بلفظ يهلك الناس هذا الحى من
قريش وان المراد بعض قريش وهم الاحداث منهم لا كلهم والمراد أنهم يهلكون الناس بسبب طلبهم الملك والقتال
لأجله ففسد أحوال الناس ويكثر الخطب بتوالى الفتن وقد وقع الأمر كما أخبر صلى الله عليه وسلم وأما قوله لو أن
الناس اعتزلوهم محذوف الجواب وتقديره لكان أولى بهم والمراد باعتزالهم لا يداخلوهم ولا يقاتلوهم ويفروا
بدينهم من الفتن ويحتمل أن يكون أو للتمنى فلا يحتاج الى تقدير جواب ويؤخذ من هذا الحديث استحباب هجران
البلدة التى يقع فيها أظفار المصيبة فانها سبب وقوع الفتن التى ينشأ عنها عموم الهلاك قال ابن وهب عن مالك تهجر
الأرض التى يصنع فيها المنكر جهارا وقد صنع ذلك جماعة من السلف (قوله فقال مروان لعنة الله عليهم غلظة)
في رواية عبد الصمد لعنة الله عليهم من أغيلة وهذه الرواية تفسر المراد بقوله في رواية المكي فقال مروان غلظة كذا
انقصر على هذه الكلمة فدلّت رواية الباب أنها مختصرة من قوله لعنة الله عليهم غلظة فكان التقدير غلظة عليهم لعنة
الله أو ملعونون أو نحو ذلك ولم يرد التعجب ولا الاستناب (قوله فقال أبو هريرة لو شئت أن أقول لبي فلان
وتبى فلان لعلت) في رواية الاسماعيلي من بنى فلان وبنى فلان لقلت وكان أبا هريرة كان يعرف أسماهم وكان
ذلك من الجراب الذى لم يحدث به وتقدمت الاشارة اليه في كتاب العلم وتقدم هناك قوله لو حدثت به لقطعت هذا
البلوم (قوله ففكنت أخرج مع جدى) قائل ذلك عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو وجه سعيد بن عمرو وكان
مع أبيه لما غلب على الشام ثم لما قتل تحول سعيد بن عمرو الى الكوفة فسكنها الى أن مات (قوله حين ملكوا الشام)
أى وغير هالمالوا الخلافة وانما خصت الشام بالذكر لأنها كانت مساكنهم من عهد معاوية (قوله فإذا رآهم
غلطانا أحداثا) هذا يقوى الاحتمال الماضى وأن المراد أولاد من استخلف منهم وأما تردده في أهم المراد بحديث
أبي هريرة فن جهة كون أبي هريرة لم يفتح بأسماهم والذى يظن أن المذكورين من جملتهم وان أولهم يزيد كما دل
عليه قول أبي هريرة رأس الستين وامارة الصييان فان يزيد كان غالبا ينزع الشيخ من امارة البلدان الكبار ويوليها
الأصاغر من آثاره وقوله قلنا أنت أعلم القائل له ذلك أولاده وأتباعه عن سمع منه ذلك وهذا شمر بأن هذا القول
صدرته في أواخر دولة بنى مروان بحيث يمكن عمرو بن يحيى أن يسمع منه ذلك وقد ذكر ابن عساکر أن سعيد بن
عمرو هذا بقى الى أن وفد على الوليد بن يزيد بن عبد الملك وذلك في تليل الثلاثين ومائة ووقع في رواية الاسماعيلي أن بين
تحديث عمرو بن يحيى بذلك وسأعه له من جده سبعين سنة قال ابن بطال وفي هذا الحديث أيضا حجة لما تقدم من
ترك القيام على السلطان ولو جارلانه صلى الله عليه وسلم أعلم أبا هريرة بأسماهم هؤلاء وأسماهم وأبائهم ولم يأمرهم
بالخروج عليهم مع اخباره ان هلاك الأمة على أيديهم لكون الخروج أشد في الهلاك وأمر به الى الاستئصال من
طاعتهم فاختار أخف المفسدين وأيسر الأمرين (تنبيه) يتعجب من لمن مروان الغلظة المذكورين مع أن الظاهر

باب قول النبي ﷺ وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ **عَرَبَانِ** مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا
ابْنُ عُيَيْنَةَ أَنَّهُ سَمِعَ الزُّهْرِيَّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ
جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ أَنَّهُمَا قَالَتَا اسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ التَّوْبِ مُخْرَجًا وَجْهَهُ يَقُولُ لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ فَتُحِجُّ الْيَوْمَ مِنْ رَذَمٍ يَأْجُوحُ وَيَأْجُوحُ مِثْلُ هَذِهِ وَعَقَدَ

انهم من ولده فكان الله تعالى أجرى ذلك على لسانه ليكون أشد في الحجة عليهم لعلمهم يتعظون وقد وردت أحاديث
في لمن الحكم والد مروان وما ولد أخرجهما الطبراني وغيره غالبها فيه مقال وبعضها جيد ولعل المراد تخصيص الغلة
المذكورين بذلك (قوله **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم ويلى للعرب من شر قد اقتربت) انما خص العرب
بالذكر لانهم اول من دخل في الاسلام وللانذار بان الفتن اذا وقعت كان الملاك اسرع اليهم وذو ر في حديثين
أحدهما حديث زينب بنت جحش وهو مطابق للترجمة ومالك بن اسماعيل شيخه فيه وهو أبو غسان النهدي وكانه
اختار تفريخ هذا الحديث عنه لتصريحه في روايته بسامع سفيان بن عيينة له من الزهري (قوله عن عروة) هو ابن
الزبير (قوله عن زينب بنت أم سلمة) في رواية شعيب عن الزهري حدثني عروة أن زينب بنت أبي سلمة حدثت (قوله
عن أم حبيبة) في رواية شعيب أن أم حبيبة بنت أبي سفیان حدثت بعض أصحاب سفیان بن عيينة منهم
مالك بن اسماعيل هذا ومنهم عمرو بن محمد الناقد عند مسلم ومنهم سعيد بن منصور في السنن له ومنهم قتيبة وهرون
ابن عبد الله عند الاسماعيلي والقمي عند أبي نعم وكذا قال مسدد في مسنده قلت وهكذا تقدم في أحاديث الأنبياء من
رواية عقيل وفي علامات النبوة من رواية شعيب ويأتي في أواخر كتاب الفتن من رواية محمد بن أبي عتيق كلهم عن
الزهري ليس في السند حبيبة زاد جماعة من أصحاب ابن عيينة عنه ذكر حبيبة قاتلوا عن زينب بنت أم سلمة عن
حبيبة بنت أم حبيبة عن أمها أم حبيبة هكذا أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وسعيد بن عمرو الأشعري وزهير بن
حرب ومحمد بن يحيى ابن أبي عمر أربعهم عن سفیان عن الزهري قال مسلم زادوا فيه حبيبة وهكذا أخرجه الترمذي
عن سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغير واحد كلهم عن سفیان قال الترمذي جود سفیان هذا الحديث هكذا رواه
الحمدي وعلى بن الديني وغير واحد من الحفاظ عن سفیان بن عيينة قال الحمدي قال سفیان حفظت عن الزهري في
هذا الحديث أربع نسوة زينب بنت أم سلمة عن حبيبة وهما ربيتا النبي صلى الله عليه وسلم عن أم حبيبة عن زينب
بنت جحش وهما زوجا النبي صلى الله عليه وسلم وأخرجه أبو نعم في المستخرج من طريق الحمدي فقال في روايته
عن حبيبة بنت أم حبيبة عن أمها أم حبيبة وقال في آخره قال الحمدي قال سفیان أحفظ في هذا الحديث عن الزهري
أربع نسوة قدر ابن النبي صلى الله عليه وسلم ثنتين من أزواجه أم حبيبة وزينب بنت جحش وثلثين ربيته زينب
بنت أم سلمة وحبيبة بنت أم حبيبة أبوها عبيد الله بن جحش مات بأرض الحبشة انتهى كلامه وأخرجه أبو نعم أيضا
من رواية ابراهيم بن بشار الرمادي ونصر بن علي الجهضمي وأخرجه النسائي عن عبيد الله بن سعيد وابن ماجه عن
أبي بكر بن أبي شيبة والاسماعيلي من رواية الأسود بن عامر كلهم عن ابن عيينة بزيادة حبيبة في السند وساق الاسماعيلي
عن هرون بن عبد الله قال قال الأسود بن عامر كيف يحفظ هذا عن ابن عيينة فذكره له بنقص حبيبة فقال لكنه حدثنا
عن الزهري عن عروة عن أربع نسوة كلهن قد أدركن النبي صلى الله عليه وسلم بمصن عن بعض قال الدارقطني أظن
سفیان كان تارة يذكرها وتارة يسقطها قلت ورواه شرح بن يونس عن سفیان فأسقط حبيبة وزينب بنت جحش
أخرجه ابن حبان ومثله لاقى عوانة عن الليث عن الزهري ومن رواية سليمان بن كثير عن الزهري وصرح فيه
بالاخبار وسأذكر شرح المتن في آخر كتاب الفتن ان شاء الله تعالى وحبيبة بنت عبيد الله بالتصغير ابن جحش هذه

سَيِّئَانِ سَيِّئِينَ أَوْ مِائَةَ قِيلَ أَنَّهُ لَكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ قَالَ نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْحَبِيبُ حَرَسَ
 أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدْرِ الرَّزَّاقِيُّ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ
 الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أَسَمَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَطْمٍ مِنْ
 أَطَامِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى قَالُوا لَا قَالَ فَإِنِّي لَأَرَى الْفِتْنَ تَقَعُ خِلَالَ يَوْمِكُمْ كَوَقَعِ
 الْقَطْرُ

ذكرها موسى بن عتبة فيمن هاجر الى الحبشة فتصر عبيد الله بن جحش ومات هناك وثبتت أم حبيبة على الاسلام
 فتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم وجعلها اليه النجاشي وحكى ابن سعد أن حبيبة إنما ولدت بأرض الحبشة فعلى
 هذا تكون في زمن النبي صلى الله عليه وسلم صغيرة فهي نظير التي ، وت عنها في أن كلا منهما ربيبة النبي صلى الله عليه
 وسلم وإن كلا منهما من صغار الصحابة وزين بنت جحش هي عمه حبيبة المذكورة فروت حبيبة عن أمها عن عمها وكانت
 وفاة زين قبل وفاة أم حبيبة وزعم بعض الشراح ان رواية مسلم بذكر حبيبة توذن بانقطاع طريق البخاري قلت
 وهو كلام من لم يطلع على طريق شعيب التي نهت عنها وقد جمع الحافظ عبد الفتي بن سعيد لاردي جزأ في الأحاديث
 المسلسلة بأربعة من الصحابة وجملة ما فيه أربعة أحاديث وجمع ذلك بعده الحافظ عبد القادر الراوي ثم الحافظ
 يوسف بن خليل فزاد عليه قدرها وزاد واحدا خماسيا فصارت تسعة أحاديث وأصحها حديث الباب ثم حديث عمر
 في العلة وسأني في كتاب الأحكام الحديث الثاني حديث أسامة بن زيد (قوله عن الزهري) في رواية الهيدى
 في مسنده عن سفيان بن عيينة حدثنا الزهري وأخرجه أبو نعيم في مستخرجه على مسلم من طريقه (قوله عن عروة
 عن أسامة بن زيد) في رواية الهيدى وابن أبي عمير في مسنده عن ابن عيينة عن الزهري أخبرني عروة أنه سمع أسامة
 ابن زيد وقوله حدثنا محمود بن غيلان (قوله أشرف النبي صلى الله عليه وسلم) عند الاسماعيلي في رواية معمر
 أوفى وهو بمعنى أشرف أى اطلع من علو (قوله على أطم) بضمين هو الحصن وقد تقدم يانه في آخر الحج
 (قوله من أطام المدينة) تقدم في علامات النبوة عن أبي نعيم بهذا السند بلقط على أطم من الأطام فاقضى ذلك أن
 اللفظ الذى ساقه هنا لفظ معمر (قوله هل ترون ما أرى قالوا لا) وهذه الزيادة أيضا لمعمر ولم أرها في شيء من
 الطرق عن ابن عيينة (قوله فاني لأرى الفتن تقع خلال بيوتكم) في رواية أبي بكر بن أبي شيبة عن سفيان إلى
 لارى مواقع الفتن والمراد بالمواقع مواضع السقوط والحلال النواحي قال الطيبي تقع مفعول ثان ويحتمل أن
 يكون حالا وهو أقرب والرؤية بمعنى النظر أى كشفلى فابصرت ذلك عيانا (قوله كوقع القطر) في رواية المستملى
 والكشميني المطر وفي رواية علامات النبوة كواقع القطر وقد تقدم الكلام على هذه الرواية في آخر الحج وإنما
 اختصت المدينة بذلك لأن قتل عثمان رضى الله عنه كان بها ثم انتشرت الفتن في البلاد بعد ذلك فالقتال بالجل
 وبصيفين كان بسبب قتل عثمان والقتال بالنهروان كان بسبب التحكيم بصيفين وكل قتال وقع في ذلك العصر إنما تولد
 عن شيء من ذلك أو عن شيء تولد عنه ثم ان قتل عثمان كان أشد أسبابه الطعن على أمرائه ثم عليه بتوليته لهم وأول
 ما نشأ ذلك من العراق وهي من جهة المشرق فلا منافاة بين حديث الباب وبين الحديث الآتي ان للفتنة من قبل المشرق
 وحسن التشبيه بالمطر لارادة التعميم لانه اذا وقع في أرض معينة عمها ولو وقع في بعض جهاتها قال ابن بطال أنذر
 النبي صلى الله عليه وسلم في حديث زينب يقرب قيام الساعة كي يتوبوا قبل أن تهجم عليهم وقد ثبت أن خروج
 بأجوج ومأجوج قرب قيام الساعة فإذا فتح من ردمهم ذلك القدر في زمنه صلى الله عليه وسلم لم يزل الفتن يتسع
 على مر الاوقات وقد جاء في حديث أبي هريرة رفعه ويل للعرب من شر قد اقترب موتوا ان استطعتم قال وهذا غاية

باب ظهور الفتن حدثن عياش بن الوليد أخبرنا عند الأعلى حدثنا منسمر عن الزهري عن سميد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال يتقارب الزمان وينقص العمل ويلقى الشح وتظهر الفتن ويكثر المخرج قالوا يا رسول الله أيهم هو قال القتل القتل وقال شعيب ويونس والليث وابن أخي الزهري عن الزهري عن حميد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ

في التحذير من الفتن والحوض فيها حيث جعل الموت خيرا من مباشرتها وأخبر في حديث أسامة بوقوع الفتن خلال البيوت ليأهبوا لها فلا يخوضوا فيها ويسألوا الله الصبر والنجاة من شرها (قوله باب ظهور الفتن) ذكر فيه ثلاثة أحاديث. الحديث الأول حديث أبي هريرة (قوله حدثنا عياش) بتجانية ثقيلة ومعجمة وشيخه عبد الأعلى هو ابن عبد الأعلى السامي بالمدينة البصري وسعيده وابن المسيب وسبه أبو بكر بن أبي شيبة في روايته عن عبد الأعلى المذكور أخرجه ابن ماجه وكذا عند الامتناعلي من رواية عبد الأعلى وعبد الواحد وعبد المجيد بن أبي رواد كلهم عن معمر وهو عند مسلم عن أبي بكر لكن لم يسق لفظه (قوله يتقارب الزمان) كذا للاكثر وفي رواية السرخسي الزمن وهي لغة فيه (قوله وينقص العلم) كذا للاكثر وفي رواية المستنلي والسرخسي العمل ومثله في رواية شعيب عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عند مسلم وعنده من رواية يونس عن الزهري في هذه الطريق وبعض العلم ووقع مثله في رواية الأعرج عن أبي هريرة كما سيأتي في أواخر كتاب الفتن وهي تويد رواية من رواه بلفظ وينقص العمل ويؤيده أيضا الحديث الذي بعده بلفظ ينزل الجهل ويرفع العلم (قوله ويكثر المخرج) قالوا يا رسول الله أيما هو) بفتح الهمزة وتشديد الاء الأخيرة بعدها ميم خفيفة وأصله أي شيء هو ووقتت للاكثر بغير ألف بعد الميم وضبطه بعضهم بتخفيف الاء كما قالوا ايش في موضع أي شيء وفي رواية الاسماعيلي وما هو وفي رواية أبي بكر بن أبي شيبة قالوا يا رسول الله وما المخرج وهذه رواية أكثر أصحاب الزهري وفي رواية عنبسة بن خالد عن يونس عند أبي داود قبل يا رسول الله ايش هو قال القتل القتل وفي رواية للطبراني عن ابن مسعود القتل والكذب (قوله قال القتل القتل) صريح في أن تفسير المخرج مرفوع ولا يعارض ذلك مجيء في غير هذه الرواية موقوفا ولا كونه بلسان الحليفة وقد تقدم في كتاب العلم من طريق سالم بن عبد الله بن عمر سمعت أبا هريرة قد ذكر نحو حديث الباب دون قوله يتقارب الزمان ودون قوله ويلقى الشح وزاد فيه ويظهر الجهل وقال في آخره قيل يا رسول الله وما المخرج فقال هكذا بيده عرّفها كأنه يريد القتل فيجمع بأنه جمع بين الإشارة والنطق فحفظ بعض الرواة ما لم يحفظ بعض كما وقع لهم في الأمور المذكورة وجاء تفسير أيام المخرج فيما أخرجه أحمد والطبراني بسند حسن من حديث خالد بن الوليد أن رجلا قال له يا أبا سليمان اتق الله فان الفتن قد ظهرت فقال أما وابن الخطاب حتى فلا إنما تكون بعده فينظر الزجل فيفكر هل يجد مكانا لم ينزل به مثل ما نزل بمكانه الذي هو به من الفتنة والشر فلا يجد فلك الأيام التي ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم يدي الساعة أيام المخرج (قوله وقال يونس) يعني ابن يزيد (وشعيب) يعني ابن أبي حمزة (والليث وابن أخي الزهري عن الزهري عن حميد) يعني ابن عبد الرحمن بن عوف (عن أبي هريرة) يعني ابن هذيل الأريمية خالفوا معمر في قوله عن الزهري عن سميد فجعلوا شيخ الزهري حيدا لا سعيذا وصنع البخاري يقتضي أن الطريقين صحيحان فإنه وصل طريق معمر هنا ووصل طريق شعيب في كتاب الأدب وكانه رأى أن ذلك لا يقدح لأن الزهري صاحب حديث فيكون الحديث عنده عن شيخين ولا يلزم من ذلك اطرافه في كل من اختلف عليه في شيئا إلا أن يكون مثل الزهري في كثرة الحديث والشيوخ ولولا ذلك لكانت رواية يونس ومن تابعه أرجح وليست رواية معمر مرفوعة عن الصحبة لما ذكرته فاما رواية يونس فوصلا كما لم تذكرت من طريق ابن وهب

عنه ولفظه ويقبض العلم وقطير الفتن على ويلقي الشح وقال قالوا وما المرح قال القتل ولم يكرر لفظ القتل ومثله من رواية سويل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رفته لا تقوم الساعة حتى يكثر المرح فقد كره مقتضرا عليه وأخرجه أبو داود من رواية عنبسة بن خالد عن يونس بن يزيد بلفظ وينقص العلم وأما رواية شعيب فوصلها المصنف في كتاب الأدب عن أبي العمان عنه وقال في روايته يتقارب الزمان وينقص العمل . في رواية الكشمي العلم والباقي مثل لفظ معمر وقال في روايته يونس وشعيب عن الزهري حديثي حميد بن عبد الرحمن وأما رواية الليث فوصلها الطبراني في الأوسط من رواية عبد الله بن صالح عنه به مثل رواية ابن وهب وأما رواية ابن أخي الزهري فوصلها الطبراني أيضا في الأوسط من طريق صدقة بن خالد عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن ابن أخي الزهري واسمه محمد بن عبد الله بن مسلم وقال في روايته سمعت أبا هريرة ولفظه مثل لفظ ابن وهب إلا أنه قال قلنا وما المرح يارسول الله وأخرجه مسلم من رواية عبد الرحمن بن يعقوب وهمام بن منه وأبي يونس مولى أبي هريرة ثلاثتهم عن أبي هريرة قال بمثل حديث حميد بن عبد الرحمن غير أنهم لم يذكروا ويلقي الشح (قلت) وساق أحمد لفظ همام وأوله يقبض العلم ويقرب الزمن وقد جاء عن أبي هريرة من طريق أخرى زيادة في الأمور المذكورة فأخرج الطبراني في الأوسط من طريق سعيد بن جبير عنه رفته لا تقوم الساعة حتى يظهر الفعش والبخل ويخون الأميين ويؤتمن الخائن وتهلك العوول وتظهر التحوت قالوا يارسول الله وما التحوت والعوول قال العوول وجوه الناس وأشرافهم والتحوت الذين كانوا تحت أقدام الناس ليس يعلم بهم وله من طريق أبي علقمة سمعت أبا هريرة يقول إن من أشراط الساعة نحوه وزادا كذلك أوثاناً عبد الله بن مسعود سمعته من حبي قال نعم قلنا وما التحوت قال فسول الرجال وأهل البيوت النامضة قلنا وما العوول قال أهل البيوت الصالحة قال ابن بطال ليس في هذا الحديث ما يحتاج إلى تفسير غير قوله يتقارب الزمان ويمتد والله أعلم تقارب أحوال أهل في قلة الدين حتى لا يكون فيهم من يأمر بمعروف ولا ينهى عن منكر لعلبة الفسق وظهور أهله وفدجه في الحديث لا يزال الناس بخير ما عاضلوا فإذا تأساوا هلكتوا يعني لا يزالون بخير ما كان فيهم أهل فضل وصلح وخوف من الله يلجأ إليهم عند الشدائد ويستسقى بأرائهم ويتبرك بدعائهم ويؤخذ بتقويمهم وآثارهم وقال الطحاوي قد يكون معناه في ترك طلب العلم خاصة والرضا بالجهل وذلك لأن الناس لا يتساوون في العلم لأن درج العلم متفاوت قال تعالى وفوق كل شيء علم عليهم وإنما يتساوون إذا كانوا جهالا وكأنه يريد غلبة الجهل وكثرته بحيث يفقد العلم بفقد العلماء قال ابن بطال وجميع ما ضمنه هذا الحديث من الاشراف قدرأيتها عيانا فقد نقص العلم وظهر الجهل وألقى الشح في القلوب وعمت الفتن وكثر القتل قلت الذي يظهر أن الذي شاهده كان منه الكثير مع وجوده مقابله والمراد من الحديث استحكام ذلك حتى لا يبقى مما يقابله الا النادر وإله الاشارة بالتعبير بقبض العلم فلا يبقى الا الجهل الاصرف ولا يمنع من ذلك وجود طائفة من أهل العلم لأنهم يكونون حيثنذ مغمورين في أولئك ويؤيد ذلك ما أخرجه ابن ماجه بسند قوى عن حذيفة قال يدرس الاسلام كما يدرس وشي الثوب حتى لا يدري ما صيام ولا صلاة ولا نسك ولا صدقة ويسرى على الكتاب في ليلة فلا يبقى في الارض منه آية الحديث وسأذكر مزيدا لذلك في أواخر كتاب الفتن وعند الطبراني عن عبد الله بن مسعود قال ولينزع القرآن من بين أظهركم يسرى عليه ليلا فيذهب من أجواف الرجال فلا يبقى في الارض منه شيء . وسنده صحيح لكه موقوف وسيأتي بيان معارضته ظاهرا في كتاب الاحكام والجمع بينهما وكذا القول في باقي الصفات والواقع أن الصفات المذكورة وجدت مبادئها من عهد الصحابة ثم صارت تكثر في بعض الاماكن دون بعض والتي يعقبه قيام الساعة استحكام ذلك كما قررته وقد مضى من الوقت الذي قال فيه ابن بطال ما قال نحو ثلثة وخمسين سنة والصفات المذكورة في ازدياد في جميع البلاد لكن يقل بعضها في بعض ويكثر بعضها في بعض وكلما مضت طبقة ظهر النقص الكثير في التي تليها والى ذلك الاشارة بقوله في حديث الباب الذي بعده لا ياتي زمان الا والذي بعده شر منه ثم نقل ابن بطال عن الخطابي في معنى تقارب الزمان المذكور في الحديث

الآخر يعني الذي أخرجه الترمذي من حديث أنس وأحمد من حديث أبي هريرة مرفوعاً لا تقوم الساعة حتى يتقارب
 الزمان فتكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة والجمعة كالיום ويكون اليوم كالساعة وتكون الساعة كاحتراق السفة قال
 الخطابي هو من استئذاد العيش يريد والله أعلم أنه يقع عند خروج المهدي ووقوع الآمنة في الأرض وغلبة العدل
 فيها فيستأذ العيش عند ذلك وتستقص مدته وما زال الناس يستقصون مدة أيام الرخاء وإن طالت ويستطيون مدة
 المسكوه وإن قصرت وتعقبه الكرماني بأنه لا يناسب أخواته من ظهور الفتن وكثرة المرح وغيرهما (وأقول)
 إنما احتاج الخطابي إلى تأويله بما ذكر لأنه لم يقع النص في زمانه والا فإذ تضمنه الحديث قد وجد في زماننا
 هذا فإنا نجد من سرعة مر الأيام ما لم تكن نجد في العصر الذي قبل عصرنا هذا وإن لم يكن هناك عيش مستأذ والحق
 أن المراد نزع البركة من كل شيء حتى من الزمان وذلك من علامات قرب الساعة وقال بعضهم معنى تقارب الزمان
 استواء الليل والنهار قلت وهذا بما قاله في قوله إذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا المؤمن تكذب كما تقدم بيانه فيما مضى
 ونقل ابن التين عن الداودي أن معنى حديث الباب أن ساعات النهار تقصر قرب قيام الساعة ويقرب النهار
 من الليل انتهى وتخصيص ذلك بالنهار لا معنى له بل المراد نزع البركة من الزمان ليله ونهاره كما تقدم
 قال النووي تبعاً لرياض وغيره المراد بقصره عدم البركة فيه وإن اليوم مثلاً بصير الانتفاع به بقدر الانتفاع
 بالساعة الواحدة قالوا وهذا أظهر وأكثر فائدة وأوفق لبيعة الأحاديث وقد قيل في تفسير قوله يتقارب
 الزمان قصر الأعمار بالنسبة إلى كل طبقة فالطبقة الأخيرة أقصر أعماراً من الطبقة التي قبلها وقيل تقارب أحوالهم
 في الشر والفساد والجمل وهذا اختيار الطحاوي واحتج بأن الناس لا يتساوون في العلم والفهم فالذي جنح إليه
 لا يناسب ما ذكر معه إلا أن نقول أن الواو لا ترتب فيكون ظهور الفتن أولاً ينشأ عنها المرح ثم يخرج المهدي
 فيحصل الأمن قال ابن أبي جرة يحتمل أن يكون المراد بتقارب الزمان قصره على ما وقع في حديث لا تقوم الساعة
 حتى تكون السنة كالشهر وعلى هذا فالقصر يحتمل أن يكون حسياً ومحتمل أن يكون معنوياً أما الحسنى فلم يظهر بعد
 ولعله من الأمور التي تكون قرب قيام الساعة وأما المعنوية فله مدة منذ ظهر يعرف ذلك أهل العلم الديني ومن له
 فطنة من أهل السبب النبوي يجدون أنفسهم لا يقدر أحدهم أن يبلغ من العمل قدر ما كانوا يعملونه قبل ذلك
 ويشكون ذلك ولا يدرون العلة فيه ولعل ذلك بسبب ما وقع من ضعف الإيمان لظهور الأمور المخالفة للشرع
 من عدة أوجه وأشد ذلك الأقوات ففيها من الحرام المحض ومن الشبه مالا يخفى حتى إن كثيراً من الناس لا يتوقف
 في شيء ومنها قدر على تحصيل شيء مهم عليه ولا يبالي بالواقع أن البركة في الزمان وفي الرزق وفي الثبت إنما
 يكون من طريق قوة الإيمان واتباع الأمر واجتناب النهي والشاهد لذلك قوله تعالى ولو أن أهل القرى آمنوا
 واتقوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض انتهى ملخصاً وقال الفيضاني يحتمل أن يكون المراد بتقارب
 الزمان تسارع السؤل إلى الانقضاء والقرون إلى الانقراض فيتقارب زمانهم وتنداني أيامهم وأما قول ابن بطال
 أن بقية الحديث لا يحتاج إلى تفسير فليس كما قال فقد اختلف أيضاً في المراد بقوله ينقص العلم فقيل المراد نقص علم
 كل عالم بأن يطرأ عليه النسيان مثلاً وقيل نقص العلم وت أهله فكلمات عالماً في بلد ولم يخلفه غيره نقص العلم
 من تلك البلد وأما نقص العمل فيحتمل أن يكون بالنسبة لكل فرد فإن العامل إذا داهمه الخطوب أهته عن
 أوراده وعبادته ويحتمل أن يراد به ظهور الحياة في الأمانات والصناعات قال ابن أبي جرة نقص العمل الحسنى
 ينشأ عن نقص الدين ضرورة وأما المعنوية فيحسب ما يدخل من الخلل بسبب سوء المطعم وقلة المساعد على العمل
 والنفس ميالة إلى الراحة وتمن إلى جنسها ولكثرة شياطين الإنس الذين هم أضر من شياطين الجن وأما قبض
 العلم فسأيت بسط القول فيه في كتاب الاعتصام إن شاء الله تعالى وأما قوله ويلقى الشرح فالمراد القاءه في قلوب
 الناس على اختلاف أحوالهم حتى يبخل العالم بعله فيترك التعليم والتتوى ويبخل الصانع بصناعته حتى يترك تعليم

حدثنا عبيد الله بن موسى عن الأعمش عن شقيق قال كنت مع عبد الله وأبي موسى فقالا قال النبي **ﷺ** إن بين يدي الساعة أياماً ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم ويكثر فيها الهرج والهرج القتل **حدثنا** ابن حنبل عن الأعمش حدثنا شقيق قال جلس عبد الله وأبو موسى فتحدثا فقال أبو موسى قال النبي **ﷺ** إن بين يدي الساعة أياماً يرفع فيها العلم وينزل فيها الجهل ويكثر فيها الهرج والهرج القتل **حدثنا** سفيان بن عيينة حدثنا سفيان عن الأعمش عن

غيره ويخل الفنى بماله حتى يهلك الفقير وليس المراد وجود أصل الشرح لانه لم يزل موجودا والمحفوظ في الروايات يلقى بعض أوله من الرباعي وقال الحميدي لم تضبط الرواة هذا الحرف ويحتمل أن يكون بفتح اللام وتقديد القاف أى يلقى ويتعلم ويتواصى به كما في قوله ولا يلقاها الا الصابرون قال والرواية بسكون اللام مخففة تقصد المعنى لان الالف بمعنى الترك ولو ترك لم يكن موجودا وكان مدحا والحديث ينفى بالهم (قلت) وليس المراد بالالف ما أن الناس يلقونه . انما المراد أنه يلقى اليهم أى يوقع في قلوبهم ومنه انى أتقى الى كتاب كريم قال الحميدي ولو قيل بالفاء مع التخفيف لم يستفهم لانه لم يزل موجودا (قلت) لو ثبتت الرواية بالفاء لكان مستقيا والمعنى أنه يوجد كثيرا مستغضا عند كل أحد كما تقدمت الإشارة اليه وقال القرطبي في التذكرة يجوز أن يكون يلقى بتخفيف اللام والفاء أى يترك لأجل كثرة المال وافاضته حتى يهم ذو المال من يقبل صدقته فلا يجد ولا يجوز أن يكون بمعنى يوجد لانه ما زال موجودا كذا جزم به وقد تقدم ما ردد عليه وأما قوله ونظر الفن فالمراد كثرة تهاوشتهارها وعدم التكتم بها والله المستعان قال ابن أبي حنبة يحتمل أن يكون الفاء الشرح عاما في الأشخاص والمحدور من ذلك ما يرتب عليه مفسدة والشحيح شرعا هو من يمنع ما وجب عليه وامساك ذلك بمحتمل للمذهب ليركته ويؤيده ما قصص مال من صدقة فان أهل المعرفة فهموا منه أن المال الذى يخرج منه الحق الشرعى لا يلحقه آفة ولا عاهة بل يحصل له النماء . ومن ثم سميت الزكاة لان المال ينمو بها ويحصل فيه البركة انتهى ملخصا قال وأما ظهور الفن فالمراد بها ما يؤثر في أمر الدين وأما كثرة القتل فالمراد بها مالا يكون على وجه الحق كقائمة الحدود والقصاص الحديث الثانى والثالث (قوله) حدثنا مسدد حدثنا عبيد الله بن موسى (كذا) وقع عند أبي ذر عن شيوخه في نسخة معتددة وسقط في غيرها وقال عياض ثبت للفاسي عن أبي زيد المروزى وسقط مسدد للباقيين وهو الصواب (قلت) وعليه اقتصر أصحاب الأطراف (قوله شقيق) هو أبو وائل (قوله كنت مع عبد الله) هو ابن مسعود وأبو موسى هو الأشعري (قوله فقالا) يظهر من الروايتين اللتين بعدها أن الذى تلفظ بذلك هو أبو موسى لقوله في روايته فقال أبو موسى فذكره ولا يعارض ذلك الرواية الثالثة من طريق واصل عن أبي وائل عن عبد الله وأحسبه نفسه قال بين يدي الساعة فذكره لاحتمال أن يكون أبو وائل سمعه من عبد الله أيضا لدخوله في قوله في رواية الأعمش قال وقد اتفق أكثر الرواة عن الأعمش على أنه عن عبد الله وأبي موسى معا ورواه أبو معاوية عن الأعمش فقال عن أبي موسى ولم يذكر عبد الله أخرجه مسلم وأشار ابن أبي خيثمة الى ترجيح قول الجماعة وأما رواية عاصم الملقبة التى ختمها الباب فلولا أنه دون الأعمش وواصل في الحفظ لكانت روايته المعتمدة لانه جعل لكل من أبى موسى وعبد الله لفظا من غير الآخر لكن يحتمل أن يكون المتن الآخر كان عند عبد الله بن مسعود مع المتن الأول (قوله) ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم) معناه أن العلم يرتفع بموت العلماء فكلمات عالم ينقص العلم بالنسبة الى فقد حامله وينشأ عن ذلك الجهل بما كان ذلك العالم ينفرد به عن بقية العلماء (قوله ان بين يدي الساعة لا ياما) في رواية الكشميى بخذف اللام (قوله) ويكثر فيها الهرج والهرج القتل (كذا) في هاتين الروايتين وزاد في الرواية الثالثة وهى رواية جرير

أبي وإئيل قال إني الجالس مع عبد الله وأبي موسى رضي الله عنهما فقال أبو موسى سمعت النبي ﷺ
 مثله والمرج بلسان الحبشة القتل **حدثنا** محمد حدثنا عندهما **حدثنا** شعبة عن أبيه عن
 أبي وإئيل عن عبد الله وأحسبه رفته قال بين يدي الساعة أيام المرج يرول العلم ويظهر
 فيها الجهل قال أبو موسى والمرج القتل بلسان الحبشة وقال أبو عوانة عن عاصم عن أبي وإئيل
 عن الأشعري أنه قال لعبد الله تعلم الأيام التي ذكر النبي ﷺ أيام المرج نحوه قال ابن
 مسعود سمعت النبي ﷺ يقول من شرار الناس من تدرهم الساعة وهم أحياء

ابن عبد الحميد عن الأعمش والمرج بلسان الحبشة القتل ونسب التفسير في رواية وأصل لابي موسى وأصل المرج
 في اللغة العربية الاختلاط يقال مرج الناس اختلطوا واختلجوا ومرج القوم في الحديث اذا كثروا وخلطوا وأخطأ
 من قال نسبة تفسير المرج بالقتل لسان الحبشة وهم من بعض الرواة والافهى عربية محجة ووجه الخطأ أنها لا تستعمل
 في اللغة العربية بمعنى القتل الاعلى طريق المجاز لكون الاختلاط مع الاختلاف يفضي كثيرا الى القتل وكثيرا ما
 يسمى الشيء باسم ما يؤول اليه واستعملها في القتل بطريق الحقيقة هو بلسان الحبش وكيف يدعى على مثل أبي موسى
 الأشعري وهم في تفسير لفظ لغوية بل الصواب معه واستعمال العرب المرج بمعنى القتل لا يمنع كونها لغة الحبشة
 وان ورد استعمالها في الاختلاط والاختلاف كحديث معقل بن يسار رفته العبادة في المرج كجهر قال أخرجه مسلم وذكر
 صاحب المحكم للمرج معاني أخرى ومجموعا تسعة شدة القتل وكثرة القتل والاختلاط والفتنة في آخر الزمان
 وكثرة النكاح وكثرة الكذب وكثرة النوم وما يرى في النوم غير منضبط وعدم الاتقان للشيء
 وقال الجوهرى أصل المرج الكثرة في الشيء يعني حتى لا يتميز (قوله في رواية وأصل وأحسبه رفته)
 زاد في رواية القواريري عن غندر الى النبي صلى الله عليه وسلم أخرجه الإمام علي وكذا أخرجه أحمد
 عن غندر وعبد شيخ البخاري فيه لم ينسب عند الأكثر ونسبه أبو ذر في روايته محمد بن بشر (قوله وقال أبو عوانة
 عن عاصم) هو ابن أبي الجود القاري المشهور ووجدت لأبي عوانة عن عاصم في المعنى سندا آخر أخرجه ابن
 أبي شيمة عن عفان وأبي الوليد جميعا عن أبي عوانة عن عاصم عن شقيق عن عروة بن قيس عن خالد بن الوليد ذكر
 قصة فيها فأولئك الأيام التي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بين يدي الساعة أيام المرج وذكر فيه ان الفتنة تدهش حتى
 ينظر الشخص هل يجد مكانا لم ينزل به فلا يجد وقد وافقه على حديث ابن مسعود الأخير زائدة أخرجه الطبراني
 من طريقه عن عاصم عن شقيق عن عبد الله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من شرار الناس من تدرهم
 الساعة وهم أحياء الحديث (قوله انه قال لعبد الله) يعني ابن مسعود (تعلم الأيام التي ذكر لك قوله نحوه) يريد نحو
 الحديث المذكور بين يدي الساعة أيام المرج وقد رواه الطبراني من طريق زائدة عن عاصم مقتصر على حديث ابن
 مسعود المرفوع دون القصة ووقع عند أحمد وابن ماجه من رواية الحسن البصري عن أسيد بن القيس عن
 أبي موسى في المرفوع زيادة قال رجل يارسول الله انا تقتل في العام الواحد من المشركين كذا وكذا فقال ليس
 يقتلك المشركين ولكن يقتل بعضهم بعضا الحديث (قوله وقال ابن مسعود) هو بالسند المذكور (قوله من شرار
 الناس من تدرهم الساعة وهم أحياء) قال ابن بطال هذا وان كان لفظه لفظ العموم فالمراد به الخصوص ومعناه
 أن الساعة تقوم في الأكثر والأغلب على شرار الناس بدليل قوله لا تزال طائفة من أمتي على الحق حتى تقوم الساعة
 فدل هذا الخبر أن الساعة تقوم أيضا على قوم فضلا (قلت) ولا يتعين مقال فقد جاء ما يؤيد العموم المذكور
 كقوله في حديث ابن مسعود أيضا رفته لا تقوم الساعة الا على شرار الناس أخرجه مسلم ولمسلم أيضا من حديث

باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه **حدثنا** محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن الزبير بن عدي قال أتينا أنس بن مالك فشكونا إليه ما تلقى من الحجاج فقال اصبروا فإنه لا يأتي عليكم زمان إلا الذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم سمعته من نبيكم عليه السلام

أبي هريرة رضى الله عنه ان الله يعث رجحا من الجن الين من الحرير فلا تدع أحدا في قلبه مقال ذرة من ايمان الا قبضته وله في آخر حديث الثواس بن سحمان الطويل في قصة الدجال وعيسى وياجوج وماجوج اذ بعث الله رجحا طيبة فقبض روح كل مؤمن ومسلم ويقي شرار الناس يتهاجون تهاج المجر فطليم تقوم الساعة وقد اختلفوا في المراد بقوله يتهاجون فقبل يتساقدون وقبل يتاورون والذي يظهر انه هنا بمعنى يتقاتلون أو لا عم من ذلك ويؤيد حمله على القتال حديث الباب ولمسلم أيضا لا تقوم الساعة على أحد يقول الله الله وهو عند أحد بلفظ على أحد يقول لا اله الا الله والجمع بينه وبين حديث لا تزال طائفة حل الغاية في حديث لا تزال طائفة على وقت هبوب الريح الطيبة التي تقبض روح كل مؤمن ومسلم فلا يبقى الا الشرار فتبهم الساعة عليهم بعتة كما سياتى بيانه بعد قليل **(قوله باب** لا يأتي زمان الا الذي بعده شر منه **)** كذا ترجم بالحديث الاول وأورد فيه حديثين ه الاول **(قوله سفيان)** هو الثوري و (الزبير بن عدي) يفتح العين بعدها دال وهو كوفي ممداني يسكن الميم ولي قضاء الري ويكنى أبا عدي وهو من صغار التابعين وليس له في البخارى سوى هذا الحديث وقد يلتبس به راو قريب من طبته وهو الزبير بن عربي يفتح العين والراء بعدها موحدة مكسورة وهو اسم بلفظ النسب بصري يكنى أبا سلمة وليس له في البخارى سوى حديث واحد تقدم في الحجج من روايته عن ابن عمر وتقدمت الاشارة الى شيء من ذلك هناك من كلام الترمذى **(قوله** أتينا أنس بن مالك فشكونا اليه ما تلقى **)** فيه التفات ووقع في رواية الكشميهني فشكوا وهو على الجادة ووقع في رواية ابن أبي مرزوم عن الثوري بن شيخ البخاري فيه عند أبي نعيم شكوا بنون بدل الفاء وفي رواية عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عند الاساعلى شكونا الى أنس مانقى من الحجاج **(قوله من الحجاج)** أى ابن يوسف التنقي الامير المشهور والمراد شكواهم مايلقون من ظلمه لم وتعدبه وقد ذكر الزبير في الموقيات من طريق مجاهد عن الشعبي قال كان عمر فر بن بعده اذا أخذوا العاصي أقاموه للناس ونزعوا عمامته فلما كان زياد ضرب في الجنابات بالسياط نهمزاد مصعب بن الزبير حلق اللحية فلما كان بشر بن مروان سمر كف الجنابي بمسار فلما قدم الحجاج قال هذا كله لعب قتل بالسيف **(قوله** فقال اصبروا **)** زاد عبد الرحمن بن مهدي في روايته اصبروا عليه **(قوله** فإنه لا يأتي عليكم زمان **)** في رواية عبد الرحمن بن مهدي لا يأتيكم عام وهذا اللفظ أخرج الطبراني بسند جيد عن ابن مسعود نحو هذا الحديث موقوفا عليه قال ليس عام الا والذي بعده شر منه وله عنه بسند صحيح قال أمس خير من اليوم واليوم خير من غد وكذلك حتى تقوم الساعة **(قوله** الا والذي بعده **)** كذا لا ي ذر وسقطت الواو للباقيين ونبت لابن مهدي **(قوله** أمر منه **)** كذا لا ي ذر والنسب والباقيين بحذف الألف وعلى الاول شرح ابن التين فقال كذا وقع أشريوزن أفضل وقد قال في الصحاح فلان شر من فلان ولا يقال أمر الا في لغة رديئة ووقع في رواية محمد بن القاسم الأسدي عن الثوري ومالك بن مغول ومسرر وأبي سنان الشيباني أربعتهم عن الزبير بن عدي بلفظ لا يأتي على الناس زمان الا شر من الزمان الذي كان قبله سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم أخرجه الاساعلى وكذا أخرجه ابن منده من طريق مالك بن مغول بلفظ الا وهو شر من الذي قبله وأخرجه الطبراني في المعجم الصغير من رواية مسلم بن ابراهيم عن شعبة عن الزبير بن عدي وقال تفرد به مسلم عن شعبة **(قوله** حتى تلقوا ربكم أى حتى تموتوا وقد ثبت في صحيح مسلم في حديث آخر واعلموا أنكم لن تزوا ربكم حتى تموتوا **)** **(قوله** سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم **)** في رواية أبي نعيم سمعت ذلك قال ابن بطال هذا الخبر من أعلام النبوة

حدثنا أبو اليان أخبرنا شعيب بن الزهري عن وحديثنا اسماعيل حدثني أخي عن سليمان بن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن هند بنت الحارث الفريسية أن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت

لاخبره صلى الله عليه وسلم بفساد الاحوال وذلك من الغيب الذي لا يعلم بالرأى وإنما يعلم بالرحى انتهى وقد استشكل هذا الاطلاق مع أن بعض الازمنة تكون في الشردون التي قبلها ولو لم يكن في ذلك الا زمن عمر بن عبد العزيز وهو بعد زمن الحجاج يسير وقد أشتهر الخير الذي كان في زمن عمر بن عبد العزيز بل لو قيل أن الشر اضمحل في زمانه لما كان بعيدا فضلا عن أن يكون شرا من الزمن الذي قبله وقد حمله الحسن البصري على الأكثر الاغلب فستل عن وجود عمر بن عبد العزيز بعد الحجاج فقال لا بد للناس من تنفيس وأجاب بعضهم أن المراد بالتمثيل تفضيل مجموع العصر على مجموع العصر فان عصر الحجاج كان فيه كثير من الصحابة في الاحياء وفي عصر عمر بن عبد العزيز انقرضوا والزمان الذي فيه الصحابة خير من الزمان الذي بعده لقوله صلى الله عليه وسلم خير القرون قرني وهو في الصحيحين وقوله أصحابي أمة لا ياتيها من بعدكم الا خسران أخرجه مسلم ثم وجدت عن عبد الله بن مسعود التصريح بالمراد وهو أولى بالاتباع فانخرج يعقوب بن شيبة عن طريق الحرث ابن حصيرة عن زيد بن وهب قال سمعت عبد الله بن مسعود يقول لا يأتي عليكم يوم الا وهو شر من اليوم الذي كان قبله حتى تقوم الساعة لست أعني رخاء من العيش يصيبه ولا مالا يفديه ولكن لا يأتي عليكم يوم الا وهو أقل علما من اليوم الذي مضى قبله فاذا ذهب العلماء استوى الناس فلا يأمرن بالمعروف ولا ينهون عن المنكر فصدق ذلك يهلكون ومن طريق أبي اسحق عن أبي الاحوص عن ابن مسعود الى قوله شر منه قال فاصابنا سنة خصب فقال ليس ذلك أعني إنما أعني ذهاب العلماء ومن طريق الشعبي عن مسروق عنه قال لا يأتي عليكم زمان الا وهو أشرم ما كان قبله ما اني لا أعني أميرا خيرا من أمير ولا عاما خيرا من عام ولكن علما كم وقهوا كم يذهبون ثم لا يجنون منهم خلفا ويحیی قوم يفتون برأهم وفي لفظ عنه من هذا الوجه وماذا بكثرة الامطار وقتلتها ولكن يذهب العلماء ثم يحدث قوم يفتون في الأمور برأهم فيثبون الاسلام ويهدمونه وأخرج الدارمي الأول من طريق الشعبي بلفظ لست أعني عاما أخصب من عام والباقي مثله وزاد وخيار كم قبل قوله وقهوا كم واستشكلوا أيضا زمان عيسى بن مريم بعد زمان الدجال وأجاب الكرماني بأن المراد الزمان الذي يكون بعد عيسى أو المراد جنس الزمان الذي فيه الأمراء والافعالوم من الدين بالضرورة أن زمان النبي المنصوم لا شر فيه (قلت) ويحتمل أن يكون المراد بالازمنة ما قبل وجود العلامات العظام كالرجال وما بعده ويكون المراد بالازمنة المتفاضلة في الشر من زمن الحجاج فما بعده الزمن الدجال وأما زمن عيسى عليه السلام فله حكم مستأنف والله أعلم ويحتمل أن يكون المراد بالازمنة المذكورة أزمنة الصحابة بناء على أنهم هم المخاطبون بذلك فيختص بهم فأما من بعدهم فلم يقصد في الخبر المذكور لكن الصحابي فهم التعميم فلذلك أجاب من شك الى الحجاج بذلك وأمرهم بالصبر وهم أو جلهم من التابعين واستدل ابن حبان في صحيحه بأن حديث أنس ليس على عمومته بالأحاديث الواردة في المهدي وأنه يلا الأرض عدلا بعد أن ملكت جورا ثم وجدت عن ابن مسعود ما يوضح أن يقسر به الحديث وهو ما أخرجه الدارمي بسند حسن عن عبد الله قال لا يأتي عليكم عام الا وهو شر من الذي قبله أما اني لست أعني عاما الحديث الثاني (قوله وحديثنا اسمعيل) هو ابن أبي أويس وأخوه هو أبو بكر عبد الحميد ومحمد بن أبي عتيق هو محمد بن عبد الله بن أبي عتيق محمد بن عبد الله بن أبي بكر نسب لجده هكذا عطف هذا الاستناد التازل على الذي قبله وهو أعلى منه بدرجتين لأنه لا يورد الأول مجردا في آخر كتاب الأدب بتامه فلما أوردته هنا عتد به بالسند الآخر وساته على لفظ السند الثاني وابن شهاب شيخ ابن أبي عتيق هو الزهري شيخ شعيب (قوله هند بنت الحارث الفريسية) بكسر الفاء بعدها راء وسين مهمة نسبة الى بنى

اسْتَقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ قَرَعَا يَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْخَزَائِنِ وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفَتَنِ مَنْ يَوْظُ صَوَاحِبَ الْحَجْرَاتِ يُرِيدُ أَنْ يُرَاجِعَهُ لِكَيْ يُصَلِّينَ رَبَّ كَاسِيَةً فِي الدُّنْيَا عَارِيَةً فِي الْآخِرَةِ

نراس بطن من كنانة وهم اخوة قريش وكانت هند زوج معبد بن المقداد وقد قيل أن لها حصة وتقدم شيء من ذلك في كتاب العلم (قوله استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة قرعا) بنصب ليلة وفرعا بكسر الراء على الحال ووقع في رواية سفيان بن عيينة عن معمر كما مضى في العلم استيقظ ذات ليلة وتقدم هناك الكلام على لفظ ذات ورواية هذا الباب تريد أنها زائدة وفي رواية هشام بن يوسف عن معمر في قيام الليل مثل الباب لكن محذف فرعا وفي رواية شيبب بمحذفها (قوله يقول سبحان الله) في رواية سفيان فقال سبحان الله وفي رواية ابن المبارك عن معمر في اللباس استيقظ من الليل وهو يقول لا إله إلا الله (قوله ماذا أنزل الله من الخزائن وماذا أنزل الليلة من الفتن) في رواية غير الكشميين وماذا أنزل بضم الهمزة وفي رواية سفيان ماذا أنزل الليلة من الفتن وماذا فتح من الخزائن وفي رواية شيبب ماذا أنزل من الخزائن وماذا أنزل من الفتن وفي رواية ابن المبارك مثله لكن بتقديم وتأخير وقال من الفتنة بالافراد وقد تقدم الكلام على المراد بالخزائن وما ذكر معها في كتاب العلم وما استفهامية فيها معنى التعجب (قوله من يوظ صواحب الحجرات) كذا للآكثر وفي رواية سفيان أبغظوا بصيغة الامر مفتوح الأول مكسور الثالث وصواحب بالنصب على المفعولية وجوز الـكرمانى أبغظوا بكسر أوله وفتح ثالثه وصواحب سنادى ودلت رواية أبغظوا على أن المراد بقوله من يوظ التحريض على إيقاظهم (قوله يريد أن يراجع له لكي يصلين) في رواية شيبب حتى يصلين وخلت سائر الروايات من هذه الزيادة (قوله رب كاسية في الدنيا) في رواية سفيان قرب بزيادة فاء في أوله وفي رواية ابن المبارك يارب كاسية بزيادة حرف النداء في أوله وفي رواية هشام كم من كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة وهو يؤيد ما ذهب إليه ابن مالك من أن رب أكثر ما تدر للتكثير فانه قال أكثر التحرين أنها للتقليل وأن معنى ما يصدر بها الماضي والصحيح أن معناها في الغالب التكثير وهو مقتضى كلام سيويه فانه قال في باب كم واعلم أن كم في الخبر لا تعمل الا فيما تعمل فيه رب لان المعنى واحد الا ان كم اسم رب غير اسم انتهى ولا خلاف أن معنى كم الخبرية التكثير ولم يقع في كتابه ما يعارض ذلك فصحح أن مذهبه ما ذكرت وحديث الباب شاهد لذلك فليس مراده أن ذلك قليل بل المتصف بذلك من النساء كثير ولذلك لو جعلت كم موضع رب لحسن انتهى وقد وقعت كذلك في نفس هذا الحديث كما بينته وما وردت فيه للتكثير قول جبران

رب حلم أضعاه عدم الما ه ل وجهل غطى عليه العيم

وقول عدى

رب مأول وراج أملاه قد ثناه الدهر عن ذلك الامل

قال والصحيح أيضا ان الذي يصدر رب لا يلزم كونه ماضى المعنى بل يجوز مضيه وحضوره واستقباله وقد اجتمع في الحديث الحضور والاستقبال وشواهد الماضي كثيرة انتهى ملخصا وأما تصدير رب بحرف النداء في رواية ابن المبارك فقيل المنادى فيه محذوف والتقدير ياسامعين (قوله عارية في الآخرة) قال عياض الاكثر بالتحضض على الوصف للجرور رب وقال غيره الاولى الرفع على اضمار مبتدأ والجملة في موضع التعت أى هي عارية والفعل الذى يتلوه رب محذوف وقال السهلبى الاحسن المحضض على التعت لان رب حرف جر يلزم صدر الكلام وهذا رأى سيويه وعند الكسائى هو اسم مبتدأ المرفوع خبره واليه كانت يذهب بعض شيوخنا انتهى

باب قول النبي ﷺ من حمل علينا السلاح فليس منا **عنه** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال من حمل علينا السلاح فليس منا **عنه** محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن يزيد عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال من حمل علينا السلاح فليس منا **عنه** محمد أخبرنا عبد الرزاق

واختلف بالمراد بقوله كاسية وعارية على أوجه أحدها كاسية في الدنيا بالثياب لو جرد العتي عارية في الآخرة من الثوب لعدم العمل في الدنيا ثابها كاسية بالثياب لكنها شفاقة لاستمر عورتها فتعاقب في الآخرة بالعري جزاء على ذلك ثابها كاسية من نعم الله عارية من الشكر الذي تظهره في الآخرة بالثوب رابعها كاسية جدها لكنها تفد عمارها من ورثاتها فيبدو صدرها فتصير عارية فتعاقب في الآخرة خامسها كاسية من خلة التزوج بالرجل الصالح عارية في الآخرة من العمل فلا ينفعها صلاح زوجها كما قال تعالى فلا أنساب بينهم ذكر هذا الأخير الطيبي ورجحه لمناسبة المقام والفتنة وان وردت في أزواج النبي صلى الله عليه وسلم لكن العبرة بعموم اللفظ وقد سبق نحوه الداودي فقال كاسية للشرف في الدنيا لكننا أهل التشريف وعارية يوم القيامة قال ويحتمل أن يراد عارية في النار قال ابن بطال في هذا الحديث ان الفتوح في الحزائن تنشأ عنه قلة المال بأن يتنافس فيه فيقع القتال بسببه وأن يدخل به فيمنع الحق أو يظطر صاحبه فيفسر فأراد صلى الله عليه وسلم تحذير أزواجه من ذلك كله وكذا غيرهن عن بلغه ذلك . أراد بقوله من يوقف بعض خدمه كما قال يوم الخندق من يأتيني بخير القوم وأراد أصحابه لكن هناك عرف الذي اتدب كما تقدم وهناك لم يذكر وفي الحديث التدب الى السماء والتضرع عند نزول الفتنة ولا سيما في الليل لرجاء وقت الاجابة لتكشف أو يسلم الداعي ومن دعا له وبالله التوفيق (قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من حمل علينا السلاح فليس منا) ذكره من حديث ابن عمرو من حديث أبي موسى وأورد معهما في الباب ثلاثة أحاديث أخرى الأولى والثاني (قوله من حمل علينا السلاح) في حديث سلمة بن الأكوع عند مسلم من حمل علينا السلاح ومعنى الحديث حمل السلاح على المسلمين لقتالهم به بغير حق لما في ذلك من تخويفهم وادخال الرعب عليهم وكأنه كنى بالحمل عن المقاتلة أو القتل للملازمة الغالبة قال ابن دقيق العيد يحتمل أن يراد بالحمل ما يضاد الوضع ويكون كناية عن القتال به ويحتمل أن يراد بالحمل حملة لارادة القتال به لغريته قوله علينا ويحتمل أن يكون المراد حمله للضرب به وعلى كل حال فيه دلالة على تحريم قتال المسلمين والتضديد فيه (قلت) جاء الحديث بلفظ من شهر علينا السلاح أخرجه البزار من حديث أبي بكره ومن حديث سمرة ومن حديث عمرو بن عوف وفي سند كل منها لين لكنها يضد بعضها بعضا وعند أحمد من حديث أبي هريرة بلفظ من رمانا بالنبل فليس منا وهو عند الطبراني في الأوسط بلفظ الليل بدل النبل وعند البزار من حديث بريدة مثله (قوله فليس منا) أي ليس على طريقتنا أو ليس متبعا لعارقتنا لأن من حق المسلم على المسلم أن ينصره ويقاوم دونه لا أن يربعه بحمل السلاح عليه لارادة قتاله أو قتله ونظيره من غشنا فليس منا وليس منا من ضرب الخنود وشق الجيوب وهذا في حق من لا يستحل ذلك فأما من يستحل فانه يكفر باستحلال المحرم بشرطه لا بمجرد حمل السلاح والأولى عند كثير من السلف اطلاق لفظ الخبير من غير تعرض لتأويله ليكون أبلغ في الزجر وكان سفيان بن عيينة ينكر على من يصرفه عن ظاهره فيقول معناه ليس على طريقتنا ويرى أن الامساك عن تأويله أولى لما ذكرناه والوعيد المذكور لا يتناول من قاتل البغاة من أهل الحق فيعمل على البغاة وعلى من بدأ بالقتال ظلما الحديث الثالث (قوله حدثنا محمد أخبرنا عبد الرزاق) كذا في الاصول التي وقفت عليها وكذا ذكر أبو علي الجبائي أنه وقع هنا وفي المتن حدثنا

عن مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا يَشِيرُ أَحَدُكُمْ عَلَى أَخِيهِ بِالسَّلَاحِ
فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ فِي يَدِهِ فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
حَدَّثَنَا سَيْفَانٌ قَالَ قُلْتُ لِعَمْرٍو يَا أَبَا مُحَمَّدٍ سَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ مَرَّ رَجُلٌ بِسَهَامٍ
فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْسِكْ بِنَصَائِحِنَا قَالَ نَعَمْ حَدَّثَنَا أَبُو الثَّمَنَانِ حَدَّثَنَا سَمَاءُ بْنُ
زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ بِأَسْبَهٍ قَدْ أَبْدَى نَوُوسَهَا

محمد غير منسوب عن عبد الرزاق وأن الحاكم جزم بأنه محمد بن يحيى الذهلي إلى آخر كلامه ويحتمل أن يكون محمدنا هو ابن رافع فإن مسلماً أخرج هذا الحديث عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق وقد أخرجه أبو نعيم في المستخرج من مسند إسحق بن راهويه ثم قال أخرجه البخاري عن إسحق ولم أر ذلك لغير أبي نعيم ويدل على وهمه أن في رواية إسحق عن عبد الرزاق حدثنا معمر والذي في البخاري عن معمر (قوله لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح) كذا فيه بآيات آياه وهو نون بمعنى النبي وقع لبعضهم لا يشير بغير ياء وهو بلفظ النبي وكلامه جازم (قوله فإنه لا يدرى لعل الشيطان ينزع في يده) بالعين المعجمة قال الخليل في العين نزغ الشيطان بين القوم نزغاً حل بعضهم على بعض بالنسب ومنه من بعد أن نزغ الشيطان بيني وبين أخوتي وفي رواية الكشميني بالعين المهملة ومعناه قلع ونزع بالسهم رمي به والمراد أنه يغري بينهم حتى يضرب أحدهما الآخر بسلاحه فيحقق الشيطان ضرته له وقال ابن التين معنى ينزعه يقلعه من يده فصيب به الآخر أو يشد يده فصيبه وقال النووي ضبطناه ونقله عياض عن جميع روايات مسلم بالعين المهملة ومعناه يرمي به في يده ويحقق ضرته ومن رواه بالمعجمة فهو من الأعراف أي يزين له بتحقيق الضربة (قوله يقع في حفرة من النار) هو كناية عن وقوعه في المصيبة التي تقضي به إلى دخول النار قال ابن بطال معناه أن انفذ عليه الوعيد وفي الحديث النبي عما يقضى إلى المخذوران لم يكن المخذور وان محققاً سواء كان ذلك في جد أو هزل وقد وقع في حديث أبي هريرة عند ابن أبي شيبة وغيره مرفوعاً من رواية ضمرة بن ربيعة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عنه الملائكة تلمن أحدكم إذا أشار إلى الآخر بجديده وإن كان أخاه لأبيه وأمه وأخرجه الترمذي من وجه آخر عن أبي هريرة موقوفاً من رواية أبوب عن ابن سيرين عنه وأخرج الترمذي أصله موقوفاً من رواية خالد الخذاء عن ابن سيرين بلفظ من أشار إلى أخيه بجديده لعنته الملائكة وقال حسن صحيح غريب وكذا صححه أبو حاتم من هذا الوجه وقال في طريق ضمرة منكر وأخرج الترمذي بسند صحيح عن جابر نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تعاطى السيف مسلولاً ولأحمد والبراهن وجه آخر عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بقوم في مجلس يسلمون سيفا يعاطونه بينهم غير معمود فقال ألم أزر عن هذا إذا سل أحدكم السيف فليغمده ثم ليطه أخاه ولا أحد والطيراني بسند جيد عن أبي بكر بن عمرو وزاد لئن الله من فعل هذا إذا سل أحدكم سيفه فأراد أن يتناوله أخاه فليغمده ثم يتناوله إياه قال ابن العربي إذا استحق الذي يشير بالجديده اللعن فكيف الذي يصيب بها وإنما يستحق اللعن إذا كانت إشارته تمهيداً سواء كان جاداً أم لاعباً كما تقدم وإنما أوخذ اللاعب لما أدخله على أخيه من الزرع ولا يعني أن إثم الهزل دون إثم الجاد وإنما نهي عن تعاطى السيف مسلولاً لما يخاف من التلف عند تناوله فيسقط فيؤذى الحديث الرابع حديث جابر (قوله قلت لعمرؤ) يعني ابن دينار وقد صرح به في رواية مسلم وعمرو بن دينار هو القائل نعم جواباً لقول سيفان له أجمعت جابراً وقد تقدم البحث في ذلك في أوائل المساجد من كتاب الصلاة (قوله في الطريق الثالثة بأسمهم) هو جمع قلة يدل على أن المراد بقوله في الطريق الأولى بسهام أنها سهام قليلة وقد وقع في رواية مسلم أن المسار المذكور كان يتصدق بها (قوله قد بدا) في رواية غير الكشميني أبدى النصول بضمين

فَأَمْرٍ أَنْ يَأْخُذَ بِبُصُولِهِمَا لَا يَخْدِشُ مُسْلِمًا حَدِيثُ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ بَرِيدٍ
عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي مَرْسِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا أَوْ فِي سُوقِنَا وَمَعَهُ
نَبْلٌ فَلْيُمْسِكْ عَلَى نَصَالِهِمَا أَوْ قَالَ فَلْيَقْبِضْ بِكَفَيْهِ أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا شَيْءٌ
بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يُضْرَبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ حَدِيثُ عُمَرَ
ابْنِ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو حَدِيثُ الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقٌ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ سَبَابُ الْمُسْلِمِ
فُسُوقٌ وَقَتَالُهُ كُفْرٌ حَدِيثُ حَجَّاجِ بْنِ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي وَاقِدٌ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ
أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا

جمع نصل بفتح النون وسكون المهملة ويجمع على نصال بكسر أوله كما في الرواية الأولى والنصل حديدية السهم (قوله
فأمره أن يأخذ بنبولهما) يفسر قوله في الرواية الأخرى أمسك بنصالها (قوله لا يخذش مسلما) بمعنىتين هو
تطيل للامر بالامساك على النصال والخذش أول الجراح. الحديث الخامس حديث أبي موسى وهو بائنا من حمل
علينا السلاح (قوله اذا مر أحدكم الخ) فيه ان الحكم عام في جميع المكلفين بخلاف حديث جابر فانه واقعة حال
لا تستلزم التعميم وقوله فليقبض بكفه أى على النصال وليس المراد خصوص ذلك بل يحرص على أن لا يصيب مسلما
بوجه من الوجوه كما دل عليه التعليل بقوله أن يصيب أحدا من المسلمين منها شيء. وقوله أن يصيب بها بفتح أن
والتقدير كراهية ووقع في رواية مسلم لتلا يصيب بها وهو يؤيد منذهب الكوفيين في تقدير المحنوف في مثله وزاد مسلم
في آخر الحديث سددنا ببضنا الى وجوه بعض وهي بالسين المهملة أى قومناها الى وجوههم وهي كناية عما وقع
من قتال بعضهم بعضا في تلك الحروب الواقعة في الجبل وصفين وفي هذين الحديثين تحريم قتال المسلم وقتله وتقليظ
الامر فيه وتحريم تماطى الأسباب المفضية الى أذيته بكل وجه وفيه حجة للقول بسد الذرائع (قوله باب قول
النبي صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفارا الخ) ترجم بلفظ ثالث أحاديث الباب وفيه حجة أحاديث الحديث
الأول (قوله حديثا عمر بن حفص) هو ابن غياث وشقيق هو أبو وائل والسند كله كوفون (قوله سباب)
بكسر المهملة وموحدين وتخفيف مصدر يقال سبه يسهه سبابا وسبابا وهذا المتن قد تقدم في كتاب الايمان أول
الكتاب من وجه آخر عن أبي وائل وفيه بيان الاختلاف في رفعه ووقفه وتقدم توجيه اطلاق الكفر على قتال
المؤمن وان أقوى ما قيل في ذلك أنه أطلق عليه مبالغة في التحذير من ذلك ليزجر السامع عن الاقدام عليه أو أنه على
سبيل التشبيه لأن ذلك فعل الكافر كما ذكرنا نظيره في الحديث الذي بعده وورد لهذا الحديث سبب أخرجه البغوي
والطبراني من طريق أبي خالد الوالي عن عمرو بن النعمان بن مقرن المزي قال انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مجلس
من مجالس الانصار ورجل من الانصار كان عرف بالبداء ومشاتمة الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق
وقتاله كفر زاد البغوي في روايته فقال ذلك الرجل والله لا أساب رجلا. الحديث الثاني (قوله واقد بن محمد) أى ابن زيد بن عبد
الله بن عمر (قوله لا ترجعوا بعدي) كذا لأبي ذر بصيغة الخبر وللباقين لا ترجعوا بصيغة التثنية وهو المعروف
(قوله كفارا) تقدم بيان المراد به في أوائل كتاب الديات وجملة الأنفال فيه ثمانية ثم وقفت على تاسع وهو أن
المراد ستر الحق والكفر لغة الستر لأن حق المسلم على المسلم أن ينصره ويعينه قلبا قاتله كأنه غطى على حقه الثالث
له عليه وعاشر وهو أن الفعل المذكور يفضى الى الكفر لأن من اعتاد الهجوم على كبار المعاصي جره شؤم ذلك الى
أشد منها فيخشى أن لا يجتم له بخاتمة الاسلام ومنهم من جعله من ليس السلاح يقول كفر فوق درعه اذا لبس فوقها

يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ **حَرْشًا** مُدَّةٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ سِيرِينَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ وَعَنْ رَجُلٍ آخَرَ هُوَ أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ أَلَا تَذَرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ حَتَّى ظَنَنْتُمْ أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ فَقَالَ أَلَيْسَ يَوْمَ الْآخِرِ قُنْتُمْ عَلَى يَارَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَيْ بَلَدٌ هَذَا أَلَيْسَتْ بِالْبَلَدَةِ قُنْتُمْ عَلَى يَارَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ وَأَبْشَارَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحَرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا أَلَا هَلْ بَلَغْتُ قُنْتُمْ نَعَمْ قَالَ اللَّهُمَّ اشْهَدْ فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْقَائِيَةَ فَإِنَّهُ رَبٌّ مُبْتَلِغٌ يُبَلِّغُهُ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ فَكَانَ كَذَلِكَ قَالَ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كَفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ حُرْقِ ابْنِ الْحَضْرَمِيِّ

ثوبًا وقال الداودي معناه لا تفعلوا بالمؤمنين بالكفار ولا تفعلوا بهم مالا يجل وأنتم ترونه حراما (قلت) وهو داخل في المعاني المتقدمة واستشكل بعض الشراح غالب هذه الأجوبة بأن راوي الخبر وهو أبو بكره فهم خلاف ذلك والجواب أن فهمه ذلك إنما يعرف من توفقه عن القتال واحتجاجه بهذا الحديث فيحتمل أن يكون توفقه بطريق الاحتياط لما يحتمل ظاهر اللفظ ولا يلزم أن يكون يعتقد حقيقة كفر من باشر ذلك ويؤيده أنه لم يمتنع من الصلاة خلفهم ولا امتثال أوامرهم ولا غير ذلك مما يدل على أنه يعتقد فيهم حقيقته والله المستعان (قوله يضرب بعضكم رقاب بعض) يحزم يضرب على أنه جواب النهي ويرفعه على الاستئناف أو يجعل حالا فعل الأول بقوى الجمل على الكفر الحقيقي ويحتاج إلى التأويل بالمستحل مثلا وعلى الثاني لا يكون متعلقا بما قبله ويحتمل أن يكون متعلقا وجوابه ما تقدمه الحديث الثالث (قوله يحيى) هو ابن سعيد القطان والسند بعه بصريون (قوله ابن سيرين) هو محمد (قوله وعن رجل آخر) هو حميد بن عبد الرحمن الخيري كما وقع مصرحا به في باب الخطبة أيام منى من كتاب الحج وقد تقدم شرح الخطبة المذكورة في كتاب الحج وقوله أشاركم بموحدة ومدمجة جمع بشرة وهو ظاهر جلد الانسان وأما البشر الذي هو الانسان فلا يثنى ولا يجمع وأجازه بعضهم لقوله تعالى فقالوا أتو من لبشرين مثنا وقوله فانه الماء ضمير الشأن وقوله رب مبلغ بفتح اللام الثقيلة ويلغفه بكسرهما وقوله من هوف رواية الكشميين لمن هو (قوله أوعى له) زاد في رواية الحج منه (قوله فكان كذلك) هذه جملة وموقوفة من كلام محمد بن سيرين تخللت بين الجمل المرفوعة كما وقع التنبيه عليه وانحما في باب ليلغ العلم الشاهد الغائب من كتاب العلم (قوله قال لا ترجعوا) هو بالسند المذكور من روايه محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن أبي بكره عن أبي بكره وقد قال البرزابي بعد تحريمه بطلوه لانعلم من رواه هذا اللفظ الاخرة عن محمد بن سيرين (قوله فلما كان يوم حرق ابن الحضرمي) في رواية محمد بن أبي بكر المقدمي عن يحيى القطان عند الاسماعيلي قال فلما كان وفاعل قال هو عبد الرحمن بن أبي بكره وحرقت بعض أوله على البناء للجوهول ووقع في خط الدمايطى الصواب احرق وتبعه بعض الشراح وليس الآخر بخطأ بل جزم أهل اللغة باللغتين احرقه وحرقه والتشديد للتكثير والتقدير هنا يوم حرق ابن الحضرمي ومن معه وابن الحضرمي فيما ذكره العسكري اسمه عبدالله بن عمرو بن الحضرمي وأبوه عمرو هو أول من قتل من المشركين يوم بدر وعلى هذا فلعبدالله رؤية وقد ذكره بعضهم في الصحابة ففى الاستيعاب قال الوافدى ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى عن عمرو وعند المدائني أنه عبد الله بن عامر الحضرمي وهو ابن عمرو المذكور والد ابن الحضرمي الصحابي المشهور

حين حرقة جارية بن قدامة قال أشرفوا على أبي بكره فقالوا هذا أبو بكره يراك قال عبث
الرحمن فحدثتني أمي عن أبي بكره أنه قال لو دخلوا علي ما بهتت بقصبة هرش أحمد بن

عنه واسم الحضرمي عبد الله بن عماد وكان حالف بني أمية في الجاهلية وأم ابن الحضرمي المذكور أرنب بنت
كر بزين ربيعة وهي غمة عبد الله بن عامر بن كرز الذي كان أمير البصرة في زمن عثمان (قوله حين حرقة جارية)
بجيم وبمخانية (ابن قدامة) أي ابن مالك بن زهير بن الحصين التيمي السعدي وكان السبب في ذلك ما ذكره العسكري
في الصحابة دان جارية يلقب محرقة لانه أحرق ابن الحضرمي بالبصرة وكان معاوية وجه ابن الحضرمي الى البصرة
ليستفرم على قتال على فوجه على جارية بن قدامة فحصره فتحصن منه ابن الحضرمي في دار فاحرقها جارية عليه وذكر
الطبري في حوادث سنة ثمان وثلاثين من طريق أبي الحسن المدائني وكذا أخرجه عمر بن شبة في أخبار البصرة
أن عبد الله بن عباس خرج من البصرة وكان عاملها لعل واستخلف زياد بن سمية على البصرة فأرسل معاوية عبد الله
ابن عمرو بن الحضرمي ليأخذ له البصرة فقتل في بني تميم وانضمت اليه العثمانية فكتب زياد الى علي يستجده فأرسل
اليه أعيان بن ضبيعة الجاشعي فقتل غيلة فبعت على بعده جارية بن قدامة فحضر ابن الحضرمي في الدار التي نزل فيها ثم
أحرق الدار عليه وعلى من معه وكانوا سبعين رجلا أو أربعين وأشد في ذلك أشعارا فهذا هو المعتد وأما ما حكاه
ابن بطال عن المهلب أن ابن الحضرمي رجل امتنع من الطاعة فأخرج اليه جارية بن قدامة فسله على جذع ثم أتى
النار في الجذع الذي صلب عليه فما أدري ما مستنده فيه وكأنه قاله بالظن والذي ذكره الطبري هو الذي
ذكره أهل العلم بالأخبار وكان الأحنف يدعو جارية عما اعظاما له قاله الطبري ومات جارية في خلافة يزيد
ابن معاوية قاله ابن حبان ويقال انه جورية بن قدامة الذي روى قصة قتل عمر كما تقدم (قوله قال أشرفوا على
أبي بكره أي اطلموا من مكان مرتفع فأروه زاد البراز عن يحيى بن حكيم عن القطان وهو في حائط له (قوله
فقالوا هذا أبو بكره يراك) قال المهلب لما فعل جارية بآب الحضرمي ما فعل أمر جارية بعضهم أت يشرفوا
على أبي بكره ليختبر ان كان محاربا أو في الطاعة وكان قد قال له خيشمة هذا أبو بكره يراك وما صنعت بآب الحضرمي
فربما أنكره عليك سلاح أو بكلام فلما سمع أبو بكره ذلك وهو في علية له قال لو دخلوا على داري مارقت عليهم
قصة لاني لا أرى قتال المسلمين فكيف أن أقاتلهم بسلاح (قلت) ومقتضى ما ذكره أهل العلم بالأخبار كالمدايني
أن ابن عباس كان استنفر أهل البصرة بأمر على ليعاودوا محاربة معاوية بعد الفراغ من أمر التحكيم ثم وقع أمر
الحوارح فسار ابن عباس الى علي فشهد معه النهروان فأرسل بعض عبد القيس في غيبه الى معاوية يخبره أن بالبصرة
جماعة من العثمانية ويسأله توجيه رجل يطلب بدم عثمان فوجه ابن الحضرمي فكان من أمره ما كان فالتى يظهر
أن جارية ابن قدامة بعد أن غلب وحرقت ابن الحضرمي ومن معه استنفر الناس بأمر على فكان من رأى أبي بكره
ترك القتال في الفتنة كراي جماعة من الصحابة فدل بعض الناس على أبي بكره ليلزموا الخروج الى القتال فأجابهم
بما قال (قوله قال عبد الرحمن) هو ابن أبي بكره الراوي وهو موصول بالسند المذكور (قوله فحدثتني أمي) هي
هالة بنت غليظ العجليه ذكر ذلك خليفة بن خياط في تاريخه وتبعه أبو أحمد الحاكم وجماعة وسمى ابن سعيد أمه هولة والله
أعلم وذكر البخاري في تاريخه وابن سعد أن عبد الرحمن كان أول مولود ولد بالبصرة بعد أن بنيت وأرخها ابن زيد
سنة أربع عشرة وذلك في أوائل خلافة عمر رضي الله عنه (قوله لو دخلوا على) بتشديد الياء (قوله ما بهتت)
بكسر الهاء وسكون المجمة وللكشميين بفتح الهاء وهما لفتان والمعنى ما دافعتهم يقال بهش بعض القوم الى بعض
إذا تراموا للقتال فكانه قال ما مددت يدي الى قصبة ولا تناولتها لادافع بها عني وقال ابن التين ماقت اليهم بقصبة
يقال بهش له اذا ارتاح له وخف اليه وقيل معناه ما رميت وقيل معناه ما تحركت وقال صاحب النهاية المراد

إشكاب حدثنا محمد بن فضيل عن أبيه عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي ﷺ لا ترتدوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم بعضاً حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن علي بن مذكّر سمعت أبا زرعة بن عمرو بن جرير عن جده جرير قال قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع استنصت الناس ثم قال لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم بعضاً وقاب بعض باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم حدثنا محمد بن عبيد الله حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال إبراهيم وحده صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ ستكون فتنة

ما أتيت اليهم مسرعاً أدهم عني ولا بقصة ويقال لمن نظر إلى شيء فأعجبه واشتهاه أو أسرع إلى تناوله بهش إلى الكذا ويستعمل أيضاً في الخير والشر يقال بهش إلى معروف فلان في الخير وبهش إلى فلان تعرض له بالشر ويقال بهش القوم بعضهم إلى بعض إذا ابتدروا في القتال وهذا الذي قاله أبو بكره يوافق ما وقع عند أحمد من حديث ابن مسعود في ذكر الفتنة قلت يارسول الله فما تأمرني أن أدركت ذلك قال كف يدك ولسانك وادخل دارك قلت يارسول الله أرايت أن دخل رجل على داري قال فادخل بيتك قال قلت أرايت أن دخل على بيتي قال فادخل مسجدك وقبض يمينه على الكوع وقل ربني الله حتى تموت على ذلك وعند الطبراني من حديث جندب ادخلوا بيوتكم وأنحلوا ذكركم قال أرايت أن دخل على أحدنا بيته قال ليمسك يده وليكن عبد الله المقتول لا القاتل ولاحد وأن يعلني من حديث خرشة بن الحر فن أتت عليه فلمش بيفه إلى صفاة فليضربه بها حتى ينكسر ثم ليضطجع لها حتى تتجلى وفي حديث أبي بكره عند مسلم قال رجل يارسول الله أرايت أن أكرهت حتى ينطلق بي إلى أحد الصفيين فجاء سهم أو ضربني رجل بسيف قال بيوه بأثمه وأثمك الحديث والاحاديث في هذا المعنى كثيرة ه الحديث الرابع (قوله محمد بن فضيل عن أبيه) هو ابن غزوان بفتح المعجمة وسكون الزاي (قوله لا ترتدوا) تقدم في الحج من وجه آخر عن فضيل بلفظ لا ترجعوا وساقه هناك أتم ه الحديث الخامس حديث جرير وهو ابن عبد الله الجبلي (قوله لا ترجعوا) كذا للاكثر وفي رواية الكشميين لا ترجع بعد العين المهمة المضمومة نون ثقيلة وأصله لا ترجعون وقد تقدم في العلم وفي أواخر المغازي وفي الدييات بلفظ لا ترجعوا وليس لابي زرعة بن عمرو بن جرير عن جده في البخاري الا هذا الحديث وعلي بن مذكّر الراوي عنه نحى كونه متفق على توثيقه ولأعراف له في البخاري سوى هذا الحديث الواحد في المواضع المذكورة (قوله باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم) كذا ترجم يعض الحديث وأورده من رواية سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن أبي سلمة وهو عمه ومن رواية ابن شهاب عن سعيد بن المسيب كلاهما عن أبي هريرة ومن رواية شعيب عن ابن شهاب الزهري أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وكأنه صحح أن لابن شهاب فيه شيعين ولفظ الحديثين سواء الا ما سأينيه وقد أخرجه في علامات النبوة عن عبد العزيز الأويسي عن ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب عنهما جميعاً وكذا أخرجه مسلم من طريق يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن أبيه ولم يبق البخاري لفظ سعد بن ابراهيم عن أبي سلمة وساقه مسلم من طريق أبي داود الطيالسي عن ابراهيم بن سعد وفي أوله تكون فتنة القائم فيها خير من اليقظان واليقظان فيها خير من القائم (قوله ستكون فتنة) في رواية

القَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِيِ وَالْمَاشِيُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِيِ مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ فَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً أَوْ مَعَادًا فَلْيَعُدْ بِهِ **عَرَشُ** أَبُو الْيَتَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَتَكُونُ فِتْنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ وَالْقَائِمُ خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِيِ وَالْمَاشِيُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِيِ مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ فَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَادًا فَلْيَعُدْ بِهِ

المستملى فتنه بالافراد (قوله القاعد فيها خير من القائم) زاد الاسماعيلي من طريق الحسن بن اسمعيل الكلبي عن ابراهيم بن سعد بسنده فيه في اوله التائم فيها خير من اليقظان واليقظان فيها خير من القاعد والحسن بن اسمعيل المذكور وثقه النسائي وهو من شيوخه ثم وجدت هذه الزيادة عند مسلم ايضا من رواية ابي داود الطيالسي عن ابراهيم بن سعد وكان أخرجه أولا من طريق يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن ابيه كرواية محمد بن عبيد الله شيخ البخاري فيه فكان ابراهيم بن سعد كان يذكره تاما وناقضا ووقع في رواية خرشة بن الحر عند أحمد وابي يعلى مثل هذه الزيادة وقد وجدت لهذه الزيادة شاهدا من حديث ابن مسعود عند أحمد وابي داود بلفظ التائم فيها خير من المضطجع وهو المراد باليقظان في الرواية المذكورة لانه قاله بالقاعد (قوله والماشي فيها خير من الساعي) في حديث ابن مسعود والماشي فيها خير من الراكب والراكب فيها خير من المجرى تلاها كلها في (قوله خير من الساعي) في حديث ابي بكره عند مسلم من الساعي اليها وزاد ألا فاذا نزلت : كانت له ابل ينحق بابل الحديث قال بعض الشراح في قوله والقاعد فيها خير من القائم أي القاعد في زمانها عنها قال والمراد بالقائم الذي لا يستتر فيها وبالماشي من يمشي في أسبابه لامر سواها فر بما يقع بسبب مشيه في أمر يكرد - وحكي ابن التين عن الدارمي أن الظاهر أن المراد من يكون مباشرها في الاحوال كلها يعني أن بعضهم في ذلك أشد من بعض فأعلام ذلك الساعي فيها بحيث يكون سببا لاثارتها ثم من يكون قائما بسببها وهو الماشي ثم من يكون مباشرها ثم من يكون مع النظارة ولا يقابل وهو القاعد ثم من يكون مجتنبها لها ولا يباشر ولا يطر وهو المظجع اليقظان ثم من لا يقع منه شيء من ذلك ولكنه راض وهو التائم والمراد بالاضلية في هذه الحيرة من يكون أن شرا من فوقة على التفصيل المذكور (قوله من تشرف لها) بفتح المثناة والمججمة ونسب الراء أي تطلع لها بان يتصدى ويتعرض لها ولا يعرض عنها وضبط أيضا من الشرف ومن الاشراف (قوله تستشرفه) أو تهلكه بأن يشرف منها على الهلاك يقال استشرفت الشيء علوته وأشرفت عليه يريد من انتصب لها انتصبت له ومن أعرض عنها أعرضت عنه وحاصله أن من طلع فيها بشخصه قابله بشرها ومحتمل أن يكون المراد من خاطر فيها بنفسه أهلكته - نحو قول القائل من غالبها غلبته (قوله فمن وجد فيها) في رواية الكشميين منها (قوله ملجأ) أي يلتجئ اليه من شرها (قوله أو معادا) بفتح الميم والباين المهملة وبالذال المعجمة هو بمعنى الملجأ قال ابن الكين ورويناها بالضم يعني معادا (قوله فليعذب) أي ليعتزل فيه ليسلم من شر الفتنة وفي رواية سعد بن ابراهيم فليستعد ووقع تفسيره عند مسلم في حديث ابي بكره ولفظه فاذا نزلت فتن كان له ابل فليحلق بابل وذكر القنم الارض قال رجل يا رسول الله أرأيت من لم يكن له قال يعمد الى سيفه فيدق على حده بجزء ثم لينج ان استطاع وفيه التحذير من الفتنة والحث على اجتناب الدخول فيها وان شرها يكون بحسب التعلق بها والمراد بالفتنة ما ينشأ عن الاختلاف في طلب الملك حيث لا يعلم الحق من المبطل قال الطبري اختلف السلف فحمل ذلك بعضهم على العموم وهم من قدمعن الدخول في القتال بين المسلمين مطلقا كسعد وابن عمر ومحمد بن مسلمة وابي بكره في آخرين وتمسكوا بالظواهر

باب إِذَا تَقَى الْمُسْلِمَانِ بَسِيْفَيْهِمَا **عَرَضًا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ رَجُلٍ كَمْ يُسَمُّهُ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ خَرَجْتُ بِسِلَاحِي لِتَالِيِ الْفِتْنَةِ فَاسْتَقْبَلَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ أَيْنَ تَرِيدُ قُلْتُ أُرِيدُ نَصْرَةَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَوَاجَعَهُ الْمُسْلِمَانِ بَسِيْفَيْهِمَا فَكِلَاهُمَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ قِيلَ فَهَذَا الْقَاتِلُ فَمَا بِالِ الْمَقْتُولِ قَالَ إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ قَالَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِأَيُّوبَ وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ يُحَدِّثَنِي

المذكورة وغيرها ثم اختلف هؤلاء فقالت طائفة بلزوم البيوت وقالت طائفة بل بالتحول عن بلد الفتن أصلاً ثم اختلفوا فنهى من قال إذا جهم عليه شيء من ذلك يكف يده ولو قتل ومهمل من قال بل يدافع عن نفسه وعن ماله وعن أهله وهو معذور إن قتل أو قتل وقال آخرون إذا بقت طائفة على الإمام فامتعت من الواجب عليها ونصبت الحرب وجب قتالها وكذلك لو تحاربت طائفتان وجب على كل قاصر الأخذ على يد المخطئ ونصر المصيب وهذا قول الجمهور وفصل آخرون فقالوا كل قتال وقع بين طائفتين من المسلمين حيث لا إمام للجعاعة فالقتال حينئذ ممنوع وتنزل الأحاديث التي في هذا الباب وغيره على ذلك وهو قول الأوزاعي قال الطبري والصرابي أن يقال أن الفتنة أصلها الابتلاء وانكار المنكر واجب على كل من قدر عليه فمن أعان المحق أصاب ومن أعان المخطئ أخطأ وأن أشكل الأمر ففي الحالة التي ورد النهي عن القتال فيها وذهب آخرون إلى أن الأحاديث وردت في حق ناس مخصوصين وإن النهي مخصوص بمن خوطب بذلك وقيل إن أحاديث النهي مخصوصة بآخر الزمان حيث يحصل التحقق أن المساواة إنما هي في طلب الملك وقد وقع في حديث ابن مسعود الذي أشرت إليه قلت يا رسول الله ومتى ذلك قال أيام الحج قلت ومتى قال حين لا يأمن الرجل جليسه (قوله **باب** إذا التقى المسلمان بسيفيهما حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب) وهو الحجبي بفتح الميملة والجيم (قوله حماد) هو ابن زيد وقد نسب في أثناء الحديث (قوله عن رجل لم يسمه) هو عمرو بن عبيد شيخ المعزلة وكان سبي الضبط هكذا جزم المزني في التهذيب بأنه المهم في هذا الموضع وجوز غيره كقطاى أن يكون هو هشام بن حسان وفيه بعد (قوله عن الحسن) هو البصرى (قال خرجت بسلاحى ليالى الفتنة) كذا وقع في هذه الرواية وسقط الأحنف بين الحسن وأبي بكره كما سيأتى والمراد بالفتنة الحرب التي وقعت بين علي ومن معه وعائشة ومن معها وقوله خرجت بسلاحى في رواية عمر بن شبة عن خالد بن خديش عن حماد بن زيد عن أيوب ويونس عن الحسن عن الأحنف قال التحفت على بسيفي لأن علياً فأنصره وقوله فاستقبلني أبو بكره في رواية مسلم الآن التيه عليها فلقيني أبو بكره (قوله ابن تيرد) زاد مسلم في روايته يا أحنف (قوله نصرة ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم) في رواية مسلم أريد نصر ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني علياً قال فقال لي يا أحنف ارجع (قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم) في رواية مسلم فأتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله فكلامهما من أهل النار) في رواية الكشميخي في النار وفي رواية مسلم فالقاتل والمقتول في النار (قوله قبل فهذا القاتل) القاتل هو أبو بكره وقع مينا في رواية مسلم لكن شك فقال قلت أو قيل ووقع في رواية أيوب عند عبد الرزاق قالوا يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول وقوله هذا القاتل مبتدأ وخبره محذوف أى هذا القاتل يستحق النار وقوله فما بال المقتول أى فاذنبه (قوله انه أراد قتل صاحبه) تقدم في الإيمان بلفظ انه كان حريصاً على قتل صاحبه (قوله قال حماد بن زيد) هو موصول بالسند المذكور (قوله فقالا إنما روى هذا الحديث الحسن عن الأحنف بن قيس عن أبي بكره) يعني أن عمرو بن عبيد أخطأ في حذف الأحنف بين الحسن وأبي بكره لكن

به فقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ هَمْدَانَ قَالَ مَوْلَى حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَيُونُسُ وَهَيْثَامُ وَمَعْلَى بْنُ زَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْأَحْنَفِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ وَرَوَاهُ بَكَارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ هـ وَقَالَ غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يَرْفَعَهُ

واقفه قتادة أخرجه النسائي من وجهين عنه عن الحسن عن أبي بكره إلا أنه اقتصر على الحديث دون القصة فكان الحسن كان يرسله عن أبي بكره فإذا ذكر القصة أسنده وقد رواه سليمان التيمي عن الحسن عن أبي موسى أخرجه النسائي أيضا وتعقب بعض الشراح قول البزار لا يعرف الحديث بهذا اللفظ إلا عن أبي بكره وهو ظاهر ولكن لعل البزار يرى أن رواية التيمي شاذة لأن المحفوظ عن الحسن رواية من قال عنه عن الأحنف عن أبي بكره (قوله) حدثنا سليمان حدثنا حماد بهذا (سليمان هو ابن حرب والظاهر أن قوله هذا إشارة إلى موافقة الرواية التي ذكرها حماد بن زيد عن أيوب ويونس بن عبيد وقد أخرجه مسلم والنسائي جميعا عن أحمد بن عبد الصفي عن حماد بن زيد عن أيوب ويونس بن عبيد والمجلي بن زياد ثلاثهم عن الحسن البصري عن الأحنف بن قيس فساق الحديث دون القصة وأخرجه أبو داود عن أبي كامل المجدري حدثنا حماد فذكر القصة باختصار يسير (قوله وقال مؤمل) يرواه مهوزة وزن محمد وهو ابن اسمعيل أبو عبد الرحمن البصري زليل مكة أدركه البخاري ولم يلقه لأنه مات سنة ست ومائتين وذلك قبل أن يرسل البخاري ولم يخرج عنه إلا تلميذا وهو صدوق كثير الخطأ قاله أبو حاتم الرازي وقد وصل هذه الطريق الإسماعيلي من طريق أبي موسى محمد بن المثنى حدثنا مؤمل بن اسمعيل حدثنا أحمد بن زيد عن أيوب ويونس هو ابن عبيد وهشام عن الحسن عن الأحنف عن أبي بكره فذكر الحديث دون القصة ووصله أيضا من طريق يزيد بن سنان حدثنا مؤمل حدثنا حماد بن زيد حدثنا أيوب ويونس والمعل بن زياد قالوا حدثنا الحسن فذكره وأخرجه أحمد عن مؤمل عن حماد عن الأربعة فكان البخاري أشار إلى هذه الطريق (قوله) ورواه معمر عن أيوب (قلت) وصله مسلم وأبو داود والنسائي والإسماعيلي من طريق عبد الرزاق عنه فلم يسق مسلم لفظه ولا أبو داود وساقه النسائي والإسماعيلي فقال عن أيوب عن الحسن عن الأحنف بن قيس عن أبي بكره سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث دون القصة وفي هذا السند لطيفة وهو أن رجاله كلهم بصريون وفيهم ثلاثة من التابعين في نسق أولهم أيوب قال الدارقطني بعد أن ذكر الاختلاف في سنده والصحيح حديث أيوب من حديث حماد بن زيد ومعمر عنه (قوله) ورواه بكار بن عبد العزيز عن أبيه عن أبي بكره (قلت) عبد العزيز هو ابن عبد الله بن أبي بكره وقد وقع منسوباً عند ابن ماجه ومنهم من نسب إلى جده فقال عبد العزيز بن أبي بكره وليس له ولا لولده بكار في البخاري إلا هذا الحديث وهذه الطريق وصلها الطبراني من طريق خالد بن خديش بكسر الميم والبدال المهملة وآخره شين معجمة قال حدثنا بكار بن عبد العزيز بالسند المذكور ولفظه سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول إن فتنة كائنة القاتل والمقتول في النار إن المقتول قد أراد قتل القاتل (قوله) وقال غندر حدثنا شعبة عن منصور (هو ابن المعتد (عن ربيعة) بكسر الراء وسكون الموحدة وهو اسم بلفظ النسب واسم أبيه حراش بكسر المهملة وآخره شين معجمة تابعي مشهور وقد وصله الامام أحمد قال حدثنا محمد بن جعفر وهو غندر بهذا السند مرفوعاً ولفظه إذا التقى المسلمان حمل أحدهما على صاحبه السلاح فهما على جرف جهنم فإذا قتل وقصا فيها جميعاً وهكذا أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده عن شعبة ومن طريقه أبو عوانة في صحيحه (قوله) ولم يرفعه

سفيان) يعني الثوري (عن منصور) يعني بالسند المذكور وقد وصله النسائي من رواية يعلى بن عبيد عن سفيان الثوري بالسند المذكور الى أبي بكره قال اذا حمل الرجلان المسلمان السلاح أحدهما على الآخر فهما على جرف جهنم فاذا قتل أحدهما الآخر فهما في النار وقد تقدم الكلام على هذا الحديث في كتاب الايمان أوائل الصحيح قال العلماء معى كونهما في النار أنهما يستحقان ذلك ولكن أمرهما الى الله تعالى ان شاء عاقبهما ثم أخرجهما من النار كسائر المرحدين وان شاء عفا عنهما فلم يعاقبهما أصلا وقيل هو محمول على من استحل ذلك ولا حجة فيه للخوارج ومن قال من المعتزة بأن أهل المعاصي مخلدون في النار لأنه لا يلزم من قوله فهما في النار استمرار بقائهما فيها واحتج به من لم ير القتال في الفتنه وهم كل من ترك القتال مع علي في حروبه كعمد بن أبي وقاص وعبد الله بن عمه ومحمد بن مسلمة وأبي بكره وغيرهم وقالوا يجب الكف حتى لو أراد أحد قتله لم يدفعه عن نفسه ومنهم من قال لا يدخل في الفتنه فان أراد أحد قتله دفع عن نفسه وذهب جمهور الصحابة والتابعين الى وجوب نصر الحق وقتال الباغيين وحمل هؤلاء الأحاديث الواردة في ذلك على من ضعف عن القتال أو قصر نظره عن معرفة صاحب الحق واتفق أهل السنة على وجوب منع الطعن على أحد من الصحابة بسبب ما وقع لهم من ذلك ولو عرف الحق منهم لأنهم لم يقاتلوا في تلك الحروب الا عن اجتهاد وقد عفا الله تعالى عن الخطي. في الاجتهاد بل ثبت أنه يؤجر أجرا واحدا وأن المصيب يؤجر أجرين كما سيأتي بيانه في كتاب الأحكام وحمل هؤلاء الرعيه المذكور في الحديث على من قاتل بغير تأويل سائق بل بمجرد طلب الملك ولا يرد على ذلك منع أبي بكره الأحنف من القتال مع علي لأن ذلك وقع عن اجتهاد من أبي بكره أداه الى الامتناع والمنع احتياطاً لنفسه وان نصحه وسيأتي في الباب الذي بعده مزيد بيان لذلك ان شاء الله تعالى قال الطبري لو كان الواجب في كل اختلاف يقع بين المسلمين الحرب منه يلزم للنازل وكسر السيوف لما أقيم حد ولا أبطل باطل ووجد أهل الفسوق سبيلا الى ارتكاب المحرمات من أخذ الأموال وسفك الدماء وسبي الحريرم بأن يحاربوهم ويكف المسلمون أيديهم عنهم بأن يقولوا هذه فتنة وقد نهينا عن القتال فيها وهذا مخالف للأمر بالأخذ على أيدي السفهاء انتهى وقد أخرج البزار في حديث القاتل والمقتول في النار زيادة تبين المراد وهي اذا اقتلتم على الدنيا فالقاتل والمقتول في النار ويؤيده ما أخرجه مسلم بلفظ لا تذهب الدنيا حتى يأتي على الناس : مان لا يدري القاتل فيم قتل ولا المقتول فيم قتل فقيل كيف يكون ذلك قال المرحج القاتل والمقتول في النار قال القرطبي فين هذا الحديث أن القتال اذا كان على جهل من طلب الدنيا أو اتباع هوى فهو الذي أريد بقوله القاتل والمقتول في النار (قلت) ومن ثم كان الذين توقعوا عن القتال في الجمل وصفين أقل عددا من الذين قاتلوا وكلهم متأول مأجوران شاء الله بخلاف من جاء بعدهم عن قاتل على طلب الدنيا كما سيأتي عن أبي برزة الأسلمي والله أعلم وما يؤيد ما تقدم ما أخرجه مسلم عن أبي هريرة رفعه من قاتل تحت راية هبة بغضب لمصبة أو يدعوا الى عصبة أو ينصر عصبة فقتل فقتله جاهلية واستدل بقوله انه كان حريصا على قتل صاحبه من ذهب الى المواقظة بالكرم وان لم يقع الفعل وأجاب من لم يقل بذلك ان في هذا فعلا وهو المواجهة بالسلاح ووقوع القتال ولا يلزم من كون القاتل والمقتول في النار أن يكونا في مرتبة واحدة فالقاتل يندب على القتال والقتل والمقتول يندب على القتال فقط لم يقع التعذيب على العزم المجرد وقد تقدم البحث في هذه المسئلة في كتاب الرقائق عند الكلام على قوله من هم بحسنة ومن هم بسيئة وقالوا في قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت اختيار باب الاعتقال في الشر لأنه يشعر بأنه لا بد فيه من المعالجة بخلاف الخير فإنه يثاب عليه بالنية المجردة ويؤيده حديث ان الله تجاوز لامتي ما حدثت به أنفسها ما لم يتكلموا به أو يعملوا والحاصل أن المراتب ثلاث أهم المجرد وهو

باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة **حدثنا** محمد بن محمد بن المثنى حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا ابن جابر حدثني بسر بن عبيد الله الحضرمي أنه سمع أبا إدريس الخولاني أنه سمع حذيفة بن اليمان يقول كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يذكرني فقلت يا رسول الله إنا كنا في جاهلية وشر فجهنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر قال نعم قلت وهل بعد ذلك الشر من خير قال نعم وفيه دخن قلت وما دخنه

يثاب عليه ولا يؤاخذ به واقتان القمل بالمم أو بالعزم ولا نزاع في المواخذة به والعزم وهو أقوى من المم وفيه النزاع (تنبيه) ورد في اعتزال الاحف القتال في وقعة الجمل سبب آخر فأخرج الطبري بسند صحيح عن حصين بن عبد الرحمن عن عمرو بن جاوران قال قلت لمارأيت اعتزال الاحف ما كان قال سمعت الاحف قال حجيتنا فاذا الناس مجتمعون في وسط المسجد يعني النبوي وفهم على والزبير وطلحة وسعد اذ جاء عثمان فذكر قصة مناشدته لم في ذكر مناقبه قال الاحف فاني طلحة والزبير فقلت اني لا ارى هذا الرجل يعني عثمان الا مقتولا فن تأمراني به قالوا علي قدما مكة فليقت عائشة وقد بلغنا قتل عثمان فقلت لها من تأمرني به قالت علي قال فرجعنا الى المدينة فابعت عليا ورجعت الى البصرة فبينما نحن كذلك اذ اتى فقال هذه عائشة وطلحة والزبير نزلوا بجانب الحرية يستصرون بك فانيت عائشة فذكرتها بما قالت لي ثم اتيت طلحة والزبير فذكرتهما فذكر القصص فيها قال فقلت والله لا اقاتلكم ومعكم أم المؤمنين وحواري رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا اقاتل رجلا أمرتوني ببيعته فاعتزل القتال مع الفريقين ويمكن الجمع بأنه لم بالترك ثم بداه في القتال مع علي ثم تبطه عن ذلك أبو بكره أومم بالقتال مع علي فبسطه أبو بكره وصادف رسالة عائشة له فرجع عنده الترك وأخرج الطبري أيضا من طريق قتادة قال نزل علي بالزاوية فأرسل اليه الاحف ان شئت أيتك وان شئت كفت عنك أربعة آلاف سيف فأرسل اليه كف من قدرت على كفه

(قوله باب كيف الامر اذا لم تكن جماعة) كان تامة والمعنى ما الذي يفعل المسلم في حال الاختلاف من قبل أن يقع الاجماع على خليفة (قوله حدثنا ابن جابر) هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر كما صرح به مسلم في روايته عن محمد بن المثنى شيخ البخاري فيه (قوله حدثني بسر) بضم الموحدة وسكون المهمله (ابن عبيد الله) بالصغير تابعي صغير والسند كله شاميون الاشيخ البخاري والصحابي (قوله مخافة أن يذكرني) في رواية نصر بن عاصم عن حذيفة عند ابن أبي شيبة وعرفت ان الخير لن يسبقني (قوله في جاهلية وشر) يشير الى ما كان قبل الاسلام من الكفر وقتل بعضهم بعضا ونهب بعضهم بعضا وايتان الفواخس (قوله جهنا الله بهذا الخير) يعني الايمان والامن وصلاح الحال واجتناب الفواخس زاد مسلم في رواية أبي الأسود عن حذيفة فخن فيه (قوله فهل بعد هذا الخير من شر قال نعم) في رواية نصر بن عاصم فتته وفي رواية سبيع بن خالد عن حذيفة عند ابن أبي شيبة فاصمة منه قال سيف قال فهل بعد السيف من تقي قال نعم هدنة والمراد بالشر ما يقع من الفتن من بعد قتل عثمان وهلم جرا أو ما يترتب على ذلك من عقوبات الآخرة (قوله قال نعم وفيه دخن) بالهمله ثم المعجمة المفتوحين بعدها نون وهو الحقد وقيل الدغل وقيل فساد في القلب ومعنى الثلاثة مقارب يشير الى أن الخير الذي يجيء بعد الشر لا يكون خيرا خالصا بل فيه كدر وقيل المراد بالدخن الدخان ويشير بذلك الى كدر الحال وقيل الدخن كل أمر مكروه وقال أبو عبيد يفسر المراد بهذا الحديث الحديث الآخر لارتجع قلوب

قال قومٌ يهدون بصير هدى تعرف منهم وتسكر قلت فهل بعد ذلك الخير من شر قال نعم دعاه على أبواب جهنم من اجابهم اليها قد فوه فيها قلت يا رسول الله صفهم لنا قال هم من جلدتنا وتكلمون باللسان التي فمنا تأمرني ان اذكر كني ذلك قال تلزم جماعة المسلمين وامامهم قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفريسة كلها ولو ان تعصا باصل

قوم على ما كانت عليه واصله ان يكون في لون الدابة كدورة فكان المعنى ان قلوبهم لا يصفو بعضها لبعض (قوله قوم يهدون) بفتح اوله (بغير هدى) ياء الاضافة بعد الياء للاكثر وياء واحدة مع التثنية للكشميني وفي رواية ابي الاسود يكون بعدى ائمة يهدون هدى ولا يستنون بسنتي (قوله تعرف منهم وتسكر) يعنى من أعمالهم وفي حديث ام سلمة عند مسلم فن انكر برى ومن كره سلم (قوله دعاه) بضم الدال المهملة جمع داع اى الى غير الحق (قوله على أبواب جهنم) اطلق عليهم ذلك باعتبار ما يؤول اليه حالهم كما يقال لمن امر بفعل محرم وقف على شفير جهنم (قوله هم من جلدتنا) اى من قومنا ومن أهل لساننا وملتنا وفيه اشارة الى أنهم من العرب وقال الداودى اى من بنى آدم وقال القابى معاه انهم فى الظاهر على ملتنا وفى الباطن مخالفتون وجلدة الشيء ظاهره وهى فى الاصل غشاء البدن قيل ويؤيد ارادة العرب ان السمرة غالبه عليهم واللون إنما يظهر فى الجلد ووقع فى رواية ابي الاسود فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين فى جحيمان انس وقوله جحيمان بضم الجيم وسكون المثناة هو الجسد ويطلق على الشخص قال عياض المراد بالشر الاول الفتن التي وقعت بعد عثمان والمراد بالخير الذى بعده ما وقع فى خلافة عمر بن عبد العزيز والمراد بالذين تعرف منهم وتسكر الامراء بعده فكان فيهم من يتمسك بالسنة والعدل وفيهم من يدعو الى البدعة ويميل بالجور (قلت) والذى يظهر ان المراد بالشر الاول ما اشار اليه من الفتن الاولى وبالخير ما وقع من الاجتماع مع على ومعاوية بالدخن ما كان في زمنهما من بعض الامراء كزياد العراق وخلاف من خالف عليه من الخوارج وبالطاعة على ابواب جهنم من قام في طلب الملك من الخوارج وغيرهم والذى الاشارة بقوله ازم جماعة المسلمين وامامهم يعنى لوجار ويوضح ذلك رواية ابي الاسود ولور ضرب ظهره واخذ مالك وكان مثل ذلك كثير اى اماره الحجاج ونحوه (قوله تلزم جماعة المسلمين وامامهم) بكرة الهزمة اى اميرهم زاد فى رواية ابي الاسود تسمع وتطيع وان ضرب ظهره واخذ مالك وكذا فى رواية خالد بن سبيع عند الطبراني فان رايت خليفة فالزمه وان ضرب ظهره فان لم يكن خليفة فالهرب (قوله ولو ان تعصا) بفتح العين المهملة وتنديد الضاد المعجمة اى ولو كان الاعتزال البعض فلا تعدل عنه وتعصا بالنصب للجمع وضبطه الاشعري بالرفع وتمقب بأن جوازه . يتوقف على ان يكون أنت التى تقدمته مخففة من الثقيلة وهنا لا يجوز ذلك لانها لا تلي لونه عليه صاحب المعنى وفى رواية عبد الرحمن بن قرط عن حذيفة عند ابن ماجه ثلاث تموت وانت عاص على جند خير لك من ان تتبع احدا منهم والجندل بكسر الجيم وسكون المعجمة بعدما لام عود ينصب لتحكك به الايل وقوله وانت على ذلك اى العصى وهو كناية عن لزوم جماعة المسلمين وطاعة سلاطينهم ولو عصوا قال البيضاوى المعنى اذا لم يكن فى الارض خليفة فلنيلك بالعزلة والصبر على تحمل شدة الزمان وعض اصل الشجرة كناية عن مكابدة للشقة كقولهم فلان يعص الحجارة من شدة الالم والمراد اللزوم كقولهم فى الحديث الآخر عضوا عليها بالنواجذ ويؤيد الاول قوله فى الحديث الآخر فان مت وانت عاص على جند خير لك من ان تتبع احدا منهم وقال ابن بطال فيه حجة بلجاعة الفقهاء فى وجوب لزوم جماعة المسلمين وترك الخروج على ائمة الجور لانه وصف الطائفة الاخيرة بانهم دعاه على ابواب جهنم ولم يقل فيهم تعرف وتسكر كما قال فى الاولين وهم لا يكونون كذلك الا وهم على غير حق وأمر مع ذلك بلزوم الجماعة قال الطبرى اختلف فى هذا الامر وفى الجماعة فقال قوم هو للوجوب والجماعة السواد الاعظم ثم ساق عن محمد بن سيرين عن ابي

شجرة حتى يذركه الموت وأنت على ذلك باب من كره أن يكثر سواد الفتن والظلم
 حدثنا عبد الله بن يزيد حدثنا حيوة وغيره قال حدثنا أبو الأسود وقال الليث عن أبي الأسود
 قال قطع على أهل المدينة بمثفاكتبت فيه فلقبت عكرمة فأخبرته فنهاني أمته انتهى ثم
 قال أخبرني ابن عباس أن أناسا من المسلمين كانوا مع المشركين يكشرون سواد المشركين

مسعود أنه وصى من سأله لما قتل عثمان عليك بالجماعة فان الله لم يكن ليجمع أمة محمد على ضلالة وقال قوم المراد
 بالجماعة الصحابة دون من بعدهم وقال قوم المراد بهم أهل العلم لان الله جعلهم حجة على الخلق والناس تبع لهم في
 أمر الدين قال الطبري والصواب أن المراد من الخير لزوم الجماعة الذين في طاعة من اجتمعوا على تأميره فمن نكث
 بيعته خرج عن الجماعة قال وفي الحديث انه من لم يكن للناس امام فافترق الناس احرابا فلا يتبع أحدا في الفرقة
 ويمتزل الجميع ان استطاع ذلك خشية من الوقوع في الشر وعلى ذلك يتنزل ماجا في سائر الاحاديث به يجمع بين مظاهره
 الاختلاف منها ويؤيده رواية عبدالرحمن بن قريط المتقدم ذكرها قال ابن أبي جمرة في الحديث حكاه الله في عباده كيف
 أقام كلامهم فيما شاء. حجب الى اكثر الصحابة السؤال عن وجوه الخير ليعلموا ويلغوا غيرهم وحبب لحذيفة السؤال
 عن الشر ليحتمه ويكون سببا في دفعه عن أراد الله له النجاة وفيه سعة صدر النبي صلى الله عليه وسلم وعرفته بوجوه
 الحكم كلها حتى كان يجب كل من سأله بما يناسبه ويؤخذ منه أن كل من حجب اليه شيء فانه يفوق فيه غيره ومن
 ثم كان حذيفة صاحب السر الذي لا يعمله غيره حتى خص بمعرفة أسماء المناقذين وكثير من الامور الآتية ويؤخذ منه أن
 من أدب التعليم أن يعلم التليذ من أنواع العلوم ما يراه مائلا اليه من العلوم المباحة فانه أجدر أن يسرع الى تنهيه
 والقيام به وان كل شيء يهدى الى طريق الخير يسمى خيرا وكذا بالعكس ويؤخذ منه ذم من جعل للدين أصلا
 خلاف الكتاب والسنة وجعلها فرعا لتلك الأصل الذي ابتدعه وفيه وجوب رد الباطل وكل ما خالف الهدى
 النبوي ولو قاله من قاله من رفيع أو وضع (قوله باب من كره أن يكثر) بالتشديد (سواد الفتن والظلم)
 أى أهلها والمراد بالسواد وهو بفتح المهملة وتخفيف الواو الاشخاص وقد جاء عن ابن مسعود مرفوعا من كثر
 سواد قوم فهو منهم ومن رضى عمل قوم كان شريك من عمل به أخرجه أبو يعلى وفيه قصة لابن مسعود ولما شاهد
 عن أبي ذر في الزهد لابن المبارك غير مرفوع (قوله حدثنا حيوة) بفتح المهملة والواو بينهما ياء آخر الحروف
 ساكنة (قوله وغيره) كأنه يريد بن لهيعة فانه رواه عن أبي الأسود محمد ابن عبد الرحمن أيضا وقد رواه عنه
 أيضا الليث لكن أخرجه البخاري هذا الحديث في تفسير سورة النساء عن عبد الله بن يزيد شيخه فيه هنا
 بسنده هذا وقال بعده رواه الليث عن أبي الأسود وقد روينا موصولا في معجم الطبراني الاوسط عن طريق
 أبي صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث حدثني الليث عن أبي الأسود عن عكرمة فذكر الحديث دون
 القصة قال الطبراني لم يروه عن أبي الأسود الا الليث وابن لهيعة (قلت) وهم في هذا الحصر
 لوجود رواية حيوة المذكورة وقد أخرجه الاسماعيلي من وجه آخر عن المقبري عن حيوة وحده به وقد ذكرت من
 وصل رواية ابن لهيعة في تفسير سورة النساء مع شرح الحديث (وقوله فيأتى السهم فيرى به) قيل هو من القلب
 والتقدير فيرى بالسهم فيأتى (قلت) ويحتمل أن تكون الفاء الثانية زائدة وثبت كذلك لاني ذر في سورة النساء
 فيأتى السهم يرى به (وقوله أو يضربه) مطوف على فيأتى لاعلى فيصيب أى يقتل اما بالسهم واما بالسيف وفيه
 تخطئة من يقيم بين أهل المصيبة باختياره لا لتصد صحيح من أنكار عليهم مثلا أو رجاء انقاذ مسلم من ملكة وان
 القادر على التحول عنهم لا يمدركا وقع للذين كانوا أسلوا ومنعم المشركون من أهلهم من الهجرة ثم كانوا

على رسول الله ﷺ فَيَأْتِي السَّهْمُ فَيُرْمَى فَيُصِيبُ أَحَدَهُمْ فَيَقْتُلُهُ أَوْ يَضْرِبُهُ فَيَقْتُلُهُ فَأَنْزَلَ
 اللَّهُ تَعَالَى إِنَّ الَّذِينَ تَوَقَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ **بَابٌ** إِذَا بَقِيَ فِي حِثَالَةٍ مِنَ
 النَّاسِ **عَدُوٌّ** مُحَمَّدٌ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ حَدَّثَنَا حَدِيثُهُ
 قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَيْنِ رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أَنْتَظِرُ الْآخَرَ حَدَّثَنَا أَنَّ الْإِمَامَةَ نَزَلَتْ
 فِي جَدِّ قُرُوبِ الرَّجَالِ ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ الْقُرْآنِ ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِيَا قَالَ يَنَامُ
 الرَّجُلُ النَّوْمَةَ فَتَقْبِضُ الْإِمَامَةَ مِنْ قَلْبِهِ فَيُظَلُّ أَرْضَهَا

يخرجون مع المشركين لا لقصده قال المسلمين بل لايهام كثرتهم في عيون المسلمين فصلت لهم المواخذة بذلك
 فرأى عكرمة أن من خرج في جيش يقاوتون المسلمين بأثم وإن لم يقاوت ولا نوى ذلك ويتأيد ذلك في عكسه حديث
 هم القوم لا يشقى بهم جليهم ما مضى ذكره في كتاب الرقاق (قوله باب إذا بقي) أي المسلم (في حثالة من الناس) أي ماذا يصنع والحثالة بضم المهملة وتخفيف اللثة وتقدم تفسيرها في أوائل كتاب الرقاق وهذه
 الترجمة لفظ حديث أخرجه الطبري وصححه ابن حبان من طريق العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي
 هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يكف بك يا عبد الله بن عمرو إذا بقيت في حثالة من الناس قد مرحت عبودهم
 وأمانتهم واختلفوا فصاروا هكذا وشبك بين أصابعه قال فما تأمرني قال عليك بمخاضتك ودع عنك عوامهم قال ابن
 بطال أشار البخاري إلى هذا الحديث ولم يخرج له لأن العلاء ليس من شرطه فدخل معناه في حديث حذيفة (قلت) يجتمع
 معه في قلة الأمانة وعدم الوفاء بالعهد وشدة الاختلاف وفي كل منهما زيادة ليست في الآخر وقد ورد عن ابن عمر
 مثل حديث أبي هريرة أخرجه حنبل بن اسحق في كتاب الفتن من طريق عاصم بن محمد عن أخيه وأقد وتقدم في
 أبواب المساجد من كتاب الصلاة من طريق وأقد وهو محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر سمعت أبي يقول قال عبد الله
 ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله بن عمرو كيف يكف بك إذا بقيت في حثال من الناس إلى هنا انتهى ما
 في البخاري وبقية عند حنبل مثل حديث أبي هريرة سواء وزاد قال فكيف تأمرني يا رسول الله قال تأخذ بما تعرف
 وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك وتدع عوامهم وأخرجه أبو يعلى من هذا الوجه وأخرج الطبراني من حديث
 عبد الله بن عمرو نفسه من طرق بعضها صحيح الإسناد وفيه قالوا كيف بنا يا رسول الله قال تأخذون ما تعرفون
 قد ذكر مثله بصيغة الجمع في جميع ذلك وأخرجه الطبراني وابن عدى من طريق عبد الحميد بن جعفر بن الحكم عن
 أبيه عن علي بن بكسر المهملة وسكون اللام بعدها موحدة ومد رفعة لا تقوم الساعة الا على حثالة الناس الحديث
 والطبراني من حديث سهل بن سعد قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في مجلس فيه عمرو بن العاص وابناه
 فقال قد ذكر مثله وزاد واياكم والتلون في دين الله (قوله حدثنا محمد بن كثير) تقدم هذا السند في كتاب الرقاق في
 باب رفع الأمانة وإن الجذر الاصل وفتح جيمه وتكسر (قوله ثم علموا من القرآن ثم علموا من السنة) كذا في هذه الرواية
 باعادة تمهويه أشار إلى أنهم كانوا يتعلمون القرآن قبل أن يتعلموا السنن والمراد بالنسب ما يتلقونه من النبي صلى الله عليه وسلم واجبا
 كان أو مندوبا (قوله وحدتنا عن رفعا) هذا هو الحديث الثاني الذي ذكر حذيفة أنه يتنظر وهو رفع الأمانة أصلا حتى لا يبقى من
 يوصف بالأمانة الا النادر ولا يعكر على ذلك ما ذكره في آخر الحديث مما يدل على قلته من ينسب للأمانة فان ذلك بالنسبة الى حال الأولين
 قالدين أشار إليهم بقوله ما كنت أبايع الا فلانا ولا فلانا هم من أهل العصر الأخير الذي أدركه والأمانة فيهم بالنسبة
 الى العصر الأول أقل وأما الذي يتنظره فانه حيث تفقد الأمانة من الجميع الا النادر (قوله فيظل أثرها) أي يصير
 واصل ظل ما عمل بالناهر ثم أطلق على كل وقت وهي هنا على بابها لأنه ذكر الحالة التي تكون بعد النوم وهي غالبا

مِثْلُ أَثَرِ الْوَكْتِ ثُمَّ يَتَامُ النُّومَةَ فَتُقْبَضُ فَيَبْقَى فِيهَا أَثَرُهَا مِثْلَ أَثَرِ الْمَجْلِ كَجَمْرٍ دَحْرَجْتَهُ عَلَى رَجُلِكَ فَتَقَطَّ قَتْرَاهُ مُنْتَبِراً وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ وَيُصْبِحُ النَّاسُ يُبْتَايَعُونَ فَلَا يَبْكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْإِمَانَةَ قِيْقَالُ إِنَّ فِي بَنِي فَلَانٍ رَجُلًا أَمِينًا وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ مَا أَعْقَلَهُ وَمَا أَظْرَفَهُ وَمَا أَجْلَدَهُ وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَزْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ وَقَدْ أَتَى عَلَى زَمَانٍ وَلَا أَبَالِي أَيْكُمْ بَايَعْتُمْ لَتَنْ كَانَ مُسْلِمًا رَدَّةً عَلَى الْإِسْلَامِ وَإِنْ كُنَّا نَصْرَانِيًّا رَدَّةً عَلَى سَاعِيهِ وَأَمَّا الْيَوْمَ فَتَمَا كُنْتُ أَبَايَعُ إِلَّا فَلَنَا وَفَلَانًا

بَابُ التَّعَرُّبِ فِي الْفِتْنَةِ حَرْشُ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ

تقع عند الصبح والمعنى ان الامانة تذهب حتى لا يبقى منها الا الاثر الموصوف في الحديث (قوله مثل اثر الوكث) بفتح الواو وسكون الكاف بعدها مشاة تقدم تفسيره في الرقاق وانه سواد في اللون وكذا الجمل وهو بفتح الميم وسكون الجيم اثر العمل في اليد (قوله فقط) بكسر الفاء بعد النون المفتوحة ص صار متنتطا وهو المتبر بون ثم مشاة ثم موحدة يقال اتبر الجرح وانتظ اذا ورم وامتلا ما. وحاصل الخبر انه انذر برفع الامانة وان الموصوف بالامانة يسلبها حتى يصير خائفا بعد ان كان آمينا وهذا انما يقع على داهو شاهد لمن عالط اهل الحياة فانه يصير خائفا لان القرين يقتدى بقرينه (قوله ولقد اتى على زمان الخ) يشير الى ان حال الامانة اخذ في النقص من ذلك الزمان وكانت وفاة حذيفة في اول سنة ست وثلاثين بعد قتل عثمان بتليل فأدرك بعض الزمن الذي وقع فيه التغيير فأشار اليه قال ابن التين الامانة كل ما يخفى ولا يعلمه إلا الله من المكلف وعن ابن عباس هي الفرائض التي أمروا بها ونهوا عنها وقيل هي الطاعة وقيل التكليف وقيل العهد الذي أخذه الله على العباد وهذا الاختلاف وقع في تفسير الامانة المذكورة في الآية انا عرضنا الامانة وقال صاحب التحرير الامانة المذكورة في الحديث هي الامانة المذكورة في الآية وهي عين الايمان فاذا استمكنك في القلب قام بآداء ما أمر به واجتنب ما نهى عنه وقال ابن العربي المراد بالامانة في حديث حذيفة الايمان وتحقيق ذلك فيما ذكر من رغبها ان الاعمال السيئة لاتزال تضعف الايمان حتى اذا تنامى الضعف لم يبق الا اثر الايمان وهو التلطف باللسان والاعتماد الضعيف في ظاهر القلب فشبها بالاثر في ظاهر البدن وكفى عن ضعف الايمان بالنوم وضرب مثلا لزهوق الايمان عن القلب حالا بزدهوق الحجر عن الرجل حتى يقع بالارض (قوله ولا ابالي ايكم بايعت) تقدم في الرقاق ان مراده المبايعة في السلع ونحوها لا المبايعة بالخلافة ولا الامارة وقد اشدت انكار أبي عبيد وغيره على من حل المبايعة هنا على الخلافة وهو واضح ووقع في عبارته ان حذيفة كان لا يرضى باحد بعد عمر يعنى في الخلافة وهي مبالغة والاقصد كان عثمان ولاء على المدائن وقد قتل عثمان وهو عليها وبيع لعلى وحرص على المبايعة له والقيام في نصره ومات في أوائل خلافة كما مضى في باب اذا اتقى المسلمان يبيعها والمراد انه لو ثوقه بوجود الامانة في الناس أولا كان يقدم على مبايعة من اتفق من غير بحث عن حاله فلما بدا التغيير في الناس وظهرت الحياة صار لا يبايع الا من يعرف حاله ثم أبياب عن ايراد مقدر كان قائلا قال له لم تزل الحياة موجودة لان الوقت الذي أشرت اليه كان اهل الكفر فيه موجودين وهم اهل الحياة فأجاب بأنه وان كان الامر كذلك لكنه كان يتق بالؤمن لذاته وبالكاثر لوجود ساعيه وهو الحاكم الذي يحكم عليه وكانوا لا يستعملون في كل عمل قل أوجب الا المسلم فكان وانما بانصافه وتخليص حقه من الكافر ان غانه بخلاف الوقت الأخير الذي أشار اليه فانه صار لا يبايع الا أفرادا من الناس يتق بهم وقال ابن العربي قال حذيفة هذا القول لما تديرت الاحوال التي كان يعرفها على عهد النبوة والخليفةين فأشار الى ذلك بالمبايعة وكفى عن الايمان بالامانة وعما يخالف احكامه بالحياة والله اعلم (قوله باب التعرب في الفتنة) بالهين المهمة

حدثنا حاتم عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع أنه دخل على الحجاج فقال يا ابن الأكوع ارتددت على عقيلك تتربت قال لا ولكن رسول الله ﷺ أذن لي في البدو . وعن يزيد بن أبي عبيد قال لما قتل عثمان بن عفان خرج سلمة بن الأكوع إلى الردة فزوج أمه امرأة وولدت له أولادا فلم يؤمن بها حتى قبل أن يموت بليال فزل المدينة حرسا عبد الله بن يوسف

والراء التبعة أي السكنى مع الاعراب يفتح الالف وهو أن ينتقل المهاجر إلى البلد التي هاجر إليها يسكن البدو فيرجع بعد هجرته أعرابيا وكان إذا ذلك محرما إلا أن أذن له الشارع في ذلك وقيد بالفتنة إشارة إلى ما ورد من الأذن في ذلك عند حلول الفتن كما في ثاني حديثي الباب وقيل ينم في زمن الفتنة لما يترتب عليه من خذلان أهل الحق ولكن نظر السلف اختلف في ذلك فهم من أثر السلامة واعتزل الفتن كسعد ومحمد بن مسلمة وابن عمر في طائفة ومنهم من باشر القتال وهم الجمهور ووقع في رواية كريمة التمرب بالزاي وبينهما عموم وخصوص وقال صاحب المطالع وجدته بخطي في البخاري بالزاي وأضحى أن يكون وهما فان صح فمتاه البعد والاعتزال (قوله حدثنا حاتم) بمهملة ثم مشاة هو ابن اسمعيل الكوفي نزول المدينة وي زيد بن أبي عبيد في رواية القعني عن حاتم أنبأنا يزيد بن أبي عبيد أخرجهما أبو نعيم (قوله عن سلمة بن الأكوع أنه دخل على الحجاج) هو ابن يوسف التقي الأمير المشهور وكان ذلك لما ولي الحجاج إمرة الحجاز بعد قتل ابن الزبير فسار من مكة إلى المدينة وذلك في سنة أربع وسبعين (قوله ارتددت على عقيلك) كأنه أشار إلى ماجا من الحديث في ذلك كما تقدم عند عد الكبار في كتاب الحدود فان من جملة ما ذكر في ذلك من رجوع بعد هجرته أعرابيا وأخرج النسائي من حديث ابن مسعود رفعه لعن الله أكل الربا وهو كله الحديث وفيه والمراد بعد هجرته أعرابيا قال ابن الأثير في النهاية كان من رجوع بعد هجرته إلى موضعه من غير عنز يعدونه كالمرد وقال غيره كان ذلك من جفاء الحجاج حيث خاطب هذا الصحابي الجليل بهذا الخطاب القبيح من قبل أن يستكشف عن عذره ويقال انه أراد قله فين الجهة التي يريد أن يجعله مستحقا للقتل بها وقد أخرج الطبراني من حديث جابر بن سمرة رفعه لعن الله من بدا بعد هجرته إلا في الفتنة فان البدو خير من المقام في الفتنة (قوله قال لا) أي لم أسكن البادية رجوعا عن هجرتي (ولكن) بالتشديد والتخفيف (قوله أذن لي في البدو) وفي رواية حماد بن مسعدة عن يزيد بن أبي عبيد عن سلمة أنه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في البادية فأذن له أخرجه الاسماعيلي وفي لفظ له استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم وقد وقع لسلمة في ذلك قصة أخرى مع غير الحجاج فأخرج أحمد بن طريق سعيد بن اياس بن سلمة أن اياه حدثه قال قدم سلمة المدينة فلقبه بريدة بن الخصيب فقال ارتددت عن هجرتك فقال معاذ الله أتى في أذن من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول ابدوا يا أسلم أي القبيلة المشهورة التي منها سلمة وأبو برزة وبريدة المذكور قالوا انا نخاف أن يقدح ذلك في هجرتنا قال أتم مهاجرون حيث كنتم وله شاهد من رواية عمرو بن عبد الرحمن بن جرهد قال سمعت رجلا يقول لجابر من بني من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أنس بن مالك وسلمة بن الأكوع فقال رجل أما سلمة فقد ارتد عن هجرته فقال لا تقل ذلك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا سلم ابدوا قالوا انا نخاف أن نرتد بعد هجرتنا قال أتم مهاجرون حيث كنتم وستد كل منها حسن (قوله وعن يزيد بن أبي عبيد) هو موصول بالسند المذكور (قوله لما قتل عثمان بن عفان خرج سلمة إلى الردة) يفتح الراء والموحدة بعدها منجمة موضع بالبادية بين مكة والمدينة ويستفاد من هذه الرواية مدة سكنى سلمة البادية وهي نحو الاربعين سنة لان قتل عثمان كان في ذي الحجة سنة خمس وثلاثين وموت سلمة سنة أربع وسبعين على الصحيح (قوله فلم يزل بها) في رواية الكشميبي هناك (حتى قبل أن يموت بليال) كذا

أخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي صَحَصَةَ عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال قال رسول الله ﷺ يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن

فيه بحذف كان بعد قوله حتى وقبل قوله قبل وهي مقدرة وهو استعمال صحيح (قوله نزل المدينة) في رواية المستعمل والسرخصي نزل بزيادة فاء وهذا يشعر بأن سلة لم يمت بالبادية كاجزم به يحيى بن عبد الوهاب بن منده في الجزء الذي جمعه في آخر من مات من الصحابة بل مات بالمدينة كما تقتضيه رواية يزيد بن أبي عبيد هذه وبذلك جزم أبو عبد الله بن منده في معرفة الصحابة وفي الحديث أيضا رد على من أرخ وفاة سلة سنة أربع وستين فإن ذلك كان في آخر خلافة يزيد بن معاوية ولم يكن الحجاج يومئذ أميرا ولأذا أمر ولا نهى وكذا فيه رد على الهيثم بن عدي حيث زعم أنه مات في آخر خلافة معاوية وهو أشد غلطا من الأول ان أراد معاوية بن أبي سفيان وإن أراد معاوية بن يزيد بن معاوية فهو عين القول الذي قبله وقد مشى الكرماني على ظاهره فقال مات سنة ستين وهي السنة التي مات فيها معاوية بن أبي سفيان كذا جزم به والصواب خلافه وقد اعترض الذهبي على من زعم أنه عاش ثمانين سنة ومات سنة أربع وسبعين لأنه يلزم منه أن يكون له في الحديبية اثنا عشرة سنة وهو باطل لأنه ثبت أنه قاتل يومئذ وبائع (قلت) وهو اعتراض متجه لكن ينبغي أن ينصرف الى سنة وفاته لا الى مبلغ عمره فلا يلزم منه رجحان قول من قال مات سنة أربع وستين فإن حديث جابر يدل على أنه تأخر عنها لقوله لم يبق من الصحابة الا أنس وسلة وذلك لائق بسنة أربع وسبعين فقد عاش جابر بن عبد الله بعد ذلك الى سنة سبع وسبعين على الصحيح وقيل مات في التي بعدها وقيل قبل ذلك ثم ذكر حديث أبي سعيد يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم الحديث وفي آخره يفر بدينه من الفتن وقد تقدم بعض شرحه في باب العزلة من كتاب الرقاق وأشار الى حمل صنيع سلة على ذلك لكونه لما قتل عثمان ووقعت الفتن اعتزل عنها وسكن الربة وتأهل بها ولم يلبس شيئا من تلك الحروب والحق حمل عمل كل أحد من الصحابة المذكورين على السداد فن لايس القتال انضح له الدليل لثبوت الأمر بقتال الفئة الباغية وكانت له قدرة على ذلك ومن قعد لم يتضح له أى الفتنين هي الباغية اذا لم يكن له قدرة على القتال وقد وقع لحزيمة بن ثابت أنه كان مع على وكان مع ذلك لا يقاتل فلما قتل عمار قاتل حيثئذ وحدث بحديث يقتل عمارا الفئة الباغية أخرجه أحمد وغيره وقوله يوشك هو بكسر الشين المعجمة أى يسرع وزنه ومعناه ويجوز يوشك بفتح الشين وقال الجوهري هي لغة، دية وقوله أن يكون خير مال المسلم يجوز في خير الرضع والنصب فان كان غنم بالرفع فالنصب والا فالرفع وتقدم بيان ذلك في كتاب الايمان أول الكتاب والاشهر في الرواية غنم بالرفع وقد جزم بعضهم فغ خير مع ذلك على أن يقدر في يكون ضمير الشأن وغنم وخير مبتدأ وخبر ولا يخفى تكلفه وقوله شغف الجبال بفتح الشين المعجمتين المهمة بعدها فاء جمع شغفة كأم وأكمة رؤس الجبال والمرعى فيها والماء ولا سيما في بلاد الحجاز أيسر من غيرها ووقع عند بعض رواة الموطأ بضم أوله وفتح ثانيه وبالوحدة بدل الفاء جمع شعبة وهي ما انفرج بين جبلين ولم يختلفوا في أن الشين معجمة ووقع لغير مالك كالأول لكن الشين مهملة وسبق بيان ذلك في أواخر علامات النبوة وقد رقم في حديث أبي هريرة عند مسلم نحو هذا الحديث ولفظه ورجل في رأس شعبة من هذه الصعاب (قوله يفر بدينه من الفتن) قال الكرماني هذه الجملة حالية وذو الحال الضمير المستتر في يتبع أو المسلم اذا جوزنا الحال من المضاف اليه فقد وجد شرطه وهو شدة الملابس وكأنه جزء منه واتحاد الخبر بالمال واضح ويجوز أن تكون استثنائية وهو واضح انتهى والخبر دال على فضيلة العزلة فن عاف على دينه وقد اختلف السلف في أصل العزلة فقال الجمهور الاختلاط

باب التَّوَهُّدِ مِنَ النَّبِيِّ حَرِشًا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ حَتَّى أَحْفُوهُ بِالْمَسْئَلَةِ فَصَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ النَّبِيرِ فَقَالَ لَا تَسْأَلُونِي عَنْ نَحْوِهِ إِلَّا يَبْتَغِ لَكُمْ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ يَمِينًا وَشِمَالًا فَأَذَا كُلُّ رَجُلٍ رَأْسَهُ فِي تَوْبِهِ يَتَسَكَّبُ فَأَنْشَأَ رَجُلٌ كَانَ إِذَا لَاحَى يُدْعَى إِلَى تَغْيِيرِ أَبِيهِ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهُ مَنْ أَبِي فَقَالَ أَبُوكَ حَذَافَةُ

أولى لما فيه من اكتساب القوائد الدينية للقيام بشعائر الاسلام وتكثير سواد المسلمين وايصال انواع الخير اليهم من اعانة واغاثة وعبادة وغير ذلك وقال قوم العزلة أولى لتحقق السلامة بشرط معرفة ما يتعين وقد مضى طرف من ذلك في باب العزلة من كتاب الرقاق وقال النوى المختار تفضيل المخالطة لمن لا يغلب على ظنه أنه يقع في مصيبة فان أشكل الامر فالعزلة أولى وقال غيره يختلف باختلاف الاشخاص فمنهم من يتحتم عليه أحد الامرين ومنهم من يترجح وليس الكلام فيه بل اذا تساوى فيختلف باختلاف الأحوال فان تعارضا اختلف باختلاف الاوقات فمن يتحتم عليه المخالطة من نأته له قدرة على ازالة المنكر فيجب عليه اما عينا واما كفاية بحسب الحال والامكان ومن يترجح من يغلب على ظنه أنه يسلم في نفسه اذا قام في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ومن يستوى من يأمن على نفسه ولكنه يتحقق أنه لا يطاع وهذا حيث لا يكون هناك فتنة عامة فان وقعت الفتنة ترجحت العزلة لما ينشأها غالبا من الوقوع في المحذور وقد تقع العقوبة بأصحاب الفتنة فتم من ليس من أهلها كما قال تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ويؤيد التفصيل المذكور حديث أبي سعيد أيضا خير الناس رجل جاهد بنفسه وماله ورجل في شعب من الشعب يعبد ربه ويدع الناس من شره وقد تقدم في باب العزلة من كتاب الرقاق حديث أبي هريرة النبي أشرت اليه أنفاً فان أوله عند مسلم خير معاشر الناس رجل أمسك بعمان فرسه في سبيل الله الحديث وفيه ورجل في غنمة الحديث وكانه ورد في أي الكسب أطيب فان أخذ على عمومه دل على فضيلة العزلة لمن لا يتأني له الجهاد في سبيل الله الا أن يكون قيد بزمان وقوع الفتن والله أعلم (قوله باب التَّوَهُّدِ مِنَ النَّبِيِّ) قال ابن بطال في مشروعية ذلك الرد على من قال أسألو الله الفتنة فان فيها حصاد المناقنين وزعم أنه ورد في حديث وهو لا يثبت رفعه بل الصحيح خلافه (قلت) أخرجه أبو نعيم من حديث علي بلفظ لا تتركوهما الفتنة في آخر الزمان فانها تير المناقنين وفي سنه ضعيف ومجهول وقد تقدم في الدعوات عدة تراجم للتَّوَهُّدِ من عدة أشياء منها الاستعاذة من فتنة الفتن والاستعاذة من فتنة الفقر والاستعاذة من أذل العمر ومن فتنة الدنيا ومن فتنة النار وغير ذلك قال العلماء أراد صلى الله عليه وسلم مشروعية ذلك لامته (قوله هشام) هو الدستوائي (قوله عن أنس) في رواية سليمان التيمي عن قتادة أن أنسا حدثم (قوله أحفوه) أي الحوا عليه في السؤال عند الاسماعيل في رواية من هذا الوجه المحفوه أو أحفوه بالمسئلة (قوله ذات يوم النبير) في روايه الكشميهني ذات يوم على النبير (قوله فاذا اكل رجل رأسه في توبه) في رواية الكشميهني لاف رأسه في توبه وتقدم في تفسير المائدة من وجه آخر لم يخين وهو بالمعجمة أي من البكا. (قوله فأنشأ رجل) أي بدأ الكلام وفي رواية الاسماعيل قام رجل وفي لفظه فأنشأ رجل (قوله كان اذا لآحى) بفتح المهملة من الملاحه وهي الماراة والمجادلة (قوله أبوك حذافة) في رواية معتمر سمعت أبي عن قتادة عند الاسماعيل واسم الرجل خارجة (قلت) والمعروف أن السائل عبد الله أخو خارجة وتقدم في تفسير المائدة من قال انه قيس بن حذافة وعند أحمد من رواية محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رفعه لانسألوني عن شيء الا أخبرتكم به فقال عبد الله بن حذافة من أبي يا رسول الله قال حذافة بن قيس فرجع الى أمه فقالت له

ثم أنشأ عمر فقال رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ
 فقال النبي ﷺ ما رأيتُ في الخيرِ والشَّرِّ كاليومِ قطُّ إنَّهُ صَوَّرْتَ لِي الْجَنَّةَ وَالنَّارَ حَتَّى
 رَأَيْتَهُمَا دُونَ الْحَائِطِ قَالَ فَتَادَهُ يَذْكُرُ هَذَا الْحَدِيثَ عِنْدَ هَذِهِ الْآيَةِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا
 تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءَ إِن تَبَدَّلَ لَكُمْ تَسْوَأُكُمْ * وَقَالَ عَبَّاسُ النَّرْسِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ
 حَدَّثَنَا سَعِيدٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَهْدَا وَقَالَ كُلُّ رَجُلٍ لَأَقْرَأُ رَأْسَهُ
 فِي تَوْبَةٍ يَشْكِي وَقَالَ عَائِذَا بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ أَوْ قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ * وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ
 حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَمُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ عَنِ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 يَهْدَا وَقَالَ عَائِذَا بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ بِأَبِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ الْفِتْنَةُ مِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ حَدَّثَنَا

ما حلك على الذي صنعت فقد كنا في جاهلية فقال اني كنت لاحب ان اعلم من هو ابي من كان من الناس (قوله ثم
 أنشأ عمر) كذا وقع في هذه الرواية وتقدم في تفسير سورة المائدة من طريق أخرى أمم من هذا وعند الاسماعيلي
 من طريق معتمر المذكور من الزيادة فإرمه تروحة ثم ميم ثقيلة وخشوا أن يكونوا بين يدي أمر عظيم قال أنس فعلت
 الفتى يمينا وشمالا فلا أرى كل رجل الا قدس رأسه في توبه يبكي وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سلوني فقد ذكر
 الحديث وعند أحمد عن أبي عامر العقدي عن هشام بعد قوله أبوك حذافة فقال رجل يا رسول الله في الجنة أنا أوفى
 النار قال في النار وسأيت نوح ذلك في كتاب الاعتصام من رواية الزهري عن أنس (قوله من سوء الفتن) يضم السين المهملة
 بعدها واو ثم همزة وللكشميين بشر فتح المعجمة وتشديد الراء (قوله صورت الجنة والنار) في رواية الكشميين
 صورت لي (قوله دون الحائط) أي بينه وبين الحائط وزاد في رواية الزهري عن أنس فلم أر كاليوم في الخير والشر
 وسأيت بيانه في كتاب الاعتصام (قوله قال قتادة بذكر هذا الحديث عند هذه الآية يأبها الذين آمنوا لا استلوا عن
 أشياء ان تبدل لكم تسوكم) هو يضم أول بذكر وفتح الكاف ووقع في رواية الكشميين فكان قتادة يذكر فتح أوله
 وضم الكاف وهي أوجه وكذا وقع في رواية الاسماعيلي (قوله وقال عباس) هو بموحدة ومهملة وهو ابن
 الوليد والزبي بفتح التون ثم سين مهملة ومضى في علامات النبوة له حديث وفي أواخر المغازي في باب بعت
 معاذ وأبي موسى الى اليمن آخر ومن جاء بهذه الصورة فيما عدا هذه المواضع الثلاثة في البخاري فهو عياش بن الوليد
 الرقام بمثناة تحتانية وآخره معجمة وي زيد شيخه هو ابن زريع وسعيد هو ابن أبي عروبة وقد وصله أبو نعيم
 في المستخرج من رواية محمد بن عبد الله بن رسته يضم الراء وسكون المهملة بعدها مثناة مفتوحة قال حدثنا العباس
 ابن الوليد به وذلك يؤيد كونه بالمهملة لان الذي بالشين المعجمة ليس فيه الالف واللام (قوله بهذا) أي بهذا الحديث
 الماضي ثم بين ان فيه زيادة قوله لانا فدل على أن زيادتها في الاول وهم من الكشميين (قوله وقال قتادة الخ)
 بين ان في رواية سعيد بالشك في سوء وسوأي (قوله عائذا بالله) هكذا وقع بالنصب وهو على الحال أي أقول
 ذلك عائذا أو على المصدر أي عيذا وجاء في رواية أخرى بالرفع أي أنا عائذ (قوله وقال لي خليفة) هو ابن
 خياط المصفرى وأكثر ما يخرج عنه البخارى يقع بهذه الصيغة لا يقول حدثنا ولا أخبرنا وكأنه أخذ ذلك عنه
 في المذاكرة وقوله سعيد هو ابن أبي عروبة ومعتمر هو ابن سليمان التيمي (قوله عن أبيه) يعني عن أبي معتمر
 وذكر هذه الطريق الأخرى لقوله في آخره من شر الفتن بالشين المعجمة والراء وقد تقدم التنبيه على المواضع التي
 ذكر فيها هذا الحديث في تفسير المائتة وأن بقية شرحه يأتي في كتاب الاعتصام ان شاء الله تعالى (قوله باب
 قول النبي صلى الله عليه وسلم الفتن من قبل المشرق) أي من جهة ذكر فيه ثلاثة أحاديث ه الأولى ذكره من وجهين

عبد الله بن محمد حدثنا هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ أنه قام إلى جنب المنبر فقال الفتنه ههنا الفتنه ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان أو قال قرن الشمس **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ وهو مستقبل المشرق يقول ألا إن الفتنه ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا أزهر بن سعد عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال ذكر النبي ﷺ اللهم بارك لنا في شأمتنا اللهم بارك لنا في يمنتنا قالوا وفي يمنتنا قال اللهم بارك لنا في شأمتنا اللهم بارك لنا في يمنتنا قالوا يا رسول الله وفي يمنتنا فأظنه قال في الثالثة هناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان

وقد ذكرت في شرح حديث أسامة في أوائل كتاب الفتن وجه الجمع بينه وبين قوله صلى الله عليه وسلم إلى لآرى الفتن خلال بيوتكم وكان خطابه ذلك لأهل المدينة (قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قام إلى جنب المنبر) في رواية عبد الرزاق عن معمر عند الترمذي أن النبي صلى الله عليه وسلم قام على المنبر وفي رواية شيب عن الزهري كما تقدم في مناقب قريش بسنده سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر وفي رواية يونس بن يزيد عن الزهري عند مسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو مستقبل المشرق (قوله الفتنه ههنا الفتنه ههنا) كذا في مرهين وفي رواية يونس ما ان الفتنه ههنا أعادها ثلاث مرات (قوله من حيث يطلع قرن الشيطان أو قال قرن الشمس) كذا هنا بالكس في رواية عبد الرزاق هنا أرض الفتن وأشار إلى المشرق يعني حيث يطلع قرن الشيطان وفي رواية شيب إلا ان الفتنه ههنا يشير إلى المشرق حيث يطلع قرن الشيطان وفي رواية يونس مثل معمر لكن لم يقل أو قال قرن الشمس بل قال يعني المشرق ولسلم من رواية عكرمة بن عمار عن سالم سمعت ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير بيده نحو المشرق ويقول ها ان الفتنه ههنا ثلاثا حيث يطلع قرن الشيطان وله من طريق حنظلة عن سالم مثله لكن قال ان الفتنه ههنا ثلاثا وله من طريق فضيل بن غزوان سمعت سالم بن عبد الله بن عمر يقول بأهل العراق ما سألكم عن الصغيرة وأركبكم الكبيرة سمعت أبي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الفتنه تجيء من ههنا وأوماً بيده نحو المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان كذا في بالثنية وله في صفة ابليس من طريق مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مثل سياق حنظلة سواء وله نحوه من رواية سفيان الثوري عن عبد الله بن دينار أخرجه في الطلاق ثم ساق هنا من رواية الليث عن نافع عن ابن عمر مثل رواية يونس إلا أنه قال ألا ان الفتنه ههنا ولم يكرر وكذا لمسلم وأورده الاساعلى من رواية أحمد ابن يونس عن الليث فكرها مرهين * الحديث الثاني (قوله عن ابن عون) هو عبد الله (عن نافع عن ابن عمر قال ذكر النبي صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لنا في شأمتنا الحديث) كذا أورده عن علي بن عبد الله عن أزهر السنان وأخرجه الترمذي عن بشر بن آدم بن بنت أزهر حدثني جدي أزهر بهذا السند أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ومثله للاساعلى من رواية أحمد بن إبراهيم الدورقي عن أزهر وأخرجه من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عون عن أبيه كذلك وقد تقدم من وجه آخر عن ابن عون في الاستسقاء موقوفا وذكرت هناك الاختلاف فيه (قوله قالوا يا رسول الله وفي يمنتنا فأظنه قال في الثالثة هناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان) وقع في رواية الترمذي والدورقي بعد قوله وفي يمنتنا قال اللهم بارك لنا في شأمتنا وبارك لنا في يمنتنا قال وفي يمنتنا قال هناك فذكره لكن شك هل قال بها أو منها وقال يخرج بدل يطلع وقد وقع في رواية الحسين بن الحسن في الاستسقاء مثله

حدثنا إسحاق الواسطي حدثنا خلف عن بيان عن وبرة بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير قال خرج علينا عبد الله بن عمر فرسونا أن يحدثنا حديثا حسنا قال قبادرتنا إليه رجل فقال يا أبا عبد الرحمن حدثنا عن القتال في الفتنة والله يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة فقال هل تدري ما الفتنة تكلمتكم أمك إنما كان محمد ﷺ يقابل المشركين وكان الدخول في دينهم فتنة وليس كقتالكم على الملك

في الاعادة مرتين وفي رواية ولد بن عون فلما كان الثالثة أو الرابعة قالوا يا رسول الله وفي نجدنا قال بها الزلازل والفتن ومنها يطعم قرن الشيطان قال الملب انما ترك صلى الله عليه وسلم السماء لأهل المشرق ليضعفوا عن الشر الذي هو موضوع في جهتهم لاستيلاء الشيطان بالفتن وأما قوله قرن الشمس فقال الداودي الشمس قرن حقيقة ويحتمل أن يريد بالقرن قوة الشيطان وما يستعين به على الاضلال وهذا وجه وقيل ان الشيطان يقرن رأسه بالشمس عند طلوعها ليقع سجود عبدها له قيل ويحتمل أن يكون للشمس شيطان تطعم الشمس بين قرنيه وقال الخطابي القرن الآمة من الناس يحدثون بعد فناء آخرين وقرن الحية أن يضرب المثل فيها لا يحمى من الأمور وقال غيره كان أهل المشرق يومئذ أهل كفر فاخبر صلى الله عليه وسلم أن الفتنة تكون من تلك الناحية فكان يا أخير وأول الفتنة كان من قبل المشرق فكان ذلك سببا للفرقة بين المسلمين وذلك مما يحبه الشيطان ويفرح به وكذلك البدع نشأت من تلك الجهة وقال الخطابي نجد من جهة المشرق ومن كان بالمدينة كان تجده بادية العراق ونواحيها وهي مشرق أهل المدينة وأصل النجد ما ارتفع من الارض وهو خلاف الغور فانه ما انخفض منها وتهامة كلها من الغور ومكة من تهامة انتهى وعرف بهذا وهما ماقاله الداودي أن نجدنا من ناحية العراق فانه تروم أن نجدنا موضع مخصوص وليس كذلك بل كل شيء ارتفع بالنسبة الى ما يليه يسمى المرتفع نجدنا والمنخفض غورا ه الحديث الثالث (قوله حدثنا إسحق الواسطي) هو ابن شاهين وخاله هو ابن عبد الله ويان بموحدة ثم تحنانية خفيفة هو ابن عمرو وبرة بفتح الواو والموحدة عند الجميع وبه جزم ابن عبد البر وقال عياض ضبطناه في مسلم يسكون للموحدة (قوله أن نجدنا حديثا حسنا) أي حسن اللفظ يشتمل على ذكر الترجمة والرخصة فشغله الرجل فصدته عن اعادته حتى عدل الى التحدث عن الفتنة (قوله فقام اليه رجل) تقدم في الانفال ان اسمه حكيم أخرجه البيهقي من رواية زهير بن معاوية عن بيان أن وبرة حدثه فذكره وفيه فررنا برجل يقال له حكيم (قوله يا أبا عبد الرحمن) هي كنية عبد الله بن عمر (قوله حدثنا عن القتال في الفتنة والله يقول) يريد أن يمتحج بالآية على مشروعية القتال في الفتنة وان فيها الرد على من ترك ذلك كان عمر وقوله تكلمتكم أمك ظاهره السماء وقد ردمورد الزجر كما هنا وحاصل جواب ابن عمر له أن الضمير في قوله تعالى وقاتلوهم للكفار فامر المؤمنين بقتال الكافرين حتى لا يبقى أحد يقف عن دين الاسلام ويرتد الى الكفر ووقع نحو هذا السؤال من نافع بن الازرق وجماعة لعمران بن حصين فاجابهم بنحو جواب ابن عمر أخرجه ابن ماجه وقد تقدم في سورة الانفال من رواية زهير بن معاوية عن بيان بزيادة فقال بدل قوله وكان الدخول في دينهم فتنة فكان الرجل يقف عن دينه اما يقتلونه واما يؤثقونه حتى كثر الاسلام فلم تكن فتنة أي لم يبق فتنة أي من أحد من الكفار لاحد من المؤمنين ثم ذكر سؤاله عن علي وعثمان وجواب ابن عمر وقوله هنا وليس كقتالكم على الملك أي في طلب الملك يشير الى ما وقع بين مروان ثم عبد الملك ابنه وبين ابن الزبير وما أشبه ذلك وكان رأى ابن عمر ترك القتال في الفتنة ولو ظهر ان احدى الطائفتين محقة والاخرى مبطله وقيل الفتنة مختصة بما اذا وقع القتال بسبب الغالب في طلب الملك واما اذا علت الباغية فلا تسمى فتنة وتجب مقاتلتها حتى ترجع الى الطاعة وهذا قول

بابُ الْفِتْنَةِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ وَقَالَ ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ خَلْفِ بْنِ حَوْشَبٍ كَانُوا يَسْتَجِبُونَ
أَنْ يَتَمَثَّلُوا بِهِهِ الْآيَاتُ عِنْدَ الْفِتَنِ قَالَ امْرُؤُ الْقَيْسِ

الْحَرْبُ أَوْلُ مَا تَكُونُ فِتْنَةً * تَسْتَعِي بِزَيْبَتِهَا لِكُلِّ جَهْلُولٍ
حَتَّى إِذَا اشْتَعَلَتْ وَسَبَّ ضِرَامُهَا * وَلَتْ عَجُوزًا غَيْرَ ذَاتِ حَلِيلٍ

الجهود (قوله باب الفتنه التي تموج كموج البحر) كأنه يشير الى ما أخرجه ابن أبي شيبة من طريق عاصم
ابن ضمرة عن علي قال وضع الله في هذه الامة خمس فتن فذكر الاربعة ثم فتنه تموج كموج البحر وهي التي
يصبح الناس فيها كالبهائم أي لا يعقلون لهم ويؤيده حديث أبي موسى تدعب عقول أكثر ذلك الزمان وأخرج
ابن أبي شيبة مزوجه آخر عن حذيفة قال لا تترك الفتنه ماعرفت دينك اما الفتنه اذا اشتبه عليك الحق والباطل
(قوله وقال ابن عيينة) هو سفيان وقد وصله البخاري في التاريخ الصغير عن عبد الله بن محمد المسندي حدثنا
سفيان بن عيينة (قوله عن خلف بن حوشب) بمهمله ثم معجمة ثم موحدة بوزن جعفر وخلف كان من أهل
الكوفة روى عن جماعة من كبار التابعين وأدرك بعض الصحابة لكن لم أجده روية عن صحابي وكان عابدا وقته
العجلى وقال النسائي لأبأس به وأثنى عليه ابن عيينة والربيع بن أبي راشد وروى عنه أيضا شعبة وليس له في البخاري
الا هذا الموضع (قوله كانوا يستحبون أن يتمثلوا بهذه الآيات عند الفتن) أي عند نزولها قوله قال امرؤ القيس
كذا وقع عند أبي ذر في نسخة والمخفوظ أن الآيات المذكورة لعمرو بن معديكرب الزبيدي كما جزم به أبو العباس
المبرد في الكامل وكذا رويناه في كتاب الغرر من الاخبار لأبي بكر محمد بن خلف القاسمي المعروف بوكيع قال حدثنا
معدان بن علي حدثنا عمرو بن محمد الناقد حدثنا سفيان بن عيينة عن خلف بن حوشب قال قال عمرو بن معديكرب
وبذلك جزم السهيلي في الروض ووقع لنا موصولا من وجه آخر وفيه زيادة رويناه في فوائد الميمون بن حمزة
المصري عن الطحاوي فيما زاده في السنن التي رواها عن المزني عن الشافعي فقال حدثنا المازني حدثنا الحميدي عن سفيان
عن خلف بن حوشب قال قال عيسى بن مريم للحواريين كما ترك لكم الملوك الحكمة فاتركوا لهم الدنيا وكان خلف
يقول ينبغي للناس أن يتدلوا هذه الآيات في الفتنه (قوله الحرب أول ماتكون فية) بفتح الفاء وكسر المثناة
وتشديد التثانية أي شابة حتى ابن التين عن سيديره الحرب مؤتة وعن المبرد قد تذكر وأشدله شاهدا قال وبعضهم
يرفع أول وقتية لأنه مثل ومن نصب أول قال انه الخبر ومنهم من قدره الحرب أول ماتكون أحوالها اذا كانت
فتية ومنهم من أعرب أول حالا وقال غيره يجوز فيه أربعة أوجه رفع أول ونصب فية وعكسه ورفعها جميعا
ونصبها فن رفع أول ونصب فية فقديره الحرب أول أحوالها اذا كانت فية فالجرب مبتدأ وأول مبتدأ ثان
وقتية حال سدت مسد الخبر والجملة خبر الخبر ومن عكس فقديره الحرب في أول أحوالها فية فالجرب
مبتدأ وقتية خبرها وأول منصوب على انظرظ ومن رفعها فالتقدير الحرب أول أحوالها فأول مبتدأ ثان أو بدل
من الحرب وقتية خبر ومن نصبها جعل أول ظرفا وقتية حالا والتقدير الحرب في أول أحوالها اذا كانت فية
وتسمى خبر عنها أي الحرب في حال ما هي فية أي في وقت وقوعها يفر من لم يجربها حتى يدخل فيها فتلكه (قوله
يزيبتها) كذا فيه من الزينة ورواه سيديويه بزيتها بموحدة وزاى شدة والبزة اللباس الجيد (قوله اذا اشتعلت)
بشئين معجمة وعين مهمله كناية عن هيجانها ويجوز في اذا ان تكون ظرفية وان تكون شرطية والجواب ولت وقوله
وسب ضرامها هو بضم الشين المعجمة ثم موحدة تقول شيت الحرب اذا انقدت وضرامها بكسر الضاد المعجمة
أي اشتعلها (قوله ذات حليل) محاء مهمله والمعنى أنها صارت لا يرغب أحد في تزويجها ومنهم من قاله بالخاء

شَمْطًا. يُنْكِرُ لَوْنَهَا وَتَمَيَّزَتْ * مَكْرُوهَةٌ لِلثَّمِّ وَالتَّقْيِيلِ
 حَرْشُ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا شَقِيقٌ سَمِعْتُ حَدِيثَهُ يَقُولُ
 بَدَأْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ عُمَرَ إِذْ قَالَ أَيْكُمُ يَحْفَظُ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ قَالَ فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي
 أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَالِدِهِ وَتِجَارِهِ تُكْفَرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ
 قَالَ لَيْسَ عَنْ هَذَا أَسْأَلُكَ وَلَكِنَّ النَّبِيَّ تَمْجُجُ كَمْجُجِ الْبَحْرِ قَالَ لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ يَا أَمِيرَ
 الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ يَبْنُكَ وَيَبْنُهَا أَبَا مَعْلَقًا قَالَ عُمَرُ أَيْكُنْ الْبَابُ أَمْ يُفْتَحُ قَالَ بَلْ يُكْسَرُ قَالَ عُمَرُ
 إِذَا لَا يَغْلُقُ أَبَدًا قُلْتُ أَجَلٌ قُلْنَا لِحَدِيثِهِ أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ الْبَابُ قَالَ نَعَمْ كَمَا أَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدٍ
 لَيْلَةٌ وَذَلِكَ أَنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغْلِيطِ فَهَيْسَا أَنْ نَسْأَلَهُ مِنَ الْبَابِ فَأَمْرًا مَسْرُوقًا

المعجمة (قوله شطاء) بالنصب هو وصف العجوز والشمت بالشين المعجمة اختلاط الشعر الأبيض بالشعر الأسود
 وقال الداودي هو كناية عن كثرة الشيب وقوله ينكر لونها أى يدل حسنها بفتح ووقع في رواية الهيدى شطاء
 جرت رأسها بدل قوله ينكر لونها وكذلك أنشده السبلي في الروض وقوله مكروهة للثم والتقييل يصفها بالبحر
 مبالغة في التنفير منها والمراد بالتمثل هذه الآيات استحضر ما شاهدوه وسمعوه من حال الفتنة فأنهم يتذكرون بانها
 ذلك فيصدم عن الدخول فيها حتى لا يغتروا بظواهر أمرها أولاً ثم ذكر فيه ثلاثة أحاديث ه أحدها حديث حذيفة
 (قوله حدثنا شقيق) هو أبو وائل بن سلمة الأسدي وقد تقدم في الزكاة من طريق جرير عن الأعمش عن أبي
 وائل (قوله سمعت حذيفة يقول بينما نحن جلوس عند عمر) تقدم شرحه مستوفى في علامات النبوة وسياقه
 هناك ثم وخالف أبو حمزة السكري أصحاب الأعمش فقال عن أبي وائل عن مسروق قال قال عمر وقوله هنا ليس
 عن هذا أسألك وقع في رواية ربي بن حراش عن حذيفة عند الطبراني لم أسأل عن فتنة الخاصة وقوله ولكن التي تموج
 كوج البحر فقال ليس عليك منها بأس في رواية الكشميهني عليك بصيغة الجمع ووقع في رواية ربي فقال حذيفة
 سمعته يقول يأتيكم بعدى فن كوج البحر يدفع بعضها بعضاً فيؤخذ منه جهة التشبيه بالموج وأنه ليس المراد به الكثرة
 فقط وزاد في رواية ربي فرفع عمر يده فقال اللهم لاتدركني فقال حذيفة لا تخف وقوله اذا لا يعلق أبداً قلت
 أجل في رواية ربي قال حذيفة كسر أتم لا يعلق الى يوم القيامة (قوله كما يعلم أن دون غد ليلة) أى عليه علما
 ضرورياً مثل هذا قال ابن بطال إنما عدل حذيفة حين سأله عمر عن الاخيار بالفتنة الكبرى الى الاخيار بالفتنة
 الخاصة لتلايم ويشتمل باله ومن قال له ان يبنك وبينها باباً مغلقة ولم يقل له أنت الباب وهو يعلم أنه الباب
 بفرض له بما فهمه ولم يصرح بذلك من حسن أدبه وقول عمر اذا كسر لم يعلق أخذه من جهة أن الكسر لا يكون
 الاغلبة والغلبة لا تقع الا في الفتنة وعلم من الخبر النبوي أن بأس الامة بينهم واقع وأن المرجح لا يزال الى يوم القيامة
 كما وقع في حديث شداد رفعه اذا وضع السيف في أمتي لم يرفع عنها الى يوم القيامة (قلت) أخرجه الطبري وصححه
 ابن حبان وأخرج الخطيب في الرواة عن مالك أن عمر دخل على أم كلثوم بنت علي فوجدها تبكي فقال ما يبكيك
 قالت هذا اليهودى لكعب الأحبار يقول انك باب من أبواب جهنم فقال عمر ماشاء الله فمخرج فأرسل الى كعب فجاءه
 فقال يا أمير المؤمنين والذي نفسي بيده لا ينسلخ ذو الحجة حتى تدخل الجنة فقال ما هذا مرة في الجنة ومرة في النار
 فقال انا لجنك في كتاب الله على باب من أبواب جهنم تمنع الناس أن يقتحموا فيها فاذا مت اقتحموا
 (قوله فأمرنا مسروقا) احتج به من قال ان الأمر لا يشترط فيه العلو ولا الاستلاء الحديث الثاني (قوله

سأله فقال من الباب قال عمر بن الخطاب سعيد بن أبي مرزيم أخبرنا محمد بن جعفر عن شريك بن عبد الله عن سعيد بن المسيب عن أبي موسى الأشعري قال خرج النبي ﷺ إلى حائط من حواط المدينة لحاجته وخرجت في إثره فلما دخل الحائط جلست على بابي وقلت لا تكونن اليوم بواب النبي ﷺ ولم يأمرني فذهب النبي ﷺ وقضى حاجته وجلس على قف البئر فكشفت عن ساقيه ودلأهما في البئر فجاء أبو بكر يستأذن عليه ليتدخل فقلت كما أنت حتى استأذن لك فوقف فبينت إلى النبي ﷺ فقلت يا نبي الله أبو بكر يستأذن عليك قال ائذن له وبشره بالجنة فدخل فجاء عن يمين النبي ﷺ فكشفت عن ساقيه ودلأهما في البئر فجاء عمر فقلت كما أنت حتى استأذن لك فقال النبي ﷺ ائذن له وبشره بالجنة فجاء عن يسار النبي ﷺ فكشفت عن ساقيه فدلأهما في البئر فامتلا القف فلم يكن فيه مجلس ثم جاء عثمان فقلت كما أنت حتى استأذن لك فقال النبي ﷺ ائذن له وبشره بالجنة معها بلاد يصيبه

عن شريك بن عبد الله) هو ابن عمرو لم يخرج البخاري عن شريك بن عبد الله التخمى القاضى شياً (قوله خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى حائط من حواط المدينة لحاجته) تقدم اسم الحائط المذكور مع شرح الحديث في مناقب أبي بكر وقوله هنا لا كون اليوم بواب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يأمرني قال الداودي في الرواية الأخرى أمرني بحفظ الباب وهو اختلاف ليس المحفوظ إلا أحدهما وتعقب بإمكان الجمع بأنه فعل ذلك ابتداء من قبل نفسه فلما استأذن أولاً لأبي بكر وأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يأذن له ويشره بالجنة وافق ذلك اختيار النبي صلى الله عليه وسلم لحفظ الباب عليه لكونه كان في حال خلوة وقد كشف عن ساقه ودل رجليه فأمره بحفظ الباب فصادف أمره ما كان أبو موسى أزم نفسه به قبل الأمر ويحتمل أن يكون أطلق الأمر على التقرير وقد مضى شيء من هذا في مناقب أبي بكر وقوله هنا وجلس على قف البئر في رواية غير الكشميني في بدل على والقف ما ارتفع من متن البئر وقال الداودي ما حول البئر (قلت) والمراد هنا مكان بيني حول البئر للجوس والقف أيضا الشيء اليابس وفي أودية المدينة واد يقال له القف وليس مرادا هنا وقوله فدخل فجاء عن يمين النبي صلى الله عليه وسلم في رواية الكشميني جلس بدل فجاء وقوله فامتلا القف في رواية الكشميني وامتلا بالواو والمراد من تخريجه هنا الإشارة إلى أن قوله في حق عثمان بلاد يصيبه هو ما وقع له من القتل الذي نشأت عنه الفتن الواقعة بين الصحابة في الجبل ثم في صفين وما بعد ذلك قال ابن بطال انما خص عثمان بذكر البلاد مع أن عمر قتل أيضا لكون عمر لم يتمتع بمثل ما امتحن عثمان من تسلط القوم الذين أرادوا منه أن ينخلع من الامامة بسبب ما نسبوه اليه من الجور والظلم مع تنصه من ذلك واعتذاره عن كل ما أوردته عليه ثم هجومهم عليه داره وهتكهم ستر أهله وكل ذلك زيادة على قتله (قلت) وحاصله أن المراد بالبلاد الذي خص به الأمور الزائدة على القتل وهو كذلك (قوله قال فأولت ذلك قبورهم) في رواية الكشميني فارت قال الداودي كان سعيد بن المسيب لجوده في عبارة الرؤيا يستعمل التعبير فيها يشبهها (قلت) ويؤخذ منه أن التمثيل لا يستلزم التسوية فان المراد بقوله اجتمعوا مطلق الاجتماع لا خصوص كون أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله كما كانوا على البئر وكذا عثمان انفرد قبره عنهم ولم يستأزم أن يكون مقابلهم * الحديث الثالث (قوله عن سليمان) هو الأعمش وفي رواية أحمد عن محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان ومنصور

فَدَخَلَ فَلَمْ يَجِدْ مَعَهُمْ جَمِيسًا فَتَحَوَّلَ حَتَّى جَاءَ مُقَابِلَهُمْ عَلَى شَفَةِ الْبَيْتِ فَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِمْ
 دَلَاهُمَا فِي الْبَيْتِ فَجَمَعْتُ أُمَّتِي أَخَانِي وَأَدْعُو اللَّهَ أَنْ يَأْتِيَ قَالَ ابْنُ الْمُسْتَبِيبِ قَاتَلَتْ ذَلِكَ
 قُبُورُهُمْ اجْتَمَعَتْ هَهُنَا وَانْفَرَدَ عُمَتَانُ حَدِيثِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ
 سُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ قِيلَ لِإِسْمَاعِيلَةَ أَلَا تُكَلِّمِينَ هَذَا قَالَ قَدْ كَلَّمْتُهُ مَا دُونَ
 أَنْ أَفْتَحَ بَابًا أَكُونَ أَوْلَى مَنْ يَفْتَحُهُ وَمَا أَنَا بِالَّذِي أَقُولُ لِرَجُلٍ بَعْدَ أَنْ يَكُونَ أَمِيرًا عَلَى
 رَجُلَيْنِ أَنْتَ خَيْرٌ بَدَأَ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَجَاءُ بِرَجُلٍ فَيُطْرَحُ فِي النَّارِ
 فَيُطْفَنُ فِيهَا كَطْفَنِ الْحِمَارِ بِرِجَاهُ فَيُطِيفُ بِهِ أَهْلُ النَّارِ فَيَقُولُونَ أَيُّ نَافِلٍ أَنْتَ كُنْتَ تَأْمُرُ

وكذا للاسماعيلي عن القاسم بن زكريا عن بشر بن خالد شيخ البخاري فيه لكنه ساقه على لفظ سليمان وقال في
 آخره قال شعبة وحدثني منصور عن أبي وائل عن أسامة نحواً منه إلا أنه زاد فيه فتدلى أتاب بطنه (قوله قيل
 لاسامة ألا تكلم هذا) كذا هنا بإجماع القائل وإجماع المشار اليه وتقدم في صفة النار من بدء الخلق من طريق
 سفيان بن عيينة عن الأعمش بلفظ لو أتيت فلانا فكلمته وجزأ الشرط محذوف والتقدير لكان صواباً ويمتثل أن
 تكون لو للتخييل ووقع اسم المشار اليه عند مسلم من رواية أبي معاوية عن الأعمش عن شقيق عن أسامة قيل له ألا
 تدخل على عثمان فكلمه ولاحد عن يعلى بن عبيد عن الأعمش ألا تكلم عثمان (قوله قد كلمته ما دون أن أفتح
 باباً) أي كلمته فيما أشرتم اليه لكن على سبيل المصلحة والأدب في السر بغير أن يكون في كلامي ما يثير فتنة أو
 نحوها وما موصوفة ويجوز أن تكون موصولة (قوله أكون أول من يفتحه) في رواية الكشميني فتحه بصيغة
 الفعل الماضي وكذا في رواية الاسماعيلي وفي رواية سفيان قال انكم لترون أي تظنون لا أن أكله إلا استمتم أي
 إلا بحضوركم وسقطت الألف من بعض النسخ فصار بلفظ المصدر أي الا وقت حضوركم حيث تسمعون وهي
 رواية يعلى بن عبيد المذكورة وقوله في رواية سفيان أي أكلمه في السر دون أن أفتح باباً لا أكون أول من فتحه عند
 مسلم مثله لكن قال بعد قوله إلا استمتم والله لقد كلمته فيما بيني وبينه دون أن أفتح أمراً لا أحب أن أكون أول
 من فتحه يعني لا أكلمه إلا مع مراعاة المصلحة بكلام لا يبيح به فتنة (قوله وما أنا بالذي أقول لرجل بعد أن يكون
 أميراً على رجلين أنت خير) في رواية الكشميني إيت خيراً بصيغة فعل الأمر من الأتياء ونصب خيراً على
 المفعولية والأول قد وقع في رواية سفيان ولا أقول لأمير إن كان على أميراً هو بكرهمة إن ويجوز فتحها
 وقوله كان على بالتشديد أميراً انه خير الناس وفي رواية أبي معاوية عندهم يكون على أميراً وفي رواية يعلى وإن كان
 على أميراً (قوله بعد ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بجاه رجل) في رواية سفيان بعد شيء سمعته
 من رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا وما سمعته يقول قال سمعته يقول بجاه الرجل وفي رواية عاصم بن بهدلة عن أبي وائل
 عند أحد بجاه بالرجل الذي كان يطاع في معاصي الله فيقذف في النار (قوله فيطحن فيها كطحن الحمار) في رواية
 الكشميني كما يطحن الحمار كذا رأيت في نسخة معتمدة فيطحن بضم أوله على البناء للجهول وفي أخرى يفتح أوله وهو
 أوجه فقد تقدم في رواية سفيان وأبي معاوية فتدلى أتابه فيدور كما يدور الحمار وفي رواية عاصم يستدبرنيها كما يستدبر
 الحمار وكذا في رواية أبي معاوية والاتاب جمع قتب بكره القاف وسكون المثناة بعدها موحدة هي الأعماء واندلجها
 خروجها بسرعة يقال اندلج السيف من غده إذا خرج من غير أن يسهل أحد وهذا يشمر بأن هذه الزيادة كانت أيضاً
 عند الأعمش فلم يسمها شعبة منه وسمع معناها من منصور كما تقدم (قوله فيطيف به أهل النار) أي يجتمعون حوله

بِالمَعْرُوفِ وَتَنَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ فَيَقُولُ إِنِّي كُنْتُ أَمْرُؤُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا أَعْطُهُ وَأَنهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَعْطُهُ **بَابُ حَدِيثِ عُمَانَ بْنِ الْهَيْثَمِ** حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ لَقَدْ

يقال أطاف به القوم إذا حلقوا حوله حلقة وإن لم يدوروا وطافوا إذا داروا حوله وبهذا التقرير يظهر خطأ من قال انهما بمعنى واحد وفي رواية سفيان وأبي معاوية فيجتمع عليهما أهل النار وفي رواية عاصم فيأتي عليه أهل طاعته من الناس (قوله فيقولون أي فلان) في رواية سفيان وأبي معاوية فيقولون يا فلان وزاد ما شئتكم وفي رواية عاصم أي قل أين ما كنت تأمرنا به (قوله ألت كنت تأمر بالمعروف وتنهى) في رواية سفيان ليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا (قوله اني كنت أمر بالمعروف ولا أفضله وأنهى عن المنكر وأفضله) في رواية سفيان أمركم وأنهاكم وله ولاي معاوية وآتبه ولا آتبه وفي رواية يعلى بن بل كنت أمر وفي رواية عاصم وانى كنت أمركم بأمر وأخالفكم الى غيره قال المهلب أرادوا من أسامة أن يكلم عثمان وكان من خاصته وعن يخف عليه في شأن الوليد ابن عقبه لأنه كان ظهر عليه ريح نبيذ وشهر أمره وكان أخا عثمان لأمه وكان يستعمله فقال أسامة قد كلمته سرادون أن أضع باباً أي باب الانكار على الأئمة علانية خشية أن تفرق الكلمة ثم عرفهم أنه لا يداهن أجدوا ولو كان أميراً بل يصنع له في السر جهده وذكر لهم قصة الرجل الذي يطرح في النار لكونه كان يأمر بالمعروف ولا يفعله ليتبرأ مما ظنوا به من سكوتهم عن عثمان في أخيه انتهى ملخصاً وجزمه بأن مراد من سأل أسامة الكلام مع عثمان أن يكلمه في شأن الوليد ما عرفت مستنده فيه وسياق مسلم من طريق جرير عن الأعمش يدفعه لفظه عن أبي وائل كنا عند أسامة ابن زيد فقال له رجل ما يمنعك أن تدخل على عثمان فتكلمه فيما يصنع قال وساق الحديث. شله وجزم الكرماني بأن المراد أن يكلمه فيما أنكروه الناس على عثمان من تولية أقر به وغير ذلك مما اشتهر وقوله إن السبب في تحديث أسامة بذلك ليتبرأ مما ظنوه به ليس بواضح بل الذي يظهر أن أسامة كان يخشى على من ولي ولاية ولو صغرت انه لا بد له من أن يأمر الرعية بالمعروف وينهاهم عن المنكر ثم لا يأمن من أن يقع منه تقصير فكان أسامة يرى انه لا يتأمر على أحد والى ذلك أشار بقوله لا أقول للادير انه خير الناس أي بل غابته أن ينجو كفافاً وقال عياض مراد أسامة انه لا يفتح باب المجاهرة بالتكبير على الامام لما يخشى من عاقبة ذلك بل يتلفظ به وينصحه سرا فذلك أجدد بالقبول وقوله لا أقول لاحد يكون على أميراً انه خير الناس فيه ذم مدهانة الامراء في الحق واظهار ما يظن خلافه كالتملق بالباطل فأشار أسامة الى المدارة المحمودة والمدهانة المذمومة وضابط المدارة أن لا يكون فيها قذح في الدين والمدهانة المذمومة أن يكون فيها تزوين القبيح وتصويب الباطل ونحو ذلك وقال الطبري اختلف السلف في الامر بالمعروف فقالت طائفة يجب مطلقاً واحتجوا بحديث طارق بن شهاب رفعه أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائز وبموم قوله من رأى منكراً فليغيره بيده الحديث وقال بعضهم يجب انكار المنكر لكن شرطه أن لا يلحق المنكر بلاء لا قبل له به من قتل ونحوه وقال آخرون ينكر قبله حديث أم سلمة مرفوعاً يستعمل عليكم أمراء بعدى فنكره فقد برى. ومن أنكروا فقد سلم ولكن من رضى وتابع الحديث قال والصواب اعتبار الشرط المذكور ويدل عليه حديث لابن علقمة لمؤمن أن يذل نفسه ثم فسره بان يتعرض من البلاء لما لا يطيق انتهى ملخصاً وقال غيره يجب الامر بالمعروف لمن قدر عليه ولم يخف على نفسه منه ضرراً ولو كان الأمر مثل لباسا بالمعصية لانه في الجملة يؤجر على الامر بالمعروف ولا سيما ان كان مطاعاً وأما أمه الخاصه فقد يغيره الله له وقد يؤخذ به وأما من قال لا يأمر بالمعروف الا من ليست فيه وصمة فان أراد أنه الأول فيجد والافضل لمن سبب الامراء لم يكن هناك غيره ثم قال الطبري فان قيل كيف صار الماء وروى بالمعروف في حديث أسامة المذكور في النار والجواب أنهم لم يمثلوا ما أمروا به فيؤخذوا بمعصيتهم وعذب أميرهم بكونه كان يفعل ما ينهاهم عنه وفي الحديث تعظيم الامراء والادب معهم

قَصَصَ اللهُ بِكَلِمَةٍ أَيَّامَ الْجَمَلِ لَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ فَارِسًا مَلَكَوْا ابْنَةَ كَسْرَى قَالَ لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ

طلحة والزبير الحديث وفي سنده اسمعيل بن عمرو الجعفي وفيه ضعف وأخرج الطبراني من طريق محمد بن قيس قال ذكر لعائشة يوم الجمل قالت والناس يقولون يوم الجمل قالوا نعم قالت وددت اني جلست كما جلس غيري فكان أحب الي من أن أكون ولدت من رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة كلهم مثل عبد الرحمن بن الحرث بن هشام وفي سنده أبو مشر نجيح المدني وفيه ضعف وأخرج اسحق بن راهويه من طريق سالم المرادي سمعت الحسن يقول لما قدم على البصرة في أمر طلحة وأصحابه قام قيس بن عباد وعبد الله بن الكواهق فقالا له أخبرنا عن مسيرك هذا فذكر حديثاً طويلاً في ما بينته أبا بكر ثم عمر ثم عثمان ثم ذكر طلحة والزبير فقال يا إيمانى بالمدينة وخالفني بالبصرة ولو أن رجلاً من بايع أبا بكر خالفه فإفانته كذلك عمر وأخرج أحمد والبخاري بسند حسن من حديث أبي رافع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلي بن أبي طالب انه سيكون بينك وبين عائشة أمر قال فإنا أشقاهم يا رسول الله قال لا ولكن اذا كان ذلك فارددها الي مأمئها وأخرج اسحق بن طريق اسمعيل بن أبي خالد عن عبد السلام رجل من حبه قال خلا على بالزبير يوم الجمل فقال أشدك الله هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وأنت لاوى يدي لتقاتله وأنت ظالم له ثم ليصرن عليك قال قد سمعت لاجرم لأفانئك وأخرج أبو بكر بن أبي شيبة من طريق عمر بن المهجع بنتح الهاء والجيم وتشديد النون بعدها مهمله عن أبي بكره وقيل له مامنك أن تقاتل مع أهل البصرة يوم الجمل فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يخرج قوم هلكي لا يفلحون قائدهم امرأة في الجنة فكان أبا بكره أشار الي هذا الحديث فاستمع من القتال معهم ثم استصوب رأيه في ذلك الترك لما رأى غلبة على وقد أخرج الترمذي والنسائي الحديث المذكور من طريق حميد الطويل عن الحسن البصرى عن أبي بكره بلفظ: فعصمى الله بشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث قال فلما قدمت عائشة ذكرت ذلك فعصمى الله وأخرج عمر بن شبة من طريق مبارك ابن فضالة عن الحسن أن عائشة أرسلت الي أبي بكره فقال انك لأم وان حذك لعظيم ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لن يفلح قوم تملكهم امرأة (قوله لما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم أن فارساً) قال ابن مالك كذا وقع وهو روافا والصواب عدم صرفه وقال الكرماني هو يطلق على الفرس وعلى بلادهم فعلى الأول يصرف الا أن يراد القبيلة وعلى الثاني يجوز الأمران كإثر البلاد انتهى وقد جوز بعض أهل اللغة صرف الأسماء كلها (قوله ملكوا ابنة كسرى) في رواية حميد لما ذلك كسرى قال النبي صلى الله عليه وسلم من استخلفوا قالوا ابنته (قوله لن يفلح قوم ولو أمرهم امرأة) بالنصب على المقولية وفي رواية حميدولى أمرهم امرأة بالرفع على أنها الفاعل وكسرى المذكور هو شيرويه بن ابرويز بهرمز واسم ابنته المذكورة بوراث وقد تقدم في آخر الغزاهى في باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الي كسرى شرح ذلك وقوله ولو أمرهم امرأة زاد الاسماعيلى من طريق النضر بن شميل عن عوف في آخره قال أبو بكره فعرنت أن أصحاب الجمل لن يفلحوا ونقل ابن بطال عن المهلب أن ظاهر حديث أبي بكره يوم توهين رأى عائشة فيها فلت وليس كذلك لأن المعروف من مذهب أبي بكره أنه كان على أى عائشة في طلب الإصلاح بين الناس ولم يكن قد قدم القتال لكن لما انتشبت الحرب لم يكن لمن معها بد من المقاتلة ولم يرجع أبو بكره عن رأى عائشة وانما تفرس بأنهم يطولون لما رأى الذين مع عائشة تحت أمرها لما سمع في أمر فارس قالو يدل لذلك أن أحدا لم ينقل أن عائشة ومن معها نازعا عليا في الخلافة ولادعوا الي أحد منهم ليولوه الخلافة وانما أنكرت هي ومن معها على علي منه من قتل عثمان اقتصر منه فاختلوا بحسب ذلك وخشى من نسب اليهم القتل أن يصطلحوا على تنهيم فاضربوا الحرب بينهم الي أن كان ما كان فلما انتصر على عليهم حمد أبو بكره رأيه في ترك القتال معهم وان كان رأيه

وَلَوْ أَنَّ امْرَأَتَهُمْ امْرَأَةٌ حَدَّثَتْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَصِينٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَرْثَمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْبَادِ الْأَسَدِيِّ قَالَ لَمَّا سَارَ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ

كان موافقا لرأى عائشة في الطلاب بدم عثمان انتهى كلامه وفي بعضه نظر يظهر بما ذكرته وبما سأذكره وتقدم قريبا في باب اذا التقى المسلمان بسيفهما من حديث الأحف انه كان خرج ليصير عليا فلقبه أبو بكره فنهاه عن القتال وتقدم قبله بياب من قول أبي بكره لما حرق ابن الحضرمي ما يدل على انه كان لا يرى القتال في مثل ذلك أصلا فليس هو على رأى عائشة ولا على رأى علي في جواز القتال بين المسلمين أصلا وانما كان رأيه الكف وفاطما لسد بن أبي وقاص ومحمد بن مسلمة وعبد الله بن عمر وغيرهم ولهذا لم يشهد صفين مع معاوية ولا على قال ابن التين احتج بحديث أبي بكره من قال لا يجوز ان تولى المرأة القضاء وهو قول الجمهور وخالف ابن جرير الطبري فقال يجوز ان تقضى فيها تقبل شهادتها فيه وأطلق بعض المالكية الجواز وقال ابن التين أيضا كلام أبي بكره يدل على أنه لولا عائشة لكان مع طلحة والزبير لأنه لو تبين له خطأهما لكان مع علي كذا قال وأغفل قسما ثالثا وهو أنه كان يرى الكف عن القتال في الفتنة كما تقدم تقريره وهذا هو المعتد ولا يلزم من كونه ترك القتال مع أهل بلده للحديث المذكور أن لا يكون مانعه من القتال سبب آخر وهو ما تقدم من نهي الأحف عن القتال واحتجاه بحديث اذا التقى لسلطان ابيهم ما كما تقدم قريبا الحديث الثاني حديث عمار في حق عائشة أخرجه من وجهين مطولا ومختصرا (قوله حدثنا عبد الله بن محمد) هو الجعفي المسندي وأبو حصين يفتح أوله هو عثمان بن عاصم وأبو مريم المذكور أسدي كوفي هو وجميع رواة الاسناد الا شيخه وشيخ البخاري وقد وثق أبا مريم المذكور الجعفي والدارقطني وماله في البخاري الا هذا الحديث (قوله لما سار طلحة والزبير وعائشة الى البصرة) ذكر عمر بن شبة بسند جيد أنهم توجهوا من مكة بعد أن أهل السنة وذكر بسند له آخر أن الوقعة بينهم كانت في النصف من جمادى الآخرة سنة ست وثلاثين وذكر من رواية المدائني عن العلاء أبي محمد عن أبيه قال جاء رجل الى علي وهو بالزاوية فقال علام تقابل هؤلاء قال علي الحق قال فانهم يقولون انهم على الحق قال أقاتلهم على الخروج من الجماعة ونكت السبع وأخرج الطبري من طريق عاصم بن كليب الجرمي عن أبيه قال رأيت في زمن عثمان أن رجلا أميراً مريضاً وعند رأسه امرأة والناس يريدونه فلو نهتهم المرأة لانتهوا ولكنها لم تفعل فقتلوه ثم غزوت تلك السنة فلفنا قتل عثمان فلما رجعنا من غزواتنا وانتهينا الى البصرة قيل لنا هذا طلحة والزبير وعائشة فتعجب الناس وسألوه عن سبب سيرهم فذكروا أنهم خرجوا غضبا لعثمان وتوبة مما صنعوا من خذلانه وقالت عائشة غضبنا لكم على عثمان في ثلاث اماراة الفتى وضرب السوط والبصا فانا أنصفناه ان لم نفضب له في ثلاث حرمة الدم والشهر والبلد قال فسرت أنا ورجلان من قومي الى علي وسلمنا عليه وسألناه فقال عدا الناس على هذا الرجل فقتلوه وأنا معتزل عنهم ثم ولوني ولولا الخشية على الدين لم اجهم ثم استأذني الزبير وطلحة في العدة فاخذت عليها العهود وأذنت لها ففرضا أم المؤمنين لما لا يصلح لها فبلغت أمرهم بخشية أن يفتقوا في الاسلام فتق فاتبعتهم فقال أصحابه والله ما نرى يد قتالهم الا أن يقتلوا وما خرجنا الا للاصلاح فذكر القصة وفيها أن أول ما وقعت الحرب أن صبيان المسلمين تسابوا ثم اتوا ثم تبعهم العبيد ثم السفهاء فنشبت الحرب وكانوا خندقوا على البصرة فقتل قوم وجرح آخرون وغلب أصحاب علي ونادى مناديه لا تبعوا مدبرا ولا تجمروا جريحا ولا تدخلوا دار أحد ثم جمع الناس وياهم واستعمل ابن عباس على البصرة ورجع الى الكوفة وأخرج ابن أبي شيبة بسند جيد عن عبد الرحمن بن أبيزى قال انتهى عبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعي الى عائشة يوم الجمل وهي في المودج فقال يا أم المؤمنين أتأملين اني أتيتك عند

وعائشة إلى البصرة بعت على عمار بن ياسر وحسن بن علي قديما علينا الكوفة فصعد المنبر فكان الحسن بن علي فوق المنبر في أعلاه وقام عمار أسفل من الحسن فاجتمعنا إليه فسمعت عمارا يقول إن عائشة قد سارت إلى البصرة ووالله إنها تزوجة نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة ولكن الله تبارك وتعالى ابتلاكم لينعلم إياه تطيعون أم من باب **حدثنا أبو نعيم** حدثنا ابن أبي عمير عن الحكم عن أبي وائل قام عمار على منبر الكوفة فذكر عائشة وذكر مسيرها وقال إنها تزوجة نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة ولكنها بما ابتليتم **حدثنا** بدل

ما قتل عثمان فقلت مات امرئى قلت الزم عليا فسكنت فقال اعقروا الجمل فاقروه فزلت أنا وأخوها محمد فاحتملنا هودجها فوضعا بين يدي على فارسها فأدخلت بيتا وأخرج أيضا بسند صحيح عن زيد بن وهب قال فكف على يده حتى يدؤه بالقتال فقاتلهم بعد الظهر فأغربت الشمس وحول الجمل أحد فقال على لاتمموا جرحي ولا تقتلوا مدبرا ومن أغلق بابي وألقى سلاحه فهو آمن وأخرج الشافعي مزر واية على بن الحسين بن علي بن أبي طالب قال دخلت على مروان ابن الحكم فقال ما رأيت أحدا أكرم غلبة من أيك يعنى عليا ما هو الا أن ولينا يوم الجمل فنادى مناديه لا يقتل مدبر ولا يذبح على جرح وأخرج الطبري وابن أبي شبة وإسحق من طريق عمرو بن جاوران عن الاحنف قال حججت ستة قتل عثمان فدخلت المدينة فذكر كلام عثمان في تكريمه بمنابه وقد تقدم في باب اذا التقى المسلمان بسيفها ثم ذكر اعترافه الطائفتين قال ثم التقوا فكان أول قتيل طلحة ورجع الزبير فقتل وأخرج الطبري بسند صحيح عن علقمة قال قلت للاشعث فذكرت دارها لقتل عثمان فكيف قاتلت يوم الجمل قال ان هؤلاء بايعوا عليا ثم تكاثروا عبيده وكان الزبير هو الذى حرك عائشة على الخروج فدعوت الله أن يكفينيه فلقيني كفه بكفه فصار ضيت لهدة ساعدي أن قت في الزكاب فضربت على رأسه ضربة فصرعته فذكر القصة في أنها سلمت (قوله بعث على عمار بن ياسر وحسن ابن علي قديما علينا الكوفة) ذكر عمر بن شبة والطبري سبب ذلك بسندهما الى ابن أبي ليلى قال كان علي أقر أبا موسى على امرة الكوفة فلما خرج من المدينة أرسل هاشم بن عتبة بن أبي وقاص اليه أن أنقض من قبلك من المسلمين وكن من أعوانى على الحق فاستشار أبو موسى السائب بن مالك الاشعري فقال اتبع ما أمرك به قال انى لأرى ذلك وأخذ في تخذيل الناس عن النهوض فكتب هاشم الى علي بذلك وبعث بكتابه مع محل بن خليفة الطائي فبعث على عمار بن ياسر والحسن بن علي يستقفران الناس وأمر قرظة بن كعب على الكوفة فلما قرأ كتابه على أبي موسى اعتزل ودخل الحسن وعمار المسجد وأخرج ابن أبي شبة بسند صحيح عن زيد بن وهب قال أقبل طلحة والزبير حتى نزلا البصرة فقبضا على عامل على عليا ابن حنيف وأقبل على حتى نزل بنى قار فأرسل عبد الله بن عباس الى الكوفة فابطلوا عليه فأسل بهم عمارا فخرجوا اليه (قوله فصعد المنبر فكان الحسن بن علي فوق المنبر في أعلاه وقام عمار أسفل من الحسن فاجتمعنا اليه فسمعت عمارا يقول) زاد الاسماعيلي من وجه آخر عن أبي بكر بن عياش صعد عمار المنبر فغض الناس في الخروج الى قتال عائشة وفي رواية إسحق بن راهويه عن يحيى بن آدم بالسند المذكور فقال عمار ان أمير المؤمنين بعثنا اليكم لنستفركم فان أمانا قد سارت الى البصرة وعند عمر بن شبة عن حبان بن بشر عن يحيى بن آدم في حديث الباب فكان عمار يخطب والحسن ساكت ووقع في رواية ابن أبي ليلى في القصة المذكورة فقال الحسن ان عليا يقول انى اذكر الله رجلا رعى لله حقا الا نفر فان كنت مظلوما أعاننى وان كنت ظالما اخذنى والله ان طلحة والزبير لاول من بايعنى ثم تكثروا ولم أستأثر بمال ولا بدلت حجبا قال فخرج اليه اتنا

ابنُ المُحَبَّرِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي عَمْرُو سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ دَخَلَ أَبُو مُوسَى وَأَبُو مَسْعُودٍ عَلَى عَمَّارٍ حِينَئِذٍ بَعَثَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي أَهْلِ الْكُوفَةِ يَسْتَفْرِئُهُمْ فَقَالَا مَا رَأَيْتَاكَ أَتَيْتَ أَمْرًا أَكْرَهَ عِنْدَنَا مِنْ إِسْرَاعِكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ مُنْذُ أَسْلَمْتَ فَقَالَ عَمَّارٌ مَا رَأَيْتُ مِنْكُمْ مُنْذُ أَسْلَمْتُمَا أَمْرًا أَكْرَهَ

عشر الف رجل (قوله ان عائشة قد سارت الى البصرة وواثه انها لزوجته نبيكم في الدنيا والآخرة ولكن الله ابتلاكم ليعلم اياه تطيعون ام هي) في رواية اسحق ليعلم انطيعه أم اياها وفي رواية الاسماعيلي من طريق احمد بن يونس عن أبي بكر بن عياش بعد قوله قد سارت الى البصرة وواثه اني لاقول لكم هذا والله انها لزوجته نبيكم زاد عمر بن شبة في روايته وان أمير المؤمنين بعثنا اليكم وهو بنى قار ووقع عند ابن أبي شبة من طريق شمر بن عطية عن عبد الله بن زياد قال قال عمار ان أمنا سارت مسيرها هذا وانها والله زوج محمد صلى الله عليه وسلم في الدنيا والآخرة ولكن الله ابتلانا بها ليعلم اياه نطيع او اياها ومراد عمار بذلك ان الصواب في تلك القصة كان مع علي وأن عائشة مع ذلك لم تخرج بذلك عن الاسلام ولا ان تكون زوجة النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة فكان ذلك بعد من انصاف عمار وشدة ورعه وتحريمه قول الحق وقد أخرج الطبري بسند صحيح عن أبي يزيد المدني قال قال عمار بن ياسر لعائشة لما فرغوا من الجبل ما أبعد هذا المسير من العهد الذي عهد اليكم يشير الى قوله تعالى وقرن في بيوتكن فقالت أبو القحطان قال نعم قالت واثه انك ما علمت لقوال بالحق قال الحمد لله الذي قضى لي على لسانك وقوله ليعلم اياه تطيعون أم هي قال بعض الشراح الضمير في اياه لعلي والمناسب أن يقال أم اياها لاهي وأجاب الكرماني بان الضمائر يقوم بعضها مقام بعض انتهى وهو على بعض الآراء وقد وقع في رواية اسحق بن راهويه في مسنده عن يحيى بن آدم بسند حديث الباب ولكن الله ابتلانا بها ليعلم انطيعه أم اياها فظهر أن ذلك من تصرف الرواة وأما قوله ان الضمير في اياه لعلي فالظاهر خلافه وانه لله تعالى والمراد اظهار المعلوم كما في نظائره (قوله عن ابن أبي غنية) بفتح العين المعجمة وكسر التون وتشديد التحتانية هو عبد الملك بن حميد ماله في البخاري الا هذا الحديث وصرح بذلك أبو زرعة الدمشقي في روايته عن أبي نعيم شيخ البخاري فيه أخرجه أبو نعيم الاصبهاني في مستخرجه والحكم هو ابن عتبية والسند كله كوفيون (قوله قام عمار على منبر الكوفة) هذا طرف من الحديث الذي قبله وأراد البخاري بإيراده تقوية حديث أبي مريم لكونه مما انفرد به عنه أبو حصين وقد رواه أيضا عن الحكم شعبة أخرجه الاسماعيلي وزاد في أوله قال لما بعث علي عمارا والحسن الى الكوفة يستنفرهم خطب عمار فذكره قال ابن هبيرة في هذا الحديث ان عمارا كان صادق اللهجة وكان لا تستخفه الحصومة الى أن ينتقص خصمه فانه شهد لعائشة بالفضل التام مع ما بينها من الحرب انتهى وفيه جواز ارتفاع ذي الامر فوق من هو أسن منه وأعظم سابقة في الاسلام وفضلا لان الحسن ولد أمير المؤمنين فكان حينئذ هو الامير على من أرسلهم على وعمار من جملتهم فصدق الحسن أعلى المنبر فكان فوق عمار وان كان في عمار من الفضل ما يقتضى رجحانه فضلا عن مساواته ويحتمل أن يكون عمار فضل ذلك تواضعا مع الحسن واكراما له من أجل جده صلى الله عليه وسلم وفعله الحسن مطاوعة له لا تكبرا عليه الحديث الثالث حديث أبي موسى وأبي مسعود وعمار بن ياسر فيما يتعلق بوقعة الجبل أخرجه من طريقين (قوله أخبرني عمرو) هو ابن مرة وصرح به في رواية أحمد بن حنبل بن محمد بن جعفر وكذا الاسماعيلي في روايته من طريق عبد الله ابن المبارك كلاهما عن شعبة (قوله حيث بعثه علي الى أهل الكوفة يستنفرهم) في رواية الكشميهي حين بدل حيث وفي رواية الاسماعيلي يستنفر أهل الكوفة الى أهل البصرة (قوله ما رأيتك أتيت أمرا أكره عندنا من اسراعك في هذا الامر منذ أسلمت) زاد في الرواية الثانية أن الذي تولى خطاب عمار ذلك هو أبو مسعود وهو عقبه بن عمرو

عَنْدِي مِنْ إِبْطَائِكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ وَكَسَاهُمَا حَلَّةٌ حُلَّةٌ ثُمَّ رَاحُوا إِلَى الْمَسْجِدِ حَرِشًا
عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَزْرَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي مَسْعُودٍ وَأَبِي مُوسَى
وَعَمَّارٍ فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ مَا مِنْ أَصْحَابِكَ أَحَدٌ إِلَّا لَوْ شِئْتُ لَقُتِلْتُ فِيهِ غَيْرَةَ وَمَا رَأَيْتُ مِنْكَ شَيْئًا
مَنْذُ صَحِبْتَ النَّبِيَّ ﷺ أُعْتِبَ عِنْدِي مِنْ اسْتِشْرَاعِكَ فِي هَذَا الْأَمْرِ قَالَ عَمَّارٌ يَا أَبَا مَسْعُودٍ وَمَا
رَأَيْتُ مِنْكَ وَلَا مِنْ صَاحِبِكَ هَذَا شَيْئًا مَنْذُ صَحِبْتُمَا النَّبِيَّ ﷺ أُعْتِبَ عِنْدِي مِنْ إِبْطَائِكُمْ
فِي هَذَا الْأَمْرِ فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ وَكَانَ مُوسَى أَيْضًا مُعَلِّمًا هَاتِ مَحَلَّتَيْنِ فَأَعْطَى إِحْدَاهُمَا أَبَا مُوسَى
وَالْأُخْرَى عَمَّارًا وَقَالَ رُوْحَانِي إِلَى الْجُمُعَةِ بَابٌ إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا حَرِشًا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ عُثْمَانَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي حَزْرَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ
ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابُ

الانصاري وكان يرمي على لعل بالكوفة كما كان أبو موسى يلى لثمان (قوله وكساهما حلة) في رواية الاسماعلي فكساهما حلة حلة وبين في الرواية التي تلي هذه ان فاعل كساهو أبو مسعود وهو في هذه الرواية محتمل فيحمل على ذلك (قوله ثم راحوا الى المسجد) في رواية الاسماعلي ثم خرجوا الى الصلاة يوم الجمعة وفي رواية محمد بن جعفر ققام أبو مسعود فيعت الى كل واحد منها حلة قال ابن بطال فيما دار بينهم دلالة على أن كلا من الطائفتين كان مجتهدا ويرى أن الصواب معه قال وكان أبو مسعود وسرا جوادا وكان اجتماعهم عند أبي مسعود في يوم الجمعة فكسا عمارا حلة ليشهد بها الجمعة لانه كان في ثياب السفر وهيته الحرب فكره أن يشهد الجمعة في تلك الثياب وكره أن يكسوه بمحضرة أبي موسى ولا يكسو أباه موسى فكسا أبو موسى أيضا وقوله أعيب بالعين المهملة والموحدة أفعل تفضيل من العيب وجعل كل منهم الابطاء والاسراع عيبا بالنسبة لما يعتقدونهما لما في الابطاء من مخالفة الامام وترك امثال مقاتلوا التي تبغى والآخران لما ظهر لها من ترك مباشرة القتال في الفتنة وكان أبو مسعود على رأى أبي موسى في الكف عن القتال تسكيا بالاحاديث الواردة في ذلك وما في حل السلاح على المسلم من الوعيد وكان عمار على رأى على في قتال البايعين والناكثين والتسك بقوله تعالى قاتلوا التي تبغى وحل الوعيد الوارد في القتال على من كان متعديا على صاحبه (تبيين) وقع في رواية النسفي وكذا الاسماعلي قبل سياق سند ابن أبي غنبة باب بغير ترجمة وسقاهم للبايعين وهو الصواب لان فيه الحديث الذي قبله وان كان فيه زيادة في القصة (قوله باب) اذا أنزل الله بقوم عذابا) حذف الجواب اكتفاء بما وقع في الحديث (قوله عبدالله بن عثمان) هو عبدان وعبد الله شيخه هو ابن المبارك ويونس هو ابن يزيد (قوله اذا أنزل الله بقوم عذابا) أي عقوبة لهم على سيء أعمالهم (قوله أصاب العذاب من كان فيهم) فدرواية أبي الثمان عن ابن المبارك أصاب به من بين أظهرهم أخرجه الاسماعلي والمراد من كان فيهم من ليس هو على رأيهم (قوله ثم بعثوا على أعمالهم) أي بعث كل واحد منهم على حسب عمله وان كان صالحا فمعاها الصالحة والافسدة فيكون ذلك العذاب طهرة لل صالحين ونقمة على الفاسقين واذ صحيح ابن حبان عن عائشة مرفوعا ان الله أنزل سلطوه بأهل قمتهم وفيهم الصالحون قبضوا معهم ثم بعثوا على نياتهم وأعمالهم وأخرجهم البيهقي في الشعب وله من طريق الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب عنها مرفوعا اذا ظهر السوء في الارض أنزل الله بأسه فيهم قبل يارسول الله وفيهم أهل طاعته قال نعم ثم بعثوا الى رحمة الله تعالى قال ابن بطال هذا الحديث بين حديث زينب بنت

مَنْ كَانَ فِيهِمْ ثُمَّ بَعَثُوا عَلَى أَعْمَالِهِمْ بِأَبِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ

جحش حيث قالت أنك وبنا الصالحون قال نعم اذا ثر الخبث فيكون اهلاك الجميع عند ظهور المنكر والاعلان بالمعاصي (قلت) الذي يناسب كلامه الأخير حديث أبي بكر الصديق سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس اذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقاب أخرجه الأربعة وصححه ابن حبان وأما حديث ابن عمر في الباب وحديث زينب بنت جحش فتناسبان وقد أخرجه مسلم عقبه وبمجمعهما أن الملاك يبع الطائع مع المعاصي وزاد حديث ابن عمر أن الطائع عند البعث يجازى بعمله ومثل حديث عائشة مرفوعا العجب أن ناسا من أمي يؤمنون هذا البيت حتى اذا كانوا بالبيداء خسف بهم قتلنا يا رسول الله ان الطيق قد تجمع الناس قال نعم فيهم المستبصر والمجبور وابن السبيل يهلكون مهلكا واحدا ويصدرون مصادر شتى يعثمهم الله على نياتهم أخرجه مسلم وله من حديث أم سلمة نحوه. ولفظه قتلنا يا رسول الله فكيف بمن كان كارها قال يخسف به معهم ولكنه يعث يوم القيامة على نيته وله من حديث جابر رفعه يعث كل عبد على ما مات عليه وقال الداودي معنى حديث ابن عمر أن الأمم التي تعذب على الكفر يكون بينهم أهل أسواقهم ومن ليس منهم فيصاب جميعهم بآجالهم ثم يعثون على أعمالهم ويقال اذا أراد الله عذاب أمة أعقم نساءم خمس عشرة سنة قبل أن يصابوا لثلاث يصاب الولدان الذين لم يجرع عليهم القلم انتهى وهذا ليس له أصل وعموم حديث عائشة يرده وقد شوهت السفينة ملائمة من الرجال والنساء والأطفال تغرق فيهلكون جميعا ومثله الدار الكبيرة تحرق والرفقة الكثيرة تخرج عليها قطاع الطريق فيهلكون جميعا أو أكثرهم والبلد من بلاد المسلمين يهجمها الكفار فيندلون السيف في أهلها وقد وقع ذلك من الخوارج قد يماهم من القرامطة ثم من الظطر أخيرا والله المستعان قال القاضي عياض أورد مسلم حديث جابر يعث كل عبد على مآمات عليه عقب حديث جابر أيضا رفعه لأمير المؤمنين أحمدكم الا وهو يحسن الظن بالله يشير الى أنه مفسر له ثم عقبه بحديث ثم بعثوا على أعمالهم مشيرا الى أنه وان كان مفسرا لما قبله لكنه ليس مقصورا عليه بل هو عام فيه وفي غيره ويؤيده الحديث الذي ذكره بعده ثم يعثمهم الله على نياتهم انتهى ملخصا والمآسل أنه لا يلزم من الاشتراك في الموت الاشتراك في الثواب أو العقاب بل يجازى كل أحد بعمله على حسب نيته وجنح ابن أبي جرة الى أن الذين يقع لهم ذلك إنما يقع بسبب سكوتهم عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأمان أمر ونهي فهم المؤمنون حقا لا يرسل الله عليهم العذاب بل يدفع بهم العذاب ويؤيده قوله تعالى وما كنا مهلكي القرى الا وأهلها ظالمون وقوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون ويدل على تعمير العذاب لمن لم يته عن المنكر وان لم يتعاطاه قوله تعالى فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره انكم اذا مثلهم ويستفاد من هذا مشروعية الهرب من الكفار ومن الظلة لأن الإقامة معهم من القاء النفس الى التهلكة هذا اذا لم يعثمهم ولم يرض بأفصالم فان أعان أو رضى فهو منهم ويؤيده أمره صلى الله عليه وسلم بالاسراع في الخروج من ديار ثمود وأما بعثهم على أعمالهم فحكم عدل لأن أعمالهم الصالحة إنما يجازون بها في الآخرة وأما في الدنيا فهما أصابهم من بلاد كانت تكفيرا لما قدموه من عمل سيئ فكان العذاب المرسل في الدنيا على الذين ظللوا يتناول من كان معهم ولم ينكر عليهم فكان ذلك جزاء لهم على مدهاتهم ثم يوم القيامة يعث كل منهم فيجازى بعمله وفي الحديث تحذير وتخويف عظيم لمن سكت عن النهي فكيف بمن داهن فكيف بمن رضى فكيف بمن عاون نسأل الله السلامة (قلت) ومقتضى كلامه أن أهل الطاعة لا يصيبهم العذاب في الدنيا بجريرة العصاة والى ذلك جنح القرطبي في التذكرة وما قدمناه قريبا أشبه بظاهر الحديث والى نحوه مال القاضي بن العربي وسيأتي ذلك في الكلام على حديث زينب بنت جحش أنك وبنا الصالحون قال نعم اذا كثرت الخبث في آخر كتاب الفتن (قوله) باب قول النبي صلى الله عليه وسلم

لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ إِنَّ ابْنِي هَذَا لَسَيِّدٌ وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصَلِّحَ بَيْنَ قَسَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ أَبُو مُرْسَى وَلَقِيْتُهُ بِالْكُوفَةِ جَاءَ إِلَى ابْنِ شَبْرُمَةَ فَقَالَ
أَدْخِلْنِي عَلَى عَيْسَى فَأَعْظِمَهُ فَكَانَ ابْنُ شَبْرُمَةَ عَافٍ عَلَيْهِ فَلَمْ يَقْعَلْ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ قَالَ لَمَّا
سَارَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَى مَعَاوِيَةَ بِالْكَتَائِبِ

للحسن بن علي ان ابني هذا لسيد (في رواية المروزي والكشميني سيد بنير لام وكذا لهم في مثل هذه الترجمة
في كتاب الصلح ويحذف ان وساق المتن هناك بلفظ ان ابني هذا سيد وساقه هنا بمحذفا فأشار في كل من الموضعين
الى ما وقع في الآخر وقد أخرجه هناك عن عبد الله بن محمد عن سفیان بتامه ثم نقل عن علي ابن عبد الله ما يتعلق
بإسحاق الحسن من أبي بكره وساقه هنا عن علي بن عبيد الله فلم يذكر ذلك ولم أرفق شيء من طرق المتن لسيد
باللام كما وقع في هذه الترجمة وقد أخرجه الاسماعيل عن رواية سبعة أنفس عن سفیان بن عيينة وبين اختلاف
أنفاظهم وذكر في الباب الحديث المذكور وحدينا لأسامة ابن زيد (قوله حدثنا اسرائيل أبو موسى) هي كنية
اسرائيل واسم أبيه مرسى فهو بمن وافقت كنيته اسم أبيه فيؤمن فيه من التصحيف وهو بصري كان يسافر في التجارة
الى الهند وأقام بها مدة (قوله ولقيته بالكوفة) قائل ذلك هو سفیان بن عيينة والجملة سالية (قوله وجاء الى ابن شبرمة)
هو عبد الله قاضي الكوفة في خلافة أبي جعفر المنصور ومات في خلافته سنة أربع وأربعين ومائة وكان صارما غفيا
ثقة قويا (قوله فقال أدخلني على عيسى فأعظمه) بفتح الهمزة وكسر العين المهملة وفتح الظاء المشالة من الرفع وعيسى
هو ابن موسى بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ابن أخي المنصور وكان أميرا على الكوفة اذ ذلك (قوله فكان)
بالتشديد (ابن شبرمة خاف عليه) أي على اسرائيل (فلم يفعل) أي فلم يدخله على عيسى بن موسى ولعل سبب
خوفه عليه أنه كان صادعا بالحق غشى أنه لا يتلطف بعيسى فيطش به لما عنده من غرة الشباب وغرة الملك قال ابن
بطال دل ذلك من صنع ابن شبرمة على أن من خاف على نفسه سقط عنه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر
وكانت وفاة عيسى المذكور في خلافة المهدي سنة ثمان وستين ومائة (قوله قال حدثنا الحسن) يعني البصري والقائل
حدثنا هو اسرائيل المذكور قال البزار في مسنده بعد أن أخرج هذا الحديث عن خلف بن خليفة عن سفیان بن عيينة
لا نعلم رواه عن اسرائيل غير سفیان وتعقبه مغلطاي بأن البخاري أخرجه في علامات النبوة من طريق حسين بن
علي الجعفي عن أبي موسى وهو اسرائيل هذا وهو تعقب جيد ولكن لم أرفقه القصة وإنما أخرج فيه الحديث
المرفوع فقط (قوله لما سار الحسن بن علي الى معاوية بالكتائب) في رواية عبد الله بن محمد عن سفیان في كتاب
الصلح استقبل والله الحسن بن علي معاوية بكتائب أمثال الجبال والكتائب بمشاة وآخره موحدة جمع كنية بوزن
عظيمة وهي طائفة من الجيش تجتمع وهي فعيلة بمعنى مفعولة لأن أمير الجيش اذا رتبهم وجعل كل طائفة على حدة
كهم في ديوانه كذلك ذكر ذلك ابن التين عن الداودي ومنه قيل مكتب بني فلان قال وقوله أمثال الجبال أي
لا يرى لها طرف لكثرتها كما لا يرى من قابل الجبل طرفه ويحتمل أن يريد شدة البأس وأشار الحسن البصري
بهذه القصة الى ما اتفق بعد قتل علي رضي الله عنه وكان على ما اتفق أمر التحكيم ورجع الى الكوفة تجهز لقتال أهل
الشام بعد أخرى فضله أهل الخوارج بالنهروان كما تقدم وذلك في سنة ثمان وثلاثين ثم تجهز في سنة تسع وثلاثين
فلما نبت ذلك لاقتراق آراء أهل الدراق عليه ثم وقع الجدم منه في ذلك في سنة أربعين فأخرج اسحق من طريق
عبد العزيز بن سياه بكسر المهملة وتخفيف الباء آخر الحروف قال لما خرج الخوارج قام على فقال أنسبوا الي الشام
أو ترجعوا الي هؤلاء الذين خلقوكم في دياركم قالوا بل نرجع اليهم فذكر قصة الخوارج قال فرجع علي الى الكوفة

قال عمرو بن العاص لمعاوية أرى كتيبة لا تؤتى حتى تدبر أخرها قال معاوية

فلما قتل واستخاف الحسن وصالح معاوية كتب الى قيس بن سعد بذلك فرجع عن قتال معاوية وأخرج الطبري بسند صحيح عن يونس ابن يزيد عن الزهري قال جعل علي على مقدمة أهل أنعمراق قيس بن سعد بن عبادة وأبوا أربعين ألفا بإيموه على الموت فقتل علي فإبوهوا الحسن بن علي بالخلافة وكان لا يحب القتال ولكن كان يريد أن يشترط على معاوية لنفسه فعرف أن قيس بن سعد لا يطاوعه على الصلح فنزعه وأمر عبد الله بن عباس فاشترط لنفسه كما اشترط الحسن وأخرج الطبري والطبراني من طريق اسمعيل بن راشد قال بعث الحسن قيس بن سعد على مقدمته في اثني عشر ألفا يعنى من الأربعين فسار قيس الى جهة الشام وكان معاوية لما بلغه قتل علي خرج في عساكر من الشام وخرج الحسن بن علي حتى نزل المدائن فوصل معاوية الى مسكن وقال ابن بطال ذكر أهل العلم بالاخبار أن عليا لما قتل سار معاوية يريد العراق وسار الحسن يريد الشام فالتقيا بمنزل من أرض الكوفة فنظر الحسن الى كثرة من معه فنادى يا معاوية انى اخترت ما عند الله فان يكن هذا الامر لك فلا يبنى لى أن أنازعك فيه وان يكن لى فقد تركته لك فكبر أصحاب معاوية وقال المغيرة عند ذلك أشهد أنى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان ابني هذا سيد الحديث وقال في آخره جزاك الله عن المسلمين خيرا انتهى وفي صحة هذا نظر من أوجه الاول ان المحفوظ أن معاوية هو الذى بدأ يطلب الصلح كما في حديث الباب الثاني أن الحسن ومعاوية لم يتلاقيا بالسكرين حتى يمكن أن يتخاطبا وأما تراسلا فيحمل قوله فنادى يا معاوية على المراسلة ويجمع بأن الحسن راسل معاوية بذلك سرا فراسله معاوية جهرا والمحفوظ أن كلام الحسن الاخير انما وقع بعد الصلح والاجتماع كما أخرجه سعيد بن منصور والبيهقي في الدلائل من طريقه ومن طريق غيره بسندهما الى الشعبي قال لما صالح الحسن بن علي معاوية قال له معاوية قم فتكلم فقام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد فان أكيس الكيس التقى وان أعجز العجز التجور ألا وان هذا الامر الذى اختلفت فيه أنا ومعاوية حتى لامرئى كان أحق به منى أو حق لى تركته لارادة اصلاح المسلمين وحقق دماهم وان أدرى لعله فتنة لكم ومتاع الحين ثم استغفر ونزل وأخرج يعقوب بن سفيان ومن طريقه أيضا البيهقي في الدلائل من طريق الزهري فذكر القصة وفيها غطب معاوية ثم قال قم يا حسن فكلم الناس فقتلهم ثم قال أيها الناس ان الله هداناكم باولنا وحقق دماكم بأخرنا وان لهذا الأمر مدة والدنيا دول وذكر بقية الحديث الثالث أن الحديث لآبى بكره لالمغيرة لكن الجمع يمكن بأن يكون المغيرة حدث به عند ماسمع مراسلة الحسن بالصلح وحدث به أبو بكره بعد ذلك وقد روى أصل الحديث جابر وأورده الطبراني والبيهقي في الدلائل من فوائد يحيى بن معين بسند صحيح الى جابر وأورده الضياء في الاحاديث المختارة مما ليس فى الصحيحين ومجبت للحاكم في عدم استدارا كه مع شدة حرصه على مثله قال ابن بطال سلم الحسن لمعاوية الأمر وبايعه على اقامة كتاب الله وستنبيه ودخل معاوية الكوفة وبايعه الناس فسميت سنة الجماعة لاجتماع الناس وانقطاع الحرب وبايع معاوية كل من كان معتزلا للقتال كابن عمر وسعد ابن أبى وقاص ومحمد بن مسلمة وأجاز معاوية الحسن بثلاثمائة ألف وألف ثوب وثلاثين عبدا ومائة جبل وانصرف الى المدينة وولى معاوية الكوفة المغيرة بن شعبة والبصرة عبد الله بن عامر ورجع الى دمشق (قوله قال عمرو بن العاص لمعاوية أرى كتيبة لاتولى) بالشديد أى لاتدبر (قوله حتى تدبر أخرها) أى التى تقابلها ونسبها اليها لتشاركها فى المحاربة وهذا على أن يدبر من أدبر ربايعا ويحتمل أن يكون من دبر يدبر بفتح أوله وضم الواو أى يقوم مقامها يقال دبرته اذا بقيت بعده وتقدم فى رواية عبد الله بن محمد فى الصلح انى لأرى كتابا لاتولى حتى تقتل أقرانها وهى آيين قال عياض هى الصواب ومقتضاه ان الأخرى خطأ وليس كذلك بل بتوجيهها ما تقدم وقال الكرماني يحتمل أيضا أن تراد الكتيبة الأخيرة التى هى من جملة تلك الكتابب أى لاينهمون بأن ترجع الأخرى أولى (قوله قال معاوية

مَنْ لَدَّرَارِي الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ أَنَا فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ تَلَقَّاهُ فَقَوْلُ لَهُ الصَّلْحُ

من لدراري المسلمين أي من يكفلمهم إذا قتل آباؤهم زاد في الصلح فقال له معاوية وكان والله خيرا الرجلين يعني معاوية
 أي عمرو أن قتل هؤلاء هؤلاء هؤلاء هؤلاء من لي بأمور الناس من لي بنسأتهم من لي بضيعتهم يشير إلى أن رجال
 العسكريين معظم من في الاقليمين فإذا قتلوا ضاع أمر الناس وفسد حال أهلهم بدمهم وذراريهم المراد بقوله ضيعتهم
 الأطفال واليتيماء سموا باسم ما يؤول إليه أمرهم لأنهم إذا تركوا ضاعوا لعدم استقلالهم بأمر المعاش وفي رواية
 الحميدى عن سفيان في هذه القصة من لي بأموهم من لي بدمائهم من لي بنسأتهم وأما قوله هنا في جواب قول معاوية
 من لدراري المسلمين فقال أنا فظاهره يوم أن المجيب بذلك هو عمرو بن العاص ولم أر في طرق الخبر ما يدل على
 ذلك فإن كانت محفوظة ظلما كانت فقال أني بتشديد التون المفتوحة قالها عمرو على سبيل الاستبعاد وأخرج عبد
 الرزاق في مصنفه عن معمر عن الزهري قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن العاص في بعث ذات
 السلاسل فذكر أخبارا كثيرة من التاريخ إلى أن قال وكان قيس ابن سعد بن عبادة على مقدمة الحسن بن علي
 فأرسل إليه معاوية سجلا قد ختم في أسفله فقال اكتب فيه ما تريد فهو لك فقال له عمرو بن العاص بل نقاتله فقال
 معاوية وكان خيرا الرجلين على رسلك يا أبا عبد الله لا تخلفس إلى قتل هؤلاء حتى يقتل عددهم من أهل الشام
 فاخير الحياة بعد ذلك واني والله لا أقاتل حتى لا أجد من القتال بدأ (قوله) فقال عبد الله بن عامر وعبد الرحمن
 ابن سمرة تلقاه فقول له الصلح) أي تشير عليه بالصلح وهذا ظاهره أنهما بدأ بذلك والذي تقدم في كتاب الصلح أن
 معاوية هو الذي بعثها فيمكن الجمع بأنهما عرضا أنفسهما فوافقهما ولفظه هناك (بعثت إليه رجلين من قرش من بني
 عبد شمس) أي ابن عبد مناف بن قصي (عبد الرحمن بن سمرة) زاد الحميدى في مسنده عن سفيان بن حبيب
 ابن عبد شمس قال سفيان وكانت له محبة (قلت) وهو راوى حديث لا تسأل الامارة وسأيت شيئا من خبره في
 كتاب الأحكام (وعبد الله بن عامر بن كرز) بكاف وراه ثم زاي مصفر زاد الحميدى ابن حبيب بن عبد شمس
 وقد مضى له ذكر في كتاب الحج وغيره وهو الذي ولاء معاوية بالبصرة بعد الصلح وبنو حبيب بن عبد شمس بنو
 عم بنى أمية بن عبد شمس ومعاوية هو ابن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية (فقال معاوية انهبنا إلى هذا الرجل
 فأعرضا عليه) أي ماشاء من المال (وقولا له) أي في حقن دماء المسلمين بالصلح (واطلبنا إليه) أي اطلبنا منه خلعه
 نفسه من الخلافة وتسليم الأمر لمعاوية وابدلا له في مقابلة ذلك ماشاء (قال فقال لها الحسن بن علي إنا بنو عبد المطلب
 قد أصبنا من هذا المال وإن هذه الأمة قد عانت في دوائها قالوا فانه يعرض عليك كذا وكذا ويطلب إليك ويسألك
 قال فن لي بهذا قالوا نحن لك به فاسألها شيئا إلا قالوا نحن لك به فضالحه) قال ابن بطال هذا يدل على أن معاوية
 كان هو الراغب في الصلح وأنه عرض على الحسن المال ورغبه فيه وحسه على رفع السيف وذكره ما وعد به
 جده صلى الله عليه وسلم من سيادته في الإصلاح به فقال له الحسن إنا بنو عبد المطلب أصبنا من هذا المال أي إنا
 جبلنا على الكرم والتوسعة على أتباعنا من الأهل والموالي وكذا تتمكن من ذلك بالخلافة حتى صار ذلك لنا عادة
 وقوله ان هذه الأمة أي العسكريين الشامي والعراقي قد عانت بالمثلثة أي قتل بعضها بعضاً فلا يكفون عن ذلك إلا
 بالصفح عما مضى منهم والتألف بالمال وأراد الحسن بذلك كله تسكين الفتنة وتفرقة المال على من لا يرضيه إلا المال
 فوافقاه على ما شرط من جميع ذلك والتزم له من المال في كل عام والنياب والأقوات ما يحتاج إليه لكل من ذكر
 وقوله من لي بهذا أي من يضمن لي الوفاء من معاوية فقالوا نحن نضمن لأن معاوية كان فوض لها ذلك ويحتمل أن
 يكون قوله أصبنا من هذا المال أي فرقنا منه في حياة على وبعده ما رأينا في ذلك صلاحاً فنه على ذلك خشية أن
 يرجع عليه بما تصرف فيه وفي رواية اسمعيل بن راشد عند الطبري فبعث إليه معاوية عبد الله بن عامر وعبد الله

ابن عمرة بن حبيب كذا قال عبدالله وكذا وقع عند الطبراني والذي في الصحيح أصح ولعل عبد الله كان مع أخيه عبد الرحمن قال فقدما على الحسن بالمدين فاعطياه ما أراد وصالحاه على أن يأخذ من بيت مال الكوفة خمسة آلاف ألف في أشياء اشترطها ومن طريق عرائنة بن الحكم نحوه وزاد وكان الحسن صالح معاوية على أن يجعل له مافي بيت مال الكوفة وأن يكون له خراج دارابجرد وذكر محمد بن قدامة في كتاب الخوارج بسند قوي الى أبي بصرة أنه سمع الحسن بن علي يقول في خطبته عند معاوية اني اشترطت على معاوية لنفسي الخلافة بعده وأخرج يعقوب بن سفيان بسند صحيح الى الزهري قال كاتب الحسن بن علي معاوية واشترطت لنفسه فوصلت الصحيفة لمعاوية وقد أرسل الى الحسن يسأله الصلح ومع الرسول صحيفة بيضاء محتوم على أسفلها وكتب اليه أن اشترط ما شئت فبه لك فاشترط الحسن أضعاف ما كان سأل أولا فلما التقيا وبايعه الحسن سأله أن يعطيه ما اشترط في السجل الذي ختم معاوية في أسفله فتمسك معاوية الا ما كان الحسن سأله أولا واحتج بأنه أجاب سؤاله أول ما وقف عليه فاختلفا في ذلك فلم ينفذ للحسن من الشرطين شي. وأخرج ابن أبي خيثمة عن طريق عبد الله بن شاذب قال لما قتل علي سار الحسن بن علي في أهل العراق ومعاوية في أهل الشام فالتقوا ففكره الحسن القتال وبايع معاوية على أن يجعل العهد للحسن من بعده فكان أصحاب الحسن يقولون له يا عار المؤمنين فيقول العار خير من النار (قوله قال الحسن) هو البصري وهو موصول بالسند المتقدم ووقع في رجال البخاري لابي الوليد الباجي في ترجمة الحسن بن علي بن أبي طالب ما نصه أخرج البخاري قول الحسن سمعت أبا بكرَةَ فتأوله الدارقطني وغيره على أنه الحسن بن علي لأن الحسن البصري عندهم لم يسمع من أبي بكرَةَ ورحله ابن المديني والبخاري على أنه الحسن البصري قال الباجي وعندي أن الحسن الذي قال سمعت هذا من أبي بكرَةَ انما هو الحسن بن علي انتهى وهو عجيب منه فان البخاري قد أخرج من هذا الحديث في علامات النبوة مجرداً عن القصة من طريق حسين بن علي الجعفي عن أبي موسى وهو اسرائيل ابن موسى عن الحسن عن أبي بكرَةَ وأخرجه البيهقي في الدلائل من رواية مبارك بن فضالة ومن رواية علي بن زيد كلاهما عن الحسن عن أبي بكرَةَ وزاد في آخره قال الحسن فلما ولي ما أهرق في سبه محجمة دم فالحسن القاتل هو البصري والذي ولي هو الحسن بن علي وليس للحسن بن علي في هذا رواية وهؤلاء الثلاثة اسرائيل بن موسى ومبارك بن فضالة وعلي بن زيد لم يدرك واحد منهم الحسن بن علي وقد صرح اسرائيل بقوله سمعت الحسن وذلك فيما أخرجه الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن الصلت بن مسعود عن سفيان بن عيينة عن أبي موسى وهو اسرائيل سمعت الحسن سمعت أبا بكرَةَ وهؤلاء كلهم من رجال الصحيح والصلت من شيوخ مسلم وقد استشرع ابن التين خطأ الباجي فقال الداودي الحسن مع قربه من النبي صلى الله عليه وسلم بحيث توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن سبع سنين لا يشك في سماعه منه وله مع ذلك صحبة قال ابن التين الذي في البخاري انما أراد سماع الحسن بن أبي الحسن البصري من أبي بكرَةَ (قلت) ولعل الداودي انما أراد رد توهم من يتوهم أنه الحسن ابن علي فدفعه بما ذكر وهو ظاهر. وانما قال ابن المديني ذلك لأن الحسن كان يرسل كثيراً لمن يلقيهم بصيغة عن نخشي أن تكون روايته عن أبي بكرَةَ مرسله فلما جادت هذه الرواية مصرحة بسماعه من أبي بكرَةَ ثبت عنده أنه سمعه منه ولم أر ما نقله الباجي عن الدارقطني من أن الحسن هنا هو ابن علي في شيء من تصانيفه وانما قال في التبع لما في الصحيحين أخرج البخاري أحاديث عن الحسن عن أبي بكرَةَ والحسن انما روى عن الأخنف عن أبي بكرَةَ وهذا يقتضي أنه عنده لم يسمع من أبي بكرَةَ لكن لم أر من صرح بذلك ممن تكلم في مراسيل الحسن كابن المديني وأبي حاتم وأحمد والبرار وغيرهم نعم كلام ابن المديني يشعر بانهم كانوا يحملونه على الارسال حتى وقع هذا التصريح

يُنَا النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ جَاءَ الْحَسَنُ قَالَ لَنَبِيِّ ﷺ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ وَلَقَدْ لَاقَى اللَّهَ أَنْ يُصَلِّحَ بِهِ بَيْنَ قِسْمَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ

(قوله يَنَا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب جاء الحسن فقال) وقع في رواية علي بن زيد عن الحسن في الدلائل البيهقي يخطب أصحابه يوماً إذ جاء الحسن بن علي فصعد إليه المنبر وفي رواية عبد الله بن محمد المذكورة رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر والحسن بن علي إلى جنبه وهو يقبل على الناس مرة وعليه أخرى ويقول ومثله في رواية ابن أبي عمر عن سفيان لكن قال وهو يلتفت إلى الناس مرة وإليه أخرى (قوله ابني هذا سيد) في رواية عبد الله بن محمد أن ابني هذا سيد وفي رواية مبارك بن فضالة رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضم الحسن بن علي إليه وقال إن ابني هذا سيد وفي رواية علي بن زيد فضمه إليه وقال ألا إن ابني هذا سيد (قوله ولعل الله أن يصلح به) كذا استعمل لعل استعمال عسى لاشتراكهما في الرجاء والأشهر في خبر لعل بغير أن كونه تعالى لعل الله يحدث (قوله بين قسطين من المسلمين) زاد عبد الله بن محمد في روايته عظمتين وكذا في رواية مبارك بن فضالة وفي رواية علي بن زيد كلاهما عن الحسن عند البيهقي وأخرج من طريق أشعث بن عبد الملك عن الحسن كالأول لكنه قال وإني لأرجو أن يصلح الله به وجرم في حديث جابر ولفظه عند الطبراني والبيهقي قال للحسن إن ابني هذا سيد يصلح الله به بين قسطين من المسلمين قال البزار روى هذا الحديث عن أبي بكره وعن جابر وحديث أبي بكره أشهر وأحسن اسناداً وحديث جابر غريب وقال الدارقطني اختلف على الحسن فقيل عنه عن أم سلمة وقيل عن ابن عيينة عن أيوب عن الحسن وكل منهما وهم ورواه داود بن أبي هند وعوف الاعرابي عن الحسن مرسلًا وفي هذه القصة من الفوائد علم من أعلام النبوة ومثابة الحسن بن علي فانه ترك الملك لا لقلعة ولا لثقة ولا لعله بل لرغبته فيما عند الله لما رآه من حقن دماء المسلمين فراعى أمر الدين ومصالحة الأمة وفيها رد على الخوارج الذين كانوا يكفرون علياً ومن معه ومعاوية ومن معه بشهادة النبي صلى الله عليه وسلم للطائفتين بأنهم من المسلمين ومن ثم كان سفيان بن عيينة يقول عقب هذا الحديث قوله من المسلمين يمجنا جدا أخرجه يعقوب ابن سفيان في تاريخه عن الحميدي وسعيد بن منصور عنه وفيه فضيلة الإصلاح بين الناس ولا سيما في حقن دماء المسلمين ودلالة على رافة معاوية بالرعية وشفقته على المسلمين وقوة نظره في تدبير الملك ونظره في العواقب وفيه ولاية الفضول الخلافة مع وجود الأفضل لأن الحسن ومعاوية ولي كل منهما الخلافة وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد في الحياة وهما بدر بيان قاله ابن التين وفيه جواز خلع الخليفة نفسه إذا رأى في ذلك صلاحاً للمسلمين والتزول عن الوظائف الدينية والدنيوية بالمال وجواز أخذ المال على ذلك واعطائه بعد استيفاء شرائطه بأن يكون المنزول له أولى من التازل وأن يكون المنزول من مال الباذل فإن كان في ولاية عامة وكان المنزول من بيت المال اشترط أن تكون المصلحة في ذلك عامة أشار إلى ذلك ابن بطال قال يشترط أن يكون لكل من الباذل والمنزول له سبب في الولاية يستند إليه وعقد من الأمور يعول عليه وفيه أن السيادة لا تختص بالأفضل بل هو الرئيس على القوم والجمع سادة وهو مشتق من السودد وقيل من السراد لكونه يرأس على السواد العظيم من الناس أي الأشخاص الكثيرة وقال المهلب الحديث دال على أن السيادة إنما يستحقها من يتفجع به الناس لكونه علق السيادة بالإصلاح وفيه إطلاق الابن على ابن البنت وقد انعقد الإجماع على أن امرأة الجد والده الأم محرمة على ابن بنته وأن امرأة ابن البنت محرمة على جده وإن اختلفوا في التوارث واستدل به على تصويب رأى من قعد عن القتال مع معاوية وعلى وإن كان على أحق بالخلافة وأقرب إلى الحق وهو قول سعد بن أبي وقاص وابن عمر ومحمد بن مسلمة وسائر

حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال قال حمز بن عمرو أخبرني محمد بن علي أن حرمة مولى أسامة أخبره قال حمز بن عمرو قد رأيت حرمة قال أرسلني أسامة إلى علي وقال إنه سيئ لك الآن فيقول ما خلف صاحبك فقل له فيقول لك لو كنت في شدي الأسد لاحتيت أن أكون معك فيه ولكن هذا أمر لم أره

من اعتزل تلك الحروب وذهب جمهور أهل السنة إلى تصويب من قاتل مع علي لامتناع قوله تعالى وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا الآية فيها الأمر بقتال الفئة الباغية وقد ثبت أن من قاتل علياً كانوا بغاة وهؤلاء مع هذا التصويب متفقون على أنه لا يذم واحد من هؤلاء بل يقولون اجتهدوا فاخطأوا وذهب طائفة قليلة من أهل السنة وهو قول كثير من المعتزلة إلى أن كلا من الطائفتين مصيب وطائفة إلى أن المصيب طائفة لابعينها الحديث الثاني (قوله سفيان) هو ابن عينة (قوله قال عمرو) هو ابن دينار (قوله أخبرني محمد بن علي) أي ابن الحسن ابن علي وهو أبو جعفر الباقر وفي روايه محمد بن عباد عند الاسماعيلي عن سفيان عن عمرو عن أبي جعفر (قوله أن حرمة قال) في رواية محمد بن عباد أن حرمة مولى أسامة أخبره وحرمة هذا في الاصل مولى أسامة بن زيد وكان يلزم زيد بن ثابت حتى صار يقال له مولى زيد بن ثابت وقيل هما اثنان وفي هذا السند ثلاثة من التابعين في نسق عمرو وأبو جعفر وحرمة (قوله ان عمرو) ابن دينار (قال قد رأيت حرمة) فيه اشارة إلى أن عمرا كان يمكنه الاخذ عن حرمة لكنه لم يسمع منه هذا (قوله أرسلني أسامة) أي من المدينة (إلى عكل) أي بالكوفة لم يذكر مضمون الرسالة ولكن دل مضمون قوله فلم يعطني شيئاً على أنه كان أرسله يسأل علياً شيئاً من المال (قوله وقال انه سيئ لك الآن فيقول ما خلف صاحبك الخ) هذا هياه أسامة اعتذاراً عن تخلفه عن علي لعله أن علياً كان ينكر على من تخلف عنه ولا سيما مثل أسامة الذي هو من أهل البيت فاعتذر بأنه لم يتخلف ضناً منه بنفسه عن علي ولا كراهة له وانه لو كان في أشد الاماكن هولاً لأحب أن يكون معه فيه ويواسيه بنفسه ولكنه إنما تخلف لاجل كراهيته في قتال المسلمين وهذا معنى قوله ولكن هذا أمر لم أره (قوله لو كنت في شدي الاسد) بكسر المعجمة ويجوز فتحها وسكون الدال المهملة بعدها قاف أي جانب فم من داخل ولكل فم شيطان يتهى شق القم وعند مؤخرهما ينتهى الحنك الأعلى والأسفل ورجل أشدق واسع الشدقين ويتشقق في كلامه اذا فتح فم وأكفر القول واتسع فيه وهو كناية عن الموافقة حتى في حالة الموت لان الذي يفتسه الاسد يحث بحمله في شدة في عداد من هلك ومع ذلك فقال لو وصلت إلى هذا المقام لاحتيت أن أكون معك فيه وواسيا لك بنفسى ومن المناسبات اللطيفة تمثيل أسامة بشيء يتعلق بالاسد ووقع في تنجج الزركتين أن القاضى يعنى عياضاً ضبط الشدق بالذال المعجمة قال وكلام الجوهري يقتضى انه بالذال المهملة وقال لى بعض من لقيه من الأئمة انه غلط على القاضى (قلت) وليس كذلك فانه ذكره في المشارق في الكلام على حديث سمرة الطويل في الذي يشرشر شدة فانه ضبط الشدق بالذال المعجمة وتبعه ابن قرقول في المطالع نعم هو غلط فقد ضبط في جميع كتب اللغة بالذال المهملة والله أعلم قال ابن بطال أرسل أسامة إلى علي يعتذر عن تخلفه عنه في حروبه ويعلمه أنه من أحب الناس إليه وان يحب مشاركته في السراء والضراء الا أنه لا يرى قتال المسلم قال والسبب في ذلك أنه لما قتل ذلك الرجل يعنى الماضى ذكره في باب ومن أحيائها في أوائل الديات ولما النبي صلى الله عليه وسلم بسبب ذلك آلى على نفسه أن لا يقاتل مسلماً فذلك سبب تخلفه عن علي في الجمل وصفين انتهى ملخصاً وقال ابن التين إنما منع علياً أن يعطى رسول أسامة شيئاً لانه لعله سأل شيئاً من مال الله فلم ير أن يعطيه لخلفه عن القتال معه وأعطاه الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر لانهم كانوا يرونه واحداً منهم لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يجلسه على عنقه ويجلس الحسن على القنجد الآخر ويقول اللهم انى

قَلَّمَ يُعْطِي شَيْئًا قَدْ هَبْتُ إِلَى حَسَنِ وَحُسَيْنٍ وَابْنِ جَعْفَرٍ فَأَوْقَرُوا لِي رَاحِلَتِي بِأَبٍ إِذَا
 قَالَ عِنْدَ قَوْمٍ شَيْئًا ثُمَّ خَرَجَ فَصَالَ بِخِلَافِهِ حَرَّشًا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ
 أَبِيهِ عَنْ نَافِعٍ

أحباها كما تقدم في مناقبه (قوله فلم يعطني شيئا) هذه الفاء هي الفصيحة والتقدير فذهبت الي على فبلغته ذلك فلم
 يعطني شيئا ووقع في رواية ابن أبي عمر عن سفيان عند الاسماعيلي لجت بها أي المائلة فأخبرته فلم يعطني شيئا
 (قوله فذهبت الي حسن وحسين وابن جعفر فأوقروا لي راحلتي) أي حملوا لي على راحلتي ما أطاقت حمله ولم يعين في هذه
 الرواية جنس ما أعطوه ولا نوعه والراحلة التي صلحت للركوب من الابل ذكرا كان أو أنثى وأكثر ما يطلق الوقر
 وهو بالكسر على ما يحمل البغل والحمار وأما حمل البعير فيقال له الوسق وابن جعفر هو عبد الله بن جعفر بن أبي
 طالب وصرح بذلك في رواية محمد بن عباد وابن أبي عمر المذكورة وكأنهم لما علوا أن عليا لم يعطه شيئا عوضه
 من أموالهم من ثياب ونحوها قدر ماتممه راحلته التي هو راكبها (قوله باب) اذا قال عند قوم شيئا ثم خرج
 فقال بخلافه (ذكر فيه حديث ابن عمر ينصب لكل غادر لواء وفيه قصة لابن عمر في بيعة يزيد بن معاوية وحديث
 أبي برزة في انكاره على الذين يقاتلون على الملك من أجل الدنيا وحديث حذيفة في المناقذين ومطابقة الاخير للترجمة
 ظاهرة ومطابقة الاول لها من جهة أن في القول في الغيبة بخلاف ما في الحضور نوع غدر وسيأتي في كتاب الاحكام
 ترجمة ما يكره من تناء السلطان فاذا خرج قال غير ذلك وذكر فيه قول ابن عمر لمن سأله عن القول عند الامراء
 بخلاف ما يقاتل بعد الخروج عنهم كما نعهده نفاقا وقد وقع في بعض طرقة ان الامير المسؤول عنه يزيد بن معاوية
 كما سيأتي في الاحكام ومطابقة الثاني من جهة أن الذين عابهم أبو برزة كانوا يظنون أنهم يقاتلون لأجل
 الصيام بأمر الدين ونصر الحق وكانوا في الباطل انما يقاتلون لأجل الدنيا ووقع لابن بطال هنا شيء فيه نظر فقال
 وأما قول أبي برزة فرجه موافقة للترجمة أن هذا القول لم يقله أبو برزة عند مروان حين بايعه بل بايع مروان
 واتبعه ثم سخط ذلك لما بعد عنه ولعله أراد منه أن يترك ما نوزع فيه طلبا لما عند الله في الآخرة ولا يقاتل عليه
 كما فعل عثمان يعني من عدم المقاومة لا من ترك الخلافة فلم يقاتل من نازعه بل ترك ذلك وكما فعل الحسن بن علي
 حين ترك قتال معاوية حين نازعه الخلافة فسخط أبو برزة على مروان تمسكه بالخلافة والقتال عليها فقال لأبي المهثال
 وابنه بخلاف ما قال لمروان حين بايع له (قلت) ودعواه أن أبا برزة بايع مروان ليس بصحيح فان أبا برزة
 كان مقبلا بالبصرة ومروان انما طلب الخلافة بالشام وذلك أن يزيد بن معاوية لما مات دعا ابن الزبير إلى نفسه
 وبايعوه بالخلافة فأطاعه أهل الحرمين ومصر واليمام وما وراءها وبايع له الضحاک بن قيس الفهري بالشام كلها
 إلا الأردن ومن بها من بني أمية ومن كان على هواهم حتى هم مروان أن يرحل إلى ابن الزبير وبايعه فعمروه وبايعوا
 له بالخلافة وحارب الضحاک بن قيس فهزمه وغلب على الشام ثم توجه إلى مصر فغلب عليها ثم مات في سنته فبايعوا
 بعده ابنه عبد الملك وقد أخرج ذلك الطبري واضحا وأخرج الطبراني بعضه من رواية عروة بن الزبير وفيه أن
 معاوية بن يزيد بن معاوية لما مات دعا مروان لنفسه فأجاباه أهل فلسطين وأهل حصص فقاتله الضحاک بن قيس
 بمرج راهط فقتل الضحاک ثم مات مروان وقام عبد الملك فذكر قصة الحجاج في قتاله عبد الله بن الزبير وقتله ثم
 قال ابن بطال وأما يمينه يعني أبا برزة على الذي يمكك يعني ابن الزبير فانه لما وثب يمكك بعد أن دخل فيما دخل فيه
 المسلمون حمل أبو برزة ذلك نكثا منه وحرصا على الدنيا وهو أي أبو برزة في هذه أي قصة ابن الزبير أقوى رأيا
 منه في الاول أي قصة مروان قال وكذلك القراء بالبصرة لأن أبا برزة كان لا يرى قتال المسلمين أصلا فكان

قال لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية جمع ابن عمر

برى لصاحب الحق أن يترك حقه لمن نازعه فيه ليؤجر على ذلك ويمدح بالايثار على نفسه لئلا يكون سبياً لسفك الدماء انتهى ملخصاً ومقتضى كلامه أن مروان لما ولي الخلافة بايعه الناس أجمعون ثم نكث ابن الزبير بيعته ودعا إلى نفسه وأنكر عليه أبو برزة قتاله على الخلافة بعد أن دخل في طاعته وبايعه وليس كذلك والذي ذكرته هو الذي توارد عليه أهل الاخبار بالأسانيد الجيدة وابن الزبير لم يبايع لمروان قط بل مروان هم أن يبايع لابن الزبير ثم ترك ذلك ودعا إلى نفسه الحديث الأول (قوله لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية) في رواية أبي العباس السراج في تاريخه عن أحمد بن منيع وزيد بن أيوب عن عفان عن صخر بن جويرية عن نافع لما أتى أهل المدينة مع عبد الله بن الزبير وخلصوا يزيد بن معاوية جمع عبد الله بن عمر بنه ووقع عند الإجماع على من طريق مؤهل بن اسمعيل عن حاد بن زيد في أوله من الزيادة عن نافع أن معاوية أراد ابن عمر على أن يبايع يزيد فابى وقال لا أبايع لأمرين فأرسل إليه معاوية بمائة ألف درهم فأخذها ففسد إليه رجلاً فقال له ما يملك أن يبايع فقال ان ذلك لذيك يعني عطاء ذلك المال لأجل وقوع المبايعه ان ديني عندي اذا لرخيص فلما مات معاوية كتب ابن عمر إلى يزيد بيئته فلما خلع أهل المدينة فذكره (قلت) وكان السبب فيه ما ذكره الطبري مسنداً أن يزيد ابن معاوية كان أمر على المدينة ابن عمه عثمان بن محمد بن أبي سفيان فأوفد إلى يزيد جماعة من أهل المدينة منهم عبد الله بن غسيل الملائكة حنظلة بن أبي عامر وعبد الله بن أبي عمرو بن حفص المخزومي في آخرين فأكرمهم وأجازهم فرجعوا فأظهروا عليه ونسبوه إلى شرب الخمر وغير ذلك ثم ثبوا على عثمان فأخرجوه وخلصوا يزيد بن معاوية فبلغ ذلك يزيد فجهاز بهم جيشاً مع مسلم بن عقبة المري وأمره أن يدعوهم ثلاثاً فإن رجعوا وإلا قتلهم فاذا ظهرت فأجها للجيش ثلاثاً ثم أكف عنهم فوجه بهم فوصل في ذي الحجة سنة ثلاثين لخاربه وكان الأمير على الأنصار عبدالله بن حنظلة وعلى قريش عبدالله بن مطيع وعلى غيرهم من القائل معقل بن يسار الأشجعي وكانوا اتخذوا خندقاً فلما وقعت الوقعة انهزم أهل المدينة فقتل ابن حنظلة وفر ابن مطيع وأباح مسلم بن عقبة المدينة ثلاثاً فقتل جماعة صبرا منهم معقل بن سنان ومحمد بن أبي الجهم بن حذيفة ويزيد بن عبد الله بن زمة وبايع الباقي على أنهم خول ليزيد وأخرج أبو بكر بن أبي خيشمة بسند صحيح إلى جويرية بن أسماء سمعت أسيخ أهل المدينة يتحدثون أن معاوية لما احضر دعا يزيد فقال له ان لك من أهل المدينة يوماً فان فعلوا فارمهم بمسلم بن عقبة فاني عرفت نصيخته فلما ولي يزيد وفد عليه عبدالله بن حنظلة وجماعة فأكرمهم وأجازهم فرجع فغرض الناس على يزيد وعانه ودعاهم إلى خلع يزيد فأجابوه فبلغ يزيد فجهاز بهم مسلم بن عقبة فاستقبلهم أهل المدينة بمجموع كثيرة فهاهم أهل الشام وكرهوا قتالهم فلما نسب القتال سمعوا في جوف المدينة التكبير وذلك ان بني حارثة أدخلوا قوماً من الشاميين من جانب الحندق فترك أهل المدينة القتال ودخلوا المدينة خوفاً على أهلهم فكانت المزمعة وقتل من قتل وبايع مسلم الناس على أنهم خول ليزيد يحكم في دعائمهم وأموالهم وأهلهم بما شاء وأخرج الطبراني من طريق محمد بن سعيد بن رمانة أن معاوية لما حضره الموت قال ليزيد قد وطأت لك البلاد ومهدت لك الناس ولست أخاف عليك إلا أهل الحجاز فان رابك منهم ريب فوجه اليهم مسلم بن عقبة فاني قد جربته وعرفت نصيخته قال فلما كان من خلافهم عليه ما كان دعاهم فوجهه فأباحتها ثلاثاً ثم دعاهم إلى بيعته يزيد وأنهم أعبد له قن في طاعة الله ومعصيته ومن رواية عروة بن الزبير قال لما مات معاوية أظهر عبد الله بن الزبير الخلاف على يزيد بن معاوية فوجه يزيد مسلم بن عقبة في جيش أهل الشام وأمره أن يبدأ بقتال أهل المدينة ثم يسير إلى ابن الزبير بمكة قال فدخل مسلم ابن عقبة المدينة وبها بقايا من الصحابة فأسرف في القتل ثم سار إلى مكة فمات في بعض الطريق وأخرج يعقوب

حَسَمَهُ وَوَلَدَهُ فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ يُنْصَبُ لِكُلِّ غَادِرٍ لَوْاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَإِنَّا قَدْ
 بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ عَذْرًا أَعْظَمَ مِنْ أَنْ يَبَايَعَ رَجُلٌ عَلَى
 نَبِيِّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُنْصَبُ لَهُ الْقِتَالُ وَإِنِّي لَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْكُمْ خَلَعَهُ وَلَا يَبَايِعُ فِي هَذَا الْأَمْرِ
 إِلَّا كَانَتْ الْفِصْلُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ **عَدْنُ أَحَدُ بْنُ يُونُسَ** حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنْ عَوْفٍ عَنْ أَبِي الْمُهَالِبِ
 قَالَ لَمَّا كَلَّمَ ابْنَ زِيَادٍ وَمَرْوَانَ بِالشَّامِ وَوَسَّيَ ابْنَ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ وَوَسَّيَ الْقُرَّاءَ بِالْبَصْرَةِ

ابن سفيان في تاريخه بسند صحيح عن ابن عباس قال جاء تأويل هذه الآية على رأس ستين سنة ولو دخلت عليهم
 من أقطارها ثم سلوا الفتنة لأنوها يعني ادخال بني حارثة أهل الشام على أهل المدينة في وقعة الحرة قال يعقوب
 وكانت وقعة الحرة في ذى القعدة سنة ثلاث وستين (قوله حشمة) بفتح المهملة ثم المعجمة قال ابن التين الحشمة
 العصب والمراد هنا خدمه ومن يفض له وفي رواية صخر بن جويرية عن نافع عند أحد لما خلع الناس
 يزيد بن معاوية جمع ابن عمر بنه وأهله ثم تشهد ثم قال أما بعد (قوله ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة) زاد
 في رواية مؤمل بقدر غدرة و زاد في رواية صخر يقال هذه غدرة فلان أي علامة غدرة والمراد بذلك شهرته وأن
 يفضح بذلك على رؤس الأشهاد وفيه تعظيم الغدر سواء كان من قبل الأمر أو المأمور وهذا القدر هو المرفوع من
 هذه القصة وقد تقدم معناه في باب اسم الغادر للبر والفاجر في أواخر كتاب الجزية والمواذعة قبيل بدء الخلق (قوله
 على يبع الله ورسوله) أي على شرط ما أمر الله ورسوله به من بيعة الإمام وذلك أن من بايع أميراً فقد أعطاه الطاعة
 وأخذ منه العطية فكان شبيه من باع سلمة وأخذ ثمنها وقيل إن أصله أن العرب كانت إذا تابعت تصافقت بالألف عند
 العقد وكذا كانوا يفعلون إذا تحالفوا فسموا بما هاء الولاية والتماثل فيه بالأیدی بيعة وفي رواية مؤمل وصخر على
 بيعة الله وقد أخرج مسلم من حديث عبد الله بن عمر ورفع من بايع اماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه ما استطاع
 فان جاء أحد بنازعه فاضربوا عنق الآخر (قوله ولا غدرا عظم) في رواية صخر بن جويرية عن نافع المذكور وأن من
 أعظم الغدر بعد الاشرار بالله أن يبايع رجل رجلاً على بيع الله ثم ينكث بيعته (قوله ثم ينصب له القتال) بفتح
 أوله وفي رواية مؤمل نصب له يقاتله (قوله خلمه) في رواية مؤمل خلع يزيد وزاد أو خفت في هذا الأمر وفي رواية
 صخر بن جويرية فلا يخلعن أحد منكم يزيد ولا يبعي في هذا الأمر (قوله ولا تابع في هذا الأمر) كذا للاكثر
 بشارة فوقانية ثم موحدة وللكشميين موحدة ثم تحاذية (قوله الا كانت الفيصل بيني وبينه) أي القاطعة وهي
 فعل من فصل الشيء إذا قطعه وفي رواية مؤمل فيكون الفصيل فيما بيني وبينه وفي رواية صخر بن جويرية فيكون
 صليلاً بيني وبينه والصليلم بمهمل مفتوحة وياه آخر الحروف ثم لام مفتوحة القطيعة وفي هذا الحديث وجوب طاعة
 الامام الذي انقصدت له البيعة والمنع من الخروج عليه ولو جار في حكمه وأنه لا يتخلع بالفسق وقد وقع في نسخة
 شعيب بن أبي حمزة عن الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن أبيه في قصة الرجل الذي سأله عن قول الله تعالى
 وإن طائفتان من المؤمنين اختلفتا الآية أن ابن عمر قال ما وجدت في نفسي في شيء من أمر هذه الأمة ما وجدت في
 نفسي أني لم أقاتل هذه الفئة الباغية كما أمر الله زاد يعقوب بن سفيان في تاريخه من وجه آخر عن الزهري قال حمزة
 قتلنا له ومن زرى الفئة الباغية قال ابن الزبير يعني على هؤلاء القوم يعني بني أمية فأخرجهم من ديارهم ونكثت عنهم
 الحديث الثامن (قوله أبو شهاب) هو عبد ربه بن نافع وعوف هو الأعرابي والسند كله بصريون الا ابن
 يونس وأبو المهال هو حيار بن سلامة (قوله لما كان ابن زياد ومروان بالشام وثب ابن الزبير بمكة ووثب القرأ
 بالبصرة) ظاهره ان وثب ابن الزبير وقع بعد قيام ابن زياد ومروان بالشام وليس كذلك وإنما وقع في الكلام

فَانطَلَقْتُ مَعَ أَبِي إِلَى أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَيْهِ فِي دَارِهِ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ عَلَيْهِ كَأَنَّ
مِنْ قَصَبٍ

حذف وتحريره ما وقع عند الامام علي من طريق يزيد بن زريع عن عوف قال حدثنا أبو المنهال قال لما كان زمن
أخرج ابن زياد يعني من البصرة وثب مروان بالشام وثب ابن الزبير بمكة وثب الذين يدعون القراء بالبصرة
غم أبي غما شديدا وكذا أخرجه يعقوب بن سفيان في تاريخه من طريق عبد الله بن المبارك عن عوف ولفظه وثب
مروان بالشام حيث وثب والباقي مثله ويصح ما وقع في رواية أبي شهاب بأن تراءوا قبل قوله وثب ابن الزبير فان
ابن زياد لما أخرج من البصرة توجه الى الشام فقام مع مروان وقد ذكر الطبري بأسانيده ما ملخصه أن عبيد الله
ابن زياد كان أميرا بالبصرة ابن زيد بن معاوية وأنه لما بلغته وفاته خطب لاهل البصرة وذكر ما وقع من الاختلاف
بالشام فرضى أهل البصرة أن يستمر أميرا عليهم حتى يجتمع الناس على خليفة فكث على ذلك قليلا ثم قام سلة
ابن ذؤيب بن عبد الله اليربوعي يدعو الى ابن الزبير فبايعه جماعة فبلغ ذلك ابن زياد وأراد منهم كف سلة عن
ذلك فلم يجيبوه فلما خشى على نفسه القتل استجار بالحرث بن قيس بن سفيان فأردفه ليلا الى أن أتى به مسعود
ابن عمرو بن عدى الأزدي فأجاره ثم وقع بين أهل البصرة اختلاف فأمروا عليهم عبد الله بن الحرث بن نوفل بن
الحرث بن عبد المطلب الملقب به بموحدتين الثانية ثقيلة وأمه هند بنت أبي سفيان ووقعت الحرب وقام مسعود بأمر
عبيد الله بن زياد فقتل مسعود وهو على المنبر في شوال سنة أربع وستين فبلغ ذلك عبيد الله بن زياد فهرب
فتبعوه واتهبوا ما وجدوا له وكان مسعود رتب معه مائة نفس يحرسونه فقدموا به بالشام قبل أن يبرموا أمرهم
فوجدوا مروان قد قدم أن يرحل الى ابن الزبير ليبايعه ويستأمن لبني أمية فتى رأيه عن ذلك وجمع من كان يهوى بني
أمية وتوجهوا الى دمشق وقد بايع الضحاک بن قيس بها لابن الزبير وكذا النعمان بن بشير بجمص وكذا نائل بنون
ومثناة ابن قيس بفلسطين ولم يبق على رأى الامويين الا الحسن بن محمد بموحدة ومهملة وزن جعفر وهو خال
يزيد بن معاوية وهو بالأردن فيمن أطاعه فكانت الوقعة بين مروان ومن معه وبين الضحاک بن قيس بمرج راهط
فقتل الضحاک وتفرق جمعه وبايعوا حينئذ مروان بالخلافة في ذى القعدة منها وقال أبو زرعة الدمشقي في تاريخه حدثنا
أبو مسهر عبد الأعلى بن مسهر قال بويع مروان بن الحكم بايع له أهل الأردن وطائفة من أهل دمشق وسائر الناس
زيديون ثم اقتتل مروان وشعبة بن الزبير بمرج راهط فقتل مروان وصارت له الشام ومصر وكانت مدته تسعة
أشهر فملك بدمشق وعهد لعبد الملك وقال خليفة بن خياط في تاريخه حدثنا الوليد بن هشام عن أبيه عن جده
وأبو اليقظان وغيرهما قالوا قدم ابن زياد الشام وقد بايعوا ابن الزبير ما خلا أهل الحجازة ثم ساروا الى مرج راهط
فذكر نحوه وهذا يدفع ما تقدم عن ابن بطال أن ابن الزبير بايع مروان ثم نكث (قوله وثب القراء بالبصرة)
يريد الخوارج وكانوا قد ناروا بالبصرة بعد خروج ابن زياد ورئيسهم نافع بن الأزرق ثم خرجوا الى الأهواز
وقد استوفى خبرهم الطبري وغيره ويقال انه أراد الذين بايعوا على قتال من قتل الحسين وساروا مع سليمان بن سرد
وغيره من البصرة الى جهة الشام فلقبهم عبيد الله بن زياد في جيش الشام من قبل مروان فقتلوا بعين الوردة وقد قص
قصتهم الطبري وغيره (قوله فانطلقت مع أبي الى أبي برزة الأسلمي) في رواية يزيد بن زريع فقال لي أبي وكان
يقني عليه خيرا انطلق بنا الى هذا الرجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أبي برزة الأسلمي فانطلقت معه حتى
دخلنا عليه وفي رواية عبد الله بن المبارك عن عوف فقال أبي انطلق بنا لا بأبالك الى هذا الرجل من أصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى أبي برزة وعند يعقوب بن سفيان عن سكين بن عبد العزيز عن أبيه عن أبي المنهال قال
دخلت مع أبي على أبي برزة الأسلمي وان في أذني يومئذ لقرطين وإني لغلانم (قوله في ظل عليه له من قصب) زادني

فَجَلَسْنَا إِلَيْهِ فَأَنْصَأَ أَبِي يَسْتَعْفِمُهُ الْحَدِيثَ قَبَالَ يَا أَبَا بَرزَةَ أَلَا تَرَى مَا وَقَعَ فِيهِ النَّاسُ
 فَأَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ تَكَلَّمَ بِهِ إِنْ أَحْتَسِبْتُ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ أَصْبَحْتُ سَاحِطًا عَلَى أَحْيَاءِ
 قَرِيْبٍ إِنْكُمْ يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ كُنْتُمْ عَلَى الْحَالِ الَّذِي عَلِمْتُمْ مِنَ الدَّلَّةِ وَالْقِلَّةِ وَالضَّلَالَةِ وَإِنَّ
 اللَّهَ أَنْقَذَكُمْ بِالْإِسْلَامِ وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ حَتَّى بَلَغَ بِكُمْ مَا تَرَوْنَ وَهَذِهِ الدُّنْيَا الَّتِي أَسْفَدَتْ بَيْنَكُمْ
 إِنْ ذَلِكَ الَّذِي يَأْتِي بِالسَّامِ وَاللَّهُ إِنْ يَقَاتِلُ إِلَّا عَلَى الدُّنْيَا **حَدَّثَنَا** آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 عَنْ وَاصِلِ الْأَحْذَبِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حَدِيْقَةَ ابْنِ الْيَمَانِ قَالَ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ الْيَوْمَ شَرُّ مِنْهُمْ عَلَى
 عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ كَانُوا يَوْمَئِذٍ يُسِرُّونَ وَالْيَوْمَ يَجْهَرُونَ **حَدَّثَنَا** خَلْدٌ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ حَبِيبِ بْنِ

رواية يزيد بن زريع في يوم حار شديد الحر والعلية بضم المهمله وبكسرها وكسر اللام وتنديد التحانية هي الغفرة
 وجمعها غلال والأصل علوية فابدك الواو باء وأدغمت وفي رواية ابن المبارك في ظل علولة (قوله يستعفمه الحديث)
 في رواية الكشميني بالحديث أى يستفتح الحديث ويطلب منه التحديث (قوله انى احتسبت عند الله) في رواية
 الكشميني احتسب وكذا في رواية يزيد بن زريع ومعناه أنه يطلب بسخطه على الطوائف المذكورين من الله
 الأجر على ذلك لأن الحب لله والبغض فإنه من الإيمان (قوله ساخطا) في رواية سكين لأمه (قوله إنكم بامعشر
 العرب) في رواية ابن المبارك العرب (قوله كنتم على الحال الذى علمتم) في رواية يزيد بن زريع على الحال التي
 كنتم عليها في جاهلكم (قوله وان الله قد أنقذكم بالإسلام وبمحمد عليه الصلاة والسلام) في رواية يزيد بن زريع
 وان الله نeschكم فتح التون والمهمله ثم معجمة وسأيت في أوائل الاعتصام من رواية معتمر بن سليمان عن عوف أن
 أبا المنهال حدثه أنه سمع أبا برة قال ان الله يغنيك قال أبو عدا الله هو البخارى وقع هنا يغنيك يعنى بضم أوله وسكون
 المعجمة بعدها نون مكسورة ثم تحانية سا كنة قال وانما هو نeschكم ينظر في أصل الاعتصام كذا وقع عند المستمل
 ووقع عند ابن السكندر نeschكم على الصواب ومعنى نeschكم رفعكم وزنه ومعناه وقيل عضدكم وقواكم (قوله ان ذلك
 الذى بالشام) زاد يزيد بن زريع يعنى مروان وفي رواية سكين عبد الملك بن مروان والأولى (قوله وان هؤلاء
 الذين بين أظهركم) في رواية يزيد بن زريع وابن المبارك نحوه ان الذين حولكم الذين تزعمون أنهم قراءكم وفي رواية
 سكين وذكر نافع بن الأزرق وزاد آخره فقال أبى فأنامرنى اذا فانى لأراك تركت أحدا قال لا أرى خيرا الناس
 اليوم الا عصابة خاص البصون من أموال الناس خفاف الظهور من دماهم وفي رواية سكين ان أحب الناس الى هذه
 العصابة الخصة بطونهم من أموال الناس الخفيفة ظهورهم من دماهم وهذا يدل على أن أبا برة كان يرى الانزمال
 في الفتنة وترك الدخول في كل شيء من قال المسلمين ولاسبا اذا كان ذلك في طلب الملك وفيه استشارة أهل العلم
 والدين عند نزول الفتن وبذل العالم الصيحة لمن يستشيره وفيه الاكتفاء في انكار المنكر بالقول ولو في غيبة من
 ينكر عليه ليتمن من يسمعه فيحذر من الوقوع فيه (قوله وان ذلك الذى بمكة) زاد يزيد بن زريع يعنى ابن الزبير
 الحديث الثالث (قوله عن واصل الأحذب) هو ابن حيان بمهمله ثم تحانية ثقيلة أسدى كوفي يقال له باع السابري
 بمهمله وهو وحده من طبقة الأعمش ولكنه قديم الموت (قوله ان المنافقين اليوم شر منهم) في رواية ابراهيم
 ابن الحسين عن آدم شيخ البخارى فيه أن المنافقين اليوم هم شر منهم أخرجه أبو نديم (قوله على عهد رسول الله
 صلى الله عليه وسلم) قال الكرمانى هو متعلق بمقدر نحو ناس اذ لا يجوز أن يقال انه متعلق بالضمير القائم مقام
 المنافقين لأن الضمير لا يعمل قال ابن بطال انما كانوا شرا من قبلهم لأن الماضين كانوا يسرون قولهم فلا يعتمد
 شرم الى غيرهم وأما الآخرون فصاروا بجهرون بالخروج على الأئمة ويؤمنون الشر بين الفرق فيتمدى ضررهم لغيرهم

أبي ثابت عن أبي الشعثاء عن حذيفة قال إنما كان النفاق على عهد النبي ﷺ فأما اليوم فإتما هو الكفر بعد الإيمان باب لا تقوم الساعة حتى يغبط أهل القبور حدثننا إسحاق بن حذيفة مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه

قال ومطابقته للترجمة من جهة أن جهرهم بالنفاق وشهر السلاح على الناس هو القول بخلاف ما بذلوه من الطاعة حين بايعوا أولاً من خرجوا عليه آخر انتهى وقال ابن التين أراد أنهم أظهروا من الشر ما لم يظهر أولئك غير أنهم لم يصرحوا بالكفر وإنما هو النفاق يلقونه بأفواههم فكانوا يعرفون به كذا قال ويشهد لسؤال ابن بطال ما أخرجه البراد من طريق عاصم عن أبي وائل قلت لحذيفة النفاق اليوم شر أم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فاضرب يده على جبهته وقال أوهو اليوم ظاهر أنهم كانوا يستخفون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث الرابع (قوله عن أبي الشعثاء) هو بفتح المعجمة وسكون المهملة بعمدها مثلك واسمه سليم بن أسود الحاربي (قوله عن حذيفة) لم أر لأبي الشعثاء عن حذيفة في الكتب الستة إلا هذا الحديث ولم أره إلا معتمداً وكأنه تسمع فيه لأنه بمعنى حديث زيد بن وهب عن حذيفة وهو المذكور قبله أو ثبت عنده لقيه حذيفة في غير هذا (قوله إنما كان النفاق) أي موجوداً على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية يحيى بن آدم عن مسعر عند الاسماعيلي أن المنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله فأما اليوم فأما هو الكفر بعد الإيمان) كذا للأكثر وفي رواية فأما هو الكفر أو الإيمان وكذا حكى الحميدي في جمعه أنهما روايتان وأخرجه الاسماعيلي من طرق عن مسعر فأما هو اليوم الكفر بعد الإيمان قال وزاد محمد بن بشر في روايته عن مسعر فضحك عبدالله قال حبيب فقلت لأبي الشعثاء من ضحك عبدالله قال لا أدري (قلت) لعله عرف مراده فنبهت تعجباً من حفظه أو فهمه قال ابن التين كان المنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم آمنوا بالستهم ولم تؤمن قلوبهم وأما من جاء بعدهم فإنه ولد في الإسلام وعلى فطرته فن كفر منهم فهو مرتد ولذلك اختلفت أحكام المنافقين المرتدين انتهى والذي يظهر أن حذيفة لم يرد نفي الوقوع وإنما أراد نفي اتفاق الحكم لأن النفاق اظهار الإيمان و إخفاء الكفر ووجود ذلك يمكن في كل عصر وإنما اختلف الحكم لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتألفهم ويقبل ما أظهروه من الإسلام ولو ظهر منهم احتمال خلافة وأما بعده فن أظهر شيئاً فإنه يؤاخذ به ولا يترك لمصلحة التألف لعدم الاحتياج إلى ذلك وقيل غرضه أن الخروج عن طاعة الامام جاهلية ولا جاهلية في الإسلام أو تفريق للجماعة فهو بخلاف قول الله تعالى ولا تفرقوا وكل ذلك غير مستور فهو كالكفر بعد الإيمان (قوله باب لا تقوم الساعة حتى يغبط أهل القبور) بضم أوله وفتح ثالثة على البناء للجهول بعين معجمة ثم موحدة ثم مهملة قال ابن التين غبطه بالفتح يغبطه بالكسر غبطاً وغبطة بالسكون والغبطة تمنى مثل حال المغبوط مع بقاء حاله (قوله حدثننا اسمعيل) هو ابن اويس (قوله عن أبي الزناد) وافق مالكاً شعيب بن أبي حمزة عنه كما سيأتي بعد باين في أثناء حديث (قوله حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه) أي كنت ميتاً قال ابن بطال تغبط أهل القبور وتتمى الموت عند ظهور الفتن إنما هو خوف ذهاب الدين بغلبة الباطل وأهله وظهور المعاصي والشكر انتهى وليس هذا عاماً في حق كل أحد وإنما هو خاص بأهل الخير وأما غيرهم فقد يكون لما يقع لأحدهم من المصيبة في نفسه أو أهله أو دنياه وإن لم يكن في ذلك شيء يتعلق بدينه ويؤيده ما أخرجه في رواية أبي حازم عن أبي هريرة عن مسعر لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر فيترغ عليه ويقول يا ليتني مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين إلا البلاء وذكر الرجل فيه

باب تفسير الزمان حتى يعبدوا الاوثان **حزنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال قال سعيد بن المسيب أخبرني أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لا تقوم الساعة حتى تضطرب الآيات نساء دوس على ذي الخلصة وذو الخلصة طاغية دوس التي كانوا يعبدون في الجاهلية

لنعالب والا فالرأة تصور فيها ذلك والسبب في ذلك ما ذكر في رواية أبي حازم أنه يقع البلاء والشدة حتى يكون الموت الذي هو أعظم المصائب أهون على المرء فيتمنى أهون المصيبين في اعتقاده وبهذا جزم القرطبي وذكره عياض احتيالا وأعرب بعض شراح المصايح فقال المراد بالدين هنا العبادة والمعنى أنه يترغ على القبر ويتمنى الموت في حاله ليس المترغ فيها من عادته وإنما الحامل عليه البلاء وتمنعه الطيب بأن حل الدين على حقيقته أولى أى ليس التمنى والترغ لأمراضه من جهة الدين بل من جهة الدنيا وقال ابن عبد البرطان بعضهم أن هذا الحديث معارض للنهي عن تمنى الموت وليس كذلك وإنما في هذا ان هذا القدر سيكون لشدة تنزل بالناس من فساد الحال في الدين أو ضعفه أو خوف ذهابه لالضر ينزل في الجسم كذا قال وكانه يريد أن النهي عن تمنى الموت هو حيث يتعاقب بضر الجسم وأما إذا كان لضر يتعلق بالدين فلا وقد ذكره عياض احتيالا أيضا وقال غيره وليس بين هذا الخبر وحديث النهي عن تمنى الموت معارضة لأن النهي صريح وهذا إنما فيه اخبار عن شدة استحصال ينشأ عنها هذا التمني وليس فيه تعرض لحكمه وإنما سبق للاخبار عما سيق (قلت) ويمكن أخذ الحكم من الإشارة في قوله وليس به الدين وإنما هو البلاء فإنه سبق مساق الدم والانتكار وفيه إيحاء إلى أنه لو فعل ذلك بسبب الدين لكان محموداً ويؤيده ثبوت تمنى الموت عند فساد أمر الدين عن جماعة من السلف قال النووي لا كراهة في ذلك بل فضله خلافاً من السلف منهم عمر ابن الخطاب وعيسى الغفاري وعمر بن عبد العزيز وغيرهم ثم قال القرطبي كان في الحديث إشارة إلى أن الفتن والمشقة البالغة ستقع حتى يخف أمر الدين ويقل الاعتناء بأمره ولا يبقى لأحد اعتناء إلا بأمر دنياه ومعاشه ونفسه وما يتعلق به ومن ثم عظم قدر العبادة أيام الفتنة كما أخرج مسلم من حديث معقل بن يسار رفعه العبادة في الهرج كحجرة إلى ويؤخذ من قوله حتى يمر الرجل بقبر الرجل أن التمني المذكور إنما يحصل عند رؤية القبر وليس ذلك مراداً فيه إشارة إلى قوة هذا التمني لأن الذي يتمنى الموت بسبب الشدة التي تحصل عنده قد يذهب ذلك التمني أو يخف عند مشاهدة القبر والمقبر فيترك هول المقام فيضع تمنيه فإذا تمادى على ذلك دل على تأكد أمر تلك الشدة عنده حيث لم يصره ما شاهده من وحشة القبر وتذكر مافيه من الأهوال عن استمراره على تمنى الموت وقد أخرج الحاكم من طريق أبي سلمة قال عدت بأهريرة فقلت اللهم اشفأ أبا هريرة فقال اللهم لا ترجعنا إن استطعت يا أسئلة فت والذي نفسى بيده لياتين على العلماء زمان الموت أحب إلى أحدهم من الذهب الأحمر ولأتين أحدهم قبر أخيه فيقول ليتى مكانه وفي كتاب الفتن من رواية عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال يوشك أن تمر الجنائز في الدوق على الجماعة فيراها الرجل فيهر رأسه فيقول يا ليتى مكان هذا قلت يا أبا ذر أنت ذلك لمن أمر عظيم قال أجل (قوله)

باب تغير الزمان حتى تعبد الاوثان ذكر فيه حديثين أحدهما حديث أبي هريرة (قوله عن الزهري) في إحدى روايات الإسماعيلي حدثني الزهري (قوله حتى تضطرب) أى يضرب بعضها بعضاً (قوله الآيات) بفتح الهزنة واللام جمع آية بالفتح أيضاً مثل جفنة وجفئات والآية المعجزة وجمعها أمجاز (قوله على ذي الخلصة) في رواية معمر عن الزهري عند مسلم حول ذي الخلصة (قوله وذو الخلصة طاغية دوس) أى صنمهم وقوله التي كانوا يعبدون كذا فيه بخلاف المفعول ووقع في رواية معمر وكان صنم تبعها دوس (قوله في الجاهلية) زاد

معمّر بقبالة وتبالة بفتح المثناة وتخفيف الموحدة وبعد الألف لام ثم هاء تأنيث قرية بين الطائف واليمن بينهما ستة أيام وهي التي يضرب بها المثل فيقال أهون من تبالة على الحجاج وذلك أنها أول شيء ولله فلما قرب منها سأل من معه عنها فقال هي وراء تلك الأكمة فرجع فقال لآخر في بلد يسترها أكمة وكلام صاحب الطالع يقتضى أنها موضعان وأن المراد في الحديث غير تبالة الحجاج وكلام ياقوت يقتضى أنها هي ولذلك لم يذكرها في المشترك وعند ابن حبان من هذا الوجه قال معمّران عليه الآن بيتاً مبنياً مقلعاً وقد تقدم ضبط ذى الخليفة في أواخر المغازي وبيان الاختلاف في أنه واحد أو اثنان قال ابن التين فيه الاخبار بأن نساء دوس يركبن الدواب من البلدان الى الصنم المذكور فهو المراد باضطراب اليائمين (قلت) ويحتمل أن يكون المراد أنهم يتزاحمن بحيث تضرب بحجارة بعضهم الأخرى عند الطواف حول الصنم المذكور وفي معنى هذا الحديث ما أخرجه الحاكم عن عبد الله بن عمر قال لا تقوم الساعة حتى تدافع مناكب نساء بنى عامر على ذى الخليفة وابن عدى من رواية أبي معشر عن سعيد عن أبي هريرة رفعه لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى قال ابن بطال هذا الحديث وما أشبهه ليس المراد به أن أسيرين ينقطع كله في جميع أقطار الأرض حتى لا يبقى منه شيء لأنه ثبت أن الإسلام يبقى الى قيام الساعة إلا أنه يضعف ويمود غربياً كما بدأ ثم ذكر حديث لاتزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق الحديث قال تينين في هذا الحديث تخصيص الاخبار الأخرى وأن الطائفة التي تبقى على الحق تكون بيت المقدس الى أن تقوم الساعة قال فهذا تأتلف الاخبار (قلت) ليس فيها احتجج به تصريح الى بقاء أولئك الى قيام الساعة وإنما فيه حتى يأتي أمر الله فيحتمل أن يكون المراد بأمر الله ما ذكر من قبض من بقى من المؤمنين وظواهر الاخبار تقتضى أن الموصوفين بكرتهم بيت المقدس أن آخرهم من كان مع عيسى عليه السلام ثم اذا بعث الله الريح الطيبة قبضت روح كل مؤمن لم يبق الا شرار الناس وقد أخرج مسلم من حديث ابن مسعود رفعه لا تقوم الساعة الا على شرار الناس وذلك انما يقع بعد طلوع الشمس من مغربها أو خروج الدابة وسائر الآيات العظام وقد ثبت أن الآيات العظام مثل السلك اذا انقطع تناثر الخرز سرعة وهو عند أحمد وفي مرسل أبي العالية الآيات كلها في ستة أشهر وعن أبي هريرة في ثمانية أشهر وقد أورد مسلم عقب حديث أبي هريرة من حديث عائشة ما يشير الى بيان الزمان الذي يقع فيه ذلك ولفظه لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى وفيه يبعث الله ريحاً طيبة فتوفي كل من في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فبقي من لاخير فيه فيرجعون الى دين آباؤهم وعنده في حديث عبد الله بن عمرو رفعه يخرج الدجال في أمتي الحديث وفيه فيبعث الله عيسى بن مريم فيطلبه فيهلكه ثم يمكك الناس سبع سنين ثم يرسل الله ريحاً باردة من قبل الشام فلا يبقى على وجه الأرض أحد في قلبه مثقال حبة من خير أو ايمان الا قبضته وفيه فيبقى شرار الناس في خفة الطير وأحلام السباع لا يعرفون معروفًا ولا ينكرون منكراً فيتمثل لهم الشيطان فيأمرهم بعبادة الأوثان ثم ينفخ في الصور فظهر بذلك أن المراد بأمر الله في حديث لاتزال طائفة وتوقع الآيات العظام التي يعقها قيام الساعة ولا يتخلف عنها إلا شيئاً يسيراً ويؤيده حديث عمران بن حصين رفعه لاتزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوهم حتى يقاتل آخرهم الدجال أخرجه أبو داود والحاكم ويؤخذ منه صحة ما تأولته فان الذين يقاتلون الدجال يكونون بعد قتله مع عيسى ثم يرسل عليهم الريح الطيبة فلا يبقى بعدهم الا الشرار كما تقدم ووجدت في هذا مناظرة لعقبة بن عامر ومحمد بن مسلمة فأخرج الحاكم من رواية عبد الرحمن بن شماس أن عبد الله بن عمرو قال لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق ثم شر من أهل الجاهلية فقال عقبة بن عامر عبد الله أعلم ما تقول وأما أنا فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لاتزال عصاة من أمتي يقاتلون على أمر الله ظاهرين لا يضرهم من خالفهم حتى تأتهم الساعة وهم على ذلك فقال عبد الله أجل ربيعت الله ريحاً ريحاً المسك ومسها من الحرير فلا تترك أحد في قلبه مثقال حبة من ايمان إلا قبضته ثم يبقى شرار الناس فليعلم تقوم الساعة فعل هذا

حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثني سليمان بن نوز عن أبي العيث عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه

باب خروج النار وقال أنس قال النبي ﷺ أول أشرار الساعة نار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب

فلراد بقوله في حديث عقبه حتى تأتيهم الساعة ساعتهم هم وهي وقت موتهم بهبوب الريح والله أعلم وقد تقدم بيان شيء من هذا في أواخر الرقاق عند الكلام على حديث طلوع الشمس من المغرب ه الحديث الثاني (قوله حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) هو الأريسي وسليمان هو ابن بلال وثور هو ابن يزيد وأبو العيث هو سالم والسند كله مدينون (قوله حتى يخرج رجل من قحطان) تقدم شرحه في أوائل مناقب قريش قال القرطبي في التذكرة قوله يسوق الناس بعصاه كناية عن غلبته عليهم وانقيادهم له ولم يرد نفس العصا لكن في ذكرها إشارة إلى خشوته عليهم وعسفه بهم قال وقد قيل انه يسوقهم بعصاه حقيقة كما تساق الابل والماشية لشدة عنفه وعدوانه قال ولعله جهجاه المذكور في الحديث الآخر وأصله الجهجاه الصياح وهي صفة تناسب ذكر العصا (قلت) ويرد هذا الاحتمال اطلاق كونه من قحطان فظاهره أنه من الأحرار وتقيده في جهجاه بأنه من الموالي ما تقدم أنه يكون بعد المهدي وعلى سيرته وأنه ليس دونه ثم وجدت في كتاب التيجان لابن هشام ما يعرف منه أن ثبت اسم القحطاني وسيرته وزمانه فذكر أن عمران بن عامر كان ملكا متوجا وكان كاهنا معمرا وأنه قال لأخيه عمرو بن عامر المعروف بزريقا لما حضرته الوفاة ان بلادكم ستخرب وأن قه في أهل اليمن سخطين ورحمتين فالسخطة الأولى هدم سد مأرب وتخرب البلاد بسببه والثانية غلبة الحبشة على أرض اليمن والرحمة الأولى بعنة نبي من تهامة اسمه محمد يرسل بالرحمة ويقلب أهل الشرك والثانية اذا خرب بيت الله يبعث الله رجلا يقال له شعيب بن صالح فيهلك من خربه ويخرجهم حتى لا يكون بالدينا ايمان الا بأرض اليمن انتهى وقد تقدم في الحج أن البيت يحجج بعد خروج بأجوج وماجوج وتقدم الجمع بينه وبين حديث لا تقوم الساعة حتى لا يحجج البيت وأن الكعبة تخربها ذوالسوقيتين من الحبشة فينتظم من ذلك أن الحبشة اذا خربت البيت خرج عليهم القحطاني فأهلكهم وأن المؤمنين قبل ذلك يحجون في زمن عيسى بعد خروج بأجوج وماجوج وهلاكهم وأن الريح التي تقبض أرواح المؤمنين تبدأ بمن بقى بعد عيسى ويتأخر أهل اليمن بعدها ويمكن أن يكون هذا ما يفسر به قوله الايمان يمان أي يتأخر الايمان بها بعد فقده من جميع الأضواء وقد أخرج مسلم حديث القحطاني عقب حديث تخريب الكعبة ذوالسوقيتين فلعله رمز الى هذا وسيأتي في أواخر الأحكام في الكلام على حديث جابر بن سمرة في الخلفاء الاثني عشر شيء يتعلق بالقحطاني وقال الاسماعيلي هنا ليس هذا الحديث من ترجمة الباب في شيء وذكر ابن بطال أن المهلب أجاب بأن وجهه أن القحطاني اذا قام وليس من بيت النبوة ولا من قريش الذين جعل الله فيهم الخلافة فهو من أكبر تغير الزمان وتبديل الأحكام بأن يطاع في الدين من ليس أهلا لذلك انتهى وحاصله أنه مطابق لصدر الترجمة وهو تغير الزمان وتقديره أعم من أن يكون فيها يرجع الى الفسق أو الكفر وغايته أن ينتهي الى الكفر فقصه القحطاني مطابقة للتغير بالفسق مثلا وقصة ذى الخلصة للتغير بالكفر واستدل بقصة القحطاني على أن الخلافة يجوز أن تكون في غير قريش وأجاب ابن العربي بأنه انذار بما يكون من الشر في آخر الزمان من تسور الدامة على منازل الاستقامة فليس فيه حجة لأنه لا يدل على المدعى ولا يمارض ما ثبت من أن الأئمة من قريش انتهى وسيأتي بسط القول في ذلك في باب الأمراء من قريش أول كتاب الأحكام ان شاء الله تعالى (قوله باب خروج النار) أي من أرض الحجاز ذكر فيه ثلاثة أحاديث ه الأولى (قوله وقال أنس قال النبي صلى الله عليه وسلم أول أشرار الساعة نار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب)

عن الزهري قال سمعت بن المسيب أخبرني أن رسول الله ﷺ قال لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز تضيء أعناق الإبل ببصرى

وتقدم في أوخر باب الهجرة في قصة اسلام عبد الله بن سلام ، ووصولا من طريق حميد عن أنس ولفظه وأما أول أشرط الساعة فان تحشرهم من المشرق الى المغرب ووصله في أحاديث الانبياء من وجه آخر عن حميد بلفظ نار تحشر الناس والمراد بالاشراط العلامات التي يعقبها قيام الساعة وتقدم في باب الحشر من كتاب الرقاق صفة حشر النار لهم الحديث الثاني (قوله عن الزهري قال سمعت بن المسيب) في رواية أبي نعيم في المستخرج عن سعيد بن المسيب (قوله حتى تخرج نار من أرض الحجاز) قال القرطبي في التذكرة قد خرجت نار بالحجاز بالمدينة وكان بدؤها زلزلة عظيمة في ليلة الأربعاء بعد العتمة الثالث من جمادى الآخرة سنة أربع وخمسين وستائة واستمرت الى ضحى النهار يوم الجمعة فسكنت وظهرت النار بقرينة بطرف الحرة ترى في صورة البلد العظيم عليها سر يحيط عليه شراريف وأبراج وما ذن وترى رجال يقودونها لاتمر على جبل الا دكنه وأذابه ويخرج من مجموع ذلك مثل النهر أحر وأزرق له دوى كدوى الرعد يأخذ الصخور بين يديه وينتهي الى محط الركب الرقاق واجتمع من ذلك ردم صار كالجبل العظيم فانتهت النار الى قرب المدينة ومع ذلك فكان يأتي المدينة نسيم بارد وشوهد لهذه النار غايان كغايان البحر وقال لي بعض أصحابنا رأينا صاعدة في الهواء من نحو خمسة أيام وسمعت أنها رؤيت من مكة ومن جبال بصرى وقال النووي وتواتر العلم بخروج هذه النار عند جميع أهل الشام وقال أبو شامة في ذيل الروضتين وردت في أوائل شعبان سنة أربع وخمسين كتب من المدينة الشريفة فيها شرح أمر عظيم حدث بها فيه تصديق لما في الصحيحين فذكر هذا الحديث قال فآخرني بعض من أتق به من شاهدها أنه بلغه أنه كتب بتمامه كتابه في الكتب فنال الكتب فذكر نحو ما تقدم ومن ذلك أن في بعض الكتب ظهر في أول جمعة من جمادى الآخرة في شرق المدينة نار عظيمة بينها وبين المدينة نصف يوم انفجرت من الأرض وسال منها واد من نار حتى حاذى جبل أحد وفي كتاب آخر انبجست الأرض من الحرة بنار عظيمة يكون قدرها مثل مسجد المدينة وهي برأى العين من المدينة وسال منها واد يكون مقداره أربع فراسخ وعرضه أربعة أميال يجرى على وجه الأرض ويخرج منه مهاد وجبال صفار وفي كتاب آخر ظهر ضوءها الى أن رواها من مكة قال ولا أقدر أصف عظمة لها ودوى قال أبو شامة ونظم الناس في هذا أشمارا ودام أمرها اشهر اثم خمدت والنار ظهر لي أن النار المذكورة في حديث الباب هي التي ظهرت بنواحي المدينة كما فهمه القرطبي وغيره. وأما النار التي تحشر الناس فان أخرى وقد وقع في بعض بلاد الحجاز في الجاهلية نحو هذه النار التي ظهرت بنواحي المدينة في زمن خالد بن سنان العنبي فقام في أمرا حتى أخذها ومات بعد ذلك في قصة له ذكرها أبو عبيدة معمر بن المثنى في كتاب الجماجم وأوردتها الحاكم في المستدرک من طريق يعلى بن مهدي عن أبي عوانة عن أبي يونس عن عكرمة عن ابن عباس أن رجلا من بني عيسر يقال له خالد بن سنان قال لقومه اني أظن عنكم نار الحدائث فذكر القصة وفيها فانطلق وهي تخرج من شق جبل من حرة يقال له حرة أشجع فذكر القصة في دخوله الشق والنار كانتها جبل سقر فضرها ببصاه حتى أدخلها وخرج وقد أوردت لهذه القصة طرفا من ترجمته في كتابي في الصحابة (قوله تضيء أعناق الإبل ببصرى) قال ابن التين يعني من آخرها يبلغ ضوءها الى الإبل الا تكون ببصرى وهي من أرض الشام وأضاه بجي. لازما ومتعديا يقال أضأت النار وأضأت النار غيرها وبصرى بضم الواحدة وسكون المهملة مقصور بلد بالشام وهي حوران وقال أبو البقاء أعناق بالنصب على أن تضيء تمتد والفاعل النار أى تجعل على أعناق الإبل ضوءا قال ولو روى بالرفع لكان متجها أى تضيء أعناق الإبل به كما جاء

حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي حدثنا عقبه بن خالد حدثنا عبد الله عن حبيب بن عبد الرحمن عن جده حصن بن عاصم عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ يوشك الفرات أن يتحسر عن كثرة من ذهب فن حصره فلا يأخذ منه شيئاً * قال عقبه وحدثنا عبد الله حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله إلا أنه قال يتحسر عن جبل من ذهب

في حديث آخر أصامت له قصور الشام وقد وردت في هذا الحديث زيادة من وجه آخر أخرجه ابن عدى في الكامل من طريق عمر بن سعيد التوسخي عن ابن شهاب عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن عمر بن الخطاب يرفعه لا تقوم الساعة حتى يسيل واد من أودية الحجاز بالنار تضيء له أعناق الأبل بصرى وعمر ذكره ابن حبان الثقات وليه ابن عدى والدارقطني وهذا ينطبق على النار المذكورة التي ظهرت في المائة السابعة وأخرج أيضا الطبراني في آخر حديث حذيفة بن أسيد الذي مضى التنبيه عليه وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من رومان أو ركوة تضيء منها أعناق الأبل بصرى (قلت) وركوة نية صعبة المرتق في طريق المدينة إلى الشام مر بها النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك ذكره البكري ورومان لم يذكره البكري ولعل المراد رومة البر المدروفة بالمدينة يجمع في هذا الحديث بين النارين وإن احدهما تقع قبل قيام الساعة مع جملة الأمور التي أخبر بها الصادق صلى الله عليه وسلم والأخرى هي التي يعقبها قيام الساعة بغير تخلل شيء آخر وتقدم الثانية على الأولى في الذكر لا يضر والله أعلم به الحديث الثالث (قوله حدثنا عبد الله بن سعيد الكندي) هو أبو سعيد الأشج مشهور بكنيته وصفته وهو من الطبقة الوسطى الثالثة من شيوخ البخاري وعاش بعد البخاري سنة واحدة وعبد الله هو ابن عمر بن حصن بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري (قوله عن حبيب بن عبد الرحمن) بمعجمة وموحدين مصغر وهو ابن عبد الرحمن بن حبيب بن يساف الأنصاري (قوله عن جده حصن بن عاصم) أي ابن عمر بن الخطاب والضمير لعبد الله بن عمر لا لشيخه (قوله يوشك) بكسر المعجمة أي يقرب (قوله أن يحسر بفتح أوله ويكون ثابته وكسر ثائه والحاء والسين مهملتان أي ينكشف (قوله الفرات) أي النهر المشهور وهو بالناء المنجورة على المشهور ويقال يجوز أنه يكتب بالهاء كالتابوت والتابوه والعنكبوت والعنكبوه أفاده السكال ابن العديم في تاريخه نقلا عن إبراهيم بن أحمد بن الليث (قوله فن حصره فلا يأخذ منه شيئا) هذا يشعر بأن الأخذ منه ممكن وعلى هذا فيجوز أن يكون دنانير ويجوز أن يكون قطعا ويجوز أن يكون تبرا (قوله قال عقبه) هو ابن خالد وهو موصول بالسند المذكور وقد أخرجه هو والذي قبله الاستيعلي عن الحسن بن سفيان وأبي القاسم البغوي والفضل بن عبد الله المخدومي ثلاثهم عن أبي سعيد الأشج عن الشيخين (قوله وحدثنا عبد الله) هو ابن عمر المذكور (قوله قال حدثنا أبو الزناد) يعني ابن لعبيد الله في هذا الحديث استادين (قوله يحسر عن جبل من ذهب) يعني أن الروايتين انفتحا إلا في قوله كثر فقال الأعرج جبل وقد ساق أبو نعيم في المستخرج الحديثين بسند واحد من رواية بكر بن أحمد بن مقل عن أبي سعيد الأشج وفرقهما ولفظهما واحد اللفظ كثر وجبل وتسميته كثرنا باعتبار حاله قبل أن ينكشف وتسميته جبلا للإشارة إلى كثرته ويؤيده ما أخرجه مسلم من وجه آخر عن أبي هريرة يرفعه تنق الأرض أفلاذ كبدها أمثال الأسطوان من الذهب والفضة فيجى القاتل فيقول في هذا قلت ويحسى السارق فيقول في هذا قطعت يدي ثم يدعوته فلا يأخذون منه شيئا قال ابن التين إنما نهى عن الأخذ منه لأنه للسلبين فلا يؤخذ إلا بمقعة قال ومن أخذه وكثر المال ندم لاخذه مالا ينفعه وإذا ظهر جبل من ذهب كسد

الذهب ولم يرد (قلت) وليس الذي قاله بين والذي يظهر أن النهي عن أخذه لما ينشأ عن أخذه من الفتنة والقتال عليه وقوله وإذا ظهر جبل من ذهب الخ في مقام المنع وإنما يتم ما زعم من الكساد أن لو اقتسمه الناس بينهم بالسوية ووسمهم كلهم فاستغنوا أجمعين لحيث تنبت الرغبة فيه وأما إذا حواه قوم دون قوم فخرص من لم يحصل له منه شيء باق على حاله ويحتمل أن تكون الحكمة في النهي عن الأخذ منه لكونه يقع في آخر الزمان عند الحشر الواقع في الدنيا وعند عدم الظهور أو قلته فلا ينتفع بما أخذ منه ولعل هذا هو السر في ادخال البخاري له في ترجمة خروج النار ثم ظهر لي رجحان الاحتمال الأول لأن مسلماً أخرج هذا الحديث أيضاً من طريق أخرى عن أبي هريرة بل يفسر الفرات عن جبل من ذهب فيقتل عليه الناس فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون ويقول كل رجل منهم لعل أكون أنا الذي أنجو وأخرج مسلم أيضاً عن أبي بن كعب قال لا يزال الناس مختلفة أعناقهم في طلب الدنيا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوشك أن يمسح الفرات عن جبل من ذهب فإذا سمع به الناس ساروا إليه فيقول من عنده أن تركنا الناس يأخذون منه ليذهبن به كله قال فيقتلون عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون فيطلب ما تخليه ابن التين وتوجه التقيب عليه ووضع أن السبب في النهي عن الأخذ منه ما يترتب على طلب الأخذ منه من الاقتتال فضلاً عن الأخذ ولا مانع أن يكون ذلك عند خروج النار للحشر لكن ليس ذلك السبب في النهي عن الأخذ منه وقد أخرج ابن ماجه عن ثوبان رفعه قال يقتل عند كزركم ثلاثة كلهم ابن خليفة فذكر الحديث في المهدي فهذا ان كان المراد فيه الكنز الذي في حديث الباب دل على انه إنما يقع عند ظهور المهدي وذلك قبل نزول عيسى وقبل خروج النار جرماً والله أعلم (تذييه) وقع عند احمد وابن ماجه من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مثل حديث الباب إلى قوله من ذهب فيقتل عليه الناس فيقتل من كل عشرة تسعة وهي رواية شاذة والمحموظ ما تقدم من عند مسلم وشاهده من حديث أبي بن كعب من كل مائة تسعة وتسعون ويمكن الجمع باختلاف تقسيم الناس إلى قسمين (قوله باب) كذا للجميع بغير ترجمة لكن سقط من شرح ابن بطال وذكر احاديثه في الباب الذي قبله وعلى الأول فهو كالفصل من الذي قبله وتعلقه به من جهة الاحتمال الذي تقدم وهو أن ذلك يقع في الزمان الذي يستغنى فيه الناس عن المال اما لاشتغال كل منهم بنفسه عند طروق الفتنة فلا يلوى على الأهل فضلاً على المال وذلك في زمن الدجال واما بحصول الامن المفرط والعدل البالغ بحيث يستغنى كل احد بما عنده عما يد غيره وذلك في زمن المهدي وعيسى بن مريم واما عند خروج النار التي تدورهم إلى الحشر فيعز حينئذ الظهور وتباع الحديقة بالبعير الواحد ولا يلتفت أحد حينئذ إلى ما يشغله من المال بل يقصد نجاة نفسه ومن يقدر عليه من ولده وأمله وهذه أظهر الاحتمالات وهو المناسب لصنيع البخاري والعلم عند الله تعالى وذكر ابن بطال من طريق عبيد الله بن عمر العمري عن نافع عن ابن عمر عن كعب الاحبار قال تخرج نار تحشر الناس فإذا سمعتم بها فأخرجوا إلى الشام قال وفي حديث أبي سريجة بمهملات وزن عظيمة واسم حذيفة بن أسد بفتح أوله ان آخر الآيات المؤذنة بقيام الساعة خروج النار (قلت) ولفظه عند مسلم في بعض طرقه اطلع النبي صلى الله عليه وسلم ونحن ننذاكر فقال ماتنا كرون قالوا نذكر الساعة قال انها ان تقوم حتى تروا قبلها عشر آيات فذكر الدخان والدجال والدابة وطلوع الشمس من مغربها ونزول عيسى بن مريم ويأجوج ومأجوج وثلاثة خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب وآخر ذلك نار تخرج من اليمن فتطرد الناس إلى محشرهم (قلت) وهذا في الظاهر يعارض حديث أنس المشار إليه في أول الباب فان فيه أن أول أسراط الساعة نار تحشرهم من المشرق إلى المغرب وفي هذا أنها آخر الأسراط ويجمع بينهما بأن آخرتها باعتبار ما ذكر معها من الآيات وأوليتها باعتبار أنها أول الآيات التي

عَدْرَةَ مُسَدَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا مَعْبُدٌ سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ تَصَدَّقُوا فَيَسَّيْنَا عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَأْتِي بِصِدْقَتِهِ فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا قَالَ مُسَدَّدٌ حَارِثَةُ أَخُو عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ لَامَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزَّيْنِدِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتُلَ قَتْلَانِ عَظِيمَتَانِ

لائمه بعدها من أمور الدنيا أصلا بل يقع بانتهاها النسخ في الصور بخلاف ما ذكر معناه يبق بعد كل آية منها أشياء من أمور الدنيا (قوله حدثنا مسدد حدثنا يحيى) هو ابن سعيد القطان عن شعبة ولمسدد فيه شيخ آخر أخرجه أبو نعيم في المستخرج من طريق يوسف بن يعقوب القاضي عن مسدد حدثنا بشر بن المفضل حدثنا شعبة (قوله حدثنا معبد) يعني ابن خالد تقدم في الزكاة عن آدم حدثنا شعبة حدثنا معبد بن خالد (قوله حارثة بن وهب) أي الخزاعي (قوله تصدقوا فيسأي على الناس زمان) تقدم الكلام على ألفاظه في أوائل الزكاة وقوله قال مسدد هو شيخه في هذا الحديث (قوله يمشى الرجل بصدقه فلا يجد من يقبلها) يحتمل أن يكون ذلك وقع كما ذكر في خلافة عمر بن عبدالعزيز فلا يكون من أشراف الساعة وهو نظير ما وقع في حديث عدى بن حاتم الذي تقدم في علامات النبوة وفيه ولئن طالت بك حياة لترين الرجل يخرج بمله كفه ذهباً يلتمس من يقبله فلا يجد وأخرج يعقوب بن سفيان في تاريخه من طريق عمر بن أسيد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب بسند جيد قال لا والله مامات عمر بن عبدالعزيز حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم فيقول اجعلوا هذا حيث ترون في الفقراء فما يبرح حتى يرجع بماله يتذكر من يضعه فيهم فلا يجد فيرجع به قد أنقى عمر بن عبد العزيز الناس (قلت) وهذا بخلاف حديث أبي هريرة الذي بعده كما سأتى البحث فيه وقد تقدم في ترجمة عيسى عليه السلام من أحاديث الأنبياء حديث إروشكن أن ينزل فيكم ابن مريم وفيه ويقبض المال وفي رواية أخرى حتى لا يقبله أحد فيحتمل أن يكون المراد والوال أرجح لأن الذي رواه عدى ثلاثة أشياء أمن الطرق والاستيلاء على كنوز كسرى وقدم من يقبل الصدقة من الفقراء فذكر عدى أن الأولين وقما وشاهدما وإن الثالث سيقع فكان كذلك لكن بعد موت عدى في زمن عمر بن عبد العزيز وسببه بسط عمر العدل وإيصال الحقوق لاهلها حتى استغفروا وأما قبض المال الذي يقع في زمن عيسى عليه السلام فسببه كثرة المال وقلة الناس واستعمارهم بقيام الساعة وبيان ذلك في حديث أبي هريرة الذي بعده (قوله حارثة) يعني ابن وهب صحابي هذا الحديث (قوله أخو عبيد الله بن عمر) بالتصغير (قوله لامة) هي أم كلثوم بنت جبرول بن مالك بن المسيب بن ربيعة بن أصرم الخزاعية ذكرها ابن سعد قال وكان الإسلام فرق بينها وبين عمر (قلت) وقد تقدم ذكر ذلك في كتاب الشروط في آخر باب الشروط في الجهاد وقد أخرج الطبراني من طريق زهير بن معاوية عن أبي إسحق حدثنا حارثة بن وهب الخزاعي وكانت أمه تحت عمر فولدت له عبيد الله بن عمر قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني في حجة الوداع الحديث وأصله عند مسلم وأبي داود من رواية زهير وتقدم للبخاري من طريق شعبة عن أبي إسحق بدون الزيادة (قوله عن عبد الرحمن) هو الأعرج ووقع في رواية الطبراني لهذه النسخة عن الأعرج وكذا تقدم في الاستسقاء بعض هذا الحديث بهذا الاستناد وفيه عن عبد الرحمن الأعرج (قوله لا تقوم الساعة حتى تقتل قتلان) الحديث وحتى يبعث دجالون الحديث وحتى يقبض العلم الخ هكذا ساق هذه الأشرطة السبعة مساق الحديث الواحد هنا وأورده الهنقي في البعث من طريق شبيب بن أبي حمزة عن أبيه فقال في كل واحد منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال أخرج البخاري هذه الأحاديث السبعة عن أبي اليمان عن شعيب (قلت) فسماها سبعة مع أن في بعضها أكثر من واحد كقوله حتى يقبض العلم

وتكثر الزلازل ويتقارب الزمان وتظهر الفتن ويكثر المرح فاذا فصلت زادت على العشرة وقد أفرد البخارى من هذه النسخة حديث قبض العلم فساقه كالذى هنا في كتاب الاستسقاء ثم قال وحتى يكثر فيكم المبال فيفيض اقتصر على هذا القدر منه ثم ساقه في كتاب الزكاة بتامه وذكر في علامات النبوة بهذا السند حديث لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قرماً نعالهم الشعر الحديث وفيه أشياء غير ذلك من هذا النمط وهذه المذكورات وأمثالها مما أخبر صلى الله عليه وسلم بأنه سيقع بعد قليل أن تقوم الساعة لكنه على أقسام أحدها ما وقع على وفق ما قال والثاني ما وقعت مبادئه ولم يستحكم والثالث ما لم يقع منه شيء ولكنه سيقع فالنمط الأول تقدم معظمه في علامات النبوة وقد استوفى البيهقي في الدلائل ما ورد من ذلك بالاسانيد المقبولة والمذكور منه هنا اقتال الفتنين العظيمين وظهور الفتن وكثرة المرح وتطاول الناس في البيان وتمنى بعض الناس الموت وقال الترك وتمنى رؤيته صلى الله عليه وسلم وما ورد منه حديث المقبري عن أبي هريرة أيضاً لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمي بأخذ القرون قبلها الحديث وسيأتي في الاعتصام وله شواهد ومن النمط الثاني تقارب الزمان وكثرة الزلازل وخروج الدجالين الكذابين وقد تقدمت الإشارة في شرح حديث أبي موسى في أوائل كتاب الفتن الى ما ورد في معنى تقارب الزمان ووقع في حديث أبي موسى عند الطبراني يتقارب الزمان وتقص السنون والتمرات وتقدم في باب ظهور الفتن ويلقى الشح ومنها حديث ابن مسعود لا تقوم الساعة حتى لا يقسم ميراث ولا يفرح بنعمة أخرجه مسلم وحديث حذيفة بن أسيد الذى نهى عليه أنفا لا ينافي أن قبل الساعة يقع عشر آيات فذكر منها وثلاثة خسوف خسف بالشرق وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب أخرجه مسلم وذكر منها الدخان وقد اختلف فيه وتقدم ذلك في حديث ابن مسعود في سورة الدخان وقد أخرج أحمد وأبو يعلى والطبراني من حديث صحارى بضم الصاد وتخفيف الحاء المهملتين حديث لا تقوم الساعة حتى يخسف بقبايل من العرب الحديث وقد وجد الخسف في مواضع ولكن يحتمل أن يكون المراد بالخسوف الثلاثة قدراً زائداً على ما وجد كأن يكون أعظم منه مكاناً أو قدراً أو حديث ابن مسعود لا تقوم الساعة حتى يسود كل قبيلة مناقورها أخرجه الطبراني وفي لفظ ردالمطاوع وأخرج البراز عن أبي بكر نحوه وعند الترمذى من حديث أبي هريرة وكان زعيم القوم أرذلم وساد القبيلة فاسقهم وقد تقدم في كتاب العلم حديث أبي هريرة اذا وسد الأمر الى غير أهله فانتظر الساعة وحديث ابن مسعود لا تقوم الساعة حتى يكون الولد غيظاً والمطر قيظاً وتفيض الأيام فيضاً أخرجه الطبراني وعن أم الضراب مثله وزاد ويجترى الصغير على الكبير والشيم على الكريم ويجترى عمران الدنيا ويعمر خرابها ومن النمط الثالث طلوع الشمس من مغربها وقد تقدم من طرق أخرى عن أبي هريرة وفيه الخلق من حديث أبي ذر وحديث لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود فيقتلهم المسلمون حتى يحتجى اليهودي ورواه الحجر الحديث أخرجه مسلم من رواية سهل بن أبي صالح عن أبي هريرة وقد تقدم في علامات النبوة من رواية زرعة عن أبي هريرة واتفقاً عليه من حديث الزهري عن سالم عن ابن عمر ومضى شرحه في علامات النبوة وان ذلك يقع قبل الدجال كما ورد في حديث سمرة عند الطبراني وحديث أنس أن أمام الدجال سنون خداعات يكذب فيها الصادق ويصدق فيها الكاذب ويخون فيها الامين ويؤمن فيها الخائن ويتكلم فيها الرويضة الحديث أخرجه أحمد وأبو يعلى والبراز وسنده جيد ومثله لابن ماجه من حديث أبي هريرة وفيه قيل وما الرويضة قال الرجل التافه يتكلم في أمر الدامة وحديث سمرة لا تقوم الساعة حتى تروا أموراً عظيماً لم تحدثوا بها أنفسكم وفي لفظ يتفانم شأنها في أنفسكم وتسالون هل كان نبيكم ذكر لكم منها ذكر الحديث وفيه وحتى تروا الجبال تزول عن أماكنها أخرجه أحمد والطبراني في حديث طويل وأصله عند الترمذى دون المقصود منه هنا وحديث عبد الله بن عمرو لا تقوم الساعة حتى يتسافد في الطريق تسافد الحر أخرجه البراز والطبراني وصححه ابن حبان والحاكم ولا يعلو عن أبي هريرة لا تنفى هذه الامة حتى يقوم الرجل الى المرأة فيفتشها في الطريق فيكون

خوارم يومئذ من يقول لو واريها وراه هذا الحائط وللطيراني في الاوسط من حديث أبي ذرغوه وفيه يقول
 أمثلهم لو اعزلتهم الطريق وفي حديث أبي امامة عند الطبراني قوله وحتى تمر المرأة بالقوم فيقوم اليها أحدهم فيرفع
 بذيلها كما يرفع ذنب النجعة فيقول بعضهم ألا واريها وراه الحائط فهو يومئذ فهم مثل أبي بكر وعمر فيكم وحديث
 حذيفة بن اليمان عند ابن ماجه بدرس الاسلام كما يدرس وشي الثوب حتى لا يدري ما يصيب ولا صلاة ولا نسك
 ولا صدقة ويقي طوائف من الناس الشيخ الكبير والمجوز الكبيرة يقولون أدركنا آباءنا على هذه الكلمة لاله الا
 الله فتحن قولها وحديث أنس لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الارض لاله الا الله أخرجه أحمد بسند قوي وهو
 عند مسلم بلفظ الله الله وله من حديث ابن مسعود لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس ولا جد مثله من حديث
 علي بن السلي بكسر العين المهملة وسكون اللام بعدها موحدة خفيفة ومد بلفظ خثالة بدل شرار وقد تقدمت شواهد
 في باب إذا بقي خثالة من الناس وللطبراني من وجه آخر عنه لا تقوم الساعة على مؤمن ولا جد بسند جيد عن عبد
 الله بن عمر لا تقوم الساعة حتى يأخذ الله شريطته من أهل الارض فيقتل عجاج لا يعرفون معروفًا ولا ينكرون
 منكراً والطيالسي عن أبي هريرة لا تقوم الساعة حتى يرجع ناس من أمتي إلى الاوثان يبدونها من دون الله وقد
 تقدم حديثه في ذكر نبي الخليفة قريبا ولابن ماجه من حديث حذيفة ويقي طوائف من الناس الشيخ الكبير
 والمجوز يقولون أدركنا آباءنا على هذه الكلمة لاله الا الله فتحن قولها ولمسلم وأحمد من حديث ثوبان ولا تقوم
 الساعة حتى تلحق قبائل من أمتي بالمشركين وحتى تعبد قبائل من الاوثان ولمسلم أيضا عن عائشة لانهب الايام
 والليالي حتى تعبد اللات والعزى من دون الله الحديث وفيه ثم يبعث الله رجلا طيبة يتوفى بها كل مؤمن في قلبه
 حبة من ايمان فيقتل ما لا خير فيه فيرجعون إلى دين آباءهم وفي حديث حذيفة بن أسيد شاهده وفيه أن ذلك بعد
 موت عيسى بن مريم قال البيهقي وغيره الاشراف منها صغار وقد مضى أكثرها ومنها كبار ستأتي (قلت) وهي التي
 تضمنها حديث حذيفة بن أسيد عند مسلم وهي الدجال والدابة وطلوع الشمس من مغربها كالحامل المتم وزول
 عيسى بن مريم وخروج ماجوج والريح التي تب بعد موت عيسى فقبض أرواح المؤمنين وقد استشكلوا
 على ذلك حديث لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى يأتي أمر الله فات ظاهرا الاول أنه لا يبقى
 أحد من المؤمنين فضلا عن القائم بالحق وظاهر الثاني البقاء ويمكن أن يكون المراد بقوله أمر الله هبوب تلك
 الريح فيكون الظهور قبل هبوبها فهذا الجمع يزول الاشكال بتوفيق الله تعالى فاما بعد هبوبها فلا يبقى إلا الشرار
 وليس فيهم مؤمن فليعلم تقوم الساعة وعلى هذا فاتخر الآيات المؤذنة بقيام الساعة هبوب تلك الريح وسأذكر في
 آخر الباب قول عيسى عليه السلام ان الساعة حينئذ تكون كالحامل المتم لا يدري أهلها متى تضع (فصل) وأما
 قوله حتى تقتل ثقتان الحديث تقدم في كتاب الرقاق أن المراد بالثقتين علي ومن معه معاوية ومن معه ويؤخذ
 من تسميتهم مسلمين ومن قوله دعوتها واحدة الرد على الخوارج ومن تبهم في تكفيرهم كلا من الطائفتين ودل
 حديث تقتل عمارة الباغية على أن علياً كان المصيب في تلك الحرب لأن أصحاب معاوية قتله وقد أخرج الإبرار
 بسند جيد عن زيد بن وهب قال كنا عند حذيفة فقال كيف أتم وقد خرج أهل دينكم يضرب بعضهم وجوه بعض
 بالسيف قالوا فما تأمرنا قال انظروا الفرقة التي تدعو إلى أمر على فالزموها فانها على الحق وأخرج يعقوب بن سفيان
 بسند جيد عن الزهري قال لما بلغ معاوية غلبه على أهل الجمل دعا إلى الطلب بدم عثمان فأجابه أهل الشام فسار
 إليه على فالتقى بصفين وقد ذكر يحيى بن سليمان الجعفي أحد شيوخ البخاري في كتاب صفين في تأليفه بسند جيد
 عن أبي مسلم الخولاني أنه قال معاوية أنت تنازع علياً في الخلافة أو أنت مثله قال لا واني لأعلم أنه أفضل مني
 وأحق بالامر ولكن أستم تعلمون أن عثمان قتل مظلوماً وأنا ابن عمه ووليه أطلب بدمه فأتانا علياً فقولوا له يدفع
 لنا قتلة عثمان فأثرو فكلموه فقال يدخل في البيعة ويحاکمهم إلى فامتنع معاوية فسار على في الجيوش من العراق حتى

يَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ دَعَوْهُمَا وَاحِدَةً وَحَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ

نزل بصفين وسار معاوية حتى نزل هناك وذلك في ذى الحجة سنة ست وثلاثين فتراسلوا فلم يتم لهم أمر فوقع القتال إلى أن قتل من الفريقين فيما ذكر ابن أبي خيثمة في تاريخه نحو سبعين ألفاً وقيل كانوا أكثر من ذلك ويقال كان بينهم أكثر من سبعين زحفاً وقد تقدم في تفسير سورة الفتح ما زادها أحمد وغيره في حديث سهل بن حنيف المذكور هناك من قصة التحكيم بصفين وتشبيه سهل بن حنيف ما وقع لهم بها واقع يوم الحديبية وأخرج ابن أبي شيبة بسند صحيح عن أبي الرضا سمعت عماراً يوم صفين يقول من سره أن يكتشفه الحور العين فليقدم بين الصفين محتسباً ومن طريق زياد بن الحرث كنت إلى جنب عمار فقال رجل كفر أهل الشام فقال عمار لا تقولوا ذلك نينا واحد ولكنهم قوم حادوا عن الحق فحق علينا أن نقاتلهم حتى يرجعوا وذكر ابن سعد أن علياً لما قتل ويوم علي أشار ابن عباس عليه أن يقر معاوية على الشام حتى يأخذ له البيعة ثم يفعل فيه ماشاء فامتنع فبلغ ذلك معاوية فقال والله لا ألى له شيئاً أبداً فلما فرغ علي من أهل الجبل أرسل جرير بن عبدالله الجبلي إلى معاوية يدعو إلى الدخول فيما دخل فيه الناس فامتنع وأرسل أبا مسلم كما تقدم فلم ينتظم الأمر وسار على الجلود إلى جهة معاوية فالتقى بصفين في العشر الأول من المحرم وأول ما اقتلوا في غرة صفر فلما كاد أهل الشام أن يفلتوا رفعوا المصاحف بمشورة عمرو بن العاص ودعوا إلى ما فيها فآل الأمر إلى الحكيم جرى ما جرى من اختلافهما واستبداد معاوية بملك الشام واشتغال على الخوارج وعند أحمد من طريق حبيب بن أبي ثابت أن علياً قال كذا قال كذا بصفين فلما استرح القتل بأهل الشام قال عمرو لمعاوية أرسل إلى علي المصحف فادعه إلى كتاب الله فإنه لا يأبى عليك بخاء به رجل فقال بيننا وبينكم كتاب الله ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يدعون إلى كتاب الله ليحكم بينهم ثم يتولى فريق منهم وهم معرضون فقال علي نعم أنا أول بذلك فقال القراء الذين صاروا بعد ذلك خوارج يا أمير المؤمنين ما نظر هؤلاء القوم إلا نمشى عليهم بسيفنا حتى يحكم الله بيننا فقال سهل بن حنيف يا أيها الناس اتهموا أنفسكم فقد رأينا يوم الحديبية فذكر قصة الصلح مع المشركين وقد تقدم بيان ذلك من هذا الوجه عن سهل بن حنيف وقد أشرت إلى قصة التحكيم في باب قتل الخوارج والملحد من كتاب استنباط المرتدين وقد أخرج ابن عساکر في ترجمة معاوية من طريق ابن منده ثم من طريق أبي القاسم ابن أخي أبي زرعة الرازي قال جاء رجل إلى عمي فقال له اني أبغض معاوية قال له لم قال لأنه قاتل علياً بغير حق فقال له أبو زرعة رب معاوية رب زحيم وخصم معاوية خصم كريم فما دخولك بينهما (قوله وحتى يبعث دجالون) جمع دجال وسيأتي تفسيره في الباب الذي بعده والمراد ببعثهم اظهارهم لا البعث بمعنى الرسالة ويستفاد منه أن أفضل العباد مخلوقة لله تعالى وأن جميع الأمور بتقديره (قوله قريب من ثلاثين) وقع في بعض الأحاديث بالجزم وفي بعضها بزيادة على ذلك وفي بعضها بتحرير ذلك فأما الجزم في حديث ثوبان وأنه سيكون في أمي كذابون ثلاثون كلم يزعم أنه نبي وأنا حاتم التميمي لا نبي بعدى أخرجه أبو داود والترمذي وصححه ابن حبان وهو طرف من حديث أخرجه مسلم ولم يسق جميعه ولاحد وأبي يعلى من حديث عبد الله بن عمرو بين يدي الساعة ثلاثون دجالاً كذاباً وفي حديث علي عند أحد نحوه وفي حديث ابن مسعود عند الطبراني نحوه وفي حديث سمرة المصدر أوله بالكسوف وفيه ولا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذاباً آخرهم الأعور الدجال أخرجه أحد والطبراني وأصله عند الترمذي وصححه وفي حديث ابن الزبير ان بين يدي الساعة ثلاثين كذاباً منهم الاسود العنسي صاحب صنعاء وصاحب العمامة يعني مسيلة (قلت) وخرج في زمن أبي بكر طليحة بالصغير ابن خويلد وادعى النبوة ثم تاب ورجع إلى الإسلام وتبأت أيضاً سجاح ثم تزوجها مسيلة ثم رجعت بعده وأما الزيادة في لفظ لاحد وأبي يعلى في حديث عبدالله بن عمرو

كَلِمَتِهِمْ يَزْعَمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَحَتَّى يَقْبِضَ الْعِلْمُ وَتَكْثُرَ الزَّلَازِلُ وَيَتَقَارَبَ الزَّمَانُ وَتَظْهَرَ
الْفِتْنُ وَيَكْثُرَ الْمَرْجُ وَهَوَى الْقَتْلُ وَحَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فَيُفِيضَ حَتَّى يُمِمْ رَبَّ الْمَالِ مَنْ
يَقْبَلُ صَدَقَتَهُ وَحَتَّى يَعْرِضَهُ فَيَقُولَ الَّذِي يَعْرِضُهُ عَلَيْهِ لَا أَرَبَ لِي بِهِ وَحَتَّى يَتَطَاوَلَ النَّاسُ
فِي الْبَيْنَانِ

تلاون كذابون أو أكثر قلت ما آتيتهم قال يأتونكم بسنة لم تكونوا عليها يغيرون بها سنتكم فإذا رأيتهم
فاجتنبهم وفي رواية عبد الله بن عمرو عند الطبراني لا تقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذاباً وسندها ضعيف
وعند أبي يعلى من حديث أنس نحوه وسنده ضعيف أيضاً وهو محمول إن ثبت على المبالغة في الكثرة لا على التحديد
وأما التحرير فقها أخرجه أحد عن حذيفة بسند جيد سيكون في أمتي كذابون دجالون سبعة وعشرون منهم
أربع نسوة وإني خاتم النبيين لاني بعدي وهذا يدل على أن رواية الثلاثين بالجزم على طريق جبر الكسر ويؤيده
قوله في حديث الباب قريب من ثلاثين (قوله كلهم يزعم أنه رسول الله) ظاهر في أن كلا منهم يدعي النبوة وهذا
هو السر في قوله في آخر الحديث الماضي وإني خاتم النبيين ويحتمل أن يكون الذين يدعون النبوة منهم ما ذكر من
الثلاثين أو نحوها وأن من زاد على العدد المذكور يكون كذاباً فقط لكن يدعو إلى الضلالة كغلاة الرافضة
والباطنية وأهل الوحدة والحلولية وسائر الفرق الدعاة إلى ما يعلى بالضرورة أنه خلاف ما جاء به محمد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ويؤيده أن في حديث علي عند أحمد فقال علي لعبد الله بن الكواء وإنك لمنهم وابن الكواء لم
يدع النبوة وإنما كان يغلو في الرضا (قوله وحتى يقبض العلم) تقدم في كتاب العلم وبأني أيضاً في كتاب الأحكام
(قوله وتكثر الزلازل) قد وقع في كثير من البلاد الشمالية والشرقية والغربية كثير من الزلازل ولكن الذي يظهر
أن المراد بكثرتها شمولها ودوامها وقد وقع في حديث سلمة بن فضيل عند أحمد وبين يدي الساعة سنوات الزلازل
وله عن أبي سعيد تكثر الصواعق عند اقتراب الساعة (قوله ويتقارب الزمان وتظهر الفتن ويكثر المرجح)
تقدم البحث في ذلك قريباً (قوله وحتى يكثر فيكم المال فيفيض) تقدم شرحه في كتاب الزكاة والتعبد بقوله فيكم
يشعر بأنه محمول على زمن الصحابة فيكون إشارة إلى ما وقع من الفتوح واقتسامهم أموال الفرس والروم ويكون قوله
فيفيض حتى يميم رب المال إشارة إلى ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز فقد تقدم أنه وقع في زمنه أن الرجل كان
يعرض ماله للصدقة فلا يجد من يقبل صدقته ويكون قوله وحتى يعرضه فيقول الذي يعرضه عليه لا أرب لي به
إشارة إلى ما سيقع في زمن عيسى بن مريم فيكون في هذا الحديث إشارة إلى ثلاثة أحوال الأولى إلى كثرة المال
قطر وقد كان ذلك في زمن الصحابة ومن ثم قيل فيه يكثر فيكم وقد وقع في حديث عوف بن مالك الذي مضى في
كتاب الجزية ذكر علامة أخرى مبينة لعلامة الحالة الثانية في حديث عوف بن مالك رفعه أعدد ستا بين يدي الساعة
موتى ثم فتح بيت المقدس وموتان ثم استفاضة المال حتى يعطى الرجل منه مائة دينار فيظلل ساخطا الحديث وقد
أشرت إلى شيء من هذا عند شرحه الحالة الثانية الإشارة إلى فيضه من الكثرة بحيث أن يحصل استثناء كل أحد عن
أخذ مال غيره وكان ذلك في آخر عصر الصحابة وأول عصر من بعدهم ومن ثم قيل يميم رب المال وذلك يتطابق على
ما وقع في زمن عمر بن عبد العزيز الحالة الثالثة في الإشارة إلى فيضه وحصول الاستثناء لكل أحد حتى يميم صاحب
المال بكونه لا يجد من يقبل صدقته ويرداد بأنه يعرضه على غيره ولو كان عن لا يستحق الصدقة فيأتي أخذه فيقول
لا حاجة لي فيه وهذا في زمن عيسى عليه السلام ويحتمل أن يكون هذا الأخير خروج النار واشتغال الناس بالمرحشر
فلا يلتفت أحد حينئذ إلى المال بل يقصد أن يتخفف ما استطاع (قوله وحتى يتناول الناس في البينان) تقدم في

وحتى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ وَحَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا
فَإِذَا طَلَعَتْ وَرَأَاهَا النَّاسُ يَعْنِي آمَنُوا أَجْمَعُونَ فَذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ
آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا وَلِتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ نَشَرَ الرَّجُلَانِ ثَوْبَهُمَا بَيْنَهُمَا
فَلَا يَتْبَاطِمَانِهِ وَلَا يَطْوِيَانِيهِ وَلِتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ انْصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَبِّي لِفَحْتِهِ فَلَا يَطْعُمُهُ
وَلِتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَهُوَ يَلِيطُ حَوْضَهُ فَلَا يَسْقِي فِيهِ وَلِتَقُومَنَّ السَّاعَةُ وَقَدْ رَفَعَ أَكْلَتَهُ إِلَى فِيهِ

كتاب الايمان من وجه آخر عن أبي هريرة في سؤال جبريل عن الايمان قوله اشراط الساعة ويتناول الناس في
البيان وهي من العلامات التي وقعت عن قرب من زمن النبوة ومعنى التطاول في البيان أن كل ما كان بيني وبينها
يريد أن يكون ارتفاعه أعلى من ارتفاع الآخر ويحتمل أن يكون المراد المباشرة به في الزينة والزخرفة أو أعم من
ذلك وقد وجد الكثير من ذلك وهو في ازدياد (قوله وحتى يمر الرجل بقبر الرجل) تقدم شرحه قبل بياين (قوله
وحتى تطلع الشمس من مغربها) تقدم شرحه في آخر كتاب الرقاق وذكرت هناك ما أبداه البيهقي ثم القرطبي احتيالا
ان الزمن الذي لا ينفع نفسا ايمانا يحتمل أن يكون وقت طلوع الشمس من المغرب ثم اذا تمدت الايام وبعد
المهد بتلك الآية عاد نفع الايمان والتوبة وذكرت من جزم بهذا الاحتمال وبيئت أوجه الرد عليه ثم وقعت على
حديث لعبد الله بن عمرو ذكر فيه طلوع الشمس من المغرب وفيه فن يومئذ الى يوم القيامة لا ينفع نفسا ايمانا
لم تكن آمنت من قبل الآية أخرجه الطبراني والحاكم وهو نص في موضع النزاع والله التوفيق (قوله ولتقوم
الساعة وقد نشر الرجلان ثوبها بينهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه) وقع عند مسلم من رواية سفيان عن أبي الزناد
ويتبايعان الثوب فلا يتبايعانه حتى تقوم والبيهقي في البعث من طريق محمد بن زياد عن أبي هريرة ولتقوم الساعة على
رجلين قد نشرتا بينهما ثوبا يتبايعانه فلا يتبايعانه ولا يطويانه ونسبة الثوب اليهما في الرواية الاولى باعتبار الحقيقة في
أحدهما والمجاز في الآخر لان أحدهما مالك والآخر مستام وقوله في الرواية الاخرى يتبايعانه أي يتساويمان فيه مالكة
والذي يريد شراءه فلا يتم بينهما ذلك من بقية قيام الساعة فلا يتبايعانه ولا يطويانه وعند عبدالرازق عن معمر بن
زياد عن أبي هريرة رفعه ان الساعة تقوم على الرجلين وهما ينشران الثوب فسا يطويانه ووقع في حديث عقبة
ابن عامر عند الحاكم لهذه القصة وما بعدها مقدمة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تطلع عليكم قبل الساعة سحابة
سوداء من قبل المغرب مثل الترس فارتال ترتفع حتى تملأ السماء ثم ينادى مناديا أيها الناس ثلاثا يقول في الثالثة أتى أمر
الله قال والذي نفسى بيده ان الرجلين لينشران الثوب بينهما فسا يطويانه الحديث (قوله ولتقوم من الساعة وهو)
أي الرجل (قوله يلبط حوضه) بفتح أوله من الثلاث وبضمه من الرباعي والمعنى يصلحه بالطين والمدر فيفسد
شقوقه ليلاؤه ويسقي منه دوابه يقال لاط الحوض يلبطه اذا أصلحه بالمدر ونحوه ومنه قيل اللاتظ لمن يفضل الفاحشة
وجاء في مضارعه يلوط بقرعة بينه وبين الحوض وحكي القراز في الحوض أيضا يلوط والاصل في اللوط اللصوق ومنه
كان عمر يلبط أهل الجاهلية بمن ادعاهم في الاسلام كذا قال والذي يتبادر أن فاعل الفاحشة نسب الى قوم لوط
والله أعلم ووقع في حديث عقبة بن عامر المذكور وان الرجل ليدر حوضه فسا يسقي منه شيئا وفي حديث عبد الله
ابن عمرو عند الحاكم وأصله في مسلم ثم ينفخ في الصور فيكون أول من يسمعه رجل يلوط حوضه فيصق في هذا
بيان السبب في كونه لا يسقي من حوضه شيئا ووقع عند مسلم والرجل يلبط في حوضه فسا يصدر أي يفرغ أو
ينفصل عنه حتى تقوم (قوله فلا يسقي فيه) أي تقوم القيامة من قبل أن يستقي منه (قوله ولتقوم الساعة
وقد رفع أكلته) بالضم أي لقمته الى فيه فلا يطعمها أي تقوم الساعة من قبل أن يضع لقمته في فيه أو من قبل أن

فَلَا يَطْمَعُهَا بَابُ ذِكْرِ الدَّجَالِ حَرْشٌ مُسَدَّدٌ

أَنْ يَمْتَنِعُوا أَوْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَلْعَمُوا وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي الْبَيْتِ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ تَقْرُومُ السَّاعَةِ عَلَى رَجُلٍ أَكَلَتْهُ فِي فِيهِ يُلُوكُمَا فَلَا يَسِيغُهَا وَلَا يَلْفَظُهَا وَهَذَا يُؤَيِّدُ الْإِحْتِمَالَ الْآخِرَ وَتَقْدِمُ فِي آخِرِ كِتَابِ الرَّاقِيِّ فِي بَابِ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا بِسَنَدٍ حَدِيثِ الْبَابِ طَرَفٍ مِنْهُ وَهُوَ مِنْ قَوْلِهِ لَا تَقْرُومُ السَّاعَةَ حَتَّى تَطَّلِعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا وَذَكَرَ بَعْدَهُ وَلِتَقْرُومَ مِنَ السَّاعَةِ وَقَدْ نُشِرَ الرَّجُلَانِ نَوْبَهُمَا وَبَعْدَهُ وَلِتَقْرُومَ مِنَ السَّاعَةِ وَقَدْ انْصَرَفَ الرَّجُلُ بِلَبَنِ لَفْحَتِهِ فَلَا يَطْعَمُهُ وَبَعْدَهُ وَلِتَقْرُومَ مِنَ السَّاعَةِ وَهُوَ يَلِيطُ حَوْضَهُ وَبَعْدَهُ وَلِتَقْرُومَ مِنَ السَّاعَةِ وَقَدْ رَفَعَ أَكَلَتْهُ فَرَادَ وَاحِدَةً وَهِيَ الْحَلْبُ وَمَا أُدْرِي لِمَ حَذَفَهَا هُنَا مَعَ أَنَّهُ أُوْرِدَ الْحَدِيثُ هُنَا بِتَمَامِهِ الْإِذْهِ الْجَمْلَةَ وَقَدْ أُوْرِدَهَا الطَّبْرِبَانِيُّ فِي جَمَلَةِ الْحَدِيثِ عَلَى التَّفْصِيلِ الَّتِي ذَكَرْتَهُ فِي أَوَّلِ الْكَلَامِ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ ثُمَّ وَجَدْتَهَا ثَابِتَةً فِي الْأَصْلِ فِي رِوَايَةِ كَرِيمَةَ وَالْأَصِيلِيِّ وَسَقَطَتْ لِأَنَّ ذُرَّو الْقَابِسِيِّ وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ رِوَايَةِ بَشْرِ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ أَبِيهِ بِلَفْظِ بِلَبَنِ لَفْحَتِهِ مِنْ تَحْتِهَا لَا يَطْعَمُهُ وَأَخْرَجَ مَعَهُ الثَّلَاثَةَ الْآخَرَى وَاللَّفْحَةَ بِكَسْرِ اللَّامِ وَسُكُونِ الْقَافِ بَعْدَهَا مَهْمَلَةً الثَّانِفَةَ ذَاتِ الدَّرْوِهِ إِذَا اتَّجَتِ لَفْحُ شَهْرَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ ثُمَّ لَبِنٌ وَهَذَا كُلُّهُ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ الْقِيَامَةَ تَقْرُومُ بِغَنَّةٍ وَأَسْرَعَهَا رَفَعُ اللَّقْمَةِ إِلَى الْفَمِّ وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ مِنْهُ فِي آخِرِ كِتَابِ الْفَتَنِ هَذِهِ الْأُمُورَ الْأَرْبَعَةَ الْأَرْفَعُ اللَّقْمَةَ مِنْ طَرِيقِ سَفْيَانَ بْنِ عَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ بِسَنَدِهِ هَذَا وَلَفْظُهُ تَقْرُومُ السَّاعَةَ وَالرَّجُلُ يَحْبِلُ اللَّقْمَةَ فَيَأْصِلُ الْإِنَاءَ إِلَى فِيهِ حَتَّى تَقْرُومَ وَالرَّجُلَانِ يَتَابَعَانِ الثُّوبَ وَالرَّجُلُ يَلِيطُ فِي حَوْضِهِ وَقَدْ ذَكَرْتُ لَفْظَهُ فِيهِمَا وَقَدْ جَاءَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَا يَعْرِفُ مِنْهُ الْمُرَادُ مِنَ التَّيْلِ بِصَاحِبِ الْحَوْضِ وَلَفْظُهُ ثُمَّ يَنْفَخُ فِي الصُّورِ فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْنَعِي وَأَوَّلُ مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يُلُوطُ حَوْضَ أَبِيهِ فَيَصْقُقُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَأَخْرَجَ ابْنُ مَاجَةَ وَأَحْمَدُ وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ لَمَّا كَانَ لَيْلَةَ أُسْرَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيَ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى فَذَكَرُوا السَّاعَةَ فَبَدَّؤُا بِإِبْرَاهِيمَ فَسَأَلُوهُ عَنْهَا فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مِنْهَا عِلْمٌ ثُمَّ سَأَلُوهُ مُوسَى فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مِنْهَا عِلْمٌ فَذَكَرُوا الْحَدِيثَ إِلَى عِيسَى فَقَالَ قَدْ عَدَدْتُ إِلَى فَيَأْصِلُونَ وَجِبْتَهَا فَأَمَّا وَجِبْتَهَا فَلَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ فَذَكَرَ خُرُوجَ الدَّجَالِ قَالَ فَاذْهَبْ إِلَيْهِ فَاقْتُلْهُ ثُمَّ ذَكَرَ خُرُوجَ بَاجُوجٍ وَمَآجُوجٍ ثُمَّ دَعَا بِمَوْتِهِمْ ثُمَّ بَارَسَالِ الْمَطَرِ فَيَلْقَى جِيهَنِمَ فِي الْبَحْرِ ثُمَّ تَسْفُ الْجِبَالُ وَتَمُدُّ الْأَرْضُ مَدَّ الْأَدِيمِ فَعَهْدُ إِلَى إِذَا كَانَ ذَلِكَ كَانَتِ السَّاعَةُ مِنْ النَّاسِ كَالْحَامِلِ الْمَتَمِّ لَا يَدْرِي أَهْلِهَا مَتَى فَتَجُومُ بِوِلَادَتِهَا لَيْلًا كَانَ أَوْ نَهَارًا (قَوْلُهُ بَابُ ذِكْرِ الدَّجَالِ) هُوَ فَصَالٌ يَفْتَحُ أَوَّلُهُ وَالتَّشْدِيدُ مِنَ الدَّجَلِ وَهُوَ التَّنْطِيطُ وَنَحْوُهُ الْكُذَابُ دَجَالًا لِأَنَّهُ يَغْطِي الْحَقَّ بِطَاطِلِهِ وَيَقَالُ دَجَلُ الْبَعِيرِ بِالْفُطْرَانِ إِذَا غَطَّاهُ وَالْإِنَاءُ بِالذَّهَبِ إِذَا طَلَّاهُ وَقَالَ ثَعْلَبُ الدَّجَالُ الْمَمُومُ سَيْفٌ مَدْجَلٌ إِذَا طَلَى وَقَالَ ابْنُ دَرِيدٍ سَمِيَ دَجَالًا لِأَنَّهُ يَغْطِي الْحَقَّ بِالْكَذْبِ وَقِيلَ لَضَرْبِهِ نَوَاحِي الْأَرْضِ يَقَالُ دَجَلٌ مَخْفُوفٌ وَمَشْدُودٌ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ وَقِيلَ بَلْ قِيلَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ يَغْطِي الْأَرْضَ فَرَجَعَ إِلَى الْأَوَّلِ وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي التَّذَكُّرَةِ اخْتَلَفَ فِي تَسْمِيَتِهِ دَجَالًا عَلَى عَشْرَةِ أَقْوَالٍ وَمِمَّا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي أَمْرِ الدَّجَالِ أَصْلُهُ وَهَلْ هُوَ ابْنُ صِيَادٍ أَوْ غَيْرُهُ وَعَلَى الثَّانِي فَهَلْ كَانَ مَوْجُودًا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ لَا وَمَتَى يَخْرُجُ وَمَا سَبَبُ خُرُوجِهِ وَمَنْ ابْنُ يَخْرُجُ وَمَا صَفْتُهُ وَمَا الَّذِي يَدْعِيهِ وَمَا الَّذِي يَظْهَرُ عِنْدَ خُرُوجِهِ مِنَ الْحَرَارِقِ حَتَّى تَكْتَفِرَ أَتْبَاعُهُ وَمَتَى يَهْلِكُ وَمَنْ يَقْتُلُهُ فَأَمَّا الْأَوَّلُ فَيَأْتِي بَيَانَهُ فِي كِتَابِ الْإِعْتِصَامِ فِي شَرْحِ حَدِيثِ جَابِرٍ أَنَّهُ كَانَ يَحْلِفُ أَنَّ ابْنَ صِيَادٍ هُوَ الدَّجَالُ وَأَمَّا الثَّانِي فَفَقَضِي حَدِيثُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فِي رِقْمَةِ تَيْمِ الدَّارِيِّ الَّتِي أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ أَنَّهُ كَانَ مَوْجُودًا فِي الْعَهْدِ النَّبَوِيِّ وَأَنَّهُ مَحْبُوسٌ فِي بَعْضِ الْجَزَائِرِ وَسَيَأْتِي بَيَانُ ذَلِكَ عِنْدَ شَرْحِ حَدِيثِ جَابِرٍ أَيْضًا وَأَمَّا الثَّلَاثُ فَمِنْ حَدِيثِ النَّوَّاسِ عِنْدَ مُسْلِمٍ أَنَّهُ يَخْرُجُ عِنْدَ فَتْحِ الْمُسْلِمِينَ الْقِسْطَنِيَّةَ وَأَمَّا سَبَبُ خُرُوجِهِ فَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو عَنْ حَفْصَةَ أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ غَضَبَةٍ يَفْضُهَا وَأَمَّا مَنْ ابْنُ يَخْرُجُ فَمِنْ قَبْلِ الْمَشْرِقِ جَزْمًا ثُمَّ جَاءَ فِي رِوَايَةٍ أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْ خِرَاسَانَ أَخْرَجَ ذَلِكَ أَحْمَدُ وَالْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ

حدثنا يحيى حدثنا إسماعيل حدثني قيس قال قال لي المشيرة بن شعبة

أن بكر وفي أخرى أنه يخرج من أصهان أخرجهما مسلم وأما صفته فذكورة في أحاديث الباب وأما الذي يدعيه فإنه يخرج أولاً فيدعي الإيمان والصلاح ثم يدعي النبوة ثم يدعي الألوية كما أخرج الطبراني من طريق سليمان بن شهاب قال نزل على عبد الله بن المعتز وكان صحابياً لحدثني عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الدجال ليس به خفاء يحيى. من قبل المشرق فيدعو إلى الدين فيتبع ويظهر فلا يزال حتى يقدم الكوفة فيظهر الدين ويعمل به فيتبع ويحث على ذلك ثم يدعي أنه نبي فيفرع من ذلك كل ذي لب ويفارقه فيمكث بعد ذلك فيقول أنا الله فتغشى عينه وتقطع أذنه ويكتب بين عينيه كافر فلا يخفى على كل مسلم فيفارقه كل أحد من الخلق في قلبه منقال حبة من خردل من إيمان وسنده ضعيف (تأنيبه) اشهر السؤال عن الحكمة في عدم التصريح بذكر الدجال في القرآن مع ما ذكر عنه من الشر وعظم الفتنة به وتحذير الأنبياء منه والأمر بالاستعاذة منه حتى في الصلاة وأجيب بأجوبة أحدها أنه ذكر في قوله يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها فقد أخرج الترمذي وصححه عن أبي هريرة رفعه ثلاثة إذا خرجن لم ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل الدجال والدابة وطلوع الشمس من مغربها الثاني قد وقعت الإشارة في القرآن إلى نزول عيسى بن مريم في قوله تعالى وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته وفي قوله تعالى وإنه لعلم الساعة وصح أنه الذي يقتل الدجال فاكثرت بذكر أحد الصديقين عن الآخر ولكونه يلقب المسيح كيمسي لكن الدجال مسيح الضلالة وعيسى مسيح الهدى الثالث أنه ترك ذكره احتقاراً وتعقب بذكر يأجوج ومأجوج وليست الفتنة بهم بدون الفتنة بالدجال والذي قبله وتعقب بأن السؤال باق وهو ما الحكمة في ترك التنصيص عليه وأجاب شيخنا الإمام البلقيني بأنه اعتبر كل من ذكر في القرآن من المفسدين فوجد كل من ذكر إمامهم من مضي وانقضى أمره وأما من لم يحيى بعد فلم يذكر منهم أحداً انتهى وهذا ينتقض يأجوج ومأجوج وقد وقع في تفسير البغوي أن الدجال مذكور في القرآن في قوله تعالى لخلق الخلق السموات والأرض أكبر من خلق الناس وأن المراد بالناس هنا الدجال من إطلاق الكل على البعض وهذا إن ثبت لأحسن الأجوبة فيكون من جملة ما تكفل النبي صلى الله عليه وسلم ببيانه والعلم عند الله تعالى وأما ما يظهر على يده من الخوارق فيسذكر هنا وأما متى يهلك ومن يقتله فإنه يهلك بعد ظهوره على الأرض كلها إلا مكة والمدينة ثم يقصد بيت المقدس فينزل عيسى فيقتله أخرجه مسلم أيضاً وسأذكر لفظه وفي حديث هشام بن عامر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما بين خاق آدم إلى قيام الساعة فتنة أعظم من الدجال أخرجه الحاكم وعند الحاكم من طريق قتادة عن أبي الطفيل عن حذيفة بن أسيد رفعه أنه يفرج يعني الدجل في نقص من الدنيا وخفة من الدين وسوء ذات بين فيرد كل منهل وتطوى له الأرض الحديث وأخرج نعم بن حماد في كتاب الفتن من طريق كعب الأجار قال يتوجه الدجال فينزل عند باب دمشق الشرقي ثم يلمس فلا يقدر عليه ثم يرى عند المياه التي عند نهر الكسوة ثم يطلب فلا بدري أن توجه ثم يظهر بالمشرق فعملي الخلافة ثم يظهر السحر ثم يدعي النبوة فتفرق الناس عنه فيأت النهر فيأمره أن يسيل إليه فيسيل ثم يأمره أن يرجع فيرجع ثم يأمره أن يبس فيبس ويأمر جبل طور وجبل زينا أن ينطلقا فينطلقا ويأمر الريح أن تثير سحباً من البحر فتعطر الأرض ويخوض البحر في يوم ثلاث خوضات فلا يبلغ حقوقه وإحدى يديه أطول من الأخرى فيمد الطويلة في البحر فتبلغ قعره فيخرج من الحيتان ما يريد وأخرج أبو نعم في ترجمة حسان بن عطية أحد ثقات التابعين من الحلية بسند حسن صحيح إليه قال لا ينجو من فتنة الدجال إلا اثنا عشر ألف رجل وسبعة آلاف امرأة وهذا لا يقال من قبل الرأي فيحتمل أن يكون مرفوعاً أرسله ويحتمل أن يكون أخذه عن بعض أهل الكتاب وذكر المصنف في الباب أحد عشر حديثاً ه الحديث الأول (قوله يحيى) هو التيطان وإسماعيل هو ابن أبي خالد وقيس هو ابن أبي حازم (قوله قال لي المشيرة بن شعبة) عند

مَا سَأَلَ أَحَدٌ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الدَّجَالِ مَا سَأَلْتُهُ وَإِنَّهُ قَالَ لِي مَا يَضْرُكُ مِنْهُ قُلْتُ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ
إِنَّ مَسَّهُ جَبَلٌ خَبِيزٌ وَنَهْرٌ مَاءٌ قَالَ هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ **عَرَشًا** سَعْدُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ

مسلم من رواية ابراهيم بن حنبل عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن المغيرة بن شعبه (قوله ما سأل
أحد النبي صلى الله عليه وسلم عن الدجال ما سألته) في رواية مسلم أكثر مما سألته (قوله وانه قال لي ما يضرك
منه) في رواية مسلم قال وما ينصبك منه بنون وصاد مهملة ثم موحدة من النصب بمعنى التعب ومثله عنده من رواية
يزيد بن هرون عن اسمعيل وزاد فقال لي أي نبي وما ينصبك منه وعنده من طريق هشيم عن اسمعيل وما سؤالك
عنه أي وما سبب سؤالك عنه وقال أبو نعيم في المستخرج معنى قوله ما ينصبك أي ما الذي يفعمك منه من النعم
حتى يهلك أمره (قلت) وهو تفسير باللازم والا فالنصب التعب وزنه ومعناه ويطلق على المرض لأن فيه تعباً
قال ابن دريد يقال نصب المرض وأنصب وهو تغير الحال من تعب أو وجع (قوله قلت لأنهم يقولون) هو
متعلق بمحذوف تقديره الخشية منه مثلاً في رواية للمستعجل أنهم يقولون وهي رواية مسلم والضمير في أنهم للناس
أو لأهل الكتاب (قوله جبل خبزي) بضم الخاء المعجمة وسكون الموحدة بعدها زاي والمراد أن معه من الخبز قدر الجبل
وأطلق الخبز وأراد به أصله وهو القمح مثلاً في رواية هشيم عند مسلم معه جبال من خبز ولحم ونهر من ماء. وفي رواية
ابراهيم بن حنبل أن معه الطعام والأنهار وفي رواية يزيد بن هرون أن معه الطعام والشراب (قوله ونهر ماء) بسكون
الماء ويفتحها (قوله قال بل هو أهون على الله من ذلك) سقط لفظ بل من رواية مسلم وقال عياض معناه هو أهون
من أن يجعل على يديه مضلاً للؤمنين ومشككاً لقلوب الموقنين بل ليزداد الذين آمنوا إيماناً وبرتاب
الذين في قلوبهم مرض فهو مثل قول النبي ﷺ ما كنت أشد بصيرة من فبك لا أن قوله هو أهون على الله من ذلك
أنه ليس شيء من ذلك معه بل المراد أهون من أن يجعل شيئاً من ذلك آية على صدقه ولا سيما وقد جعل فيه آية
ظاهرة في كذبه وكفره بقرآها من قرأ ومن لا يقرأ زائدة على شواهد كذبه من حديثه ونقصه (قلت) الحامل على هذا
التأويل أنه ورد في حديث آخر مرفوع ومعه جبل من خبز ونهر من ماء أخرجه أحمد والبيهقي في البعث من طريق
جنادة بن أبي أمية عن مجاهد قال انطلقنا إلى رجل من الأنصار فقلنا حدثنا بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه
وسلم في الدجال ولا تحدثنا عن غيره فذكر حديثاً فيه تمطر الأرض ولا يبث الشجر ومعه جنة ونار فانارة جنة وجنته
نار ومعه جبل خبز الحديث بطوله ورجاله ثقات ولا أحد من وجه آخر عن جنادة عن رجل من الأنصار معه جبال
الخبز وأنهار الماء ولا أحد من حديث جابر معه جبال من خبز والناس في جهد إلا من تبعه ومعه نهران الحديث قدل
مأثبات من ذلك على أن قوله هو أهون على الله من ذلك ليس المراد به ظاهره وأنه لا يجعل على يديه شيئاً من ذلك بل هو
على التأويل المذكور رسياناً في الحديث الثامن أن معه جنة ونارا وغفل القاضي ابن العربي فقال في الكلام على حديث
المغيرة عند مسلم لما قال له لن يضرك قال إن معه ماء ونارا (قلت) ولم أر ذلك في حديث المغيرة قال ابن العربي
أخذ بظاهر قوله هو أهون على الله من ذلك من الأدلة المتقدمة الأحاديث الثابتة أن معه جنة ونارا وغير ذلك قال وكيف
يرد بحديث محتمل ما ثبت في غيره من الأحاديث الصحيحة قلل الذي جاء في حديث المغيرة جاء قبل أن يبين النبي
صلى الله عليه وسلم أمره ويحتمل أن يكون قوله هو أهون أي لا يجعل له ذلك حقيقة وإنما هو تحيل وتشبيه على
الأبصار فثبت المؤمن وزيل الكافر ومال ابن حبان في صحيحه إلى الآخر فقال هذا لا يضاد خبر أبي مسعود بل معناه
أنه أهون على الله من أن يكون نهر ماء مجرى فإن الذي معه يرى أنه ماء وليس بماء الحديث الثاني (قوله حدثنا
سعد بن حفص) بسكون العين وفي بعض النسخ بكسرها وزيادة ياء وهو تحريف (قوله شيان) هو ابن عبد الرحمن

عن يحيى عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال قال النبي ﷺ يحيى،
 الدجال حتى ينزل في ناحية المدينة ثم ترجف المدينة ثلاث رجفات فيخرج إليه كل كافر
 ومناقب **عدها** علي بن عبد الله حدثنا محمد بن بشر حدثنا مسعر حدثنا سعد بن إبراهيم عن
 أبيه عن أبي بكره عن النبي ﷺ قال لا يدخل المدينة رغب المسيح لها يومئذ سبعة أبواب
 على كل باب ملكان * قال وقال إسحاق عن صالح بن إبراهيم عن أبيه قال قدمت البصرة

نسبه عباس الدورى عن سعد بن حفص شيخ البخارى فيه أخرجه الاسماعلى ويحيى هو ابن أبي كثير (قوله يحيى،
 الدجال حتى ينزل في ناحية المدينة) في حديث أنس في حديث أبي سعيد الآتى بعد باب ينزل بعض السباخ التى في المدينة وفي
 رواية حماد بن سلمة عن اسحق عن أنس فيأتى سبعة الجرف فيضرب رواقه فيخرج اليه كل منافق ومناقة
 والجرف يضم الجرم والراء بعدها فاه مكان بطريق المدينة من جهة الشام على ميل وقيل على ثلاثة أميال والمراد
 بالرواق الفسطاط ولابن ماجه من حديث أبي أمامة نزل عند الطريق الأحمر عند منقطع السبخة (قوله (١) ترجف
 ثلاث رجفات) في رواية الدورى فترجف وهى أوجه وقد تقدم في آخر كتاب الحج من طريق الأوزاعى عن
 اسحق أم من هذا وفيه ليس من بلد إلا سبطوه الدجال إلا مكة والمدينة وتقدم شرحه هناك والجمع بين قوله
 ترجف ثلاث رجفات وبين قوله في الحديث الذى يلى هذا لا يدخل المدينة رغب المسيح الدجال وفي حديث مجن
 ابن الأدرع عند أحد والحاكم رفعه يحيى الدجال فيصعد أحدا فينطلق فينظر انى المدينة فيقول لا يحبها إلا تزون
 الى هذا النصر الأبيض هذا مسجد أحمد ثم يأتى المدينة فيجد بكل تقب من قاتها ملكا مصلتا سفه فيأتى سبخة الجرف
 فيضرب رواقه ثم ترجف المدينة ثلاث رجفات فلا يبقى منافق ولا منافقة ولا فاسق ولا فاسقة إلا خرج إليه فتخلص
 المدينة فذلك يوم الخلاص وفي حديث أبي الطفيل عن حذيفة بن أسيد التى تقدمت الاشارة اليه أول الباب وتطوى له
 الأرض طى فروة الكيش حتى يأتى المدينة فيقلب على خارجها ويمنع داخلها ثم يأتى اليها فيحاصر عصابة من المسلمين
 وحاصل ما وقع به الجمع أن الرعب الذى هو الخوف والفرع حتى لا يحصل لأحد فيها بسبب نزوله قربها شيء منه
 أو هو عبارة عن غايته وهو غلبته عليها والمراد بالرجفة الارتفاق وهو اشاعة مجته وأنه لا طاقة لأحد به فيسارع حينئذ
 اليه من كان يتصف بالنفاق والفسق فظهر حينئذ تمام أنها تنفي خبيثها الحديث الثالث (قوله حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الخ)
 ثبت هذا للمستمل وحده هنا وسقط لسائرهم وقد مضى في آخر كتاب الحج سنداً ومناً وإبراهيم بن سعد أى ابن
 إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وسعد هو الذى روى عنه محمد بن بشر في السند الثانى (قوله لا يدخل المدينة
 رغب المسيح الدجال) تقدم ضبط المسيح في باب الداء قبل السلام من كتاب الصلاة وهو قبيل كتاب الجمعة
 وتقدم فيه أيضاً أن من قاله بالخاء المعجمة صحف والقول في سبب تسميته المسيح بما يعنى عن إعادته هنا (٢) وحكى
 شيخنا مجد الدين الشيرازى صاحب القاموس في اللغة أنه اجتمع له من الأقوال في سبب تسمية الدجال المسيح
 خمسون قولاً وبالغ القاضى ابن العربى فقال ضل قوم فرووه المسيح بالخاء المعجمة وشدد بعضهم السين ليفرقوا
 بينه وبين المسيح عيسى بن مريم بزعمهم وقد فرق النبي صلى الله عليه وسلم بينهما بقوله في الدجال مسح الضلالة
 فدل على أن عيسى مسيح الهدى فأراد هؤلاء تعظيم عيسى لفرقوا الحديث (قوله لها يومئذ سبعة أبواب) قال
 عياض هذا يؤيد أن المراد بالانقلاب في حديث أبي هريرة يعنى ثانى أحاديث الباب الاى يليه الأبواب وفوهات
 الطريق (قوله على كل باب ملكان) كذا في رواية إبراهيم بن سعد وفي رواية محمد بن بشر لكل باب ملكان
 وأخرجه الحاكم من رواية الزهرى عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن عياض بن مسافع عن أبي بكره قال أكثر

قال لي أبو بكره سمعت النبي ﷺ بهذا حديثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا إبراهيم عن صالح عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قام رسول الله ﷺ في الناس فأنشأ على الله بما هو أهلهم ثم ذكر الدجال فقال إني لأ نذرهموه

الناس في شأن مسيلة فقال النبي صلى الله عليه وسلم انه كذاب من ثلاثين كذاباً قبل الدجال وانه ليس بلد إلا يدخله رعب الدجال إلا المدينة على كل نقب من أنقابها ما كان يذبان عنها رعب المسيح ه الحديث الرابع (قوله) حدثنا وهيب بالصغير وأيوب هو السخياتي (قوله) عن ابن عمر أراه عن النبي صلى الله عليه وسلم (القائل أراه عن النبي صلى الله عليه وسلم هو البخاري وقد سقط قوله أراه الخ للستلي ولأبي زيد المروزي وأبي أحمد الجرجاني فصارت صورته موقوفاً وبذلك جزم الاسماعيلي فقال بعد أن أورده من رواية أحمد بن منصور الرمادي عن موسى بن اسماعيل شيخ البخاري بسنده إلى ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رواه البخاري عن موسى فلم يذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم ورواه أبو نعيم في المستخرج عن الطبراني عن أحمد بن داود المديني عن موسى وصرح برفعه أيضاً واقتصر المزي على ما وقع في رواية السرخسي وغيره بلغظ أراه والحديث في الأصل مرفوع فقد أخرجه مسلم من رواية حماد بن زيد عن أيوب فقال فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد تقدم في أحاديث الأنبياء في ترجمة عيسى بن مريم من طريق موسى بن عقبه عن نافع قال قال عبدالله هو ابن عمر ذكر النبي صلى الله عليه وسلم بين ظهراني الناس المسيح الدجال فذكر هذا الحديث وسياقه هناك أتم (قوله) أعور العين اليمنى في رواية غير أبي ذر أعور عين اليمنى بغير ألف ولام ومثله في رواية الطبراني وقد تقدم في ترجمة عيسى بلغظ أعور عينه اليمنى وتقدم توجيهه والبحث في اعرابه (قوله) كأنها عنبه طافية) يأتي الكلام عليه في الحديث السادس هكذا وقع في هذا الموضع عند الجميع لم يذكر الموصوف بذلك ومثله في رواية الاسماعيلي لكن قال في آخره يعني الدجال ووقع في رواية الطبراني في أوله الدجال أعور عين اليمنى (قوله) وقال ابن اسحق) هو محمد صاحب المغازي (قوله) عن صالح بن إبراهيم) أي ابن عبد الرحمن بن عوف وهو أخو سعد بن إبراهيم (قوله) عن أبيه قال قدمت البصرة) أراد هذا التعليق ثبوت لقاء إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف لأبي بكره لأن إبراهيم مديني وقد تستكر روايته عن أبي بكره لأنه نزل البصرة من عهد عمر إلى أن مات (قوله) فقال لي أبو بكره سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بهذا) هذا التعليق وصله الطبراني في الأوسط من رواية محمد بن مسلمة الحراني عن محمد بن اسحق بهذا السند وبقية بعد قوله فلقيت أبا بكره فقال لشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل قرية يدخلها فزع الدجال إلا المدينة يأتيها ليدخلها فيجد على بابها ملكاً مصلاً بالسيف فيرده عنها قال الطبراني لم يروه عن صالح إلا ابن اسحق (قلت) وصالح المذكور ثقة مقل أخرجه في الصحيحين حديثاً واحداً غير هنا وقوله هنا يريد أصل الحديث والافين لفظ صالح بن إبراهيم ولفظ سعد بن إبراهيم مغايرات نظهرن سياهما الحديث الخامس (قوله) حدثنا عبد العزيز بن عبد الله) هو الأوبسي وإبراهيم هو ابن سعد وصالح هو ابن كيسان وابن شهاب هو الزهري (قوله) قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فأنشأ على الله بما هو أهلهم ثم ذكر الدجال) هكذا أورده هنا وطوله في كتاب الجهاد من طريق معمر عن الزهري بهذا السند وأوله أن عمر انطلق مع النبي صلى الله عليه وسلم في رهط قبل ابن صباد القصة بطولها وفيه خبات لك خيا وفيه فقال عمر دعني يا رسول الله أضرب عنقه ثم ذكر بعده قال ابن عمر انطلق بعد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بن كعب إلى النخل التي فيها ابن صباد فذكر القصة الاخرى فيها وهو مضطجع في قطفة وفيها لو تركته بين ثم ذكر بعده قال ابن عمر ثم قام النبي

وما من نبي إلا وقد أئذره قومه ولكني سأقول لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقومه إنه
أعور وإن الله ليس بأعور **حدثنا يحيى بن بكير** حدثنا الليث عن عقیل عن ابن شهاب عن
سالم عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال بينا أنا نائم أطوف بالكعبة

صلى الله عليه وسلم في الناس الحديث لجمع بين هذه الاحاديث الثلاثة في أواخر كتاب الجهاد في باب كيف يعرض
الاسلام على الصبي وكذا صنع في كتاب الادب أورده فيه من طريق شبيب بن أبي حمزة عن الزهري واقتصر في
أواخر كتاب الجنائز على الاولين ولم يذكر الثالث أورده فيه من طريق يونس ابن يزيد عن الزهري وكذا صنع
في الشهادات أورده فيه من طريق شعيب وقد شرحتهما هناك وأورده مسلم من رواية يعقوب بن ابراهيم بن سعد
عن أبيه بسنده في هذا الباب بتامه مشتتلا على الاحاديث الثلاثة (قوله وما من نبي إلا وقد أئذره قومه) زاد في
رواية يعمر لقد أئذره نوح قومه وفي حديث أبي عبيدة بن الجراح عند أبي داود والترمذي وحسنه لم يكن نبي بعد
نوح إلا وقد أئذره قومه الدجال وعند أحمد لقد أئذره نوح أمته والنبين من بعده أخرجه من وجه آخر عن ابن
عمر وقد استشكل أئذار نوح قومه بالدجال مع أن الاحاديث قد ثبتت انه يخرج بعد أمور ذكرت وأن عيسى يقتله
بعد أن ينزل من السماء فيحكم بالشريعة المحمدية والجواب انه كان وقت خروجه أخفى على نوح ومن بعده فكأنهم
أئذروا به ولم يذكر لهم وقت خروجه فخذروا قومهم من فتنته ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم في بعض طرقه ان
يخرج وأنا فيكم فاما حججه فانه محمول على أن ذلك كان قبل أن يتبين له وقت خروجه وعلاماته فكان يجوز أن
يخرج في حياته صلى الله عليه وسلم ثم بين له بعد ذلك حاله ووقت خروجه فاجبر به بذلك تجتمع الاخبار وقال ابن
العربي انذار الانبياء قومهم بأمر الدجال تحذير من الفتن وطمأنينة لها حتى لا يزعمها عن حسن الاعتقاد وكذلك
تقريب النبي صلى الله عليه وسلم له زيادة في التحذير وأشار مع ذلك الى أنهم اذا كانوا على الايمان ثابتين دفعوا
الشبه باليقين (قوله ولكني سأقول لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقومه) قيل ان السر في اختصاص النبي صلى الله
عليه وسلم بالتبيين المذكور مع انه أوضح الادلة في تكذيب الدجال أن الدجال انما يخرج في أمته دون غيرها من
تقدم من الامم ودل الخبر على أن علم كونه يتخص خروجه بهذه الامة كان طوى عن غير هذه الامة بما طوى عن
الجميع علم وقت قيام الساعة (قوله انه أعور وان الله ليس بأعور) انما اقتصر على ذلك مع أن أدلة الحدوث في
الدجال ظاهرة لكون العور أثر محسوس يدركه العالم والعامي ومن لا يتهدى الى الادلة العقلية فاذا ادعى الربوية
وهو ناقص الخلقة والاله تعالى عن النقص علم أنه كاذب وزاد مسلم في رواية يونس والترمذي في رواية
معمر قال الزهري فأخبرني عمرو بن ثابت الانصاري أنه اخبره بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال يومئذ للناس وهو يحذرهم تعلمون أنه لن يرى أحد منكم ربه حتى يموت وعند ابن ماجه نحو
هذه الزيادة من حديث أبي امامة وعند البزار من حديث عبادة بن الصامت وفيه تنبيه على أن دعواه الربوية كذب
لان رؤية الله تعالى مقيدة بالموت والدجال يدعى أنه الله ويراها الناس مع ذلك وفي هذا الحديث رد على من يزعم أنه يرى
الله تعالى في اليقظة تعالى الله عن ذلك ولا يرد على ذلك رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الاسراء لان ذلك من
خصائصه صلى الله عليه وسلم فاعطاه الله تعالى في الدنيا القوة التي ينعم بها على المؤمنين في الآخرة الحديث السادس
(قوله عن عقیل) بالضم هو ابن خالد (قوله بينا أنا نائم أطوف بالكعبة) زاد في ذكر عيسى من احاديث
الانبياء عن أحمد بن محمد المكي عن ابراهيم بن سعد بهذا السند الى ابن عمر قال لا والله ما قال النبي صلى الله عليه
وسلم ليسي أمر ولكن قال بينا الحديث وزاد في رواية شعيب عن ابن شهاب رأيتني قبل قوله أطوف وهو يضم

فَإِذَا رَجَلُ آدَمُ سَبَطَ الشَّعْرَ يَنْطَفُ أَوْ يَهْرَأُ رَأْسُهُ مَا قُلْتُ مِنْ هَذَا قَالُوا ابْنُ مَرْيَمَ مِمَّ
ذَهَبَتْ أَلْتَفَّتْ فَإِذَا رَجَلُ جَسِيمٍ أَحْمَرَ جَمَدُ الرَّأْسِ أَعْوَرُ الْعَيْنِ كَأَنَّ عَيْنَهُ عَيْبَةٌ طَافِيَةٌ

الشيئة وتقدم في التعبير من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر أرائي الليلة عند الكعبة وهو بفتح الهزمة وكل ذلك
يقتضى أنها رؤيا منام والنبي نفاه ابن عمر في هذه الرواية جاء عنه اثباته في رواية مجاهد عنه قال رأيت عيسى
وموسى وإبراهيم فإمام عيسى فآمر جمعة عريض الصدر وأماموسى فذكر الحديث وتقدم القول في ذلك في ترجمته
مستوفى وأن الصواب أن مجاهدا إنما روى هذا عن ابن عباس (قوله فإذا رجل آدم) بالمد في رواية مالك رأيت
رجلا آدم كاحسن ما أنت راء من آدم الرجال بضم الهزمة وسكون الدال (قوله سبط الشعر) بفتح المهملة وكسر
الموحدة وسكونها أيضا (قوله ينطف) بكسر الطاء المهملة (أو يهراق) كذا بالثك ولم يشك في رواية شيب
وزاد في رواية مالك له لم يكسر اللام وتشديد الميم كاحسن ما أنت راء من اللهم وفي رواية موسى بن عقبة عن نافع
تصرب به لته بين منكبيه رجل الشعر يقطر رأسه ماء (قوله قد رجلاه) بتشديد الجيم (يقطر ماء) ووقع في
رواية شيب بين رجلين وفي رواية مالك متكئا على عواتق رجلين يطوف بالبيت وفي حديث ابن عباس ورأيت
عيسى بن مريم مبروح الخلق إلى الحرة والياض سبط الرأس زاد في حديث أبي هريرة نحوه كأنما خرج من ديماس
يعنى الحمام وفي رواية حنظلة عن سالم عن ابن عمر يسكب رأسه أو يقطر وفي حديث جابر عند مسلم فإذا أقرب من
رأيت به شبا عروة بن مسعود (قوله قلت من هذا قالوا ابن مريم) في رواية مالك فسألت من هذا فقيل المسيح
ابن مريم وفي رواية حنظلة فقالوا عيسى بن مريم (قوله ثم ذهبت ألفت فإذا رجل جسيم أحمر جمدة الرأس أعور
العين) زاد في رواية مالك جمدة قطط أعور وزاد شيب أعور العين اليمنى وقد تقدم القول فيه أول الباب وفي
رواية حنظلة ورأيت وراء رجلا أمر جمدة الرأس أعور العين اليمنى في هذه الطرق أنه أحمر ووقع في حديث عبد
الله بن مفضل عند الطبراني أنه آدم جمدة فيمكن أن تكون أدمته صافية ولا ينافى أن يوصف مع ذلك بالحره لأن
كثيرا من الادم قد تحمر وجنته ووقع في حديث سمرة عند الطبراني وصحبه ابن جبان والحاكم مسوح العين
اليسرى كأنها عين أبي يحيى شيخ من الانصار انتهى وهو بكسر المثناة فوقا بضمه ابن ما سكتولا عن جعفر
للمستغفرى ولا يعرف الا من هذا الحديث (قوله كأن عينه عنب طافية) بيا غير مهوراة بارة ولبعضهم بالهمزة أى ذهب
ضوؤها قال القاضي عياض وروى بانه عن الاكثر بغير همز وهو الذى صححه الجمهور وجزم به الاخفش ومعناه انها نائمة تنوء
حبة العنب من بين اخواتها قال ضبطه بعض الشيوخ بالهمزة وأنكره بعضهم ولا وجه لانكاره فقد جاء في آخره مسوح العين
مطموسة وليست ججراه ولا نائمة وهذه صفة حبة العنب اذا سال ماؤها وهو يصحح رواية الهمز (قلت) الحديث المذكور
عند أبي داود يوافق حديث عباد بن الصامت ولفظه رجل قصير الخج بيا ساكنة ثم مهملة مفتوحة ثم جيم من الفحج
وهو تباعد ما بين السابقين أو التخذين وقيل تدانى صدور القدمين مع تباعد العينين وقيل هو الذى في رجليه اعوجاج
وفي الحديث المذكور جمدة أعور مطموس العين ليست نباتة بنون ومثناة ولا ججراه بفتح الجيم وسكون المهملة
مدودا أى عميقة وبتقديم الحاء أى ليست متصلبة وفي حديث عبد الله بن مفضل مسوح العين وفي حديث سمرة
مثله وكلامها عند الطبراني ولكن في حديثها أعور العين اليسرى ومثله لمسلم من حديث حذيفة وهذا بخلاف
قوله في حديث الباب أعور العين اليمنى وقد اتفقا عليه من حديث ابن عمر فيكون أرجح والى ذلك أشار ابن عبد البر
لكن جمع بينهما القاضي عياض فقال تصحح الروايتان معاً بأن تكون المطموسة والمسوحة هى العوراء الطائفة
بالهمز أى التى ذهب ضوؤها وهى العين اليمنى كما في حديث ابن عمر وتكون الملاحظة التى كأنها كوكب وكأنها
مخاعة فى حائط هى الطافية بلا همز وهى العين اليسرى كما جاء فى الرواية الأخرى وعلى هذا فهو أعور العين اليمنى

قَالُوا هَذَا الدَّجَالُ أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا ابْنُ قَطَنِ رَجُلٌ مِنْ خِزَاعَةَ حَدِيثًا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

واليسرى معاً فكل واحدة منهما عوراء أى معيبة فان الأعور من كل شئ المريب وكلا عيني الدجال معية فاحداهما معيبة يذهب ضوئها حتى ذهب ادراكها والاخرى بتوئها انتهى قال التروى هو في نهاية الحسن وقال القرطبي في المفهم حاصل كلام القاضي أن كل واحدة من عيني الدجال عوراء إحداهما بما أصابها حتى ذهب ادراكها والاخرى بأصل خلقها معيبة لكن يبعد هذا التأويل أن كل واحدة من عينه قد جاء وصفها في الرواية بمثل ما وصفت به الاخرى من العوز فأماله وأجاب صاحبه القرطبي في التذكرة بأن الذى تأوله القاضي صحيح فان المطموسة وهى التى ليست نائمة ولا جحراء وهى التى فقدت الادراك والاخرى وصفت بأن عليها ظفرة غليظة وهى جلدة تفتش العين وإذا لم تقطع عيمت العين وعلى هذا فالعور فهما لأن الظفرة مع غلظتها تمنع الادراك أيضا فيكون الدجال أعمى أو قريبا منه إلا أنه جاء ذكر الظفرة في العين اليمنى في حديث سفينة وجاء في العين الشمال في حديث سمرة فأنه أعلم (قلت) وهذا هو الذى أشار إليه شيخه بقوله ان كل واحدة منهما جاء وصفها بمثل ما وصفت الاخرى ثم قال في التذكرة يحتمل أن تكون كل واحدة منهما عليها ظفرة فان في حديث حذيفة أنه مسح العين عليها ظفرة غليظة قال وإذا كانت الممسوحة عليها ظفرة فالتى ليست كذلك أولى قال وقد فسرت الظفرة بأنها لحمه كالملقعة (قلت) وقع في حديث أبى سعيد عند أحمد وعينه اليمنى عوراء جاحظة لا تخفى كأنها نخاعة في حائط بمحصر وعينه اليسرى كأنها كوكب درى فوصف عينه معا ووقع عند أبى يعلى من هذا الوجه أعور ذو حدة جاحظة لا تخفى كأنها كوكب درى ولعلها أبين لأن المراد بوصفها بالكوكب شدة اتقادها وهذا بخلاف وصفها بالطمس ووقع في حديث أبى بن كعب عند أحمد والطبرانى احدى عينيها كأنها زجاجة خضراء وهو وافق وصفها بالكوكب ووقع في حديث سفينة عند أحمد والطبرانى أعور عينه اليسرى بعينه اليمنى ظفرة غليظة والذى يحصل من مجموع الأخبار أن الصواب في طافية أنه بغير همز فانها قيدت في رواية الباب بأنها اليمنى وصرح في حديث عبدالله بن مفضل وسمرة وأبى بكره بأن عينه اليسرى مسوحة والطافية هى البارزة وهى غير المسوحة والعجب من يجوز رواية الهمز في طافية وعدمه مع تضاد المعنى في حديث واحد فلو كان ذلك في حديثين لسهل الأمر وأما الظفرة فجائز أن تكون في كلا عينيها لأنه لا يصاد الطمس ولا التور وتكون التى ذهب ضوؤها هى المطموسة والمعيبة مع بقاء ضوئها هى البارزة وتشبيهها بالنخاعة فى الحائط المحصر فى غاية البلاغة وأما تشبيهها بالزجاجة الخضراء وبالكوكب الدرى فلا ينافى ذلك فان كثيرا من يحدث له فى عينه التور يبقى معه الادراك فيكون الدجال من هذا القبيل والله أعلم قال ابن العربي فى اختلاف صفات الدجال بما ذكر من النقص بيان أنه لا يدفع النقص عن نفسه كيف كان وأنه محكوم عليه فى نفسه وقال البيضاوى الظفرة لحمه تنبت عند المساق وقبل جلدة تخرج فى العين من الجانب الذى يلى الأنف ولا يمنع أن تكون فى العين السالمة بحيث لا توارى الحدقة بأسرها بل تكون على حدتها (قوله هذا الدجال) فى رواية شعيب قلت من هذا قالوا وكذا فى رواية حنظلة وفى رواية مالك قبيل المسح الدجال ولم أقف على اسم القائل معينا (قوله أقرب الناس به شبا ابن قطن) زاد فى رواية شعيب وابن قطن رجل من بنى المصطلق من خزاعة وفى رواية حنظلة أشبه من رأيت به ابن قطن وزاد أحمد بن محمد المكي فى روايته قال الزهرى هلك فى الجاهلية وقدمت هناك سياق نسبه الى خزاعة من فوائده الديماطى وسأذكر اسمه فى آخر الباب مع بقية صفته ان شاء الله تعالى واستشكل كون الدجال يطوف بالبيت وكونه يتلو عيسى بن مريم وقد ثبت أنه اذا رآه ينوب وأجابوا عن ذلك بأن الرؤيا المذكورة كانت فى المنام ورؤيا الأنبياء وان كانت وحيا لكن فيها ما يقبل التعبير وقال عياض لا اشكال فى طواف عيسى بالبيت وأما الدجال فلم يقع فى رواية مالك أنه

حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عروة أن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله ﷺ يستنيد في صلاته من فتنة الدجال حدثنا عبدان أخبرني أبي عن شعبة عن عبد الملك عن ربي عن حذيفة عن النبي ﷺ قال في الدجال إن معه ماء ونارا ففاره ماء بارد ومأوه نارا قال أبو مسعود أنا سمعته من رسول الله ﷺ حدثنا سليمان بن حرب حدثنا

طاف وهي أثبت عن روى طوافه ولعقب بان الترجيح مع إمكان الجمع مردود لأن سكوت مالك عن نافع عن ذكر الطواف لا يرد رواية الزهري عن سالم وسواء ثبت أنه طاف أم لم يطف فرويته إياه بمكة مشكلة مع ثبوت أنه لا يدخل مكة ولا المدينة وقد انفصل عنه القاضي عياض بأن منعه من دخولها إنما هو عند خروجه في آخر الزمان (قلت) ويؤيده مدار بين أبي سعيد وبين ابن صياد فيما أخرجه مسلم وأن ابن صياد قال له ألم يقل النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا يدخل مكة ولا المدينة وقد خرجت من المدينة أريد مكة فأوله من جزم بأن ابن صياد هو الدجال على أن المنع إنما هو حيث يخرج وكذا الجواب عن شبهه وراه عيسى عليه السلام الحديث السابع حديث عائشة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستنيد في صلاته من فتنة الدجال وهو مختصر من حديث تقدم يتامه في باب اللعاب قبل السلام وهو قيل كتاب الجمعة أورده من طريق شعيب عن الزهري بهذا السند مطولا ثم قال وعن الزهري فذكر هذا الحديث هنا الحديث الثامن (قوله أخبرني أبي) هو عثمان بن جبلة بفتح الجيم والموحدة ابن أبي رواد بفتح الراء وتثنية الواو (قوله عن عبد الملك) هو ابن عمير ونسب عند مسلم في رواية محمد بن جعفر عن شعبة فقال عن عبد الملك بن عمير (قوله ربي) بكسر الراء وسكون الموحدة وكسر العين المهملة اسم بلفظ النسب وهو ابن حراش بهملة وآخره معجمة وحذيفة هو ابن النسيان (قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الدجال إن معه) كذا ذكره شعبة مختصرا وتقدم في أول ذكره ابن أسرايل من طريق أبي عوانة عن عبد الملك عن ربي قال قال عتبة بن عمرو لحذيفة ألا تحذرتنا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سمعت يقول ان مع الدجال إذا خرج وكذا لمسلم من طريق شعيب بن صفوان عن عبد الملك (قوله ان معه ماء ونارا) عند مسلم من طريق نعيم بن أبي نعيم بن أبي هند عن ربي اجتمع حذيفة وأبو مسعود فقال حذيفة لا تأمنا مع الدجال أعلم منه وفي رواية أبي مالك الأشجعي عن ربي عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا أعلم بأجمع الدجال منه معه نهران يمران أحدهما رأى العين ماء أيضا والآخر رأى العين نار أتأجج وفي رواية شعيب بن صفوان فاما الذي يراه الناس ما فارق تحرق وأما الذي يراه الناس ناراً فسا. بارد الحديث وفي حديث سفينة عند أحد الطبراني معمر اديان أحدهما جنة والآخر نار فاره جنة ووجه نار وفي حديث أبي أمامة عند ابن ماجه وان من فتنة أن معه جنة ونارا فاره جنة ووجه نار فمن ابتلى بناره فليستغث بالله وليقرأ فواتح الكهف فتكون عليه بردا وسلاما (قوله فاره ماء بارد ومأوه نارا) زاد محمد بن جعفر في روايته فلا تهلكوا وفي رواية أبي مالك فان أدركه أحد فليات النهر الذي يراه ناراً وليغمض ثم ليطأطأ رأسه فيشرب وفي رواية شعيب بن صفوان فمن أدرك ذلك منك فليقع في الذي يراه ناراً فانه ماء عذب طيب وكذا في رواية أبي عوانة وفي حديث أبي سلمة عن أبي هريرة وأنه يجيء معه مثل الجنة والنار قالت يقول انها الجنة هي النار أخرجه أحمد وهذا كله يرجع الى اختلاف المرتب بالنسبة الى الرائي فاما أن يكون الدجال ساحرا فيخيل الشيء بصورة عكسه واما أن يجعل الله باطن الجنة التي يسخرها الدجال ناراً وباطن النار جنة وهذا الأرجح واما أن يكون ذلك كناية عن النعمة والرحمة بالجنة وعن الجنة والثمرة بالنار فمن أطاعه فانم عليه بجمته يؤل أمره الى دخول نار الآخرة وبالعكس ويحتمل أن يكون ذلك من جملة الجنة والفتنة فيرى الناظر الى ذلك

شعبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال قال النبي ﷺ ما بعث نبي إلا أنذر أمته الأعور
الكذاب إلا إني أعور وإن ربكم ليس بأعور وإن بين عيني مكتوب كافر فيه أبو هريرة
وابن عباس عن النبي ﷺ

من دعت النار فيظنها جنة وبالعكس الحديث التاسع (قوله عن قتادة عن أنس) يأتي في التوحيد عن حفص
ابن عمر عن شعبة أنبأنا قتادة سمعت أنسا (قوله ما بعث نبي إلا أنذر أمته الأعور الكذاب) في رواية حفص
ما بعث الله من نبي وقد تقدم بيانه في الحديث الخامس (قوله ألا أنه أعور) بتخفيف اللام وهي حرف تنبيه
(قوله وإن ربكم ليس بأعور) تقدم بيان الحكمة فيه في الحديث الخامس بما فيه مقنع (قوله وإن بين عيني
مكتوب كافر) كذا للإكثر والجمهور مكتوبا ولا أشكال فيه لأنه أما اسم ان وأما حال وتوجيه الاول أنه حذف
اسم ان والجملة بعده مبتدأ وخبر في موضع خبران والاسم المحذوف اما ضمير الشأن أو يعود على الدجال ويجوز
أن يكون كافر مبتدأ والخبر بين عينيه وعند مسلم من رواية محمد بن جعفر عن شعبة مكتوب بين عينيه ك ف رومن
طريق هشام عن قتادة حدثني أنس بانظ الدجال مكتوب بين عينيه ك ف راي كافر ومن طريق شعيب بن الحجاب
عن أنس مكتوب بين عينيه كافر ثم تهجها ك ف ريقوه كل مسلم وفي رواية عمر بن ثابت عن بعض الصحابة
يقروه كل من كره عمله أخرجه الترمذي وهذا أحص من الذي قبله وفي حديث أبي بكره عند أحد يقروه الامي
والكاتب ونحوه في حديث معاذ عند الزرار وفي حديث أبي امامة عند ابن ماجه يقروه كل مؤمن كاتب وغير كاتب
ولاحد عن جابر مكتوب بين عينيه كافر مهجاة ومثله عند الطبراني من حديث أسماء بنت عيسى قال ابن العربي في
قوله ك ف ر إشارة الى أن فعل وفاعل من الكفر إنما يكتب بغير ألف وكذا هو في رسم المصحف وإن كان أصل
الخط أنبتوا في فاعل ألفا فذاك لزيادة البيان وقوله يقروه كل مؤمن كاتب وغير كاتب إخبار بالحقيقة وذلك أن الإدراك
في البصر يخلق الله للعبد كيف شاء ومتى شاء فهذا يراه المؤمن بغير بصره وإن كان لا يعرف الكتابة ولا يراه
الكافر ولو كان يعرف الكتابة كما يرى المؤمن الأدلة بعين بصيرته ولا يراها الكافر فيخلق الله للمؤمن الإدراك
دون تعلم لان ذلك الزمان تنخرق فيه العادات في ذلك ويحتمل قوله يقروه من كره عمله أن يراد به المؤمنون عموما
ويحتمل أن يختص بعضهم ممن قوى إيمانه وقال النووي الصحيح الذي عليه المحققون أن الكتابة المذكورة حقيقة
جعلها الله علامة قاطعة بكذب الدجال فيظهر الله المؤمن عليها ويخفيها على من أراد شقاوته وحكى عياض خلافا وأن
بعضهم قال هي مجاز عن سمع الحدوث عليه وهو مذهب ضعيف ولا يلزم من قوله يقروه كل مؤمن كاتب وغير كاتب
أن لا تكون الكتابة حقيقة بل يقدر الله على غير الكاتب علم الإدراك فيقرأ ذلك وإن لم يكن سبق له معرفة الكتابة
وكان السر اللطيف أن الكاتب وغير الكاتب يقرأ ذلك لمناسبة أن كونه أعور يدركه كل من رآه فآله أعلم الحديث
العاشر والحادي عشر (قوله فيه أبو هريرة وابن عباس) أي يدخل في الباب حديث أبي هريرة وحديث ابن عباس
فيحتمل أن يريد أصل الباب فيتناول كلامه كل شيء ورد عما يتعلق بالدجال من حديث المذكورين ويحتمل أن
يريد خصوص الحديث الذي قبله وهو أن كل نبي أنذر قومه الدجال وهو أقرب فما ورد عن أبي هريرة في ذلك ما
تقدم في ترجمة نوح من أحاديث الانبياء من رواية يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال النبي صلى الله
عليه وسلم إلا أحدثكم حديثا عن الدجال ما حدث به نبي قومه أنه أعور وإنه يحيى معه تمثال الجنة والنار فأتني يقول
إنها الجنة هي النار وإني أنذركم بما أنذر به نوح قومه وأخرج الزرار بسند جيد عن أبي هريرة سمعت أبا القاسم الصادق
المصدوق يقول يخرج مسيح الضلالة فيبلغ ماشاء الله أن يبلغ من الارض في أربعين يوما فيلقى المؤمنون منه شدة

باب لَا يَدْخُلُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ **حَدِيثًا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي
 مُعَيْدٌ اللَّهُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ مَا حُدِثْنَا
 طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ فَكَانَ فِيمَا يَحْدِثُنَا بِهِ أَنَّهُ قَالَ يَا بَنِي الدَّجَالِ وَهُوَ مُعْرَمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ
 بَقَابَ الْمَدِينَةِ فَيَنْزِلُ بَعْضَ السَّبَاخِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ وَهُوَ خَيْرُ النَّاسِ
 أَوْ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ

شديدة الحديث وما ورد في ذلك من حديث ابن عباس ما تقدم أيضا في الملائكة من طريق أبي العالبة عن ابن عباس
 في ذكر صفة موسى عليه السلام وفيه وذكر أنه رأى الدجال ووقع عند احد والطبراني من طريق أخرى عن ابن
 عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الدجال أعور هجان بكسر أوله وتخفيف الجيم أى أبيض أزهر كأن
 رأسه أصله أشبه الناس بعبد العزى بن قطن فاما هلك الملك فان ربكم ليس بأعور وفي لفظ الطبراني ضخم فيلاني
 بفتح الفاء وسكون التحتانية وفتح اللام وبعد الالف نون أى عظيم الجثة كأن رأسه أغصان شجرة يريد أن شعر
 رأسه كثير متفرق قائم أشبه الناس بعبد العزى بن قطن رجل من خزاعة وفي حديث النواس بن سيمان عند مسلم
 والترمذى وابن ماجه شاب قلط عينه قائمة ولابن ماجه كأنى أشبهه بعبد العزى بن قطن وعند البزار من حديث
 الغفان بن عاصم أجلى الجبهة عريض النحر بمسوح العين اليسرى كأنه عبد العزى بن قطن وقد تقدم في ترجمة عيسى
 سابق نسب عبد العزى بن قطن ووقع في حديث أبي هريرة عند أحمد نحوه لكن قال كأنه قطن بن عبد العزى وزاد
 فقال يارسول الله هل يضرنى شبهة قال لا أنت مؤمن وهو كافر وهذه الزيادة ضعيفة فان في سننه المسمودي وقد
 اختلط والمحموظ أنه عبد العزى بن قطن وأنه هلك في الجاهلية كما قال الزهري والذي قال هل يضرنى شبهة هو أكرم
 بن أبي الجون واما قاله في حق عمرو بن لحي كما أخرجه أحمد والحاكم من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي
 هريرة رضى عنه عرضت على النازر أريت فيها عمرو بن لحي الحديث وفيه واشبه من رأيت به أكرم بن أبي الجون فقال
 أكرم يارسول الله أ يضرنى شبهة قال لا انك مسلم وهو كافر فاما الدجال فشبهه بعبد العزى بن قطن وشبهه عينه
 المسوحة بعين أبي يحيى الانصارى كما تقدم والله أعلم وفي حديث حذيفة عند مسلم جفال الشعر وهو يضم الجيم
 وتخفيف الفاء أى كثيره (**قوله** يَدْخُلُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ) أى المدينة النبوية ذكر فيه ثلاثة أحاديث
 الاول قوله حدثنا النبي صلى الله عليه وسلم يوما حديثا طويلا عن الدجال كذا ورد من هذا الوجه مبهما وقد ورد
 من غير هذا الوجه عن أبي سعيد مالهله يؤخذ منه ما لم يذكر كما في رواية أبي نضرة عن أبي سعيد انه يهودى وأنه
 لا يولد له وأنه لا يدخل المدينة ولا مكة أخرجه مسلم وفي رواية عطية عن ابن أبي سعيد رفته في صفة عين الدجال
 كما تقدم وفيه ومعه مثل الجنة والنار بين يديه رجلان يندران أهل القرى كلما خرجا من قريه دخل اوائله أخرجه
 أبو يعلى والبزار وهو عند أحمد بن منيع مطول وسنده ضعيف وفي رواية أبي الوداك عن أبي سعيد رفته في صفة عين الدجال
 أيضا وفيه منه من كل لسان ومعه صورة الجنة خضراء يجرى فيها الماء وصورة النار سوداء تدخن (**قوله** يَا بَنِي الدَّجَالِ) أى
 ال ظاهر المدينة (**قوله** يَنْزِلُ بَعْضَ السَّبَاخِ) بكسر المبهلة وتخفيف الموحدة جمع سبخة بفتحين وهى الارض الزلثة
 التى لا تثبت للمرحتها وهذه الصفة خارج المدينة من غير جهة الحررة (**قوله** التى تلى المدينة) أى من قبل الشام (**قوله**
 فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ أَوْ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ) في رواية صالح بن ابن شهاب عند مسلم أو من خير
 الناس وفي رواية أبي الوداك عن أبي سعيد عند مسلم فيتوجه قلبه رجل من المؤمنين فيلقاه مسالح الدجال فيقولون
 أو ما تؤمن ربنا فيقول ما ربنا خفاء فيطلقون به الى الدجال بعد أن يريدوا قتله فاذا رآه قال يا أيها الناس هذا

فَقَوْلُ أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثُهُ يَقُولُ الدَّجَالُ أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَلَّتْ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتَهُ هَلْ تَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ يَقُولُونَ لَا فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يَحْيِيهِ

الدجال الذي ذكره رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية عطية فيدخل القرى كلها غير مكة والمدينة حرماً عليه والمؤمنون متفرقون في الأرض فيجمعهم الله فيقول رجل منهم والله لا نطلقن فلا نظرن هذا الذي أذرنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمنعه أصحابه خشية أن يفتن به فيأتي حتى إذا أتى أدنى مسلحة من مسالحه أخذوه فسألوه ما شأنه فيقول أريد الدجال الكذاب فيكتبون إليه بذلك فيقول أرسلوا به إلى فلان رآه عرفه (قوله) فيقول أشهد أنك الدجال الذي حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه في رواية عطية أنت الدجال الكذاب الذي أذرنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد فيقول له الدجال لطعني فيما أمرك به أو لأشقتك شفتين فينادي يا أيها الناس هذا المسيح الكذاب (قوله) فيقول الدجال أرايتم إن قلت هذا ثم أحيت هل تشكون في الأمر فيقولون لا في رواية عطية ثم يقول الدجال لأوليائه وهذا يوضح أن الذي يحييه بذلك أتباعه ويرد قول من قال إن المؤمنين يقولون له ذلك تقياً أو مرادهم لأنشك أي في كفرك وبطلان قولك (قوله) فيقتله ثم يحييه في رواية أبي الوداك فيأمر به الدجال فيشبع فيشبع ظهره ويطنه ضرباً فيقول أما تؤمن بي فيقول أنت المسيح الكذاب فيؤمر به فيوشر بالمبشار من مفرقه حتى يفرق بين رجله ثم يمشي الدجال بين القطعتين ثم يقول ثم فيستوي قائماً وفي حديث التراس بن سمان عند مسلم فيدعو رجلاً متمكلاً شاباً فيضربه بالسيف فيقطعته جزئين ثم يدعوه فيقبل ويتبال وجهه يضحك وفي رواية عطية فيأمر به فيمد برجله ثم يأمر بمجديدة فتوضع على عجب ذنبه ثم يشقه شفتين ثم قال الدجال لأوليائه أرايتم أن أحيت لكم هذا السمتم تملون أني ربكم فيقولون نعم فيأخذ عصاً فضرب أمد شقيه فاستوى قائماً فلما رأى ذلك أوليائه صدقوه وأحبروه وابتغوا بذلك أنه ربهم وعطية ضعيف قال ابن العربي هذا اختلاف عظيم يعني في قتله بالسيف والمبشار قال فيجمع بائهمارجلان يقتل كل منهما قاتلة الأخرى كذا قال والأصل عدم التعدد ورواية المبشار تفسر رواية الضرب بالسيف فلعل كان فيه قول فصار كالإبشار وأراد المبالغة في تحذيره بالقتلة المذكورة ويكون قوله فضربه بالسيف مفسراً لقوله أنه نشره وقوله فيقطعته جزئين إشارة إلى آخر امره لم ينتهي نشره قال ابن العربي وقد وقع في قصة الذي قتل الخضر أنه وضع يده في رأسه فاقطعه وفي أخرى فأضجعه بالسكين فذمحه فلم يكن بد من ترجيح إحدى الروايتين على الأخرى لكون القصة واحدة (قلت) وقد تقدم في تفسير الكهف بيان التوفيق بين الروايتين أيضاً بحمد الله تعالى قال الخطابي فإن قيل كيف يجوز أن يجرى الله الآية على يد الكافر فإن أحياء الموتى آية عظيمة من آيات الانبياء فكيف يتألفها الدجال وهو كذاب مقتر بدعي الربوبية فالجواب أنه على سبيل الفتنة للعباد إذ كان عندهم ما يدل على أنه يبطل غير محقق في دعواه وهو أنه أعور مكتوب على جبهته كافر يقرؤه كل مسلم فدعواه داحضة مع وسم الكفر ونقص الذات والتدراذل لو كان لها لأزال ذلك عن وجهه وآيات الانبياء سالمة من المعارضة فلا يشتبهان وقال الطبري لا يجوز أن تعطى اعلام الرسل لأهل الكذب والافتك في الحالة التي لا سبيل لمن عاين ما أتى به فيها إلا الاتصال بين الحق منهم والمبطل فاما إذا كان لمن عاين ذلك السبيل إلى علم الصادق من الكاذب فمن ظهر ذلك على يده فلا ينكر إعطاء الله ذلك للكذابين فهذا بيان الذي أعطيه الدجال من ذلك فتنة لمن شاهده ومحنة لمن عاينه انتهى وفي الدجال مع ذلك دلالة بينه لمن عقل على كذبه لأنه ذو أجزاء مؤلفة وتأثير الصنعة فيه ظاهر مع ظهور الآفة به من عور عينيه فإذا دعا الناس إلى أنه ربهم فأسوأ حال من يراه من ذوى العقول إن يعلم أنه لم يكن ليسوى خلق غيره ويمدله ويمسسه ولا يدع النقص عن نفسه فأقل ما يجب أن يقول يا من يزعم أنه خالق السماء والأرض صور نفسك وعدل لها وأزل عنها العاهة فإن زعمت

فَقَوْلُ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ فِيكَ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنَ الْيَوْمِ فَيُرِيدُ الدَّجَالُ أَنْ يَقْتُلَهُ فَلَا يَسْلُطُ عَلَيْهِ
 حَرَمٌ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَعْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِّعِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ عَلَى أَقْبَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ

أن الرب لا يحدث في نفسه شيئاً فازل ما هو مكتوب بين عينك وقال المهلب ليس في اقتدار الدجال على احياء
 المقتول المذكور، ما يخالف ما تقدم من قوله صلى الله عليه وسلم هو أهون على الله من ذلك أى من أن يمكن من
 المعجزات تمكيناً صحيحاً فان اقتداره على قتل الرجل ثم احيائه لم يستمر له فيه ولا في غيره ولا استضر به المقتول
 إلا ساعة تاله بالقتل مع حصول ثواب ذلك له وقد لا يكون وجد للقتل أما لقدرة الله تعالى على دفع ذلك عنه
 وقال ابن العرقى الذى يظهر على يد الدجال من الآيات من انزال المطر والحصب على من يصدقه والجذب على
 من يكذبه واتباع كنوز الأرض له وما معه من جنة ونار ومياه تجري كل ذلك سخنة من الله واختيار لهلك المراتب
 وينجو المتيقن وذلك كله أمر مخوف ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لا فتنة أعظم من فتنة الدجال وإن يستعذب منها
 في صلاته تشرى ما لاته وأما قوله في الحديث الآخر عند مسلم غير الدجال أخوف لى عليكم فإما قال ذلك للصحابة
 لان الذى خافه عليهم أقرب اليهم من الدجال فالقريب المتيقن وقوعه لمن يخاف عليه يشتد الخوف منه على
 البعيد المظنون وقوعه به ولو كان أشد (قوله فيقول والله ما كنت فيك أشد بصيرة منى اليوم) في رواية أن
 الوداك ما احدثت فيك الا بصيرة ثم يقول يا أيها الناس انه لا يفعل بفسدى باحد من الناس وفي رواية
 عطية فيقول له الدجال ما أتؤمن بى فيقول أنا الآت أشد بصيرة فيك منى ثم نادى فى الناس يا أيها الناس
 هذا المسيح الكذاب من أطاعه فهو فى النار ومن عصاه فهو فى الجنة ونقل ابن التين عن الداودى أن الرجل إذا قال
 ذلك للدجال ذاب كما يذوب الملح فى الماء كذا قال والمعروف أن ذلك إنما يحصل للدجال إذا رأى عيسى بن مريم
 (قوله فيريد الدجال أن يقتله فلا يسلط عليه) فى رواية أبى الوداك فأخذه الدجال ليدبحه فيجمل ما بين رقبته إلى
 رقبته نحاس فلا يستطيع اليه سبيلاً وفى رواية عطية فقال له الدجال لطيعنى أو لا ذبحنك فقال والله لا أطيعك أبداً
 فأمر به فأضجع فلا يقدر عليه ولا يسلط عليه مرة واحدة زاد فى رواية عطية فأخذ بيده ورجليه فالتى فى النار
 وهى غيرها ذات دخان وفى رواية أبى الوداك فأخذ بيده ورجليه فيقذف به فيحسب الناس أنه قدنفه الى النار وإنما
 ألتى فى الجنة زاد فى رواية عطية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الرجل أقرب أمتى منى وأرفعهم درجة وفى
 رواية أبى الوداك هذا أعظم شهادة عند رب العالمين ووقع عند أبى يعلى وعبد بن حميد من رواية حجاج بن أرطاة
 عن عطية أنه يذبح ثلاث مرات ثم يعود ليدبحه الرابعة فيضرب الله على حلقه بهمفحة نحاس فلا يستطيع ذبحه
 والأول هو الصواب ووقع فى حديث عبدالله بن عمرو رفعه فى ذكر الدجال يدعو برجل لا يسلطه الله إلا عليه
 فقد ذكر نحو رواية أبى الوداك وفى آخره فهيرى اليه بسيفه فلا يستطيع فيقول أخره عنى وقد وقع فى حديث عبدالله بن معتمر
 ثم يدعو برجل فيما يرون فيؤمر به فيقتل ثم يقطع أعضائه كل عضو على حدة فيفرق بينها حتى يراه الناس ثم يجمعها
 ثم يضرب بمصاه فإذا هو قائم فيقول أنا الله الذى أميت وأحيى قال وذلك كله سحر سحر أعين الناس ليس يعمل من
 ذلك شيئاً وهو سند ضعيف جداً وفى رواية أبى يعلى من الزيادة قال أبو سعيد كنا نرى ذلك الرجل عمر بن الخطاب لما نعلم من
 قوته وولده ووقع فى صحيح مسلم عقب رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال أبو اسحق يقال ان هذا الرجل
 هو الخضر كذا أطلق فظن القرطبى أن أباً اسحق المذكور هو السبيعى أحد الثقات من التابعين ولم يصب فى ظنه فان
 السند المذكور لم يجر لابى اسحق فيه ذكر وإنما أبو اسحق الذى قال ذلك هو ابراهيم بن محمد بن سفيان الزاهد

صَدَقَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مُوسَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرْمُونَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الْمَدِينَةُ بِأَنْبِيَاءِ الدَّجَالِ فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا فَلَا يَقْرَبُهَا الدَّجَالُ قَالَ وَلَا الطَّاعُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

راوى صحيح مسلم عنه كما جزم به عياض والنووى وغيرهما وقد ذكر ذلك القرطبي في تذكرته أيضا قبل فكان قوله في الموضوع الثانى السبعى سبق قلم ولعل مستنده فى ذلك ما قاله معمر فى جامعہ بعد ذكر هذا الحديث قال معمر بلغنى أن الذى يقتل الدجال الحضر وكذا أخرجه ابن حبان من طريق عبد الزازق عن معمر قال كانوا يرون انه الحضر وقال ابن العربى سمعت من يقول ان الذى يقتله الدجال هو الحضر وهذه دعوى لا برهان لها (قلت) وقد تمسك من قاله بما أخرجه ابن حبان فى صحيحه من حديث أبى عبيدة بن الجراح رفعه فذكر الدجال لعله أن يدركه بعض من رأى أو سمع كلامى الحديث ويكره عليه قوله فى رواية لمسلم تقدم التنبه عليها شاب متلى شبابا ويمكن أن يجاب بان من جملة خصائص الحضر أن لا يزال شابا ويحتاج الى دليل ه الحديث الثانى حديث نعيم عن أبى هريرة على انقاب المدينة ملائكة تقدم شرحه فى فضائل المدينة وأواخر كتاب الحج وتقدم هناك من حديث أنس ليس من بلد الايطوه الدجال الا مكة والمدينة وكذا وقع فى حديث جابر يسبح فى الارض أربعين يوما يرد كل بلدة غير هاتين البلتين مكة والمدينة حرمها الله تعالى عليه يوم من أيامه كالسنة ويوم كالمشرو يوم كالحجة وبقية أيامه كأيامكم بهذه أخرجه الطبرانى وهو عند أحمد بنحو بسند جيد ولفظه تطوى له الارض فى أربعين يوما الا ما كان من طيبة الحديث وأصله عند مسلم من حديث النواس بن سيمان بلفظ قلنا يا رسول الله فما لته فى الارض قال أربعون يوما فنذكره وزاد قلنا يا رسول الله فذلك اليرم الذى كالتة يكفينا فيه صلاة يوم قال لا اقدروا له قدره قلنا يا رسول الله وما اسرعه فى الارض قال كالغيث استدرته الريح وله عن عبد الله بن عمر ويخرج الدجال فى أمى فيمكث أربعين لادرى أربعين يوما أو أربعين شهرا أو أربعين عاما الحديث والجزم بانها أربعون يوما مقدم على هذا التردد فقد أخرجه الطبرانى من وجه آخر عند عبد الله بن عمرو بلفظ يخرج يعنى الدجال فيمكث فى الارض أربعين صباحا يرد فيها كل منهل الا الكعبة والمدينة وبيت المقدس الحديث ووقع فى حديث سمرة المشار اليه قبل يظهر على الارض كلها الا الحرمين وبيت المقدس فيحصر المؤمنين فيه ثم يهلكه الله وفى حديث جنادة بن أبى أمية أتينا رجلا من الانصار من الصحابة قال قام فىنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أندر كم المسبح الحديث وفيه يمكث فى الارض أربعين صباحا يبلغ سلطانه كل منهل لا يأتى أربعة مساجد الكعبة ومسجد الرسول ومسجد الاقصى والطور أخرجه أحمد ورجاله ثقات ه الحديث الثالث حديث أنس (قوله بأنها الدجال) أى المدينة (فيجد الملائكة يحرسونها) فى حديث مجنون بن الادرع عند أحمد والحاكم فى ذكر المدينة ولا يدخلها الدجال ان شاء الله لها أراد دخولها تلقاه بكل نقب من أنقابها ملك بمصلحت سيفه يتمتع عنها وعند الحاكم من طريق أبى عبد الله القراط سمعت سعد بن مالك وأبا هريرة يقولان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لاهل المدينة الحديث وفيه الا ان الملائكة مشتبكة بالملائكة على كل نقب من أنقابها ملكان يحرسانها لا يدخلها الطاعون ولا الدجال قال ابن العربى يجمع بين هذا وبين قوله على كل نقب ملكان أن سيف احدهما مسلول والآخر بخلافه (قوله فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله) قيل هذا الاستثناء محتمل للتعلق ومحتمل للتبرك وهو أولى وقيل انه يتعلق بالطاعون فقط وفيه نظر وحديث مجنون بن الادرع المذكور أيضا يؤيد انه لكل منهما وقال القاضى عياض فى هذه الاحاديث حجة لاهل السنة فى صحة وجود الدجال وانه شخص معين يبتلى الله به العباد ويقدره على

باب ماجوج وماجوج حدثن أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري

أشياء كاجاه الميت الذي يقتله وظهور الخصب والانهار والجنة والنار واتباع كنوز الارض له وأمره السماء فتطر
والارض فنبت وكل ذلك بمشيئة الله ثم يعجزه الله فلا يقدر على قتل ذلك الرجل ولا غيره ثم يبطل أمره ويقتله
عيسى بن مريم وقد خالف في ذلك بعض الخوارج والمعتزلة والجمية فانكروا وجوده وردوا في الاحاديث الصحيحة
وذهب طوائف منهم كالجبالي الى انه صحيح الوجود لكن كل الذي معه مخاريق وخيالات لا حقيقة لها والأجلام
الى ذلك انه لو كان ما معه بطريق الحقيقة لم يوتق بمعجزات الانبياء وهو غلط منهم لانه لم يدع النبوة فتكون الخوارق
تدل على صدقه وانما ادعى الالهية وصورة حاله تكذبه لمجزه وتقصه فلا يقتربه الارعاع الناس اما لشدة الحاجة
والفاقة واما نية وخوفا من اذاه وشره مع سرعة مروره في الارض فلا يمتك حتى يتأمل الضعفاء حاله فن صدقه
في تلك الحال لم يلزم منه بطلان معجزات الانبياء ولهذا يقول له الذي يحبه بعد أن يقتله ما ازددت فيك الا بصيرة
(قلت) ولا يكر على ذلك ماورد في حديث أبي امامة عند ابن ماجه أنه يبدأ فيقول اناني ثم يثنى فيقول أنا ربكم فانه يحمل
على انه انما يظهر الخوارق بعد قوله الثاني ووقع في حديث أبي امامة المذكور وان من فتنته أن يقول للاعرابي رأيت
أن بعث لك أبك وأمك أنتهد أني ربك فيقول نعم فيمثل له شيطانان في صورة أبيه وأمه يقولان له يا بني اتبعه فانه ربك
وان من فتنته أن يمر بالحي فيكذبونه فلا تبق لهم سائمة الاهلكت ويمر بالحي فيصدقونه فيأمر السماء ان تمطر والارض ان تنبت
فتطر وتنب حتى تروح مواشيهم من يومهم ذلك أسمن ما كانت وأعظم وأمده خواصر وأدره ضرعا **قوله باب**
ياجوج وماجوج تقدم شيء من خبرهم في ترجمة ذي القرنين من احاديث الانبياء وأنهم من بني آدم ثم بنى يافث بن نوح
وبه جزم وهب وغيره وقيل انهم من الترك قاله الضحاك وقيل ياجوج من الترك وماجوج من الدلم وعن كعب
بن مالك من ولد آدم من غير حواء وذلك أن آدم نام فاحتلم فامتزجت نطفته بالتراب فخلق منها ياجوج وماجوج ورد
بان النبي لا يحلم وأجيب عنه بان المنى أن يرى في المنام أنه يجامع فيحتمل أن يكون دفق الماء فقط وهو جأتو كما
يجوز أن يبول والأول المعتمد وإلا فإين كانوا حين الطوفان وياجوج وماجوج بنين همز لا أكثر القراء وقرأ
عاصم بالهمزة الساكنة فيها وهي لغة بني أسد وقرأ العجاج وولده رؤبة أ جوج بهزئة بدل الياء وهما اسمان
أجمعيان عند الأكثر منعا من الصرف العلمية والمعجمة وقيل بل عريان واختلف في اشتقاقهما فقيل من أ جيج النار
وهو الناهبا وقيل من الأجة بالتشديد وهي الاختلاط أو شدة الحر وقيل من الأج وهو سرعة العدو وقيل من
الاجاج وهو الماء الشديد الملوحة و؛ هما يفعول ومفعول وهو ظاهر قراءة عاصم وكذا الباقي ان كانت الالف
مسهلة من الهمزة فقيل فاعول من يج وميج وقيل ماجوج من ماج اذا اضطرب ووزنه أيضا مفعول قاله
أبو حاتم قال والأصل موجوج وجميع ما ذكر من الاشتقاق مناسب لحالهم ويؤيد الاشتقاق وقول من جملة من
ماج اذا اضطرب قوله تعالى وتركتنا بعضهم يومئذ يموج في بعض وذلك حين يخرجون من السد وجاء في صفتهم
ما أخرجه ابن عدى وابن أبي حاتم والطبراني في الأوسط وابن مردويه من حديث حذيفة رفته قال ياجوج
أمة وماجوج أمة كل أمة أربع مائة ألف لا يموت الرجل منهم حتى ينظر إلى ألف ذكر من صلبه كلهم قد حمل السلاح
وهو من رواية يحيى بن سعيد العطار عن محمد بن اسحق عن الأعمش والعطار ضعيف جدا ومحمد بن اسحق قال
ابن عدى ليس هو صاحب المغازي بل هو المكاشي قال والحديث موضوع وقال ابن أبي حاتم منكر (قلت) لكن
لهضنه شاهد صحيح أخرجه ابن حبان من حديث ابن مسعود رفته أن ياجوج وماجوج أقل ما يترك أحدهم لصلبه
ألنا من الذرية وللنساء من رواية عمرو بن أوس عن أبيه رفته أن ياجوج وماجوج يجامعون ماشاوا ولا يموت
رجل منهم إلا ترك من ذريته ألفا فصاعدا وأخرج الحاكم وابن مردويه من طريق عبد الله بن عمرو أن ياجوج

وحدثنا إسماعيل حدثني أخيه عن سليمان بن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن عمرو بن الزبير أن زينب ابنة أبي سلمة حدثته عن أم حبيبة بنت أبي سفيان عن زينب ابنة جشش أن رسول الله ﷺ دخل عليهما يوماً فرعاً يقول لا إله إلا الله ويل للعرب من شره قد اقتربت فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج

ومأجوج من ذرية آدم ووراهم ثلاث أمم ولن يموت منهم رجل إلا ترك من ذريته ألفاً فصاعداً وأخرج عبد بن حميد بسند صحيح عن عبد الله بن سلام مثله وأخرج ابن حاتم عن طريق عبد الله بن عمرو قال الجن والانس عشرة أجزاء فتسعة أجزاء يأجوج ومأجوج وجزء سائر الناس ومن طريق شريح بن عبيد عن كعب قال هم ثلاثة أصناف صنف أجسادهم كالأرز بفتح الهمة وسكون الراء ثم زاي هو شجر كبار جدا وصف أربعة أذرع في أربعة أذرع وصف يفتشون آذانهم ويلتحفون بالأخرى ووقع نحو هذا في حديث حذيفة وأخرج أيضا هو والحاكم من طريق أبي الجوزاء عن ابن عباس يأجوج ومأجوج شبرا شبرا وشبرين شبرين وأطولهم ثلاثة أشبار وهم من ولد آدم ومن طريق أبي هريرة رفعه ولد لنوح سام وحام ويافت فولد لسام العرب وقارس والروم وولد لحام القبط والبربر والسودان وولد ليافت يأجوج ومأجوج والترك والصنابة وفي سنه ضعف ومن رواية سعيد بن بشر عن قتادة قال يأجوج ومأجوج اثنتان وعشرون قبيلة بنو ذوالقرنين السد على إحدى وعشرين وكانت منهم قبيلة غائبة في الغزو وهم الأتراك فبقوا دون السد وأخرج ابن مردويه عن طريق السدي قال الترك سرية من سرايا يأجوج ومأجوج خرجت تغير لجاه ذوالقرنين فبنى السد فبقوا خارجا ووقع في قنارى الشيخ يحيى الدين يأجوج ومأجوج من أولاد آدم لا من حواء عند جماهير العلماء فيكون اخوانا لأب كذا قال ولم نره هذا عن أحد من السلف إلا عن كعب الأحبار ويرد الحديث المرفوع أنهم من ذرية نوح ونوح من ذرية حواء قطعا (قوله) وحدثنا اسمعيل) هو ابن أويس عبد الله الأصمعي وأخوه هو أبو بكر عبد الحميد وسليمان هو ابن بلال ومحمد بن أبي عتيق نسب لجده وهو محمد بن عبد الله بن أبي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر وهذا السند كله مدينون وهو أنزل من الذي قبله بدرجتين ويقال انه أطول سندا في البخاري فإنه تسامى وغفل الزركشي فقال فيه أربع نسوة صحابيات وليس كما قال بل فيه ثلاثة كما قدمت إيضاحه في أوائل الفتن في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ويل للعرب وذلك هناك الإختلاف على سفيان بن عيينة في زيادة حبيبة بنت أم حبيبة في الإسناد (قوله) ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها به ما فرعا) بفتح الفاء وكسر الزاي في رواية ابن عيينة استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم من النوم محمرا وجهه يقول فيجمع على أنه دخل عليها بعد أن استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فرعا وكانت حمرة وجهه من ذلك الفرع وجمع بينهما في رواية سليمان بن كثير عن الزهري عند أبي عوانة فقال فرعا محمرا وجهه (قوله) ويل للعرب من شره قد اقترب) خص العرب بذلك لأنهم كانوا حينئذ معظم من أسلم والمراد بالشر ما وقع بعده من قتل عثمان ثم توالى الفتن حتى صارت العرب بين الأمم كالقصة بين الأكلة كما وقع في الحديث الآخر يوشك أن تداعى عليكم الأمم كما تداعى الأكلة على قصعتها وأن الخطاب بذلك العرب قال القرطبي ويحتمل أن يكون المراد بالشر ما أشار إليه في حديث أم سلمة ماذا أنزل الليلة من الفتن وماذا أنزل من الخزان فأشار بذلك الى الفتوح التي فحمت بعده فكثرت الأموال في أيديهم فوقع التنافس الذي جر الفتن وكذلك التنافس على الامرة فان معظم ما أنكره على عثمان تولية أقاربه من بنى أمية وغيرهم حتى أفضى ذلك الى قتله وترتب على قتله من القتال بين المسلمين ما اشتهر واستمر (قوله) فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج) المراد

مِثْلُ هَذِهِ وَسَلَّقَ بِأَصْبَعَيْهِ الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا

بالرمد السد الذي بناه ذو القرنين وقد قدمت صفته في ترجمته من أحاديث الأنبياء (قوله مثل هذه وحاق بأصبعيه الإبهام والتي تليها) أى جعلها مثل الحلقة وقد تقدم في رواية سفيان بن عيينة وعقد سفيان تسعين أو مائة وفي رواية سليمان بن كثير عن الزهري عند أبي عوانة وابن مردويه مثل هذه وعقد تسعين ولم يعين الذي عقد أيضا وفي رواية مسلم عن عمرو الناقد عن ابن عيينة وعقد سفيان عشرة ولابن حبان من طريق شرح بن يونس عن سفيان وحلق يده عشرة ولم يعين أن الذي حلق هو سفيان وأخرجه من طريق يونس عن الزهري بدون ذكر العقد وكذا تقدم في علامات النبوة من رواية شعيب وفي ترجمة ذى القرنين من طريق عقيل وسياتي في الحديث الذي بعده وعقد وهب تسعين وهو عند مسلم أيضا قال عياض وغيره هذه الروايات متفقة إلا قوله عشرة (قلت) وكذا الشك في المائة لأن صفاتها عند أهل المعرفة بعقد الحساب مختلفة وإن اتفقت في أنها تشبه الحلقة فعقد العشرة أن يجعل طرف السبابة اليمنى في باطن طى عقدة الإبهام العليا وعقد التسعين أن يجعل طرف السبابة اليمنى في أصلها ويضعها ضامحا محكما بحيث تطوى عقداها حتى تصير مثل الحية المطوقة ونقل ابن التين عن الداودي أن صورته أن يجعل السبابة في وسط الإبهام ورده ابن التين بما تقدم فانه المعروف وعقد المائة مثل عقد التسعين لكن بالخصر اليسرى فلي هذا فالتسعون والمائة متقاربان ولذلك وقع فيهما الشك وأما العشرة فغايرة لهما قال القاضي عياض لعل حديث أبي هريرة مقدم فزاد الفتح بعده القدر المذكور في حديث زينب (قلت) وفيه نظر لأنه لو كان الوصف المذكور من أصل الرواية لاجته ولكن الاختلاف فيه من الرواة عن سفيان بن عيينة ورواية من روى عنه تسعين أو مائة أضع وأكثر من رواية من روى عشرة وإذا اتحد مخرج الحديث ولا سيما في أواخر الاستناد بعد الحمل على التعدد جدا قال ابن البرقي في الإشارة المذكورة دلالة على أنه صلى الله عليه وسلم كان يعلم عقد الحساب حتى أشار بذلك أن يعرفه وليس في ذلك ما يعارض قوله في الحديث الآخر أنا أمانة لأحسب ولا نكتب فان هذا إنما جاء ليان صورة معينة خاصة (قلت) والأولى أن يقال المراد بنى الحساب ما يتعاناها أهل صناعته من الجمع والفنللك والضرب ونحو ذلك ومن ثم قال ولا نكتب وأما عقد الحساب فانه اصطلاح للرب تواضوه بينهم ليستنوا به عن التلفظ وكان أكثر استعمالهم له عند المساومة في البيع فيضع أحدهما يده في الآخر فيفهمان المراد من غير تلفظ لقصد ستر ذلك عن غيرهما من يحضرها فشبّه صلى الله عليه وسلم قدر ما فزع من السد بصفة معروفة عندهم وقد أكثر الشعراء التشبيه بهذه العقود ومن ظريف ما وقفت عليه من النظر في ذلك قول بعض الأدباء :-

رب برغوث ليلة بت منه • وفؤادى قبضة التسعين

أسترته يد الثلاثين حتى • ذاق طعم الحماق في السبعين

وعقد الثلاثين أن يضم طرف الإبهام الى طرف السبابة مثل من يمسك شيئاً طليفاً كالآبرة وكذلك البرغوث وعقد السبعين أن يجعل طرف ظفر الإبهام بين عقدتى السبابة من باطنها ويلوى طرف السبابة عليها مثل ناقد الدينار عند النقد وقد جاء في خبر مرفوع أن ياجوج وماجوج يحفرون السد كل يوم وهو فيما أخرجه الترمذى وحسنه وابن حبان والحاكم وصحاه من طريق قتادة عن أبي رافع عن أبي هريرة رفعه في السد يحفرونه كل يوم حتى إذا كادوا يحرقونه قال الذى عليهم ارجوا فاستخرقونه غدا فيعيد الله كأشد ما كان حتى إذا بلغ مدتهم وأراد الله أن يبعثهم قال الذى عليهم ارجعوا فاستخرقونه غدا إن شاء الله واستقى قال فيرجعون فيجدونه كهيئة حين تركوه فيخرقونه فيخرجون على الناس الحديث (قلت) أخرجه الترمذى والحاكم من رواية أبي عوانة وعبد بن حميد من رواية حماد بن سلمة وابن حبان من رواية سليمان التيمي كلهم عن قتادة ورجالهم رجال الصحيح إلا أن قتادة مدلس وقد رواه بعضهم عنه فادخل

قَالَتْ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْتَهَبُكَ وَفِيْنَا الصَّالِحُونَ قَالَ نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْحُبُّ

بينهما واسطة أخرجه ابن مردويه لكن وقع التصريح في رواية سليمان التيمي عن قتادة بأن أبا رافع حدثه وهو في صحيح ابن حبان وأخرجه ابن ماجه من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة قال حدث أبو رافع وله طريق آخر عن أبي هريرة أخرجه عبد بن حميد من طريق عاصم عن أبي صالح عنه لكنه موقوف قال ابن العربي في هذا الحديث ثلاث آيات الأولى ان الله منعهم أن يوالوا الحفر ليلا ونهارا الثانية منعهم أن يجاولوا الرق على السد بسل أو آلة فلم يلهمهم ذلك ولا علمهم إياه ويحتمل أن تكون أرضهم لاخشب فيها ولا آلات تصلح لذلك (قلت) وهو مردود فان في خبرهم عند ذهب في المبتدأ ان لهم أشجارا وزروعا وغير ذلك من الآلات فالأول أولى وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه من طريق ابن عمرو بن أوس عن جده رفته أن يأجوج ومأجوج لهم نساء يجامعون ما شاؤا وشجر يلحقون ماشاؤا الحديث الثالثة أنه صدم عن أن يقولوا ان شاء الله حتى يحجى الوقت المحدود (قلت) وفيه ان فيهم أهل صناعة وأهل ولاية وسلطنة ورعية تطيع من فوقها وأن فيهم من يعرف الله ويقر بقدرته ومشيته ويحتمل أن تكون تلك الكلمة تجرى على لسان ذلك الوالي من غير أن يعرف معناها فيحصل المقصود ببركتها وقد أخرج عبد بن حميد من طريق كعب الأخبار نحو حديث أبي هريرة وقال فيه فاذا بلغ الأمر ألقى على بعض ألسنتهم تأتي أن شاء الله غدا فتفرغ منه وأخرج بن مردويه من حديث حذيفة نحو حديث أبي هريرة وفيه فيصحبون وهو أقوى منه بالأصم حتى يسلم رجل منهم حين يريد الله أن يبلغ أمره فيقول المؤمن غدا نفتحه ان شاء الله فيصحبون ثم يفتدون عليه فيفتح الحديث وسنده ضعيف جدا (قوله) قالت زينب بنت جحش (هذا يخص رواية سليمان بن كثير بلفظ قالوا اتهمك ويعين أن اللفظ بهذا السؤال هي زينب بنت جحش رواية الحديث (قوله) اتهمك) بكسر الهمزة في رواية يزيد بن الأصم عن ميمونة عن زينب بنت جحش في نحو هذا الحديث فرج الليلة من ردم يأجوج ومأجوج فرجة قلت يا رسول الله أبعذبنا الله وفينا الصالحون (قوله) وفينا الصالحون) كأنها أخذت ذلك من قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم (قوله) قال نعم اذا كثرت الحبت) بفتح المعجمة والموحدة ثم مثله ثمروه بالزنا وبأولاد الزنا وبالفسوق والفجور وهو أولى لانه قابله بالصلاح قال ابن العربي في البيان بان الحبير يهلك بهلاك الشرير إذا لم يغير عليه خبثه وكذلك اذا غير عليه لكن حيث لا يجدي ذلك ويصر الشرير على عمله السيء ويفشو ذلك ويكثر حتى يعم الفساد فيهلك حيثئذ القليل والكثير ثم يحشر كل أحد على نيته وكانها فهمت من فتح القدر المذكور من الردم أن الأمر ان تصادى على ذلك اتسع الخرق بحيث يخرجون وكان عندها علم أن في خروجهم على الناس اهلاكا عاما لهم وقد ورد في حالهم عند خروجهم ما أخرجه مسلم من حديث التماس بن سمان بعدة ذكر الدجال وقته على يد عيسى قال ثم يأتيه قوم قد عصمهم الله من الدجال فيمسح وجوههم ودمعهم بدمجاتهم في الجنة فينهم كذلك إذ أوحى الله الى عيسى أني قد أخرجت عبادا الى لابدان لاحد بقناتهم فرز عبادي الى الطور ويبعث الله يأجوج ومأجوج فيمر أوثانهم على بحيرة طرية فيشربون ما فيها ويمر آخرهم فيقولون لقد كان بهنذ مرة كما. ويحصر عيسى نبي الله وأصحابه حتى يكون رأس الثور لآخدم خيرا من مائة دينار فيرغب عيسى نبي الله وأصحابه الى الله فيرسل عليهم النصف بفتح التون والفتح المعجمة ثم فاه في راقبتهم فيصحبون فرسي يفتح القاموسكون الزاء بعد ما مهمة مقصور كوت نفس واحدة ثم يهبط عيسى نبي الله وأصحابه الى الأرض فلا يجردون في الأرض موضع شبر الا ملاء زهمهم وتنهم فيرغب نبي الله عيسى وأصحابه الى الله فيرسل طيرا كاعتاق البخت فتحملهم فتطرحهم حيث شاء الله ثم يرسل الله مطرا لا يمكن منه مدرولا وريفنسل الأرض حتى يتركها كالرلة ثم يقال للارض أنبئي ثمرتك وري بركتك فيومئذ تأكل العصابة من الزمانة ويستظنون تحتها فينهم كذلك إذ بعث الله

حدثنا موسى بن إسحاق حدثنا ومهيب حدثنا ابن طاووس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال يفتح الردم ردم يأجوج ومأجوج مثل هذه وعقد وهيب تسعين

ربما طية فتأخذهم تحت آباطهم فتغص روح كل مؤمن ومسلم فيبثي شرار الناس يتهاجرون تهاجرا الحرف عليهم تقوم الساعة (قلت) والزلفة يفتح الزاي واللام وقيل بتسكينها وقيل بالقاف هي المرأة بكسر الميم وقيل المصنع الذي يتخذ لجمع الماء والمراد ان الماء يجم جميع الأرض فينظفها حتى تصير بحيث يرى الرائي وجهه فيها وفي رواية لمسلم أيضا فيقولون لقد قلنا من في الأرض هلم فلنقتل من في السماء فيردون بنفاسهم الى السماء فيردها الله عليهم محضوبة دما وأخرج الحاكم من طريق أبي حازم عن أبي هريرة نحوه في قصة يأجوج ومأجوج وسنده صحيح وعند عبد ابن حميد من حديث عبد الله بن عمرو فلا يمرون بشيء الا أهلكوه ومن حديث أبي سعيد رفعه يفتح يأجوج ومأجوج فيعمون الأرض وتحتاز منهم المسلمون فيظهرون على أهل الأرض فيقول قائلهم هؤلاء أهل الأرض قد فرغنا منهم فيهب آخر حربته الى السماء فترجع محضبة بالدم فيقولون قد قلنا أهل السماء فينبأهم كذلك إذ بعث الله عليهم دواب كنفق الجراد فتأخذ بأعناقهم فيموتون موت الجراد يركب بعضهم بعضا الحديث الثاني (قوله وهيب) هو ابن خالد وابن طاووس هو عبد الله (قوله يفتح الردم) كذا هنا وتقدم في ترجمة ذى القرنين عن مسلم ابن إبراهيم عن وهيب فتح بضم الفاء وكسر المثناة وهي رواية أحمد عن عفان عن وهيب (قوله مثل هذه وعقد وهيب تسعين) أخرجه أبو عوانة من طريق أحمد بن اسحق الحضرمي عن وهيب فقال فيه وعقد تسعين ولم يعين النبي عقد فأوهم أنه مرفوع وقد تبين من رواية عفان ومن وافقه ان الذي عقد تسعين هو وهيب وهو موافق لما تقدم في حديث أم حبيبة من رواية شريح بن يونس عند ابن حبان وسبق الكلام على ذلك مفصلا وقد جاء عن أبي هريرة قال الأعمش لأراه الأقد رفعه ويل للعرب من شر قد اقترب أفطح من كف يده قال أحمد حدثنا محمد ابن عبيد حدثنا الأعمش بهذا قال ووقفه أبو معاوية يعني عن الأعمش بهذا السند عن أبي هريرة (خاتمة) اشتغل كتاب الفتن من الأحاديث المرفوعة على مائة حديث وحديث الموصول منها سبعة وثمانون والباقي مغلقات ومتابعات المكرر منها فيه وفيها مضي ثمانون والمخالص إحدى وعشرون وافقه مسلم على تحريجها سوى حديث ابن مسعود شرب الناس من تدرهم الساعة وهم أحياء وحديث أنس لا يأتي زمان الا والذي بعده شرب منه وحديث عمار وابن مسعود في قصة الجمل وحديث أبي برة في الإنكار على من يقاتل للدنيا وحديث حذيفة في المناقنين وحديثه في التفاق وحديث أنس في المدينة لا يدخلها الدجال ولا الطاعون ان شاء الله تعالى وفيه من الآثار عن الصحابة فن بعدهم خمسة عشر أثرا والله أعلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب الاحكام

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَنْهُ اللَّهُ
عَنْ يُونُسَ بْنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ سَمِيعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي
فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي

(قوله بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاحكام)

كذا للجميع وسقط لفظ باب بعده لتغير أبي ذر والاحكام جمع حكم والمراد بيان آدابه وشروطه وكذا الحاكم
ويتناول لفظ الحاكم الخليفة والقاضي فذكر ما يتعلق بكل منهما والحكم الشرعي عند الأصوليين خطاب الله تعالى
المتعلق بأفعال المكلفين بالاتقضاء أو التخيير ومادة الحكم من الاحكام وهو الاقنات للشيء ومنعه من العيب
(قوله باب قول الله تعالى اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم) في هذا إشارة من المصنف الى
ترجيح القول الصائر الى أن الآية نزلت في طاعة الامراء خلافا لمن قال نزلت في العلماء وقد رجح ذلك أيضا الطبري
وتقدم في تفسيرها في سورة النساء بسط القول في ذلك وقال ابن عيينة سألت زيد بن أسلم عنها ولم يكن بالمدينة أحد
يفسر القرآن بعد محمد بن كعب مثله فقال اقرأ ما قبلها تعرف فقرأت ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات الى أهلها
وإذا حكمت بين الناس أن تحكوا بالآية فقال هذه في الولاية والنسبة في إعادة العامل في الرسول دون أولى
الامر مع أن المطاع في الحقيقة هو الله تعالى كونه الذي يعرف به ما يقع به التكليف هما القرآن والسنة فكان
التقدير اطيعوا الله فيما نص عليكم في القرآن واطيعوا الرسول فيما بين لكم من القرآن وما ينص عليكم من السنة
أو المعنى اطيعوا الله فيما يأمركم به من الوحي المتعبد بتلاوته واطيعوا الرسول فيما يأمركم به من الوحي الذي ليس
بقرآن ومن بديع الجواب قول بعض التابعين لبعض الامراء من بني أمية لما قال له اليس الله أمركم أن تطيعونافي
قوله وأولى الامر منكم فقال له اليس قد زعت عنكم يعني الطاعة اذا خالفتم الحق بقوله فان تنازعت في شيء فردوه
الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله قال الطيبي أعاد الفعل في قوله واطيعوا الرسول إشارة الى استعمال الرسول
بالطاعة ولم يعبه في أولى الامر إشارة الى أنه يوجد فيهم من لا يجب طاعته ثم بين ذلك بقوله فان تنازعت في شيء
كانه قيل فان لم يعملوا بالحق فلا تطيعوهم وردوا ما تخالفتم فيه الى حكم الله ورسوله وذكر فيه حديثين أحدهما
حديث أبي هريرة (قوله عبد الله) هو ابن المبارك ويونس هو ابن يزيد (قوله من اطاعني فقد اطاع
الله) هذه الجملة منترجة من قوله تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله أي لاني لا أمر الا بما أمر الله
به فن فعل ما أمره به فاعا اطاع من أمرني أن أمره ويحتمل أن يكون المعنى لان الله أمر بطاعتي فمن اطاعني
فقد اطاع أمر الله له بطاعتي وفي المعصية كذلك والطاعة هي الايتان بالأمور به والالتزام عن المنهي عنه والمصيان
بخلافه (قوله ومن اطاع أميرى فقد اطاعني) في رواية همام والاعرج وغيرهما عند مسلم ومن اطاع الامير
ويمكن رد اللفظين لمعنى واحد فان كل من يأمر بحق وكان عادلا فهو أمير الشارع لانه تولى بأمره وبشرعيته ويؤيده

حدثنا إسماعيل حدثني مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال ألا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته فالإمام الذي على الناس راع وهو مسئول عن رعيته والرجل راع على أهل بيته وهو مسئول عن رعيته والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وكذلك هي مسئولة عنهم وعبد الرجل راع على مال سيده وهو مسئول عنه

توحيد الجواب في الأمرين وهو قوله فقد أطاعني أي عمل بما شرعته وكان الحكمة في تخصيص أميره بالذكر أنه المراد وقت الخطاب ولأنه سبب ورود الحديث وأما الحكم فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ووقع في رواية مهم أيضا ومن يطع الأمير فقد أطاعني بصيغة المضارعة وكذا ومن بصص الأمير فقد عصاني وهو أدخل في إرادة تعميم من خوطب ومن جاء من بعد ذلك قال ابن التين قيل كانت قريش ومن يليها من العرب لا يعرفون الإمارة فكانوا يمتعون على الأمراء فقال هذا القول مجتمهم على طاعة من يؤمرهم عليهم والانتقاد لهم إذا بعثهم في السرايا وإذا ولام البلاد فلا يخرجوا عليها لثلاث فقرت الكلمة (قلت) هي عبارة الشافعي في الام ذكره في سبب : ولها وعجت لبعض شيوخنا الشراح من الشافعية كيف قبح نسبة هذا الكلام إلى ابن التين معبرا عنه بصيغة قيل وابن التين إنما أخذ من كلام الخطابي ووقع عند أحمد وأبي يعلى والطبراني من حديث ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من أصحابه فقال أستم تملكون أن من أطاعني فقد أطاع الله وإن من طاعة الله طاعة الله طاعةي قالوا بلى نعم فقال فان من طاعني أن طيعوا أمراكم وفي لفظنا تمتكم وفي الحديث وجوب طاعة ولاة الامور وهي مقيدة بغير الامرا بالمعصية كما تقدم في أوائل الفتن والحكمة في الأمر بطاعتهم المحافظة على اتفاق الكلمة لما في الافتراق من الفساد الحديث الثاني (قوله حدثنا اسمعيل) هو ابن أبي أريس (قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم) كذا وقع هنا وكذا في العتق من طريق يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر كذلك ووقع عند الطبراني من طريق محمد بن ابراهيم بن دينار عن عبيد الله بن عمر بهذا فقال عن ابن عمر أن ابا ليابة بن عبد المنذر أخبره فذكر حديث النبي عن قتل الجنان التي في البيوت وقال كلكم راع الحديث هكذا أورده في مسند أبي ليابة ولكن تقدم في العتق أيضا من رواية سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر حديث الباب فدل على أن قوله وقال مطوف على ابن عمر لاعلى أبي ليابة وثبت أنه من مسند ابن عمر لا من مرسله (قوله ألا كلكم راع) كذا فيه والأل يتخفيف اللام حرف افتتاح وسقطت من رواية نافع وسالم عن ابن عمر والراعي هو المحافظ المؤمن الملتزم صلاح ما أوتمن على حفظه فهو مطلوب بانمدل فيه والقيام بمصالحه (قوله فالإمام الذي على الناس) أي الامام الأعظم ووقع في رواية عبيد الله بن عمر الماضية في العتق فالأمير بدل الامام وكذا في رواية موسى بن عتبة في النكاح ولم يقل الذي على الناس (قوله راع وهو مسئول عن رعيته) في رواية سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه الماضية في الجمعة الامام راع ومسؤل عن رعيته وكذا في الجمع بحذف رهو وهي مقدرة وثبتت في الاستقراض (قوله والرجل راع على أهل بيته) في رواية سالم في أهل بيته (قوله والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده) في رواية عبيد الله بن عمر على بيت بلها وفي رواية سالم في بيت زوجها ومثله لموسى لكن قال على (قوله وعبد الرجل راع على مال سيده) في رواية سالم والخادم راع في مال سيده وفي رواية عبيد الله والعبد بدل الخادم وزاد سالم في روايته وحسبت أنه قال وفي رواية الاستقراض سمعت هؤلاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحسب النبي صلى الله عليه وسلم قال والرجل راع في مال أبيه ومسؤل عن رعيته قال الخطابي اشتركا أي الامام والرجل ومن ذكر في التسمية أي في الوصف بالراعي ومعانيهم مختلفة فرعاية الامام الأعظم حيطة الشريعة باقامة الحدود والعديل في الحكم ورعاية الرجل أهله سياسته

أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ **بَابُ** الْأُمَرَاءِ مِنْ قُرَيْشٍ حَدِيثِ أَبِي يَسَّانَ
أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ

لامرهم وإيصالهم حقوقهم ورعاية المرأة تدير أمر البيت والاولاد والخدم والتسوية للزوج في كل ذلك ورعاية الخادم حفظ ما تحت يده والقيام بما يجب عليه من خدمته (قوله الا فكلكم راع وكلكم مسؤل عن رعيته) في رواية أيوب في النكاح مثله وفي رواية سالم في الجمعة وكلكم وفي الاستقراض فكلكم ومثله في رواية نافع قال الطيبي في هذا الحديث ان الراعي ليس مطلوباً لذاته وإنما أقيم لحفظ ما استقره المالك فبني أن لا يتصرف إلا بما أذن الصارغ فيه وهو تمثيل ليس في الباب اللطف ولا أجمع ولا أبلغ منه فإنه أجل أو لا ثم فصل وأن يحرف التنية مكرراً قال والفاء في قوله ألافكلكم جواب شرط محذوف وختم بما يشبه الفذلكة إشارة الى استيفاء التفصيل وقال غيره دخل في هذا العموم المنفرد الذي لا زوج له ولا خادم ولا ولد فإنه يصدق عليه أنه راع على جوارحه حتى يعمل المأمورات ويحسب المنهيات فعلاً ونطقاً واعتقاداً فجوارحه وقواه وحواسه رعيته ولا يلزم من الاتصاف بكونه راعياً أن لا يكون مرعياً باعتبار آخر وجاء في حديث أنس مثل حديث ابن عمر فزاد في آخره فأعدوا للمستلة جواباً قالوا وما جوابها قال أعمال البر أخرجه ابن عدى والطبراني في الاوسط وسنده حسن وله من حديث أبي هريرة ما من راع الا يستل يوم القيامة أقام أمر الله أم أضعاه ولا بن عدى يستد صحيح عن أنس ان الله سائل كل راع عما استقره حفظ ذلك أو ضيعه واستدل به على أن المكلف يؤاخذ بالتصغير في أمر من هو في حكمه وترجم له في النكاح باب قوا أنفسكم وأهلكم نارا وعلى أن للعبد أن يتصرف في مال سيده باذنه وكذا المرأة والولد وترجم لكراهة التطاول على الرقيق وتقدم توجيهه هناك وفي هذا الحديث بيان كذب الخبر الذي افتراه بعض المتعصبين لبني أمية قرأت في كتاب القضاء لابن علي الكرابيسي أنبأنا الشافعي عن عمه هو محمد بن علي قال دخل ابن شهاب على الوليد بن عبد الملك فسأله عن حديث ان الله اذا استرعى عبداً الخلافة كتب له الحسنات ولم يكتب له السيئات فقال له هنا كذب ثم تلا يادادو انا جعلناك خليفة في الارض الى قوله بانسوا يوم الحساب فقال الوليد ان الناس ليغرونا عن ديننا (قوله باب) بالتونين (الامراء من قريش) كذا للاكثر وفي رواية نقلها عياض عن ابن أبي صفرة الامر يسكون الميم أمر قريش قال وهو تصحيف (قلت) ووقع في نسخة لابي ذر عن الكشميني مثل ما نقل عن ابن أبي صفرة والاول هو المعروف ولفظ الترجمة لفظ حديث أخرجه يعقوب بن سفيان وأبو يعلى والطبراني من طريق سكين بن عبد العزيز حدثنا سيار بن سلامة أبو المهال قال دخلت مع أبي علي أبي برزة الاسلمي فذكر الحديث الذي أوله اني أصبحت ساخطاً على أحياء قريش وفيه ان ذلك الذي بالشام ان يقاتل الاعلى الدنيا وفي آخره سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الامراء من قريش الحديث وقد تقدم التنية عليه في الفتن في باب اذا قال عند قوم شيئاً ثم خرج قتيلاً بخلافه وفي لفظ للطبراني الائمة بدل الامراء وله شاهد من حديث علي رفعه الا انب الامراء من قريش ما أقاموا ثلاثاً الحديث أخرجه الطبراني وأخرجه الطيالسي والبخاري والمصنف في التاريخ من طريق سعد بن ابراهيم عن أنس بلفظ الائمة من قريش ما إذا حكموا فعدلوا الحديث وأخرجه النسائي والبخاري أيضاً في التاريخ وأبو يعلى من طريق بكير الجزري عن أنس وله طرق متعددة عن أنس منها للطبراني من رواية قتادة عن أنس بلفظ ان الملك في قريش الحديث وأخرج أحمد هذا اللفظ مقتصرًا عليه من حديث أبي هريرة ومن حديث أبي بكر الصديق بلفظ الائمة من قريش ورجالهم رجال الصحیح لكن في سنده اقتطاع وأخرجه الطبراني والحاكم من حديث علي هذا اللفظ الأخير ولما لم يكن شيء منها على شرط المصنف في

قال كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث أنه بلغ معاوية وهو عنده في وفد من قريش أن
 عبد الله بن عمرو يحدث أنه سيكون ملك من قحطان فنصب ققام فأثنى على الله بما هو أهله
 ثم قال أما بعد فإنه بلغني أن رجلاً منكم يحدثون أحاديث ليست في كتاب الله ولا تؤتى
 عن رسول الله ﷺ

الصحح اقتصر على الترجمة وأورد الذي صح على شرطه مما يؤدي معناه في الجملة وذكر فيه حديثه الأول (قوله)
 كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث (قال صالح جزرة الحافظ لم يقل أحد في روايته عن الزهري عن محمد بن جبير
 إلا ما وقع في رواية نعيم بن حاد عن عبد الله بن المبارك يعني التي ذكرها البخاري عقب هذا قال صالح ولا أصل له
 من حديث ابن المبارك وكانت عادة الزهري إذا لم يسمع الحديث يقول كان فلان يحدث وتعبه البيهقي بما أخرجه
 من طريق يعقوب بن سفيان عن حجاج ابن أبي منيع الرصافي عن جده عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم
 وأخرجه الحسن بن رشيق في فوائده من طريق عبد الله بن وهب عن ابن طبيعة عن عقيل عن الزهري عن محمد بن جبير
 (قوله انه بلغ معاوية) لم أقف على اسم الذي بلغه ذلك (قوله وهم عنده) أي محمد بن جبير ومن كان وقد معه
 على معاوية بالشام حينئذ وكان ذلك كان لما يبيع بالخلافة عند ما سلم له الحسن بن علي فأرسل أهل المدينة جماعة
 منهم إليه ليأيموه (قوله في وفد من قريش) لم أقف على اسمهم قال ابن التين وقد فلان على الأمير أي ورد رسولاً
 والوفد بالسكون جمع وافد كصاحب وصاحب (قلت) وروياته في فوائده (١) أي يعلى الموصلي قال حدثنا يحيى بن
 معين حدثنا أبو إيمان عن شعيب قال فيه عن محمد بن جبير أيضاً وكذا هو في مسند الشاميين للطبراني من رواية
 بشر بن شيب عن أبيه (قوله أن عبد الله بن عمرو) أي ابن العاص (قوله انه يكون ملك من قحطان) لم أقف
 على لفظ حديث عبد الله بن عمرو بن العاص في ذلك وهل هو مرفوع أو موقوف وقد مضى في الفن قريباً من
 حديث أبي هريرة مرفوعاً لا تقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه أوردته في باب تفسير الزمان
 حتى تعب الأوثان وفي ذلك إشارة إلى أن ملك القحطاني يقع في آخر الزمان عند قبض الإيمان ورجوع كثير من
 بني بدم إلى عبادة الأوثان وهم المعبر عنهم بشرار الناس الذين تقوم عليهم الساعة كما تقدمت به هناك وذكرت له
 هناك شاهداً من حديث ابن عمر فإن كان حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً موافقاً لحديث أبي هريرة فلا معنى لانكاره
 أصلاً وإن كان لم يرضه وكان فيه قدر زائد يشمر بان خروج القحطاني يكون في أوائل الإسلام فعاقبة معذوري في
 انكار ذلك عليه وقد ذكرت نذرة من أخبار القحطاني في شرح حديث أبي هريرة في الفن وقال ابن بطال سبب
 انكاره معاوية انه حمل حديث عبد الله بن عمرو على ظاهره وقد يكون معناه أن قحطانيا يخرج في ناحية من النواحي
 فلا يمارض حديث معاوية والمراد بالأمر في حديث معاوية الخلافة كذا قال ونقل عن المهلب انه يجوز أن يكون
 ملك ينزل على الناس من غير أن يكون خليفة وإنما أنكر معاوية خشية أن يظن أحد أن الخلافة تجوز في غير قريش
 فلما خلب بذلك دل على أن الحكم عندهم كذلك اذ لم ينقل أن أحداً منهم أنكر عليه (قلت) ولا يلزم من عدم
 انكارهم صحة انكار معاوية ما ذكره عبد الله بن عمرو فقد قال ابن التين الذي أنكره معاوية في حديثه ما يقوله لقوله
 ما أقدموا الدين فرمما كان فيهم من لا يقبمه فيسلط القحطاني عليه وهو كلام مستقيم (قوله فانه بلغني أن رجلاً منكم
 يحدثون أحاديث ليست في كتاب الله ولا تؤتى) أي تنقل (عن رسول الله صلى الله عليه وسلم) في هذا الكلام أن
 أن معاوية كان يراعي خاطر عمرو بن العاص فآثر أن ينص على تسمية ولده بل نسب ذلك إلى رجال بطريق
 الإهم ومراده بذلك عبد الله بن عمرو ومن وقع منه التحديث بما يضاهي ذلك وقوله ليست في كتاب الله أي

وأولئك جهنم لكم فأياكم والاماني التي تفضل أهلها فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحداً إلا كبه الله على وجهه ما أقاموا الدين *

القرآن وهو كذلك فليس فيه تخصيص على أن شخصاً بعينه أو بوصفه يتولى الملك في هذه الأمة المحمدية وقوله لا يؤثر فيه تقوية لأن عبد الله بن عمرو لم يرفع الحديث المذكور إذ لو رفعه لم يتم نفي معاوية أن ذلك لا يؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولعل أبا هريرة لم يحدث بالحديث المذكور حينئذ فإنه كان يتوقى مثل ذلك كثيراً وإنما يقع منه التحديث به في حالة دون حالة وحيث يأمن الانكار عليه ويحتمل أن يكون مراد معاوية غير عبد الله بن عمرو فلا يكون ذلك نصاً على أن عبد الله بن عمرو لم يرفعه (قوله وأولئك جهنم) أي الذين يتحدثون بأمر من أمور الغيب لا يستندون فيها إلى الكتاب ولا السنة (قوله فأياكم والاماني) بالتشديد ويجوز التخفيف (قوله التي تفضل أهلها) بضم أول تفضل من الرباعي وأهلها بالنصب على المفعولية وروى بفتح أول تفضل ورفع أهلها والاماني جمع أمية راجع إلى النبي وسيأتي تفسيره في آخر كتاب الأحكام ومناسبة ذكر ذلك تحذير من يسمع من القحطانيين من التسك بالخبر المذكور فتحذره نفسه أن يكون هو الفحاحي وقد تكون له قوة وعشيرة فيقطع في الملك ويستند إلى هذا الحديث فيفضل مخالفته الحكم الشرعي في أن الأئمة من قريش (قوله فاني سمعت) لما أنكر وحذر أراد أن يبين مستنده في ذلك (قوله ان هذا الأمر في قريش) قد ذكرت شواهد هذا المتن في الباب الذي قبله (قوله لا يعاديهم أحد إلا كبه الله في النار على وجهه) أي لا ينازعهم أحد في الأمر إلا كان مقهوراً في الدنيا معذباً في الآخرة (قوله ما أقاموا الدين) أي مدة إقامتهم أمور الدين قيل يحتمل أن يكون مفهومه فإذا لم يقيموه لا يسمع لهم وقيل يحتمل أن لا يقيم عليهم وإن كان لا يجوز اجتوازم على ذلك ذكرهما ابن التين ثم قال وقد أجمعوا أنه أي الخليفة إذا دعا إلى كفر أو بدعة أنه يقام عليه واختلفوا إذا غضب الأموال وسفك الدماء وانتكح هل يقام عليه أولاً انتهى وما ادعاه من الإجماع على القيام فيما إذا دعا الخليفة إلى البدعة مردود إلا أن حل على بدعة تؤدي إلى صريح الكفر والا فقد دعا المأمون والمعتمد والراشدين إلى بدعة القول بخلق القرآن وعاقبوا العلماء من أجلها بالقتل والضرب والحبس وأنواع الإهانة ولم يقل أحد بوجود الخروج عليهم بسبب ذلك ودام الأمر بضع عشرة سنة حتى ولي المتوكل الخلافة فأبطل الخنعة وأمر باظهار السنة ومانعته من الاحتمال في قوله ما أقاموا الدين خلاف ما تدل عليه الاخبار الواردة في ذلك الدلالة على العمل بمفهومه أو أنهم إذا لم يقيموا الدين يخرج الأمر عنهم وقد ورد في حديث أبي بكر الصديق نظير ما وقع في حديث معاوية ذكره محمد بن اسحق في الكتاب الكبير فذكر قصة سقيقة بنى ساعدة وبيعة أبي بكر وفيها قال أبو بكر وإن هذا الأمر في قريش ما أطاعوا الله واستقاموا على أمره وقد جاءت الأحاديث التي أثرت إليها على ثلاثة أنحاء الأول وعيدهم باللعن إذا لم يحافظوا على المأمور به كما في الأحاديث التي ذكرتها في الباب الذي قبله حيث قال الأمراء من قريش ما فعلوا ثلاثاً ما حكوا فعلوا الحديث وفيه فن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله وليس في هذا ما يقتضي خروج الأمر عنهم الثاني وعيدهم بأن يسلط عليهم من يبالغ في أذيتهم فعند أحمد وأبي يعلى من حديث ابن مسعود رفعه يا معشر قريش انكم أهل هذا الأمر ما لم تحدثوا فإذا غيرتم بعث الله عليكم من يلحكم كما يلحق القضب ورجاله فتأت إلا أنه من رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عم أبيه عبد الله بن مسعود ولم يذكره هذه رواية صالح بن كيسان عن عبيد الله وخالفه جيب بن أبي ثابت فرواه عن القاسم بن محمد بن عبد الرحمن بن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي مسعود الأنصاري ولعله لا يزال هذا الأمر فيكم وأنتم ولانتم الحديث أخرجه أحمد في مسند عبيد الله بن أبي مسعود بنظر مبنى على الخلاف في سنة وفاته وله شاهد من مرسل عطاء بن يسار أخرجه الشافعي والبيهقي من طريقه بسند صحيح

تَابِعَهُ نُعَيْمٌ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ
 حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ قَالَ ابْنُ عُرْمَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي
 قُرَيْشٍ مَا بَقِيَ مِنْهُمْ اثْنَانِ

إلى عطاء ولفظه قال قريش أتم أولي الناس بهذا الأمر ما كنتم على الحق إلا أن تعدلوا عنه فتلحون كما تلحى
 هذه الجريرة وليس في هذا أيضا تصريح بخروج الأمر عنه وإن كان فيه إشعار به الثالث الاذن في القيام عليهم
 وقائلهم والايذان بخروج الأمر عنهم كما أخرجه الطيالسي والطبراني من حديث ثوبان رفعه استقيموا لقريش
 ما استقاموا لكم فإن لم يستقيموا فضعوا سيوفكم على عواتقكم فأبوا وخضروا ثم قالوا فكونوا زراعين
 أشقياء ورجالهم ثقات إلا أن فيه انقطاعا لأن راويه سالم بن أبي الجعد لم يسمع من ثوبان وله شاهد في الطبراني
 من حديث التعمان بن بشير بعمناه وأخرج أحمد من حديث ذى غبيرة بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الموحدة
 بعدهما راه وهو ابن أخي النجاشي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان هذا الأمر في حيرة فترعه الله منهم وصيره
 في قريش ويسعدو بهم وسنده جيد وهو شاهد قوى لحديث القحطاني فإن حير يرجع نسبا إلى قحطان وبه يقوى
 أن مفهوم حديث معاوية ما أمموا الدين انهم إذا لم يقيموا الدين خرج الأمر عنهم ويؤخذ من بقية الأحاديث
 أن خروجه عنهم إنما يقع بعد إيقاع ما هددوا به من الأمان أولا وهو الموجب للخذلان وفساد التدبير وقد وقع
 ذلك في صدر الدولة العباسية ثم التهديد بتسليط من يؤذيهم عليهم ووجد ذلك في غلبة مواليهم بحيث ساروا معهم
 كالصبي المحجور عليه يفتح بلذاته ويأمر الأمور غيره ثم اشتد الخطب فغلب عليهم الديلم فضايقوهم في كل شيء
 حتى لم يبق للخليفة إلا الخطبة واقسم المتخلبون الممالك في جميع الأقاليم ثم طرأ عليهم طائفة حتى انتزع الأمر منهم في
 جميع الأقطار ولم يبق للخليفة إلا مجرد الاسم في بعض الأمصار (قوله تابعه نعم بن حماد عن ابن المبارك عن معمر عن الزهري
 عن محمد بن جبير) يعني عن معاوية به وقد روينا موصلا في معجم الطبراني الكبير والأوسط قال حدثنا بكر بن سهل
 حدثنا نعم بن حماد فذكره مثل رواية شعيب إلا أنه قال بعد قوله فنضب فقال سمعت ولم يذكر ما قبل قوله سمعت وقال
 في روايته كب على وجهه بضم الكاف مينا لما لم يسم فاعله قال الطبراني في الأوسط لم يروه عن معمر إلا ابن
 المبارك تفرد به نعم وكذا أخرجه الذهلي في الزهريات عن نعم وقال كبه الله ه الحديث الثاني (قوله عاصم
 بن محمد) أي ابن زيد بن عبد الله بن عمر (قوله قال ابن عمر) هو جد الراوي عنه (قوله لا يزال هذا الأمر في
 قريش) أي الخلافة يعني لا يزال الذي يليها قريشيا (قوله ما بقي منهم اثنان) قال ابن هبيرة يحتمل أن يكون على
 ظاهره وأتهم لا يبقى منهم في آخر الزمان الا اثنان أمير ومؤمر عليه والناس لهم تبع (قلت) في رواية مسلم عن شيخ
 البخاري في هذا الحديث ما بقي من الناس اثنان وفي رواية الاسماعيلي ما بقي من الناس اثنان وأشار بأصبيه السبابة
 والوسطى وليس المراد حقيقة العدد وإنما المراد به انتفاء أن يكون الأمر في غير قريش ويحتمل أن يحمل المطلق
 على المقيد في الحديث الأول ويكون التقدير لا يزال هذا الأمر أي لا يسمى بالخليفة الا ما يكون من قريش إلا أن
 يسمى به أحد من غيرهم غلبة وقهرا وأما أن يكون المراد بلفظه الأمر وإن كان لفظه لفظ الخبر ويحتمل أن يكون
 بقاء الأمر في قريش في بعض الأقطار دون بعض فإن البلاد اليمنية وهي النجود منها طائفة من ذرية الحسن بن علي
 لم تزل ملكة تلك البلاد معهم من أواخر المائة الثالثة وأما من الحجاز من ذرية الحسن بن علي وهم أمراء مكة وأمراء
 ينبع ومن ذرية الحسين بن علي وهم أمراء المدينة فانهم وإن كانوا من صميم قريش لكنهم تحت حكم غيرهم من ملوك الديار
 المصرية فبقي الأمر في قريش بقطر من الأقطار في الجملة وكبير أولئك أي أهل اليمن يقال له الامام ولا يتولى الامامة فيهم

الا من يكون عالماً متحرراً بالعدل وقال الكرمانى لم يخل الزمان عن وجود خليفة من قريش اذ في المغرب خليفة منهم على ما قيل وكذا في مصر (قلت) الذي في مصر لا شك في كونه قرشياً لانه من ذرية العباس والذي في صعدة وغيرها من اليمن لا شك في كونه قرشياً لانه من ذرية الحسين بن علي وأما الذي في المغرب فهو حصصى من ذرية أبي حفص صاحب ابن تومرت وقد اتسبوا الى عمر ابن الخطاب وهو قرشي ولحديث ابن عمر شاهد من حديث ابن عباس أخرجه البزار بلفظ لا يزال هذا الدين واصباً ما بقي من قريش عشرون رجلاً وقال الترمذي حكم حديث ابن عمر مستمر الى يوم القيامة ما بقي من الناس اثنان وقد ظهر ما قاله صلى الله عليه وسلم فمن زمنه إلى الآن لم تزل الخلافة في قريش من غير مزاحمة لهم على ذلك ومن تغلب على الملك بطريق الشرك لا ينكر أن الخلافة في قريش وإنما يدعى أن ذلك بطريق النيابة عنهم انتهى وقد ورد عليه أن الخوارج في زمن نبى أمية تسبوا بالخلافة وأحد بعد واحد ولم يكونوا من قريش وكذلك ادعى الخلافة بنو عبيد وخطب لهم بمصر والشام والحجاز ولبعضهم بالعراق أيضاً وأزيل الخلافة يزيداً قدر سنة وكانت مدة بنى عبيد بمصر سوى ما تقدم لهم بالمغرب تزيد على مائتي سنة وادعى الخلافة عبد المؤمن صاحب ابن تومرت وليس بقريشي وكذلك كل من جاء بعده بالمغرب الى اليوم والجواب عنه أما عن بنى عبيد فأنهم كانوا يقولون انهم من ذرية الحسين بن علي ولم يابيهوا إلا على هذا الوصف والذين أثبتوا نسبهم ليسوا بدون من نفاه وأما سائر من ذكروا لم يذكرهم من المعتزليين وحكمهم حكم البغاة فلا عبرة بهم وقال القسطلي هذا الحديث خبر عن المشروعية أى لا تنقد الامامة الكبرى إلا لقرشي مهما وجد منهم أحد وكأنه جنح الى أنه خبر بمعنى الامر وقد ورد الامر بذلك في حديث جبير بن مطعم رفعه قدموا قريشاً ولا تقدموها أخرجه البيهقي وعند الطبراني من حديث عبد الله بن حنظب ومن حديث عبد الله بن السائب مثله وفي نسخة أبي البيان عن شعيب عن أبي هريرة عن أبي بكر بن سليمان بن أبي خثمة مرسل أنه بلغه مثله وأخرجه الشافعي من وجه آخر عن ابن شهاب أنه بلغه مثله وفي الباب حديث أبي هريرة رفعه الناس تبع لقريش في هذا الشأن أخرجه في الصحيحين من رواية المغيرة بن عبد الرحمن ومسلم أيضاً من رواية سفيان بن عيينة كلاهما عن الأعرج عن أبي هريرة وتقدم في مناقب قريش وأخرجه مسلم أيضاً من رواية هام عن أبي هريرة ولاحد من رواية أبي سلمة عن أبي هريرة مثله لكن قال في هذا الامر وشاهده عند مسلم عن جابر كالأول وعند الطبراني من حديث سهل بن سعد وعند أحمد وابن أبي شيبة من حديث معاوية وعند البزار من حديث علي وأخرج أحمد من طريق عبد الله بن أبي الهزبل قال لما قدم معاوية الكوفة قال رجل من بكر بن وائل : لم تنته قريش لتجعلن هذا الامر في جمهور من جماهير العرب غيرهم فقال عمرو بن الماص كذبت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قريش قادة الناس قال ابن المنير وجه الدلالة من الحديث ليس من جهة تخصيص قريش بالذكر فانه يكون مفهوم لقب ولا حجة فيه عند المحققين وإنما الحجة وقوع المبتدأ معرفاً باللام الجنسية لأن المبتدأ بالحقيقة هنا هو الامر الواقع صفة لهذا وهذا لا يوصف إلا بالجنس فقتضاه حصر جنس الامر في قريش فيصير كأنه قال لا أمر إلا في قريش وهو كقول الشفعة فيما لم يقسم والحديث وان كان بلفظ الخبر فهو بمعنى الامر كأنه قال اتسبوا بقريش خاصة وبقية طرق الحديث تؤيد ذلك ويؤخذ منه أن الصحابة اتفقوا على افادة المفهوم للحصر خلافاً لمن أنكروا ذلك والى هذا ذهب جمهور أهل العلم أن شرط الامام أن يكون قرشياً وقد ذلك طوائف ببعض قريش فقالت طائفة لا يجوز الا من ولد على وهذا قول الشيعة ثم اختلفوا اختلافاً شديداً في تعيين بعض ذرية علي وقالت طائفة يختص بولد العباس وهو قول أبي مسلم الخراساني وأتباعه ونقل ابن حزم أن طائفة قالت لا يجوز الا في ولد جعفر بن أبي طالب وقالت أخرى في ولد عبد المطلب وعن بعضهم لا يجوز الا في بنى أمية وعن بعضهم لا يجوز الا في ولد عمر قال ابن حزم ولا حجة لاحد من هؤلاء الفرق وقالت الخوارج وطائفة من المعتزلة يجوز أن يكون الامام

بابُ أَجْرٍ مِّنْ قَضَىٰ بِالْحِكْمَةِ

غير قرشي وإنما يستحق الامامة من قام بالكتاب والسنة سواء كان عربياً أم عجمياً وبالغ ضرار بن عمرو وقال تولى غير القرشي أولى لانه يكون أقل عيرة فاذا عصى كان أمكن لحلمه وقال أبو بكر بن الطيب لم يبرج المسلمون على هذا القول بعد ثبوت حديث الأئمة من قريش وعمل المسلمون به قرناً بعد قرن وانفرد الاجماع على اعتبار ذلك قبل أن يقع الاختلاف (قلت) قد عمل بقول ضرار من قبل أن يوجد من قام بالخلافة من الخوارج على بنى أمية كقطري يفتح الثاقف والطاه المهمله ودامت فتنتهم حتى أبادهم المهلب بن أبي صفرة أكثر من عشرين سنة وكذا تسمى بأبواب المؤمنين من غير الخوارج ممن قام على الحجاج كابن الأشعث ثم تسمى بالخلافة من قام في قطر من الاقطار في وقت ما تسمى بالخلافة وليس من قريش كبنى عباد وغيرهم بالاندلس كعبد المؤمن وذريته ببلاد المغرب كلها وهؤلاء ضاهوا الخوارج في هذا ولم يقولوا بأقوالهم ولا تعذبوا بأرائهم بل كانوا من أهل السنة داعين إليها وقال عياض اشتراط كون الامام قرشياً مذهب العلماء ثقة وقد غدوها في مسائل الاجماع ولم ينقل عن أحد من السلف فيها خلاف وكذلك من يعدم في جميع الامصار قال ولا اعتداد بقول الخوارج ومن واقفهم من المعتزلة لما فيه من مخالفة المسلمين (قلت) ويحتاج من نقل الاجماع الى تأويل ما جاء عن عمر من ذلك فقد أخرج أحمد عن عمر بسند رجاله ثقات أنه قال ان أدركني أجلى وأبو عبيدة حتى استخلفت فذكر الحديث وفيه فان أدركني أجلى وقد مات أبو عبيدة استخلفت معاذ بن جبل الحديث ومعاذ بن جبل أنصاري لا نسب له في قريش فيحتمل أن يقال لعل الاجماع انعقد بعد عمر على اشتراط أن يكون الخليفة قرشياً أو تغير اجتهاد عمر في ذلك والله أعلم وأما ما احتج به من لم يمين الخلافة في قريش من تأمير عبدالله بن رواحة وزيد بن حارثة وأسامة وغيرهم في الحروب فليس من الامامة العظمى في شيء بل فيه أنه يجوز للخليفة استنابة غير القرشي في حياته والله أعلم واستدل بحديث ابن عمر على عدم وقوع ما فرضه الفقهاء من الشافعية وغيرهم أنه اذا لم يوجد قرشي يستخلف كنافي فان لم يوجد فن بنى اساعيل فان لم يوجد منهم أحد مستجمع شرائطه فجمعي وفي وجه جرهمي وإلا فن ولد اسحق قالوا وإنما فرض الفقهاء ذلك على عادتهم في ذكر ما يمكن أن يقع عقلاً وان كان لا يقع عادة أو شرعاً (قلت) والذي حمل قائل هذا القول عليه أنه فهم منه الخبر المحض وخبر الصادق لا يتخلف وأما من حمله على الأمر فلا يحتاج الى هذا التأويل واستدل بقوله قدموا قريشاً ولا تقدموها وبغيره من أحاديث الباب على رجحان مذهب الشافعي لورود الأمر بتقديم القرشي على من ليس قرشياً قال عياض ولا حجة فيها لأن المراد بالأئمة في هذه الأحاديث الخلفاء وإلا فقد قدم النبي صلى الله عليه وسلم سائلاً مولى أبي حذيفة في امامة الصلاة ووراه جماعة من قريش وقدم زيد بن حارثة فإنه أسامة بن زيد ومعاذ بن جبل وعمرو بن العاص في التأمير في كثير من البوث والسرائيا ومهم جماعة من قريش وتلقبه الثوروي وغيره بأن في الاحاديث ما يدل على أن للقرشي مزية على غيره فيصح الاستدلال به لرجح الشافعي على غيره وليس مراد المستدل به أن الفضل لا يكون الا للقرشي بل المراد أن كونه قرشياً من أسباب الفضل والتقدم الورع والفقه والقرامة والسن وغيرها فالمتريان في جميع الخصال اذا اخص أحدهما بمصلحة منها دون صاحبه ترجح عليه فيصح الاستدلال على تقديم الشافعي على من سواه في العلم والدين من غير قريش لان الشافعي قرشي ويجب قول القرطبي في المفهم بعد أن ذكر ما ذكره عياض ان المستدل بهذه الاحاديث على ترجيح الشافعي صحته غفلة قارنها من صميم التقليد طيبه كذا قال ولعل الذي أصابته الغفلة من لم يفهم مراد المستدل والعلم عند الله تعالى (قوله باب أجر من قضى بالحكمة) - سقط لفظ أجر من رواية أبي زيد المروزي وعلى تقدير ثبوتها طيب في الباب ما يدل عليه فيمكن أن يؤخذ من لازم الاذن في تضييق من قضى بالحكمة فانه يقتضى ثبوت

لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبْدِ حَدَّثَنَا
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُمَيْدَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ قَيْسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَأَحْسَدُ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ
 رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَّطَهُ عَلَى هَلَكَتِهِ فِي الْحَقِّ وَآخَرَ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيَعْلَمُهَا

الفضل فيه وما ثبت فيه الفضل ترتب عليه الاجر والعلم عند الله (قوله تعالى ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون) وجه الاستدلال بالآية لنا ترجمه به أن منطوق الحديث دل على أن من قضى بالحكمة كان محمودا حتى انه لا حرج على من تمنى أن يكون له مثل النسي له من ذلك ليحصل له مثل ما يحصل له من الاجر وحسن الذكر ومفهومه يدل على أن من لم يفعل ذلك فهو على العكس من فاعله وقد صرحنا بالآية بأنه فاسق واستدلال المصنف بها يدل على انه يرجع قول من قال انها عامة في أهل الكتاب وفي المسلمين وحكى ابن التين عن الداودي أن البخارى اقتصر على هذه الآية دون ما قبلها عملا بقول من قال ان الآيتين قبلها نزلتا في اليهود والنصارى وتقدمه ابن التين بأنه لا قائل بذلك قال ونسق الآية لا يقتضى ما قال قلت وما نفاه ثابت عن بعض التابعين في تفسير الطبرى وغيره ويظهر أن يقال ان الآيات وان كان سببها أهل الكتاب لكن عمومها يتناول غيرهم لكن لما تقرر من قواعد الشريعة أن مرتكب المعصية لا يسمى كافرا ولا يسمى أيضا ظالما لان الظلم قد فسر بالشرك بقيت الصفة الثالثة فن تم اقتصر عليها وقال اسمعيل القاضى في أحكام القرآن بعد أن حكى الخلاف في ذلك ظاهر الآيات يدل على أن من فعل مثل ما فعلوا واخترع حكما يخالف به حكم الله وجعله دينا يعمل به فقد لزمه مثل ما لزمهم من الوعيد المذكور حاكما كان أو غيره وقال ابن بطال مفهوم الآية أن من حكم بما أنزل الله استحق جزيل الاجر ودل الحديث على جواز منافسته فاقضى أن ذلك من أشرف الاعمال وأجل ما يتقرب به الى الله ويؤيده حديث عبد الله بن أبى أوفى رفعه الله مع القاضى مالم يجر الحديث أخرجه ابن المنذر (قلت) وأخرجه أيضا ابن ماجه والترمذى واستفربه وصححه ابن حبان والحاكم (قوله حدثنا شهاب بن عباد) هو ابن عمر العبدى وإبراهيم بن حنيد هو الرؤاسى يضم الراء وتحفيف الهمزة ثم ميملة واسمعيل هو ابن أبى خالد وقيس هو ابن أبى حاتم وعبد الله هو ابن مسعود والسند كله كوفيون (قوله لاحسد إلا في اثنتين) رجل بالجر ويجوز الرفع على الاستئناف والنصب باضمار أئضى (قوله على هلكته) بفتحات أى على اهلا كه أى اتفاقه في الحق (قوله وآخرا آناه الله حكمة) في رواية ابن عيينة عن اسمعيل بن أبى خالد الماضية في كتاب العلم ورجل آناه الله الحكمة وقد مضى شرحه مستوفى هناك وأن المراد بالحكمة القرآن كما في حديث ابن عمر أوعام من ذلك وضابطها ما منع الجهل وزجر عن القبح قال ابن المنير المراد بالحسد هنا الغبطة وليس المراد بالنفي حقيقته والالرم الحلف لان الناس حسدوا في غير هاتين الحصلتين وغطوا من فيه سواءهما فليس هو خبر أو وإنما المراد به الحكم ومعناه حصر المرتبة العليا من الغبطة في هاتين الحصلتين فكأنه قالهما أكد القربات التى يغبط بها وليس المراد نفي أصل الغبطة عما سواهما فيكون من مجاز التخصيص أى لا غبطة كاملة التأكيد لنا كيد أجر متعلقها الا الغبطة بهاتين الحصلتين وقال الكرمانى الحصلتان المذكورتان هنا غبطة لاحسد لكن قد يطلق أحدهما على الآخر أو المعنى لاحسد الا فيهما وما فيها ليس بحسد فلاحسد فهو كاقيل في قوله تعالى لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الأولى وفي الحديث الترغيب في ولاية القضاء لمن استجمع شروطه وقوى على أعمال الحق ووجد له أغوانا لما فيه من الأمر بالمعروف ونصر المظلوم وأداء الحق لمستحقه وكف يد الظالم والاصلاح بين الناس وكل ذلك من القربات ولذلك تولاه الانبياء ومن بعدهم من الخلفاء الراشدين ومن ثم انفقوا على أنه من فروض الكفاية لان أمر الناس لا يستقيم بدونهم فقد أخرج البيهقى بسند قوى أن أبابكر لما ولي الخلافة ولى عمر القضاء وبسند آخر

بابُ السَّمْعِ والطَّاعَةِ لِلِإِمَامِ مَا لَمْ تَكُنْ مَعْصِيَةً حَرِّشَ مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَإِنِ اسْتَعْمَلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ كَانَ رَأْسُهُ زَيْبِيَّةً

قوى أن عمر استعمل عبد الله بن مسعود على القضاء وكتب عمر إلى عماله استعملوا صالحكم على القضاء واكفوهم ويسند آخر لين أن معاوية سأل أبا الدرداء وكان يقضى بدمشق من لهذا الأمر بعدك قال فضالة بن عبيدوه وولاه من أكبر الصحابة وفضلاتهم وإنما فر منه من فر خشية العجز عنه وعند عدم المعين عليه وقد يتعارض الأمر حيث يقع تولية من يشتد به الفساد إذا امتنع المصلح والله المستعان وهذا حيث يكون هناك غيره ومن ثم كان السلف يتعمون منه ويفرون إذا طلبوا له واختلقوا هل يستحب لمن استجمع شرائطه وقوى عليه أو لا والثاني قول الأكثر لما فيه من الخطر والترؤس ورد فيه من التشديد وقال بعضهم إن كان من أهل العلم وكان خاملا بحيث لا يحمل عنه العلم أو كان محتاجا وللقاضي رزق من جهة ليست بحرام استحب له ليرجع إليه في الحكم بالحق ويتفجع به له وإن كان مشهورا فالأولى له الإقبال على العلم والفتوى وأما إن لم يكن في البلد من يقوم مقامه فإنه يتعين عليه لكونه من فروض الكفاية لا يقدر على القيام به غيره فيتعين عليه وعن أحمد لا يأثم لأنه لا يجب عليه إذا أضر به نفع غيره ولا سيما من لا يمكنه عمل الحق لا ينتشر الظلم (قوله باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية) إنما قيله بالامام وإن كان في أحاديث الباب الأمر بالطاعة لكل أمير ولو لم يكن إماما لأن عمل الأمر بطاعة الأمير أن يكون مؤمرا من قبل الإمام وذكر فيه أربعة أحاديث الأولى (قوله عن أبي التياح) بمثابة مفتوحة وتحتانية مشددة وآخره مهمة وهو يزيد بن حديد الضبي وتقدم في الصلاة من وجه آخر الصريح بقول شعبة حدثني أبو التياح (قوله اسمعوا وأطيعوا أو إن استعمل) بضم المثناة على البناء للجهرول أى جعل عاملا بأن أمر إمامة عامة على البلد مثلا أو ولى فيها ولاية خاصة كالإمامة في الصلاة أو جباية الخراج أو مباشرة الحرب فقد كان في زمن الخلفاء الراشدين من يجتمع له الأمور الثلاثة ومن يختص ببعضها (قوله حبشي) بفتح المهملة والموحدة بعدها معجمة منسوبة إلى الحبشة ومضى في الصلاة في باب إمامة العبد عن محمد بن يشار عن يحيى القطان بلفظ اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل حبشي وفيه بعد باب من رواية غندر عن شعبة بلفظ قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يذرا سمع وأطع ولو الحبشي وقد أخرج مسلم من طريق غندر عن شعبة بإسناد آخر إلى أبي ذر أنه انتهى إلى الرينة فاذا عبد يؤمهم فذهب يتأخر لأجل أبي ذر فقال أبو ذر أصابني خليلي فذر نجومه وظهرت هذه الرواية الحكمة في تخصيص أبي ذر بالأمر في هذه الرواية وقد جاء في حديث آخر الأمر بذلك عموما ولمسلم أيضا من حديث أم الحصين اسمعوا وأطيعوا ولو استعمل عليكم عبد يقودكم بكتاب الله (قوله) كان رأسه زيبية (واحدة الزيب المأكول المعروف السكاكين من الغب إذا جف وإنما شبه رأس الحبشي بالزيبية لتجمعها ولكون شعره أسود وهو تمثيل في الحفاوة وبشاعة الصورة وعدم الاعتدال بها وقد تقدم شرح هذا الحديث مستوفى في كتاب الصلاة ونقل ابن بطال عن المهلب قال قوله اسمعوا وأطيعوا لا يرجب أن يكون المستعمل للعبد إلا إمام قرشي لما تقدم إن الإمامة لا تكون إلا في قرشي وأجمعت الأمة على أنها لا تكون في العبد (قلت) ويحتمل أن يسمى عبداً باعتبار ما كان قبل الدين وهذا كله إنما هو فيما يكون بطريق الاختيار وأما لو تلب عبد حقيقة بطريق الشوكة فإن طاعته يجب اتحاداً للثقة ما لم يأمر بمعصية كما تقدم تحريره وقيل المراد أن الإمام الأعظم إذا استعمل العبد الحبشي على إمامة بلد مثلاً وجبت طاعته وليس فيه أن العبد الحبشي يكون هو الإمام الأعظم وقال الخطابي قد يضرب المثل بما لا يقع في الوجود يعني وهذا من ذلك

حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ الْجَعْدِ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ يَرْوِيهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ رَأَى مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَكَرِهَهُ فَلْيَصْبِرْ فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُقَارِقُ الْجَمَاعَةَ شَيْئًا فَيَمُوتُ إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا تَسْمَعُ وَلَا طَاعَةَ** **حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ فَتَضَيَّبَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ أَيْتِسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي قَالُوا بَلَى قَالَ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَمَّا جَعَمْتُمْ حَطَبًا وَأَوْقَدْتُمْ نَارًا ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا فَجَمَعُوا حَطَبًا فَأَوْقَدُوا قَلَمًا هَهُوَا بِالْذُّخُولِ فَقَامَ يُنْظَرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالَ بَعْضُهُمْ لَأِنَّمَا تَبِعْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِرَارًا مِنَ النَّارِ أَفَدَخَلْنَا فَيَتَمَّا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ تَحَدَّتِ النَّارُ وَسَكَنَ غَضَبُهُ**

أطلق العبد الحبشي بالغة في الأمر بالطاعة وإن كان لا يتصور شرعا أن يلي ذلك ه الحديث الثاني (قوله حاد) هو ابن زيد والجمعد هو أبو عثمان وأبو رجاء هو المطاردى وتقدم الكلام على هذا السند في أوائل الفتن (قوله يرويه) هو في معنى قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد تقدم كذلك في أوائل الفتن من طريق عبد الوارث عن الجمعد وتقدمت مباحثه هناك ه الحديث الثالث (قوله عن عبيد الله) هو ابن عمر العمري وعبدالله صحابه هو ابن عمر (قوله فيما أحب وكره) في رواية أبي ذر فيما أحب أو كره (قوله ما لم يؤمر بمعصية) هذا يقيد ما أطلق في الحديثين الماضيين من الأمر بالسمع والطاعة ولو لحبشي ومن الصبر على ما يقع من الأمير بما يكره والوعيد على مفارقة الجماعة (قوله فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة) أى لا يجب ذلك بل يحرم على من كان قادراً على الامتناع وفي حديث معاذ عند أحمد لا طاعة لمن لم يطع الله وعنده وعند الزبير في حديث عمران ابن حصين والحكم بن عمرو الغفارى لا طاعة في معصية الله وسنده قوى وفي حديث عبادة بن الصامت عند أحمد والطبرانى لا طاعة لمن عصى الله تعالى وقد تقدم البحث في هذا الكلام على حديث عبادة في الأمر بالسمع والطاعة إلا أن تروا كنفراً أبوا بما يعنى عن اعادته وهو في كتاب الفتن وملخصه أنه يتعزل بالكفر اجماعاً فيجب على كل مسلم القيام في ذلك فمن قوى على ذلك فله الثواب ومن داهن فعله الاثم ومن عجز وجبت عليه الهجرة من تلك الأرض ه الحديث الرابع (قوله عن أبي عبد الرحمن) هو السلى وعلى هو ابن أبي طالب (قوله وأمر عليهم رجلاً من الأنصار) تقدم البحث فيه والجواب عن غلط راويه في كتاب المغازى (قوله فأوقدوا ناراً) كذا وقع وتقدم بيانه في المغازى والأحكام أن أميرهم غضب منهم فقال أوقدوا ناراً وقوله قد عزمت عليكم لما بالتخفيف وجه بالتشديد فقيل انها بمعنى إلا وقوله تحمدت بالمعجمة وضع الميم وضبط في بعض الروايات بكسر الميم ولا يعرف في اللغة قاله ابن التين قال ومعنى تحمدت سكن لها وإن لم يطقاً جرهما فان طغى قيل همدت وقوله لو دخلوها ماخرجوا منها قال الداودى يريد تلك النار لأنهم يموتون بتحريقها فلا يخرجون منها أحياء قال وليس المراد بالنار نار جهنم ولا أنهم مخلبون فيها لانه قد ثبت في حديث الشفاعة يخرج من النار من كان في قلبه متعاقبة من إيمان قال وهذا من المعاريض التي فيها مندوحة يريد أنه سبق مساق الزجر والتخويف ليقيم السامع أن من فعل ذلك

فَدَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَوْ دَخَلُوا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ **بَابٌ** مِّنْ
 كَمْ يَسْأَلُ الْإِمَارَةَ أَعَانَهُ اللَّهُ **هَرِشٌ** حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بِرُحْمٍ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِن أُعْطِيتَهَا مِنْ
 مَسْئَلَةٍ وَكِلْتَا إِلَيْهَا وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْئَلَةٍ أُعْطِيتَ عَلَيْهَا وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ
 غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكَفَّرْ بِمَنْتِكَ وَأَتِ الدَّيْءَ هُوَ **بَابٌ** مِّنْ سَأَلِ الْإِمَارَةَ وَكِلْتَا إِلَيْهَا
هَرِشٌ أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ الْحَسَنِ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ
 قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمُرَةَ لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ فَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ مَسْئَلَةٍ
 وَكِلْتَا إِلَيْهَا وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَنْ غَيْرِ مَسْئَلَةٍ أُعْطِيتَ عَلَيْهَا وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا

خلد في التاروليس ذلك مرادا وإنما أريد به الزجر والتخويف وقد تقدم له توجيهات في كتاب المغازي وكذا
 قوله إنما الطاعة في المعروف وتقدم شرحه مستوفى في باب سرية عبد الله بن حذافة من كتاب المغازي وتقدم
 شيء منه أيضا في تفسير سورة النساء في قوله أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم وقد قيل له لم يقصد
 دخولهم النار حقيقة وإنما أشار لهم بذلك إلى أن طاعة الأمير واجبة ومن ترك الواجب دخل النار فإذا شق عليكم
 دخول هذه النار فكيف بالنار الكبرى وكان قصده أنه لو رأى منهم الجِد في ولو جهما لمنهم (قوله **بَابٌ** من لم
 يسأل الإمارة أعانه الله عليها) ذكر فيه حديث عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل الإمارة ثم قال بعينه **بَابٌ** من سأل
 الإمارة وكل إليها وذكر الحديث المذكور وقد تقدم الكلام على سند في كتاب كفارة الإيمان وعلى قوله وإذا
 حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر وأما قوله لا تسأل الإمارة فهو الذي في أكثر طرق الحديث ووقع
 في رواية يونس بن عبيد عن الحسن بلفظ لا يمتن بصيغة النهي عن التمتي مؤكدا بالنون الثقيلة والنهي عن التمتي
 أبلغ من النهي عن الطلب (قوله **عَنْ** مسألة) أي سؤال (قوله وكلت إليها) يضم الواو وكسر الكاف مخففا
 ومشددا وسكون اللام ومعنى المخفف أي صرف إليها ومن وكل إلى نفسه هلك ومنه في الدعاء ولا تكلفني إلى نفسي
 وكل أمره إلى فلان صرفه إليه ووكله بالتشديد استحفظه ومعنى الحديث أن من طاب الإمارة فأعطها تركت
 أعانه عليها من أجل حرصه ويستفاد منه أن طلب ما يتعلق بالحكم مكرهه فيدخل في الإمارة القضاء والحسبة ونحو
 ذلك وإن من حرص على ذلك لا يمان ويعارضه في الظاهر ما أخرجه أبو داود عن أبي هريرة رفعه من طلب
 قضاء المسلمين حتى يناله ثم غلب عدله جوره فله الجنة ومن غلب جوره عدله فله النار والجمع بينهما أنه لا يلزم من
 كونه لا يمان بسبب طلبه أن لا يحصل منه العدل إذا ولى أو يحمل الطلب هنا على القصد وهناك على التولية وقد تقدم
 من حديث أبي موسى أن لا تولى من حرص ولذلك عبر في مقابله بالاعانة فان من لم يكن له من الله عون على عمله
 لا يكون فيه كفاية لذلك العمل فلا ينبغي أن يجاب سؤاله ومن المعلوم أن كل ولاية لا تخلو من المشقة فمن لم يكن له
 من الله اعانة تورط فيما دخل فيه وخسر دنياه وعقابه فمن كان ذاعقل لم يمرض للطلب أصلا بل إذا كانت كافيًا
 وأعطيا من غير مسألة فقد وعد الصادق بالاعانة ولا ينبغي ما في ذلك من الفضل قال المهلب جاء تفسير الاعانة عليها
 في حديث بلال بن مرداس عن خيشمة عن أنس رفعه من طلب القضاء واستعان عليه بالشفعاء وكل إلى نفسه ومن
 أكره عليه أنزل الله عليه ملكا يسده أخرجه ابن المنذر (قلت) وكذا أخرجه الترمذي من طريق أبي عوانة عن

خَيْرًا مِنْهَا قَاتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَّرَ عَنْ يَمِينِكَ بِأَبٍ مَا يَكْرَهُ مِنْ الْحَرِصِ عَلَى الْإِمَارَةِ
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ - دَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ
 إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الْإِمَارَةِ وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَنِعْمَ الْمَرْضِعَةُ وَيَسْتِ الْقَاطِمَةُ *

عبد الأعلى الثعلبي وأخرجه هو وأبو داود وابن ماجه من طريق أبي عوانة ومن طريق اسراييل عن عبد الأعلى
 فاسقط خيشمة من السند قال الترمذي ورواية أبي عوانة أصح وقال في رواية أبي عوانة حديث حسن غريب
 وأخرجه الحاكم من طريق اسراييل وصححه وتعقب بأن ابن معين لئن خيشمة وضمف عبد الأعلى وكذا قال الجمهور
 في عبد الأعلى ليس بقوى قال الملب وفي معنى الاكراه عليه أن يدعى اليه فلا يرى نفسه أهلاً لذلك هية له وخوفاً
 من الوقوع في المحذور فانه يمان عليه إذا دخل فيه ويسدد والأصل فيه أن من تواضع لله رفعه الله وقال ابن التين
 هو محمول على الغالب والا فقد قال يوسف اجملني على خزائن الأرض وقال سليمان وهب لي ملكاً قال ويحتمل
 أن يكون في غير الانبياء (قوله باب ما يكره من الحرص على الامارة) أي على تحصيلها ووجه الكراهة مأخوذ
 مما سبق في الباب الذي قبله (قوله عن سعيد المقبري عن أبي هريرة) هكذا رواه بن أبي ذئب مرفوعاً وأدخل عبد
 الحميد بن جعفر بين سعيد وأبي هريرة رجلاً ولم يرفعه وابن أبي ذئب أتقن من عبد الحميد وأعرف بحديث المقبري
 منه فروايته هي المعتمدة وعقبه البخاري بطريق عبد الحميد اشارة منه الى إمكان تصحيح التورين فلعله كان عند سعيد
 عن عمر بن الحكم عن أبي هريرة موقفاً على مارواه عنه عبد الحميد وكان عنده عن أبي هريرة بغير واسطة مرفوعاً
 اذ وجدت عند كل من الراويين عن سعيد زيادة ورواية الوقف لاتعارض رواية الرفع لأن الراوي قد ينشط
 فيسند وقد لا ينشط فيقف (قوله انكم ستحرصون) بكسر الراء. ويجوز فتحها ووقع في رواية شابة عن ابن أبي
 ذئب ستحرصون بالعين وأشار الى أنها خطأ (قوله على الامارة) يدخل فيه الامارة العظمى وهي الخلافة والصغرى
 وهي الولاية على بعض البلاد وهذا اخبار منه صلى الله عليه وسلم بالشيء. قيل يوقعه فوقع كما أخبر (قوله وستكون
 ندامة يوم القيامة) أي لمن لم يعمل فيها بما ينبغي وزاد في رواية شابة وحسرة ويوضح ذلك ما أخرجه البزار
 والطبراني بسند صحيح عن عوف بن مالك بلفظ أولها ملامة وثانيها ندامة وثالثها عذاب يوم القيامة الا من عدل
 وفي الطبراني الاوسط من رواية شريك عن عبد الله بن عيسى عن أبي صالح عن أبي هريرة قال شريك لا أدري
 رفعه أم لا قال الامارة أولها ندامة وأوسطها غرامة وآخرها عذاب يوم القيامة وله شاهد من حديث ثداد بن أوس رفعه بلفظ
 أولها ملامة وثانيها ندامة أخرجه الطبراني وعند الطبراني من حديث زيد بن ثابت رفعه ثم الشيء الامارة لمن أخذها بحقها
 وحلها وبئس الشيء الامارة لمن أخذها بغير حتمها تكون عليه حسرة يوم القيامة وهذا يتقدم ما أطلق في الذي قبله بيقينه
 أيضاً ما أخرج مسلم عن أبي ذر قال قلت يا رسول الله ألا تستعجلني قال انك ضيف وانها أمانة وانها يوم القيامة خزي
 وندامة الا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها قال النووي هذا أصل عظيم في اجتناب الولاية ولا سيما لمن كان فيه ضعف
 وهو في حق من دخل فيها بغير أهلية ولم يعدل فانه يندم على ما فرط منه إذا جرى يوم القيامة وأما من كان أهلاً
 وعدل فيه فأجره عظيم كأنظارتها به الأخبار ولكن في الدخول فيها خطر عظيم ولذلك امتنع الا كبر من الله والله أعلم (قوله
 فتم المرضعة وبئست القاطمة) قال الداودي نعم المرضعة أي في الدنيا وبئست القاطمة أي بعد الموت لانه يصير الى
 المحاسبة على ذلك فهو كالذي يظلم قبل أن يستغنى فيكون في ذلك هلاكه وقال غيره نعم المرضعة لما فيها من حصول
 الجاه والمال ونفاذ الكلمة وتحصيل اللذات الحسية والروحية حال حصولها وبئست القاطمة عند الانفصال عنها
 بموت أو غيره وما يترتب عليها من التبعات في الآخرة (تنبيه) ألحقت النار في بئست دون نعم والحكم فيها اذا

وقال محمد بن بشار حدثنا عبد الله بن حمران حدثنا عبد الحميد عن سعيد المقبري عن عمر
ابن الحكم عن أبي هريرة قوله **حدثنا** محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن برزخ بن أبي بردة
عن أبي موسى رضي الله عنه قال دخلت على النبي ﷺ أنا وزجلان من قومي فقال أحد الرجلين
أمرنا يا رسول الله وقال الآخر مثله فقال إنا لأنزلنا هذا من سألته ولا من حرص عليه **باب**
من استرعى رعية فلم ينصح **حدثنا** أبو نعيم حدثنا أبو الأشهب عن الحسن أن عبيد الله بن
زياد عاد معقل بن يسار في مرضه الذي مات فيه فقال له معقل إني محمدك حديثا سمعته من
رسول الله ﷺ

كان فاعلها مؤثرا جواز الحلاق وتركه فوقع التفتن في هذا الحديث بحسب ذلك وقال الطيبي إنما لم يلحقها بنم
لان الرخصة مستمرة للإمامة وتأنيها غير حقيقي فترك الحلاق التأنيها والحاقه بئس نظرا الى كون الامارة حيث
داهية دهياء قال وانما أتى بالتاء في الفاعلة والمرضه اشارة الى تصوير تينك المالتين المتجددتين في الارضاع والفظام
(قوله وقال محمد بن بشار) هو بندار ووقع في مستخرج أبي نعيم أز البخاري قال حدثنا محمد بن بشار وعبد الله
ابن حمران هو بصري صدوق وقد قال ابن حبان في الثقات مخطئ. وماله في الصحيح الا هذا الموضع وعبد الحميد بن
جعفر هو اللدني لم يرحج له البخاري الا تلميذا وعمر بن الحكم أي ابن ثوبان مدني ثقة أخرج له البخاري في غير
هذا الموضع تلميذا كما تقدم في الصيام (قوله عن أبي هريرة) أي موقوفا عليه (قوله في حديث أبي موسى ولا
من حرص عليه) بفتح المهملة والراء وقد تقدم مطولا من وجه آخر عن أبي بردة عن أبي موسى في استنابة المرتدين
وذكرت شرحه هناك وفي الحديث أن الذي يناله التولي من النعماء والسراء دون ما يناله من البأساء والضراء اما
بالعزل في الدنيا فيصير غاملا واما بالمواخاة في الآخرة وذلك أشد نساء الله العفو قال القاضي البيضاوي فلا ينبغي
لعاقل أن يفرح بلنة يعقبها حشرات قال المهلب الحرص على الولاية هو السبب في اقتتال الناس عليها حتى سفكت
الدماء واستيحت الاموال والفرج وعظم الفساد في الارض بذلك ووجه التندم انه قد يقتل أو يعزل أو يموت
فيندم على الدخول فيها لانه يطالب بالتبعات التي ارتكها وقد فاته ما حرص عليه بمفارقة قال ويستثنى من ذلك
من تعين عليه كان يموت الولا ولا يوجد بعده من يقوم بالامر غيره واذ لم يدخل في ذلك يحصل الفساد بضايح
الاحوال (قلت) وهذا لا يخالف ما فرض في الحديث الذي قبله من الحصول بالطلب أو بغير طلب بل في التعبير
بالحرص اشارة الى أن من قام بالامر عند خشية الضايح يكرن كمن أعطى بغير سؤال لتفقد الحرص غالبا عن هذا
شأنه وقد يفتقر الحرص في حق من تعين عليه لكرهه بصير واجبا عليه وتولية القضاء على الامام فرض عين وعلى
القاضي فرض كفاية اذا كان هناك غيره (قوله باب من استرعى) بضم المثناة على البناء للمجهول (قوله
رعية فلم ينصح) أي لها (قوله أبو الأشهب) هو جعفر بن حبان مهملة وتحتانية ثقيلة (قوله عن الحسن) هو
البصري وفي رواية الاسماعلي من طريق شيبان عن أبي الأشهب حدثنا الحسن (قوله أن عبيد الله بن زياد) يعني
أمير البصرة في زمن معاوية وولده يزيد ووقع في رواية هشام المذكورة بعد هذه ما يدل على أن الحسن حضر
ذلك من عبيد الله بن زياد عند معقل (قوله عاد معقل بن يسار) بتحتانية ثم مهملة خفيفة هو المازني الصحابي
المشهور (قوله في مرضه الذي مات فيه) كانت وفاة معقل بالبصرة فها ذكره البخاري في الاوسط ما بين الستين الى
السبعين وذلك في خلافة يزيد بن معاوية (قوله فقال له معقل إني محمدك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم)

سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتَرْعَاهُ اللَّهُ رِعْيَةً فَلَمْ يَحْطُهَا بِنِصِيحَةٍ إِلَّا لَمْ يَجِدْ رِائِحَةَ الْجَنَّةِ **عَرَضًا** إِسْتَحْقَاقُ بِنِصْوَرٍ أَخْبَرَنَا حَسَنُ الْجَعْفِيُّ قَالَ زَائِدَةٌ ذَكَرَهُ عَنْ هِشَامٍ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ أَنْبَيْتَا مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ تَعَوُّدُهُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَقَالَ لَهُ مَعْقِلُ أَحَدَنْكَ حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ مَا مِنْ وَالٍ يَلِي رِعْيَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَبِمَتْ وَهُوَ غَاشٍ لَمْ يَلَمْ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ

زاد مسلم عن شيبان بن فروخ عن أبي الأشهب لو عدت أن لي حياة ما حدثتك (قوله يسترعيه الله) في نسخة الصغاني استرعاه (قوله فلم يحطها) يفتح أوله وضم الحاء وسكون الطاء المهملين أى بكثورها أو يصنها وزنه ومعناه والاسم الحياطة يقال حاطه اذا استولى عليه وأحاط به مثله (قوله بنصحه) كذا للاكثر بهاء الضمير وفي رواية المستمل بالنصيحة ووقع لمسلم في رواية شيبان يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته (قوله لم يجد) في نسخة الصغاني الالم يجد بزيادة الا (رائحة الجنة) زاد في رواية الطبراني من حديث عبيد الله بن معقل وعرفنا يوجد يوم القيامة من مسيرة سبعين عاما ووقع في رواية مسلم الاحرم الله عليه الجنة وله مثله من طريق يونس بن عبيد عن الحسن قال البكراني مفهوم الحديث أنه يجدها وهو عكس المقصود والجواب أن الام مقصورة أى الالم لم يجد والخبر محذوف والتقدير ما من عبد فعل كذا الاحرم الله عليه الجنة ولم يجد رائحة الجنة استئناف كالفسر له أو ليست ما للثني وجازت زيادة من لنا كيد في الابنات عند بعض النحاة وقد ثبت الا في بعض النسخ (قلت) لم يقع الجمع بين اللفظين المتوعد بهما في طريق واحد فقولوه لم يجد رائحة الجنة وقع في رواية أبي الأشهب وقوله حرم الله عليه الجنة وقع في رواية هشام فكانه أراد أن الاصل في الحديث الجمع بين اللفظين فحفظ بعض ما لم يحفظ بعض وهو معتل لكن الظاهر انه لفظ واحد تصرف فيه الرواة وزاد مسلم في آخره قال ألا كنت حدثتني هذا قبل اليوم قال لم أكن لأحدثك قيل سبب ذلك هو ما وصفه به الحسن البصرى من سفك الدماء ووقع في رواية الاسماعيلي من الوجه الذي أخرجه مسلم لولا أنى ميت ما حدثتك فكانه كان يخشى بطشه فلذا نزل به الموت أراد أن يكف بذلك بعض شره عن المسلمين وإلى ذلك رقت الاشارة في رواية لمسلم من طريق أبي المليلح أن عبيد الله بن زياد عاد معقل بن يسار فقال له معقل لولا أنى في الموت ما حدثتك وقد أخرج الطبراني في الكبير من وجه آخر عن الحسن قال لما قدم علينا عبيد الله بن زياد أميرا أمره علينا معاوية غلاما سفها ينفك الدماء سفكا شديدا فبينا عبد الله بن معقل المزني قد دخل عليه ذات يوم فقال له اته عما أراك تصنع فقال له وما أنت وذلك قال ثم خرج الى المسجد فقلنا له ما كنت تصنع بكلام هذا السفيه على رؤس الناس فقال انه كان عندي علم فاجبت أن لا أموت حتى أقول به على رؤس الناس ثم قام فلبس أن مرض مرضه الذي توفي فيه فأتاه عبيد الله بن زياد يعوده فذكر نحو حديث الباب فيحتمل أن تكون النصبة وقعت للصحابيين (قوله قال زائدة ذكره هشام) هو محذوف قال الثانية والتقدير قال الحسين الجعفي قال زائدة ذكره أى الحديث الذى سياتى هشام وهو ابن حسان ووقع في رواية مسلم عن القاسم بن زكريا عن الحسين الجعفي بالمنفعة في جميع السند وحاصل الروايتين أنه أثبت النفس في احدهما ونفى النصيحة في الاخرى فكانه لا واسطة بينهما ويحصل ذلك بظلمه لم يأخذ أموالهم أو سفك دماهم أو انتهاك أعراضهم وحبس حقوقهم وترك تعريضهم ما يجب عليهم في أمر دينهم ودنياهم وباهما إقامة الحدود فيهم وردع المفسدين منهم وترك حمايتهم ونحو ذلك (قوله فقال له معقل أحدتك حديثا) قد ذكرت زيادة أبي المليلح عند مسلم (قوله ما من وال يلى رعية من المسلمين الخ) وقع في رواية أبي المليلح ما من أمير بدل وال وقال فيه ثم لا يجد له جيم ومثال مشددة من الجد بالكسر ضد الهزل وقال فيه الالم يدخل معهم الجنة وللطبراني في الاوسط فعل يعدل فيهم الا كبه الله على وجهه

باب من شاق شق الله عليه **عزنا** إسحاق الراسطي حدثنا خالد عن الجريري عن طريف أبي تيممة قال شهدت صفوان وجدنا وأصحابه وهو يوصيهم فقالوا هل سمعنا من

في النار قال ابن التين يلى جاه على غير القياس لأن ماضيه ولى بالكسر ومستقبله يولى بالفتح وهو مثل ورت يرث وقال ابن بطال هذا وعبد شديد على أمة الجور فن ضيع من استرعاه الله أو خانهم أو ظلمهم فقد توجه إليه الطالب بمظالم العباد يوم القيامة فكيف يجدر على التحلل من ظلم أمة عظيمة ومعنى حرم الله عليه الجنة أى أنفذ الله عليه الوعيد ولم يرض عنه المظلومين وقتل ابن التين عن السوادى نحوه قال ويحتمل أن يكون هذا في حق الكافر لأن المؤمن لا بد له من نصيحة (قلت) وهو احتمال بعيد جدا والتعليل مردود فالكافر أيضا قد يكون ناصحا فيما تولاه ولا يمنعه ذلك الكفر وقال غيره يحمل على المستحل والاولى انه محمول على غير المستحل وانما أريد به الزجر والتفليظ وقد وقع في رواية لمسلم بلفظ لم يدخل معهم الجنة وهو يؤيدان المراد أنه لا يدخل الجنة في وقت دون وقت وقال الطيبي القاه في قوله فلم يحطوا وفي قوله فيموت مثل اللام في قوله فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا وحزنا وقوله وهو غاش قيد للفعل مقصود بالذكر يريد أن الله ولاءه على عباده ليدم لهم النصيحة لا لينقضهم حتى يموت على ذلك فلما قلب القضية استحق أن يعاقب (قوله باب من شاق شق الله عليه) في رواية النسفي من شق بغير ألف والمعنى من أدخل على الناس المشقة أدخل الله عليه المشقة فهو من الجزاء بجنس العمل (قوله خالد) هو ابن عبد الله الطحان (قوله عن الجريري) بضم الجيم هو سعيد بن اياس ولم يخرج البخارى للعباس الجريري شيئا وهو من هذه الطبقة وغالد الطحان معدود فيمن سمع من سعيد الجريري قبل الاختلاط وكانت وفاة الجريري سنة أربع وأربعين ومائة واختلط قبل موته بثلاث سنين وقال أبو عبيد الأجرى عن أبي داود من أدرك أيوب فسماعه من الجريري جيد (قلت) وخالد قد أدرك أيوب فان أيوب لما مات كان خالد المذكور ابن احدى وعشرين سنة (قوله عن طريف) بالطاء المهمل وزن عظيم (قوله أبو تيممة) بالثناة وزن عظيمة وهو ابن مجالد بضم الميم وتخفيف الجيم المجهى بالجيم مصغر نسبة الى بنى المهجيم بطن من تميم وكان مولاهم وهو بصرى ماله في البخارى عن أحد من الصحابة الا هذا الحديث وله حديث آخر تقدم في الادب من روايته عن أبي عثمان النهدي (قوله شهدت صفوان) هو ابن محرز بن زياد التابعي الثقة المشهور من أهل البصرة (قوله وجدنا) هو ابن عبد الله البجلي الصحابي المشهور وكان من أهل الكوفة ثم تحول الى البصرة قاله الكلاباذي (قوله وأصحابه) أى أصحاب صفوان (قوله وهو) أى جندب (يوصيهم) ذكره المزى في الاطراف بلفظ شهدت صفوان وأصحابه وجدنا يوصيهم ووقع في صحيح مسلم من طريق خالد بن عبد الله بن محرز عن عمه صفوان بن محرز أن جندب بن عبد الله بعث الى عيسى بن سلامة زين قتة ابن الزبير فقال اجمع لي قرا من اخواني حتى أحدثهم فذكر القصة في تحديثه لهم بقصة الذي دخل على رجل فقال لا لاله الا الله فقتله واظن أن القصة واحدة وبجمعها انه حذرهم من التعرض لقتل المسلم وزمن قتة ابن الزبير كانت عقب موت يزيد بن معاوية ووقع عند الطبراني من طريق ليث بن أبي سليم عن صفوان بن محرز عن جندب بن عبد الله انه مر بقوم فقال اتنى بنفر من قراء القرآن وليكونوا شيوخا قال فأتيتهم بنافع بن الأزرق وأبي بلال مرداس وهرميا ستة أو ثمانية فقال اتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الحديث (قلت) وأخرجه أيضا من طريق الاعمش عن أبي تيممة انه انطلق مع جندب الى البصرة فقال هل كنت تدرس احدا القرآن قلت نعم قال فأتني بهم قال فأتيت بنافع وأبي بلال مرداس ونجدة وصالح بن مشرح فأنشأ يحدث (قلت) وهؤلاء الاربعة من رؤس الخوارج الذين خرجوا الى مكة لئصر ابن الزبير لما جهز اليه يزيد بن معاوية الجيوش فشهدوا معه الحصار الاول فلما جهز الخبر بموت يزيد بن معاوية سألوا ابن الزبير عن قوله في عثمان فأتني عليه ففضروا وفارقوه

رسول الله ﷺ شيئا قال سمعته يقول من سمع سمع الله به يوم القيامة قال ومن يشاقق يشق الله عليه يوم القيامة فقالوا أوصيا فقال إن أوتى ما بينت من الإنسان بطنه فمن استطاع أن لا يأكل إلا طيبا فليقبل ومن استطاع أن لا يحال بينه وبين الجنة بئله كف عن دم أهراقه

لحجوا وخرج نجدة باليامة قلب عليها وعلى بعض بلاد الحجاز وخرج نافع بن الأزرق بالعراق فماتت فتته مة وأما أبو بلال مرداس فكان خرج على عبيد الله بن زياد قبل ذلك قتلته (قوله من سمع سمع الله به يوم القيامة) قلت تقدم هذا المتن من حديث جندب من وجه آخر مع شرحه في باب الرياء والسمعة من كتاب الرقاق وفيه ومن رابا ولم يقع فيه مقصود هذا الباب (قوله ومن شاقق شق الله عليه) كذا للكشميني وللرخسي والمستنلي ومن يشاقق يشق الله عليه بصيغة المضارعة وبك التاف في الموضعين وفي رواية الطبراني عن أحمد بن زهير التستري عن اسحق ابن شاهين شيخ البخاري فيه ومن يشاقق يشق الله عليه (قوله فقالوا أوصا فقال ان أول ما بينت من الانسان بطنه) يعني بعد الموت وصرح به في رواية صفوان بن محرز عن جندب ولفظه واعلوا أن أول ما بينت من أحدكم اذا مات بطنه (قوله فن استطاع أن لا يأكل الا طيبا فليقبل) في رواية صفوان فلا يدخل بطنه الا طيبا هكذا وقع هذا الحديث من هذا الوجه موقوفا وكذا أخرجه الطبراني من طريق قتادة عن الحسن هو البصري عن جندب موقوفا وأخرجه من طريق صفوان بن محرز وسياقه يحتمل الرفع والوقف فانه صدر بقوله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سمع الحديث واعلوا أن أول ما بينت وبينت بنون ومثاة وحتم أوله من الرباعي وماضيه أنتن وتنت والنتن الرائحة الكريمة (قوله ومن استطاع أن لا يحال بينه وبين الجنة بئله كف) في رواية الكشميني يحول ولفظه مله بغير موحدة ووقع في رواية كريمة والاصلي كفه (قوله من دم هراقه) أي صب (فليقبل) قال ابن التين ووقع في روايتنا أهراقه وهو بفتح الهمزة وكسرهما (قلت) هي لمن عدا أبانذ كذا وقع هذا المتن أيضا موقوفا وكذا أخرجه الطبراني من طريق صفوان بن محرز ومن طريق قتادة عن الحسن عن جندب موقوفا وزاد الحسن بعد قوله يريقه كأنما يذبح دجاجة كلما تقدم لياب من أبواب الجنة حال بينه وبينه ووقع مرفوعا عند الطبراني أيضا من طريق اسمعيل بن مسلم عن الحسن عن جندب ولفظه تعلدون أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحولن بين أحدكم وبين الجنة وهو يراها مله كف دم من مسلم أهراقه بغير حله وهذا لو لم يرد مصرحا برفعه لكان في حكم المرفوع لانه لا يقال بالرأى وهو عيب شديد لقتل المسلم بغير حق قال الكرماني في معنى قوله مله كف من دم هو عبارة عن دم انسان واحد كذا قال ومن اين هذا الحصر والمتبادر أن ذكر مله الكف كالمثال والا فلو كان دون ذلك لكان الحكم كذلك وعند الطبراني من حديث الاعمش عن أبي تيممة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحولن بين أحدكم وبين الجنة فذكر هو رواية الجريري وزاد في آخره قال فيكي القوم فقال جندب لم أر كالريم قط فما أسق بالنجاة من مؤلا ان كانوا صادقين قلت ولعل هذا هو السر في تصديره كلامه بحديث من سمع وكأنه تفرس فيهم ذلك ولهذا قال ان كانوا صادقين ولقد صدقت فراسه فانهم لما خرجوا بذلوا السيف في المسلمين وقتلوا الرجال والاطفال وعظم البلاء بهم كما تقدمت اليه الاشارة في كتاب المحاربين قال ابن بطال المشافة في اللغة مشتقة من الشقاق وهو الخلاف ومنه قوله تعالى ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى والمراد بالحديث النهي عن القول القبيح في المؤمنين وكشف مساوئهم وعيوبهم وترك مخالفة سبيل المؤمنين ولزوم جماعتهم والنهي عن ادخال المشقة عليهم والاضرار بهم قال صاحب العين شق الامر عليك مشقة أضربك انتهى وظاهره انه جعل المشقة والمشافة بمعنى واحد وليس كذلك فقد جوز الخطابي في هذا أن تكون المشقة من الاضرار فيحمل الناس على ما يشق عليهم وان تكون من الشقاق وهو الخلاف ومفارقة الجماعه هو أن يكون في شق أي ناحية عن الجماعة

فَلْيَقْعَلْ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جُنْدَبٌ قَالَ نَعَمْ جُنْدَبٌ
بَابُ الْقَضَاءِ وَالْفِتْيَانِ فِي الطَّرِيقِ وَحُضْرِي يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي الطَّرِيقِ وَحُضْرِي الشَّعْبِيِّ عَلَى بَابِ دَارِهِ

ورجح الداودي الثاني ومن الاول قوله صلى الله عليه وسلم في حديث عائشة اللهم من ولي من أمرأتي شيئا فشق عليهم فاشقق
 عليه أخرجه مسلم ووقع لغير أبي ذر في آخر هذا الحديث فقلت لأبي عبد الله من يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 جندب قال نعم جندب انتهى وأبو عبد الله المذكور هو المصنف والسائل له الفريرى وقد خلت رواية النسفى عن ذلك وقد
 سبق من الطرق التي أوردتها ما يصرح بان جندبا هو القائل وليس فيه من سمى في هذه القصة أحد من الصحابة غيره
 (قوله **بَابُ الْقَضَاءِ وَالْفِتْيَانِ فِي الطَّرِيقِ**) كذا سوى بينهما والاثران المذكوران في الترجمة صريحان فيما يتعلق
 بالقضاء والحديث المرفوع يؤخذ منه جواز الفتيا فليحق به الحكم (قوله وحضري يحيى بن يعمر) بفتح الميم هو التابعى
 الجليل المشهور وكان من أهل البصرة فانتقل الى مرو بأمر الحجاج فولى قضاء مرو لقتية بن مسلم وكان من أهل الفصاحة
 والورع قال الحاكم قضى في أكثر مدن خراسان وكان إذا تحول الى بلد استخلف في التي انتقل منها (قوله في الطريق)
 وصله محمد بن سعد في الطبقات عن شباة عن موسى بن يسار قال رأيت يحيى بن يعمر على القضاء بمرو فرجما رأيت
 يقضى في السوق وفي الطريق ورجعنا له الحصان وهو على حمار فيقضى بينهما وأخرج البخارى في التاريخ من
 طريق حيد بن أبي حكيم انه رأى يحيى بن يعمر يقضى في الطريق (قوله وحضري الشعي على باب داره) وقال ابن سعد
 في الطبقات أخبرنا أبو نعيم حدثنا أبو اسرائيل رأيت الشعبي يقضى عند باب القليل بالكوفة وأخرج الكرابيى
 في القضاء من وجه آخر عن الشعبي أن عليا قضى في السوق وأخرج من طريق القاسم بن عبد الرحمن أنه مر على قوم
 وهو على راحته فظلموا من كرى لهم فنزل فقضى بينهم ثم ركب قضى الى منزله ثم ذكر حديث سالم بن أبي الجعد
 عن أنس في الذي سأل النبي صلى الله عليه وسلم متى الساعة وقد تقدم من وجه آخر عن سالم في كتاب الأدب
 مشروحا وقوله هنا فلقينا رجل عند سدة المسجد السدة بضم السين وتشديد الدال المهملتين هي باب الدار وقيل
 لاشعيل بن عبد الرحمن السدى لانه كان يبيع المقانع عند سدة مسجد الكوفة وهي ما يبقى من الطاق المسدود وقيل
 هي المظلة على الباب لوقاية المطر والشمس وقيل هي الباب نفسه وقيل عتبه وقيل الساحة أمام الباب وقوله ما أعددت
 لها كذا لابي ذر ولغيره عدت وهو بالتشديد مثل جمع ما لا وعدده أى هأه وقوله استكان أى خضع وهو استغفل
 (١) من السكون الدال على الخضوع قال ابن التين لعل سبب سؤال الرجل عن الساعة اشفاقا مما يكون فيها ولو
 سأل استعجالا للدخل في قوله تعالى يستعجل بها الذين لا يؤمنون بها وقوله كبير عمل بالموحدة لاكثر وبالثلثة
 لبعضهم قال ابن بطال في حديث أنس جواز سكوت العالم عن جواب السائل والمستفتى اذا كانت المسئلة لا تعرف
 أو كانت مما لا حاجة بالناس اليها أو كانت مما يخشى منها الفتنة أو سوء التأويل ونقل عن المهلب الفتيا في الطريق
 وعلى الدابة ونحو ذلك من التواضع فان كانت اضعيف فهو محمود وان كانت لرجل من أهل الدنيا أولم يخشى لسانه
 فهو مكروه (قلت) والمثال الثاني ليس مجيد فقد يترتب على المسئول من ذلك ضرر فيجيب ليأمن شره فيكون في
 هذه الحالة محمودا قال واختلف في القضاء سائرا أو ماشيا فقال أشهب لا بأس به اذا لم يشغل عن الفهم وقال سحنون
 لا ينبغي وقال ابن حبيب لا بأس بما كان يسيرا وأما الابتداء بالنظر ونحوه فلا قال ابن بطال وهو حسن وقول
 أشهب أشبه بالدال وقال ابن التين لا يجوز الحكم في الطريق فيما يكون غامضا كذا أطلق والأشبه التفصيل وقال ابن
 المنير لا تصح حجة من منع الكلام في العلم في الطريق وأما الحكاية التي تحكى عن مالك في تزيه الحاكم الذي سأله
 في الطريق ثم حدثه فكان يقول وددت لو زادنى سباطا وزادنى تحديثا فلا يصح ثم قال ويحتمل أن يفرق بين
 حالة النبي صلى الله عليه وسلم وحالة غيره فان غيره في مظنة أن يتشاغل بلغو الطرقات وقد تقدم في كتاب العلم ترجمة

عمر بن عثمان بن أبي شيبة حدثنا **جرير** عن **منصور** عن **سالم بن أبي الجعد** حدثنا **أنس بن مالك** رضي الله عنه قال بينما انا والنبى **ﷺ** خارجان من المسجد فلقينا رجلا عند سدوة المسجد فقال يا رسول الله متى الساعة قال النبى **ﷺ** ما أعددت لها فكان الرجل استكان ثم قال يا رسول الله ما أعددت لها كبير صيام ولا صلاة ولا صدقة ولكنى أحب الله ورسوله قال أنت مع من أحببت **باب** ما ذكر أن النبى **ﷺ** لم يكن له بواب **عمر بن إسحاق** أخبرنا **عبد الصمد** حدثنا **شعبة** حدثنا **ثابت البناني** عن **أنس بن مالك** يقول لامرأة من أهله تعرفين فلانة قالت نعم قال فإن النبى **ﷺ** مر بها وهى تبكي عنده فبر قال اتقى الله واصبري فقالت إنيك عني فإنك خلوت من مصيبي قال تجاوزها ومضى فمر بها رجل فقال ما قال لك رسول الله **ﷺ** قالت ما عرفته قال إنه لرسول الله **ﷺ** قال فجاءت إلى بابه فلم تجد عليه بوابا فقالت يا رسول الله والله ما عرفتك فقال النبى **ﷺ** إن الصبر عند أول صدمة

الدنيا على الذابة ووقع في حديث **جابر الطويل** في حجة الوداع عند مسلم وطاف رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحته ليراه الناس وليشرف لهم ليسألوه والأحاديث في سؤال الصحابة وهو سائر ما يشاء وراكبا كثيرة (قوله **باب** ما ذكر أن النبى صلى الله عليه وسلم لم يكن له بواب) ذكر فيه حديث **أنس** في قصة المرأة التي جاءت لتعذر عن قولها اليك عنى لما أمرها النبى صلى الله عليه وسلم ووجدتها تبكى عند قبر **الصبر** في الحديث فجأت الى بابه فلم تجد عليه بوابا (قوله ان الصبر عند أول صدمة) في رواية **الكشميني** هنا أن الصبر عند الصدمة الأولى وقد تقدم شرحه مستوفى في باب زيارة القبور من كتاب الجنائز وأن المرأة لم تسم وأن المقبر ركان ولدها ولم يسم أيضا وأن النبى ذكر لها أن الذى خاطبها هو النبى صلى الله عليه وسلم هو الفضل بن العباس ووقع هنا أن **أنس بن مالك** قال لامرأة من أهله هل تعرفين فلانة بمعنى صاحبة هذه القصة ولم أعرف اسم المرأة التي من أهل **أنس** أيضا وقولها اليك عنى أى كفى نفسك ودعنى وقولها فانك خلوت بكسر المعجمة وسكون اللام أى خال من همى قال **المهلب** لم يكن للنبى صلى الله عليه وسلم بواب راتب يعنى فلا يرد ما تقدم في المناقب من حديث **أبي موسى** أنه كان بوابا للنبى صلى الله عليه وسلم لما جلس على القف قال فاجمع بينهما أنه اذا لم يكن في شغل من أهله ولا افراد لشيء من أمره أنه كان يرفع حجابيه بينه وبين الناس ويبرز لطالب الحاجة اليه وقال **الطبرى** دل حديث **عمر** حين استأذنه له **الاسود** يعنى في قصة حلفه صلى الله عليه وسلم أن لا يدخل على نسائه شهرا كما تقدم في النكاح أنه صلى الله عليه وسلم كان في وقت خلوته بنفسه يتخذ بوابا ولولا ذلك لاستأذن عمر لنفسه ولم يتجلى له قوله يا رباح استأذن لى (قلت) ويحتمل أن يكون سبب استئذنان **عمر** أنه خشى أن يكون وجد عليه بسبب ابنته فأراد أن يختبر ذلك باستئذانه عليه فلما أذن له اطمان وتبسط في القول كما تقدم بيانه وقال **الكرماني** ملخصا لما تقدم معنى قوله لم يجد عليه بوابا أنه لم يكن له بواب راتب أو في حجرته التي كانت مسكنا له أو لم يكن البواب بتعيينه بل باشرا ذلك بأفسهما يعنى **أبا موسى** و**رباحا** (قلت) الاول كاف وفي الثانى نظر لانه اذا اتقى في الهجرة مع كونها مظنة الخلو فانتفاؤه في غيرها أولى وان أراد اثبات البواب في الهجرة دون غيرها كان بخلاف حديث الباب فان المرأة إنما جاءت اليه وهو منزل سكنه فلم يجد عليه بوابا وفي الثالث أيضا نظر لانه على تقدير أنها فعلا ذلك من قبل أنفسهما بغير أمره لكن تقريره لها على ذلك يفيد مشروعيته

باب الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه دون الإمام الذي فوته حدش محمد بن خالد الذهلي

فيمكن أن يؤخذ منه الجواز مطلقا ويمكن أن يقيد بالحاجة وهو الأول وقد اختلف في مشروعية الحجاب للحاكم فقال الشافعي وجماعة يفتي للحاكم أن لا يتخذ حاجبا وذهب آخرون إلى جوازه وحمل الأول على زمن سكن الناس واجتماعهم على الخير وطواعيتهم للحاكم وقال آخرون بل يستحب ذلك حينئذ ليرتب المحصوم ويمنع المستطيل ويدفع الشرير ونقل ابن التين عن الداودي قال الذي أحده بعض القضاة من شدة الحجاب وادخال بطائق المحصوم لم يكن من فعل السلف انتهى فاما اتخاذ الحاجب فقد ثبت في قصة عمر في منازعة العباس وعلى أنه كان له حاجب يقال له يرفا ومضى ذلك في فرض الحسن وانحما ومنهم من قيد جوازه بغير وقت جلوسه للناس لفصل الاحكام ومنهم من عم الجواز كما مضى وأما البطائق فقال ابن التين ان كان مراده البطائق التي فيها الاخبار بما جرى فصحيح يعني أنه حدث قال وأما البطائق التي تكتب للسبي ليدا بالنظر في خصومة من سبق فهو من العدل والحكم وقال غيره وظيفة البواب أو الحاجب أن يطالع الحاكم بحال من حضر ولا سيما من الاعيان لاحتمال أن يحيي بمخاصموا الحاكم يظن أنه جاء زائرا فيعطيه حقه من الاكرام الذي لا يجوز لمن يحيي بمخاصموا إيصال الخبر للحاكم بذلك اما بالمشافهة واما بالمكتابة ويكره دوام الاحتجاب وقد يحرم فقد أخرج أبو داود والترمذي بسند جيد عن أبي مرزيم الاسدي أنه قال لما وى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ولاه الله من أمر الناس شيئا فاحتجب عن حاجتهم احتجب الله عن حاجته يوم القيامة وفي هذا الحديث وعيد شديد لمن كان حاكما بين الناس فاحتجب عنهم لغير عذر لما في ذلك من تأخير إيصال الحقوق أو تضيقها واتفق العلماء على أنه يستحب تقديم السابق فالسابق والمسافر على المقيم ولا سيما ان خشى فوات الرقعة وان من اتخذ يوبا أو حاجبا أن يتخذ ثقة عفيفا أميناً عارفا بحسن الأخلاق عارفا بمقادير الناس (قوله باب الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه دون الإمام الذي فوته) أي الذي ولاه من غير احتياج إلى استئذانه في خصوص ذلك ذكر فيه ثلاثة أحاديث الحديث الأول (قوله حدثنا محمد بن خالد) قال الحاكم والكلاباذي أخرج البخاري عن محمد بن يحيى الذهلي فلم يصرح به وإنما يقول حدثنا محمد وتارة محمد بن عبد الله فينسب لجدته وتارة حدثنا محمد بن خالد فكانه نسب إلى جد أبيه لأنه محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس (قلت) ويؤيده أنه وقع منسوباً في حديث آخر أخرجه عند الأكثر في العلب عن محمد بن خالد حدثنا محمد بن وهب بن عطية فوقع في رواية الأصيلي حدثنا محمد بن خالد الذهلي وكذا هو في نسخة الصنفاني وأخرج ابن الجارود الحديث المذكور عن محمد بن يحيى الذهلي عن محمد بن وهب المذكور وقال خلف في الأطراف هو محمد بن خالد بن جبلة الرافي وتمقبه ابن عساکر فقال عسدي أنه الذهلي وقال المرزوق في التهذيب قول خلف أنه الرافي ليس بشيء (قلت) قد ذكر أبو بكر أحمد بن عدي في شيوخ البخاري محمد بن خالد بن جبلة لكن عرفه بروايته عنه عن عبيد الله بن موسى والحديث الذي أشار إليه وقع في التوحيد لكن قال فيه حدثنا محمد بن خالد فقط ولم ينسب لجدته وهو بفتح الجيم والموحدة ولا لبلده الرافضة وهي بفاء ثم قاف وقد ذكر الدارقطني أيضا في شيوخ البخاري محمد بن خالد الرافي وأخرج النسائي عنه فنسب لجدته فقال أخبرنا محمد بن جبلة فقال المرزوق في ترجمته هو محمد بن خالد بن جبلة الرافي وقد أخرج البخاري عن محمد بن خالد عن محمد بن موسى بن أعين حديثا فقال المرزوق في التهذيب قيل هو الرافي وقيل هو الذهلي وهو أشبه وسقط محمد بن خالد من هذا السند من أطراف أبي مسعود فقال (خ) في الأحكام عن محمد بن عبد الله الأنصاري نفسه عن أبيه قال المرزوق في الأطراف كذا قال أبو مسعود يعني بالصواب ما وقع في جميع النسخ أن بين البخاري وبين الأنصاري في هذا الحديث واسطة وهو محمد بن خالد المذكور وبه جزم خلف في الأطراف أيضا كما تقدم والله أعلم (قلت) ويؤيد كونه عن الذهلي أن الترمذي أخرجه في المناقب عن محمد بن يحيى

حدثنا الأنصاري محمد حدثنا أبي عن ثمامة عن أنس أن قيس بن سعد كان يكره بين يدي النبي ﷺ بمنزلة صاحب الشرط من الأمير **عزرا** مسدداً حدثنا يحيى عن قرة

وهو الذهلي به (قوله حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري) هكذا لاكثر وفي رواية أبي زيد المروزي حدثنا الأنصاري محمد تقدم النسبة على الاسم ولم يسم أباه (قوله حدثني أبي) في رواية أبي زيد حدثنا وهو عبد الله بن المنى بن عبد الله بن أنس وثمامة شيخه هو عم أبيه وقد أخرج البخاري عن الأنصاري بلا واسطة عدة أحاديث في الزكاة والتصاص وغيرهما وروى عنه بواسطة في عدة في الاستسقاء وفي بدء الخلق وفي شهود الملائكة بدمها وغيرها (قوله أن قيس بن سعد) زاد في رواية المروزي ابن عبادة وهو الأنصاري الخزرجي الذي كان والده مريض الخزرج وصنبح الترمذي يوم أنه قيس بن سعد بن معاذ فانه أخرج حديث الباب في مناقب سعد بن معاذ فلا يفتقر بذلك (قوله كان يكون بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم) قال الكرمانى فائدة تكرار لفظ الكون ارادة يات السوام والاستمرار انتهى وقد وقع في رواية الترمذي وابن حبان والاسمعي وأبي نعيم وغيرهم من طرق عن الأنصاري بلفظ كان قيس بن سعد بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فظهر أن ذلك من تصرف الرواة (قوله بمنزلة صاحب الشرط من الأمير) زاد الاسماعيلي عن الحسن بن سفيان عن محمد بن مرزوق عن الأنصاري لما ينفذ من أموره وهذه الزيادة مدرجة من كلام الأنصاري بين ذلك الترمذي فانه أخرج الحديث عن محمد بن مرزوق اليقوله الأمير ثم قال قال الأنصاري لما ليلى من أموره وقد خلت سائر الروايات عنها وقد ترجم ابن حبان لهذا الحديث احتراز المصطفى من المشركين في مجلسه اذا دخلوا عليه وهذا يدل على أنه فهم من الحديث ان ذلك وقع لقيس بن سعد على سبيل الوظيفة الراتبه وهو الذي فهمه الأنصاري راوى الحديث لكن يسكر عليه مازاده الاسماعيلي فقال حدثنا الهيثم بن خلف عن محمد بن المنى عن الأنصاري حدثني أبي عن ثمامة قال الأنصاري ولا أعلمه الا عن أنس قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم كان قيس بن سعد في مقدمته بمنزلة صاحب الشرط من الأمير فكلم سعد النبي صلى الله عليه وسلم في قيس أن يصرفه من الموضع الذي وضعه فيه مخافة أن يقدم على شيء فصرفه عن ذلك ثم أخرجه الاسماعيلي عن أبي يعلى ومحمد بن أبي سويد جميعا عن محمد بن المنى عن الأنصاري بمثل لفظ محمد بن مرزوق بدون الزيادة التي في آخره قال ولم يشك في كونه بن أنس (قلت) وكذا أخرجه بن حبان في صحيحه من طريق بشر بن آدم بن بنت السمان عن الأنصاري لكن لم ينفرد الهيثم ولا شيخه محمد بن المنى بالزيادة المذكورة فقد أخرجه ابن منده في المعرفة عن محمد بن عيسى قال حدثنا أبو حاتم الرازي عن الأنصاري بطوله فكان القدر المحقق وصله من الحديث هو الذي اقتصر عليه البخاري وأكثر من أخرجه الحديث وأما الزيادة فكان الأنصاري يتردد في وصلها وعلى تقدير ثبوتها فلم يقع ذلك لقيس بن سعد الا في تلك المرة ولم يستمر مع ذلك فيها والشرطه بضم المعجمة والراء والنسبة اليها شرطي بصمتين وقد تفتح الراء فيهما هم أعوان الأمير والمراد بصاحب الشرطه كيرم قيل سموا بذلك لانهم رذالة الجند ومنه في حديث الزكاة ولا الشرط القيمة أى ردى المال وقيل لانهم الأشداء الأقوياء من الجند ومنه في حديث الملاحم وتشترط شرطه للثوب أى متعاقدون على أن لا يغيروا ولو ما تواروا قال الأزهرى شرط كل شيء خياره ومنه الشرط لانهم نجبة الجند وقيل هم أول طائفة تتقدم الجيش وتشهد الوقعة وقيل سموا شرطا لأن لهم علامات يعرفون بها من هيئة وملبس وهو اختيار الأصمعي وقيل لانهم أعدوا أنفسهم لذلك يقال أشرط فلان نفسه لأمر كذا اذا أعدها قاله أبو عبيد وقيل مأخوذ من الشريط وهو الحبل المبرم لما فيه من الشدة وقد استشكلت مطابقة الحديث للترجمة فأشار الكرمانى الى أنها تؤخذ من قوله دون الحاكم لأن معناه عند وهذا جيدان ساعدته اللغة وعلى هذا فكان قيساً كان من وظيفته أن يفعل ذلك بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم بأمره سواء كان خاصا

حدثني حميد بن هلال حدثنا أبو بردة عن أبي موسى أن النبي ﷺ بعثه وأتبعه بمعاذ حدثني
عبد الله بن الصّباح حدثنا محبوب بن الحسن حدثنا خالد عن حميد بن هلال عن أبي بردة عن
أبي موسى أن رجلاً أسلم ثم تهود فأتى معاذ بن جبل وهو عند أبي موسى فقال ما لهذا قال أسلمت
ثم تهود قال لا أجلس حتى أقتله قضاء الله ورسوله ﷺ **باب** هل يقضي الحاكم أو يقضي
وهو غائبان **حدثنا** آدم حدثنا شعبة حدثنا عبد الملك بن عمير سمعت عبد الرحمن بن أبي

أم عمار قال الكرماني ويحتمل أن تكون دون بمعنى غير قال وهو الذي يحتمله الحديث الثاني لا غير (قلت) فيلزم
أن يكون استعمل في الترجمة دون في معنيين وفي الحديث تشبيه ما مضى بما حدث بعده لأن صاحب الشرطة لم
يكن موجوداً في المهد النبوي عند أحد من العمال وإنما حدث في دولة بني أمية فأراد أنس تقرب حال قيس بن سعد عند
السامعين فنبه بما يعهدونه. الحديث الثاني (قوله عن أبي موسى أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه وأتبعه بمعاذ)
هذه قطعة من حديث طويل تقدم في استنباط المرتدين بهذا السند وأوله أقبلت ومع رجلا من الأشعرين الحديث
وفيه بعد قوله لاستعمل على عدلنا من أرواده ولكن أذهب أنت يا أبا موسى ثم أتبعه معاذ بن جبل وفيه قصة اليهودي
الذي أسلم ثم ارتد وهي التي اقتصر عليها هنا بعد هذا الحديث الثالث (قوله عجرب) بمهملته وموحدتين ابن الحسن
ابن هلال بصري واسمه محمد ومحبوب لقب له وهو به أشهر وهو مختلف في الاحتجاج به وليس له في البخاري سوى
هذا الموضع وهو في حكم المتابعة لأنه تقدم في استنباط المرتدين من وجه آخر عن حميد بن هلال (قوله حدثنا خالد)
هو الخزاز (قوله أن رجلاً أسلم ثم تهود) قد تقدم شرحه هناك مستوفى (قوله لا أجلس حتى أقتله قضاء الله ورسوله)
قد تقدم هناك فأمره به قتل وبذلك يتم مراد الترجمة والرد على من زعم أن الحدود لا يقيمها عمال البلاد إلا بعد
مشاورة الإمام الذي ولاهم قال ابن بطلال اختلف العلماء في هذا الباب فذهب الكوفيون إلى أن القاضي حكمه حكم
الوكيل لا يطلق يده إلا فيما أذن له فيه وحكمه عند غيرهم حكم الوصي له التصرف في كل شيء. ويطلق يده على النظر في
جميع الأشياء إلا ما استثنى ونقل الطحاوي عنهم أن الحدود لا يقيمها إلا أمراء الأمصار ولا يقيمها عامل السواد
ولا نحوه ونقل ابن القاسم لانتقام الحدود في المياه بل تجلب إلى الأمصار ولا يقيم القصاص في القتل في مصر كلها
إلا بالفسطاط يعني لكونها منزل متولى مصر قال أبو يكتب إلى والي الفسطاط بذلك أي يستأذنه وقال أشهب بل
من فوض له الوالي ذلك من عمال المياه جاز له أن يفعله وعن الشافعي نحوه قال ابن بطلال والحجة في الجواز حديث
معاذ فإنه قتل المرتد دون أن يرفع أمره إلى النبي صلى الله عليه وسلم (قوله باب هل يقضي القاضي أو يقضي وهو
غائبان) في رواية الكشميني الحاكم ذكر فيه ثلاث أحاديث ه أحدها (قوله كتب أبو بكر) يعني والد عبد
الرحمن الزاوي المذكور (قوله إلى ابنه) كذا وقع هنا غير مسمى ووقع في أطراف المزى إلى ابنه عبيد الله وقد
سمى في رواية مسلم ولكن بغير هذا اللفظ أخرجه من طريق أبي عوانة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن قال
كتب أبي وكتب له إلى عبيد الله بن أبي بكره وقع في العمدة كتب أبي وكتب له إلى ابنه عبيد الله وقد سمي الخ
وهو موافق لسابق مسلم إلا أنه زاد لفظ ابنه قبل معناه كتب أبو بكره بنفسه مرة وأمر ولده عبد الرحمن أن يكتب
لأخيه فكتب له مرة أخرى (قلت) ولا يتبين ذلك بل الذي يظهر أن قوله كتب أبي أي أمر بالكتابة وقوله وكتب
له أي باشرت الكتابة التي أمر بها والأصل عدم التعدد ويؤيده قوله في المتن المكتوب أني سمعت فان هذه العبارة
لا يبي بكره لا لابنه عبد الرحمن فإنه لا صحة له وهو أول مولود ولد بالبصرة كما تقدم في الكلام على قول أبي بكره لو

بَكْرَةَ قَالَ كَتَبَ أَبُو بَكْرَةَ إِلَى ابْنِهِ وَكَانَ بِسَجِسْتَانَ أَنْ لَا تَقْضِيَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضَبَانُ فَإِنِّي
 سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَا يَقْضِينَ حَكْمُ بَيْنِ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضَبَانُ **عَرَشًا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي عَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْإِنصَارِيِّ

دخلوا على ما بهشت لهم بقصة (قوله وكان بسجستان) في رواية مسلم وهو قاض بسجستان وهي جملة حالية
 وسجستان بكسر الميم والجرم على الصحيح بدمها مائة ساكنة وهي اى جهة الهند بينها وبين كرمان مائة فرسخ
 منها أربعون فرسخا مفازة ليس فيها ماء وينسب اليها سجستانى وسجرتى برأى بدل السين الثانية والياء وهو على
 غير قياس وسجستان لا تصرف للعجمة أو زيادة الالف والنون قال ابن سعد في الطبقات كان زياد فيولايته
 على العراق قرب اولاد أخيه لأمه أبى بكره وشرفهم وأقطعهم وولى عبيد الله بن أبى بكره سجستان قال ومات أبو
 بكره في ولاية زياد (قوله أن لا تقضى بين اثنين وأنت غضبان) في رواية مسلم أن لا تحكم (قوله لا يقضين حكم
 بين اثنين وهو غضبان) في رواية مسلم لا يحكم أحد والياقى سواء وفي رواية الشافعى عن سفيان بن عيينة عن عبد
 الملك بن عمير بسنده لا يقضى القاضى أولا يحكم الحاكم بين اثنين وهو غضبان ولم يذكر القصة والحكم بفتحني هو
 الحاكم وقد يطلق على التميم بما يسند اليه قال المهلب سبب هذا النهى أن الحكم حالة الغضب قد يتجاوز بالحاكم الى غير
 الحق فنع وبذلك قال فقهاء الامصار وقال ابن دقيق العيد فيه النهى عن الحكم حالة الغضب لما يحصل بسببه من
 التغيير الذى يختل به النظر فلا يحصل استيفاء الحكم على الوجه قال وعدها الفقهاء بهذا المعنى الى كل ما يحصل
 به تغير الفكر كالجوع والظن والمطرطين وغلبة العاص وسائر ما يتعلق به القلب تعلقا يشغله عن استيفاء النظر وهو
 قياس مظنة على مظنة وكانت الحكمة في الاقتصار على ذكر الغضب لاستيلائه على النفس وصعوبة مقاومته
 بخلاف غيره وقد أخرج البيهقي بسند ضعيف عن أبى سعيد رفعه لا يقض القاضى الا وهو شعبان ريان
 وقول الشيخ وهو قياس مظنة على مظنة صحيح وهو استنباط معنى دل عليه النص فانه لما نهى عن الحكم حالة الغضب
 فهم منه أن الحكم لا يكون الا في حالة استقامة الفكر فكانت علة النهى المعنى المشترك وهو تغير الفكر والوصف
 بالغضب يسمى علة بمعنى انه مشتعل عليه فالحق به ما في معناه كالجائع قال الشافعى في الام كره الحاكم أن يحكم
 وهو جائع أو نعب أو مشغول القلب فان ذلك يغير القلب (فرج) لو خالف لحكم في حال الغضب صح ان صادف
 الحق مع الكراهة هذا قول الجمهور وقد تقدم انه صلى الله عليه وسلم قضى للزبير بشراج الحررة بعد أن أغضبه خصم
 الزبير لكن لاجبة فيه لرفع الكراهة عن غيره لعصمته صلى الله عليه وسلم فلا يقول في الغضب الا كما يقول في
 الرضا قال النووي في حديث القطة فيه جواز الفتوى في حال الغضب وكذلك الحكم وينفذ ولكنه مع الكراهة في
 حقا ولا يكره في حقه صلى الله عليه وسلم لانه لا يخاف عليه في الغضب ما يخاف على غيره وأبعد من قال يحمل على
 أنه تكلم في الحكم قبل وصوله في الغضب الى تغير الفكر ويؤخذ من الاطلاق أنه لا فرق بين مراتب الغضب ولا
 أسبابه وكذا أطلقه الجمهور وأصل امام الحرمين والبيهقي فقيد الكراهة بما اذا كان الغضب لغير الله واستغرب
 الروايات هذا التفصيل واستبعده غيره لخالفته لظواهر الحديث والمعنى الذى لاجله نهى عن الحكم حال الغضب وقال
 بعض المتألمة لا يتخذ الحكم في حال الغضب لثبوت النهى عنه والنهى يقتضى الفساد وفصل بعضهم بين أن يكون
 الغضب طرا عليه بعد أن استبان له الحكم فلا يؤثر والا فهو محل الخلاف وهو تفصيل معتبر وقال ابن المنير أدخل
 البخارى حديث أبى بكره الدال على المنع ثم حديث أبى مسعود الدال على الجواز تنبيها منه على طريق الجمع بان يجعل
 الجواز خاصا بالنبي صلى الله عليه وسلم لوجود العصمة في حقه والامن من التعدى أو أن غضبه انما كان للحق فن كان

قال جاء رجل إلى رسول الله ﷺ قال يا رسول الله إنى والله لا تأخر عن صلاة العدا من أجل فلان مما يطيل بنا فيها قال فما رأيت النبي ﷺ قط أشد غضبا في موعظة منه يومئذ ثم قال يا أيها الناس إن منكم متفرقين فأصلي بالناس فليؤجز فإن فيهم الكبير والضعيف وذو الحاجة **عمر بن محمد بن أبي يعقوب الكرماني** حدثنا **حسن بن إبراهيم** حدثنا **يونس** قال قال محمد أخبرني سالم أن عبد الله بن عمر أخبره أنه طلق امرأته وهي حائض فذكر عمر النبي ﷺ فتعيط فيه رسول الله ﷺ ثم قال ليراجعها ثم لم يسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر فإن بدا له أن يطلقها فليطلقها **باب** من رأى للقاضي أن يحكم بعلمه في أمر الناس إذا لم يخف الظنون والتهمة كما قال النبي ﷺ لهند خدي ما يكفيك ورواه في المعروف وذلك إذا كان

في مثل حاله جاز والامنع وهو كما قيل في شهادة العدوان كانت دنيوية ردت وإن كانت دينية لم ترد قاله ابن دقيق العيد وغيره وفي الحديث أن الكتابة بالحديث كالسباع من الشيخ في وجوب العمل وأما في الرواية فنع منها قوم إذا تجردت عن الاجازة والمشهور الجواز نعم الصحيح عند الاداء أن لا يطلق الاخبار بل يقول كتب إلى أو كاتبني أو أخبرني في كتابه وفيه ذكر الحكم مع دليبه في التعليم ويحى. مثله في الفتوى وفيه شفقة الاب على ولده واعلامه بما ينفعه وتحذيره من الوقوع فيما يكره وفيه نشر العلم للعمل به والابتداء وإن لم يستل العالم عنه الحديث الثاني (قوله عبد الله) هو ابن المبارك (قوله جاء رجل) تقدم في باب تخفيف الامام من أبواب الامامة أنه لم يسم وهم من قال انه حزم بن كعب وإن المراد هنا بفلان هو معاذ بن جبل وتقدم شرح الحديث هناك مستوفى وتقدم القول في الغضب في باب الغضب في الموعظة من كتاب العلم الحديث الثالث حديث ابن عمر في طلاق امرأته وهي حائض (قوله يونس) هو ابن يزيد الايلي (قوله فتعيط فيه) وفي رواية الكشميهني عليه والضعيف في قوله فيه يعود للفعل المذكور وهو الطلاق الموصوف وفي عليه للفاعل وهو ابن عمر وقد تقدم الحديث مشروحا في كتاب الطلاق (قوله باب من رأى للقاضي أن يحكم بعلمه في أمر الناس إذا لم يخف الظنون والتهمة) أشار الى قول أبي حنيفة ومن واقفه أن للقاضي أن يحكم بعلمه في حقوق الناس وليس له أن يقضى بعلمه في حقوق الله كالحودود لانها مبنية على المسامحة وله في حقوق الناس تفصيل قال ان كان ماعله قبل ولايته لم يحكم لانه بمنزلة ماسمه من الشهوة وهو غير حاكم بخلاف ماعله في ولايته وأما قوله اذا لم يخف الظنون والتهمة فتعيط به قول من اجاز للقاضي أن يقضى بعلمه لان الذين منعوا ذلك مطلقا اعتلوا بانه غير مصوم فيجوز أن تلحقه التهمة اذا قضى بعلمه أن يكون حكم لصديقه على عدوه لحسمت المادة لجمل المصنف محل الجواز ما اذا لم يخف الحاكم الظنون والتهمة وأشار الى أنه يلزم من المنع من أجل حسم المادة أن يسمع مثلا رجلا طلق امرأته طلاقا باتا ثم رفته اليه فانكر فاذا حلفه خلف لزم أن يديه على فرج حرام فيفسق به فلم يكن له بد من أن لا يجبل قوله ويحكم عليه بعلمه فان خشي التهمة فله أن يدفعه ويقدم شهادته عليه عند حاكم آخر وسيأتي مزيد لذلك في باب الشهادة تكون عند الحاكم وقال الكرابيسي الذي عندي أن شرط جواز الحكم بالعلم أن يكون الحاكم مشهورا بالصلاح والنعاف الصدق ولم يعرف بكبير زلة ولم يؤخذ عليه خربة بحيث تكون أسباب الثقة فيه موجودة وأسباب التهم فيه مفقودة فهذا الذي يجوز له أن يحكم بعلمه مطلقا (قلت) وكان البخاري أخذ ذلك عنه فاته من مشابهة (قوله كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لهند خدي ما يكفيك وولدك بالمعروف) هذا اللفظ وصله المؤلف في النضات من طريق هشام بن عروة عن أبيه وقد ساق القصة في هذا الباب بغير هذا اللفظ من طريق

أمر مشهور **عروة** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري حدثني عروة أن عائشة رضي الله عنها قالت جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت يا رسول الله والله ما كان على ظهري الأرض أهل خيبر أحب إلي أن يدبروا من أهل خيبرك وما أصح اليوم على ظهري الأرض أهل خيبر أحب إلي أن يعزوا من أهل خيبرك ثم قالت إن أبا سفيان رجل مسيك فهل علي من حرج أن أطعم الذي له عيالنا قال لها لا حرج عليك أن تطعمهم من معروف باب الشهادة على الخط المحتوم وما يجوز من ذلك وما يضيق عليهم وكتاب الحاكم إلى عامله والقاضي إلى القاضي •

الزهري عن عروة وقوله وذلك اذا كان أمراً مشهوراً هذا تفسير قول من قال يقضى بعلمه مطلقاً ويحتمل أن يكون المراد بالمشهور الشيء المأمور بأخذه ثم ذكر قصة هند بنت عتبة (قوله ما كان على ظهري الأرض أهل خيبر أحب إلي) تقدم في السيرة النبوية في المناقب والكلام عليه وتقدم شرح ما تضمنه الحديث المذكور في كتاب النفقات وفي بيان استدلال من استدله به على جواز حكم الحاكم بعلمه ورد قول المستدل به على الحكم على الغائب قال ابن بطال احتج من أجاز للقاضي أن يحكم بعلمه بحديث الباب فإنه صلى الله عليه وسلم قضى لها بوجوب النفقة لها ولولدها لعلمه بانها زوجة أبي سفيان ولم يلتبس على ذلك بينة ومن حيث النظر أن علمه أقوى من الشهادة لانه يتيقن ماعلمه والشهادة قد تكون كذبا وحجة من منع قوله في حديث أم سلمة إنما أفضى له بما أسمع ولم يقل بما أعلم وقال للحضري شاهدك أو يمينه وفيه وليس لك الا ذلك ولما بحثى من قضاة السوء أن يحكم أحدهم بما شاء. ويحتمل على علمه احتج من منع مطلقا بالهمة واحتج من فصل بان الذي علمه الحاكم قبل القضاة كان على طريق الشهادة فلو حكم به لحكم بشهادة نفسه فصار بمنزلة من قضى بدعواه على غيره وأيضا فيكون للحاكم بشاهد واحد وقد تقدم له تعليل آخر وأما في حال القضاة ففي حديث أم سلمة فأنما أفضى له على نحو ما أسمع ولم يفرق بين سماعه من شاهد أو مدع وسيأتي تفصيل المذاهب في الحكم بالعلم في باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولاية القضاة وقال ابن المنير لم يتعرض ابن بطال لمقصود الباب وذلك أن البخاري احتج لجواز الحكم بالعلم بقصة هند فكان ينبغي للشارح أن يعقب ذلك بان لا دليل فيه لانه خرج مخرج القضاة وكلام المفتي يتنزل على تقدير صحة اتهام المفتي فكانه قال ان ثبت انه يملك حقه جاز لك استيفاؤه مع الامكان قال وقد أجاب بعضهم بان الاغلب من أحوال النبي صلى الله عليه وسلم الحكم والازام فيجب تنزيل لفظه عليه لكن يرد عليه انه صلى الله عليه وسلم ما ذكر في قصة هند انه يعلم صدقها بل ظاهر الامر انه لم يسمع هذه القصة الا منها فكيف يصح الاستدلال به على حكم الحاكم بعلمه (قلت) وما ادعى فيه بعيد فانه لو لم يعلم صدقها لم يأمرها بالاختار واطلاعه على صدقها يمكن بالوحي دون من سواه فلا بد من سبق علم ويؤيد اطلاعه على حلالها من قبل أن تذكر ما ذكرت من المصاهرة ولانه قبل قولها انها زوجة أبي سفيان بتغير بينة واكتفى فيه بالعلم ولانه لو كانت قتيلا لقال مثلا تأخذ فلنا أن بصينة الامر بقوله خذى دل على الحكم وسيأتي لهذا مزيد في باب القضاة على الغائب ثم قال ابن المنير أيضا لو كان حكا لاستدعى معرفة المحكوم به والواقع أن المحكوم به غير معين كذا قال والله أعلم (قوله باب الشهادة على الخط المحتوم) كذا لاكثر بمجمة ثم مشاة وفي رواية الكشميني المحكوم بمهمة ثم كاف أي المحكوم به وسقطت هذه اللفظة لان بطال ومراده هل تصح الشهادة على الخط أي بأنه خط فلان وقد بالخطوم لانه أقرب الى عدم التزوير على الخط (قوله وما يجوز من ذلك وما يضيق عليه) يريد أن القول بذلك لا يكون على التعميم اثباتا ونفيًا بل لا يمنع ذلك مطلقا فتضيع الحقوق ولا يمتثل بذلك مطلقا فلا يؤمن فيه التزوير فيكون جائزا بشروط (قوله وكتاب الحاكم الى عامله والقاضي الى القاضي)

وقال بعضُ النَّاسِ كِتَابُ الْحَاكِمِ جَائِزٌ إِلَّا فِي الْحُدُودِ ثُمَّ قَالَ إِنْ كَانَ الْقَتْلُ سَخَطًا فَهَوَّ جَائِزٌ لِأَنَّ هَذَا مَالٌ بِرِجْمِهِ وَإِنَّمَا صَارَ مَالًا بَعْدَ أَنْ ثَبَتَ الْقَتْلُ فَالْخَطَأُ وَالْعَمْدُ وَاحِدٌ وَقَدْ كَتَبَ عَمْرٌو إِلَى عَامِلِهِ فِي الْحُدُودِ وَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فِي سِنِّ كَثِيرَتٍ وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ كِتَابُ الْقَاضِي إِلَى الْقَاضِي جَائِزٌ إِذَا عَرَفَ الْكِتَابَ وَالْحَاتِمَ وَكَانَ الشَّعْبِيُّ يُجَيِّزُ الْكِتَابَ الْمُخْتَوِّمَ بِمَا فِيهِ مِنَ الْقَاضِي وَيُرْوَى عَنِ ابْنِ عُمَرَ نَحْوَهُ وَقَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الثَّقَفِيُّ شَهِدْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ يَعْلَى قَاضِيَ الْبَصْرَةِ

يشير الى الرد على من أجاز الشهادة على الخط ولم يجزها في كتاب القاضي وكتاب الحاكم وسيأتي بيان من قاله والبحث معه فيه (قوله وقال بعض الناس كتاب الحاكم جائز الا في الحدود ثم قال ان كان القتل خطأ فهو جائز لان هذا مال برجمه وانما صار مالا بعد ان ثبت القتل) قال ابن بطال حجة البخاري على من قال ذلك من الحنفية واضحة لانه اذا لم يجز الكتاب بالقتل فلا فرق بين الخطأ والعمد في أول الأمر وانما يصير مالا بعد الثبوت عند الحاكم والعمد أيضا ربما آل الى المال فاتقتضى النظر التسوية (قوله وقد كتب عمر الى عامله في الحدود) في رواية أبي ذر عن المستعلى والكشميهني في الجارود بجم خفيفة وبعد الالف راه مضمومة وهو ابن المعلى ويقال ابن عمرو بن المعلى العبدى ويقال كان اسمه بشرًا والجارود لقبه وكان الجارود المذكور قد أسلم وصحب ثم رجع الى البحرين فكان بها وله قصة مع قدامة بن مظعون عامل عمر على البحرين اخبرها عبد الرزاق من طريق عبد الله بن عامر بن ربيعة قال استعمل عمر قدامة بن مظعون فقدم الجارود سيد عبد القيس على عمر فقال ان قدامة شرب فسكر فكتب عمر الى قدامة في ذلك فذكر القصة بطولها في قدم قدامة وشهادة الجارود وأبي هريرة عليه وفي احتجاج قدامة بآية المائة وقد رد عمر عليه وجعله الحدوسنها صحيح وقد تقدم في آخر الحدود ونزل الجارود البصرة بعد ذلك واستشهد في خلافة عمر ستة عشرين (قوله وكتب عمر بن عبد العزيز في سن كسرت) وصله أبو بكر الخلال في كتاب القصاص والديات من طريق عبد الله بن المبارك عن حكيم بن زريق عن أبيه قال كتب الى عمر بن عبد العزيز كتابا أجاز فيه شهادة رجل على سن كسرت (قوله وقال إبراهيم كتاب القاضي جاز اذا عرف الكتاب والحاتم) وصله ابن أبي شيبة عن عيسى بن يونس عن عبيدة عن إبراهيم (قوله وكان الشعبي يجيز الكتاب المختوم بما فيه من القاضي) وصله أبو بكر بن أبي شيبة عن طريق عيسى بن أبي عزة قال كان عامر يعني الشعبي يجيز الكتاب المختوم بجيزته من القاضي وأخرج عبد الرزاق من وجه آخر عن الشعبي قال لا يشهد ولو عرف الكتاب والحاتم حتى يذكر ويجمع بينهما بان الأول اذا كان من القاضي الى القاضي والثاني في حق الشاهد (قوله ويروى عن ابن عمر نحوه) قلت لم يقع لي هذا الاثر عن ابن عمر الى الآن (قوله وقال معاوية بن عبد الكريم الثقفي) هو المرءوف بالضال بضاد مجمة ولأم تهمة سمى بذلك لانه ضل في طريق مكة قاله عبد الغني بن سعيد المصري ووثقه احمد وابن معين وابو داود والنسائي ومات سنة ثمانين ومائة وكان معمرا أدرك أبا رجاء الطائري وقد وصل اثره هذا وكيع في مصنفه عنه (قوله شهدت) أي حضرت (عبد الملك بن يعلى قاضي البصرة) هو اللبني تابعي ثقة وكان يزيد بن هبيرة ولاء قضاء البصرة لما ولي امارتها من قبل يزيد بن عبد الملك بن مروان ذكر ذلك عمر بن شبة في أخبار البصرة وقال انه مات وهو على القضاء وأرخه ابن حبان في الثقات سنة مائة فوهم وذكر ابن سعد انه كان قاضيا قبل الحسن ومات في خلافة عمر بن عبد العزيز والصواب بعد الحسن وقول عمر بن شبة هو المعتمد وان ابن هبيرة هو الذي ولاء ومات على

وإياس بن معاوية والحسن ومثمة بن عبد الله بن أنس وبلال بن أبي بردة وعبد الله بن بريدة
الأسدي وعامر بن عبيدة وعبد بن منصور يجيزون كتب القضاة بغير محضر من الشهود فإن
قال الذي جيء عليه بالكتاب أنه زور قيل له اذهب فالتمس المتخرج من ذلك

القضاء بعد ذلك بعد المائة بستين أو ثلاث ويقال بل عاش إلى خلافة هشام بن عبد الملك فعزله خالد بن عبد الله
القسري وولى ثمامة بن عبد الله بن أنس (قوله وإياس بن معاوية) بكسر المعزة وتخفيف التحتانية هو الزني
المعروف بالذكاء وكان قد ولي قضاء البصرة في خلافة عمر بن عبد العزيز ولاء عدى بن أوطاة عامل عمر عليها
بعد امتناعه منه وله في ذلك أخبار منها ما ذكره الكرايبي في أدب القضاء قال حدثنا عبيد الله بن عائشة حدثنا
عبد الله بن عمر القاسمي قال قالوا لإياس لما امتنع من الولاية يا أبا وائلة اختر لنا قال لا تأخذ ذلك قيل له لو وجدت
رجلا ترضاه أكنت تشير به قال نعم قيل وترضى له أن يلى إذا كان رضا قال نعم قيل له فانك خيار رضا فلم يزالوا
به حتى ولى (قلت) ثم وقع بينهما فركب إياس إلى عمر بن عبد العزيز فإدعى فولى الحسن البصري القضاء
فكتب عمر ينكر على عدى ما ذكره عنه إياس ويوفق صنعه في تولية الحسن القضاء ذكر ذلك عمر بن شبة ومات
إياس سنة اثنتين وعشرين ومائة وهو ثقة عند الجميع (قوله والحسن) هو ابن أبي الحسن البصري الامام المشهور
وكان ولي قضاء البصرة مدة لطيفة ولاء عدى أميرها لما ذكرنا ومات الحسن سنة عشر ومائة (قوله ومثمة
ابن عبدالله بن أنس) هو الرازي المشهور وكان تابعيا ثقة ناب في القضاء بالبصرة عن أبي برة ثم ولي قضاء البصرة
أيضا في أوائل خلافة هشام بن عبد الملك ولاء خالد القسري سنة ست ومائة وعزله سنة عشر وقيل سنة تسع وولى
بلال بن أبي بردة ومات ثمامة بعد ذلك (قوله وبلال بن أبي بردة) أي بن أبي موسى الأشعري وكان صديق خالد
ابن عبدالله القسري فولاه قضاء البصرة لما ولى أمرها من قبل هشام بن عبد الملك وضم إليه الشرطة فكان أميرا قاضيا
ولم يزل قاضيا إلى أن قتله يوسف بن عمر الثقفي لما ولى الأمرة بعد خالو عذبة خالد وعماله ومنهم بلال وذلك في سنة عشرين
ومائة ويقال أنه مات في حبس يوسف وقد أخرج له الترمذي حديثا واحدا ولم يكن محمودا في أحكامه ويقال أنه كان
يقول إن الرجلين ليختصمان إلى فأجد أحدهما أخف على فإتقى له ذلك أبو العباس الميرد في الكامل (قوله وعبدالله
ابن بريدة الأسدي) هو التابعي المشهور وكان ولي قضاء مرو بعد أخيه سليمان سنة خمس عشرة ومائة إلى أن مات
وهو على قضاها سنة خمس عشرة ومائة وذلك في ولاية أسد بن عبد الله القسري على خراسان وهو أخو خالد القسري
وحديث عبد الله بن بريدة بن الحصيب هذا في الكتب الستة (قوله وعامر بن عبدة) هو بفتح الموحدة وقيل
بسكونها ذكره ابن ماكولا بالوجهين وقيل فيه أيضا عبدة بكسر الموحدة وزيادة باء وجمع من في البخاري بالسكون
الاجمالة بن عبدة المقدم ذكره في كتاب الجزية فإنه بالجرمك وعامر هو البجلي أبو إياس الكوفي ثقة ابن معين
 وغيره وهو من قدماء التابعين له رواية عن ابن مسعود وروى عنه المسيب بن رافع وأبو إسحاق وحديثه عند
النسائي وكان ولي القضاء بالكوفة مرة وعمر (قوله وعبد بن منصور) أي الناجي بالنون والجمع يكنى أبا سلمة
بصري قال أبو داود ولي قضاء البصرة خمس مرات وذكر عمر بن شبة أنه أول ما ولى سنة سبع وعشرين ولاء
يزيد بن عمر بن هبيرة فلما عزل وولى مسلم بن قتيبة عزله وولى معاوية بن عمرو ثم استعفى فأعفاه مسلم وأعاد عباد
ابن منصور وكان عباد يرى بالقدر ويدلس فضعفوه بسبب ذلك ويقال أنه تغير وحديث في السنن الأربعة وعلق
له البخاري شيئا ومات سنة اثنتين وخمسين ومائة (قوله ويجيزون كتب القضاة بغير محضر من الشهود الخ) يعني
قوله فالتمس المتخرج وهو بفتح الميم وسكون المعجمة وآخره جيم اطلب الخروج من عهدة ذلك إما بالفتح وفي البيت بما

وأول من سأل على كتاب القاضي البيهقي ابن أبي ليلى وسوار بن عبد الله * وقال لنا أبو نعيم
 حدثنا عبيد الله بن مخرز جئت بكتاب من موسى بن أنس قاضي البصرة وأقمت عنده
 البيهقي أن لي دند فلان كذا وكذا وهو بالكوفة وجئت به القاسم بن عبد الرحمن فأجازته وكره
 الحسن وأبو قلابة أن يشهدا على وصية حتى يعلم ما فيها لأنه لا يدري لعل فيها جوراً

يقل يبطل الشهادة أما بما يدل على البراءة من المشهود به (قوله وأول من سأل على كتاب القاضي البيهقي ابن أبي ليلى)
 هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى قاضي الكوفة وأمامها ولها في زمن يوسف بن عمر الثقفى في خلافة الوليد بن يزيد
 ومات سنة ثمان وأربعين ومائة وهو صدوق اتفقوا على ضعف حديثه من قبل سوء حفظه وقال الساجي كان يمدح في
 قضاءه فاما في الحديث فليس بحجة وقال أحمد قه ابن أبي ليلى أحب الى من حديثه وحديثه في السنن الأربعة وأغفل
 المزي أن يعلم له في التذييب علامة لتعليق البخارى كما أغفل أن يترجم لسوار بن عبد الله المذكور بعده أصلاً مع أنه
 أعلم لكل من ذكره معاوية بن عبد الكريم هنا من لم يخرج له شيئاً موصولاً (قوله وسوار بن عبد الله) بفتح
 المهملة وتشديد الواو وهو العنبرى نسبة الى بنى العنبر من بنى تميم قال ابن حبان في الثقات كان فقيهاً ولاء المنصور
 قضاء البصرة سنة ثمان وثلاثين ومائة فتقى على قضاها الى أن مات في ذى القعدة سنة ست وخمسين وخيفه سوار
 ابن عبد الله بن سوار بن عبد الله ولحقه الرضاة يتعداد والجانب الشرق وحديثه في السنن الثلاثة ومات سنة خمس
 وأربعين ومائتين (قوله وقال لنا أبو نعيم) هو الفضل بن دكين (قوله حدثنا عبيد الله) بالتصغير (ابن مخرز) بضم
 الميم وسكون المهملة وكسر الراء بعدها زاي هو كوفي مارأيت له راوياً غير أبي نعيم وما له في البخارى سوى هذا
 الأثر ولم يرد المزي في ترجمته على ما تضمنه هذا الأثر (قوله جئت بكتاب من موسى بن أنس قاضي البصرة) أى ابن
 مالك التميمي المشهور وكانولى قضاء البصرة في ولاية الحكم بن أيوب الثقفى وهو ثقة حديثه في الكتب الستة وقال ابن
 حبان في الثقات مات بعد أخيه الضرر بالبصرة وكانت وفاة الضرر قبل وفاة الحسن البصرى سنة ثمان وتسع ومائة
 (قوله لجئت به القاسم بن عبد الرحمن) أى ابن عبد الله بن مسعود المسعودى يكنى أبا عبد الرحمن وقال المعجل ثقة وكان
 على قضاء الكوفة زمن عمر بن عبد العزيز وكان لا يأخذ على القضاء أجراً وكان ثقة صالحاً وهو تابعى قال ابن المدينى
 لم يكن من الصحابة الا جابر بن سمرة ويقال انه مات سنة ست عشرة ومائة (قوله فأجازته) بجم زاي أى أمضاه وعمل به
 (نتيجه) وقع في المتن لابن قدامة يشترط في قول أئمة الفتوى أن يشهد بكتاب القاضي الى القاضي شاهدان
 عدلان ولا تكفى معرفة خط القاضي وخطه وحكى عن الحسن وسوار والحسن العنبرى انهم قالوا إذا كان يعرف
 خطه وخطه قبله وهو في قول أبي ثور (قلت) وهو خلاف ما نقله البخارى عن سوار انه أول من سأل البيهقي
 وينضم لى من ذكرهم ابن قدامة سائر من ذكرهم البخارى من قضاة الامصار من التابعين فمن بعدهم (قوله وكره
 الحسن) هو البصرى وأبو قلابة هو الجرهمى بفتح الجيم وسكون الراء (قوله ان يشهد) بفتح أوله والفاعل
 محذوف أى الشاهد (قوله على وصية حتى يعلم ما فيها) أما أثر الحسن فوصله الداودى من رواية هشام بن حسان
 عنه قال لا تشهد على وصية حتى تقرأ عليك ولا تشهد على من لا تعرف وأخرجه سعيد بن منصور من طريق يونس
 ابن عبيدة عن الحسن نحوه وأما أثر أبي قلابة فوصله ابن أبي شيبة ويعقوب بن سفيان جميعاً من طريق حماد بن
 زيد عن أيوب قال قال أبو قلابة في الرجل يقول اشهدوا على ما في هذه الصحيفة قال لا حتى يعلم ما فيها زاد
 يعقوب وقال لعل فيها جوراً وفي هذه الرواية بيان السبب في المنع المذكور وقد وافق الداودى من المالكية هذا
 القول فقال هذا هو الصواب انه لا يشهد على وصية حتى يعرف ما فيها وتعمقه ابن التين بأنها إذا كان فيها جور لم يمنع

وقد كتبت النبي ﷺ إلى أهل خيبر إما أن تدنوا صاحبكم وإما أن تؤذونا بحزب وقال
الزهري في شهادة على المرأة من وراء الستر إن عرفتها فشهدت وإلا فلا تشهدن حدثن محمد
ابن بشير حدثنا عنده حدثنا شعبة قال سمعت قتادة عن أنس بن مالك قال لما أراد النبي ﷺ
أن يكتب إلى الروم قالوا إنهم لا يقرؤون كتابا إلا محتوما فاتخذ النبي ﷺ خاتما من فضة

التحمل لأن الحاكم قادر على رده إذا أوجب حكم الشرع رده وما عداه يعمل به فليس خشية الجور فيها مانعا من التحمل
وإنما المانع الجهول بما يشهد به قال وجه الجور أن كثيرا من الناس يرغب في إخفاء أمره لاحتمال أن لا يموت فيحاطب بالشهاد
ويكون حاله مستمرا على الإخفاء (قوله وقد كتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى أهل خيبر الخ) هذا طرف من حديث
سهل بن أبي حنيفة في قصة حويصة ومحيسة وقتل عبد الله بن سهل بخيبر وقد تقدم شرحه مستوفى في الديات في باب
القسامة ويأتي هذا اللفظ في باب كتابة الحاكم إلى عماله بعد احد وعشرين بابا (قوله وقال الزهري في الشهادة على
المرأة من الستر) أي من رواه (قوله ان عرفتها فشهدت) وصله أبو بكر بن أبي شيبة من طريق جعفر بن
برقان عن الزهري بنحوه ومقتضاه أنه لا يشترط أن يراها حاله الاشهاد بل يكفي أن يعرفها بأي طريق فرض وفي ذلك
خلاف أشير إليه في كتاب الشهادات (قوله ولما أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يكتب إلى الروم) كان ذلك
في سنة ست كما تقدم بيانه في شرح حديث أبي سفيان الطويل المذكور في بدء الوحي (قوله قالوا انهم لا يقرؤون
كتابا الا محتوما) لم أعرف اسم القائل بعينه (قوله فاتخذ خاتما الخ) تقدم شرحه مستوفى في أواخر اللباس وجملة
ما تضمنته هذه الترجمة بآثارها ثلاثة أحكام الشهادة على الخط وكتاب القاضي إلى القاضي والشهادة على الأقراء بما
في الكتاب وظاهر صنع البخاري جواز جميع ذلك فاما الحكم الأول فقال ابن بطال اتفق العلماء على أن الشهادة
لا يجوز للشاهد إذا رأى خطه الا اذا تذكر تلك الشهادة فان كان لا يحفظها فلا يشهد فانه من شاء انتقض خاتما ومن
شاء كتب كتابا وقد فعل مثله في أيام عثمان في قصة مذكرة في سبب قتله وقد قال الله تعالى الامن شهد بالحق وهم
يعلمون وأجاز مالك الشهادة على الخط ونقل ابن شعبان عن ابن وهب أنه قال لا يأخذ بقول مالك في ذلك وقال
الطحاوي خالف مالك جميع الفقهاء في ذلك وعدوا قوله في ذلك شذوذا لأن الخط قد يشبه الخط وليست شهادة
على قول منه ولا معانية وقال محمد بن الحرث الشهادة على الخط خطأ فقد قال مالك في رجل قال سمعت فلانا يقول رأيت
فلانا قتل فلانا أو طلق امرأته أو قذف لا يشهد على شهادته الا أن أشهده قال فالخط أبعد من هذا وأضف قال
والشهادة على الخط في الحقيقة استشهد الموق وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم لا يقضى في دهرنا بالشهادة على
الخط لأن الناس قد أخذوا ضروبا من الفجور وقد قال مالك يحدث للناس أقضية على نحو ما أحدثوا من الفجور وقد
كان الناس فيما مضى يجزرون الشهادة على خاتم القاضي ثم رأى مالك أن ذلك لا يجوز فنهى أقوال جماعة من أئمة المالكية
توافق الجمهور وقال أبو علي الكرايسي في كتاب أدب القضاء له أجاز الشهادة على الخط قوم لا نظرهم فان الكتاب يشهون
الخط بالخط حتى يشكل ذلك على أعلمهم انتهى وإذا كان هذا في ذلك العصر فكيف بمن جاء بعدهم وهم أكثر مسارعة إلى
الشر من مضى وأدق نظرا فيه وأكثرهم مجوما عليه وأما الحكم الثاني فقال ابن بطال اختلفوا في كتب القضاء فذهب
الجمهور إلى الجواز واستثنى الحنفية الحدود وهو قول الشافعي والنسائي احتج به البخاري على الحنفية قولى لانه لم يصرمالا
الا بعد ثبوت القتل قال وما ذكره عن القضاة من التابعين من اجازة ذلك حججهم فيه ظاهرة من الحديث لأن النبي صلى
الله عليه وسلم كتب إلى الملوك ولم ينقل أنه أشهد أحدا على كتابه قال ثم اجمع فقهاء الأمصار على ما ذهب إليه سوار
وابن أبي ليلى من اشتراط الشهود لما دخل الناس من الفساد فاحتيط للدماء والأموال وقد روى عبد الله بن نافع عن مالك

كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَيَصِيرُ وَيَقْسَمُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ **بَابٌ** مَتَى يَسْتَوْجِبُ الرَّجُلُ الْقَضَاءَ وَقَالَ

قَالَ كَانَ مِنْ أَمْرِ النَّاسِ الْقَدِيمِ إِجَازَةُ الْحَوَاتِمِ حَتَّى إِذَا قَضَى لِبَيْتِ الرَّجُلِ الْكِتَابَ فَإِذَا يَزِيدُ عَلَى خْتَمِهِ فَيَعْمَلُ بِهِ حَتَّى أَتِيَهُمْ فَضَارَ لَا يَقْبَلُ إِلَّا بِشَاهِدِينَ وَأَمَّا الْحُكْمُ الثَّلَاثُ فَقَالَ ابْنُ بَطَالٍ اخْتَلَفُوا إِذَا أَشْهَدَ الْقَاضِي شَاهِدِينَ عَلَى مَا كَتَبَهُ وَلَمْ يَرْأَهُ عَلَيْهِمَا وَلَا عَرَفَهُمَا بِمَا فِيهِ فَقَالَ مَالِكٌ يَجُوزُ ذَلِكَ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَالشَّافِعِيُّ لَا يَجُوزُ لِقَوْلِهِ تَسَالَى وَمَشَاهِدُنَا إِلَّا بِمَا عَلَّمْنَا قَالَ وَحِجَّةُ مَالِكٍ أَنَّ الْحَاكِمَ إِذَا أَقْرَأَ أَنَّهُ كَتَبَهُ فَالْفَرْضُ مِنَ الشَّهَادَةِ عَلَيْهِ أَنْ يَعْلَمَ الْقَاضِي الْمَكْتُوبَ إِلَيْهِ أَنْ هَذَا كِتَابُ الْقَاضِي إِلَيْهِ وَقَدْ بَيَّنَّ عِنْدَ الْقَاضِي مِنْ أُمُورِ النَّاسِ مَا لَا يَجِبُ أَنْ يَعْلَمَهُ كُلُّ أَحَدٍ كَالْوَصِيَّةِ إِذَا ذَكَرَ الْمَوْصِي مَافَرَطَ فِيهِ مِثْلًا قَالَ وَقَدْ أَجَازَ مَالِكٌ أَيْضًا أَنْ يَشْهَدُوا عَلَى الْوَصِيَّةِ الْمُخْتَوِمةِ وَعَلَى الْكِتَابِ الْمَطْوِيِّ وَيَقُولَانِ لِلْحَاكِمِ تَشْهَدُ عَلَى إِقْرَارِهِ بِمَا فِي هَذَا الْكِتَابِ وَالْحِجَّةُ فِي ذَلِكَ كِتَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَمَالِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَرَاهَا عَلَى مَنْ حَمَلَهَا وَهِيَ مُشْتَمِلَةٌ عَلَى الْأَحْكَامِ وَالسَّنَنِ وَقَالَ الطَّحَاوِيُّ يَسْتَفَادُ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ أَنَّ الْكِتَابَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَحْتَوًى فَالْحِجَّةُ بِمَا فِيهِ قَائِمَةٌ لِكُونِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ الْيَوْمَ وَإِنَّمَا اخْتَلَفَ الْخَاتِمَةُ لِقَوْلِهِمْ أَنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ الْكِتَابَ إِلَّا إِذَا كَانَ مَحْتَوًى فَدَلَّ عَلَى أَنَّ كِتَابَ الْقَاضِي حِجَّةٌ مَحْتَوًى كَانَ أَوْ غَيْرَ مَحْتَوًى وَاخْتَلَفَ فِي الْحُكْمِ بِالْخَطِّ الْمَجْرَدِ كَأَن يَرَى الْقَاضِي خَطَّهُ بِالْحُكْمِ فَيَطْلُبُ مِنَ الْمَحْكُومِ لَهُ الْعَمَلُ بِهِ فَالْأَكْثَرُ لَيْسَ لَهُ أَنْ يَحْكُمَ حَتَّى يَتَذَكَّرَ الْوَاقِعَةَ بِمَا فِي الشَّاهِدِ وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ وَقِيلَ إِنَّ كَانَ الْمَكْتُوبَ فِي حِرْزِ الْحَاكِمِ أَوْ الشَّاهِدِ مِنْ حُكْمٍ فِيهِ أَوْ تَحْمِلُ إِلَى أَنْ يَطْلُبَ مِنَ الْحُكْمِ أَوْ الشَّهَادَةِ جَازٍ وَلَوْ لَمْ يَتَذَكَّرْ وَالْأَفْلا وَقِيلَ إِذَا تَيَقَّنَ أَنَّهُ خَطَّهُ سَاخٍ لَهُ الْحُكْمُ وَالشَّهَادَةُ وَإِنْ لَمْ يَتَذَكَّرْ وَالْأَرْوَسُ أَعْدَلَ الْمَذَاهِبِ وَهُوَ قَوْلُ أَبِي يُوسُفَ وَمُحَمَّدٍ وَرِوَايَةٌ عَنْ أَحَدِ رَجُلَيْهَا كَثِيرٍ مِنْ أَتْبَاعِهِ وَالْأَوَّلُ قَوْلُ مَالِكٍ وَرِوَايَةٌ عَنْ أَحَدِ قَالِ ابْنِ الْمُنِيرِ لَمْ يَتَعَرَّضْ الشَّارِحُ لِمَقْصُودِ الْبَابِ لِأَنَّ الْخِيَارِيَّ اسْتَدَلَّ عَلَى الْخَطِّ بِكِتَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الرُّومِ وَلِقَائِلَ أَنْ يَقُولَ إِنَّ مَضْمُونِ الْكِتَابِ دَعَاؤُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَذَلِكَ أَمْرٌ قَدْ اشْتَرَى لُبُوتِ الْمُعْجَزَةِ وَالْقَطْعُ بِصَدَقَةِ فِيمَا دَعَا إِلَيْهِ فَلَمْ يَلْزِمِهِمْ بِمَجْرَدِ الْخَطِّ فَانَّهُ عِنْدَ الْقَائِلِ بِهِ إِتْمَانٌ بِشَيْءٍ ظَنًّا وَالْإِسْلَامَ لَا يَكْتَفِي فِيهِ بِالظَّنِّ إِجْمَاعًا فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْعِلْمَ حَصَلَ بِمَضْمُونِ الْخَطِّ مَقْرُونًا بِالتَّوَاتُرِ السَّابِقِ عَلَى الْكِتَابِ فَكَانَ الْكِتَابُ كَالذِّكْرَةِ وَالتَّوَكُّدِ فِي الْإِنْدَارِ عَمَّ أَنْ حَامِلُ الْكِتَابِ قَدْ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ اطَّلَعَ عَلَى مَا فِيهِ وَأَمْرٌ بِتَلْيِغِهِ وَالْحَقُّ أَنَّ الْعَمْدَةَ عَلَى أَمْرِهِ الْمَعْلُومِ مَعَ قِرَائِنِ الْحَالِ الْمَصَابِيحِ لِحَامِلِ الْكِتَابِ وَمَسْئَلَةُ الشَّهَادَةِ عَلَى الْخَطِّ مَفْرُوضَةٌ فِي الْإِكْتِفَاءِ بِمَجْرَدِ الْخَطِّ مَفْرُوضَةٌ قَالَ وَالْفَرْقُ بَيْنَ الشَّهَادَةِ عَلَى الْخَطِّ وَبَيْنَ كِتَابِ الْقَاضِي إِلَى الْقَاضِي فِي أَنَّ الْقَائِلَ بِالْأَوَّلِ أَقْلُ مِنَ الْقَائِلِ بِالثَّانِي تَطْرُقُ الْإِحْتِمَالُ فِي الْأَوَّلِ وَتُدَوَّرُ فِي الثَّانِي لِجِدِّ إِحْتِمَالِ التَّزْوِيرِ عَلَى الْقَاضِي وَلَا سِيَّما حَيْثُ تَمَكَّنَ الْمَرَاجِعُ وَذَلِكَ شَاعَ الْعَمَلُ بِهِ فِيمَا بَيْنَ الْقَضَاءِ وَتَوَابِهِمُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ (قَوْلُهُ **بَابٌ** مَتَى يَسْتَوْجِبُ الرَّجُلُ الْقَضَاءَ) أَيْ مَتَى يَسْتَحِقُّ أَنْ يَكُونَ قَاضِيًا قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْكِرَائِسِيُّ صَاحِبُ الشَّافِعِيِّ فِي كِتَابِ آدَابِ الْقَضَاءِ لَهُ لَا أَعْلَمُ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ عَنِ سَلْفِ الْعِلْمِ وَالْمَشَاوِرَةِ لِمَنْ هُمْ فَضَّلُ وَوَرِعٌ وَيَكُونُ حَافِظًا لِلسَّانَةِ وَبَطْنُهُ وَفَرَجُهُ فِيهَا بِكَلَامِ الْحَصْمِ ثُمَّ لَا يَدَّ أَنْ يَكُونَ عَاقِلًا مَاتِلًا عَنِ الْهَوَىِّ ثُمَّ قَالَ وَهَذَا وَإِنْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَحَدٌ يَجْمَعُ هَذِهِ الصِّفَاتَ وَلَكِنْ يَجِبُ أَنْ يَطْلُبَ مِنْ أَهْلِ كُلِّ زَمَانٍ أَكَلِمِهِمْ وَأَفْضَلِهِمْ وَقَالَ الْمُهَلَّبِيُّ لَا يَكْتَفِي فِي اسْتِجَابِ الْقَضَاءِ أَنْ يَرَى نَفْسَهُ أَهْلًا لِذَلِكَ بَلَى أَنْ يَرَاهُ النَّاسُ أَهْلًا لِذَلِكَ وَقَالَ ابْنُ حَبِيبٍ عَنِ مَالِكٍ لَا يَدَّ أَنْ يَكُونَ الْقَاضِيَّ عَالِمًا عَاقِلًا قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ فَإِنْ لَمْ

الْحَسَنُ أَخَذَ اللَّهُ عَلَى الْحُكَّامِ أَنْ لَا يَتَّبِعُوا الْهَوَى وَلَا يَخْشَوْا النَّاسَ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا
 ثُمَّ قَرَأَ يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى
 فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ
 وَقَرَأَ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يُخَيِّمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْمَعُوا لِلَّذِينَ هَادُوا
 وَالرَّبَّانِيونَ وَالْأَحْبَابُ بِمَا اسْتَحْفَظُوا اسْتَوْدِعُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشَوُا
 النَّاسَ وَاخْشَوْنِي وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَخُصَّكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ
 الْكَافِرُونَ وَقَرَأَ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفِثَتْ فِيهِ جَنَّتِمْ الْقَوْمِ وَكُنَّا
 لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا فَحَمِدَ سُلَيْمَانُ وَلَمْ يَلَمْ دَاوُدَ
 وَلَوْلَا مَا ذَكَرَ اللَّهُ مِنْ أَمْرِ هَذَيْنِ لَرَأَيْتُ أَنْ الْقَضَاءَ هَلَكُوا فَإِنَّهُ أُنشِيَ عَلَى هَذَا بَعْلَمِي وَعَدَرَ

يكن علم فقل وروح لانه بالروح يقف وبالعقل يسأل وهو اذا طلب العلم وجده وإذا طلب العقل لم يجده قال
 ابن العربي ، وانفقوا على أنه لا يشترط أن يكون غنيا والأصل قوله تعالى ولم يؤت سعة من المال قال
 ابن الله اصطفاه عليكم الآية قال والقاضي لا يكون في حكم الشرع الا غنيا لأن غناه في بيت المال فاذا
 منع من بيت المال واحتاج كان تولية من يكون غنيا أولى من تولية من يكون فقيرا لانه يصير في مظنة من يتعرض
 لتناول ما لا يجوز تناوله (قلت) وهذا قاله بالنسبة الى الزمان الذي كان فيه ولم يدرك زمانه هذا الذي صار من يطلب
 القضاء فيه يصرح بان سبب طلبه الاحتياج الى ما يقوم بأوده مع العلم بانه لا يحصل له شيء من بيت المال وانفقوا
 على اشتراط الذكورية في القاضي الا عن الخفية واستثنوا الحدود وأطلق ابن جرير وحجة الجمهور الحديث الصحيح
 ما أطلع قوم ولوا أمورهم امرأة وقد تقدم ولأن القاضي يحتاج الى مجال الرأي ، رأى المرأة ناقص ولا سبأ في محافل
 الرجال (قوله وقال الحسن) هو البصري (قوله أخذ الله على الحكام أن لا يتبعوا الهوى ولا يخشوا الناس ولا
 يشتروا آيات الله ثمنا قليلا ثم قرأ ياداوود انا جعلناك خليفة في الارض الى يوم الحساب وقرأ انا أنزلنا التوراة فيها
 هدى ونور الى قوله ومن لم يحكم بما أنزل فأولئك هم الكافرون) قلت فأراد من آية ياداوود قوله ولا تتبع الهوى
 فضلك عن سبيل الله وأراد من آية المائدة بقية ما ذكر وأطلق على هذه المناهي أمرا إشارة الى أن النهي عن الشيء أمر
 بصدقه ففي النهي عن الهوى أمر بالحكم بالحق وفي النهي عن خشية الناس أمر بخشية الله ومن لازم خشية الله الحكم بالحق وفي
 النهي عن بيع آياته الامر باتباع ما دلكت عليه وانما وصف الثمن بالقليل إشارة الى انه وصف لازم له بالنسبة للعرض فانه أعلى
 من جميع ما حوته الدنيا (قوله بما استحفظوا استودعوا من كتاب الله الآية) ثبت هذا للمستملى وهو تفسير أبي عبيدة
 قال في قوله تعالى بما استحفظوا من كتاب الله أى بما استودعوا استحفظته كذا استودعته اليه (قوله وقرأ) أى
 الحسن البصرى المذكور (وداود وسليمان اذ يحكمان في الحرث الى آخرها) رويانه موصولا في حيلة الاولياء لابي
 نعيم من رواية محمد بن ابراهيم الحافظ المعروف بمرجع بموحدة ومهمله وزن محمد قال حدثنا سعيد هو ابن سليمان
 الواسطي حدثنا أبو العوام هو عمران القطان عن قتادة عن الحسن وهو ابن أبي الحسن البصرى فذكره ومعنى أخذ
 الله على الحكام عهد اليهم (قوله فحمد داود وسليمان) أى داود وسليمان (قوله فحمد داود وسليمان) أى داود وسليمان وقوله
 رأيت في رواية الكشميني لرويت أن القضاء هلكوا يعني لما تضمنته الآيات الماضيات أن من لم يحكم بما أنزل

الله كافر فدخل في عومه العامد والمخطئ. وكذا قوله تعالى أن الذين يصلون عن سبيل الله يشمل العامد والمخطئ. فاستدل بالآية الأخرى في قصة الحرث أن الوعيد خاص بالعامد فأشار إلى ذلك بقوله فإنه أتى على هذا بعلمه أي بسبب علمه أي معرفته وفهمه وجه الحكم والحكم به وعند بفتح الذال المعجمة هذا اجتاده وروينا بمضه في تفسير ابن أبي حاتم وفي المجالسة لابن بكر الدينوري وفي أمالي الصولي جميعا يزيد بعضهم على بعض من طريق حاد بن سلمة عن حميد الطويل قال دخلنا مع الحسن على إياس بن معاوية حين استقصى قال فيكي إياس وقال يا أبا سعيد يعني الحسن البصري المذكور يقولون القضاة ثلاثة رجل اجتهد فأخطأ فهو في النار ورجل مال مع الهوى فهو في النار ورجل اجتهد فأصاب فهو في الجنة فقال الحسن إن فيما قص الله عليك من نبأ سليمان ما يرد على من قال هذا وقرأ داود وسليمان إذ يحسبان في الحرث إلى قوله شاهدان قال حمد سليمان لصوابه ولم يذم داود لخطئه ثم قال إن الله أخذ على الحكام عهدا بأن لا يشترخوا به ثمنا ولا يتبعوا فيه الهوى ولا يخشوا فيه أحدا ثم تلا يا داود أنا جعلناك خليفة إلى آخر الآية قلت والحديث الذي أشار إليه إياس أخرجه أصحاب السنن من حديث برودة ولكن عندهم الثالث قضى بتير علم وقد جمعت طرقة في جزء مفرد وليس في شيء منها أنه اجتهد فأخطأ وسياق حكم من اجتهد فأخطأ بمد أبواب واستدل بهذه القصة على أن للنبي أن يجتهد في الأحكام ولا ينتظر نزول الوحي لأن داود عليه السلام على ما ورد اجتهد في المسئلة المذكورة قطعا لأنه لو كان قضى فيها بالوحي ما خص الله سليمان بفهمها ودونه وقد اختلف من أجاز للنبي أن يجتهد هل يجوز عليه الخطأ في اجتاده فاستدل من أجاز ذلك بهذه القصة وقد اتفق الفريقان على أنه لو أخطأ في اجتاده لم يقر على الخطأ وأجاب من منع الاجتهاد أنه ليس في الآية دليل على أن داود اجتهد ولا أخطأ وإنما ظاهرها أن الواقعة اتفقت ففرضت على داود وسليمان فقضى فيها سليمان لأن الله فهمه حكما ولم يقض فيها داود بشيء. ويرد على من تمسك بذلك بما ذكره أهل النقل في صورة هذه الواقعة وقد تضمن أثر الحسن المذكور انها جميعا حكما وقد تعقب بن المنير قول الحسن البصري ولم يذم داود بأن فيه قصا لحن داود وذلك أن الله تعالى قد قال وكلا آتينا حكما وعلما فجعلنا في الحكم والعلم وميز سليمان بالفهم وهو علم خاص زاد على العلم بفصل الخصومة قال والاصح في الواقعة أن داود أصاب الحكم وسليمان أرشد إلى الصلح ولا يخلو قوله تعالى وكلا آتينا حكما وعلما أن يكون عاما أو في واقعة الحرث فقط وعلى التقديرين يكون أتى على داود فيها بالحكم والعلم فلا يكون من قبيل عندهم ليجتهد إذا أخطأ لأن الخطأ ليس حكما ولا علما وإنما هو ظن غير مصيب وإن كان في غير الواقعة فلا يكون تعالى أخير في هذه الواقعة بخصوصها عن داود بإصابة ولا خطأ وغايته أنه أخير بفهم سليمان ومفهومه لقب والاحتجاج به ضيف فلا يقال فهمها سليمان دون داود وإنما خص سليمان بالفهم لصغر سنه فيستغرب ما يأتي به (قلت) ومن تأمل ما نقل في القصة ظهر له أن الاختلاف بين الحكمين كان في الأولوية لافي العمد والخطأ ويكون معنى قول الحسن حمد سليمان أي لموافقة الطريق الأرجح ولم يذم داود لاقتصاره على الطريق الرجح وقد وقع لعمررضي الله عنه قريب مما وقع لسليمان وذلك أن بعض الصحابة مات وخلف ماله له ثمان وديونا فأراد أصحاب الديون بيع المال في وفاة الدين لهم فاستراضهم عمر بنان يؤخر والتقاضى حتى يقبضوا ديونهم من الثمان. ويتوفر لا يتم المتوفى أصل المال فاستحسن ذلك من نظره ولو أن الخصوم امتنعوا لما منهم من البيع وعلى هذا التفصيل يمكن تنزيل قصة أصحاب الحرث والفتح والله أعلم وتقدم في أحاديث الانبياء شرح القصة التي وقعت لداود وسليمان في المرأتين اللتين أخذ الذئب ابن احداهما واختلاف حكم داود وسليمان في ذلك وتوجيه حكم داود بما يقرب مما ذكر هنا في هذه القصة ووقعت لها قصة تامة في التفرقة بين الشهود في قصة المرأة التي اتهمت بانها تحمل على نفسها فشهد عليها أربعة بذلك فأمر داود برجمها فعمد سليمان وهو غلام فصور مثل قصتها بين الغلمان ثم فرق بين الشهود وامتنعهم فتخالفوا فأمروا عنها ووقعت لها رابعة في قصة المرأة التي صب في دبرها ماء البيض وهي نائمة وقيل انها زنت فأمر داود برجمها

هذا بإجتهاده وقال مزاحم بن زفر قال لنا عمر بن عبد العزيز خمس إذا أخطأ القاضي منهن
خصلة كانت فيه وصمة أن يكون قهيا حليما غفيا صليبا عالما سؤلا عن العلم

قال سليمان يشوي ذلك الماء فان اجتمع فهو يرض والا فهو متى نشوى فاجتمع وأخرج عبد الرزاق بسند صحيح
عن مسروق قال كان حريم عينا ففتت فيه الغنم أي رعت ايلا فقتى داود بالغنم لم يفروا على سليمان فاخبروه والخبر
فقال سليمان لا ولكن أفتى بينهم أن يأخذوا الغنم فيكون لهم لبنها وصورها ودفعتها ويقوم هؤلاء على حريم حتى إذا
عاد كما كان ردوا عليهم غنمهم وأخرجه الطبري من وجه آخر ليقال فقال فيه عن مسروق عن ابن مسعود وأخرجه ابن
مردويه والبيهقي من وجه آخر عن ابن مسعود وسنده حسن وعن معمر عن قتادة ففتى داود أن يأخذوا الغنم فقهما
الله سليمان فقال خذوا الغنم فلکم ما خرج من رسلها وأولادها وصورها الى الحول وأخرج عبد بن حميد عن طريق ابن
أبي نجيب عن مجاهد قال أعطاهم داود رقاب الغنم بالحرق لحكم سليمان بجزء الغنم وألبانها لأهل الحرث وعلهم
رعابتها ويحرق لهم أهل الغنم حتى يكون كهيئة يوم اكل ثم يدفع لأهله يأخذون غنمهم وأخرج الطبري القصة
من طريق علي بن زيد عن خليفة عن ابن عباس نحوه ومن طريق قتادة قال ذكر لنا فذكر نحوه ومن طريق للعوف
عن عطية عن ابن عباس ولكن قال فيها قال سليمان ان الحرث لا يفتى على صاحبه ما يخرج منه كل عام فله من
صاحب الغنم أن يبيع من أولادها وصورها حتى يستوفى ممن حرته فقال داود قد أصبت وأخرج بن مردويه من
طريق الحسن عن الأحنف بن قيس نحو الأول قال ابن التين قيل علم سليمان أن قيمة ما أفسدت الغنم مثل ما يصير
اليهم من لبنها وصورها وقال أيضا ورد في قصة ناقة البراء التي أفسدت في حائط أن النبي صلى الله عليه وسلم
قتى أن على أهل الحواظ حفظها بالهار وان الذي أفسدت المواشي بالليل ضامته على أهلها أي ضام قيمته
هذا خلاف شرع سليمان قال فلو تراضيا بالدفع عن قيمة ما أفسدت فالمشهور أنه لا يجوز حتى يعرف القيمة
(قلت) ورواية العوفي أن كانت محفوفة ترفع الأشكال والا فالجواب ما نقل ابن التين أولا ولا يكون بين الشرعين
مخالفة (قوله وقال مزاحم) بضم الميم وتخفيف الزاي وبعد الألف حاء مبهمة (ابن زفر) براء وفاة وزن عمر هو
الكوفي ويقال مزاحم بن أبي مزاحم ثقة أخرجه له مسلم (قوله قال لنا عمر بن عبد العزيز) أي الخليفة المشهور
العادل (قوله خمس إذا أخطأ القاضي منهن خصلة) بضم الخاء المعجمة وتشديد الطاء كذا لا يذرع عن غير
الكشميني وله عنه خصلة بفتح أوله وسكون الصاد المهملة وكذا في رواية الباقرين ومما بمعنى (قوله وصمة) بفتح
الواو وسكون الصاد المهملة أي عيبا (قوله أن يكون) تفسير لحال القاضي المذكور (قوله فيما) بفتح الفاء
وكسر الهاء وهو من صيغ المبالغة ويجوز تسكين الهاء أيضا ووقع في رواية المستنلى قتيبا والأول أولى لأن
خصلة الفتحة داخله في خصلة العلم وهي مذكورة بعد (قوله حلما) أي يفتى على من يؤذيه ولا يبادر الى الانتقام
ولا ينافي ذلك قوله بعد ذلك صليبا لأن الأول في حق نفسه والثاني في حق غيره (قوله غفيا) أي يعف عن الحرام
فانه اذا كان عالما ولم يكن غفيا كان ضرره أشد من ضرر الجاهل (قوله صليبا) بصاد مبهمة وباء موحدة من
الصلابة بوزن عظيم أي قويا شديدا يقف عند الحق ولا يميل مع الهوى ويستخلص حق الحق من المظلم ولا يماهيه
(قوله عالما سؤلا عن العلم) هي خصلة واحدة أي يكون مع ما يستحضره من العلم مذاكرا له غيره لاحتمال أن يظهر له
ما هو أقوى مما عنده وهذا الأثر وصله سعيد بن منصور في السنن عن عباد بن عباد ومحمد بن سعد في الطبقات عن عفان كلاهما
قال حدثنا مزاحم بن زفر قال قدما على عمر بن عبد العزيز في خلافته وقد من أهل الكوفة فسألنا عن بلادنا وقاضينا وأمره
وقال خمس إذا أخطأ ورواه يحيى بن سعيد الأنصاري عن عمر بن العزيز بلفظ آخر أخرجه أيضا محمد بن سعد في
الطبقات عن محمد بن عبد الله الإسدي هو أحد الزبيرى عن سفيان هو الثوري عن يحيى بن سعيد عن عمر بن عبد العزيز قال

**باب رزق الحكام والعاملين عليهما وكان شرح القاضى يأخذ على القضاء أجراً وقالت عائشة
ياكل الوصى بقدر عماله وأكل أبو بكر وعمر حديثاً أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري**

لا يفي للقاضي أن يكون قاضياً حتى يكون فيه خمس خصال عفيف حلیم عالم بما كان قبله يستشير ذوى الرأى لایالی علامة الناس وجاد في استحباب الاستشارة آثار جواد وأخرج يعقوب بن سفیان بسند جيد عن الشعبي قال من سره أن يأخذ بالريقة من القضاء فلأخذ بقضاء عمر فإنه كان يستشير **(قوله باب رزق الحاكم والعاملين عليها)** هو من إضافة المصدر إلى المفعول والرزق ما رتبته الامام من بيت المال لمن يقوم بمصالح المسلمين وقال المطرزي الرزق ما يخرج الامام كل شهر للترتبة من بيت المال والعتاء ما يخرج كل عام ويحتمل أن يكون قوله والعاملين عليها عطاء على الحاكم أى ورزق العاملين عليها أى على الحكومات ويحتمل أن يكون أورد الجملة على الحكاية يريد الاستدلال على جواز أخذ الرزق بأية الصدقات وهم من جملة المستحقين لها لعظمتهم على الفقراء والمساكين بعد قوله إنما الصدقات قال الطبري ذهب الجمهور إلى جواز أخذ القاضي الأجرة على الحكم لكونه يشغله الحكم عن القيام بمصالحه غير أن طائفة من السلف كرهت ذلك ولم يحرموه مع ذلك وقال أبو على الكرابي لا بأس للقاضي أن يأخذ الرزق على القضاء عند أهل العلم قاطبة من الصحابة ومن بعدهم وهو قول فقهاء الأمصار لأعلم بينهما اختلافاً وقد كره قوم منهم مسروق ولا أعلم أحداً منهم حرمه وقال المهلب وجه الكراهة أنه في الأصل محمول على الاحتساب لقوله تعالى لئيه قل لا أسألكم عليه أجراً نأرادوا أن يجرى الأمر فيه على الأصل الذي وضع الله لئيه وكلا يدخل فيه من لا يستحقه فيتجمل على أموال الناس وقال غيره أخذ الرزق على القضاء إذا كانت جهة الأخذ من الخلال جائز اجماعاً ومن تركه إنما ترد تورعاً وأما إذا كانت هناك شبهة فالأولى التزك جرمًا ويحرم إذا كان المال يؤخذ لبيت المال من غير وجهه واختلف إذا كان الغالب حراماً وأما من غير بيت المال في جواز الأخذ من المتحاكين خلافه ومن أجازها شرط فيه شروطاً لا بد منها وقد جر القول بالجواز إلى العناء والشروط ونشا ذلك في هذه الأعصار بحيث تمدد إزالة ذلك والله المستعان **(قوله وكان شرح القاضى يأخذ على القضاء أجراً)** هو شرح بن الحرث بن قيس النخعي الكوفي قاضى الكوفة وولاه عمر ثم قضى لمن بعده بالكوفة دهرًا طويلاً وله مع على أخبار في ذلك وهو ثقة مخضرم أدرك الجاهلية والاسلام ويقال إنه صحبة مات قبل الثمانين وقد جاوز المائة وهذا الأثر وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور من طريق مجالد عن الشعبي بلفظ كان مسروق لا يأخذ على القضاء أجراً وكان شرح يأخذ **(قوله وقالت عائشة يأكل الوصى بقدر عمله)** قلت وصله ابن أبي شيبة من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة في قوله تعالى ومن كان فقيراً فلأكل بالمعروف قالت أنزل الله ذلك في والى مال اليتيم يقوم عليه بما يصلحه ان كان محتاجاً أن يأكل منه **(قوله وأكل أبو بكر وعمر)** أما أثر أبي بكر فوصله أبو بكر بن أبي شيبة من طريق ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت لما استخلف أبو بكر قال قد علم قومي ان حرقى لم تكن تمجز عن مؤنة أهلى وقد شغلت بامر المسلمين الحديث وفيه قصة حمر وقد أسنده البخارى في البيوع من هذا الوجه وبقية فسيأكل آل أبي بكر من هذا المال ويحترف للسلبين فيه وفيه أن عمر لما ولى أكل هو وأهله من المال واحترف في مال نفسه وأما أثر عمر فوصله ابن أبي شيبة وابن سعد من طريق حارثة بن مضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وتشديد الراء بعدها موحدة قال قال عمر انى أنزلت نفسى من مال الله بمنزلة قيم اليتيم ان استخيت عنه تركت وان افقرت اليه أكلت بالمعروف وسنده صحيح وأخرج الكرابي بسند صحيح عن الأحف قال كنا بباب عمر فذكر قصة وفيها فقال عمر أنا أخبركم بما استحل ما أحج عليه وأعتد وحاشى الشتاء والقيظ وفوق وقوت عيال كرجل من قريش ليس بأعلام ولا أسفلم ورخص الشافى وأكث أهل العلم وعن

أخبرني السائب بن يزيد بن ابن أختم بن حويطب بن عبد العزى أخبره أن عبد الله بن
السعدى أخبره أنه قدم على عمر في خلافته فقال له عمر ألم أحدث أنك تلى من أعمال الناس
أعمالاً فإذا أعطيت العمالة كرهتها قلت تلى فقال عمر ما تريد إلى ذلك قلت إن لي أفراساً
وأعبداً وأنا تحبب وأريد أن تكون عمالتى صدقة على المسلمين قال عمر لا تفعل

أحمد لا يعجبني وإن كان بقدر عمله مثل ولي التيم وانفقوا على أنه لا يجوز الاستجار عليه (قوله ابن أختم بن
بفتح النون وكسر الميم بعدما راء هو الصحابي المشهور تقدم ذكره مرارا من أقرها في الحدود وأدرك من زمان
النبي صلى الله عليه وسلم ست سنين وحفظ عنه وهو من أواخر الصحابة موتا وآخر من مات منهم بالمدينة وقيل
عمود بن الربيع وقيل عمود بن لبيد (قوله ان حويطب بن عبد العزى) أى ابن أبي قيس بن عبد شمس القرشى
العامري كان من أعيان قريش وأسلم في الفتح وكان حميد الاسلام وكانت وفاته بالمدينة سنة أربع وخمسين
من الهجرة وهو ابن مائة وعشرين سنة وهو بمن أطلق عليه أنه عاش ستين في الجاهلية وستين في الاسلام
تجاوزا ولا يتم ذلك تحقيفا لانه ان أريد بزمان الاسلام أول البعثة فيكون عاش فيها سبعا وستين أو الهجرة فيكون
عاش فيه أربعة وخمسين أو زمن اسلامه هو فيكون ستا وأربعين والاول أقرب الى الاطلاق على طريقة جبر الكسر
تارة والغائه أخرى (قوله ان عبد الله بن السعدى) هو عبد الله بن وقدان بن عبد شمس ويقال اسم أبيه عمر وقدان
جده ويقال قدامة بدل وقدان وعبد شمس هو ابن عبد ود بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر وهو أيضا من نبي
عامر بن لؤي من قريش وإنما قيل له ابن السعدى لان أباه كان مستر ضعافى في بني سعد ومات عبد الله بالمدينة سنة
سبع وخمسين بعد حويطب الراوى عنه ثلاث سنين ويقال بل مات في خلافة عمر والاول أقوى وليس له في البخارى
الا هذا الحديث الواحد ووقع عند مسلم في رواية الليث عن بكير بن الاشج عن بسر بن سعيد عن ابن الساعدى
وخالفه عمرو بن الحرث عن بكير فقال عن ابن السعدى وهو المحفوظ (تنبيه) أخرج مسلم أيضا هذا الحديث
من طريق عمرو بن الحرث عن الزهري عن السائب بن يزيد عن عبد الله بن عمرو عن أيوب سقط من السند حويطب
ابن عبد العزى بين السائب وابن السعدى ووم المزى في الاطراف بما خلف قائمت حويطب بن عبد العزى
في السند في رواية مسلم وزعم أنه وقع في روايته ابن الساعدى بزيادة ألف ونيس ذلك في شيء من نسخ صحيح
مسلم لا اثبات حويطب ولا الألف في الساعدى وقد نبه على سقوط حويطب من سند مسلم أبو علي الجبائي
والمازرى وعباس وغيرهم ولكنه ثابت في رواية عمرو بن الحرث في غير كتاب مسلم كما أخرجه أبو نعم
في المستخرج ووقع عند ابن خزيمة من طريق سلامة عن عقيل عن ابن شهاب حدثني السائب أن حويطباً
أخبره أن عبد الله بن سعد بن أبي سرح أخبره فذكره وهو وهم من سلامة قاله الزهراوى (قوله أنه قدم على عمر
في خلافة فقال له عمر ألم أحدث) بضم أوله وفتح المهملة وتشديد الدال (قوله أنك تلى من أعمال الناس) أى
الولايات من امرأة أو قضاء ووقع في رواية بسر بن سعيد عند مسلم استعملنى عمر على الصدقة فبين الولاية
(قوله العمالة) بضم المهملة وتخفيف الميم أى أجره العمل وأما العمالة بفتح العين فهى نفس العمل (قوله ما تريد
الى ذلك) أى ما غاية قصدك بهذا الرد وقد فسره بقوله وأريد أن تكون عمالتى صدقة على المسلمين (قوله قلت ان لي
أفراسا) بفاء ومهمله جمع فرس (قوله وأعبدا) للاكث بضم الموحدة وللكشميين وبمشاة بدل الموحدة جمع عبيد
وهو المال المدخر وقد تقدم تفسيره في كتاب الزكاة ووقع عند ابن حبان في صحيحه من طريق قبيصة بن ذؤيب
أن عمر أعطى بن السعدى ألف دينار فذكر بقية الحديث نحو الذى هنا ورويناه في الجزء الثالث من فوائد أبي بكر
التيسابورى الزيادات من طريق عطاء الخراسانى عن عبد الله بن السعدى قال قدمت على عمر فأسألني ألف دينار

طَائِفٌ كُنْتُ أُرَدْتُ الَّذِي أُرَدْتُ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْطِيهِ الْمَطَاءَ فَأَقُولُ أُعْطِيهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي
 حَتَّى اعْطَانِي مَرَّةً مَلَأَ قَلْبُكَ أُعْطِيهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ خُذْهُ قَمْوُولَهُ وَتَصَدَّقْ بِهِ
 فَمَا جَابَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ وَالْأَمْرُ لَكَ تَلْبَعُهُ نَفْسَكَ

فرددتها وقلت أنا عنها غنى فذكره أيضا بنحوه واستفيد منه قدر العالة المذكورة (قوله فاني كنت أردت الذي أردت) بالفتح على الخطاب (قوله يعطيني المطاء) أي المال الذي يقسمه الامام في المصالح ووقع في رواية بسر بن سعيد عند مسلم فاني عملت على عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم فعملاني بتشديد الميم أي اعطاني أجره عملي فقلت مثل قولك (قوله فاقول اعطه أفقر اليه مني) في رواية سالم فاقول يا رسول الله والباقي سواء قال الكرمانى جاز الفصل بين أفضل التفضيل وبين كلمة من لأن الفاصل ليس أجنيا بل هو الصق به من الصلة لانه يحتاج اليه بحسب جوهر القطف والمسة محتاج اليها بحسب الصيغة (قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم خذ قمووله وتصدق به) في رواية سالم بن عبد الله أو تصدق به بلفظ أو بدل الواو وهو أمر ارشاد على الصحيح قال ابن بطال أشار صلى الله عليه وسلم على عمر بالافضل لانه وان كان ماجورا بإيثاره لمطائه عن نفسه من هو أفقر اليه منه فان أخذه للمطاء ومباشرته للصدقة بنفسه أعظم لاجره وهذا يدل على عظيم فضل الصدقة بعد التمول لما في النفوس من الصح على المال (قوله غير مشرف) بضم أوله وسكون للمجمة وكسر الراء بعدها فاه أي متطلع اليه يقال أشرف الشيء علاه وقد تقدم يانه في كتاب الزكاة في باب من أعطاه الله شيئا من غير مسئلة (قوله ولا سائل) أي طالب قال النووي في النهى عن السؤال وقد اتفق العلماء على النهى عنه لغير الضرورة واختلف في مسئلة القادر على الكسب والاصح التحريم وقيل يباح بثلاث شروط أن لا يذل نفسه ولا يلج في السؤال ولا يؤذي المسؤل فان قد شرط من هذه الشروط فهي حرام بالاتفاق (قوله خذوه والا فلا تلبه نفسك) أي لمن يجي اليك فلا تقبله بل تركه وليس المراد منعه من الايثار بل لان أخذه ثم مباشرته الصدقة بنفسه أعظم لاجره كما تقدم قال النووي في هذا الحديث منقبة لعمر وبيان فضله وزهده وإيثاره (قلت) وكذا لابن السعدى فقد طابق فعله فعل عمر سواء وفي سند الزهري عن السائب أربعة من الصحابة في نسق السائب وحويطب وابن السعدى وعمر وقد أشرت الى ذلك في الباب المذكور من كتاب الزكاة وذكرت أن مسلما أخرجه من طريق عمرو بن الحرث عن الزهري وأوم كلام المزي في الاطراف أن رواية شبيب وعمرو بن الحرث متفتتان وليس كذلك فان حويطب ابن عبد العزى سقط من رواية عمرو بن الحرث عند مسلم وقد وقعت المقارضة لمسلم والبخارى في هذين الحديثين الراعيين فأورد مسلم الراعي الذي في سنده أربع نسوة بتمام الاربع وأورده البخارى بنقصان واحدة كما تقدم في اوائل كتاب الفتن وأورد البخارى الراعي الذي في سنده أربعة رجال بتمام الاربعة وأورده مسلم بنقصان رجل وهذا من لطائف ما اتفق وقد وافق شعيبا على زيادة حويطب في السنن الزيدى عند النسائي وسفيان بن عيينة عنده ومعمر عند الحميدى في سنده ثلاثتهم عن الزهري وقد جزم النسائي وأبو علي بن السكن بان السائب لم يسمه من ابن السعدى قال النووي رويتنا عن المحافظ عبد القادر الزهاوى في كتابه الراعيات أن الزيدى وشعيب بن حمزة وعقيل بن خالد ويونس بن يزيد وعمرو بن الحرث ورواه عن الزهري يذكر حويطب ثم ذكر طريقهم باسانيد مطولة قال ورواه النعمان ابن راشد عن الزهري فاسقط ذكر حويطب واختلف على معمر فرواه ابن المبارك عنه كالنعمان ورواه سفيان بن عيينة وموسى بن أعين عنه كالجماعة ورواه عبد الرزاق عن معمر فاسقط اثنين جملة عن السائب عن عمر قال والصحيح الاول (قلت) ومقتضاها أن يكون سقوط حويطب من رواية مسلم وهما منه أو من شيخه والا فذكره ثابت من رواية غيره كما تقدم والله أعلم وقد نظم بعضهم السند المذكور في بيتين فقال

وعن الزهري قال حدثني سالم بن عبد الله أن عبدة بن محمد قال سمعت عمر بن الخطاب يقول كان النبي ﷺ يعطيني العطاء فأقول أعطيه إيسره مني حتى أعطاني مرة مالا فقلت أعطيه من هو أفقر إليه

وفي العملة اسناد بأربعة هـ من الصحابة فيه عنهم ظهرا
السائب بن يزيد عن حبيب بن عبد الله حدثه بذلك عن عمرا

(قوله وعن الزهري قال حدثني سالم) هو موصول بالسند المذكور أولا إلى الزهري وقد أخرج النسائي عن عمرو بن منصور عن أبي اليمان شيخ البخاري فيه الحديثين المذكورين بالسندين المذكورين إلى عمر وأما مسلم فإنه لما أخرجه من طريق يونس عن ابن شهاب ساقه على رواية سالم عن أبيه ثم عقبه برواية ابن شهاب عن السائب بن يزيد مثل ذلك وليس بين السياقين تفاوت إلا في قصة بن السعدى عن عمر فلم يسبقها مسلم إلا ما بيته وزاد سالم فن أجل ذلك كان ابن عمر لا يسأل أحدا شيئا أعطيه (قلت) وهذا بعمره ظاهر في أنه كانت لا يرد ما فيه شبهة وقد ثبت أنه كان يقبل هدايا المختار بن أبي عبيد الثقفي وهو أخو صفية زوج ابن عمر بنت أبي عبيد وكان المختار غلب على الكوفة وطرد عمال عبد الله بن الزبير وأقام أميرا عليها مدة في غير طاعة خليفة ونصرف فيما يتحصل منها من المال على ما يراه ومع ذلك فسكان ابن عمر يقبل هداياه وأن مستنده أن له حقا في بيت المال فلا يضره على أى كيفية وصل إليه أو كان يرى أن التبعة في ذلك على الآخذ الأول أو أن للمعطي المذكور مالا آخر في الجملة وحقا ما في المال المذكور فلما لم يميز وأعطاه له عن طيب نفس دخل في عموم قوله ما أتاك من هذا المال من غير سؤال ولا استشراف فغذته فرأى أنه لا يستثنى من ذلك إلا ماعله حراما مضافا قال الطبري في حديث عمر الليل الواضع على أن لمن شغل بشيء من أعمال المسلمين أخذ الرزق على عمله ذلك كالولادة والنضأة وجباة النوى وعمال الصدقة وشبههم لا يعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر العملة على عمله وذكر ابن المنذر أن زيد بن ثابت كان يأخذ الاجر على القضاء واحتج أبو عبيد في جواز ذلك بما فرض الله للعاملين على الصدقة وجعل لهم منها حقا لقيامهم وسعيهم فيها وحكى الطبري عن العلماء هل الأمر في قوله في هذا الحديث خذه وتموله للوجوب أو للندب ثالثا إن كانت العطية من السلطان فهي حرام أو مكروهة أو مباحة وإن كانت من غيره فستحبة قال النووي والصحيح أنه إن غلب الحرام حرمت وكذا إن كان مع عدم الاستحقاق وإن لم يغلب الحرام وكان الآخذ مستحقا فيح وجب يندب في عطية السلطان دون غيره والله أعلم وقال ابن المنذر وحديث ابن السعدى حجة في جواز أرتاق القضاء من وجوهها وقال ابن بطال في الحديث إن أخذ ما جاء من المال عن غير سؤال أفضل من تركه لأنه يقع في إضاعة المال وقد ثبت النهي عن ذلك وتعبه ابن المنبر بأنه ليس من الإضاعة في شيء لأن الإضاعة التبذير بغير وجه صحيح وأما الترك توفيراً على المعطي تنزيها عن الدنيا وتمرجا أن لا يكون قائما بالوظيفة على وجهها فليس من الإضاعة ثم قال والوجه في تعليل الأفضلية أن الآخذ أعون في العمل والأزم للصراحة من التارك لأنه إن لم يأخذ كان عند نفسه متطوعا بالعمل فقد لا يجد من أخذ ركونا إلى أنه غير ملتزم بخلاف الذى يأخذ فإنه يكون مستثمرا بأن العمل واجب عليه فيجد جده فيها وقال ابن التين وفي هذا الحديث كراهة أخذ الرزق على القضاء مع الاستغناء وإن المال طيبا كذا قال قال وفيه جواز الصدقة بما لم يقبض إذا كان للتصدق واجبا ولكن قوله خذه وتموله وتصديق به يدل على أن التصديق به إنما يكون بمد القبض لأن المال إذا ما سلكه الإنسان وتصديق به طيبة به نفسه كان أفضل من تصدقه به قبل قبضه لأن الذى يحصل بسببه هو أحرص عليه مما لم يدخل في يده فإن استوت عند أحد المالان فرتبه أعلى ولذلك أمره بأخذه وبين له جواز تموله إن أحب أو التصديق به قال وذهب بعض الصوفية إلى أن المال إذا جاء

مَنْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ خُذْهُ فَمَوَلَهُ وَتَصَدَّقْ بِهِ فَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ وَمَالًا فَلَا تَبِعْهُ نَفْسَكَ بِأَبٍ مَنْ قَضَى وَلَا عَنَ فِي الْمَسْجِدِ وَلَا عَنَ عَمْرٍو عِنْدَ مِنْبَرِ النَّبِيِّ ﷺ وَنَهَى شُرَيْحَ وَالشَّعْبِيَّ وَرَبِيعَ بْنَ يِعْمَرَ فِي الْمَسْجِدِ وَقَضَى مَرْوَانَ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ بِالْيَمِينِ عِنْدَ الْمِنْبَرِ وَكَانَ الْحَسَنُ وَزُرَّارَةُ بْنُ أَوْفَى يَقْضِيَانِ فِي الرَّجَبَةِ خَارِجًا مِنَ الْمَسْجِدِ حَرِّشًا عَلَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ شَهِدْتُ الْمُسْتَلَاعَيْنِ وَأَنَا

غير سؤال فلم يقبله فان الراد له يعاقب بحرمان العطاء وقال القرطبي في المفهم فيه ذم التطلع الى ما في ايدي الاغنياء والتشوف الى فضوله واخذته منهم وهي حالة مذمومة تدل على شدة الرغبة في الدنيا والركون الى التوسع فيها فنهى الشارع عن الاخذ على هذه الصورة المذمومة قما للنفس ومخالفة لها في هواها انتهى وتقدمت سائر مباحثه وفوائده في الباب المذكور من كتاب الزكاة والله الحمد (قوله باب من قضى ولاعن في المسجد) الظرف يتعلق بالامر بن فهر من تنازع العلقين ويمتثل أن يتعلق بقضى لدخول لاعن فيه فانه من عطف الخاص على العام ومعنى قوله ولاعن حكم باقاع التلاعن بين الزوجين فهو مجاز ولا يشترط أن يباشر تلقينهما ذلك بنفسه (قوله ولاعن عمر عند منبر النبي صلى الله عليه وسلم) هذا أبلغ في التسك به على جواز اللعان في المسجد وانما خص عمر المنبر لانه كان يرى التحليف عند المنبر أبلغ في التغلظ وورد في التحليف عنده حديث جابر لا يحلف عند منبري الحديث ويؤخذ منه التغلظ في الايمان بالمكان وقاسوا عليه الرومان وانما كان كذلك مع أن المحلوف به عظيم لأن للعظم الذي يشاهده الحالف تأثيرا في التوق عن الكذب (قوله وقضى مروان على زيد بن ثابت باليمين عند المنبر) في رواية الكشميهني على المنبر وهذا طرف من أثر مضى في كتاب الشهادات وذكرت هناك من وصله وهو في الموطأ ولفظه على المنبر كما في رواية الكشميهني (قوله وقضى شريح والشعبي ويحيى بن يعمر في المسجد) أما أثر شريح فوصله ابن أبي شيبة ومحمد بن سعد من طريق اسمعيل بن أبي خالد قال رأيت شريحا يقضى في المسجد وعليه برنس خنز وقال عبد الرزاق أنبأنا معمر عن الحكم بن عتيبة أنه رأى شريحا يقضى في المسجد وأما أثر الشعبي فوصله سعيد ابن عبد الرحمن الخزومي في جامع سفيان من طريق عبد الله بن شبرمة رأيت الشعبي جلد يهوديا في قرية في المسجد وكذا أخرجه عبد الرزاق عن سفيان وأما أثر يحيى بن يعمر فوصله ابن أبي شيبة من رواية عبد الرحمن ابن قيس قال رأيت يحيى بن يعمر يقضى في المسجد وأخرج الكراييني في أدب القضاء من طريق أبي الزناد قال كان سعد ابن ابراهيم وأبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وابنه ومحمد بن صفوان ومحمد بن مصعب بن شرحبيل مقضون في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر ذلك جماعة آخرون (قوله وكان الحسن وزرارة بن أوفى يقضيان في الرحبة خارجا من المسجد) الرحبة بفتح الراء والحاء المهملة بعدها موحدة هي بناء يكون أمام باب المسجد غير منفصل عنه هذه رحبة المسجد ووقع فيها الاختلاف والراجع أن لها حكم المسجد فيصعب فيها الاعتكاف وكل ما يشترط له المسجد فان كانت الرحبة منفصلة فليس لها حكم المسجد وأما الرحبة بسكون الحاء فهي مدينة مشهورة والذى يظهر من مجموع هذه الآثار ان المراد بالرحبة هنا الرحبة المنسوبة للمسجد فقد أخرج ابن أبي شيبة من طريق الثعني بن سعيد قال رأيت الحسن وزرارة بن أوفى يقضيان في المسجد وأخرج الكراييني في أدب القضاء من وجه آخر أن الحسن وزرارة واباس بن معاوية كانوا اذا دخلوا المسجد للقضاء صلوا ركعتين قبل أن يجلسوا ثم ذكر حديث سهل بن سعد في قصة التلاعنين مختصرا من طريقين احدهما من رواية سفيان وهو ابن عيينة قال قال الزهري عن سهل ابن سعد فكره مختصرا ولفظه شهدت التلاعنين وأنا ابن خمس عشرة سنة فرق بينهما وقد أخرجه في كتاب

ابن خمس عشرة فرقى بينهما **حدثنا** عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني ابن شهاب عن سهل أخي بني ساعدة أن رجلا من الأنصار جاء إلى النبي ﷺ قال أرأيت رجلا وجدته مع امرأته رجلا أقتله فتلاعنا في المسجد وأنا شاهد **باب** من حكم في المسجد حتى إذا أتى على حد أمر أن يخرج من المسجد فيقام وقال عمر أخرجه من المسجد ويذكر عن علي نحوه

اللعان مطولا وتقدمت فوائده هناك ثانيهما من رواية ابن جريج أخبرني ابن شهاب وهو الزهري فذكره مختصرا أيضا ونظفه ابن رجلا من الأنصار جاء فذكره الى قوله أقتله فتلاعنا في المسجد وقد تقدم مطولا وشرحه هناك أيضا قال ابن بطال استحب النضاء في المسجد طائفة وقال مالك هو الأمر القديم لأنه يصل الى القاضي فيه المرأة والضعيف وإذا كان في منزله لم يصل اليه الناس لا مكان الاحتجاب قال وبه قال أحمد واسحق وكرهت ذلك طائفة وكتب عمر بن عبد العزيز القاسم بن عبد الرحمن أن لا تقضى في المسجد فانه يأتيك الخائض والمشرک وقال الشافعي أحب الى أن يقضى في غير المسجد لذلك وقال الكرابي كره بعضهم الحكم في المسجد من أجل أنه قد يكون الحكم بين مسلم ومشرک فيدخل المشرک المسجد قال ودخول المشرک المسجد مكروه ولكن الحكم بينهم لم يزل من صنيع السابق في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيره ثم ساق في ذلك آثارا كثيرة قال ابن بطال وحديث سهل بن سعد حجة للجواز وان كان الأولى صيانة المسجد وقد قال مالك كانت من مضى يجلسون في رحاب المسجد اما في موضع الخنازير واما في رحبة دار مروان قال واقي لاستحب ذلك في الأنصار ليصل اليه اليهودي والنصراني والخائض والضعيف وهو أقرب الى التواضع وقال ابن المير لرحبة المسجد حكم المسجد الا ان كانت منفصلة عنه ويمكن أن يكون جلوس القاضي في الرحبة المنصلة وقيام المصوم خارجا عنها أو في الرحبة المتصلة وكان التابعي المذكور يرى أن الرحبة لا تعطل حكم المسجد ولو اتصلت بالمسجد وهو خلاف مشهور وقد وقع للشافعية في حكم رحبة المسجد اختلاف في التعريف مع اتفاقهم على صحة صلاة من في الرحبة المنصلة بالمسجد بصلاة من في المسجد قال والفرق بين الحرم والرحبة ان لكل مسجد حرما وليس لكل مسجد رحبة فالمسجد الذي يكون امامه قطعة من البقعة هي الرحبة وهي التي لها حكم المسجد والحريم هو الذي يحيط بهذه الرحبة وبالمسجد وان كان سور المسجد يحيط بجميع البقعة فهو مسجد بلا رحبة ولكن له حريم كالسور انتهى ملخصا وسكت عما إذا بنى صاحب المسجد قطعة منفصلة عن المسجد هل هي رحبة تعطى حكم المسجد وعما اذا كان في الحائط القبلي من المسجد رحاب بحيث لا تصح صلاة من صلى فيها خلف امام المسجد هل تعطى حكم المسجد والذي يظهر أن كلا منهما يعطى حكم المسجد فتصح الصلاة في الأولى ويصح الاعتكاف في الثانية وقد يفرق حكم الرحبة من المسجد في جواز اللفظ ونحوه فيها بخلاف المسجد مع اعطائها حكم المسجد في الصلاة فيها فقد أخرج مالك في الموطأ من طريق سالم بن عبد الله بن عمر قال بنى عمر قال بنى عمر الى جانب المسجد رحبة فساها البطحاء فكان يقول من أراد أن يلفظ أو ينشد شمرا أو يرفع صوتا فليخرج الى هذه الرحبة **(قوله باب** من حكم في المسجد حتى إذا أتى على حد أمر أن يخرج من المسجد فيقام) كانه يشير بهذه الترجمة الى من خص جواز الحكم في المسجد بما اذا لم يكن هناك شيء يتأذى به من في المسجد أو يقع به للمسجد نقص كالثلوث **(قوله** وقال عمر أخرجه من المسجد وضربه ويذكر عن علي نحوه) أما أثر عمر فوصله ابن أبي شيبة وعبد الرزاق كلاهما من طريق طارق بن شهاب قال أتى عمر بن الخطاب برجل في حد فقال أخرجه من المسجد ثم اضربه وسنده على

عَدُوٌّ يَحْيَىٰ بْنِ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا عَنْ عُمَيْرِ بْنِ أَبِي شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَسَعِيدِ بْنِ
 الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ أَنَّى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَتَأَذَّاهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ إِنِّي زَيْتٌ فَأَعْرَضَ عَنْهُ فَلَمَّا شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعًا قَالَ أَيْلِكَ جُنُونَ قَالَ لَا قَالَ أَذْهَبُوا بِهِ
 فَأَرْجَمُوهُ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنْتُ فِي مَن رَجَعَهُ بِالْمَصَلِيِّ
 رَوَاهُ يُونُسُ وَمَعْمَرٌ وَابْنُ جَرِيرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي الرَّجْمِ -
بَابُ مَوْعِظَةِ الْإِمَامِ لِلْخُصْمِ **عَدُوٌّ** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّكُمْ
 تَخْتَصِمُونَ لِي وَلِعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ الْحَنَّ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَأَفْضِي تَحْوَمَا أَسْمَعُ فَمَنْ قَضَيْتُ
 لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ **بَابُ الشَّهَادَةِ تَكُونُ عِنْدَ**
الْحَاكِمِ فِي وِلَايَتِهِ الْقَضَاءِ أَوْ قَبْلَ ذَلِكَ لِلْخُصْمِ

شرط الشيخين وأما أثر على فوصله ابن أبي شيبة من طريق ابن معقل وهو بهملة ساكنة وقاف مكسورة أن رجلا
 جاء إلى عمر فسأره فقال يا قنبر أخرجه من المسجد فأم عليه الحد وفي سنده من فيه مقال ثم ذكر حديث أبي هريرة
 في قصة النبي أن أمره زني فأعرض عنه وفيه أيلك جنون قال لا قال اذهبوا به فأرجوه وهذا القدر هو المراد في الترجمة
 ولكنه لا يعلم من خشد لأن الرجم يحتاج إلى قدر زائد من حفر وغيره مما لا يلزم المسجد فلا يلزم من تركه
 فيه ترك إقامه غيره من الحدود وقد تقدم شرحه في باب رجم المحسن من كتاب الحدود (قوله) رواه يونس ومعمر
 وابن جرير عن الزهري عن أبي سلة عن جابر (يريد أنهم خالفوا عقيلًا في الصحابي فانه جعل أصل الحديث
 من رواية أبي سلة عن أبي هريرة وقول ابن شهاب أخبرني من سمع جابر بن عبد الله كنت فيمن رجمه بالمصل
 وهؤلاء جعلوا الحديث كله عن جابر ورواية معمر وصلها المؤلف في الحدود وكذلك رواية يونس وأما رواية
 ابن جرير فوصلها وتقدم الإشارة إليها هناك أيضا حيث قال عقب رواية معمر لم يقل يونس وابن جرير فصلي
 عليه وتقدم شرحه مستوفى هناك والله الحمد قال ابن بطال ذهب إلى المنع من إقامة الحدود في المسجد الكوفيون
 والشافعي وأحمد وإسحاق وأجازته الشافعي وابن أبي ليلى وقال مالك لا بأس بالضرب بالسياط البسيرة فإذا كثرت
 الحدود فليكن ذلك خارج المسجد قال ابن بطال وقول من نزه المسجد عن ذلك أولى وفي الباب حديثان ضعيفان
 في النبي عن إقامة الحدود في المساجد انتهى والمشهور فيه حديث مكحول عن أبي الدرداء وأبي أمامة
 مرفوعا جنبا مساجدكم صيانكم الحديث وفيه وإقامة حدودكم أخرجه البيهقي في الخلافيات وأصله في ابن ماجه من
 حديث وائلة فقط وليس فيه ذكر الحدود وسنده ضعيف ولا ابن ماجه من حديث ابن عمر رفته خصال لانبي في
 المسجد لا يتخذ طريقا الحديث وفيه ولا يضرب فيه حد وسنده ضعيف أيضا وقال ابن المنير من كره ادخال الميت
 للمسجد للصلاة عليه خشية أن يخرج منه شيء أولى بأن يقول لا يقيم الحد في المسجد إذ لا يؤمن من خروج الدم من
 الجلود وينبغي أن يكون في القتل أولى بالمنع (قوله) باب موعظة الإمام الخصوم ذكر فيه حديث أم سلة
 ولعل بمحكم أن يكون الحن بحجة من بعض وسأني شرحه بعد سبعة أبواب ومناسبه للترجمة ظاهرة وبالله التوفيق
(قوله) باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولاية القضاء أو قبل ذلك للخصم أي هل يقضى له على خصمه

وقال شريح القاضي وسأله إنسان الشهادة فقال انت الأمير حتى أشهد لك وقال عكرمة قال عمر لعبد الرحمن بن عوف لو رأيت رجلاً على حد زنا أو سرقة وأنت أمير قال شهدتك شهادة رجل من المسلمين قال صدقت قال عمر لو لا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبت آية الرجم بيدي وأقر ما عز عند النبي ﷺ بالزنا أربعاً فامر برجمه ولم يذكر أن النبي ﷺ أشهد من حضره وقال حماد إذا أقر مرة عند الحاكم رجم وقال الحكم أربعاً

بعله ذلك أو يشهد له عندنا كم آخر هكذا أورد الترجمة مستفهما بغير جزم لقوة الخلاف في المسئلة وإن كان آخر كلامه يقتضى اختيار أن لا يحكم بعله فيها (قوله وقال شريح القاضي) هو ابن الحرث الماضي ذكره قريباً (قوله وسأله إنسان الشهادة فقال انت الأمير حتى أشهد لك) وصله سفيان الثوري في جامعه عن عبد الله بن شيرمة عن الشعبي قال أشهد رجل شريحاً ثم جاء غصام إليه فقال انت الأمير وأنا أشهد لك وأخرجه عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن شيرمة قال قلت للشعي يا أبا عمرو رأيت رجلين استشهدوا على شهادة فأت أحدهما واستقضى الآخر فقال أتى شريح فيها وأنا جالس فقال انت الأمير وأنا أشهد لك (قوله وقال عكرمة قال عمر لعبد الرحمن بن عوف لو رأيت رجلاً على حد الخ) وصله الثوري أيضاً عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة به ووقع في الأصل لو رأيت بالفتح وأنت أمير وفي الجواب فقال شهدتك ووقع في الجامع بلفظ رأيت بالفتح لو رأيت بالضم رجلاً سرق أو زنا قال أرى شهادتك وقال أصبت بدل قوله صدقت وأخرجه ابن أبي شيبة عن شريك عن عبد الكريم بلفظ رأيت لو كنت القاضي أو الوالي وأبصرت إنساناً على حد أ كنت تقيمه عليه قال لا حتى يشهد معي غيري قال أصبت لو قلت غير ذلك لم تجد وهو بضم المثناة وكسر الجيم وسكون المائل من الاجادة (قلت) وقد جاء عن أبي بكر الصديق نحو هذا وسأذكره بعد وهذا السند منقطع بين عكرمة ومن ذكره عنه لأنه لم يدرك عبد الرحمن فضلاً عن عمر وهذا من المواضع التي ينبه عليها من يفتقر بتعميم قولهم ان التعليق الجازم صحيح فيجب تقييد ذلك بأن يزداد الى من علق عنه ويبقى النظر فيما فوق ذلك (قوله وقال عمر لو لا أن يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبت آية الرجم بيدي) هذا طرف من حديث أخرجه مالك في الموطأ عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن عمر كما تقدم التنبيه عليه في باب الاعتراف بالزنا في شرح حديث الطويل في قصة الرجم الذي هو طرف من قصة يمة أبي بكر في سقيفة بني ساعدة قال المهلب استشهد البخاري لقول عبد الرحمن بن عوف المذكور قبله بقول عمر هذا انه كانت عنده شهادة في آية الرجم انها من القرآن فلم يلحقها بنص المصحف بشهادته وحده وأفصح في العلة في ذلك بقوله لو لا أن يقال زاد عمر في كتاب الله فأشار الى أن ذلك من قطع الذرائع لتلا تجد حكام السوء سيلا أن أن يدعو العلم لمن أجوا له الحكم بشئ. (قوله وأقر ما عز عند النبي صلى الله عليه وسلم بالزنا أربعاً فامر برجمه ولم يذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم أشهد من حضره) هذا طرف من الحديث الذي ذكر قبله وقد تقدم موصولاً من حديث أبي هريرة وحكاية الخلاف على أن سلة في اسم صحابه (قوله وقال حماد) هو ابن سليمان فقيه الكوفة (قوله اذا أقر مرة عند الحاكم رجم وقال الحكم) هو ابن عتبة بمثناة ثم موحدة مصغر وهو فقيه الكوفة أيضاً (قوله اربعاً) أي لا يرمج حتى يقر أربع مرات كما في حديث ماعز وقد وصله ابن أبي شيبة من طريق شعبة قال سألت حماد عن الرجل يقر بالزنا كم يرد قال مرة قال وسألت الحكم فقال أربع مرات وقد تقدم البحث في ذلك في شرح قصة ماعز في أبواب الرجم ثم ذكر حديث أبي قتادة في قصة سلب القتل الذي قله في غزوة حنين وقد تقدم شرحه مستوفى هناك وقوله هنا قال فأرضه منه هي رواية الاكثر وعند الكشيميني منى وقوله فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأداه الى

حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن يحيى عن عمر بن كثير عن أبي محمد مولى أبي قتادة أن
 أبا قتادة قال قال رسول الله ﷺ يوم حُنين من له بيعة على قتيل قتله فله سببه فمقت
 بالتمس بيعة على قتيل فلم أرَ أحداً يشهد لي فجلست ثم بدأي فذكرت أمره إلى رسول الله
 ﷺ قال رجل من جلسائه سلاح هذا القاتل الذي يذكره عندي قال فأرضه منه فقال أبو
 بكر كلاً لا يعطيه أصيبخ من قريش ويدع أسداً من أسد الله يُقاتل عن الله ورسوله قال فأمر
 رسول الله ﷺ فأذاه إلى فاشترين منه خيراً فأفانك كان أول مال تأملتُه قال لي عبد الله عن الليث
 قدام النبي ﷺ فأذاه إلى وقال أهل الحجاز الحاكم لا يقضي بعلمه شهيد بذلك في ولايته أو قبلها

في رواية أبي ذر عن غير الكشميني فلم يفتح المهمة وكسر اللام بدل فقام وكذا لاكثر رواة الفريرى وكذا
 أخرجه أبو نعيم من رواية الحسن بن سفيان عن قتيبة وهو المحفوظ في رواية قتيبة هذه ومن ثم عقبها البخارى بقوله
 وقال لي عبيد الله عن الليث قدام رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذاه الى ووقع في رواية كريمة فأمر بفتح الحمزة
 والميم بعدها راء وعبد الله المذكور هو ابن صالح أبو صالح وهو كاتب الليث والبخارى يمتدحه في الشواهد ولو
 كانت رواية قتيبة بلفظ قدام لم يكن لذكر رواية عبد الله بن صالح معنى الملب قوله في رواية قتيبة فلم النبي صلى
 الله عليه وسلم يعنى علم أن أبا قتادة هو قاتل القاتل المذكور قال وهى وهم قال والصحيح فيه رواية عبد الله بن صالح
 بلفظ قدام قال وقد رد بعض الناس الحجية المذكورة فقال ليس في اقرار ماعز عند النبي صلى الله عليه وسلم ولا حكمه
 بالرجم دون أن يشهد من حضره ولا في اعطائه السلب لاني قتادة حجة القضاء بالعلم لان ماعزا إنما كان اقراره عند
 النبي صلى الله عليه وسلم بحضور الصحابة اذ معلوم أنه كان صلى الله عليه وسلم لا يفعد وحده فلم ينجح النبي صلى
 الله عليه وسلم أن يشهد على اقراره لسماعهم منه ذلك وكذلك قصة أن قتادة انتهى وقال ابن المنير لا حجة
 في قصة أبي قتادة لان معنى قوله فلم النبي صلى الله عليه وسلم علم باقرار الخصم فحكم عليه فهى حجة للمذهب
 يعنى الصائر الى جواز القضاء بالعلم فيما يقع في مجاس الحكم وقال غيره ظاهر أول القصة يخالف آخرها
 لانه شرط البيعة بالقتل على استحقات السلب ثم دفع السلب لاني قتادة بغير بيعة وأجاب الكرمانى بان الخصم
 اعترف يعنى قدام مقام البيعة وبان المال لرسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى منه من شاء ويمتنع من شاء (قلت)
 والأول أولى والبيعة لا تنحصر في الشهادة بل كل ما كشف الحق يسمى بيعة (قوله وقال أهل الحجاز الحاكم
 لا يقضى بعلمه شهيد بذلك في ولايته أو قبلها) هو قول مالك قال أبو على الكرابيسى لا يقضى القاضي بما علم لوجود
 التهمة اذ لا يؤمن على التقي أن يتطرق اليه التهمة قال وأظنه ذهب إلى ما رواه ابن شهاب عن زيد بن الصلت أن
 أبا بكر الصديق قال لو وجدت رجلا على حد ما أقتنه عليه حتى يكون معى غيرى ثم سابقه بسند صحيح عن ابن شهاب
 قال ولا أحب مالكاً ذهب عليه هذا الحديث فان كان كذلك فقد قلد أكثر هذه الامة فضلاً وعلماً (قلت)
 ويحتمل أن يكون ذهب الى الاثر المقدم ذكره عن عمر وعبد الرحمن بن عوف قال ويلزم من أجاز للقاضي أن
 يقضى بعلمه مطلقاً أنه لو عمد الرجل مستو ولم يهد منه فجور قط أن يرحمه ويدعى أنه راه بزنى أو يفرق بينه وبين
 زوجته ويزعم أنه سمع يطلها أو بينه وبين أمته ويزعم أنه سمع يمتقها فان هذا الباب لو فتح لوجد كل قاض السبيل الى
 قتل عبوه وتضييقه والتفريق بينه وبين من يحب ومن ثم قال الشافعى لولا قضاة السوم لقلت ان الحاكم أن يحكم بعلمه انتهى
 وإذا كان هذا في الزمان الأول فالظن بالتأخر فيه من حسم مادة تجوز القضاء بالعلم في هذه الازمان المتأخرة لكثرة من

وَأَمَّا أَقْرَبُ حَصْمٍ عِنْدَهُ لِأَخْرَجَ بِحَقِّ فِي مَجْلِسِ الْقَضَاءِ فَإِنَّهُ لَا يَقْضِي عَلَيْهِ فِي قَوْلِ بَعْضِهِمْ حَتَّى يَدْعُو
 بِشَاهِدَيْنِ فَيُحْضِرُهُمَا لِإِقْرَارِهِ وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِرَاقِ مَا سَمِعَ أَوْ رَأَاهُ فِي مَجْلِسِ الْقَضَاءِ قَضَى بِهِ
 وَمَا كَانَ فِي غَيْرِهِ لَمْ يَقْضِ إِلَّا بِشَاهِدَيْنِ وَقَالَ آخَرُونَ مِنْهُمْ بَلْ يَقْضِي بِهِ لِأَنَّهُ مُؤْتَمَنٌ وَإِنَّمَا
 يُرَادُ مِنَ الشَّهَادَةِ مَعْرِفَةُ الْحَقِّ قَلِيلًا أَكْثَرُ مِنَ الشَّيْءِ قَالَ بَعْضُهُمْ يَقْضِي بِلِعْمِهِ فِي الْأُمُورِ
 وَلَا يَقْضِي فِي غَيْرِهَا وَقَالَ الْقَاسِمُ لَا تَنْتَهِي لِلْحَاكِمِ أَنْ يَسْجِي تَخْنَاءَ بِلِعْمِهِ دُونَ عِلْمِ غَيْرِهِ

يتولى الحكيم من لا يؤمن على ذلك والله أعلم (قوله ولو أقر خصم عنده لأخر بحق في مجلس القضاء فإنه لا يقضي عليه في قول بعضهم حتى يدعو بشاهدين فيحضرهما إقراره) قال ابن التين ما ذكر عن عمر وعبد الرحمن هو قول مالك وأكثر أصحابه وقال بعض أصحابه يحكم بما علمه فما أقربه أحد الخصمين عنده في مجلس الحكم وقال ابن القاسم وأشباه لا يقضي بما يقع عنده في مجلس الحكم إلا إذا شهد به عنده وقال ابن المنير مذهب مالك أن من حكم بعله يقضي على المشهور إلا أن كان عليه حادثا بعد الشروع في المحاكمة فقولان وأما ما أقربه عنده في مجلس الحكم فيحكم ما لم ينكر الخصم بعد إقراره وقبل الحكم عليه فإن ابن القاسم قال لا يحكم عليه حيثد ويكون شاهدا وقال ابن الماجشون يحكم بعله وفي المذهب تقاربع طويلة في ذلك ثم قال ابن المنير وقول من قال لا بد أن يشهد عليه في المجلس شاهدان يؤول إلى الحكم بالإقرار لأنه لا يخلو أن يؤدبا أولا أن أديا فلا بد من الاعتذار فإن أعذر احتج إلى الالبات وتسلست القضية وإن لم يحتج رجح إلى الحكم بالإقرار وإن لم يؤدبا فهي كالمدم وأجاب غيره أن فائدة ذلك ردع الخصم عن الإنكار لأنه إذا عرف أن هناك من يشهد أمتنع من الإنكار خشية التعزير بخلاف ما إذا أمن ذلك (قوله وقال بعض أهل العراق ما سمع أوراؤه في مجلس القضاء قضى به وما كان في غيره لم يقض إلا بشاهدين يحضرهما إقراره) يضم أوله من الرباعي (قلت) وهذا قول أبي حنيفة ومن تبعه ويوافقهم مطرف وابن الماجشون وأصبح وسحنون من المالكية قال ابن التين وجرى به العمل ويوافق ما أخرجه عبد الرزاق بسند صحيح عن ابن سيرين قال اعترف رجل عند شريح بأمر ثم أنكروه قضى عليه باعترافة فقال أنقضى على بغير بيعة فقال شهد عليك ابن أخت خالتك يعني نفسه (قوله وقال آخرون منهم بل يسغى به لأنه مؤتمن) بفتح الميم اسم مفعول وإتمامه بالشهادة معرفة الحق فعله أكبر من الشهادة وهو قول أبي يوسف ومن تبعه ووافقهم الشافعي قال أبو على الكرابسي قال الشافعي بمصر فيما بلغني عنه أن كان القاضي عدلا لا يحكم بعله في حد ولا تقصاص إلا ما أقربه بين يديه ويحكم بعله في كل الحقوق بما علمه قبل أن يلى القضاء أو يند ما ولي فبعد ذلك يكون القاضي عدلا إشارة إلى أنه ربما ولي القضاء من ليس بمدل بطريق التغلب (قوله وقال بعضهم) يعني أهل العراق (يقضى بعله في الاموال ولا يقضى في غيرها) هو قول أبي حنيفة وأبي يوسف فيما نقله الكرابسي عنه إذا رأى الحاكم رجلا يزني مثلا لم يقض بعله حتى تكون بيعة تشهد بذلك عنده وهي رواية عن أحمد قال أبو حنيفة القياس أنه يحكم في ذلك كله بعله ولكن أدع القياس وأستحسن أن لا يقضى في ذلك بعله (تنبيه) اتفقوا على أنه يقضى في قول الشاهد ورده بما يعلمه منه من تجريح أو تزكية ومحصل الآراء في هذه المسئلة سبعة ثالثها في زمن قضاءه خاصة رابعها في مجلس حكمه خامسها في الاموال دون غيرها سادسها مثله وفي القذف أيضا وهو عن بعض المالكية سابعها في كل شيء الا في الحدود وهذا هو الراجح عند الشافعية وقال ابن العربي لا يقضى الحاكم بعله والاصل فيه عندنا الاجماع على أنه لا يحكم بعله في الحدود ثم أحدث بعض الشافعية قولاً مخرجا أنه يجوز فيها أيضا حين رأوا أنها لازمة لهم كذا قال جرى على عادته في التهرب والاقدم على نقل الاجماع مع شهرة الاختلاف (قوله وقال القاسم لا ينبغي للحاكم أن يقضى قضاء بعله) في رواية الكشميهني بمعنى (قوله دون علم غيره) أي إذا كان وحده عالما لا غيره

مَعَ أَنْ عَلَّمَهُ أَكْثَرَ مِنْ شَهَادَةِ غَيْرِهِ وَلَكِنْ فِيهِ تَعَرُّضٌ لِتَهْمَةٍ تَقَسَّبَ عِنْدَ الْمُسْلِمِينَ وَإِقْبَاعًا
لَهُمْ فِي الظُّنُونِ وَقَدْ كَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ الظَّنَّ فَقَالَ إِنَّمَا هَلْهُ صَفِيَّةُ حَرِشٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ
اللهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَتْهُ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُصَيْنٍ
فَلَمَّا رَجَعَتْ انْفَلَقَ مَعَهَا قَمَرٌ بِهِ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَعَاهُمَا فَقَالَ إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ فَلَا
سُبْحَانَ اللهِ قَالَ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ يَجْرِي الدَّمُ رَوَاهُ شُعَيْبُ وَابْنُ مُسَافِرٍ وَابْنُ
أَبِي عَتِيْقٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ يُحْيَى عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيٍّ يَعْنِي ابْنَ حُسَيْنٍ عَنْ صَفِيَّةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
بَابُ أَمْرِ الْوَالِي إِذَا وَجَّهَ أَمِيرَيْنِ إِلَى مَوْضِعٍ أَنْ يَتَطَاوَعَا وَلَا يَتَعَاصِيَا **حَرِشُ** مُحَمَّدُ بْنُ
بِشَّارٍ حَدَّثَنَا الْعَقْدِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أَبِي

(قوله ولكن) بالثبديد وفي نسخة بالتخفيف وتمرض بالرفع (قوله وإقبا) عطاف على تمرضا أو نصب على
أنه مفعول معه والعمل فيه متعلق الظرف والقاسم المذكور كنت أظن أنه ابن محمد بن أبي بكر الصديق أحد الفقهاء
السبعة من أهل المدينة لأنه إذا أطلق في الفروع الفقهية انفرد الذهن إليه لكن رأيت في رواية عن أبي ذر أنه القاسم بن
عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود وهو الذي تقدم ذكره قريبا في باب الشهادة على الخط فان كان كذلك فقد خالف أصحابه
الكوفيين وروايت أهل المدينة في هذا الحكم والله أعلم (قوله وقد كره النبي صلى الله عليه وسلم الظن فقال إنما هي صافية) هو
طرف من الحديث الذي وصله بعد وتوله في الطريق الموصلة عن علي بن الحسين أي ابن علي بن أبي طالب وهو الملقب
زين العابدين (قوله أن النبي صلى الله عليه وسلم أتته صافية بنت حسي) هذا صورته مرسل ومن ثم عقبه البخاري
بقوله رواه شعيب وابن مسافر وابن أبي عتيق وإسحاق بن يحيى عن الزهري عن علي بن الحسين عن صافية بنت
فوسله فحمل رواية إبراهيم بن سعد على أن علي بن حسين تلقاه عن صافية وقد تقدم مثل ذلك في رواية سفيان
عن الزهري مع شرح حديث صافية مستوفى في كتاب الاعتكاف فإنه ساقه هناك تماما وأورده هنا مختصرا ورواية
شعيب وهو ابن أبي حمزة وصلها المصنف في الاعتكاف أيضا وفي كتاب الأدب ورواية ابن مسافر وهو عبد الرحمن
ابن خالد بن مسافر الفهمي وصلها أيضا في الصوم وفي فرض الخمس ورواية ابن أبي عتيق وهو محمد بن عبد الله بن محمد
ابن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق وصلها المصنف في الاعتكاف وأوردها في الأدب أيضا مقرونة برواية شعيب
ورواية إسحاق بن يحيى وصلها الذهلي في الزهريات ورواه عن الزهري أيضا معمر فاختلف عليه في وصله وإرساله
تقدم موصولا في صفة ابليس من رواية عبد الرزاق عنه ومرسلا في فرض الخمس من رواية هشام بن يوسف
عن معمر وأوردها النسائي موصولة من رواية موسى بن أبي عبيد عن معمر ومرسلة من رواية ابن المبارك عنه ووصله
أيضا عن الزهري عثمان بن عمر بن موسى التيمي عند بن ماجه وأبي عوانة في صحيحه وعبد الرحمن بن إسحاق عند أبي
عوانة أيضا وهشيم عند سعيد بن منصور وآخرون ووجه الاستدلال بحديث صافية أن منع الحكم بالعلم أنه صلى
الله عليه وسلم كره أن يقع في قلب الأنصار بين من وسوسة الشيطان شيء فإعادة نفي التهمة عنه مع تصدقه بتقاضى
مراجعة نفي التهمة عن هو دونة وقد تقدم في باب من رأى القاضي أن يحكم ببله بيان حجة من أجاز ومن منع عما
يبنى عن إعادته هنا (قوله باب أمر الوالي إذا وجه أميرين إلى موضع أن يتطاولا ولا يتعاصيا) بمهلين وياه
تخاتية ولبعصم بمجمعتين وموحدة ذكر فيه حديث أبي بردة بعث النبي صلى الله عليه وسلم أبي يحيى أبا موسى

ومعاذ بن جبل إلى اليمين فقال يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاولا فقال له أبو موسى إنهُ
يُصنع بأرضنا التبغ فقال كلُّ منسكٍ حرامٌ وقال النضر وأبو داود وي زيد بن هارون ووكيع
عن شعبة عن سعيد عن أبيه عن جدّه عن النبي ﷺ **باب إجابة الحاكم الدعوة وقد أجاب**
عثمان عبداً للمغيرة بن شعبة عرشاً مُسنّداً حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان حدثني منصور

ومعاذ بن جبل وقد تقدم الكلام عليه في كتاب الديات وقيل ذلك في أواخر المغازي (قوله بشرا) تقدم شرحه
في المغازي (قوله وتطاولا) أي توافقا في الحكم ولا تختلفا لأن ذلك يؤدي إلى اختلاف اتباعك فيضي إلى العداوة
ثم المحاربة والمرجع في الاختلاف إلى ما جاء في الكتاب والسنة كما قال تعالى فان تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول
وسأني مزيد بيان لذلك في كتاب الاعتصام ان شاء الله تعالى (قوله وقال النضر وأبو داود وي زيد بن هرون
ووكيع عن شعبة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جدّه) يعني موصولا برواية النضر وأبي داود ووكيع
تقدم الكلام عليها في أواخر المغازي في باب بحث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن ورواية يزيد بن هرون وسلبها
أبو عوانة في صححه، واليهي قال ابن بطال يغيره في الحديث الخبز على الاتفاق لما فيه من نبات المحبة والألفة
والنماون على الحق وفيه جواز نصب قاضين في بلد واحد فيقع دكل منهما في ناحية وقال ابن العربي كان النبي صلى
الله عليه وسلم أشركها فيما ولاهما فكان ذلك أصلا في تولية اثنين قاضين مشتركين في الولاية كذا جزم به قال
وفيه نظر لأن محل ذلك فيما إذا نفذ حكم كل منهما فيه لكن قال ابن المير يحتمل أن يكون ولاهما ليشتركا في الحكم
في كل واقعة ويحتمل أن يستعمل كل منهما بما يحكم به ويحتمل أن يكون لكل منهما عمل يخصه والله أعلم كيف كان وقال ابن
الدين الظاهر اشتراكها لكن جاء في غير هذه الرواية أنه أقر كلامهما على خلاف والخلاف الكورة وكان اليمن مختلفين
(قلت) وهذا هو المعتمد والرواية التي أشار إليها تقدمت في غزوة حنين باللفظ المذكور وتقدم في المغازي أن كلا
منهما كان إنسا سار في عمله زاروقية وكان عمل معاذ الجريد وما تعال من بلاد اليمن وعمل أبي موسى التهام
وما تخضع منها فملى هذا فأمره صلى الله عليه وسلم لها بأن يتطاولا ولا يتخالفا محمول على ما إذا انفقت قضية
يحتاج الأمر فيها إلى اجتماعهما وإلى ذلك أشار في الزجعة ولا يلزم من قوله تطاولا ولا تختلفا أن يكونا شريكين كما
استدل به ابن العربي وقال أيضا فإذا اجتمعا فإن اتفقا في الحكم والا تباحثا حتى يتفقا على الصواب والارضا
الأمر لمن فرقهما وفي الحديث الأمر بالتيسير في الأمور والرفق بالرعية وتحبيب الايمان الهم وترك الشدة لثلاث
تفر قلوبهم ولا سيما فيمن كان قريب العهد بالاسلام أو قارب حد التكليف من الأطفال ليتمكن الايمان من قلبه
ويتبرن عليه وكذلك الانسان في تدرج نفسه على العمل اذا صدقت ارادته لا يشدد عليها بل يأخذها بالتدرج
والتيسير حتى اذا أنست بحالة ودامت عليها نقلها لحال آخر وزاد عليها أكثر من الأولى حتى يصل إلى قدر احتمالها
ولا يكلمها بما لمعلمها تعجز عنه وفيه مشروعية الزبارة واكرام الزائر وأفضلية مماذ في الفقه على أبي موسى وقد
جاء أعلمكم بالحلال والحرام معاذ بن جبل أخرجه الترمذي وغيره من حديث أنس هـ (قوله باب إجابة
الحاكم الدعوة) الاصل فيه عزم الخبر وروود الوعيد في الترك من قوله ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله
وقد تقدم شرحه في أواخر النكاح وقال العلامة لا يجب الحاكم دعوة شخص بعينه دون غيره من الرعية لما في
ذلك من كدر قلب من لم يجبه الا ان كان له عذر في ترك الاجابة كرتبة المنكر الذي لا يجب الا زائله فلو كثرت
بحيث تشدله عن الحكم الذي تدين عليه ساء له أن لا يجيب (قوله وقد أجاب عثمان بن عفان عبدا للمغيرة بن شعبة)
لم أتفق على اسم العبد المذكور والأثر روياه موصولا في فوائد أبي محمد بن ساعد في زوائد البر والصلة لابن
المبارك بسند صحيح إلى أبي عثمان النهدي أن عثمان بن عفان أجاب عبدا للمغيرة بن شعبة دعاه وهو صائم فقال أردت

عن أبي وائل عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال فكروا العاني وأجيبوا الداعي باب هدايتنا
 المائل حريش على بن عبد الله حدثنا سفیان عن الزهري أنه سمع عروة أخبرنا أبو حميد
 الساعدي قال استعمل النبي ﷺ رجلاً من بني أسد يقال له ابن الأتية على صدقة فلما
 قدم قال هذا لكم وهذا أهدي لي

أن أجيب الداعي وأدعو بالبركة ثم ذكر حديث أبي موسى (فكروا العاني) بممثلة ثم نون هو الأسير (وأجيبوا
 الداعي) وهو طرف من حديث تقدم في الولية وغيرها بأتم من هذا قال ابن بطال عن مالك لا ينبغي للقاضي أن
 يجيب الدعوة إلا في الولية خاصة ثم إن شاء أكل وإن شاء ترك والتارك أحب إلينا لأنه أنزه إلا أن يكون لآخ في
 الله أو خالص قرابة أو مودة وكره مالك لأهل الفضل أن يجيبوا كل من دعاهم انتهى وقد تقدم تفصيل أحكام اجابة
 الدعوة في الولية وغيرها بما ينبغي من عاداته (قوله باب هدايتنا) هذه الترجمة لفظ حديث أخرجه
 أحمد وأبو عروانة من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري عن عروة عن أبي حميد رفعه هدايتنا العال غلول وهو من
 رواية اسمعيل بن عمار عن يحيى وهو من رواية اسمعيل بن الحجازيين وهي ضعيفة ويقال انه اختصره من حديث
 الباب كما تقدم بيان ذلك في الهبة وأورد فيه قصة ابن التبية وقد تقدم بعض شرحها في الهبة وفي الزكاة وفي ترك الحليل
 وفي الجمعة وتقدم شيء مما يتعلق بالغلول في كتاب الجهاد (قوله سفیان) هو ابن عيينة (قوله عن الزهري) قد ذكر في
 آخره ما يدل على أن سفیان سمعه من الزهري وهو قوله قال سفیان قصة علينا الزهري ووقع في رواية الحميدي في
 مسنده عن سفیان حدثنا الزهري وأخرجه أبو نعيم من طريقه وعند الاسماعيلي من طريق محمد بن منصور عن سفیان قال
 قصة علينا الزهري وحفظناه (قوله انه سمع عروة) في رواية شبيب عن الزهري في الايمان والنذور أخبرني عروة
 (قوله استعمل النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً من بني أسد) بفتح الهمة وسكون السين المهملة كذا وقع هنا وهو يوم أنه
 بفتح السين نسبة إلى بني أسد بن خزيمه القبيلة المشهورة أو إلى بني أسد بن عبد العزى بطن من قريش وليس كذلك
 وإنما قلت انه يومه لان الازد تلازمه الالف واللام في الاستعمال أسماء وأنساباً بخلاف بني أسد فيغير ألف
 ولام في الاسم ووقع في روايه الاصيل هنا من بني الاسد بزيادة الالف واللام ولا اشكال فيها مع سكون السين
 وقد وقع في الهبة عن عبده بن محمد الجمعي عن سفیان استعمل رجلاً من الاسد وكذا قال أحمد والحميدي في مسندهما عن
 سفیان ومثله لمسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن سفیان وفي نسخة بالسين المهملة بدل الزاي ثم وجدت ما يزيد
 الاشكال ان ثبت وذلك أن أصحاب الانساب ذكروا أن في الازد بطناً يقال لهم بنو أسد بالتحريك ينسبون إلى أسد
 ابن شريك بالمعجمة صفراً ابن مالك بن عمرو بن مالك بن فهم وبنو فهم بطن شهير من الازد فيحتمل أن ابن الاتية
 كان منهم فيصح أن يقال فيه الازدي بسكون الزاي والاسدي بسكون السين وبفتحها من بني أسد بفتح السين ومن
 بني الازد أو الاسد بالسكون فهما لا غير وذكروا من ينسب كذلك مسدداً شيخ البخاري (قوله يقال له ابن الاتية)
 كذا في رواية أبي ذر بفتح الهمة والمنةة وكسر الموحدة وفي الهامش باللام بدل الهمة كذلك ووقع كالاول لسائرهم
 وكذا تقدم في الهبة وفي رواية مسلم باللام المقترحة ثم المناة الساكنة وبعضهم بفتحها وقد اختلف على هشام بن عروة
 عن أبيه أيضاً انه باللام أو بالهزة كما سأتى قريباً في باب محاسبة الامام عماله بالهزة ووقع مسلم باللام وقال عياض
 ضبطه الاصيلي بخطه في هذا الباب بضم اللام وسكون المناة وكذا قيده ابن السكن قال وهو الصواب وكذا قال ابن
 السمعاني ابن التبية بضم اللام وفتح المناة ويقال بالهمز بدل اللام وقد تقدم أن اسمه عبد الله والتبية أمه لم تقف على
 نسبها (قوله على صدقة) وقع في الهبة على الصدقة وكذا مسلم وتقدم في الزكاة تعيين من استعمل عليهم (قوله فلما قدم
 قال هذا لكم وهذا أهدي لي في رواية معمر عن الزهري عند مسلم جاء بالمال فدفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هذا

فقام النبي ﷺ على المنبر قال سفيان أيضاً فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال ما بال السائل ينسئه فيأتي يقول هذا لك وهذا لي قهلاً جلس في بيت أبيه وأمه فينظر أيهمي له أم لا والذي نفسي بيده لا يأتي بيته إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبتيه إن كان بعيراً له رغاء أو بقرة لها خوار أو شاة تخر ثم رفع يديه حتى رأينا عفرتي إبطيه

ما لكم وهذه هدية أهديت لي وفي رواية هشام الآتية قريباً فلما جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وحاسبه قال هذا الذي لكم وهذه هدية أهديت لي وفي رواية أبي الزناد عن عروة عند مسلم بخاء بسواد كثير وهو بفتح المهملة وتخفيف الواو لجعل يقول هذا لكم وهذا أهدي لي وأوله عند أبي عوانة بعث مصدقاً إلى النبي فذكره والمراد بالسواد الأشياء الكثيرة والأشخاص البارزة من حيوان وغيره ولفظ السواد يطلق على كل شخص ولا في نعم في المستخرج من هذا الوجه فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم من يتوفى منه وهذا يدل على أن قوله في الرواية المذكورة فلما جاء حاسبه أي أمر من يحاسبه ويقض منه وفي رواية أبي نعم أيضاً لجعل يقول هذا لكم وهذا لي حتى ميزه قال يقولون من أين هذا لك قال أهدي لي فجاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم بما أعطاهم (قوله فقام النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر) زاد في رواية هشام قبل ذلك فقال ألا جلست في بيت أبيك وبيت أمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقاً ثم غمط (قوله قال سفيان أيضاً فصعد المنبر) يريد أن سفيان كان تارة يقول قام وتارة صعد ووقع في رواية شعيب ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم عشية بعد الصلاة وفي رواية معمر عند مسلم ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم غطياً وفي رواية أبي الزناد عند أبي نعم فصعد المنبر وهو غضب (قوله ما بال العامل ينسئه فيأتي فيقول) في رواية الكشميني يقول بحذف الفاء وفي رواية شعيب فما بال العامل نستمله فيأتي فيقول ووقع في رواية هشام بن عروة فأنى استعمل الرجل منكم على أمورنا ولأن الله (قوله هذا لك وهذا لي) في رواية عبد الله بن محمد هذا لكم وهذا أهدي لي وفي رواية هشام فيقول هذا الذي لكم وهذه هدية أهديت لي وقد تقدم ما في رواية أبي الزناد من الزيادة (قوله فلما جلس في بيت أبيه وأمه فينظر أيهمي له أم لا) في رواية هشام حتى تأتيهم هديته إن كان صادقاً (قوله والذي نفسي بيده) تقدم شرحه في أوائل كتاب الإيمان والنذور (قوله لا يأتي بيته إلا جاء به يوم القيامة) يعني لا يأتي بشيء مجوزه لنفسه ووقع في رواية عبد الله بن محمد لا يأخذ أحد منها شيئاً وفي رواية أبي بكر ابن أبي شيبة لا ينال أحد منكم منها شيئاً وفي رواية أبي الزناد عند أبي عوانة لا يغل من شيء إلا جاء به وكذا وقع في رواية شعيب عند المصنف وفي رواية معمر عند الإسماعيلي كلاهما بلفظ لا يغل بضم العين المعجمة من الغلول وأصله الحياطة في النسيئة ثم استعمل في كل خيانة (قوله يحمله على رقبتيه) في رواية أبي بكر على عنقه وفي رواية هشام لا يأخذ أحدكم منها شيئاً قال هشام بغير حقه ولم يقع قوله قال هشام عند مسلم في رواية أبي أسامة المذكورة وأورده من رواية ابن نمير عن هشام بدون قوله بغير حقه وهذا مشعر بأدراجها (قوله إن كان) أي الذي غله (بعيراً له رغاء) بضم الراء وتخفيف المعجمة مع المد هو صوت البعير (قوله خوار) بأن ضبطه (قوله أو شاة تخر) بفتح المثناة فوقانية وسكون التحتانية بعدها مهملة مفتوحة ويجوز كسرهما ووقع عند ابن التين أو شاة لها يعار ويقال يعار قال وقال التزاز هو يعار بغير شك يعني بفتح التحتانية وتخفيف المهملة وهو صوت الشاة الشديد قال واليعار ليس بشيء كذا فيه وكذا لم أره هنا في شيء من نسخ الصحيح وقال غيره اليعار بضم أوله صوت المعز يعمر العنز تيمر بالكسر وبالفتح يعارا إذا صاحت (قوله ثم رفع يديه حتى رأينا عفرتي إبطيه) وفي رواية عبد الله بن محمد عفرة إبطه بالافراد ولا يذرع عفر بفتح أوله ولبعضهم بفتح الفاء أيضاً بلاها. وكالاول وفي رواية شعيب بلفظ

أَلَا هَلْ بَلَغْتُ ثَلَاثًا قَالَ سَفِيَانُ قَصَمَهُ عَلَيْنَا الزُّهْرِيُّ وَزَادَ هِشَامٌ عَنْ أَبِي حَمِيدٍ قَالَ سَمِعَ
أُذُنَائِي وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنِي وَسَلُّوا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَإِنَّهُ سَمِعَهُ مِنِّي وَلَمْ يَقُلِ الزُّهْرِيُّ سَمِعَ أُذُنِي *
خَوَارُ صَوْتُ وَالْجَوَارُ مِنْ تَجَارُونَ كَصَوْتُ الْبَقْرَةِ

حتى انا ننظر الى والمعفرة بضم المهملة وسكون الفاء تقدم شرحها في كتاب الصلاة وحاصله ان العفر يبيض ليس
بالتامع (قوله ألا) بالتحفيف (هل بلغت) بالتشديد (ثلاثا) أي أعادها ثلاث مرات وفي رواية عبد الله بن
محمد في الهبة اللهم هل بلغت اللهم هل بلغت ثلاثا وفي رواية مسلم قال اللهم هل بلغت مرتين ومثله لابي داود ولم
يقل مرتين وصرح في رواية الحيدى بالثالث اللهم بلغت والمراد بلغت حكم الله اليكم امتثالا لقوله تعالى له بلغ
واشارة الى ما يقع في القيامة من سؤال الامم هل بلغتم انبياءهم ما أرسلوا به اليهم (قوله وزاد هشام) هو من مقول
سفيان وليس تعليقا من البخاري وقد وقع في رواية الحيدى عن سفيان حدثنا الزهري وهشام بن عروة قالا حدثنا
عروة بن الزبير وساقه عنهما مسافا واحدا وقال في آخره قال سفيان زاد فيه هشام (قوله سمع اذني) بفتح السين
المهملة وكسر الميم واذني بالافراد بقرينة قوله رأبصرته عيني قال عياض يسكون الصاد المهملة والميم وفتح الراء والعين
للاكثر وحكى عن سيويه قال العرب تقول سمع اذني زيد ا بضم العين قال عياض والذي في ترك الحيل ووقع عند
مسلم في رواية ابي اسامة بصر وسمع بالسكون فيهما والثنية في اذني وعيني وعنده في رواية ابن نمير بصر عيني وسمع
اذناتي وفي رواية ابن جريج عن هشام عند ابي عوانة بصر عينا ابي حميد وسمع اذناه (قلت) وهذا يبين ان يكون بضم
الصاد وكسر الميم وفي رواية مسلم من طريق ابي الزناد عن عروة قلت لابي حميد اسمته من رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من فيه الى اذني قال الثوري معناه اني امله علما يقينا لا أشك في علي به (قوله وسلوا زيد بن ثابت فانه سمع معي)
في رواية الحيدى فانه كان حاضرا معي وفي رواية الاسماعيلي من طريق معمر عن هشام يشهد على ما أقول زيد بن
ثابت يحك منكبه منكبي رأى من رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل الذي رأيت وشهد مثل الذي شهدت وقد
ذكرت في الايمان والتدوير اني لم أجده من حديث زيد بن ثابت (قوله ولم يقل الزهري سمع اذني) هو مقول
سفيان ايضا (قوله خوار صوت والجوار من تجارون كصوت البقرة) هكذا وقع هنا وفي رواية ابي ذر عن
الكشميني والاول بضم الحاء المعجمة يفسر قوله في حديث ابي حميد بقرة لها خوار وهو في الرواية بالخاء المعجمة
ولبعضهم بالجيم وأشار الى ما في سورة طه مجلا جسدا له خوار وهو صوت العجل ويستعمل في غير البقر من الحيوان
وأما قوله والجوار فهو بضم الجيم وراو مهموزة ويجوز تسهيلها وأشار بقوله بجارون الى ما في سورة قد أفلح
بالمغتاب اذا هم بجارون قال أبو عبيدة أي يرفقون أصراهم كما يجار الثور والحاصل أنه بالجيم وبالخاء المعجمة بمعنى الا أنه
بالخاء للبقر وغيرها من الحيوان والجيم للبقر والناس قال الله تعالى فاليه تجارون وفي قصة موسى له جوار الى الله
بالتلوية أي صوت عال وهو عند مسلم من طريق داود بن ابي هند عن ابي النعمان عن ابن عباس وقيل أصله في اللبقر
واستعمل في الناس ولعل المصنف أشار أيضا الى قراءة الاعمش عجل جسدا له جوار بالجيم وفي الحديث من
القوائد ان الامام يخطف في الامور المهمة واستعمال أما بعد في الخطبة كما تقدم في الجملة ومشروعية محاسبة المؤمن
وقد تقدم البحث فيه في الزكاة ومنع الهالك من قبول الهدية ممن له عليه حكم وتقدم تفصيل ذلك في ترك الحيل ومحل
ذلك اذا لم يأذن له الامام في ذلك لما أخرجه الترمذي من رواية قيس بن ابي حازم عن معاذ بن جبل قال بشئ
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى لعين فقال لا تصين شيئا بغير اذني فانه غلر وقال المهلب فيه انها اذا أخذت تجعل
في بيت المال ولا يختص العامل منها الا بما أذن له فيه الامام وهو مبنى على ان ابن التتية أخذ منه ما ذكر أنه

باب استفتاء الموالى واستئمانهم حدثنا عثمان بن صالح حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني ابن جريج أن نافعاً أخبره أن ابن عمر رضي الله عنهما أخبره قال كان سالم مولى أبي حذيفة يوم المهاجرين الأولين وأصحاب النبي ﷺ في مسجد قباء فيهم أبو بكر وعمر وأبو سلمة وزيد وعامر بن ربيعة

أهدى له وهو ظاهر السياق ولاسيما رواية معمر قبل ولكن لم أر ذلك صريحا ونحوه قول ابن قدامة في المعنى لما ذكر الرشوة وغيره لها لصاحبها ويحتمل أن تجعل في بيت المال لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأمر ابن التبية برد الهدية التي أهدت له من أهداها وقال ابن بطال يلحق بهدية العامل الهدية لمن له دين من عليه الدين ولكن له أن يحاسب بذلك من دينه وفيه إبطال كل طريق يتوصل به من يأخذ المال إلى عبادة المأخوذ منه والانفراد بالمأخوذ وقال ابن المير يؤخذ من قوله هلا جلس في بيت أبيه وأمه جوازا قبول الهدية من كان يهاديه قبل ذلك كذا قال ولا يخفى أن محل ذلك إذا لم يرد على العادة وفيه أن من رأى متاولا أخطأ في تأويل يضر من أخذ به أن يشره القول للناس وبين خطاه ليحذر من الاعتراض به وفيه جواز تويج المخطئ. واستعمال المفضل في الأمانة والامانة مع وجود من هو أفضل منه وفيه استشهد الراوى والتاقل يقول من يواقفه ليكون أوقع في نفس السامع وأبلغ في طمأننته والله أعلم **(قوله باب استفتاء الموالى)** أى تولىهم القضاء (واستئمانهم) أى على امرأة البلاد حربا أو خراجا أو صلاة **(قوله كان سالم مولى أى حذيفة)** تقدم التعريف به في الرضاع **(قوله يوم المهاجرين الأولين)** أى الذين سبقوا بالهجرة إلى المدينة **(قوله فيهم أبو بكر وعمر وأبو سلمة)** أى ابن عبد الأسد المخزومي زوج أم سلمة أم المؤمنين قبل النبي صلى الله عليه وسلم وزيد أى ابن حارثة وعامر بن ربيعة أى العنزى بفتح المهملة والتون بعدها زاي وهو مولى عمر وقد تقدم في كتاب الصلاة في أبواب الامامة من رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر لما قدم المهاجرون الأولون العصبه موضع بقاء قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم كان يؤمهم سالم مولى أبي حذيفة وكان أكثرهم قرآنا فأقاد سبب تقديمه للامامة وقد تقدم شرحه مستوفى هناك في باب امامة المولى والجواب عن استشكل عد أبي بكر الصديق فيهم لأنه إنما هاجر صحبة النبي صلى الله عليه وسلم وقد وقع في حديث ابن عمر أن ذلك كان قبل مقدمه النبي صلى الله عليه وسلم وذكرت جواب البيهقي بأنه يحتمل أن يكون سالم استمر يؤمهم بعد أن تحول النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة ونزل بدار أبي أيوب قبل بناء مسجده بها فيحتمل أن يقال فكان أبو بكر صلى خلفه إذا جاء إلى قباء وقد تقدم في باب الهجرة إلى المدينة من حديث البراء بن عازب أول من قدم علينا مصعب بن عمير وابن أم مكتوم وانا بقرنان الناس ثم قدم بلال وسعد وعمار ثم قدم عمر بن الخطاب في عشرين وذكرت هناك أن ابن اسحق سمي منهم ثلاثة عشر نفسا وان البقية يحتمل أن يكون من الذين ذكروهم ابن جريج وذكرت هناك الاختلاف فيمن قدم مهاجرا من المسلمين وأن الراجح أنه أبو سلمة بن عبد الأسد فقل هذا لا يدخل أبو بكر ولا أبو سلمة في العشرين المذكورين وقد تقدم أيضا في أول الهجرة أن ابن اسحق ذكر أن عامر بن ربيعة أول من هاجر ولإتافي ذلك حديث الباب لأنه كان يأتم بسالم بعد أن هاجر سالم ومناسبة الحديث للترجمة من جهة تقديم سالم وهو مولى على من ذكر من الأحرار في امامة الصلاة ومن كان رضي في أمر الدين فهو رضا في أمور الدنيا فيجوز أن يولى القضاء والامارة على الحرب وعلى جباية الخراج وأما الامامة العظمى فمن شروط صحتها أن يكون الامام قرشيا وقدمضى البحث في ذلك في أول كتاب الأحكام ويدخل في هذا ما أخرجه مسلم من طريق أبي الطفيل أن نافع بن عبد الحرث لقي عمر بعسفان وكان عمر استعمله على مكة فقال من استعملت عليهم فقال ابن أبري يعنى

بابُ العرفاءِ للنَّاسِ **عزَّما** إسماعيلُ بنُ أبي أُوَيْسٍ حدَّثني إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ عن عمِّه موسى بنِ عُقبةَ قال ابنُ شهابٍ حدَّثني عروةُ بنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ مَرْوَانَ بنَ الحَكَمِ والمِسْوَرَ بنَ عَزْمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ حِينَ أذِنَ لَهُمُ الْمُسْلِمُونَ فِي عَتَقِ سَبْيِ هَوَازِنَ إِنِّي لَا أَدْرِي مَنْ أذِنَ مِنْكُمْ مِنْ كَمْ يَأْذَنُ فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ فَرَجَعَ النَّاسُ فَكَلَّمْتَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ فَرَجِعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ النَّاسَ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا

ابن عبد الرحمن قال استعملت عليهم مولى قال انه قارى. لكتاب الله عالم بالفرائض فقال عمران نبيكم قد قال ان الله يرفع بهذا الكتاب أقواما ويضع به آخرين (قوله باب العرفاء للناس) بالمهمله والفاء جمع عريف يوزن عظيم وهو القاتم بأمر طائفة من الناس من عرفت بالضم وبالفتح على القوم أعرف بالضم فانا عارف وع يف أى وليت أمر سياستهم وحفظ أمورهم وسى بذلك لكونه يتعرف أمورهم حتى يعرف بها من فوقه عند الاحتياج وقيل العريف دون المنكب وهو دون الامير (قوله اسماعيل بن ابراهيم) وهو ابن عقبة والسند كله مدينون (قوله قال ابن شهاب) في رواية محمد بن قليح عن موسى بن عقبة قال لى ابن شهاب أخرجه أبو نعيم (قوله حين أذن لهم المسلمون في عتق سبي هوازن) في رواية النسائي من طريق محمد بن قليح حتى أذن له بالافراد وكذا للاسماعيلي وأبي نعيم ووجه الأول أن الضمير للنبي صلى الله عليه وسلم ومن تبعه أو من أقامه في ذلك وهذه القطعة مقطعة من قصة السبي الذي غنمه المسلمون في وقعة حنين ونسبوا الى هوازن لأنهم كانوا رأس تلك الوقعة وقد تقدمت الاشارة الى ذلك وتفصيل الامر فيه في وقعة حنين وأخرجها هناك مطولة من رواية عقيل عن ابن شهاب وفيه وانى رأيت أنى أرد اليهم سليم فمن أحب أن يطيب بذلك فليفضل وفيه فقال الناس قد طيبنا ذلك بارسول الله فقال انا لاندرى الى آخره (قوله من أذن فيكم) في رواية الكشميبي منكم وكذا للنسائي والاسماعيلي (قوله فأخبروه) أن الناس قد طيبوا وأذنوا) تقدم في غزوة حنين ما يؤخذ منه أن نسبة الاذن وغيره اليهم حقيقة ولكن سبب ذلك مختلف فالأغلب الاكثر طابت أنفسهم أن يردوا السبي لاهله بغير عوض وبعضهم رده بشرط التعويض ومعنى طيبوا وهو بالتشديد حملوا أنفسهم على ترك السبايا حتى طابت بذلك يقال طيبت نفسي بكذا اذا حملتها على السباح به من غيرا كراه قطابت بذلك ويقال طيبت بنفس فلان اذا كتبت بكلام يوافقه وقيل هو من قولهم طاب الشيء اذا صار حللا وانما اعاده بالتضعيف ويؤيده قوله فمن أحب أن يطيب ذلك أى يجعله حللا وقولهم طيبنا فيحمل عليه قول العرفاء انهم طيبوا قال ابن بطال في الحديث مشروعية اقامة العرفاء لان الامام لا يمكنه أن يباشر جميع الامور بنفسه فيحتاج الى اقامة من يعاونه ليكفيه ما يقبضه فيقال والامر والنهي إذا توجه الى الجميع يقع التوكل فيه من بعضهم فربما وقع التفريط فاذا أقام على كل قوم عرفيا لم يسم كل أحد الا القيام بما أمر به وقال ابن المنير في الحاشية يستفاد منه جواز الحكم بالاقرار بغير اشهاد فان العرفاء ما أشهدوا على كل فرد فرد شاهدين بالرضا وانما أقر الناس عندهم وهم نواب للامام فاعتبر ذلك وفيه أن الحاكم يرفع حكمه الى الحاكم آخر مشافهة فينفذه اذا كان كل منهما في محل ولايته (قلت) وقع في سير الواقدي أن ابا وهم الفخاري كان يطوف على القبائل حتى جمع العرفاء واجتمع الامناء على قول واحد وفيه أن الخبر الوارد في ذم العرفاء لا يمنع اقامة العرفاء لانه محمول ان ثبت على أن الغالب على العرفاء الاستطالة ومجازاة الحد وترك الانصاف للمفضي الى الوقوع في المعصية والحديث المذكور أخرجه أبوودارد من طريق المقدم ابن معد يكرب رفعه العرفاء حتى ولا بد للناس من عريف والعرفاء في النار ولا احد وصححه ابن خزيمة من طريق عابدين أبي على عن أبي حازم عن أبي هريرة رفعه ويل للامراء ويل للعرفاء قال الطيبي قوله والعرفاء في النار ظاهر أقيم مقام الضمير

**باب ما بكرة من ثناء السلطان وإذا خرج قال غير ذلك حريشا أبو نعيم حدثنا عاصم
ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن محمد عن أبيه قال أناس لابن عمر إنما ندخل على سلفائنا
فنقول لهم خلاف ما تتكلم إذا خرجنا من عندهم قال كنا نمدما نفاقا**

يشعر بأن العرافة على خطرومن باسرها غير آمن من الوقوع في المحذور المفضى الى العذاب فهو كقولہ تعالی ان
الذين یا کلون أموال الیتامی ظلما انما یا طون فی بطونهم ناراً فیذبح للماقل أن یكون علی حذرمنها لتلا یتروط فیها
یؤدبه الی النار (قلت) ویؤید هذا التأویل الحدیث الآخر حیث توعد الامراء بما توعد به العرفاء فدل علی أن
المراد بذلك الاشارة الی أن کل من یدخل فی ذلك لا یسلم وأن الکل علی خطر والاستثناء مقدر فی الجمع وأما قوله العرافة
حق فالمراد به أصل نصحهم فان المصلحة تقتضیه لما یحتاج الیه الامیر من المعاضنة علی ما یتعاطاه بنفسه ویکنی فی
الاستدلال لذلك وجودهم فی العهد النبوی کما دل علیه حدیث الباب (قوله باب ما بكرة من ثناء السلطان)
الاضافة فیہ للبعول الی من الثناء علی السلطان بحضرته بقرينة قوله وإذا خرج الی من عنده قال غیر ذلك
ووقع عند ابن بطال من الثناء علی السلطان وكذا عند ابن نعیم عن أن أحد المرجمانی عن الفریری وقد تقدم معنى
هذه الترجمة فی أواخر كتاب الفن اذا قال عند قوم شیاً ثم خرج فقال بخلافه وهذه أخص من تلك (قوله قال
أناس لابن عمر) قلت سمی منهم عروة بن الزبیر ومجاهد وأبو اسحق الشیبانی ووقع عند الحسن بن سفیان
من طریق معاذ عن عاصم عن أبيه دخل رجل علی ابن عمر أخرجه أبو نعیم من طریقہ (قوله انا ندخل علی
سلطاننا) فی رواية الطیالسی عن عاصم سلاطینا بصیغة الجمع (قوله فنقول لهم) الی ثنی علیهم فی رواية الطیالسی
فتكلم بین أیدیهم بشئ ووقع عند ابن ابی شیبة من طریق ابی الشعثاء قال دخل قوم علی ابن عمر فوقفوا فی زید
ابن معاوية فقال أقولون هذا فی وجوههم قالوا بل نمدحهم وثنی علیهم وفی رواية عروة بن الزبیر عند الحرث بن
ابی أسامة والبیهقی قال آیتت ابن عمر فقلت انا یجلس الی أئمتنا هؤلاء ینتکلمون فی شیء نعلم أن الحق غیره فنصقهم
فقال كنا نمد هذا نفاقا فلا أدری کیف هو عندک لفظ البیهقی فی رواية الحرث یا أبا عبد الرحمن انا ندخل علی
الامام یقضى بالقضاء نراه جورا فنقول تقبل الله فقال انا نحن معاشر محمد فذكر نحوه وفی كتاب الایمان لبدا الرحمن
ابن عمر الاصبهانی بسنده عن عریب الهمدانی قلت لابن عمر فذكر نحوه وعریب بمهملة وموحدة وزن عظیم
وللخراثمی فی المساوی من طریق الشعبي قلت لابن عمر انا ندخل علی امرأتنا فمدحهم فاذا خرجنا قلنا لهم خلاف
ذلك فقال كنا نمد هذا علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم نفاقا وفی مسند مسدد من رواية زید بن ابی زید عن
مجاهد ان رجلا قدم علی ابن عمر فقال له کیف أنتم وأبو انیس الضحاک بن قیس قال اذا لقیناه قلنا له ما یحب واذنا
ولینا عنه قلنا غیر ذلك قال ذاك ما كنا نمده مع رسول الله صلی الله علیه وسلم من النفاق وفی الأوسط للطبرانی
من طریق الشیبانی یعنی أبا اسحق وسلمان بن فیروز الکوفی (قوله كنا نمدما) بضم المین من المد هكذا
اختصره أبو ذر وله عن الکشمیة نمد هذا وعند غیر ابی ذر مثله وزادوا نفاقا وعند ابن بطال ذلك بدل هذا
ومثله للاسماعیلی من طریق زید بن هرون عن عاصم بن محمد وعند من النفاق وزاد قال عاصم فسمعتی أخی یعنی
عمر أحدث بهذا الحدیث فقال قال ابی قال ابن عمر علی عهد رسول الله صلی الله علیه وسلم وكذا أخرجه الطیالسی
فی مسنده عن عاصم بن محمد الی قوله نفاقا قال عاصم لحدثت أخی عن ابی ابن عمر قال كنا نمد نفاقا علی عهد
رسول الله صلی الله علیه وسلم ووقع فی الأطراف للزبیر ما نصه خ فی الأحکام عن ابی نعیم عن عاصم بن محمد بن
زید عن أبيه به قال ورواه معاذ بن معاذ عن عاصم وقال فی آخره لحدثت به أخی عمر فقال ان أباک كان یزید

عنه قُتِبَتْ حَدِيثًا لِلنَّبِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عِرَالَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هُوَ لَاءٌ وَيُوجَهُ هُوَ لَاءٌ وَيُوجَهُ بَابُ الْقَضَاءِ
 عَلَى الْغَائِبِ عَنِ النَّبِيِّ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 أَنَّ هِنْدًا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ فَاحْتِجَ أَنْ أَخَذَ مِنْ

فيه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن قوله وقال معاذ إلى آخره لم يذكره أبو مسعود فيجتمل أن يكون نقله
 من كتاب خلف ولم أره في شيء من الروايات التي وقعت لنا عن الفربري ولا غيره عن البخاري وقد قال الاسماعيلي عقب الزيادة
 المذكورة ليس في حديث البخاري على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله عن زيد بن أبي حبيب) هو المصري من صغار
 التابعين (قوله عن عراك) بكسر العين المهملة وتخفيف الراء وآخره كاف هو ابن مالك الغفاري المدني فالسند دائر بين مصري
 ومدني (قوله ان شر الناس ذو الوجهين) تقدم في باب ما قيل في ذي الوجهين من كتاب الأدب من وجه آخر عن أبي
 هريرة بلفظ من شر الناس وتقدم شرحه وسائر فوائده هناك وتعرض ابن بطلان هنا لذكر ما يعارض ظاهره من
 قول النبي صلى الله عليه وسلم للنبي استأذن عليه بسئو المشيرة فلما دخل ألان له القول وتسلم على الجميع بينهما
 وحاصله أنه حيث ذمه كان لقد التعريف بحاله وحيث تلقاه بالبشر كان لتأنيبه أو لانتفاء شره فسا تصد بالخالدين
 الاقبح للمسلمين ويؤيده أنه لم يصفه في حال لقائه بأنه فاضل ولا صالح وقد تقدم الكلام عليه أيضا في باب لم يكن
 النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا من كتاب الادب وتقدم فيه أيضا بيان ما يجوز من الغائب في باب آخر بعد ذلك
 (قوله باب القضاء على الغائب) أي في حقوق الآدميين دون حقوق الله بالاتفاق حتى لو قامت البيعة على غائب
 بسرة مثلا حكم بالمسال دون القطع قال ابن بطلان أجاز مالك والليث والشافعي وأبو عبيد وجاعة الحكم على الغائب
 واستثنى ابن القاسم عن مالك ما يكون للغائب فيه حجج كالأرض والعقار الا أن طالت غيبته أو انقطع خبره
 وأنكر ابن الماجشون صحة ذلك عن مالك وقال العمل بالمدينة على الحكم على الغائب مطلقا حتى لو غاب بعد أن
 توجه عليه الحكم قضى عليه وقال ابن أبي ليلى وأبو حنيفة لا يقضى على الغائب مطلقا وأما من هرب أو استتر بعد
 إقامة البيعة فينادى القاضي عليه ثلاثا فان جاسوا لا أنفذ الحكم عليه وقال ابن قدامة أجازة أيضا ابن شبرمة والأوزاعي
 واستنق وهو أحد الروايتين عن أحمد ومنعه أيضا الشعبي والثوري وهي الرواية الأخرى عن أحمد قال واستثنى
 أبو حنيفة من له وكيل مثلا فيجوز الحكم عليه بعد الدعوى على وكيله واحتج من منع بحديث على رفعه لا تقضى
 لأحد الخصمين حتى تسع من الآخر وهو حديث حسن أخرجه أبو داود والترمذي وغيرهما ومحدث الأمر
 بالمساواة بين الخصمين وبأنه لو حضر لم تسع بينه المدعي حتى يسأل المدعي عليه فإذا غاب فلا تسع وبأنه لو جاز الحكم
 مع غيبته لم يكن المحضورا واجبا عليه وأجاب من أجاز بأن ذلك كله لا يمنع الحكم على الغائب لأن حجته اذا حضر
 قائمة فتسمع ويعمل بمقتضاها ولو أدى إلى نقض الحكم السابق وحديث على محمول على الجاهل وقال ابن العربي
 حديث على إنما هو مع أهك ان السماع فأما مع تذرره بمغيب فلا يمنع الحكم كما لو تذرر باغماء أو جنون أو حجر أو
 صغر وقد عمل الحنفية بذلك في الشفعة والحكم على من عنده للغائب مال أن يدفع منه نفقة زوج الغائب ثم ذكر
 المصنف حديث عائشة في قصة هند وقد احتج بها الشافعي وجماعة لجواز القضاء على الغائب وتعب بأن أبا سفيان
 كان حاضرا في البلد وتقدم بيان ذلك مستوفى في كتاب النفقات مع شرح الحديث المذكور والله الحمد وذكر ابن
 التين فيه من الفوائد غير ما تقدم خروج المرأة في حوائجها وان صوتها ليس بعورة (قلت) وفي كل منهما نظر
 أما الأول فلأنه جاء ان هنداً كانت جاءت للبيعة فوقع ذكر النفقة تبعا وأما الثاني فحال الضرورة مستثنى وإنما

مأله قال خُلِي ما يكفيك ولدك بالمعروف باب من قضى له بحق أخيه فلا يأخذه فإن
 قضاء الحاكم لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ
 ابْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ
 أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةَ بِيَابِ
 حَجْرَتِهِ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخُصْمُ فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغُ مِنْ
 بَعْضٍ فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَادِقٌ فَأَقْضِي لَهُ بِدَلِيلِكَ فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ مُسْلِمٍ

النزاع حيث لا ضرورة (**قوله باب**) بالتون (من قضى له) بضم أوله (بحق أخيه) أى خصمه فهى
 أخوة بالمعنى الأعم وهو الجنس لأن المسلم والذى والمماهد والمرتد فى هذا الحكم سواء فهو مرتد فى الآخ من
 النسب ومن الرضاع وفى الدين وغير ذلك ويحتمل أن يكون تخصيص الأخوة بالذكر من باب التبيح وإنما
 عبر بقوله بحق أخيه مراعاة للفظ الخبر ولذلك قال فلا يأخذه لأنه بقية الخبر وهذا اللفظ وقع فى رواية هشام
 ابن عروة عن أبيه وقد تقدم فى ترك الحيل من طريق الثورى عنه (**قوله فالت** قضاء الحاكم لا يحل حراماً
 ولا يحرم حلالاً) هذا السلام أخذه من قول الشافعى فإنه لما ذكر هنا الحديث قال فيه دلالة على أن الأمة
 إنما كلفوا القضاء على الظاهر وفيه أن قضاء القاضى لا يجرم حلالاً ولا يحل حراماً (**قوله عن صالح**) هو ابن كيسان
 وصرح به فى رواية الأساعلى (**قوله سمع خصومة**) فى رواية شعيب عن الزهري سمع جلبة خصام والجلبة بفتح الجيم
 واللام اختلاط الأصوات ووقع فى رواية يونس عند مسلم جلبة خصم بفتح الخاء وسكون الصاد وهو اسم مصدر
 يستوى فيه الواحد والجمع والمثنى مذكراً ومؤنثاً ويجوز جمعه وثبته كما فى رواية الباب خصوم وكما فى قوله تعالى
 هذان خصمان وللمسلم من طريق معمر عن هشام جلبة بتقديم اللام على الجيم وهى لغة فيها فأما الخصوم فلم أقف
 على تعيينهم ووقع التصريح بأههما كائنا اثنين فى رواية عبد الله بن رافع عن أم سلمة عند أبي داود ولفظه أتى رسول
 الله صلى الله عليه وسلم رجلان يختصمان وأما الخصومة فبين فى رواية عبد الله بن رافع أنها كانت فى مواريت لها
 وفى لفظ عنده فى مواريت وأشياء قد درست (**قوله بباب حجرتة**) فى رواية شعيب و يونس عند مسلم عند باب
 والحجرة المذكورة هى منزل أم سلمة ووقع عند مسلم فى رواية معمر بباب أم سلمة (**قوله إنما أنا بشر**) البشر
 الخلق يطلق على الجماعة والواحد بمعنى أنه منهم والمراد أنه مشارك للبشر فى أصل الخلقة ولوزاد عليهم بالزوايا التى
 اختلفت بها فى ذاته وصفاته والخصر هنا مجازى لأنه يختص بالعلم الباطن ويسمى قصر قلب لأن أتى به زدا على
 من زعم أن من كان رسولا فإنه يعلم كل غيب حتى لا يخفى عليه المظلم (**قوله وإنه يأتينى الخصم فلعل بَعْضَكُمْ** أن
 يكون أبلغ من بعض) فى رواية سفيان الثورى فى ترك الحيل وانكم تختصمون لى ولعل بَعْضَكُمْ أن يكون
 ألحن بجمته من بعض ومثله لمسلم من طريق أبي معاوية وتقدم البحث فى المراد بقوله ألحن فى ترك الحيل (**قوله**
 فأحسب انه صادق) هذا يؤذن أن فى الكلام حذفاً تقديره وهو فى الباطن كاذب وفى رواية معمر فأظنه صادقاً
 (**قوله فأقضى له بذلك**) فى رواية أبي داود من طريق الثورى فأقضى له عليه على نحو ما أسمع ومثله فى رواية
 أبي معاوية وفى رواية عبد الله بن رافع أنى إنما أقضى بينكم برأى فيما لم ينزل على فيه (**قوله فمن قضيت له بحق**
 مسلم) فى رواية مالك ومعمر فمن قضيت له بشئ من حق أخيه وفى رواية الثورى فمن قضيت له من أخيه شيئاً
 وكأنه ضمن قضيت معنى أعطيت ووقع عند أبي داود عن محمد بن كثير شيخ البخارى فيه فمن قضيت له من حق

فَأَمَّا هِيَ فَصَلَةٌ مِنَ النَّارِ فَيَأْخُذُهَا أَوْ يَسْتَرْكَبُهَا **عَدِي** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي الْمَلِكُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ عَثْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدًا إِلَى

أَخِي بَشِي. فَلَا يَأْخُذُ فِي رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ عِنْدَ الطَّحَاوِيِّ وَالِدَارِقُطِيِّ فَمَنْ قَضَيْتَ لَهُ بِقَضِيَّةٍ أَرَاهَا يَقْطَعُ بِهَا
قِطْعَةً ظِلًّا فَأَمَّا يَقْطَعُ لَهُ بِهَا قِطْعَةً مِنْ نَارِ اسْطِطَامَا بَأَيِّ بِهَا فِي عَقَبَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَالِاسْطِطَامُ بِكسرِ الْمِهْمَزَةِ وَسَكُونِ الْمُهْمَلَةِ
وَالطَّاءِ الْمُهْمَلَةِ قِطْعَةً فَكَأَنَّهَا لِلْأَكِيدِ (قَوْلُهُ فَأَمَّا هِيَ) الضَّمِيرُ لِلْحَالَةِ أَوْ الْقِصَّةِ (قَوْلُهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ) أَيْ الَّذِي
قَضَيْتَ لَهُ بِهِ بِحَسَبِ الظَّاهِرِ إِذَا كَانَ فِي الْبَاطِنِ لَا يَسْتَحِقُّهُ فَهُوَ عَلَيْهِ حَرَامٌ يُؤَلِّهُ إِلَى النَّارِ وَقَوْلُهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ تَمَثِيلٌ يَفْهَمُ مِنْهُ شِدَّةُ
التَّعَذُّبِ عَلَى مَنْ تَعَاطَاهُ فَهَرَمٌ بِمَجَازِ التَّشْبِيهِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى إِنَّمَا يَكُونُ فِي بَطْنِهِمْ نَارًا (قَوْلُهُ فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ لِيَرْكَبُهَا) فِي رِوَايَةِ يُونُسَ
فَلْيَحْمِلْهَا أَوْ لِيَفْرَهَا فِي رِوَايَةِ مَالِكٍ عَنْ هِشَامٍ فَلَا يَأْخُذُهَا قَطْعًا لِقِطْعَةٍ مِنَ النَّارِ قَالَ الدَّارِقُطِيُّ هِشَامٌ وَإِنْ كَانَ ثَقَّةً لَكِنَّ الزُّهْرِيَّ
أَحْفَظُهُمْ حِكْمَاهُ الدَّارِقُطِيُّ عَنْ شَيْخِهِ أَبِي بَكْرٍ التَّمِيمِيِّ (قَالَ) بِرِوَايَةِ الزُّهْرِيِّ تَرْجِعُ إِلَى رِوَايَةِ هِشَامٍ فَإِنَّ الْأَمْرَ فِيهِ لِلتَّهْدِيدِ
لَا لِلْحَقِيقَةِ التَّخْيِيرِ بَلْ هُوَ كَقَوْلِهِ فِي شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفِرْ قَالَ ابْنُ التَّيْنِ هُوَ خُطَابٌ لِلْقَضِيَّةِ لَهُ وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ أَعْلَمُ
مَنْ نَفْسُهُ هَلْ هُوَ مَحِقٌّ أَوْ مُبْطَلٌ فَإِنْ كَانَ مَحِقًّا فَلْيَأْخُذْ وَإِنْ كَانَ مُبْطَلًا فَلْيَتْرِكْ فَإِنَّ الْحُكْمَ لَا يَنْقُلُ الْأَصْلَ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ
ه (تَبَيَّنَ) ه زَادَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ فِيكِبِي الرَّجُلَانِ وَقَالَ كُلُّ مَنِهَا حَتَّى لَكَ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا إِذَا ضَلَّيْنَا فَاقْتَسِمَا وَتَوَخَّيَا الْحَقَّ ثُمَّ اسْتَمْتِمَا ثُمَّ تَحَالَلا فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْفَوَائِدِ اثْمٌ مِنْ خَاصِّمْ فِي بَاطِلٍ
حَتَّى اسْتَحَقَّ بِهِ فِي الظَّاهِرِ شَيْئًا هُوَ فِي الْبَاطِلِ حَرَامٌ عَلَيْهِ وَفِيهِ أَنْ مَنْ ادَّعَى مَالًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ بَيِّنَةٌ لَخَلْفِ الْمُدَّعَى عَلَيْهِ
وَحُكْمِ الْحَاكِمِ بِبِرَاءَةِ الْخَالِفِ أَنَّهُ لَا يَبْرَأُ فِي الْبَاطِنِ وَأَنَّ الْمُدَّعَى لَوْ أَقَامَ بَيِّنَةً بَعْدَ ذَلِكَ تَنَافَى دَعْوَاهُ سَمِعْتَ وَبَطَلَ الْحُكْمَ
وَفِيهِ أَنْ مَنْ احْتَالَ لِأَمْرِ بَاطِلٍ بِوَجْهِهِ مِنْ وَجْهِهِ الْحَيْلِ حَتَّى يَصِيرَ حَقًّا فِي الظَّاهِرِ وَيَحْكُمُ لَهُ بِهِ لَا يَجْعَلُ لَهُ تَنَاوُلَهُ
فِي الْبَاطِنِ وَلَا يَرْتَفِعُ عَنْهُ الْإِثْمُ بِالْحُكْمِ وَفِيهِ أَنْ الْمُجْتَهِدَ قَدْ يَخْطِئُ فَيُرَدُّ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنْ كُلَّ مُجْتَهِدٍ مُصِيبٌ وَفِيهِ أَنْ
الْمُجْتَهِدَ إِذَا أَسْطَأَ لَا يُلْحِقُهُ إِثْمٌ بَلْ يُؤَجَّرُ كَمَا سَيَأْتِي وَفِيهِ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْضِي بِالْاجْتِهَادِ فِيمَا لَمْ يَنْزِلْ عَلَيْهِ
فِي شَيْءٍ وَخَالَفَ فِي ذَلِكَ قَوْمٌ وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْ أَصْرَحِ مَا يَحْتَجُّ بِهِ عَلَيْهِمْ وَفِيهِ أَنَّهُ رُبَّمَا أَدَاهُ اجْتِهَادُهُ إِلَى أَمْرِ فِيحْكُمُ
بِهِ وَيَكُونُ فِي الْبَاطِنِ مُخَالَفَ ذَلِكَ لَكِنَّ مِثْلَ ذَلِكَ لَوْ وَقَعَ لَمْ يَقْرَعْ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَثُبُوتِ عَصْمَتِهِ وَاجْتِهَادِهِ مِنْ
مَنْعٍ مُطْلَقًا بِأَنَّهُ لَوْ جَازَ وَقُوعُ الْخَطَأِ فِي حُكْمِهِ لَلَزِمَ أَمْرُ الْمُسْكِفِينَ بِالْخَطَأِ لَثُبُوتِ الْأَمْرِ بِاتِّبَاعِهِ فِي جَمِيعِ أَحْكَامِهِ حَتَّى
قَالَ تَعَالَى فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يَحْكُمُوا بِمَا شَجَرُ بَيْنَهُمُ الْآيَةُ وَبِأَنَّ الْاجْتِهَادَ مَعْصُومٌ مِنَ الْخَطَأِ فَالرَّسُولُ أَوْلَى
بِذَلِكَ لِعُلُوِّ رَتْبِهِ وَالْجَوَابُ عَنِ الْأَوَّلِ أَنَّ الْأَمْرَ إِذَا اسْتَلْزَمَ إِيقَاعَ الْخَطَأِ لَمْ يَنْزِلْ عَلَيْهِ لِأَنَّهُ مَوْجُودٌ فِي حَقِّ الْمُتَقَلِّدِينَ
فَانْتَهَمَ مَأْمُورُونَ بِاتِّبَاعِ الْمُتَقِيِّ وَالْحَاكِمِ لَوْ جَازَ عَلَيْهِ الْخَطَأُ وَالْجَوَابُ عَنِ الثَّانِي أَنَّ الْمُلَازِمَةَ مُرَدُّةٌ فَإِنَّ الْاجْتِهَادَ إِذَا
فُرِضَ وَجُودُهُ دَلَّ عَلَى أَنَّ مَسْتَنْدَهُمْ مَاجِدٌ عَنِ الرَّسُولِ فَرَجَعَ الْإِتِّبَاعُ إِلَى الرَّسُولِ لَا إِلَى نَفْسِ الْاجْتِهَادِ وَالْحَدِيثُ
حُجَّةٌ لِمَنْ أُبَيِّنَ أَنَّهُ قَدْ يَحْكُمُ بِالشَّيْءِ فِي الظَّاهِرِ وَيَكُونُ الْأَمْرُ فِي الْبَاطِنِ مُخَالَفَهُ وَلَا مَانِعٌ مِنْ ذَلِكَ إِذَا لَا يَلْزَمُ مِنْهُ مَحَالٌ
عَقْلًا وَلَا قِتْلًا وَأَجَابَ مَنْ مَنَعَ بَانَ الْحَدِيثُ يَتَعَلَّقُ بِالْحُكُومَاتِ الْوَاقِعَةِ فِي فَضْلِ الْخُصُومَاتِ الْمَبْنِيَّةِ عَلَى الْإِقْرَارِ أَوْ
الْبَيِّنَةِ وَلَا مَانِعٌ مِنْ وَقُوعِ ذَلِكَ فِيهَا وَمَعَ ذَلِكَ فَلَا يَقْرَعُ عَلَى الْخَطَأِ وَأَمَّا الْمُتَمَتِّعُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ الْخَطَأُ أَنْ يَخْبِرَ عَنْ أَمْرِ
بِأَنَّ الْحُكْمَ الشَّرْعِيَّ فِيهِ كَذَا وَيَكُونُ ذَلِكَ نَاشِئًا عَنْ اجْتِهَادِهِ فَانَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا حَقًّا لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَمَا يُنطقُ عَنِ الْمُهْرِيِّ
الْآيَةُ وَأَجِيبُ بِأَنَّ ذَلِكَ يَسْتَلْزِمُ الْحُكْمَ الشَّرْعِيَّ فَيَعُودُ الْإِشْكَالُ كَمَا كَانَ وَمَنْ حَجَّجَ مِنْ أَجَازِ ذَلِكَ قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَمْرَتْ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُوا عَصَمُوا مِنِّي دِمَائِهِمْ فَيَحْكُمُ بِاسْلَامٍ مِنْ تَلْفِظِ
بِالشَّهَادَتَيْنِ وَلَوْ كَانَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ يَتَمَتَّدُ خِلَافَ ذَلِكَ وَالْحُكْمَةُ فِي ذَلِكَ مَعَ أَنَّهُ كَانَ يَمْنُنُ بِإِطْلَاعِهِ بِالْوَحْيِ عَلَى كُلِّ
حُكُومَةٍ هَلْ كَانَ مَشْرَعًا كَانَ يَحْكُمُ بِمَا شَرَعَ لِلْمُسْلِمِينَ وَيَتَمَتَّدُ الْحُكَامُ بَعْدَهُ وَمَنْ قَالَ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَيْ فِي

أَخِيهِ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ ابْنَ وَليدَةَ زَمَعَةَ مِثْنِي فَأَقْبَضَهُ إِلَيْكَ فَلَمَّا كَانَ عَامُ الْفَتْحِ أَخَذَهُ
سَعْدٌ فَقَالَ ابْنُ أَخِي قَدْ كَانَ عَهْدِي لِي فِيهِ فِقَامَ إِلَيْهِ عَبْدُ بْنُ زَمَعَةَ فَقَالَ أَخِي وَابْنُ وَليدَةَ ابْنِي وَليدَةَ

الحكم بمثل ما كلفوا به وإلى هذه النسكة أشار المصنف بإبراده حديث عائشة في قصة بن وليدة زمة حيث حكم
صلى الله عليه وسلم بالولد لعبد بن زمة وألحقه برمة ثم لما رأى شبهة بعنة أمر سودة أن تتحجب منه احتياطاً ومثله
قوله في قصة المتلاعنين لما وضعت التي لوعنت ولدا يشبه الذي ربيت به لولا الإيمان لكان لي ولها شأن فأشار
البخاري إلى أنه صلى الله عليه وسلم حكم في ابن وليدة زمة بالظاهر ولو كان في نفس الأمر ليس من زمة ولا يسمى
ذلك خطأ في الاجتهاد ولا هو من موارد الاختلاف في ذلك وسبقه إلى ذلك الشافعي فإنه لما تكلم على حديث
الباب قال وفيه أن الحكم بين الناس يقع على ما يسمع من الخصمين بما لفظوا به وإن كان يمكن أن يكون في قلوبهم
غير ذلك وأنه لا يقضى على أحد بغير ما لفظ به فمن فعل ذلك فقد خالف كتاب الله وستة نبيه قال ومثل هذا قضاء لعبد
ابن زمة بابن الوليدة فلما رأى الشبه بينا بعنة قال احتجى منه بأسودة انتهى ولعل السر في قوله تعالى إنما أنا بشر
امتثال قول الله تعالى قل إنما أنا بشر مثلكم أي في إجراء الأحكام على الظاهر الذي يستوى فيه جميع المكلفين
فأمر أن يحكم بمثل ما أمروا أن يحكموا به ليتم الاقتداء به وتطيب نفوس العباد للاقتداء إلى الأحكام الظاهرة من
غير نظر إلى الباطن والحاصل أن هنا مقامين أحدهما طريق الحكم وهو الذي كلف المتجهد بالتصريف به وبه يتعلق الخطأ
والصواب وفيه البحث والآخر ما يبطنه الخصم ولا يطلع عليه إلا الله ومن شاء من رسله فلم يقع التكليف به قال
الطحاوي ذهب قوم إلى أن الحكم بتملك مال أو إزالة ملك أو اثبات نكاح أو فقرة أو نحو ذلك إن كان في الباطن
كما هو في الظاهر نفذ على ما حكم به وإن كان في الباطن على خلاف ما استداليه الحاكم من الشهادة أو غيرها لم يكن
الحكم موجبا لتملك ولا الإزالة ولا النكاح ولا الطلاق ولا غيرها وهو قول الجمهور ومعهم أبو يوسف وذهب
آخرون إلى أن الحكم إن كان في مال وكان الأمر في الباطن بخلاف ما استداليه الحاكم من الظاهر لم يكن ذلك
موجبا للحل للحكوم له وإن كان في نكاح أو طلاق فإنه ينفذ باطنا وظاهرا وحلوا حديث الباب على ما ورد فيه
وهو المال واحتجوا لما عداه بقصة المتلاعنين فإنه صلى الله عليه وسلم فرق بين المتلاعنين مع احتمال أن يكون الرجل
قد صدق فيما رماها به قال فيؤخذ من هذا أن كل قضاء ليس فيه تملك مال أنه على الظاهر ولو كان الباطن بخلافه
وأن حكم الحاكم يحدث في ذلك التحريم والتحليل بخلاف الأموال وتجب بأن الفرقة في اللعان إنما وقعت عقوبة للم
بأن أحدهما كاذب وهو أصل برأسه فلا يقاس عليه وأجاب غيره من الخفية بأن ظاهر الحديث يدل على أن ذلك
مخصوص بما يتعلق بسماع كلام الخصم حيث لا يثبت هناك ولا يمين وليس النزاع فيه وإنما النزاع في الحكم المرتب
على الشهادة وبأن من في قوله فمن قضيت له شرطية وهي لا تستلزم الوقوع فيكون من فرض مالم يقع وهو جاز في
تعلق به غرض وهو هنا محتمل لأن يكون للتهديد والزرع عن الأقدام على أخذ أموال الناس بالسن والابلاغ في
الخصومة وهو وإن جاز أن يستلزم عدم نفوذ الحكم باطنا في العقود والفسوخ لكنه لم يسق لذلك فلا يكون فيه
حجة إن منع وبأن الاحتجاج به يستلزم أنه صلى الله عليه وسلم يقر على الخطأ لأنه لا يكون ما قضى به قطعة من النار
إلا إذا استمر الخطأ والافتى فرض أنه يطلع عليه فإنه يجب أن يبطل ذلك الحكم ويرد الحق لمستحقه وظاهر
الحديث يخالف ذلك فاما أن يسقط الاحتجاج به ويؤول على ما تقدم وأما أن يستلزم استمرار التقرير على الخطأ
وهو باطل والجواب عن الأول أنه خلاف الظاهر وكذا الثاني والجواب عن الثالث أن الخطأ الذي لا يقر عليه هو
الحكم الذي صدر عن اجتهاده فيما لم يوح إليه فيه وليس النزاع فيه وإنما النزاع في الحكم الصادر منه بناء على شهادة
زور أو يمين فاجرة فلا يسمى خطأ للاتفاق على وجوب العمل بالشهادة وبالإيمان والالكان الكثير من الأحكام

على فراشه فَنَسَاوَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ سَعْدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أُخِي كَانَ عَهْدٌ لِي فِيهِ وَقَالَ
عَبْدُ بْنُ زُمَعَةَ أُخِي وَابْنُ وُلَيْدَةَ أَبِي وَوَلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زُمَعَةَ

يسمى خطأ وليس كذلك كما تقدمت الإشارة إليه في حديث أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله وحديث
أنى لم أومر بالتنقيب عن قلوب الناس وعلى هذا فالحجة من الحديث ظاهرة في شمول الخير الأموال والعقود والفسوخ
والله أعلم ومن ثم قال الشافعي أنه لا فرق في دعوى حل الزوجة لمن أقام بتزويجها بشاهدى زور وهو يعلم بكذبها
وبين من ادعى على حرأته في ملكه وأقام بذلك شاهدى زور وهو يعلم حرأته فاذا حكم له الحاكم بأنه ملكه لم يحل له
أن يسترقه بالاجماع قال النووي والقول بأن حكم الحاكم يحل ظاهرا وباطنا مخالف لهذا الحديث الصحيح وللاجماع
السابق على قائله وقاعدة أجمع العلماء عليها وواقفهم القائل المذكور وهو أن الإيضاح أول الاحتياط من الأموال
وقال ابن العربي إن كان حاكما نفذ على المحكوم له أو عليه وإن كان مفتيا لم يحل فإن كان المفتي له مجتهدا يرى بخلاف
ما أفتاه به لم يجز والاجاز والله أعلم قال ويستفاد من قوله وتوخيا الحق جواز الإبراء من المجهول لأن الترخي لا
يكون في المعلوم وقال القرطبي شنعا على من قال ذلك قديما وحديثا لمخالفه الحديث الصحيح ولأن فيه صيانة المال
وإبتدال التزوج وهي أحق أن يحتاط لها وتضان واحتج بعض الحنفية بما جاء عن علي أن رجلا خطب امرأة
فأبت فادعى أنه تزوجها وأقام شاهدين فقالت المرأة إنهما شهدا بالزور فزوجني أنت منة فقد رضيت فقال شاهدك
زوجك وأمضى عليها النكاح وتمقب بانه لم يثبت عن علي واحتج المذكور من حيث النظر بأن الحاكم قضى بحجة
شرعية فيما له ولاية الانشاء فيه فجعل انشاء محرزا عن الحرام والحديث صريح في المال وليس النزاع فيه فان القاضي
لا يملك دفع مال زيد الى عمرو ويملك انشاء العقود والفسوخ فانه يملك بيع أمة زيد مثلا من عمرو حال خوف
الهلاك للحفظ وحال الغيبة ويملك انشاء النكاح على الصغيرة والفرقة على العنين فيجسد الحكم انشاء احترازا عن
الحرام ولأنه لو لم ينفذ باطنا فلو حكم بالطلاق ليقب حلالا للزوج الأول باطنا وللثاني ظاهرا فلو ابتلى الثاني مثل
ما ابتلى الأول حلت للثالث وهكذا فتحل لجميع متعدد في زمن واحد ولا يخفى فحسه بخلاف ما إذا قلنا بفاذ باطنا فانها
لا تحل للثالث لو احدثت ابنتي وتمقب بأن الجمهور إنما قالوا في هذا تحرم على الثاني مثلا اذا علم أن الحكم ترتب على شهادة
الزور فاذا اعتمد الحكم وتعمد الدخول بها فقد ارتكب محرما كما لو كان الحكم بالمال فأكله ولو ابتلى الثاني كان حكم
الثالث كذلك والفحش المألوم من الأقدام على تماطى المحرم فكان كالزنا ظاهرا واحدا بعد واحد وقال ابن السمعاني
شرط صحة الحكم وجود الحجية واصابة المحل واذا كانت البينة في نفس الأمر شهود زور ولم تحصل الحجية لأن
حجة الحكم هي البينة العادلة فان حقيقة الشهادة اظهار الحق وحقيقة الحكم انفاذ ذلك واذا كان الشهود كذبة لم
تكن شهادتهم حقا قال فان احتجوا بأن القاضي حكم بحجة شرعية أمر الله بها وهي البينة العادلة في عبده ولم يكلف
بالاطلاع على صدقهم في باطن الأمر فاذا حكم بشهادتهم فقد امثل ما أمر به فلو قلنا لا ينفذ في باطن الأمر لزم ابطال ما وجب
بالشرع لأن صيانة الحكم عن الابطال مطلوبة فهو بمنزلة القاضي في مسألة اجتهادية على مجتهد لا يعتقد ذلك فانه يجب عليه
قبول ذلك إن كان لا يعتقد صيانة للحكم وأجاب ابن السمعاني بأن هذه الحجية للنفوذ ولهذا لا يأثم القاضي وليس من
ضرورة وجوب القضاء نفوذ القضاء حقيقة في باطن الأمر وإنما يجب صيانة القضاء عن الاطلاع اذا صادف حجة صحيحة
والله أعلم (فرع) لو كان المحكوم له يعتقد خلاف ما حكم له به الحاكم لم يحل له أخذ ما حكم له به أولا كن مات
ابن ابنته وترك أحاشيقا فرقه لقاض يرى في الجدل رأى أن بكر الصديق لحكم له بجميع الارث دون الشقيق وكان
الجد المذكور يرى رأى الجمهور نقل ابن المنذر عن الأكثر أنه يجب على الجد أن يشارك الأخ الشقيق عملا بمقتده
والخلاف في المسئلة مشهور واستدل بالحديث لمن قال ان الحاكم لا يحكم بعلمه بدليل الحصر في قوله إنما أنضى له

ثم قال رسول الله ﷺ الولد للفراس والظاهر الحجر ثم قال لسودة بنت زمعة احتجيتي منه لما رأيت من شبهه بعتبة فماتت رأتها حتى لقي الله تعالى باب الحكم في البئر ونحوها حدثنا إسحاق بن نصر حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن منصور والاعمش عن أبي وائل قال قال عبد الله قال النبي ﷺ لا تخلف على يمين صبر يقطع مالا وهو فيها فاجر إلا لقي الله وهو عليه غضبان فأنزل الله إن الذين يشترون بعهد الله الآية فجاء الأشعث وعبد الله محمد بنهم

بما سمع وقد تقدم البحث فيه قبل وفيه أن التعمق في البلاغة بحيث يحصل اقتدار صاحبها على تزيين الباطل في صورة الحق وعكسه مذموم فإن المراد بقوله أبلغ أى أكثر بلاغة ولو كان ذلك في التوصل إلى الحق لم يذم وإنما يذم من ذلك ما يتوصل به إلى الباطل في صورة الحق فالبلاغة إذن لا تذم لذاتها وإنما تذم بحسب التعلق الذي يمدح بسببه وهي في حد ذاتها ممدوحة وهذا كما يذم صاحبها إذا طرأ عليه بسببها الإعجاب وتحقير غيره من ثم يصل إلى درجته ولا سيما إن كان الغير من أهل الصلاح فإن البلاغة إنما تذم من هذه الهيئة بحسب ما ينشأ عنها من الأمور الخارجية عنها ولا فرق في ذلك بين البلاغة وغيرها بل كل فتنه توصل إلى المطلب محمودة في حد ذاتها وقد تدمج أو تدمج بحسب متعلقها واختلف في تعريف البلاغة فقيل أن يبلغ عبارة لسانه كنه ما في قلبه وقيل إيصال المعنى إلى الغير بأحسن لفظ وقيل الإيجاز مع الإفهام والتصرف من غير اضمار وقيل قليل لا يهيم وكثير لا يأسم وقيل إجمال اللفظ واتساع المعنى وقيل تقليل اللفظ وتكثير المعنى وقيل حسن الإيجاز مع أصابة المعنى وقيل سهولة اللفظ مع البديهة وقيل لغة دالة أو كلمة تكشف عن البنية وقيل الإيجاز من غير عجز والاطناب من غير خطأ وقيل النطق في موضعه والسكوت في موضعه وقيل معرفة الفصل والوصل وقيل الكلام الدال أونه على آخره وعكسه وهذا كله عن المتقدمين وعرف أهل المعاني والبيان البلاغة بأنها مطابقة الكلام لمقتضى الخذل مع الفصاحة وهي خلوه عن التعقيد وقالوا المراد بالمطابقة ما يحتاج إليه المتكلم بحسب تفاوت المقامات كالتأكيد وحذفه والمخفف وعدمه والإيجاز والأسهاب ونحو ذلك والله أعلم وفيه الرد على من حكم بما يقع في خاطره من غير استناد إلى أمر خارجي من بيته ونحوها واحتج بأن الشاهد المتصل به أقوى من المنفصل عنه ووجه الرد عليه كونه صلى الله عليه وسلم أعلى في ذلك من غيره مطلقا ومع ذلك فقد دل حديثه هذا على أنه إنما يحكم بالظاهر في الأمور العامة فلو كان المدعى صحيحا لكان الرسول أحق بذلك فإنه أعلم أنه تجري الأحكام على ظاهرها ولو كان يمكن أن الله يطلعه على غيب كل قضية وسبب ذلك أن تشريع الأحكام واقع على يده فكانه أراد تعليم غيره من الحكام أن يعتمدوا ذلك نعم لو شهدت البيعة مثلا بخلاف ما يعلمه علنا حسيبا بمشاهدة أو سماع يقينا أو ظنيا راجعا لم يحجز له أن يحكم بما قامت به البيعة ونقل بعضهم الاتفاق وإن وقع الاختلاف في القضاء بالعلم كما تقدم في باب الشهادة تكون عند الحاكم في ولايته القضاء وفي الحديث أيضا موعظة الامام الخنوص ليعتدوا الحق والعمل بالنظر الراجح وبناء الحكم عليه وهو أمر اجماعي للحاكم والمفتي والله سبحانه وتعالى أعلم (قوله باب الحكم في البئر ونحوها) ذكر فيه حديث عبد الله وهو ابن مسعود في نزول قوله تعالى إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا وفيه قول الأشعث في نزلت وفي رجل خاصته في بئر وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب الايمان والتذور قال ابن بطال هذا الحديث حجة في أن حكم الحاكم في الظاهر لا يعمل الحرام ولا يبيح المحظور لأنه صلى الله عليه وسلم حذر أمته عقوبة من اقتطع من حق أخيه شيئا يمين فاجرة والآية المذكورة من أشد وعيد جاء في القرآن فيؤخذ من ذلك أن من تميل على أخيه وتوصل إلى شيء من حقه بالباطل فإنه لا يحل له لشدة الائم فيه قال ابن المنير

فقال في تزكيت وفي رجل غاصته في بئر فقال النبي ﷺ ذلك بينة قلت لا قال فليخلف
 قلت إذا يخلف فترزقت إن الذين يشترون بعهد الله الآية **باب القضاء في كثير المال**
 وقيليه وقال ابن عيينة عن ابن شبرمة القضاء في قليل المال وكثيره سواء **حدثنا** أبو اليمان
 أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني عروة بن الزبير أن زينب بنت أبي سلمة أخبرته عن
 أمها أم سلمة قالت سمع النبي ﷺ حبله خصام عند أبيه فخرج عليهم فقال إنما أنا بشر
 وإنه يأتيني الخصم فلعل بعضا أن يكون أبلغ من بعض أفضى له بذلك وأحسب أنه صادق
 فمن قضيت له بحق مسلم فإمهاهي قطعة من النار فليأخذها أو وليدتها **باب بيع**
الإمام على الناس أموالهم وضياعهم وقد باع النبي ﷺ من نعيم بن النحام **حدثنا** ابن نعيم
حدثنا محمد بن بشر حدثنا إسماعيل حدثنا سلمة بن كهيل عن عطاء عن جابر قال بلغ
 النبي ﷺ أن رجلا من أصحابه أعتق غلاما عن دبر لم يكن له مال غيره فباعه بثمانمائة

وجه دخول هذه الترجمة في الفصة مع أنه لافرق بين البئر والدار والعبد حتى ترجم على البئر وحدها أنه أراد الرد
 على من زعم أن الماء لا يملك لحق بالترجمة أنه يملك لوقوع الحكم بين المتخاصمين فيها انتهى وفيه نظر من وجهين
 أحدهما أنه لم يقتصر في الترجمة على البئر بل قال ونحوها والثاني لو اقتصر لم يكن فيه حجة على من منع بيع الماء
 لأنه يجوز بيع البئر ولا يدخل الماء وليس في الخبر تصريح بالماء فكيف يصح الرد **(قوله باب)** بالتونين
 (القضاء في قليل المال وكثيره سواء) قال ابن المنير كأنه خشي غائلة التخصيص في الترجمة التي قبل هذه فترجم بأن
 القضاء عام في كل شيء قل أو جل ثم ذكر فيه حديث أم سلمة المذكور قبل بياب لقوله فيه فنقضت له بحق مسلم
 وهو يتناول القليل والكثير وكأنه أشار بهذه الترجمة إلى الرد على من قال ان للقاضي أن يستنيب بعض من يريد
 في بعض الأمور دون بعض بحسب قوة معرفته ونفاذ كلته في ذلك وهو منقول عن بعض المالكية أو على من قال
 لا يجب العين الا في قدر معين من المال ولا يجب في الشيء التافه أو على من كان من القضاء لا يتعاطى الحكم في
 الشيء التافه بل إذا رفع إليه رده إلى نائبه مثلا قاله ابن المنير قال وهو نوع من الكبر والأول أليق بمراد البخاري
(قوله وقال ابن عيينة) هو سفيان الهلال (عن ابن شبرمة) هو عبد الله الضبي (القضاء في قليل المال وكثيره
 سواء) ولم يقع لي هذا الأثر موصولا **(قوله باب)** بيع الإمام على الناس أموالهم وضياعهم قال ابن المنير
 أضاف البيع إلى الإمام لبشر إلى أن ذلك يقع في مال السفيه أو في وفاة دين الغائب أو من يتمتع أو غير ذلك
 ليتحقق أن للإمام التصرف في عقود الأموال في الجملة **(قوله)** وقد باع النبي صلى الله عليه وسلم مدبرا من نعيم بن
 النحام قال ابن المنير ذكر في الترجمة الضياع ولم يذكر الا بيع العبد فكانه أشار إلى قياس العقار على الحيوان
 ثم أسند حديث جابر قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا من أصحابه أعتق غلاما له عن دبر لم يكن له مال غيره
 فباعه بثمانمائة درهم ثم أرسل بثمنه إليه وقد مضى شرحه في كتاب العتق ووقع هنا للكشفة عن دين بفتح الدال
 وسكون التحتية بعدما نون بدل قوله عن برديضم الدال والموحدة بعد هاءه والثاني هو المعروف والمشهور في الروايات كلها
 والأول تصحيف قال الملبغ لما يبيع الإمام على الناس أموالهم إذا رأى منهم سفها في أموالهم وأمان ليس بسفيه فلا يباع عليه
 شيء من ماله الا حق يكون عليه يعني إذا امتنع من أداء الحق وهو كما قال لكن قصة بيع المدبر ترد على هذا الحصر وقد

دِرْهِمٍ ثُمَّ أَرْسَلَ بِمَعْنَاهُ إِلَيْهِ **بَابٌ** مَنْ لَمْ يَكْتَرِثْ بِطَعْنٍ مَنِ لَا يَعْلَمُ فِي الْأَمْرَاءِ حَدِيثًا
 حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ
 عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَطَعَنَ فِي إِمَارَتِهِ
 وَقَالَ إِنْ تَطَعْتُمْ فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ وَإِنَّمِ اللَّهُ إِنْ كَانَ
 كَلْفِيًا لِلْإِمَارَةِ وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسَ إِلَيَّ وَإِنَّ هَذَا أَيْنَ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ **بَابُ** الْأَلَدِ
 الْحَصْمِ وَهُوَ الدَّائِمُ فِي الْخُصُومَةِ لِدَا عَوْجًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ

أجاب عنها بأن صاحب المدبر لم يكن له مال غيره فلما رآه أنفق جميع ماله وأنه تعرض بذلك للتهلكة نقض عليه
 فعله ولو كان لم ينفق جميع ماله لم ينقض فعله كما قال للذي كان ينجح في البيوع قل لا خلافة لأنه لم يفوت على نفسه
 جميع ماله انتهى فكأنه كان في حكم السفية فذلك باع عليه ماله والله أعلم (**قوله باب** من لم يكثر بطعن
 من لا يعلم في الأمراء حديثا) أي لم يلفت وزنه ومعناه وهو ائتمان من الكثرة بفتح أوله وسكون ثانيه وآخره
 مثله وهو المشقة ويستعمل نفيه في موضع عدم المبالاة قال المهلب معنى هذه الترجمة أن الطاعن إذا لم يعلم حال
 المعطون عليه فرماه بما ليس فيه لا يبايأ بذلك الطعن ولا يعمل به ويقيه في الترجمة بمن لا يعلم إشارة إلى أن من
 طعن يعلم أنه يعمل به فلو طعن بأمر محتمل كان ذلك راجعا إلى الرأي الإمام وعلى هذا يتناول فعل عمر مع سعد حتى عزله مع برأته
 بما رماه به أهل الكوفة وأجاب المهلب بأن عمر لم يعلم من مغيب سعد ما علمه النبي صلى الله عليه وسلم من زيد وأسامة يعني فكان سب
 عزله قيام الاحتمال وقال غيره كان رأى عمر احتمال أخف المفسدين فرأى أن عزل سعد أسهل من قته يثير ما من قام عليه
 من أهل تلك البلد وقد قال عمر في وصيته لم أعزله لضعف ولا لحيانة وقال ابن المنير قطع النبي صلى الله عليه وسلم
 بسلامة العاقبة في إمرة أسامة فلم يلفت طعن من طعن وأما عمر فسلك سبيل الاحتياط لعدم قطعه بمثل ذلك
 وذكر حديث ابن عمر في بعث أسامة وقد تقدم شرحه مستوفى في أواخر الوفاة النبوية من كتاب المغازي (**قوله**
 فطعن في إمارته) بضم الطاء على البناء للجبول وقوله ان تطعنوا في إمارته فقد كنتم تطعنون في إمارته أي ان
 طعنتم فيه فأخبركم بانكم طعنتم من قبل في أبيه والتقدير ان تطعنوا في إمارته فقد كنتم بذلك لأن طعنكم بذلك ليس حتما
 كما كنتم تطعنون في إمارته أبيه وظهرت كفايته وصلاحيته للإمارة وأنه كان مستحقا لها فلم يكن طعنكم مستندا لذلك
 لا اعتبار بطعنكم في إمارته ولده ولا التفات إليه وقد قيل إنما طعنوا فيه لكونه مولى وقيل إنما كان الطاعن فيه من
 ينسب إلى التفاق وفيه نظر لأن من جملة من سمي من طعن فيه عياش بختانية وشين معجمة ابن أبي ربيعة الخزومي
 وكان من مسلة الفتح لكنه كان من فضلاء الصحابة فعلى هذا فالخطاب بقوله ان تطعنوا لعموم الطاعنين سواء أئند
 الطاعن فيهما أم اختلف وقوله ان كان خلقيا أي مستحقا وقوله للإمارة بكسر الهمزة وفي رواية الكشميبي للإمارة
 وهما بمعنى (**قوله باب** الألد الحصم) بفتح المعجمة وكسر الصاد المهملة وقد تقدم بيان المراد به في كتاب
 المظالم وفي تفسير سورة البقرة وقوله وهو الدائم في الخصومة من تفسير المصنف ويحتمل أن يكون المراد الشديد
 الخصومة فإن الحصم من صبغ المبالغة فيحمل الشدة ويحتمل الكثرة وقوله ادعوا لوجه في رواية الكشميبي الأدعواج
 وهو يريد على ابن المنير حيث صحف هذه اللفظة فقال قوله ادعوا لوجه لأعلم لهذا في هذه الترجمة وجه الألد أن أراد أن الألد
 مشتق من اللدد وهو الاعوجاج والانحراف عن الحق وأصله من اللدب وهو جانب الوادي ويطلق على جانب النعم
 ومنه اللدود وهو صب الدواء منحرفا عن وسط النعم إلى جانبه فاراد أن يبين أن الموج يستعمل في المعاني كما يستعمل

سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُسَيْكَةَ يَحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيْبَضُ الرَّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْإِلَهُ الْمُحْصِمُ **بَابٌ** إِذَا قَضَى الْحَاكِمُ بِجَوْرِ أَوْ خِلَافِ أَهْلِ الْعِلْمِ فَهُوَ رَدُّ حَرِّشٍ مَحْمُودٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ مِعْمَرٍ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدًا ح وَحَدَّثَنِي نَعِيمٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ أَبِيهِ قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَدِيمَةَ فَلَمْ يَحْشِنُوا أَنْ يَقُولُوا أَسْلَمْنَا فَقَالُوا صَبَأْنَا صَبَأَنَا فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ وَيَأْسِرُ وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِثْلَ أُسَيْرِهِ فَأَمَرَ كُلَّ رَجُلٍ مِثْلَ أَنْ يَقْتُلَ أُسَيْرَهُ

في الاعيان فمن استعمله في المعاني اللورد والاد وهو قوله تعالى لقد جئتم شيأا اى شيأا منحرفا عن الصواب ومعوجا عن سمة الاعتدال (قلت) ولم أرها في شيء من نسخ البخارى هنا الا باللام وقد تقدم في تفسير سورة مريم نقله عن ابن عباس أنه قال إذا عظيما وعن مجاهد أنه قال لنا عوجا وذ كرت هناك من وصلها ووجدت في تفسير عبد بن حيد من طريق معمر عن قتادة في قوله تعالى قوما لنا جدلا بالباطل ومن طريق سليمان التيمي عن قتادة قال الجدل المحصم ومن طريق مجاهد قال لا يستقيمون وهذا نحو قوله عوجا وأسند ابن أبي حاتم من طريق اسمعيل ابن أبي خالد عن أبي صالح في قوله وتذنبه قوما لنا قال عوجا عن الحق وهو بضم العين وسكون الواو وفيه تقوية لما وقع في نسخ الصحيح واللذ بضم اللام وتشديد الدال جمع اللذ وقد أسند ابن أبي حاتم عن الحسن أنه قال اللذ المحصم وكأنه تفسير باللازم لان من عوج عن الحق كان كأنه لم يسمع وعن محمد بن كعب قال الالذ الكذاب وكأنه أراد أن من يكذب المحاصمة يقع في الكذب كثيرا وتفسير الالذ بالاعوج على ما وقع عند الكشميني يحمل على انحرافه عن الحق وتفسير الالذ بالشديد المحصورة لانه كلما أخذ عليه جانب من المحجة أخذ في آخر أو لاعماله ليديه ومما جابنا فيه في المحاصمة وقال أبو عبيدة في كتاب المجاز في قوله قوما لنا واحدم اللذ وهو الذي يدعى الباطل ولا يقبل الحق وذ كرت حديث عائشة في الالذ وقد سبق شرحه وقوله أبيض الرجال الخ قال الكرماني الأبيض هو الكافر بمعنى الحديث أبيض الرجال الكفار الكافر المعاند أو بعض الرجال المخاصمين (قلت) والثاني هو المعتمد وهو أعم من أن يكون كافرا أو مسلما فان كان كافرا فأفضل التفضيل في حقه على حقيقتها في العموم وان كان مسلما فنسب البيض أن كثرة المحاصمة تفضي غالبا الى ما يذم صاحبه أو يخص في حق المسلمين من خاصم في باطل ويشهد للارول حديث كني بك إنما ان لازال مخاصما أخرجه الطبراني عن أبي أمامة بسند ضعيف وورد الترغيب في ترك المحاصمة فنسب أبو داود من طريق سليمان بن حبيب عن أبي أمامة رفعه أنازعيم بيت في ربض الجنة لمن ترك المرء وان كان محقا وله شاهد عند الطبراني من حديث معاذ بن جبل والبيض بفتح الراء والموحدة بعدها ضاد ميمجة الاسفل (قوله) **بَابٌ** إِذَا قَضَى الْحَاكِمُ بِجَوْرِ أَوْ خِلَافِ أَهْلِ الْعِلْمِ فَهُوَ رَدُّ حَرِّشٍ مَحْمُودٌ (قوله) حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ غِيْلَانَ وَقَوْلُهُ وَحَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ نَعِيمٌ بِنِ حَمَادٍ كَذَا لَاقِي ذَرْعَانَ ابْنَ عَمْرِو بْنِ لَقِيهِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ هُوَ الْمُصَنِّفُ حَدَّثَنِي نَعِيمٌ وَسَاقَ غَيْرُ أَبِي ذَرٍّ أَيْضًا السَّنَدَ إِلَى قَوْلِهِ عَنِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدًا وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بِسَنَدِهِ إِلَى سَالِمٍ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِيهِ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فِي الْمَنَازِي بِبَابِ بَعَثَ خَالِدًا إِلَى بَنِي جَدِيمَةَ وَالتَّرْصُضُ عَنْ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ عَائِضُ خَالِدِي مِمَّنْ قَتَلَهُ الَّذِينَ قَالُوا صَبَأْنَا قَبْلَ أَنْ يَسْتَفْرِغَهُمْ مِنْ أَرْحَامِهِمْ بِذَلِكَ الْقَوْلِ فَإِنَّ فِيهِ إِشَارَةً إِلَى تَصْوِيبِ فِعْلِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ تَعَمُّدٍ فِي تَرْكِهِمْ مَتَابَعَةَ خَالِدٍ عَلَى قَتْلِ مَنْ أَرْحَمَهُمْ بِقَتْلِهِمْ مِنَ الْمَذْكُورِينَ وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ الْحِكْمَةُ فِي تَبْرِيئِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فِعْلِ خَالِدٍ مَعَ كونه لَمْ يَمَاقِبْهُ عَلَى ذَلِكَ لَكُونَهُ يَجْتَهُدُ أَنْ يَعْرِفَ

فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أُسَيْرِي وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أُسَيْرُهُ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ
 فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ بِمَا صَنَعَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ مَرَّتَيْنِ بِأَبِي الْإِمَامِ يَا قَوْمًا فَيُصَلِّحُ
 بَيْنَهُمْ حَدَّثَنَا أَبُو الشَّعْثَانَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ الْمَدِينِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ
 كَانَ قِتَالُ بَيْنِ بَنِي عَمْرِو بْنِ قَبْلَةَ ذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ فَصَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ أَنَاهُمْ يَصْلِحُ بَيْنَهُمْ فَلَمَّا حَضَرَتْ
 صَلَاةُ الْعَصْرِ فَأَذَّنَ بِلَالٌ وَأَقَامَ وَأَمَرَ أَبَا بَكْرٍ فَتَقَدَّمَ وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ فِي الصَّلَاةِ فَسَقَّ
 النَّاسَ حَتَّى قَامَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فَتَقَدَّمَ فِي الصَّفِّ الَّذِي بِيَلَدِهِ قَالَ وَصَفَّحَ الْقَوْمَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا
 دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَمْ يَلْتَمِثُ حَتَّى يَفْرُغَ فَلَمَّا رَأَى التَّصْفِيحَ لَا يُمَسِّكُ عَلَيْهِ الْفَتَى فَرَأَى النَّبِيَّ ﷺ
 خَلْفَهُ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ امْضِهِ وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ هَكَذَا وَلَبَّثَ أَبُو بَكْرٍ هَنِيئَةً يَمُحِّدُ اللَّهَ عَلَى قَوْلِ
 النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ مَتَى الْقَهْرَمَى فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ذَلِكَ تَقَدَّمَ فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِالنَّاسِ فَلَمَّا قَضَى
 صَلَاتَهُ قَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ إِذَا أَوْمَأَتْ إِلَيْكَ أَنْ لَا تَكُونَ مُضَيِّتٌ قَالَ لَمْ يَكُنْ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ
 أَنْ يَوْمَّ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ لِلْقَوْمِ إِذَا نَابَكُمْ أَمْرٌ فَلْيُصْبِحِ الرِّجَالُ وَيُصْبِحِ النِّسَاءُ

أنه لم يأذن له في ذلك خشية أن يعتقد أحد أنه كان باذنه وليزجر غيره خالد بعد ذلك عن مثل فعله اه ملخصا وقال ابن بطال الأئم ان كان ساقطا عن المجتهد في الحكم اذا تبين أنه بخلاف جماعة أهل العلم لكن الضمان لازم للمخطئ عند الأكثر مع الاختلاف هل يلزم ذلك عاقلة الحاكم أو بيت المال وقد تقدمت الإشارة الى شيء من ذلك في كتاب الديات والذي يظهر أن الثبراً من الفعل لا يستلزم أتم فاعله ولا الزامه الغرامة فان أتم المخطئ مرفوع وان كان فعله ليس بمحمود (قوله باب الامام يأتي قوما فيصلح بينهم) في رواية الكشميني يصلح باللام بدل الفاء. (قوله) كان قتال بين بني عمرو في رواية مالك عن أبي حازم الماضية في أبواب الامامة أن النبي صلى الله عليه وسلم ذهب الى بني عمرو بن عوف ليصلح بينهم وقد تقدم شرحه مستوفى هناك وذكره هناك بلفظ فليصق والتصفيق ووقع هنا بلفظ فليصق والتصفيق وهما بمعنى وقوله في هذا الطريق فلما حضرت صلاة العصر فأذن وأقام قال الكرمانى جواب الفاء في قوله فلما عذوف سواء كانت لما شرطية أو ظرفية والتقدير جاء المؤذن (قلت) انما اختصره البخارى وقد أخرجه أبو داود عن عمرو بن عوف عن حماد قتال فيه بعد قوله ثم أناهم يصلح بينهم فقال بلال ان حضرت صلاة العصر ولم آتكم فرأى بكر فليصل بالناس فلما حضرت العصر أذن بلال ثم أقام فذكره وقوله أن امضه فعل أمر بالضي والهاء للسكت وقوله هكذا أى أشار اليه بالسكت في مكانه وقوله يحمد الله في رواية الكشميني فحمد الله بالفاء بدل التحتانية وفي قوله لم يكن لابن أبي قحافة هضم نفسه وتواضع حيث لم يقل ولا لابن بكر وعادة الرب اذا عظمت الرجل ذكرته باسمه أو كنيته أو لقبه وفي غير ذلك تنسبه الى أبيه ولا تسميه قال ابن المير قفه الترجمة التنيه على جواز مباشرة الحاكم الصلح بين الخصوم ولا بعد ذلك تصحيفا في الحكم وعلى جواز ذهاب الحاكم الى موضع الخصوم للفصل بينهم اما عند عظم الخطب واما ليكشف ما لا يحاط به الا بالمعاينة لا بعد ذلك تخصيصا ولا تمييزا ولا وهنا (تنيه) وقع في نسخة الصغاني في آخر هذا الحديث قال أبو عبد الله لم يقل هذا الحرف يا بلال فرأى بكر غير حماد

باب يُسْتَحَبُّ لِلْكَاتِبِ أَنْ يَكُونَ أَمِينًا عَاقِلًا **عَدُوًّا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو ثَابِتٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ لِيَقْتُلَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَعِنْدَهُ عُمَرُ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنَّ عُمَرَ أَنَا فِي الْقَتْلِ قَدْ اسْتَحَرَّ يَوْمَ الْبَيْتِ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيُطَيِّئُ أَخْشَى أَنْ يَسْتَحَرَّ الْقَتْلَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي الْمَوَاطِنِ كُلِّهَا فَيَذْهَبُ قُرْآنُ كَثِيرٍ وَإِنِّي أُرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ قُلْتُ كَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عُمَرُ هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ فَلَمْ يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي فِي ذَلِكَ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ عُمَرَ وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ قَالَ زَيْدٌ قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَنْتَ رَجُلٌ شَابٌ عَاقِلٌ لَا تَنْهَيْكَ فَذَكَرْتُ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَتَّبِعُ الْقُرْآنَ فَاجْمَعُهُ قَالَ زَيْدٌ فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفَنِي تَقْلَ جَبَلٍ مِنَ الْجِبَالِ مَا كَانَ بِأَقْفَلُ عَلَيَّ بِمَا كَلَّفَنِي مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ قُلْتُ كَيْفَ تَقْعَلَانِ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو بَكْرٍ هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ فَلَمْ يَزَلْ يَحْتُمِرُ جَعْتِي حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ اللَّهُ لَهُ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَيْتُ فَتَتَّبَعْتُ الْقُرْآنَ أَجْمَعَهُ مِنَ الْعُسْبِ وَالرِّقَاعِ وَاللِّخَافِ وَصُدُورِ الرِّجَالِ فَوَجَدْتُ آخِرَ سُورَةِ التَّوْبَةِ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ إِلَى آخِرِهَا مَعَ خُرْمَةٍ أَوْ أَبِي خُرْمَةَ فَأَلْحَقْتُمَا فِي سُورَتِهَا وَكَانَتِ الصَّحْفُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حَيَاتُهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ عِنْدَ عُمَرَ حَيَاتُهُ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ ثُمَّ عِنْدَ حَفْصَةَ

(قوله **باب** يستحب للكاتب أن يكون أميناً عاقلاً) أي كاتب الحكم وغيره ذكره زيد بن ثابت في قصة مع أبي بكر وعمر في جمع القرآن وقد تقدم شرحه مستوفى في فضائل القرآن والغرض منه قول أبي بكر لزيد أنك رجل شاب عاقل لا تهتك وقوله في آخره قال محمد بن عبيد الله بالتصغير وهو شيخ البخاري الذي روى عنه هذا الحديث فسر اللحن التي ذكرت في هذا الحديث وهي بكسر اللام وتخفيف الحاء المعجمة بالخزف وهي بفتح الحاء المعجمة والزاي بعدها فاء وقد تقدم بيان الاختلاف في تفسيرها هناك وحكى ابن بظال عن المهلب في هذا الحديث أن العقل أصل الخلال المحمود لأنه لم يصف زيدا بأكثر من العقل وجعله سبباً لاتبانه ورفع التهمة عنه (قلت) وليس كما قال فإن أبا بكر ذكر عقب الوصف المذكور وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنم اكنى بوصفه بالعقل لأنه لو لم تثبت أمانته وكفانيته وعقله لما استكتبته النبي صلى الله عليه وسلم الوحي وإنما وصفه بالعقل وعدم الاتهام دون ما تعديها إشارة إلى استمرار ذلك له والا فجرد قوله لا تهتك مع قوله عاقل لا يكفي في ثبوت الكفاية والأمانة فكم من ربايع في العقل والمعرفة وجدت منه الحياة قال وفيه اتخاذ الكاتب للسلطان والقاضي وأن من سبق له علم بأمر يكون أولى به من غيره إذا وقع وعند البيهقي بسند حسن عن عبد الله بن الزبير أن النبي صلى الله عليه وسلم استكتب عبد الله بن الأرقم فكان يكتب له إلى الملوك فيبلغ من أمانته عنده أنه كان يأمره أن يكتب ويحتم ولا يقرؤه ثم استكتب زيد بن ثابت فكان يكتب الوحي ويكتب إلى الملوك وكان إذا غابا كتب جعفر بن أبي طالب وكتب له أيضا أحيانا جماعة من الصحابة ومن طريق عياض الأشعري عن أبي موسى أنه استكتب نصرانيا فاتهره عمر وقرأ يأبها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء الآية فقال أبو موسى والله ما توليته وإنما كان يكتب فقال أما وجدت في أهل

بَدِيْعَمَرٍ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ اللَّخْفَاءُ يَعْنِي الْحَرْفَ بِأَبِ كِتَابِ الْحَاكِمِ إِلَى عَمَالِيهِ
وَالْقَاضِي إِلَى أُمَّتَائِهِ **عَدُوٌّ** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي لَيْثِي ح حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي لَيْثِي بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَسَمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ
هُوَ وَرِجَالٌ مِنْ كَثِيرٍ قَوْمَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ مِنْ جِهَدِ أَصَابِهِمْ
فَأَخْبِرَ مُحَيِّصَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قُتِلَ وَطَرِحَ فِي فَصِيرٍ أَوْ عَيْنٍ فَأَبَى يَهُودٌ فَقَالَ أَنْتُمْ وَاللَّهِ قَتَلْتُمُوهُ
قَالُوا مَا قَتَلْنَاهُ وَاللَّهِ ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ فَذَكَرَهُمْ لَهُمْ وَأَقْبَلَ هُوَ وَأَخُوهُ حَوِيصَةَ وَهُوَ
أَكْبَرُ مِنْهُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ فَذَهَبَ لَيْسَ كَلِمَةً وَهُوَ الَّذِي كَانَ بِخَيْبَرَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِمُحَيِّصَةَ
كَبُرَ كَبْرُ يُرِيدُ السِّنَّ فَتَكَلَّمْتُمْ حَوِيصَةَ ثُمَّ تَكَلَّمْتُمْ مُحَيِّصَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِمَّا أَنْ يَدُورَا
صَاحِبِكُمْ وَإِمَّا أَنْ يُؤَذِّنُوا بِحَرْبٍ فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ بِهِ فَكَتَبَتْ مَا قَتَلْنَاهُ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَوِيصَةَ وَمُحَيِّصَةَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ أَتَحْلِفُونَ وَتَسْتَحْفُونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ قَالُوا لَا
قَالَ أَتَحْلِفُ لَكُمْ يَهُودٌ قَالُوا لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ مِائَةَ نَاقَةٍ
حَتَّى أُذْخِلَتْ الدَّارَ قَالَ سَهْلٌ فَرَكَضْتَنِي مِنْهَا نَاقَةٌ **بَابُ** هَلْ يَجُوزُ لِلْحَاكِمِ أَنْ يَبْعَثَ رَجُلًا
وَحَدَهُ لِلنَّظَرِ فِي الْأُمُورِ **عَدُوٌّ** آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَا جَاءَ أُعْرَابِيٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اضْرِبْنَا بِيَتْنَا كِتَابِ

الإسلام من يكتب لآئنتهم إذ أنصاهم الله ولا تأمنهم إذ خونهن الله فلا تعزم بعد أن ذم الله (قوله باب
كتاب الحاكم الى عماله) بضم الهمزة وتشديد الميم جمع عامل وهو الوالي على بلد مثلا لجمع أخراجها أوزكواتها أو
الصلاة بأهلها أو التأمير على جهاد عدوها (قوله والقاضي الى أمثاله) أي الذين يقيمهم في ضبط أمور الناس ذكره
حديث سهل بن أبي حنيفة في قصة عبد الله بن سهل وقته بخيبر وقيام حويصة ومن معه في ذلك والغرض منه قوله
فيه فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم أي الى أهل خيبر به أي بالخبر الذي نقل اليه وقد تقدم بيانه مع شرح
الحديث في باب القسامة وقوله هنا فكتب ما قتلناه في رواية الكشميني فكتبوا بصيغة الجمع وهو أولى ووجه
الكرمانى الأول بأن المراد به الحمى المسمى باليهود قال وفيه تكلف (قلت) وأقرب منه أن يراد الكتاب عنهم
لأن الذي يباشر الكتابة إنما هو واحد فالتقدير فكتب كاتبهم قال ابن المنير ليس في الحديث أنه صلى الله عليه وسلم
كتب الى نائبه ولا الى أمينه وإنما كتب الى الخصوم أنفسهم لكن يؤخذ من مشروعية مكانة الخصوم والبناء على
ذلك جواز مكانة النواب والكتاب في حق غيرهم بطريق الأولى (قوله باب هل يجوز للحاكم أن يبعث رجلا
وحده للنظر في الأمور) كذا للاكثر وفي رواية المستملى والكشميني ينظر وكذا عند أبي نعيم ذكر فيه حديث
أبي هريرة وزيد بن خالد في قصة العسيف وقد مضى شرحه مستوفى والغرض منه قوله عليه الصلاة والسلام واغد
يا أنيس على امرأة هذا وقد تقدم الاختلاف في أن أنيسا كان حيا أو مستخيرا والحكمة في إرياده الترجمة بصيغة
الاستفهام للإشارة الى خلاف محمد بن الحسن فإنه قال لا يجوز للقاضي أن يقول أقر عندى فلان بكذا شيء يقضى
به عليه من قتل أو مال أو عتق أو طلاق حتى يشهد معه على ذلك غيره وادعى أن مثل هذا الحكم الذي في حديث
الباب خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم وقال وينبغي أن يكون في مجلس القاضي أبدا عدلان يسمعان من يقر ويشهدان

الله قَامَ حَسَنُهُ قَالِ صَدَقَ فَاقْضِ يَتَنَّا بِكِتَابِ اللهِ فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى
 هَذَا قَرْنِي بِأَمْرَائِهِ قَالُوا لِي عَلَى ابْنِكَ الرَّجْمُ فَقَدَيْتُ ابْنِي مِنْهُ مِائَةً مِنَ الْعَتَمِ وَوَلِيدَةٌ ثُمَّ سَأَلْتُ
 أَهْلَ الْعِلْمِ قَالُوا لِمَا عَلَى ابْنِكَ جَدُّ مِائَةٍ وَتَقْرِيْبُ عَامٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا قَضِيْنَ يَتَنَكَّمَا
 بِكِتَابِ اللهِ أَمَّا الْوَلِيدَةُ وَالْعَتَمُ فَرَدُّ عَلَيْكَ وَعَلَى ابْنِكَ جَدُّ مِائَةٍ وَتَقْرِيْبُ عَامٍ وَأَمَّا أَنْتَ
 يَا أَتَيْسُ لِرَجُلٍ فَأَعْزُ عَلَى أَمْرٍ هَذَا فَارْجُمَهَا فَقَدْ أَعْلِيَسَا أَتَيْسُ فَرَجَمَهَا بِأَبِ تَرْجَمَةَ
 الْحُكَّامِ وَهَلْ يَجُوزُ تَرْجِمَانُ وَاحِدٌ وَقَالَ خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ
 النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يَتَعَلَّمَ كِتَابَ الْيَهُودِ حَتَّى كَتَبْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ كُتُبَهُ وَأَقْرَأْتُهُمْ كُتُبَهُمْ إِذَا

على ذلك فينفذ الحكم بشهادتهما نقله ابن بطال وقال المهلب فيه حجة لسالك في جواز انفاذ الحاكم رجلا واحدا
 في الاعذار وفي أن يتخذ واحدا يتو به يكشف عن حال اليهود في السركا يجوز قبول الفرد فيما طريقه الخبر لا الشهادة
 قال وقد استدل به قوم في جواز تنفيذ الحكم دون اعذار الى المحكوم عليه قال وهذا ليس بشيء لان الاعذار يشترط
 فيها كان الحكم فيه البينة لاما كان بالاقرار كما في هذه القصة لقوله فان اعترفت (قلت) وقد تقدم شيء من مسألة الاعذار
 عند شرح هذا الحديث (قوله باب ترجمة الحكام) في رواية الكشميني الحاكم بالافراد (قوله وهل يجوز
 ترجمان واحد) يشير الى الاختلاف في ذلك فالاحتفاء بالواحد قول الحنفية ورواية عن احمد واختارها البخارى
 وابن المنذر وطائفة وقال الشافعي وهى الرواية الراجحة عند الحنابلة اذا لم يعرف الحاكم لسان الحاصم لم يقبل فيه
 الا عدلين لانه نقل ما خفي على الحاكم اليه فيما يتعلق بالحكومة فيشترط فيه العدل كالثبوت ولانه اخبر الحاكم بما
 لم يفهمه فكان كغفل الاقرار اليه من غير مجلسه (قوله وقال خارجه ابن زيد بن ثابت عن زيد بن ثابت) هو ابوه
 (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم امره أن يتعلم كتاب اليهود في رواية الكشميني اليهودية بزيادة النسبة والمراد
 بالكتاب الخط (قوله حتى كتبت للنبي صلى الله عليه وسلم كتبه) يعنى بهم (وأقرأته كتبهم) أى التي يكتبونها
 اليه وهذا التليق من الأحاديث التي لم يخرجها البخارى الاملافة وقد وصله مطولا في كتاب التاريخ عن اسمعيل
 ابن أبى أويس حدثني عبد الرحمن بن أبى الزناد عن أبيه عن خارجه بن زيد بن ثابت عن زيد قال أتى بي النبي
 صلى الله عليه وسلم مقدمة المدينة فأعجب بي فقبل له هذا غلام من بنى النجار قد قرأ فيما أنزل الله عليك بضع
 عشرة سورة فاستقرأني فقرأت فقال لي تعلم كتاب يهود فاني ما آمن يهود على كتابي فعلسته في نصف
 شهر حتى كتبت له الى يهود وأقرأ له إذا كتبوا اليه ووقع لنا بعلو في فوائد الفاكهى عند ابن أبى ميسرة حدثنا
 يحيى بن فرعة حدثنا عبد الرحمن بن أبى الزناد عن أبيه عن خارجه بن زيد بن ثابت عن أبيه فذكره وفيه فامر بي
 سوى خمس عشرة ليلة حتى تعلمت وأخرجه أبو داود والترمذى من رواية عبد الرحمن بن أبى الزناد قال الترمذى
 حسن صحيح وقد رواه الأعمش عن ثابت بن عبيد عن زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم امره أن يتعلم
 السريانية (قلت) وهذه الطريق وقعت لي بعلو في فوائد هلال الحفار قال حدثنا الحسين بن عياش حدثنا يحيى بن
 أيوب بن السرى حدثنا جرير عن الأعمش فذكره وزاد فعلتها في سبعة عشر يوما وأخرجه أحمد واسحق في
 مسندهما وأبو بكر بن أبى داود في كتاب المصاحف من طريق الأعمش وأخرجه أبو يعلى من طريقه وعنده انى
 أكتب الى قوم فأخاف أن يزيدوا على وينقصوا فعلم السريانية فذكره وله طريق أخرى أخرجه ابن سعد وفي
 كل ذلك رد على من زعم أن عبد الرحمن ابن أبى الزناد تفرد به نعم لم يروه عن أبيه عن خارجه الا عبد الرحمن فهو

كُتِبُوا إِلَيْهِ وَقَالَ مُعْتَزِلُ وَعِنْدَهُ عَلَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ وَعُمَانُ مَاذَا تَقُولُ هَدِيَهُ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَاطِبٍ فَقُلْتُ تَخْبِرُنِي بِصَاحِبِهَا الَّذِي صَنَعَ بِهَا وَقَالَ أَبُو جَرَّةٍ كُنْتُ أُرْتَجِمُ بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَبَيْنَ النَّاسِ * وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ لَا بُدَّ لِلْحَاكِمِ مِنْ مَتْرَجِمِينَ حَرَشُوا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبَّاسَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ

تفرد نسي وقصة ثابت يمكن أن تتحد مع قصة خارجه بأن من لازم تعلم كتابة اليهود تعلم لسانهم ولسانهم السرانية لكن المعروف أن لسانهم العبرانية فيحتمل أن زيدا تعلم اللسانين لاحتياجه الى ذلك وقد اعترض بعضهم على ابن الصلاح ومن تبعه في أن الذي يجرم به البخارى يكون على شرط الصحيح وقد جزم بهذا مع أن عبد الرحمن بن أبي الزناد قد قال فيه ابن معين ليس ممن يحتج به أصحاب الحديث ليس بشئ. وفي رواية عنه ضعيف وعنه هو دون الدراوردي وقال يعقوب بن شبة صدوق وفي حديثه ضعف سمعت على بن المديني يقول حديثه بالمدينة مقارب وبالمرق مضطرب وقال صالح بن أحمد عن أبيه مضطرب الحديث وقال عمرو بن علي نحو قول علي وقال كان عبد الرحمن بن مهدي يحط على حديثه وقال أبو حاتم النسائي لا يحتج بحديثه ووثقه جماعة غيرهم كالعجلي والترمذي فيكون غاية أمره انه مختلف فيه فلا يتجه الحكم بصحة ما يفرد به بل غايته أن يكون حسنا وكنت سألت شيخي الامامين العراقي واللبقيني عن هذا الموضوع فكتب لي كل منهما بانهما لا يعرفان له متابعا وعلولا جميعا على أنه عند البخارى ثقة فاعتمده وزاد شيخنا العراقي أن صحة ما يجرم به البخارى لا يتوقف ان يكون على شرطه وهو تقيب جيد ثم ظفرت بعد ذلك بالمتابع الذي ذكرته فاتفق الاعتراض من أصله والله الحمد (قوله وقال عمر) أي ابن الخطاب (وعنده علي) أي ابن أبي طالب (وعبد الرحمن) أي ابن عوف (وعثمان) أي ابن عفان (ماذا تقول هذه) أي المرأة التي وجدت حبلى (قال عبد الرحمن ابن حاطب قلت تخبرك بصاحبها الذي صنع بها) وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور من طرق عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن أبيه نحوه (قوله وقال أبو جرة كنت أرتجم بين ابن عباس وبين الناس) هذا طرف من حديث أخرجه المؤلف في العلم من رواية شعبة عن أبي جرة فذكره وبعده فقال ان وفد عبد القيس أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث في قصتهم وهو عند النسائي زيادة بعد قوله وبين الناس فأتته امرأة فسألته عن نبيذ الجر فنهى عنه وقال ان وفد عبد القيس الحديث (قوله وقال بعض الناس لا بد للحاكم من مترجمين) نقل صاحب المطالع أنها رويت بصيغة الجمع وبصيغة التثنية ووجه الأول بأن الألسنة قد تكثر فيحتاج الى تكثير المترجمين (قلت) والثاني هو المعتمد والمراد ببعض الناس محمد بن الحسن فانه الذي اشترط أن لا بد في الترجمة من اثنين ونزلهم منزلة الشهادة وخالف أصحابه الكوفيين ووافقهم الشافعي فتعلق بذلك منطلي فقال فيه رد لقول من قال ان البخارى اذا قال قال بعض الناس يريد الخنفية وتعبه الكرماني فقال يحمل على الأغلب على أوردنا هنا بعض الخنفية لأن عمدا قائل بذلك ولا يمنع ذلك أن يوافق الشافعي كما لا يمنع أن يوافق الخنفية في غير هذه المسئلة بعض الأئمة ثم ذكر طرفا من حديث أبي سفيان في قصة هرقل وقد أخرجه في بدء الوحي بهذا السند مطولا والفرس منه قوله ثم قال لترجمانه قل له الخ قال ابن بطال لم يدخل البخارى حديث هرقل حجة على جواز الترجمان المشترك لأن ترجمان هرقل كان على دين قومه وإنما أدخله ليدل على أن الترجمان كان يجرى عند الأمم بجرى الخبير لا بجرى الشهادة وقال ابن المنير وجه الدليل من قصة هرقل مع أن فعله لا يحتاج به أن مثل هذا صواب من رأيه لأن كثيرا مما أورده في هذه القصة صواب موافق للحق فوضع الدليل تصويب حملة الشريعة لهذا وأمثاله من رأيه وحسن نقطته ومناسبة استدلاله وان كان غلبت عليه الشقاوة انتهى وتكلمة هذا أن يقال يؤخذ من صحة استدلاله فيما يتعلق بالبوّة والرسالة أنه

ابن حَرْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ ثُمَّ قَالَ لِيَرْجُمَانِي قُلْ لَهُمْ إِنِّي سَأَلْتُ
هَذَا فَإِنْ كَذَّبَنِي فَكَذَّبُوهُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَقَالَ لِلرَّجْمَانِ قُلْ لَهُ إِنْ كَانَ مَا تَقُولُونَ حَقًّا فَمَسْمُوكُ

كان مطلقا على شرائع الانبياء فحمل تصرفاته على وفق الشريعة التي كان متمسكا بها كما سأذكره من عند الكرمانى والذي يظهر لى أن مستند البخارى تقرير ابن عباس وهو من الأئمة الذين يقتدى بهم على ذلك ومن ثم احتج بكفتائه بترجمة أبى جرة له فالأثران واجبان لابن عباس أحدهما من تصرفه والآخر من تقريره وإذا انضم من ذلك فعل عمر ومن معه من الصحابة ولم ينقل عن غيرهم بخلافه قويت الحجة ولما نقل الكرمانى كلام ابن بطال تعقبه بأن قال أقول وجه الاحتجاج أنه كان يعنى هرقل نصرانيا وشرع من قبلنا حجة لنا ما لم ينسخ قال وعلى قول من قال انه أسلم فالأمر ظاهر (قلت) بل هو أشد إشكالا لأنه لا حجة فى فعله عند أحد إذ ليس صحابيا ولو ثبت أنه أسلم فليست ما تقدم والله أعلم قال ابن بطال أجاز الأكثر ترجمة واحد وقال محمد بن الحسن لا بد من رجلين أو رجل وامرأتين وقال الشافى هو كالبينة وعن مالك روايتان قال وحجة الأول ترجمة زيد بن ثابت وحده للنبي صلى الله عليه وسلم وأبى جرة لابن عباس وأن الترجمان لا يحتاج الى أن يقول أشهد بل يكفيه مجرد الاخبار وهو تفسير ما يسمعه من الذى يترجم عنه ونقل الكريشى عن مالك والشافى الاكتفاء بترجمان واحد وعن أبى حنيفة الاكتفاء بواحد وعن أبى يوسف اثنين وعن زفر لا يجوز أقل من اثنين وقال الكرمانى الحق أن البخارى لم يجره هذه المسئلة إذ لا نزاع لأحد أنه يكتب ترجمان واحد عند الاخبار وأنه لا بد من اثنين عند الشهادة فيرجع الخلاف الى انها اخبار أو شهادة فلو سلم الشافى أنها اخبار لم يشترط العدد ولو سلم الحنفى انها شهادة لقال بالعدد والصور المذكورة فى الباب كلها اخبارات أما المكتوبات فظاهر وأما قصة المرأة وقول أبى جرة فظاهر فلا محل لأن يقال على سبيل الاعتراض وقال بعض الناس بل الاعتراض عليه أوجه فانه نصب الأدلة فى غير ما ترجم عليه وهو ترجمة الحاكم إذ لا حكم فيها استدلل به انتهى وهو أولى بأن يقال فى حقه أنه ماحرر فان أصل ما احتج به اكتفاء النبي صلى الله عليه وسلم بترجمة زيد بن ثابت واكتفاءه به وحده وإذا اعتد عليه فى قراءة الكتب التي ترد وفى كتابة ما يرسله الى من يكتبه التحق به اعتماده عليه فيما يترجم له عن حضر من أهل ذلك اللسان فإذا اكتفى بقوله فى ذلك وأكثر تلك الأمور يشتمل على تلك الأحكام وقد يقع فيما يترجمه منها الاخبار ما يترتب عليه الحكم فكيف لا توجه الحجة به للبخارى وكيف يقال أنه ماحرر المسئلة وقد ترجم المحب الطبرى فى الاحكام ذكر اتخاذ مترجم والاكتفاء بواحد أو ورد فيه حديث زيد بن ثابت وما علقه البخارى عن عمر وعن ابن عباس ثم قال احتج بظاهر هذه الأحاديث من ذهب الى جواز الاختصار على مترجم واحد ولم يتعقبه وأما قصة المرأة مع عمر فظاهر السياق أنها كانت فيما يتعلق بالحكم لأنه درأ الحد عن المرأة لجهلها بترجم الزنا بعد أن ادعى عليها وكاد يقيم عليها الحد واكتفى فى ذلك باخبار واحد بترجمه عن لسانها وأما قصة أبى جرة مع ابن عباس وقصة هرقل فانهما وإن كانا فى مقام الاخبار المحض فلهذا إنما ذكرهما استظهارا وتأكيذا أو أمادعواه أن الشافى لو سلم أنها اخبار لما اشترط العدد الخ فصحيح ولكن ليس فيه ما يمنع من نصب الخلاف مع من يشترط العدد وأقل ما فيه أنه اطلاق فى موضع التقييد فيحتاج الى التنبيه عليه والى ذلك يشير البخارى بتقييده بالحاكم فيؤخذ منه أن غير الحاكم يكتب بالواحد لأنه إخبار محض وليس النزاع فيه وإنما النزاع فيما يقع عند الحاكم فان ظاهره يؤيد الى الحكم ولا سيما عند من يقول ان تصرف الحاكم بمجرد حكمه وقد قال ابن المنذر القياس يقتضى اشتراط العدد فى الأحكام لأن كل شىء غاب عن الحاكم لا يقبل فيه الا اليقينة الكاملة والواحد ليس بيقينة كاملة حتى يعتمد اليه كمال الصحاب غير أن الحديث انما صح سقط النظر وفى الاكتفاء بزيد بن ثابت ووجه حجة ظاهرة لا يجوز خلطها انتهى ويمكن أن يجاب أن ليس غير النبي صلى الله عليه وسلم من الحكام فى ذلك مثله لامكان اطلاعه على

مَوْضِعٌ قَدَّمَ هَاتَيْنِ بَابِ مُحَاسَبَةِ الْإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَمِيدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَعْمَلَ ابْنَ الْأَنْبِيَةِ عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ فَلَمَّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَحَاسِبَهُ قَالَ هَذَا الَّذِي لَكُمْ وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَهَلَّا جَلَسْتِ فِي بَيْتِ أَيْبِكَ وَبَيْتِ أُمِّكَ حَتَّى تَأْتِيَكِ هَدِيَّتُكَ إِنْ كُنْتِ صَادِقًا ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَطَبَ النَّاسَ وَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَأَيُّ اسْتَعْمَلَ رِجَالًا مِنْكُمْ عَلَى أُمُورٍ عَمَّا وَلَا يَأْتِي اللَّهَ فَيَأْتِي أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ هَذَا لَكُمْ وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ أُهْدِيَتْ لِي فَهَلَّا جَلَسْتِ فِي بَيْتِ أَيْبِهِ وَبَيْتِ أُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا فَوَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مِنْهَا شَيْئًا قَالَ هِشَامٌ يُغَيِّرُ حَقَّهُ إِلَّا جَاءَ اللَّهُ يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا فَلَا عَرْقَنَ مَا جَاءَ اللَّهُ رَجُلًا يُغَيِّرُ لَهُ رُعَاهُ أَوْ يَبْقَرُهُ لَهَا خُورًا أَوْ شَاةً تَبْعُرُ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ إِلَّا هَلْ بَلَّغْتُ بِأَبِ بَطَانَةِ الْإِمَامِ وَأَهْلِ مَشُورَتِهِ الْبَطَانَةَ الدُّخْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي حَمِيدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ وَلَا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ

ماغاب عنه بالوحي بخلاف غيره بل لا بد له من أكثر من واحد فهما كان طريقه الاخبار يكتفي فيه بالواحد ومهما كان طريقه الشهادة لا بد فيه من استيفاء النصاب وقد نقل الكرايبي أن الخلفاء الراشدين والمالك بعدهم لم يكن لهم الا ترجمان واحد وقد نقل ابن التين من رواية ابن عبد الحكم لا يترجم الا حر عدل واذا أقر المترجم بشئ فأجب الى أن يسمع ذلك منه شاهدان ويرفان ذلك الى الحاكم (قوله باب محاسبة الامام عماله) ذكر فيه حديث أبي حميد في قصة ابن اللبية وقد مضى شرحه مستوفى في باب جدابا العمال وقوله حدثنا محمد حدثنا عبيدة محمد هو ابن سلام وعبيدة هو ابن سليمان وقوله ففلا في رواية غير الكشميين في الموضعين الا يفتح المعزة وهما بمعنى والمقصود هنا قوله فلما جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وحاسبه أي على ما قبض وصرف (قوله باب بطانة الامام وأهل مشورته) بضم المعجمة وسكون الواو وفتح الزاء من يستشيره في اموره (قوله البطانة الدخلاء) هو قول أبي عبيدة قال في قوله تعالى لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خيالا البطانة الدخلاء والرجال الشراة والبطانة بضم ثم فتح جمع دخل وهو الذي يدخل على الرئيس في مكان خلوته ويفضي اليه بسره ويصدقه فيما يخبره به مما يخفى عليه من أمر رعيته ويعمل بمقتضاه وعطف أهل مشورته على البطانة من عطف الخاص على العام وقد ذكرت حكم المشورة في باب متى يستوجب الرجل القضاء وأخرج أبو داود في المراسيل من رواية عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين أن رجلا قال يا رسول الله ما الحزم قال ان تشاور ذاب ثم قطيعه ومن رواية خالد بن معدان مثله غير أنه قال ذا رأى قال الكرمانى فسر البخارى البطانة بالدخلاء فجعله جمعا انتهى ولا محذور في ذلك (قوله ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة) في رواية صفوان بن سليم ما بعث الله من نبي ولا بعده من خليفة والرواية التي في الباب تفسر المراد بهذا وأن المراد يبعث الخليفة استخلافه ووقع في رواية الاوزاعي ومعاوية بن سلام ما من وال وهي أعم (قوله بطانة تأمره بالمعروف) في رواية سليمان بالخير وفي رواية معاوية بن سلام بطانة تأمره بالمعروف

إِلَّا كَانَتْ لَهُ بَطَّانَتَانِ بَطَّانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ وَبَطَّانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحْضُهُ عَلَيْهِ فَالْمَعْرُوفُ مَنْ عَصَمَ اللَّهُ تَعَالَى وَقَالَ سُلَيْمَانُ عَنْ يَحْيَى أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ يَهْدَا وَعَنِ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ وَمُوسَى عَنْ ابْنِ شِهَابٍ مِثْلَهُ

وتناه عن المنكر وهي نفس المراد بالخير (قوله وتحضه عليه) بالخاء المهملة وضاد معجمة ثقيلة أى ترغبه فيه وتوكده عليه (قوله وبطانة تأمره بالشئ) في رواية الأوزاعي وبطانة لا تألوه خبالا وقد استشكل هذا التقسيم بالنسبة للنبي لأنه وإن جاز عقلا أن يكون فيمن يداخله من أهل الشر لكنه لا يتصور منه أن يصغى إليه ولا يعمل بقوله لوجود العصمة وأجيب بأن في بقية الحديث الإشارة إلى سلامة النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك بقوله فالمعصوم من عصم الله تعالى فلا يلزم من وجود من يشير على النبي صلى الله عليه وسلم بالشئ أن يقبل منه وقيل للمراد بالبطانتين في حق النبي الملك والشيطان وإليه الإشارة بقوله صلى الله عليه وسلم ولكن الله أعانني عليه فأسلم وقوله لا تألوه خبالا أى لا تقتصر في إفساد أمره لعمل مصلحتهم وهو اقتباس من قوله تعالى لا يألوكم خبالا ونقل ابن التين عن أشهب أنه ينبغي للحاكم أن يتخذ من يستكشف له أحوال الناس في السر وليكن ثقة مأمونا فطنا عاقلا لأن المصيبة إنما تدخل على الحاكم المأمون من قوله قول من لا يوتق به إذا كان هو حسن الظن به فيجب عليه أن يتثبت في مثل ذلك (قوله فالمعصوم من عصم الله) في رواية بعضهم من عصمه الله بزيادة الضمير وهو مقدر في الرواية الأخرى ووقع في رواية الأوزاعي ومعاوية بن سلام ومن وقى شرها فقد وقى وهو من الذي غلب عليه منها وفي رواية صفوان بن سليم فن وقى بطانة السوء فقد وقى وهو بمعنى الأول والمراد به اثبات الأمور كلها لله تعالى فهو الذى يعصم من شاء منهم فالمعصوم من عصمه الله لأن عصمته نفسه إذ لا يوجد من تعصمه نفسه حقيقة إلا أن كان الله عصمه وفيه إشارة إلى أن ثم قسما ثالثا وهو أن من يلي أمور الناس قد يقبل من بطانة الخير دون بطانة الشر دائما وهذا اللاتق بالنبي ومن ثم عبر في آخر الحديث بلفظة العصمة وقد يقبل من بطانة الشر دون بطانة الخير وهذا قد يوجد لاسيا ممن يكون كافرا وقد يقبل من هؤلاء تارة ومن هؤلاء تارة فإن كان على حد سواء فلم يتعرض له في الحديث لوضوح الحال فيه وإن كان الأغلب عليه القبول من أحدهما فهو ملحق به إن خيرا غير وإن شرا فشر وفي معنى حديث الباب حديث عائشة مرفوعا من ولى منكم عملا فأراد الله به خيرا جعل له وزيرا صالحا إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه قال ابن التين يحتمل أن يكون المراد بالبطانتين الوزيرين ويحتمل أن يكون الملك والشيطان وقال الكرماني يحتمل أن يكون المراد بالبطانتين النفس الأمارة بالسوء والنفس اللوامة المخرضة على الخير إذ لكل منهما قوة ملكية وقوة حيوانية انتهى والحل على الجميع أولى إلا أنه جائز أن لا يكون لبعضهم البعض وقال الحب الطبرى البطانة الأولياء والأصفياء وهو مصدر وضع موضع الاسم يصدق على الواحد والاثنتين والجمع مذكرا مؤنثا (قوله وقال سليمان) هو ابن بلال (عن يحيى) هو ابن سعيد الأنصاري (أخبرني ابن شهاب بهذا) وعنه الإسماعيلي من طريق أيوب بن سليمان بن بلال عن أبي بكر بن أبي أويس عن سليمان بن بلال قال قال يحيى بن سعيد أخبرني ابن شهاب قال قد فكرت مثله (قوله عن ابن أبي عتيق وموسى عن ابن شهاب مثله) هو معطوف على يحيى بن سعيد وابن أبي عتيق هو محمد بن عبد الله بن أبي عتيق محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق وموسى هو ابن عقبة قال الكرماني روى سليمان عن الثلاثة لكن الفرق بينهما أن المروى في الطريق الأول هو المذكور بعينه وفي الثاني هو مثله (قلت) ولا يظهر بين هذين فرق والذي يظهر أن سر الأفراد أن سليمان ساق لفظ يحيى ثم عطف عليه رواية الآخرى وأحال بلفظها عليه فأورده البخارى على وقفه وقد وصله البيهقي من طريق أبي بكر بن أبي أويس عن سليمان ابن بلال عن محمد بن أبي عتيق وموسى بن عقبة به وأخرجه الإسماعيلي من طريق محمد بن الحسن المخزومي عن

وقال شعيب عن الزهري حدثني أبو سلمة عن أبي سعيد قوله وقال الأوزاعي ومعاوية
ابن سلام حدثني الزهري حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وقال ابن أبي حسين
وسعيد بن زياد عن أبي سلمة عن أبي سعيد قوله وقال عبيد الله بن أبي جعفر حدثني صفوان
عن أبي سلمة عن أبي أيوب

سليمان بن بلال عنهما به ومحمد بن الحسن الخزومي ضعيف جدا كذبه مالك وهو احد المواضع التي يستدل بها على أن
المستخرج لا يطرده كون رجاله من رجال الصحيح (قوله وقال شعيب) هو ابن أبي حمزة عن الزهري الخ
وقوله قوله يعني انه لم يرفعه بل جعله من كلام أبي سعيد وهو بالنصب على نزع الخافض أي من قوله ورواية شعيب
هذه الموقوفة وصلها الذهلي في جمعه حديث الزهري وقال الاسماعيلي لم تقع بيدي (قلت) وتقدر ويناما في فوائد
على بن محمد الجعفي بكسر الجيم وتشديد الكاف ثم نون عن أبي الهيثم مرفوعة (قوله وقال الأوزاعي ومعاوية
ابن سلام حدثني الزهري حدثني أبو سلمة عن أبي هريرة) يريد أنهما خلفا من تقدم لجملة عن أبي هريرة بدل
أبي سعيد وخلفا شعبا أيضا في وقفه فرفعه فأما رواية الأوزاعي فوصلها أحمد وابن حبان والحاكم والاسماعيلي من
رواية الوليد بن مسلم عنه وأخرجه الاسماعيلي أيضا من رواية عبد الحميد بن حبيب عن الأوزاعي فقال عن الزهري
ويحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة (قلت) فعلى هذا فعمل الوليد حل رواية الزهري على رواية يحيى
فكانت عند يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة وعند الزهري عن يحيى عن أبي سعيد فعمل الأوزاعي حدث به مجتمعا
فظن الراوي عنه أنه عنه عن كل منهما بالطريقين فلما أفرد أحد الطريقين انقلبت عليه لكن رواية معمر التي بعدها
قد تدفع هذا الاحتمال ويقرب أنه عند الزهري عن أبي سلمة عنهما جميعا وقد قيل عن الأوزاعي عن الزهري عن
حميد بن عبد الرحمن بدل أبي سلمة أخرجه اسحق في مسنده من طريق الفضل بن يونس عن الأوزاعي والفضل
صدوق وقال ابن حبان لما ذكره في الثقات ربما أخطأ فكان هذا من ذلك وأما رواية معاوية بن سلام وهو بتشديد
اللام فوصلها النسائي والاسماعيلي من رواية معمر بالتشديد أيضا بن يعمر بفتح أوله وسكون المهملة حدثنا معاوية
ابن سلام حدثنا الزهري حدثني أبو سلمة أن أبا هريرة قال قد كره (قوله وقال ابن أبي حسين وسعيد بن زياد عن
أبي سلمة عن أبي سعيد قوله) أي وقصاه أيضا وابن أبي حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين التوفلي
المسكي وسعيد بن زياد هو الانصاري المدني من صفار التابعين روى عن جابر وحديثه عنه عند أبي داود والنسائي
وما له راو إلا سعيد بن أبي هلال وقد قال فيه أبو حاتم الرازي مجهول وما له في البخاري ذكر إلا في هذا الموضوع
(قوله وقال عبيد الله بن أبي جعفر حدثني صفوان عن أبي سلمة عن أبي أيوب) أما عبيد الله فهو المصري واسم
أبي جعفر يسار بنحانية ومهملة خفيفة وعبيد الله تابعي صغير وقد وصل هذه الطريق النسائي والاسماعيلي من طريق
البيث عن عبيد الله بن أبي جعفر حدثنا صفوان بن سليم هو المدني عن أبي سلمة عن أبي أيوب الانصاري قد كره
قال الكرماني يحصل ما ذكره البخاري أن الحديث مرفوع من رواية ثلاثة أنفس من الصحابة انتهى وهذا الذي
ذكره إنما هو بحسب الصورة الواقعة وأما على طريقة المحدثين فهو حديث واحد واختلاف على التابعي في صحابه
فأما صفوان بن جزم بأنه عن أبي أيوب وأما الزهري فاختلف عليه هل هو أبو سعيد أو أبو هريرة وأما الاختلاف
في وقفه ورفعه فلا تأثير له لأن مثله لا يقال من قبل الاجتهاد فالرواية الموقوفة لفظا مرفوعة حكما ويرجع كونه
عن أبي سعيد موافقة ابن أبي حسين وسعيد بن زياد لمن قال عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي سعيد وإذا لم يبق إلا
الزهري وصفوان فالزهري أحفظ من صفوان بدرجات فمن ثم يظهر قوة نظر البخاري في اشارته الى ترجيح طريق

قال سمعت النبي ﷺ باب كيف يتابع الإمام الناس **حدثنا** إسماعيل حدثني مالك عن يحيى بن سعيد قال أخبرني عبادة بن الوليد أخبرني أبي عن عبادة بن الصامت قال بايعتنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في المنشط والمكروه وأن لا نتنازع الأمر أهله وأن قوم أو نقول بالحق حيثما كنا لا نخاف في الله لومة لائم **حدثنا** علي بن محمد بن عبد الله بن الحارث حدثنا محمد بن أنس رضي الله عنه مخرج النبي ﷺ في غداة باردة والمهاجرون والأنصار يتحفرون الخندق فقال اللهم إن الحتير خير الأخره فاغفر للأنصار والمهاجرة فأجابوا نحن الذين بأبواب محمدنا * على الجهاد ما بقينا أبدا

حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كنا إذا بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعت **حدثنا** محمد بن حدثنا يحيى عن سفیان حدثنا عبد الله بن دينار قال شهدت ابن عمر حيث اجتمع الناس على

أبي سعيد فلذلك ساقها، وموصولة وأورد الباقية بصيغ التعنيق إشارة إلى أن الخلاف المذكور لا يتقدح في صحة الحديث أما على الطريقة التي يبتها من الترجيح وأما على تجويز أن يكون الحديث عند أبي سلة على الأوجه الثلاثة ومع ذلك فطريق أبي سعيد أرجح والله أعلم ووجدت في الأدب المفرد للبخاري ما يترجح به رواية أبي سلة عن أبي هريرة فإنه أخرجه من طريق عبد الملك بن عمير عن أبي سلة كذلك في آخر حديث طويل (قوله باب كيف يتابع الإمام الناس) المراد بالكيفية الصيغ القولية لا الفعلية بدليل ما ذكره فيه من الأحاديث الستة وهي البيعة على السمع والطاعة وعلى الهجرة وعلى الجهاد وعلى الصبر وعلى عدم الفرار ولو وقع الموت وعلى بيعتنا رسول الله صلى الله عليه وعلى ذلك وقع عند البيعة بينهم فيه بالقول، الحديث الأول حديث عبادة بن الصامت بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة الحديث وقد تقدم شرحه في أوائل كتاب الفتن مستوفى، الحديث الثاني حديث أنس والمراد منه قوله نحن الذين بايعوا محمدنا - على الجهاد ما بقينا أبدا . وقد تقدم بأتم مما هنا مشروحا في غزوة الخندق من كتاب المغازي، الحديث الثالث حديث ابن عمر في البيعة على السمع والطاعة وفيه يقول لنا فيما استطعتم ووقع في رواية المشتمل والسرخسي فيما استطعت بالافراد والأول هو الذي في المرطأ وهو يقيد ما أطلق في الحديثين قبله وكذلك حديث جرير وهو الرابع وسائر في السند بفتح المهمله وتشديد التحتانية هو ابن وردان، وأما حديث ابن عمر فذكره طريقا قبل حديث جرير وآخر بعده وفيهما معا أقر بالسمع والطاعة على سنة الله وسنة رسوله ما استطعت وهو منقطع من حديث الأول فالثلاثة في حكم حديث واحد وقوله في رواية مسند عن يحيى هو القطان أن ابن عمر قال أتى أقر الخ بين في رواية عمرو بن علي أنه كتب بذلك إلى عبد الملك ومن ثم قال في آخره وان بني قد أقروا بمثل ذلك فهو اخبار من ابن عمر عن بنه بأنه سبق منهم الافرار المذكور بحضوره كتب به ابن عمر إلى عبد الملك وقوله قد أقروا بمثل ذلك زاد الاساعلي من طريق بندار عن يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي كلاهما عن سفیان في آخره والسلام وقوله في الرواية الثانية كتب إليه عبد الله بن عمر إلى عبد الله عبد الملك أمير المؤمنين أتى أقر بالسمع والطاعة الخ ووقع في رواية الاساعلي من وجه آخر عن سفیان بلفظ رأيت ابن عمر يكتب وكان اذا كتب يكتب بسم الله الرحمن الرحيم أما بعد فأتى أقر بالسمع والطاعة لعبد الله عبد الملك وقال في آخره أيضا والسلام

عَبْدُ الْمَلِكِ قَالَ كَتَبَ إِلَيَّ أَقْرَأُ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى سَنَةِ
 اللَّهُ وَسَنَةِ رَسُولِهِ مَا اسْتَطَعْتُ وَإِنْ بَنِي قَدْ أَقْرَأُوا بِمِثْلِ ذَلِكَ **هَرِشَانُ** يَعْقُوبُ بْنُ إِزْمِيمٍ
 حَدَّثَنَا هَشِيمٌ أَخْبَرَنَا سِيَارٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ
 وَالطَّاعَةِ فَلَقَنْتَنِي فِيهَا اسْتَطَعْتُ وَالنَّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ **هَرِشَانُ** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ
 سَفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ لَمَّا بَايَعَ النَّاسُ عَبْدَ الْمَلِكِ كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دُعَمَرَ
 إِلَيَّ عَبْدُ اللَّهِ عَبْدُ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَيَّ أَقْرَأُ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ
 الْمُؤْمِنِينَ عَلَى سَنَةِ اللَّهِ وَسَنَةِ رَسُولِهِ فِيهَا اسْتَطَعْتُ وَإِنْ بَنِي قَدْ أَقْرَأُوا بِذَلِكَ **هَرِشَانُ** عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ مُسَلَّمَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ قَالَ قُلْتُ لِسَلَمَةَ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ

قال الكرمانى قال اولو اليه وثانيا الى عبد الملك ثم بالعكس وليس تكرارا والثاني هو المكتوب لا المكتوب اليه
 أى كتب هذا وهو الى عبد الملك وتقديره من ابن عمر الى عبد الملك وقوله حيث اجتمع الناس على عبد الملك
 يزيد ابن مروان بن الحكم والمراد بالاجتماع اجتماع الكلمة وكانت قبل ذلك مفرقة وكان في الارض قبل ذلك
 اثنان كل منهما يدعى له بالخلافة وهما عبد الملك بن مروان وعبد الله بن الزبير فاما ابن الزبير فكان أقام بمكة وعاد
 بالبيت بعد موت معاوية وامتنع من المبيعة ليزيد بن معاوية فجهد اليه يزيد الجيوش مرة بعد أخرى فمات يزيد
 وجيوشه محاصرون ابن الزبير ولم يكن ابن الزبير ادعى الخلافة حتى مات يزيد في ربيع الاول سنة أربع وستين
 فبايعه الناس بالخلافة بالحجاز وبايع أهل الآفاق لمعاوية بن يزيد بن معاوية فلم يمش إلا نحو أربعين يوما ومات
 فبايع معظم الآفاق لعبد الله بن الزبير وانتظم له ملك الحجاز واليمن ومصر والعراق والمشرق كله وجميع بلاد الشام
 حتى دمشق ولم يتخلف عن بيته الا جميع بنى أمية ومن يهوى هواهم وكانوا بفلسطين فاجتمعوا على مروان بن الحكم
 فبايعوه بالخلافة وخرج بن أطاعه الى جهة دمشق والضحاك بن قيس قد بايع فيها لابن الزبير فاقتلوا بمرح راهط قتل
 الضحاك وذلك في ذي الحجة منها وغلب مروان على الشام ثم لما انتظم له ملك الشام كله توجه الى مصر فحاصر بها
 عبدالرحمن بن جحدر عامل ابن الزبير حتى غلب عليها في ربيع الآخر سنة خمس وستين ثم مات في سنة فكانت مدة ملكه
 ستة أشهر وعهد الى ابنه عبدالملك بن مروان فقام مقامه وكل له ملك الشام ومصر والمغرب ولابن الزبير ملك الحجاز
 والعراق والمشرق الا أن الخنثار بن أبي عبيد غلب على الكوفة وكان يدعو الى المهدي من أهل البيت فأقام على
 ذلك نحو الستين ثم سار اليه مصعب بن الزبير أمير البصرة لآخيه فحاصره حتى قتل في شهر رمضان سنة سبع وستين
 وانتظم أمر العراق كله لابن الزبير فدام ذلك الى سنة احدى وسبعين فسار عبدالملك الى مصعب فقاتله حتى قتله في
 جمادى الآخرة منها وذلك العراق كله ولم يبق مع ابن الزبير الا الحجاز واليمن فقط فجهد اليه عبدالملك الحجاج فحاصره
 في سنة اثنتين وسبعين الى أن قتل عبد الله بن الزبير في جمادى الأولى سنة ثلاث وسبعين وكان عبد الله بن عمر في
 تلك المدة امتنع أن يبايع لابن الزبير أو لعبد الملك كما كان امتنع أن يبايع لعلى معاوية ثم بايع لمعاوية لما
 اصطاح مع الحسن بن علي واجتمع عليه الناس وبايع لابنه يزيد بعد موت معاوية لاجتماع الناس عليه ثم امتنع من
 المبيعة لاحد حال الاختلاف الى أن قتل ابن الزبير وانتظم الملك كله لعبد الملك فبايع له حينئذ فهذا معنى قوله لما
 اجتمع الناس على عبد الملك وأخرج يعقوب بن سفيان في تاريخه من طريق سميد بن حرب العدي قال بعثوا الى
 ابن عمر لما يوبع ابن الزبير فهد يده وهي تردد فقال والله ما كنت لأعطي يعنى في فرقة ولا أمنها من جماعة ثم

الْحَدِيثُ يَقَعُ قَالَ عَلَى الْمَوْتِ **رَضِي** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاءَ حَدَّثَنَا جَوْزِيَّةُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ
 الزُّهْرِيِّ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمِسْوَرَةَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ الرَّهْطَ الَّذِينَ وَلَاهُمْ
 مَعْرُؤٌ اجْتَمَعُوا فَتَشَاوَرُوا قَالَ لَهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لَسْتُ بِالَّذِي أَنَا فِيكُمْ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ وَلَكِنَّكُمْ
 إِن شِئْتُمْ اخْتَرْتُمْ لَكُمْ مِنْكُمْ فَبَعَثُوا ذَلِكَ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَلَمَّا وَلُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَمْرَهُمْ قَالَ
 النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَتَّى مَا أَرَى أَحَدًا مِنَ النَّاسِ يَتَّبِعُ أَوْلِيكَ الرَّهْطَ

لم يلبث ابن عمر أن توفي في تلك السنة بمكة وكان عبد الملك وصي الحجاج أن يقتدى به في مناسك الحج كما تقدم في كتاب
 الحج ففسد الحجاج عليه الحربة المسمومة كما تقدم بيان ذلك في كتاب العيدين فكان ذلك سبب موته رضي الله عنه
 الحديث الخامس حديث سلمة في المبايعات على الموت ذكره مختصراً وقد تقدم تباهه في كتاب الجهاد في باب البيعة على
 على الحرب أن لا يفرأوه الحديث السادس (قوله حدثنا جويزية) بالجيم مصغر جارية هو ابن أسماء الضبمي وهو
 عم عبد الله بن محمد بن أسماء الراوي عنه (قوله أن الرهط الذين ولاهم عمر) أي عيّنهم لجعل الخلافة شورى بينهم
 أي ولاهم للتشاور فيمن يعقله الخلافة منهم وقد تقدم بيان ذلك مفصلاً في مناقب عثمان في الحديث الطويل الذي
 أورده من طريق عمرو بن ميمون الأودي أحد كبار التابعين في ذكر قتل عمر وقولهم لعمر لما طعنه أبو لؤلؤة
 استخلف فقال ما أحد أحق بهذا الأمر من هؤلاء الرهط فسمى علياً وعثماناً والزبير وطلحة وسعداً وعبد الرحمن
 وفيه فلبس فرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط وأورده الدارقطني في غرائب مالك من طريق سعيد بن عامر عن
 جويزية مطولاً وأوله عنده لما طعن عمر قيل له استخلف قال وقد رأيت من حرصهم ما رأيت إلى أن قال هذا
 الأمر بين ستة رهط من قريش فذكرهم وبدأ بعثمان ثم قال وعلي وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد بن أبي وقاص
 وانتظروا أحاكم طلحة ثلاثاً فان قدم فيهن فهو شريكهم في الأمر وقال ان الناس ان يعدركم أيها الثلاثة فان كنت
 يا عثمان في شيء من أمر الناس فائق الله ولا تحملن بنى أمية وبنى أبي ميط على رقاب الناس وان كنت يا علي فائق الله
 ولا تحملن بنى هاشم على رقاب الناس وان كنت يا عبد الرحمن فائق الله ولا تحملن أقاربك على رقاب الناس قال
 ويتبع الأقل الأكثر ومن تأمر من غير أن يؤمر فأتوه قال الدارقطني أغرب سعيد بن عامر عن جويزية بهذه
 الألفاظ وقد رواه عبد الله بن محمد بن أسماء عن عمه فلم يذكرها يشير إلى رواية البخاري قال وتابع عبد الله بن
 محمد إبراهيم بن طهمان وسعيد الزبير وحبيب ثلاثتهم عن مالك (قلت) وساق الثلاثة لكن رواية حبيب
 مختصرة والآخرين موافقتان لرواية عبد الله بن محمد بن أسماء وقد أخرج ابن سعد بسند صحيح من طريق الزهري
 عن سالم عن ابن عمر قال دخل الرهط على عمر قبل أن يزل به فسمى الستة فذكر قصة إلى أن قال فأتوا الأمر إلى
 ستة إلى عبد الرحمن وعثمان وعلي والزبير وسعد وكان طلحة غائباً في أمواله بالسرعة وهو بفتح المهمله وراه
 خضفة بلاد مروقة بين الحجاز والشام فبدأ في هذا بعدد الرحمن قبل الجميع وعثمان قبل على فدل على أنه في السياق
 الأول لم يقصد الترتيب (قوله فقال لهم عبد الرحمن الخ) تقدم بيان ذلك في مناقب عثمان باتم من سياقه وفيه ما
 يدل على حضور طلحة وأن سعداً جعل أمره إلى عبد الرحمن والزبير إلى علي وطلحة إلى عثمان وفيه قول عبد الرحمن
 أيكم يبدأ من هذا الأمر ويكون له الاختيار فيمن بقي فاتفقوا عليه فتروى بعد ذلك في عثمان أو علي وقوله أنا نسك
 بالنون والفاء المهمله أي أنا نك عمي إذ ليس لي في الاستقلال في الخلافة رغبة وقوله عن هذا الأمر أي من جهته
 ولا جله وفي رواية الكشميين على بدل عن وهي أوجه (قوله فلما ولوا عبد الرحمن أمرهم) يعني أمر الاختيار
 منهم (قوله فمال الناس) في رواية سعيد بن عامر فأتوا الناس وهي بنون ومثله أي قصدهم كلهم شيئاً بعد شيء

ولا يَطَأُ عَقْبَهُ وَمَالَ النَّاسُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُشَاوِرُونَهُ تِلْكَ اللَّيَالِي حَتَّى إِذَا كَانَتْ اللَّيْلَةُ الَّتِي
 أَصْبَحْنَا مِنْهَا فَبَيَّعْنَا عِثْمَانَ قَالَ الْمِسْوَرُ طَرَفَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بَعْدَ مَجْعٍ مِنَ اللَّيْلِ فَضْرَبَ الْبَابَ
 حَتَّى اسْتَيْقَظْتُ فَقَالَ أَرَأَيْتَ نَائِمًا فَوَاتَهُ مَا اكْتَحَلَتْ هَذِهِ اللَّيْلَةُ بِكَيْسِيرٍ نَوْمٍ أَفْطَلِقُ فَادْعُ الرَّبِيْعَ
 وَسَعْدًا فَدَعَوْهُمَا لَهُ فَشَاوَرَهُمَا ثُمَّ دَعَانِي فَقَالَ ادْعُ نِي عَلِيًّا فَدَعَوْتُهُ فَتَاجَاهُ حَتَّى ابْتَهَارَ اللَّيْلُ
 ثُمَّ قَامَ عَلِيٌّ مِنْ عِنْدِهِ وَهُوَ عَلَى طَمَعٍ وَقَدْ كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَحْتَسِي مِنْ عَلِيٍّ شَيْئًا ثُمَّ قَالَ ادْعُ نِي
 عِثْمَانَ فَدَعَوْتُهُ فَتَاجَاهُ حَتَّى فَرَّقَنِي بَيْنَهُمَا الْمُؤَدِّئُ بِالصُّبْحِ فَلَمَّا صَلَّى لِلنَّاسِ الصُّبْحَ وَاجْتَمَعَ
 أَوْلِيكَ الرَّهْطُ عِنْدَ النَّبِيِّ فَأَرْسَلَ إِلَيَّ مَنْ كَانَ حَاضِرًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَأَرْسَلَ إِلَيَّ أَمْرًا
 الْأَجْنَادِ وَكَانُوا وَأَقْرَأَ تِلْكَ الْحِجَّةَ مَعَ مُعَرِّ

وأصل النثل الصب يقال تثل كنانته أى صب ما فيها من السهام (قوله ولا يطاء عقبه) بفتح العين وكسر القاف
 بهما موحدة أى يشى خلفه وهى كناية عن الاعراض (قوله ومال الناس على عبد الرحمن) أعادها ليان سبب
 الليل وهو قوله يشاورونه تلك الليالي زاد الزبيدي فى روايته عن الزمى يشاورونه ويناجونه تلك الليالي لا يخلو
 به رجل ذو رأى فيعدل بعثمان أحدا (قوله بعد هجج) بفتح الهاء وسكون الجيم بعد ما عين مهملة أى بعد طائفة
 من الليل يقال لقيته بعد هجج من الليل كما تقول بعد هجمة والهجم والهجمة والمهجم والمهجم بمعنى وقد أخرجه
 البخارى فى التاريخ الصغير من طريق يونس عن الزمى بلفظ بعد هجج بوزن عظيم (قوله فواته ما اكتحلت
 هذه الثلاث) كذا للاكثر وللمستعمل الليلة ويؤيد الأول قوله فى رواية سعيد بن عمرو أنه ما حلت فيها غصنا منذ
 ثلاث وفى رواية ابراهيم بن طهوان عند الاسماعيلى فى هذه الليالي وقوله بكثير نوم بالثنية وبالوحدة أيضا وهو مشعر
 بأنه لم يستوعب الليل سهرًا بل نام لكن يسيرا منه والاكتحال كناية عن دخول النوم جفن العين كما يدخل الكحل
 ووقع فى رواية يونس ما ذقت عيناى كثير نوم (قوله فادع الزبير وسعدا فدعوتهما له فشاوَرهما) فى رواية
 المستعملى فساوَرهما مهملة وتشديد الراء ولم أرفى هذه الرواية لطلحة ذكرنا فطلعه كان شاوَره قبلها (قوله حتى ابهار
 الليل) بالوحدة ساكنة وتشديد الراء ومعناه اتصف وبهرة كل شئ وسطه وقيل معظمه وقد تقدم القول فيه
 فى كتاب الصلاة زاد سعيد بن عامر فى روايته لجعل يناجيه ترتفع أصواتهما أحيانا فلا يخفى على شئ مما يقولان
 ويخفيان أحيانا (قوله ثم قام على من عنده وهو على طمع) أى أن يوليه وقوله وقد كان عبد الرحمن يحسنى من على
 شيا قال ابن هبيرة أظنه أشار الى الدعابة التى كانت فى على أو نحوها ولا يجوز أن يحمل على أن عبد الرحمن خاف
 من على على نفسه (قلت) والذى يظهر لى أنه خاف أن بايع لغيره أن لا يطاوعه والى ذلك الإشارة بقوله فيما بعد
 فلا تجعل على نفسك سيلا ووقع فى رواية سعيد بن عامر فأصبحنا وما أراء بايع الاللى يعنى ما ظهر له من
 قرائن تنديعه (قوله ثم قال ادع لى عثمان) ظاهر فى أنه تكلم مع على فى تلك الليلة قبل عثمان ووقع فى رواية سعيد
 ابن عامر عكس ذلك وأنه قال له أولا اذهب فادع عثمان وفيه غلابة وفيه لأفهم من قولها شيا فما أن تكون احدى
 الروايتين وهما واما أن يكون ذلك تكرر منه فى تلك الليلة فرة بدأ بهذا مرة بدأ بهذا (قوله وأرسل الى أمراء
 الأجناد وكانوا واقفا تلك الحججة مع عمر) أى قدموا الى مكة لحجوا مع عمر ورافقوه الى المدينة وهم معاوية أمير
 الشام وعمر بن سعد أمير حمص والمنيرة بن شعبة أمير الكوفة وأبو موسى الأشمى أمير البصرة وعمر بن العاص

فَلَمَّا اجْتَمَعُوا تَشَهَّدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ثُمَّ قَالَ أَمَّا بَعْدُ يَا عَلِيُّ إِنِّي قَدْ نَفَرْتُ فِي أَمْرِ النَّاسِ فَلَمْ أَرَهُمْ
يَعْمَلُونَ بِعِثْمَانَ فَلَا تَجْعَلَنَّ عَلَيَّ نَفْسَكَ سَيِّئًا فَقَالَ أَبَايَعُكَ عَلَى سَنَةِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْخَلِيفَتَيْنِ
مِنْ بَعْدِهِ فَبَيَّعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَبَيَّعَهُ النَّاسُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ وَأَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ وَالْمُسْلِمُونَ

أمير مصر (قوله فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن) وفي رواية إبراهيم بن طهمان جلس عبد الرحمن على المنبر وفي
رواية سعيد بن عامر فلما صلى صهيب بالناس صلاة الصبح جاء عبد الرحمن يتخطى حتى صعد المنبر فجاء رسول
سعد يقول لعبد الرحمن ارفع رأسك وانظر لامة محمد و بايع لنفسك (قوله أما بعد) زاد سعيد بن عامر فاعلن عبد
الرحمن محمد الله وأنتي عليه ثم قال أما بعد يا علي إني نظرت في أمر الناس فلم أرمهم يدلون بعثمان أي لا يعملون له
مساويا بل يرجونه (قوله فلا تجعلن علي نفسك سيلا) أي من الملامة إذا توافق الجماعة وهذا ظاهر في أن عبد
عبد الرحمن لم يتردد عند البيعة في عثمان لكن قد تقدم في رواية عمرو بن ميمون الصريح بأنه بدأ بعلي فأخذ بيده فقال
لك قرابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدم في الاسلام ما قد علمت والله عليك لئن أمرتك لتعدن ولئن أمرت عثمان
لتسمن ولتطعن ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك فلما أخذ الميثاق قال ارفع يدك باعثان فبايعوه و بايع له على وطريق الجمع
بينهما أن عمرو بن ميمون حفظ ما لم يحفظه الآخرون يحتمل أن يكون الآخر حفظه لكن طوى بعض الرواة ذكره ويحتمل
أن يكون ذلك وقع في الليل لما تكلم معهما واحد بعدواحد فأخذ على كل منهما العهد والميثاق فلما أصبح عرض على علي
فلم يوافق على بعض الشروط وعرض على عثمان فقبل ويؤيده رواية عاصم بن مهلهة عن أبي وائل قال قلت لعبد الرحمن بن
عوف كيف بايعتم عثمان وتركم عليا فقال ما ذني بدأت بعلي فقلت له أبايعةك على كتاب الله وسنة رسوله وسيرة أبي بكر
وعمر فقال فيما استطعت وعرضتها على عثمان فقبل أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند عن سفيان بن وكيع
عن أبي بكر بن عياش عنه وسفيان بن وكيع ضعيف وقد أخرج أحمد من طريق زائدة عن عاصم عن أبي وائل قال
قال الوليد بن عتبة لعبد الرحمن بن عوف مالك جفوت أمير المؤمنين يعني عثمان فذكر قصة وفيها قول عثمان وأما
قوله سيرة عمر فاني لا أطيقها ولا هو وفي هذا إشارة الى أنه بايعه على أن يسير سيرة عمر فعاتبه على تركها ويمكن
أن يأخذ من هذا ضعف رواية سفيان بن وكيع إذ لو كان استخلف بشرط أن يسير بسيرة عمر لم يكن ما أجاب به
عذرا في الترك قال ابن التين وإنما قال لعلي ذلك دون من سواه لأن غيره لم يكن يطعم في الخلافة مع وجوده
ووجود عثمان وسكوت من حضر من أهل الشورى والمهاجرين والأنصار وأمراء الأجناد دليل على تصديقهم عبد
الرحمن فيما قال وعلى الرضا بعثمان (قلت) وقد أخرج بن أبي شيبة من طريق حارثة بن مضرب قال حججت في
خلافه عمر فلم أرمه يشكون أن الخليفة بعده عثمان وأخرج يعقوب بن شبة في مسنده من طريق صحيح قال قال لي
عمر من ترى قومك يؤمرون بعدي قال قلت قد نظر الناس الى عثمان وشهروه لها وأخرج البغوي في معجمه وخيشمة
في فضائل الصحابة بسند صحيح عن حارثة بن مضرب حججت مع عمر فكان الحادي يحذو ان الأمير بعده عثمان بن
عثان (قوله قال) أي عبد الرحمن مخاطبا لعثمان (أبايعةك على سنة الله وسنة رسوله والخليفتين من بعده فبايعه
عبد الرحمن) في الكلام حذف تقديره فقال نعم فبايعه عبد الرحمن وأخرج الذهلي في الزهريات وابن عساكر في
ترجمة عثمان من طريقه ثم من رواية عمران بن عبد العزيز عن محمد بن عبد العزيز بن عمر الزهري عن الزهري عن عبد
الرحمن بن المسور بن مخزومة عن أبيه قال كنت أعلم الناس بأمر الشورى لاني كنت رسول عبد الرحمن بن عوف فذكر
للقصة وفي آخره فقال هل أنت يا علي مبايعي ان وليتك هذا الأمر على سنة الله وسنة رسوله وسنة الماضين قبل قال
لا ولكن على طاقتي فاعادها ثلاثا فقال عثمان أنا يا أبا محمد أبايعةك على ذلك قالها ثلاثا فقام عبد الرحمن واعتم

باب مَنْ بَايَعَ مَرَّتَيْنِ **عزها** أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ قَالَ بَايَعْنَا
النَّبِيَّ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَقَالَ لِي يَا سَلَمَةُ أَلَا تُبَايِعُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ

ولبس السيف فدخل المسجد ثم رقى النبر لحمد الله واثى عليه ثم أشار إلى عثمان فبايعه ففرت أن خال أشكل عليه
أمرها فأعطاه أحدهما وثيقة ومنعه الآخر إياها واستدل بهذه القصة الأخيرة على جواز تقليد المجتهد وإن عثمان
وعبد الرحمن كانا يران ذلك بخلاف على وأجاب من منعه وهم الجمهور بأن المراد بالسيرة ما يتعلق بالعدل ونحوه لا
التقليد في الأحكام الشرعية وإذا فرغنا على جواز تجزئ الاجتهاد احتمل أن يراد بالاعتداء هما فيما لم يظهر للتابع
فيه الاجتهاد فيعمل بقولها للضرورة فإنه لا يتكلم في أهل الإسلام أحد له من المنزلة في الدين والهجرة
والسابقة والعقل والمعرفة بالسياسة ما للسنة الذين جعل عمر الأمر شورى بينهم فإن قيل كان بعض هؤلاء
السنة أفضل من بعض وكان رأى عمر أن الأحق بالخلافة أرضاهم ديناً وأنه لا تصح ولاية المفضول مع وجود
الفاضل فالجواب أنه لو صرح بالأفضل منهم لكان قد نص على استخلافه وهو قصد أن لا يتقلد المهدة في ذلك فجعلها
في ستة متقاربين في الفضل لأنه يتحقق أنهم لا يجتمعون على تولية المفضول ولا بألوان المسلمين فصحا في النظر
والشورى وأن المفضول منهم لا يتقدم على الفاضل ولا يتكلم في منزلة وغيره أحق بها منه وعلم رضا الأمة بمن
رضى به السنة ويؤخذ منه بطلان قول الرافضة وغيرهم أن النبي صلى الله عليه وسلم نص على أن الإمامة في أشخاص
بأعيانهم إذ لو كان كذلك لما أطاعوا عمر في جعلها شورى ولقال قاتل منهم ما وجه التشاور في أمر كفيته بيان
أنه لنا على لسان رسوله في رضا الجميع بما أمرهم به دليل على أن الذي كان عندهم من العهد في الإمامة أوصاف من
وجدت فيه استحقاقاً وادراكاً يقع في الاجتهاد وفيه أن الجماعة الموثوق بديانتهم إذا عقدوا عقد الخلافة لشخص
بعد التشاور والاجتهاد لم يكن لغريم أن يجعل ذلك العقد إذ لو كان العقد لا يصح إلا باجتماع الجميع لقال قاتل لا معنى
لتخصيص هؤلاء السنة فلما لم يعترض منهم معترض بل رضوا وبايعوا دل ذلك على صحة ما قلناه انتهى ملخصاً من
كتاب ابن بطال ويحصل منه جواب من ظن أنه يلزم منه أن عمر كان يرى جواز ولاية المفضول مع وجود
الفاضل والذي يظهر من سيرة عمر في أمراءه الذين كان يؤمرهم في البلاد أنه كان لا يراعى الأفضل في الدين قط بل
يضم إليه مزيد المعرفة بالسياسة مع اجتناب ما يخالف الشرع منها فلاجل هذا استخلف معاوية والمغيرة بن شعبة
وعمر بن العاص مع وجود من هو أفضل من كل منهم في أمر الدين والعلم كأبي الدرداء في الشام وابن مسعود في
الكوفة وفيه أن الشركاء في الشيء إذا وقع بينهم التنازع في أمر من الأمور يستندون أمرهم إلى واحد ليختار لهم بعد
أن يخرج نفسه من ذلك الأمر وفيه أن من أسند إليه ذلك يذلل وسعه في الاختيار ويهجر أهله وإليه اهتماماً بما هو
فيه حتى يكمل وقال ابن المنير في الحديث دليل على أن الوكيل المفضول له أن يوكل وإن لم ينص له على ذلك لأن
المنهية أسندوا الأمر لعبد الرحمن وأفردوه به فاستقل مع أن عمر لم ينص لهم على الافتراد قال وفيه تقوية لقول
الشافعي في المسئلة الفلانية قولان أي انحصر الحق عندي فيهما وأنا في مهلة النظر في التعيين وفيه أن أحداث قول
قول زائد على ما أجمع عليه لا يجوز وهو كاحداث سابق في أهل الشورى قال وفي تأخير عبد الرحمن مؤامرة عثمان
عن مؤامرة على سياسة حسنة منترجة من تأخير يوسف تفتيش رحل أخيه في قصة الصاع إبعاداً للثيمة ونقطة للحدس
لأنه رأى أن لا يتكشف اختياره لعثمان قبل وقوع البيعة (قوله **باب** من بايع مرتين) أي في حالة واحدة
(قوله عن سلمة) تقدم في باب البيعة في الحرب من كتاب الجهاد من رواية المسكن بن ابراهيم حدثنا يزيد بن أبي
عبيد عن سلمة بأتم من هذا السياق وفيه بايعة النبي صلى الله عليه وسلم ثم عدلت إلى ظل شجرة فلاحق الناس قال

قَدْ بَايَعْتُمْ فِي الْأَوَّلِ قَالَ وَفِي الثَّانِي بَابُ تَبَعَةِ الْأَعْرَابِ **عَرَضًا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُشَكِّدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
عَلَى الْإِسْلَامِ فَأَصَابَهُ وَعْكَ فَقَالَ أَلْقَنِي يَنْحَنِي فَأَبَى ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ أَلْقَنِي يَبْعَثِي فَأَبَى فَخَرَجَ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي خَبَبَتَا وَيَنْصَعُ طَيْبَهَا

باب الأكرع الأتباع (قوله قد بايعت في الأول قال وفي الثاني) والمراد بذلك الوقت وفي رواية الكشميني في
الأول بالتأنيث قال وفي الثانية والمراد الساعة أو الطائفة ووقع في رواية مكي فقلت قد بايعت يا رسول الله قال وأيضا
فبايعت الثانية وزاد قلت له يابا مسلم على أي شيء كنتم تبايعون يومئذ قال على الموت وقد تقدم البحث في ذلك
هناك وقال المهلب فيذكر ابن بطال أراد أن يؤكد بيعة سلمة لعله بدجاجته وعذابه في الإسلام وشهرته بالثبات
فلذلك أمره بتكرير المبايعة ليكون له في ذلك فضيلة (قلت) ويحتمل أن يكون سلمة لما بادر إلى المبايعة ثم قيد
قريبا واستمر الناس يبايعون إلى أن خفوا أراد صلى الله عليه وسلم منه أن يبايع لتتوالى المبايعة معه ولا يقع
فيها تحلل لأن العادة في مبدأ كل أمر أن يكثُر من يباشره فيتوالى فإذا تناهى قد يقع بين من يجيء آخر التحمل ولا
يلزم من ذلك اختصاص سلمة بما ذكر والواقع أن الذي أشار إليه ابن بطال من حال سلمة في الشجاعة وغيرها لم
يكن ظهر بعد لأنه إنما وقع منه بعد ذلك في غزوة ذي قرد حيث استعاد السرح الذي كان المشركون أغاروا عليه
فاستلب ثيابهم وكان آخر أمره أن أسهم له التي صلى الله عليه وسلم سهم الفارس والراجل فالأولى أن يقال تقرر
فيه التي صلى الله عليه وسلم ذلك فبايعه مرتين وأشار بذلك إلى أنه سيقوم في الحرب مقام رجلين فكان كذلك وقال ابن
المنير يستفاد من هذا الحديث أن إعادة لفظ العقد في النكاح وغيره ليس فسحا للعقد الأول خلافا لمن زعم ذلك من
الشافعية (قلت) الصحيح عدم أنه لا يكون فسحا كما قال الجمهور (قوله باب بيعة الأعراب) أي مبايعتهم على
الإسلام والجهاد (قوله أن أعرابيا) تقدم التنبيه على اسمه في فضل المدينة أو آخر الحج (قوله على الإسلام) ظاهر في أن
طلبه الأقالة كان فيما يتعلق بنفس الإسلام ويحتمل أن يكون في شيء من عوارضه كالهجرة وكانت في ذلك الوقت حاجة
ووقع الوعيد على من رجع أعرابيا بعد هجرته كأن تقدم التنبيه عليه قريبا والوعك بفتح الواو وسكون المهملة وقد تفتح
بعدما كاف الحى وقيل لها وقيل ارعدها وقال الأصمعي أصله شدة الحر فاطلق على حر الحى وشدها (قوله ألقى
يعنى فأبى) تقدم في فضل المدينة من زواية الثوري عن ابن المنكدر أنه أعاد ذلك ثلاثا وكذا سيأتي بعد باب
(قوله فخرج) أي من المدينة راجعا إلى البدي (قوله المدينة كالكبير الخ) ذكر عبد النبي بن سعيد في كتاب
الأسباب له عند ذكر حديث المدينة تنفي الحديث كما تنفي النار خبث الحديد أن النبي صلى الله عليه وسلم قاله في هذه
القصة وفيه نظر والأشبه أنه قاله في قصة الذين رجعوا عن القتال معه يوم أحد كما تقدم بيان ذلك في غزوة أحد
من كتاب المغازي (قوله تنفي) بفتح أوله (خبثها) بمجمة وموحدة مفتوحين (قوله وتنصح) تقدم ضبطه في
فضل المدينة وبيان الاختلاف فيه قال ابن التين إنما امتنع النبي صلى الله عليه وسلم من إقالته لأنه لا يعين على
معصية لأن البيعة في أول الأمر كانت على أن لا يخرج من المدينة إلا بأذن غروجه عصيان قال وكانت الهجرة إلى
المدينة فرضا قيل فتح مكة على كل من أسلم ومن لم يهاجر لم يكن بينه وبين المؤمنين موالاة لقوله تعالى والذين آمنوا
لم يهاجروا ما حكم ولاتهم من شيء حتى يهاجروا فلما فتحت مكة قال صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح
ففي هذا إشعار بأن مبايعة الأعراب المذكور كانت قبل الفتح وقال ابن المنير ظاهر الحديث أنهم من خرج من المدينة
وهو مشكل فقد خرج منها جمع كثير من الصحابة وسكنوا غيرها من البلاد وكذا من بعدهم من الفضلاء والحواب

بابُ بَيْعَةِ الصَّغِيرِ حَرِشٍ عَلَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ هُوَ ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زُهْرَةُ بْنُ مَسْبَدٍ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ وَكَانَ قَدْ أَذَلَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ ابْنَةُ حُمَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ صَغِيرٌ فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَدَعَا لَهُ وَكَانَ يُضَعَّى بِالشَّاةِ الرَّاحِدَةِ عَنْ جَمِيعِ أَهْلِهِ

بابُ مَنْ بَايَعَ ثُمَّ اسْتَقَالَ الْبَيْعَةَ حَرِشٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُشَكِّدِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعَلَى الْمَدِينَةَ فَأَتَى الْأَعْرَابِيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَيْسَ بِيَعْتِي فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ جَاءَهُ فَقَالَ أَفَلَيْسَ بِيَعْتِي فَأَبَى ثُمَّ جَاءَهُ قَالَ أَفَلَيْسَ بِيَعْتِي فَأَبَى فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي خَبْتِهَا وَيَنْصَعُ طَيْبُهَا **بابُ مَنْ بَايَعَ رَجُلًا** لَا يَبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا **حَرِشٍ** عِدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَةٌ لَا يَكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُرَكِّبُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ يَمْتَحُ مِنْهُ ابْنُ السَّبِيلِ

أن المذموم من خرج عنها كراهة فيها ورغبة عنها كما فعل الأعرابي المذكور وأما المشار إليهم فأنما خرجوا لمقاصد صحيحة كتنزير العلم وفتح بلاد الشرك والمراطة في التنوير وجهاد الأعداء. وهم مع ذلك على اعتقاد فضل المدينة وفضل سكنائها وسيأتي شيء من هذا في كتاب الاعتصام إن شاء الله تعالى **(قوله باب بيعة الصغير)** أي هل تشرع أولا قال ابن المنير الترجمة موهمة والحديث بزل إياها فهو دال على عدم انعقاد بيعة الصغير ذكر فيه حديث عبد الله بن هشام التيمي وهو طرف من حديث تقدم بكتابه في كتاب الشركة من رواية عبد الله بن وهب عن سعيد بن أبي أيوب وفيه فقالت يا رسول الله بايعه فقال هو صغير فمسح رأسه ودعا له **(قوله)** وكان يضحى بالشاة الواحدة عن جميع أهله (هو عبد الله بن هشام المذكور وهذا الأثر الموقوف صحيح بالسند المذكور إلى عبد الله وقد تقدم الحكم المذكور في باب الأضحية عن المسافرين والنساء والنقل عن قال لا تجزى أضحية الرجل عن نفسه وعن أهل بيته وإنما ذكره البخاري مع أن من عاداته أنه يحذف المرققات غالبا لأن المتن قصير وفيه إشارة إلى أن عبد الله بن هشام عاش بعد النبي صلى الله عليه وسلم زمانا ببركة دعائه له وقد تقدم ما يتعلق به من ذلك في كتاب الدعوات **(قوله باب من بايع ثم استقال البيعة)** ذكر فيه حديث جابر في قصة الأعرابي وقد تقدم شرحه قبل يباب **(قوله باب من بايع رجلا لا يبايعه إلا للدنيا)** أي ولا يقصد طاعة الله في مبايعة من يستحق الإمامة **(قوله)** عن أن حمزة) بالمهمل والزاي هو محمد بن ميهون السكري **(قوله)** عن أبي صالح) في رواية عبد الواحد بن زياد عن الأعمش سمعت أبا صالح يقول سمعت أبا هريرة كما تقدم في كتاب الشرب **(قوله)** ثلاثه لا يكلمهم الله يوم القيامة) زاد جرير عن الأعمش ولا ينظر إليهم وسقط من روايته يوم القيامة وقد مر في الشهادات وفي رواية عبد الواحد لا ينظر الله إليهم يوم القيامة وسقط من روايته ولا يكلمهم وثبت الجميع لأبي معاوية عن الأعمش عند مسلم على وفق الآية التي في آل عمران وقال في آخر الحديث ثم قرأ هذه الآية إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمنا قليلا يعني إلى آخر الآية **(قوله)** رجل على فضل ماء بالطريق يمنع منه ابن السبيل) في رواية عبد الواحد رجل

ورجل بايع اماما لا يبايعه الا ليدنيه ان اعطاه ما يريد وفي كذا ولا كذا لم يف كذا ورجل
يباع رجلا بسلعة بعد الفرض فحلف بالله لقد اعطيت بها كذا وكذا فصدقه فأخذها ولم يعط بها

كان له فضل ماء منته من ابن السليل والمقصود واحد وان قباير المفهومين لتلازمهما لانه اذا منعه من الماء فقد منع الماء منه وقد تقدم الكلام عليه في كتاب الشرب ووقع في رواية أبي معاوية بالفلاة وهي المراد بالطريق في هذه الرواية وفي رواية عمرو بن دينار عن أبي صالح في الشرب أيضا ورجل منع فضل ماء فيقول الله تعالى له اليوم أمتك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل بذلك وقد تقدم الكلام عليه في الشرب أيضا وتقدم شيء من فوائده في كتاب ترك الخيل (قوله ورجل بايع اماما) في رواية عبد الواحد امامه (قوله ان اعطاه ما يريد وفي له) في رواية عبد الواحد رضى (قوله والا لم يف له) في رواية عبد الواحد سخط (قوله ورجلا بايع رجلا) في رواية المستطلى والسرخسي يبايع بصيغة المضارعة وفي رواية عبد الواحد أقام سلامة بعد العصر وفي رواية جرير ورجل سارم رجلا سلمة بعد العصر (قوله خلف بالله) في رواية عبد الواحد فقال والله الذي لا اله غيره (قوله لقد أعطى بها كذا وكذا) وقع مضبوطا بضم الهمة وكسر الطاء على البناء للجهول وكذا قوله في آخر الحديث ولم يعط بضم أوله وفتح الطاء وفي بعضها بفتح الهمة والطاء على البناء للفاعل والضمير للحالف وهي أرجح ووقع في رواية عبد الواحد بلفظ لقد أعطيت بها وفي رواية أبي معاوية خلف له بالله لأخذها بكذا أى لقد أخذها وفي رواية عمرو بن دينار عن أبي صالح لقد أعطى بها أكثر مما أعطى وضبط بفتح الهمة والطاء وفي بعضها بضم أوله وكسر الطاء والأول أرجح (قوله فصدقه وأخذها) أى المشتري (ولم يعط بها) أى القدر الذى حلف أنه أعطى عوضها وفي رواية أبي معاوية فصدقه وهو على غير ذلك (تنبيهان) أحدهما خالف الأعمش في سياق هذا المتن عمرو بن دينار عن أبي صالح فضى في الشرب ويأتى في التوحيد من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة نحو صدر حديث الباب وقال فيه ورجل على سلمة الحديث ورجل منع فضل ماء الحديث ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقطع بها مال رجل مسلم قال الكرمانى ذكر عوض الرجل الثانى وهو المبايع للإمام آخر وهو الحالف ليقطع مال المسلم وليس ذلك باختلاف لأن التخصيص بعدد لا يبنى ما زاد عليه انتهى ويحتمل أن يكون كل من الراويين حفظ ما لم يحفظ الآخر لأن المجتمع من الحديثين أربع خصال وكل من الحديثين مصدر بثلاثة فكأنه كان فى الأصل أربعة فاقصر كل من الراويين على واحد ضمه مع الاثنين اللذين توافقا عليهما فصار فى رواية كل منهما ثلاثة ويؤيده ما ساقى فى التنبيه الثانى هـ ثانيهما أخرج مسلم هذا الحديث من رواية الأعمش أيضا لكن عن شيخ له آخر بسياق آخر فذكر من طريق أبي معاوية ووكيع جميعا عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة كصدر حديث الباب لكن قال شيخ زان وملك كذاب وعائل مستكبر والظاهر أن هذا حديث آخر أخرجه من هذا الوجه عن الأعمش فقال عن سليمان بن مسهر عن خريشة بن الحر عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة المنان الذى لا يعطى شيئا إلا منه والمنفق سلته بالخلف الفاجر والمنسبل ازاره وليس هذا الاختلاف على الأعمش فيه بقادح لأنها ثلاثة أحاديث عنده بثلاثة طرق ويحتمل من مجموع هذه الأحاديث تسع خصال ويحتمل أن تبلغ عشرة لأن المنفق سلته بالخلف الكاذب مقارن للذى حلف لقد أعطى بها كذا لأن هذا خاص بمن يكذب فى أخبار الشراء والذى قبله أعم منه فنكون خصلة أخرى قال النووي قيل معنى لا يكلمهم الله تكليم من رضى عنه باظهار الرضا بل بكلام يدل على السخط وقيل المراد أنه يعرض عنهم وقيل لا يكلمهم كلاما يسرهم وقيل لا يرسل إليهم الملائكة بالتحية ومعنى لا ينظر إليهم يعرض عنهم ومعنى نظره لعباده رحمة لهم ولطفه بهم ومعنى لا يزكهم لا يظهرهم من الذنوب وقيل لا يثنى عليهم

بابُ يَبْعَةُ النِّسَاءُ رواه ابنُ عباسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شَيْبَةُ عَنْ الزُّهْرِيِّ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَاقِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَادَةَ ابْنَ الصَّامِتِ يَقُولُ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسٍ بُنَيَامُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَمْرُقُوا وَلَا تَزْنُوا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ وَلَا تَأْتُوا بِبَهْتَانٍ تَقْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ وَلَا تَعْصُوا فِي مَمْرُوفٍ فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسَتَرَهُ اللَّهُ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَاقِبُهُ وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ فَبِإِعْتَابِهِ عَلَى ذَلِكَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُبَايِعُ النِّسَاءَ بِالْكَلامِ يَهْدِيهِ

والمراد بان السليل المسافر المحتاج الى الماء لكن يستثنى منه الحربي والمرتد اذا امر على الكفر فلا يجب بذل الماء لها وخص بعد العصر بالخلف لشرفه بسبب اجتماع ملائكة الليل والنهار وغير ذلك وأما الذي بايع الامام بالصفة المذكورة فاستحقاقه هذا الوعيد لكونه غش امام المسلمين ومن لازم غش الامام غش الرعية لما فيه من التسبب الى اثاره الفتنة ولا سيما ان كان ممن يتبع على ذلك انتهى ملخصا وقال الخطابي خص وقت العصر بتعظيم الامم فيه وان كانت اليمين الفاجرة محرمة في كل وقت لان الله عظم شأن هذا الوقت بأن جعل الملائكة تجتمع فيه وهو وقت ختام الاعمال والامور بخواتمها فنظمت العقوبة فيه لتلايقم عليها تجرؤا فان من تجرأ عليها فيه اعتادها في غيره وكان السلف يجانفون بعد العصر وجاء ذلك في الحديث أيضا وفي الحديث وعيد شديد في نكس البيعة والخروج على الامام لما في ذلك من تفرق الكلمة ولما في الوفاء من تحصين الفروج والأموال وحقن الدماء والاصل في مبايعة الامام أن يبايعه على أن يعمل بالحق ويقيم الحدود ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فن جعل مبايعة مال يعطاه دون ملاحظة المقصود في الاصل فقد خسر خسرانا مبينا ودخل في الوعيد المذكور وحق به ان لم يتجاوز الله عنه وفيه أن كل عمل لا يقصد به وجه الله وأريد به عرض الدنيا فهو فاهيد وصاحبه آثم والله الموفق هـ (قوله باب بيعة النساء) ذكر فيه أربعة احاديث هـ الاول (قوله رواه ابن عباس) كأنه يريد ما تقدم في البيدين من طريق الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابن عياش شهدت الفطر فذكر الحديث وفيه خرج النبي صلى الله عليه وسلم كأنني أنظر إليه حين يجلس بيده ثم أقبل يشتمهم حتى جاء النساء معه بلال فقال يا أيها النبي اذا جملك المؤمنات يبايعنك الآية ثم قال حين فرغ منها أنتن على ذلك وقد تقدم فوائده هناك في تفسير المنتعنة هـ الحديث الثاني حديث عبادة بن الصامت في مبايعة النبي صلى الله عليه وسلم على مثل ما في هذه الآية وقد تقدم الكلام عليه في كتاب الايمان أوائل الكتاب ووقع في بعض طرقه عن عبادة قال أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أخذ على النساء أن لا تشرك بالله شيئا ولا تسرق ولا تزني الحديث أخرجه مسلم من طريق الأشعث الصنعاني عن عبادة والى هذه الطريق أشار في هذه الترجمة قال ابن المنير أدخل حديث عبادة في ترجمة بيعة النساء لأنها وردت في القرآن في حق النساء فعرفت بهن ثم استعملت في الرجال الحديث هـ الثالث حديث عائشة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبايع النساء بالكلام بهذه الآية لا يشركن بالله شيئا كذا أورده مختصرا وقد أخرجه الزرار من طريق عبد الرزاق بسند حديث الباب الى عائشة قالت جلدت فاطمة بنت عتبة أي ابن ربيعة بن عبد شمس أخت هند بنت عتبة تبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ عليها أن لا تزني فوضعت يدها على رأسها

الآية لا يشركن بالله شيئا قالت وما مسّت يدُ رسول الله ﷺ يدَ امرأةٍ إلا امرأةٌ يملكها
 حدثنا مُتَدَدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ بَايَعْنَا النَّبِيَّ ﷺ
 قَرَأَ عَلَيَّ أَنْ لَا يَشْرُكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا وَتَمَسَّانَا عَنِ النَّيَّاحَةِ فَحَبَّصَتِ امْرَأَةً مِثْلًا يَدَيْهَا فَقَالَتْ فَلَا تَنَّهُ
 أَسْعَدَتْنِي وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُجْزِيَهَا فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا فَذَهَبَتْ ثُمَّ رَجَعَتْ فَمَا وَفَّتِ امْرَأَةٌ إِلَّا أُمُّ سُلَيْمٍ
 وَأُمُّ الْعَلَاءِ وَابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ امْرَأَةٌ مُعَاذُ أَوْ ابْنَةُ أَبِي سَبْرَةَ وَامْرَأَةٌ مُعَاذِ بَابٍ مَنْ تَنَكَّتْ
 يَبَعَةَ وَتَوَلَّاهُ تَعَالَى إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ تَنَكَّتْ فَايَمَّا
 يَتَكَبَّرُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا **حدثنا** أبو نعيم حدثنا
 سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُشَكِّدِ سَمِعْتُ جَابِرًا قَالَ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ بَايَعْنِي عَلَى
 الْإِسْلَامِ فَبَايَعْتُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ ثُمَّ جَاءَ الْغَدَّ سَجُومًا فَقَالَ أَقْلِنِي فَأَبَى فَلَمَّا وُتِيَ قَالِ الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ

جاء فقالت لها عائشة يا بني أيتها المرأة فوالله ما بايعناه إلا على هذا قالت فنعيم اذا وقد تقدمت فوائد هذا الحديث
 في تفسير سورة الممتحنة وفي أول هذا الحديث هناك زيادة غير الزيادة التي ذكرتها هنا من عند البزار (قوله) قالت
 وما مسّت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة إلا امرأة يملكها هذا القدر أفردته النسائي فأخرجه عن محمد
 ابن يحيى عن عبد الرزاق بسند حديث الباب بلفظ لكن مامس وقال يد امرأة قط وكذا أفرده مالك عن الزهري
 بلفظ مامس رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده امرأة قط إلا أن يأخذ عليها فإذا أخذ عليها فأعطته قال اذهبي فقد
 بايعتك أخرجهم مسلم قال النووي هذا الاستثناء منقطع وتقدير الكلام مامس يد امرأة قط ولكن يأخذ عليها البيعة
 ثم يقول لها اذهبي الخ قال وهذا التقدير موضح به في الرواية الأخرى فلا بد منه انتهى وقد ذكرت في تفسير
 للممتحنة من خالف ظاهر ما قالت عائشة من اقتضاه في مبايعته صلى الله عليه وسلم النساء على الكلام وما ورد أنه
 بايعهن بمائل أو بواسطة بما يعنى عن اعادته ويعكس على ما جزم به من التقدير وقد يؤخذ من قول أم عطية في
 في الحديث الذي بعده فحبصت امرأة يدها أن يده النساء كانت أيضا بالأيدي فتخالف ما نقل عن عائشة من هذا
 الحصر وأوجب بما ذكر من الحائل ويحتمل اثنين كن يشرن بأيديهن عند المبايعه بلا ممانسة وقد أخرج اسحق
 بن راهوية بسند حسن عن أسماء بنت يزيد مرفوعا اني لا أوافق النساء وفي الحديث أن كلام الأجنبية مباح سماعه
 وأن صوتها ليس بعورة ومنع لمس بشرة الأجنبية من غير ضرورة لذلك الحديث الرابع (قوله عن أيوب) هو
 السخاني وحفصة هي بنت سيرين أخت محمد والسند كله بصريون وتقدم شرح حديث أم عطية هذا في كتاب الجنائز
 مستوف وفيه نسبة النسوة المذكورات في هذا الحديث وتقدم ما يتعلق بالكلام على قولها أسعدتني في تفسير الممتحنة
 (قوله باب من تكذبت بيعة في رواية الكشميهني بيعة بزيادة الضمير (قوله وقال الله تعالى) في رواية غير أبي
 ذر وقوله تعالى (قوله ان الذين يبايعونك إنما يبايعون الله الآية) ساق في رواية أبي ذر الى قوله فانما يتك على
 نفسه ثم قال الى قوله فسؤيته أجرا عظيما وساق في رواية كريمة الآية كلها ذكر في حديث جابر في قصة الأعرابي
 وقد تقدمت الإشارة اليه قريبا في باب بيعة الأعراب وورد في الوعيد على تكذب البيعة حديث ابن عمر لا أعلم غدرا
 أعظم من أن يبايع رجل على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال وقد تقدم في آخر كتاب الفتن وجاء نحوه عنه
 مرفوعا بلفظ من أعطى بيعة ثم تكذبها لى الله وليست معه يمينه أخرجه الطبراني بسند جيد وفيه حديث أبي هريرة رفعه
 الصلاة كذا قال من ثلاث الشرك بالله وتكذب الصفة الحديث وفيه تفسير تكذب الصفة أن تعطى رجلا يبعثك ثم تقاطعه أخرجه

تَنفِي خَبِيثَاتٍ وَيَضَعُ طَيْبَاتَهَا **بَابُ** الْإِسْتِخْلَافِ **عَرَشًا** يَخْتَجِي بِهِ يَخْتَجِي أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَإِرْسَاءُ قَالِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ فَأَسْتَغْفِرُ لَكَ وَأَدْعُو لَكَ قَالَتْ عَائِشَةُ وَاتَّكَلِيَاءَهُ وَاللَّهِ إِنِّي لَأُظَنُّكَ تُحِبُّ مَرْثِي وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ لَفَلَّكْتَ آخِرَ يَوْمِكَ مَعْرَسًا يَمُضُ أَرْوَاجُكَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بَلْ أَنَا وَإِرْسَاءُ لَقَدْ هَمَمْتُ أَوْ أَرَدْتُ أَنْ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ وَابْنِهِ فَأَعَهَدْتُ أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُونَ أَوْ يَتَمَسَّيَ الْمُتَمَسِّونَ ثُمَّ قُلْتُ يَا أَبَى اللَّهِ وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ أَوْ يَدْفَعُ اللَّهُ وَيَأْبَى الْمُؤْمِنُونَ **عَرَشًا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا سَفِيانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قِيلَ لِعُمَرَ أَلَا تَسْتَخْلَفُ قَالَ إِنْ اسْتَخْلَفْتُ فَقَدْ اسْتَخْلَفَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي أَبُو بَكْرٍ وَإِنْ أُنزِلَ فَقَدْ تَرَكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْتَوْنَا عَلَيْهِ فَقَالَ رَاغِبٌ رَاهِبٌ

أحمد (قوله باب الاستخلاف) أي تعيين الخليفة بعده وانه خليفة بعده أو بين جماعة ليخيرا ومنهم واحد ذكره خمسة أحاديث ه الحديث الأول (قوله عن يحيى بن سعيد) هو الأناضاري والسند كله مدني وزود قد تم ما يتفق بالسند في كتاب كفارة المرض وتقدم الكثير من فوائد الماتن (قوله فأعبد) أي أدين القائم بالأمر بعدي هذا هو الذي فهمه البخاري فترجم به وإن كان المهدي أعم من ذلك لكن وقع في رواية عروة عن عائشة بلطف ادعي لى أباك وأحاك حتى أكتب كتابا وقال في آخره ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر وفي رواية مسلم ادعي لى أبا بكر أكتب كتابا فاني أخلف أن يتمنى تمتن ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر وفي رواية للبرار معاذ الله أن تختلف الناس على أبي بكر فهذا يرشد الى أن المراد الخلافة وأفرط الملب فقال فيه دليل تاطع في خلافة أبي بكر والعجب أنه قرر بعد ذلك أنه ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يستخلف ه الحديث الثاني (قوله سفيان) هو الثوري ومحمد بن يوسف الراوي عنه هو القرياني (قوله قيل لعمر ألا تستخلف) في رواية مسلم من طريق أبي أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابن عمر حضرت أبي حين أصيب قالوا استخلف وأورد من وجه آخر أن قائل ذلك هو ابن راوى الحديث أخرجه من طريق سالم ابن عبد الله بن عمر عن أبيه أن حفصة قالت له أعلنت أن أباك غير مستخلف قال فحلفت أن كله في ذلك قد كرر القصة وأنه قال له لو كان لك راعي غنم ثم جارك وتركها لرأيت أن قد ضيع فرعاية الناس أشد وفيه قول عمر في جواب ذلك ان الله يحفظ دينه (قوله ان استخلف الخ) في رواية سالم ان لا استخلف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستخلف وان استخلف فان أبا بكر قد استخلف قال عبد الله فو الله ما هو الا أن ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر فعلت أنه لم يعدل رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدا وأنه غير مستخلف وأخرج ابن سعد من طريق عبد الله بن عبيد الله وأخذه ابن عمير قال قال أناس لعمر ألا تعبد قال أي ذلك أخذ وقد تبين لى أى الفعل والترك وهو مشكل ويزيله أن دليل الترك من فعله صلى الله عليه وسلم واضح ودليل الفعل يؤخذ من عزمه الذى حكته عائشة في الحديث الذى قبله وهو لا يهزم الا على جائر فكأن عمر قال ان استخلف فقد عزم صلى الله عليه وسلم على الاستخلاف فدل على جوازه وفهم أبو بكر من عزمه الجواز فاستعمله واتفق الناس على قوله قاله ابن المنير (قلت) والذى يظهر أن عمر رجح عنده الترك لأنه الذى وقع منه صلى الله عليه وسلم بخلاف العزم وهو يهبه عزمه صلى الله عليه وسلم على التمتع في الحج وفعله الافراد فرجح الافراد (قوله فأنتم عليه فقال راجب وراهب)

وَرَدَّتْ أُنَى تَبَجَّتْ مِنْهَا كَفَافًا لِأَبِي وَلَا عَلَى لَا أَحْتَمِلُهَا حَيًّا وَمَيِّتًا

قال ابن بطال يحتمل امرين أحدهما أن الذين أنشروا عليه أما راغب في حسن رأيه فيه وتقريبه له وأما راهب من أظهر ما يعرضه من كراهته أو المعنى راغب فيما عنده وراهب مني أو المراد الناس راغب في الخلافة وراهب منها فان وليت الراغب فيها خشيت أن لا يعان عليا وان وليت الراهب منها خشيت أن لا يقوم بها وذكر القاضي عياض ترجيحها آخر أنهما وصفان لعمري راغب فيما عند الله راهب من عقابه فلا أعول على ثنائكم وذلك يشغلي عن العناية بالاستخلاف عليكم (قوله وددت أني تبجوت منها) أي من الخلافة (كفافا) بفتح الكاف وتخفيف الفاء أي مكفوفا عن شرها وخيرها وقد فسره في الحديث بقوله لا لى ولا على وقد تقدم نحو هذا من قول عمر في مناقبه في مراجعته لأبي موسى فيما علموه بعد النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية أبي أسامة لوددت لو ان حظي منها الكفاف (قوله لا أحتملها حيا وميتا) وهو استفهام انكار حذفته منه اداته وقد بين عذره في ذلك لكنه لما أثر فيه قول عبد الله بن عمر حيث مثل له أمر الناس بالغمم مع الراعي خص الأمر بالسنة وأمرهم أن يختاروا منهم واحدا وإنما خص السنة لأنه اجتمع في كل واحد منهم أمران كونه معدودا في أهل بدر ومات النبي صلى الله عليه وسلم وهو عنه راض وقد صرح بالثاني الحديث الماضي في مناقب عثمان وأما الأول فأخرجه ابن سعد من طريق عبد الرحمن بن أبي ربيعة عن عمر قال هذا الأمر في أهل بدر ما بقي منهم أحد ثم في أهل أحد ثم في كذا فليس فيها لطابق ولا مسلمة القتح شيء وهذا مسمى من اللى اعتبار تقديم الأفضل في الخلافة قال ابن بطال ما حاصله أن عمر سلك في هذا الأمر مسلكا متوسطا خشية الفتنة فرأى الاستخلاف أضبط لأمر المسلمين لجلس الأمر معه ودا وقوفا على السنة لئلا يترك الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر فأخذ من فعل النبي صلى الله عليه وسلم طرفا وهو ترك التعيين ومن فعل أبي بكر طرفا وهو العقد لأحد السنة وان لم ينص عليه انتهى ملخصا قال وفي هذه القصة دليل على جواز عقد الخلافة من الامام أتولى لغيره بعده وأن أمره في ذلك جائز على عامة المسلمين لا بطابق الصحابة ومن معهم على العمل بما عهد أبو بكر لعمري وكذا لم يختلفوا في قول عبد عمر الى السنة قال وهو شيء بايضاء الرجل على ولده لكون نظره فيما يصلح أتم من غيره فكذلك الامام انتهى وفيه رد على من جزم بالطبري وقوله بكر بن أخت عبد الواحد وبعده ابن حزم بأن النبي صلى الله عليه وسلم استخلف أبا بكر قال ووجه جزم عمر بأنه لم يستخلف لكن تمسك من خلفه باطابق الناس على تسمية أبي بكر خليفة رسول الله واحتج الطبري أيضا بما أخرجه بسند صحيح من طريق اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم رأيت عمر يجاس الناس ويقول اسمعوا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم (قلت) ونظيره ما في الحديث الخامس من قول أبي بكر حتى يرى الله خليفة نبيه ورد بأن الصيغة يحتدل أن تكون من مفعول ومن فاعل فلا حجة فيها ويترجم كونها من فاعل جزم عمر بأنه لم يستخلف وموافقة ابن عمر له على ذلك صلى الله عليه وسلم ففنى خليفة رسول الله الذي خلفه فقام بالأمر بعده فسمى خليفة رسول الله لذلك وأن عمر أطلق على أبي بكر خليفة رسول الله بمعنى أنه أشار الى ذلك بما تضمنته حديث الباب وغيره من الأدلة وان لم يكن في شيء منها تصريح لكن مجموعها يؤخذ منه ذلك فليس في ذلك خلاف لما روى ابن عمر عن عمر وكذا فيه رد على من زعم من الرواية أن النبي صلى الله عليه وسلم نص على العباس وعلى قول الروافض كلها أنه نص على علي ووجه الرد عليهم اطلاق الصحابة على متابعة أبي بكر ثم على طاعته في مبايعة عمر ثم على العمل بهد عمر في الشورى ولم يدع العباس ولا على أنه صلى الله عليه وسلم عهد له بالخلافة وقال النووي وغيره أجمعوا على انعقاد الخلافة بالاستخلاف وعلى انعقادها بعقد أهل الحل والعقد لانسان حيث لا يكون هناك استخلاف غيره وعلى جواز جعل الخليفة الأمر شورى بين عدد محصور أو غيره وأجمعوا على أنه يجب نصب خليفة وعلى أن وجوبه بالشروع لا بالمقتل وخالف

عزنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن معمر عن الزهري أخبرني أنس بن مالك رضى الله عنه أنه سمع خطبة معمر الأخرى حين جلس على المنبر وذلك الغد من يوم توفى النبي ﷺ فتشهد أبو بكر صامت لا يتكلم قال كنت أرجو أن يعيش رسول الله ﷺ حتى يدبرنا يريد بذلك أن يكون آخرهم فإن يك محمد ﷺ قد مات فإن الله تعالى قد جعل بين أظهركم نورا تهتدون به هدى الله محمدًا ﷺ

بعضهم كالأصم وبعض الخوارج فقالوا يجب نصب الخليفة وخالف بعض المعتزلة فقالوا يجب بالعقل لا بالشرع وهما باطلان أما الأصم فاحتج بقاء الصحابة بلا خليفة مدة التشاور أيام السقيفة وأيام الشورى بدسوت عمر ولا حجة له في ذلك لأنهم لم يطبقوا على الترك بل كانوا ساعين في نصب الخليفة آخذين في النظر فيمن يستحق عقدها له ويكون في الرد على الأصم أنه محجوج بإجماع من قبله وأما القول الآخر فساد ظاهر لأن العقل لا يدخل له في الإيجاب والتحرير ولا التحسين والتفجيح وإنما يقع ذلك بحسب العادة انتهى وفي قول المذکور مدة التشاور أيام السقيفة قد يشهد من الحديث الذي بعده وأنهم بايعوا أبا بكر في أول يوم لتصريحه فيه بأن عمر خطب الغد من يوم توفى النبي صلى الله عليه وسلم وذكر أبا بكر فقال قوموا فبايعوه وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة فلم يكن بين الوفاة النبوية وعقد الخلافة لأبي بكر إلا يومين والليل وقد تقدم إيضاح ذلك في مناقب أبي بكر رضى الله عنه في الحديث الثالث (قوله هشام) هو ابن يوسف الصنائي (قوله) أنه سمع خطبة عمر الأخرى حين جلس على المنبر وذلك الغد من يوم توفى النبي صلى الله عليه وسلم) هذا الذي حكاه أنس أنه شاهده وسمعه كان بعد عقد البيعة لأبي بكر في سقيفة بني ساعدة كما سبق بسطه وبيانه في باب رجم الحلي من الزنا وذكر هناك أنه بايعه المهاجرون ثم الأنصار فكانت لهم أمهوا الأمر هناك وحصلت المبايعة لأبي بكر جازوا إلى المسجد النبوي فتشاغلوا بإمر النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر عمر لمن لم يحضر عقد البيعة في سقيفة بني ساعدة ما وقع هناك ثم دعاهم إلى مبايعة أبي بكر فبايعه حيث من لم يكن حاضرا وكل ذلك في يوم واحد ولا يتقد فيه ما وقع في رواية عقيل عن ابن شهاب عند الإسماعيلي أن عمر قال أما بعد فاني قلت لكم أمس مقالة لأنه يحمل على أن خطبته المذكورة كانت في اليوم الذي مات فيه النبي صلى الله عليه وسلم وهو كذلك وزاد في هذه الرواية قلت لكم أمس مقالة وإنما لم تكن كما قلت والله ما وجدت الذي قلت لكم في كتاب الله ولا في عهد عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن رجوت أن يعيش الخ (قوله قال) يعني عمر (كنت أرجو أن يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبرنا) ضبطه أن بطلان وغيره يفتح أوله وسكون الدال وضم الموحدة أى يكون آخرنا قال الخليل دبرت الشيء دبرا أتبعته ودبرني فلان جاء خلفي وقد فسره في الخبر بقوله يريد بذلك أن يكون آخرهم ووقع في رواية عقيل ولكن رجوت أن يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدبر أمرنا وهو بتشديد الموحدة وعلى هذا فيقرأ الذي في الأصل كذلك والمراد بقوله يدبرنا يدبر أمرنا لكن وقع في رواية عقيل أيضا حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم آخرنا وهذا كله قاله عمر معتذرا عما سبق منه حيث خطب قبل أبي بكر حين مات النبي صلى الله عليه وسلم فقال إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يموت وقد سبق ذلك واضحاً (قوله) فإن يك محمد صلى الله عليه وسلم قد مات (هو بقية كلام عمر وزاد في رواية عقيل فاختر الله لرسوله الذي يبقى على الذي عنكم) (قوله) فإن الله قد جعل بين أظهركم نورا تهتدون به بمهدي الله محمدًا) يعني القرآن وقرآنه في رواية معمر عن الزهري في أوائل الاعتصام بلفظ وهذا الكتاب الذي هدى الله به رسولكم فخذوا به تهتدوا كما هدى الله به رسوله صلى الله عليه وسلم ووقع في رواية عبد الرزاق عن معمر عند أبي نعيم في المستخرج وهدى الله به محمدا فاعتصموا به تهتدوا فانما هدى الله محمدا به وفي

وإن أبا بكرٍ صاحبُ رسولِ الله ﷺ ثاني اثنين فإنه أوتي المسلمين بأمرهم فقوموا
فبأيموه وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة بني ساعدة وكانت بيعة النامة
على المنبر قال الزهري عن أنس بن مالك سمعتُ عمرَ يقولُ لأبي بكرٍ يومئذٍ اصعدِ المنبرَ فلم
يرتل به حتى صعدَ المنبرَ فبايعه الناسُ عامةً **حدثنا** عبدُ العزیز بنُ عبدِ الله حدثنا إبراهيم بنُ
سعدٍ عن أبيه عن محمد بنِ محمد بنِ جبير بنِ مطعمٍ عن أبيه قال أنت النبي ﷺ امرأةٌ فكلمتُ في شيء
وأمرها أن ترجع إلي قالت يا رسول الله أرأيت إن جئتُ ولم أجِدك كأنها تريد الموت قال إن
لم تجديني فأني أبا بكرٍ **حدثنا** مسدَّدٌ حدثنا يحيى عن سفيانٍ حدثني قيس بنُ مسلمٍ عن طارق بنِ
شهابٍ عن أبي بكرٍ رضي الله عنه قال لو فُددتُ بزاخة

رواية عقيل قد جعل بين أظركم كتابه الذي دعى به محمد صلى الله عليه وسلم فخذوا به تهديراً (قوله) وأن أبا بكر
صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم (الخ) قال ابن التين قدم الصعبة لشرها ولما كان غيره قد يشاركه فيها عطف
عليها ما انفرد به أبو بكر وهو كونه ثاني اثنين وهي أعظم فضائله التي استحق بها أن يكون الخليفة من بعد النبي صلى
الله عليه وسلم ولذلك قال وانه أولى الناس بأمرهم (قوله) فقوموا فبايعوه وكان طائفة (الخ) فيه إشارة الى بيان
السبب في هذه المبايعة وانه لأجل من لم يحضر في سقيفة بني ساعدة (قوله) وكانت بيعة العامة على المنبر (أى في
اليوم المذكور وهو صبيحة اليوم الذي يبيع فيه في سقيفة بني ساعدة) (قوله) قال الزهري عن أنس (هو موصول
بالاستناد المذكور وقد أخرجه الاسماعيلي مختصراً من طريق عبد الرزاق عن معمر (قوله) سمعت عمر يقول لأبي
بكر يومئذ اصعد المنبر) في رواية عبد الرزاق عن معمر عند الاسماعيلي لقد رأيت عمر يزعم أبا بكر الى المنبر اجازاً (قوله) حتى
صعد المنبر) في رواية الكشمي حتى اصعد المنبر قال ابن التين سبب الحاح عمر في ذلك ليُشاهد أبا بكر من عرفه ومن لم يعرفه
انتهى وكان توقف أبي بكر في ذلك من تواضعه وخشيته (قوله) فبايعه الناس عامة) أى كانت البيعة الثانية أعم وأشهر وأكثر من
المبايعة التي وقعت في سقيفة بني ساعدة وتقدمت الإشارة الى بيان ذلك عند شرح أصل بيعة أبي بكر من كتاب الحدود الحديث
الرابع حديث جبير بن مطعم الذي فيه ان لم تجديني فأني أبا بكر وقد تقدم شرحه في أول مناقب أبي بكر الصديق
وسبق شيء مما يتعلق به في كتاب الاعتصام الحديث الخامس (قوله) يحيى هو القطان وسفيان هو الثوري
(قوله) عن أبي بكر قال لو فُددت بزاخة أى أنه قال ولفظة أنه يحذفونها كثيراً من الخط وقد وقع عند الاسماعيلي من
طريق عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق قال جاء وقد بزاخة فذكر التصة وبزاخة بضم
الموحدة وتخفيف الزاي وبد الألف جاء معجمة وقع في رواية ابن مهدي المذكورة من أسد وغطان ووقع في
رواية أخرى ذكرها ابن بطال وهم من طيء وأسد قبيلة كبيرة ينسبون الى أسد بن خزيمه بن مدركة وهم اخوة
كثارة بن خزيمه أصل قريش وغطان قبيلة كبيرة ينسبون الى غطفان بفتح المعجمة ثم المهمله بعدها فاء ابن سعد
ابن قيس عيلان بن مضر وطىء بفتح الطاء المهمله وتشديد الياء آخر الحروف بعدها أخرى مبهوزة وكان هؤلاء
القبائل ارتدوا بعد النبي صلى الله عليه وسلم واتبعوا طلحة بن خويلد الأسدي وكان قد ادعى النبوة بعد النبي صلى
الله عليه وسلم فأطاعوه لكونه منهم فقاتلهم خالد بن الوليد بعد أن فرغ من مسيلة باليمامة فلما غلب عليهم يمشوا
وذهب الى أبي بكر وقد ذكر قسمتهم الطبري وغيره في أخبار الردة وما وقع من مقاتلة الصحابة لهم في خلافة أبي بكر
الصديق وذكر أبو عبيد البكري في معجم الأماكن أن بزاخة ماء لطىء عن الأصمعي ولبنى أسد عن أبي عمرو يعني

تَبَيَّنَ أَذْنَابَ الْإِبِلِ حَتَّى يَرَى اللَّهُ خَلِيفَةَ نَبِيِّهِ ﷺ وَالْمُهَاجِرِينَ أَمْرًا يَعْذِرُونَكُمْ بِهِ
بَابُ صَدَّقَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُدَّادٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ
 سَمُرَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ يَكُونُ اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا فَقَالَ كَلِمَةً لَمْ أَسْمَعْهَا فَقَالَ أَبِي إِنَّهُ
 قَالَ كَلِمَتُهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ

الشياني وقال أبو عبيدة هي رملة من وراء النجاج انتهى والنجاج بنون وموحدة خفيفة ثم جيم موضع في طريق الحاج
 من البصرة (قوله تبينون أذنان الإبل الخ) كذا ذكر البخاري هذه القطعة من الخبر مختصرة وليس غرضه منها
 الا قول أبي بكر خليفة نبيه وقد تقدم التنبيه على ذلك في الحديث الثالث وقد أوردها أبو بكر البرقاني في مستخرجه
 وساقها الحميدي في الجمع بين الصحيحين ولفظه الحديث الحادي عشر من أفراد البخاري عن طارق بن شهاب
 قال جاء وفد بزاخة من أسد وغطفان إلى أبي بكر يسألونه الصلح فخيرهم بين الحرب المجلية والسلم المخزية فقالوا
 هذه المجلية قد عرفناها فما المخزية قال نزع منكم الحلقة والكرراع ونقمم ما أصبنا منكم وتردون علينا ما أصبتم منا
 وتدون لنا قتلانا ويكون قتلاكم في النار وتتركون أرواما يتبعون أذنان الإبل حتى يرى الله خليفة رسوله والمهاجرين
 أمراً يعذرونكم به فعرض أبو بكر ما قال على القوم فقام عمر فقال قد رأيت رأياً وسنشير عليك إما ما ذكرت
 فذكر الحكيمين الأولين قال نعم ما ذكرت وأما تدون قتلانا ويكون قتلاكم في النار فان قتلانا قانتك على أمر الله
 وأجورها على الله ليست لها ديوات قال فتتابع القوم على ما قال عمر قال الحميدي اختصره البخاري فذكر طرفاً منه
 وهو قوله لم يتبعون أذنان الإبل إلى قوله يعذرونكم به وأخرجه بطوله البرقاني بالاسناد الذي أخرج البخاري
 ذلك القدر منه انتهى. وانحصا وذكره ابن بطلان من وجه آخر عن سفیان الثوري بهذا السند مطولاً أيضاً لكن قال
 فيه وفد بزاخة وهم من طيء. وقال فيه نخطب أبو بكر الناس فذكر ما قالوا وقال والباقي سواء. والمجلة بضم الميم
 وسكون الجيم بعدها لام مكسورة ثم تحمائية من الجلاء بفتح الجيم وتخفيف اللام مع المد ومعناها الخروج عن
 جميع المسال والمخزية بخاء معجمة وزان بوزن التي قبلها مأخوذة من الخزي ومعناها التراجع على الذل والصفار
 والحلقة بفتح المهملة وسكون اللام بعدها قاف السلاح والكرراع بضم الكاف على الصحيح وتخفيف الراء جمع
 الخيل وفائدة نزع ذلك منهم أن لا يبقى لهم شوكة ليأمن الناس من جهتهم وقوله ونقمم ما أصبنا منكم أي يستمر
 ذلك لنا غنيمة تقسمها على الفريضة الشرعية ولا نرد عليكم من ذلك شيئاً وقوله وتردون علينا ما أصبتم منا أي
 ما انتهتوه من عسكر المسلمين في حالة الحاربة وقوله تدون قتلاكم بفتح المثناة وتخفيف الدال المضمومة أي تحملون لنا
 ديواتهم وقوله قتلاكم في النار أي لاديات لهم في الدنيا لأنهم ماتوا على شركهم فقتلوا بحق فلا دية لهم وقوله وتتركون
 بضم أوله ويتبعون أذنان الإبل أي ذراعها لأنهم إذا نزعتم منهم آلة الحرب رجسوا أعراباً في الجوادى لا يعيش
 لهم الا ما يهود عليهم من منافع ابههم قال ابن بطلان كانوا ارتدوا ثم تابوا فأوفدوا رسلاًهم إلى أبي بكر يعتذرون إليه
 فأجاب أبو بكر أن لا يبقى في بينهم الا بعد المشاورة في أمرهم فقال لهم ارجعوا واتبوا أذنان الإبل في الصحارى انتهى
 والذي يظهر أن المراد بالغاية التي أنظرهم إليها أن تظهر توبتهم وصلحهم بحسن اسلامهم (قوله باب) كذا
 للجمع بغير ترجمة وسقط لفظ باب من رواية أبي ذر عن الكشميني والمرحصى وهو كالفصل من الذي قبله وتعلقه
 به ظاهر (قوله حدنا) في رواية كريمة - حدثني بالافراد (قوله عن عبد الملك) في رواية سفیان بن عيينة عند مسلم
 عن عبد الملك بن عمير (قوله يكون يكون اثنا عشر أميراً) في رواية سفیان بن عيينة المذكورة لا يزال أمر الناس
 ما ضيا ما ولهم اثنا عشر رجلاً (قوله فقال كلمة لم اسمعها في رواية سفیان ثم تكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة
 خفيت على (قوله فقال أبي أنه قال كلمهم من قريش) في رواية سفیان فسألت أبي ماذا قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم فقال كلم من قريش ووقع عند أبي داود من طريق الشعبي عن جابر بن سمرة سب خفاء الكلمة المذكورة على جابر ونظفه لا يزال هذا الدين عزيزا الى اثني عشر خليفة قال فكبر الناس وضجوا فقال كلمة خفية فقلت لأبي يا أبا ما قال فذكره وأصله عند مسلم دون قوله فكبر الناس وضجوا ووقع عند الطبراني من وجه آخر في آخره قالت فتذا أنا بصمر بن الخطاب وأبي في أناس فأتيتوا الى الحديث وأخرجه مسلم من طريق حصين بن عبد الرحمن عن جابر بن سمرة قال دخلت مع أبي على النبي صلى الله عليه وسلم فذكره بلفظ أن هذا الأمر لا ينقض حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة وأخرجه من طريق سماك بن حرب عن جابر بن سمرة بلفظ لا يزال الاسلام عزيزا الى اثني عشر خليفة ومثله عنده من طريق الشعبي عن جابر بن سمرة وزاد في رواية عنه منيما وعرف بهذه الرواية معنى قوله في رواية سفيان ماضيا أي ماضيا أمر الخليفة فيه ومعنى قوله عزيزا قويا ومنيما بمناء ووقع في حديث أبي جحيفة عند البراء والطبراني نحو حديث جابر بن سمرة بلفظ لا يزال أمر أمي صالحا وأخرجه أبو داود من طريق الأسود ابن سعيد عن جابر بن سمرة نحوه قال وزاد فلما رجع الى منزله أنه قريش فقالوا ثم يكون ماذا قال المخرج وأخرج البراء هذه الزيادة من وجه آخر فقال فيها ثم رجع الى منزل فأتته فقلت ثم يكون ماذا قال المخرج قال ابن بطال عن المهلب لم ألق أحدا يقطع في هذا الحديث يعني بشيء معين يقوم قالوا يكونون يتوالى أمارتهم وقوم قالوا يكونون في زمن واحد كلمهم يدعى الامارة قال والذي يغلب على الظن أنه عليه الصلاة والسلام اخبر بأعاجيب تكون بعده من القرن حتى يفترق الناس في وقت واحد على اثني عشر أميراً قال ولو أراد غير هذا لقال يكون اثنا عشر أميراً يفعلون كذا فلما أعراهم من الخبر عرفنا أنه أراد أنهم يكونون في زمن واحد انتهى وهو كلام من لم يقف على شيء من طرق الحديث غير الرواية التي وقعت في البخاري هكذا مختصرة وقد عرفت من الروايات التي ذكرتها من عند مسلم وغيره أنه ذكر الصفات التي تخص بولايتهم وهو كون الاسلام عزيزا منيما وفي الرواية الأخرى صفة أخرى وهو أن كلمهم يجتمع عليه الناس كما وقع عند أبي داود فإنه أخرج هذا الحديث من طريق اسمعيل بن أبي خالد عن أبيه عن جابر بن سمرة بلفظ لا يزال هذا الدين قائماً حتى يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلمهم تجتمع عليه الأمة وأخرجه الطبراني من وجه آخر عن الأسود بن سعيد عن جابر بن سمرة بلفظ لا تضرم عدواة من عاداهم وقد لخص القاضي عياض ذلك فقال توجه على هذا العدد سواء أن أحدهما أنه يمارضه ظاهر قوله في حديث سفيانة يعني الذي أخرجه أصحاب السنن وصححه ابن حبان وغيره الخلافة بعدى ثلاثون سنة ثم تكون ملكاً لأن الثلاثين سنة لم يكن فيها الا خلفاء الأربعة وأيام الحسن بن علي والثاني أنه ولي الخلافة أكثر من هذا العدد قال والجواب عن الأول أنه أراد في حديث سفيانة خلافة النبوة ولم يقبده في حديث جابر بن سمرة بذلك وعن الثاني أنه لم يقل لايلي الا اثنا عشر وإنما قال يكون اثنا عشر وقد ولي هذا العدد ولا يمنع ذلك الزيادة عليهم قال وهذا ان جعل اللفظ واقعاً على كل من ولي والا فيحتمل أن يكون المراد من يستحق الخلافة من أئمة العدل وقد مضى منهم الخلفاء الأربعة ولا بد من تمام الأئمة قبل قيام الساعة وقد قيل أنهم يكونون في زمن واحد يفترق الناس عليهم وقد وقع في المائة الخامسة في الأندلس وحدثنا ستة أمس كلمهم يتسمى ببنداد بالخلافة ومعهم صاحب مصر والعباسية ببنداد الى من كان يدعى الخلافة في أقطار الأرض من العلوية والخورارج قال وبعض هذا التأويل قوله في حديث آخر في مسلم سكنون خلفاء فيكثرون قال ويحتمل أن يكون المراد أن يكون الاثنا عشر في مدة عزة الخلافة وقوة الاسلام واستقامة أموره والاجتماع على من يقوم بالخلافة ويؤيده قوله في بعض الطرق كلمهم تجتمع عليه الأمة وهذا قد وجد فيمن اجتمع عليه الناس الى أن اضطرب أمر بني أمية ووقعت بينهم الفتنة زمن الوليد بن يزيد فاتصلت بينهم الى أن قامت الدولة العباسية فاستأصروا أمرهم وهذا العدد موجود صحيح اذا اعتبر قال وقد يحتمل وجوهاً أخر والله أعلم بمراد نبيه انتهى والاحتمال الذي قبل هذا وهو اجتماع اثني عشر في عصر واحد كلمهم يطلب الخلافة هو الذي اختاره المهلب كما تقدم وقد ذكرت وجه الرد عليه ولو لم

برد الا قوله كلهم يجتمع عليه الناس فان في وجودهم في عصر واحد يوجد عين الاقتران فلا يصح أن يكون المراد
 ويؤيد ما وقع عند أبي داود ما أخرجه أحمد والبخاري من حديث ابن مسعود بسند حسن أنه سئل كم يملك هذه الأمة
 من خليفة فقال سألنا عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اثنا عشر كعدة نبيأ بنى اسرائيل وقال ابن الجوزي
 في كشف المشكل قد اطلت البحث عن معنى هذا الحديث وتطلبت مظاهره وسألت عنه فلم أقع على المقصد به لأن
 ألفاظه مختلفة ولا أشك أن التخليط فيها من الرواة ثم وقع لي فيه شيء وجدت الخطابي بعد ذلك قد أشار اليه ثم
 وجدت كلاما لابن الحسين بن المنادي وطلما لغيره فأما الوجه الاول فانه أشار الى ما يكون بعده وبعد أصحابه وأن
 حكم أصحابه مرتبط بحكمه فاخبر عن الولايات الواقعة بعدهم فكأنه أشار بذلك الى عدد الخلفاء من بنى أمية وكان
 قوله لا يزال الدين أي الولاية إلى أن يلي اثنا عشر خليفة ثم ينتقل الى صفة أخرى أشد من الأولى وأول بنى أمية
 يزيد بن معاوية وآخرهم مروان الحمار وعدتهم ثلاثة عشر ولا يعد عثمان ومعاوية ولا ابن الزبير لكونهم صحابة فاذا
 أسقطنا منهم مروان بن الحكم للاختلاف في صحبته أو لانه كان متغلبا بعد أن اجتمع الناس على عبد الله بن الزبير
 صحت الددة وعند خروج الخلافة من بنى أمية وقدمت الفتن العظيمة والملاحم الكثيرة حتى استقرت دولة بنى العباس
 فتغيرت الاحوال عما كانت عليه تغيرا بينا قال ويؤيد هذا ما أخرجه أبو داود من حديث ابن مسعود رفعه تدور
 رحى الاسلام لخمس وثلاثين أو ست وثلاثين أو سبع وثلاثين فان هلكوا فسيل من هلك وان يتم لهم دينهم لم يتم بسبعين عاما
 زاد الطبراني والخطابي فقالوا سوى ما مضى قال نعم قال الخطابي رحى الاسلام كناية عن الحرب يشهها بالرحى التي تطحن الحب
 لما يكون فيها من ثاب الأرواح والمراد بالدين في قوله لهم دينهم الملك قال فيشبه أن يكون إشارة الى مدة بنى
 أمية في الملك وانتقاله عنهم الى بنى العباس فكان ما بين استقرار الملك لبنى أمية وظهور الوهن فيه نحو ما من سبعين
 سنة (قلت) لكن يمكن عليه أن من استقرار الملك لبنى أمية عند اجتماع الناس على معاوية سنة إحدى وأربعين
 إلى أن زالت دولة بنى أمية قتل مروان بن محمد في أوائل سنة اثنتين وثلاثين ومائة أو زيد من تسعين سنة ثم نقل
 عن الخطيب أبي بكر البغدادي قوله تدور رحى الاسلام مثل يريد أن هذه المدة اذا انتهت حدث في الاسلام أمر
 عظيم يخاف بسببه على أهله الهلاك يقال الامر اذا تغير واستحال دارت رحاه قال وفي هذا إشارة الى انتفاض مدة
 الخلافة وقوله لهم دينهم أي ملكهم وكان من وقت اجتماع الناس على معاوية الى انتفاض ملك بنى أمية نحو ما
 من سبعين قال ابن الجوزي ويؤيد هذا التأويل ما أخرجه الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رفعه
 اذا ملك اثنا عشر من بنى كعب بن لؤي كان النقف والنقاف الى يوم القيامة انتهى والنقف ظهر لي انه يفتح النون
 وسكون القاف وهو كسر الهامة عن الدماغ والنقاف بوزن فعال منه وكنى بذلك عن القتل والقتال ويؤيده قوله
 في بعض طرق جابر بن سمرة ثم يكون المرح وأما صاحب النهاية فضبطه بالباء المثناة بدل النون وفسره بالجد الشديد
 في الخصام ولم أر في اللغة تفسيره بذلك بل معناه الفطنة والحنق ونحو ذلك وفي قوله من بنى كعب بن لؤي إشارة
 إلى كونهم من قريش لأن لؤيا هو ابن غالب بن فهر وفيهم جماع قريش وقد يؤخذ منه أن غيرهم يكون من غير
 قريش فتكون فيه إشارة الى القحطاني المتقدم ذكره في كتاب الفتن قال وأما الوجه الثاني فقال أبو الحسين بن المنادي
 في الجزء الذي جمعه في المهدي يمتثل في معنى حديث يكون اثنا عشر خليفة أن يكون هذا بعد المهدي الذي يخرج
 في آخر الزمان فقد وجدت في كتاب دانيال إذا مات المهدي ملك بعده خمسة رجال من ولد السبط الأكبر ثم خمسة
 من ولد السبط الأصغر ثم يوصى آخرهم بالخلافة رجل من ولد السبط الأكبر ثم يملك بعده ولده فيتم بذلك اثنا
 عشر ملكا كل واحد منهم امام مهدي قال ابن المنادي وفي رواية أبي صالح عن ابن عباس المهدي اسمه محمد بن
 عبد الله وهو رجل ربة مشرب بجمرة يفرج الله به عن هذه الأمة كل كرب ويصرف بعده كل جور ثم يلي
 الأمير بعده اثنا عشر رجلا ستة من ولد الحسن وخمسة من ولد الحسين وآخر من غيرهم ثم يموت فيفسد الزمان

وعن كعب الأحبار يكرن اثنا عشر مهديا ثم ينزل روح الله فيقتل الدجال قال والوجه الثالث أن المراد وجود
 اثني عشر خليفة في جميع مدة الإسلام الى يوم القيامة يعملون بالحق وان لم تتوالى أيامهم ويؤيده ما أخرجه مسدد
 في مسنده الكبير من طريق أبي بكر أن أبا الجلد حدثه أنه لا تهلك هذه الأمة حتى يكون منها اثنا عشر خليفة كلهم
 يعمل بالهدى ودين الحق منهم رجلان من أهل بيت محمد يعيش أحدهما أربعين سنة والآخر ثلاثين سنة وعلى هذا فالمراد
 بقوله ثم يكون المرح أي الفتن المؤذنة بقيام الساعة من خروج الدجال ثم بأجوج وما أوجج الى أن تنقضي الدنيا انتهى
 كلام ابن الجوزي ملخصا بزيادات يسيرة والوجهان الأول والآخر وتداشملت عليهما كلام القاضي عياض فكانه ما وقف
 عليه بدليل أن في كلامه زيادة لم يشتمل عليها كلامه وينتظم من مجموع ما ذكره أوجه أرجحها الثالث من أوجه
 القاضي لتأييده بقوله في بعض طرق الحديث الصحيحة كلمم مجتمع عليه الناس وایضاح ذلك أن المراد بالاجتماع
 انقيادهم ليعته والذي وقع ان الناس اجتمعوا على أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي الى أن وقع أمر الحكيمين في صفين
 فسمى معاوية يومئذ بالخلافة ثم اجتمع الناس على معاوية عند صلح الحسن ثم اجتمعوا على ولده يزيد ولم ينتظم
 للحسين أمر بل قتل قبل ذلك ثم لما مات يزيد وقع الاختلاف الى أن اجتمعوا على عبد الملك بن مروان بعد قتل
 ابن الزبير ثم اجتمعوا على أولاده الأربعة الوليد ثم سليمان ثم يزيد ثم هشام وتخلل بين سليمان ويزيد عمر بن
 عبد العزيز فهؤلاء سبعة بعد الخلفاء الراشدين والثاني عشر هو الوليد بن يزيد بن عبد الملك اجتمع الناس عليه لما
 مات عمه هشام فولى نحو أربع سنين ثم قاموا عليه فقتلوه وانتشرت الفتن وتغيرت الأحوال من يومئذ ولم يتفق
 أن يجتمع الناس على خليفة بعد ذلك لأن يزيد بن الوليد الذي قام على ابن عمه الوليد بن يزيد لم تطل مدته بل ثار
 عليه قبل أن يموت ابن عم أبيه مروان بن محمد بن مروان ولما مات يزيد ولي أخوه ابراهيم فعليه مروان ثم ثار
 على مروان بنو العباس الى أن قتل ثم كان أول خلفاء بني العباس أبو العباس السفاح ولم تطل مدته مع كثرة من
 ثار عليه ثم ولي أخوه المنصور فظالم مدته لكن خرج عنهم المغرب الأقصى باستيلاء مروان بن علي الأندلس
 واستمرت في أيديهم متعديين عليها الى أن تساموا بالخلافة بعد ذلك وانقرض الأمر في جميع أقطار الأرض الى أن
 لم يبق من الخلافة إلا الاسم في بعض البلاد بعد أن كانوا في أيام بني عبد الملك بن مروان يخطب للخليفة في جميع
 أقطار الأرض شرقا وغربا وشمالا وبيضا مما غلب عليه المسلمون ولا يتولى أحد في بلد من البلاد كلها الامارة
 على شيء منها إلا بأمر الخليفة ومن نظر في أخبارهم عرف صحة ذلك فعلى هذا يكون المراد بقوله ثم يكون المرح
 يعني القتل الناشئ عن الفتن وقوعا فاشيا يقشو ويستمر ويزداد على هذا الأيام وكذا كان والله المستعان والوجه
 الذي ذكره ابن المنادي ليس بواضح ويكر عليه ما أخرجه الطبراني من طريق قيس بن جابر الصدفي عن أبيه عن
 جده رفعه سيكون من بعدى خلفاء ثم من بعد الخلفاء أمراء ومن بعد الامراء ملوك ومن بعد الملوك جبابرة ثم يخرج
 من أهل بيتي يملا الأرض عدلا كما تمت جورا ثم يوم القسطحاني فولى الذي يعني بالحق ما هو دونه فهذا يرد على ما نقله ابن
 المنادي من كتاب دانيال وأما ما ذكره عن أبي صالح فواه جدا وكذا عن كعب وأما محاولة ابن الجوزي الجمع بين حديث
 تدور رحي الإسلام وحديث الباب ظاهر التكلف والتفسير الذي فسره به الخطابي ثم الخطيب بعيد والذي يظهر
 أن المراد بقوله تدور رحي الإسلام أن تدوم على الاستقامة وأن ابتداء ذلك من أول البعثة النبوية فيكون انتهاء
 المدة بقتل عمر في ذي الحجة سنة أربع وعشرين من الهجرة فإذا انضم الى ذلك اثنا عشرة سنة وستة أشهر من
 المبعث في رمضان كانت المدة خمسًا وثلاثين سنة وستة أشهر فيكون ذلك جميع المدة النبوية ومدة الخليفين بعده
 خاصة ويؤيده حديث حذيفة الماضي قريبا الذي يشير الى أن باب الامن من الفتنة يكسر بقتل عمر فيفتح باب
 الفتن وكان الأمر على ما ذكر وأما قوله في بقية الحديث فان يهلكوا فسبيل من هلك وان لم يبق لهم دينهم يبق
 سبعين سنة فيكون المراد بذلك انقضاء أعمارهم وتكون المدة سبعين سنة إذا جعل ابتداءها من أول سنة ثلاثين عند

باب إخراج الخصوم وأهل الريب من البيوت بعد المعرفة وقد أخرج عمر أخت أبي بكر حين ناحت حرش إسماعيل حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال والذي نفسي بيده لقد ممتت أن أمر بحطب يحتطب ثم أمر بالصلاة فيؤذن لها ثم أمر رجلاً فيؤم الناس ثم أخالف إلى رجال فأحرق عليهم بيوتهم والذي نفسي بيده لو يعلم أحدكم أنه يجد عرفاً سمينا أو مرامتين حسنتين لشهد العشاء

انقضاء ست سنين من خلافة عثمان فان ابتداء الطعن فيه الى أن آل الأمر الى قتلته كان بعد ست سنين معنت من خلافته وعند انقضاء السبعين لم يبق من الصحابة أحد فهذا الذي يظهر لي في معنى هذا الحديث ولا تعرض فيه لما يتعلق باني عشر خليفة وعلى تقدير ذلك فالأولى أن يحمل قوله يكون بعدى اثنا عشر خليفة على حقيقة العبدية فان جميع من ولي الخلافة من الصديق الى عمر بن عبد العزيز أربعة عشر نفساً منهم اثنان لم تصح ولايتهما ولم تقبل مدتهما وهما معاوية بن يزيد ومروان بن الحكم والباقون اثنا عشر نفساً على الولاء كما أخبر صلى الله عليه وسلم وكانت وفاة عمر بن عبد العزيز سنة احدى ومائة وتغيرت الأحوال بعده وانقضت القرن الأول الذي هو خير القرون ولا يقدر في ذلك قوله يجتمع عليهم الناس لانه يحمل على الأكثر الاغلب لأن هذه الصفة لم تنفد منهم الا في الحسن بن علي وعبد الله بن الزبير مع صحة ولايتهما والحكم بان من خالفهما لم يثبت استحقاقه الا بعد تسليم الحسن وبعد قتل ابن الزبير والله أعلم وكانت الامور في غالب أزمة هؤلاء الاثني عشر منتظمة وان وجد في بعض مدتهم خلاف ذلك فهو بالنسبة الى الاستقامة نادر والله أعلم وقد تكلم ابن حبان على معنى حديث تدرورسي الاسلام فقال المراد بقوله تدرورسي الاسلام الحس وتلايين أو ست وتلايين انتقال أمر الخلافة الى بني أمية وذلك أن قيام معاوية على علي بصفين حتى وقع التحكيم هو مبدأ مشاركة بني أمية ثم استمر الأمر في بني أمية من يومئذ سبعين سنة فكان أول ما ظهرت دعاه بني العباس بخراسان سنة ست ومائة وساق ذلك بعبارة طويلة عليه فيها ما أخذت كثيرة أولها دعواه ان قصة الحكمين كانت في أوخر سنة ست وتلايين وهو خلاف ما اتفق عليه أصحاب الاخبار فانها كانت بعد وقعة صفين بعد أشهر وكانت سنة سبع وتلايين والذي قدمته أولى بأن يحمل الحديث عليه والله أعلم **(قوله باب إخراج الخصوم وأهل الريب من البيوت بعد المعرفة وقد أخرج عمر أخت أبي بكر حين ناحت)** تقدمت هذه الترجمة والآثر المعلق فيها والحديث في كتاب الأشخاص وقال فيه المعاصي بدل أهل الريب وساق الحديث من وجه آخر عن أبي هريرة وتقدم شرحه مستوفى في أوائل باب صلاة الجماعة وقوله في آخر الباب قال محمد بن يوسف قال يونس قال محمد بن سليمان قال أبو عبد الله مرماة ما بين ظلف الشاة من اللحم مثل منسأة وميضاة الميم مخفوضة وقد تقدم شرح المرماة هناك ومحمد بن يوسف هذا هو الفريري راوى الصحيح عن البخاري ويونس هو ابن (١) ومحمد بن سليمان هو أبو واحد الفارسي راوى التاريخ الكبير عن البخاري وقد نزل الفريري في هذا التفسير درجتين فانه أدخل بيته وبين شيخه البخاري رجلين أحدهما عن الآخر وثبت هذا التفسير في رواية أبي ذر عن المستمل وحده وقوله مثل منسأة وميضاة أما منسأة بالوزن الذي ذكره بغير همز فهي قراءة أبي عمرو ونافع في قوله تعالى « تأكل منسأة » وقال الشاعر

إذا دببت على المنسأة من هرم فقد تباعد عنك اللهم والغزل

أشده أبو عبيدة ثم قال وبعضهم يمزها فيقول منسأة قلت وهي قراءة الباقرين بهزرة مفتوحة إلا ابن ذكوان فسكن الهزرة وفيها قرأت أخر في الشواذ والمنسأة المعاصم آله من أنسا الشيء إذا أخره وقوله الميم مخفوضة أي

باب هل للإمام أن يتمتع المجرمين وأهل المصيبة من الكلام معه والزيارة ونحوه
حدثني يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عفير عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله بن
 كعب بن مالك أن عبد الله بن كعب بن مالك وكان قائداً كتب من يديه حين يحيى قال سمعت
 كعب بن مالك قال لما تخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك فذكر حديثه ونهى رسول الله
 ﷺ المسلمين عن كلامنا فلبينا على ذلك خمسين ليلة وأذن رسول الله ﷺ بتوبة الله علينا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باب ما جاء في التمني ومن تمنى الشهادة **حدثنا** سعيد بن عفير حدثني الليث حدثني
 عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال سمعت
 رسول الله ﷺ يقول والذي نفسي بيده لولا أن رجلاً يكره أن يتخلفوا بعدي ولا أجده

في كل من المناة والميضة وفي الميضة المذكورة (قوله **باب** هل للإمام أن يمنع المجرمين وأهل المصيبة
 من الكلام معه والزيارة ونحوه) في رواية أبي أحمد الجرجاني المحبوس بدل المجرمين وكذا ذكر أبي التين والاسماعيلي
 وهو أوجه لأن المحبوس تد لا يتحقق عصيانه والأول يكون من عطف العام على الخاص وهو المطابق لحديث
 الباب ظاهراً وذكر فيه طرفاً من حديث كعب بن مالك في قصة تخلفه عن تبوك وتوبته وقد تقدم شرحها مستوفى في
 أواخر كتاب المغازي بحمد الله تعالى

قوله **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ**

كتاب التمني

(**باب** ما جاء في التمني ومن تمنى الشهادة) كذا لآي ذر عن المستعجلي وكذا لابن بطال لكن بغير بسملة
 وأثبتها ابن التين لكن حذف لفظ باب وللنسخة بد البسملة ما جاء في التني وللقاضي بحذف الواو والبسملة وكتاب
 ومثله لآي نعيم عن الجرجاني ولكن أثبت الواو وزاد بعده قوله كتاب التني والاماني واتفق الاسماعيلي على باب ما جاء
 في تمنى الشهادة والتني تفعل من الاينية والجمع امانى والتني ارادة تتعلق بالمستقبل فان كانت في خير من غير أن تتعلق
 بحسد فهي مطلوبة والا فهي مذمومة وقد قيل ان بين التني والترجي صوما وخصوصاً فالترجي في الممكن والتني في
 أهم من ذلك وقيل التمني يتعلق بما فات وعبر عنه بعضهم بطلب ما لا يمكن حصوله وقال الراغب قد يتضمن التني
 معنى الود لانه يمتنى حصول ما يود وقوله عبد الرحمن بن خالد هو ابن مسافرا لفهمى المصرى ونصف السند مصريون
 ونصفه الأعلى مديون والمقصود منه هنا قوله لوددت أني أقتل في سبيل الله ثم أحيا ووقع في الطريق الثانية وددت
 أني أقاتل في سبيل الله فأقتل وهي آيين ووقع في رواية الكشميني لاقاتل بزيادة لام التأكيد ووددت من الودادة
 وهي ارادة وقوع الشيء على وجه مخصوص يرادوقال الراغب الود محبة الشيء وتمنى حصوله فن الأول قل لا أسألكم

فَالرَّاهِطُ نَظَّلَ إِلَى مِيْنٍ وَذَكَرَ أَحَدُنَا يَقْطُرُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنِّي لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ وَلَوْلَا أَنْ مِيْنِي الْهَدْيِي لَحَلَّتْ قَالَ وَلَقِيَهُ سُرَّاقَةٌ وَهُوَ يَرِي جَهْرَةَ الْعَقَّةِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَتَا هَذِهِ خَاصَّةٌ قَالَ لَا بَلْ لِأَبِي قَالَ وَكَانَتْ عَائِشَةُ قَدِمَتْ مَكَّةَ وَهِيَ حَاضِرَةٌ فَأَمَرْنَا النَّبِيَّ ﷺ أَنْ تَنْسِكَ الْمَتَّاسِكَ كُلَّهَا غَيْرَ أَنَّهُمَا لَا تَطُوفُ وَلَا تُصَلِّي حَتَّى تَطَهَّرَ فَلَمَّا نَزَلُوا الْبُضْحَاءَ قَالَتْ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَنْطَلِقُونَ بِحِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَأَنْطَلِقُ بِحِجَّةٍ قَالَ ثُمَّ أَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِيُّ أَنْ يَنْطَلِقَ مَعَهَا إِلَى التَّنْعِيمِ فَاعْتَمَرَتْ عُمْرَةَ فِي ذِي الْحِجَّةِ بِمَسَدِ أَيَّامِ الْحَجِّ بِأَبِ قَوْلِهِ ﷺ لَيْتَ كَذَا وَكَذَا **حَدِيثُ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ** حَدَّثَنَا مُسْلِمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ أَرَى النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ السَّلَاحِ قَالَ مَنْ هَذَا قِيلَ سَعْدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ أَحْرُسُكَ فَنَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى سَمِعْنَا غَطِيظَهُ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَتْ عَائِشَةُ قَالَ بِلَالٌ

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ آيَّتِن لَيْلَةَ بَوَادٍ وَحَوَلَى إِذْخِرُ وَجَلِيلِ

أَبواب (قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لیت كذا وكذا) لیت حرف من حروف التثنية يتلحق بالمستحيل غالباً وبالممكن قليلاً ومنه حديث الباب فان كلا من الحراسة والمبيت بالمسكان الذي تمناه قد وجد (قوله أرق) بفتح أوله وكسر الراء أى سهر وزنه ومعناه وقد تقدم بيانه في باب الحراسة في الغزو مع شرحه وقوله من هذا قيل سعد في رواية الكشميبي قال سعد وهو أولى فقد تقدم في الجهاد بلفظ فقال أنا سعد بن أبي وقاص ويستفاد منه تعيينه (تثنيه) ذكر في باب الحراسة من كتاب الجهاد ما أخرجه الترمذي من طريق عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحرس حتى نزلت والله يعصمك من الناس وهو يقتضى أنه لم يحرس بعد ذلك بناء على سبق نزول الآية لكن ورد في عدة أخبار أنه حرث في بدر وفي أحد وفي الخندق وفي رجوعه من خيبر وفي وادي القرى وفي عمرة النضية وفي حنين فكان الآية نزلت متراخية عن وقعة حنين ويؤيده ما أخرجه الطبراني في الصغير من حديث أبي سعيد كان العباس فيمن يحرس النبي صلى الله عليه وسلم فلما نزلت هذه الآية ترك والعباس إنما لازم بعد فتح مكة فيجعل على أنها نزلت بعد حنين وحديث حراسته ليلة حنين أخرجه أبو داود والنسائي والحاكم من حديث سهل بن الحظيلى أن أنس بن أبي مرثد حرس النبي صلى الله عليه وسلم تلك الليلة وتتبع بعضهم أسما من حرس النبي صلى الله عليه وسلم لجمع منهم سعد بن معاذ ومحمد بن مسلمة والزيبر وأبو أيوب وذكوان ابن عبد القيس والأدرع السلمي وابن الأدرع واسمه محجن ويقال سلمة وعباد بن بشر والعباس وأبو ربحان وليس كل واحد من هؤلاء في الواقع التي تقدم ذكرها حرس النبي صلى الله عليه وسلم وحده بل ذكر في مطلق الحرس فأمكن أن يكون خلاصاً به كإي أبو بريح حين بناه بصفية بعد الرجوع من خيبر وأمكن أن يكون حرس أذل تلك الغزوة كانس بن أبي مرثد والمعلم عند الله تعالى (قوله) وقالت عائشة قال بلال ه ألا لیت شعری هل آيئت ليلة ه (الخ) هذا حديث آخر تقدم موصولاً بتأمله في مقدم النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الهجرة وهو وضع الدلالة منه قولها

فأخبرت النبي ﷺ **باب** تمتنى القرآن والعلم **حدثنا عثمان بن أبي شيبة** حدثنا جرير عن
 الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ لا تحاسدوا إلا في اثنتين رجل
 آتاه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل والنهار يقول لو أوتيت مثل ما أوتي هذا لقلعت كما
 يفعل ورجل آتاه الله المالاً ينفقه في حقه فيقول لو أوتيت مثل ما أوتي لقلعت كما يفعل
حدثنا قتيبة حدثنا جرير بهذا **باب** ما يكره من التمتنى ولا تمنوا ما فضل الله به بعضكم
 على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن وأسألو الله من فضله
 إن الله كان بكل شيء عليمًا **حدثنا** حسن بن الربيع حدثنا أبو الأحوص عن عاصم عن

فأخبرت النبي صلى الله عليه وسلم ولذلك اقتصر من الحديث عليها والذي في الرواية الموصولة قالت عائشة بنت النبي
 صلى الله عليه وسلم فأخبرته (قوله **باب** تمتنى القرآن والعلم) ذكر فيه حديث أبي هريرة لا تحاسدوا إلا في اثنتين
 وهو ظاهر في تمتنى القرآن وأضاف العلم إليه بطريق اللاحق به في الحكم وقد تقدم في العلم من وجه آخر عن الأعمش
 وتقدم شرحه مستوفى في كتاب العلم وقوله هنا فهو يتلوه آناء الليل وقع في رواية الكشميهني من آناه الليل بزيادة
 من (قوله يقول لو أوتيت) كذا في محذف القائل وظاهره أنه الذي أوتي القرآن وليس كذلك بل هو السامع
 وأصح به في الرواية التي في فضائل القرآن ولفظه فسمه جاره فقال ليتي أوتيت الخ ولفظ هذه الرواية أدخل في
 التمتنى لكنه جرى على عادته في الإشارة (قوله **باب** ما يكره من التمتنى) قال ابن عطية يجوز تمتنى ما لا يتعلق
 بالنبي أي مما يباح وعلى هذا فالتمتنى عن التمتنى مخصوص بما يكون داعية إلى الحسد والبغض وعلى هذا يحمل
 قول الشافعي لولا أنا نأثم بالتمتنى لتمتينا أن يكون كذا ولم يرد أن كل التمتنى يحصل به الأثم (قوله ولا تمنوا ما فضل الله
 به بعضكم على بعض) إلى قوله إن الله كان بكل شيء علياً كذا لابن ذر وساق في رواية كريمة الآية كلها ذكر فيه
 ثلاثة أحاديث كلها في الزجر عن تمتنى الموت وفيه مناسبتها للآية غموض إلا أن كان أراد أن المكروه من التمتنى هو
 جنس ما دل عليه الآية وما دل عليه الحديث وحاصل ما في الآية الزجر عن الحسد وحاصل ما في الحديث الحث على
 الصبر لأن تمتنى الموت غالباً ينشأ عن وقوع أمر يختار الذي يقع به الموت على الحياة فإذا نهى عن تمتنى الموت
 كان أمر بالصبر على ما نزل به ويجمع الحديث والآية الحث على الرضا بالقضاء والتسليم لأمر الله تعالى ووقع في
 حديث أنس من طريق ثابت عنه في باب تمتنى المريض الموت من كتاب المرضى بعد النهي عن تمتنى الموت فإن كان
 لابد فاعلاً فليقل اللهم أحسن ما كانت الحياة خيراً إلى الحديث ولا يرد على ذلك مشروعية الدعاء بالمعاقبة مثلاً لأن
 الدعاء بتحصيل الأمور الآخورية يتضمن الإيمان بالغيب مع ما فيه من اظهار الافتقار إلى الله تعالى والتذلل له
 والاحتياج والمسكنة بين يديه والدعاء بتحصيل الأمور الدنوية لاحتياج الداعي إليها فقد تكون قدرت له أن دعا
 بها فكل من الأسباب والمسببات مقدر وهذا كله بخلاف الدعاء بالموت فليست فيه مصلحة ظاهرة بل فيه مفسدة
 وهي طلب إزالة نعمة الحياة وما يقرب عليها من الفوائد لا سيما إن يكون مؤمناً فإن استمرار الإيمان من أفضل
 الأعمال والله أعلم وقوله في الحديث الأول عاصم هو ابن سليمان المعروف بالأحول وقد سمع من أنس وربما
 أدخل بينهما واسطة كذا ووقع عند مسلم في هذا الحديث من رواية عبد الرحمن بن زياد عن عاصم عن النضر بن
 أنس قال قال أنس وأنس يومئذ سحى فذكره وقوله لا تمنوا بفتح أوله وثانيه وثالثه مشدداً وهي على حذف إحدى
 التامين وثبتت في رواية الكشميهني لا تمنوا وزاد في رواية ثابت المذكورة عن أنس لا يمتنين أحدكم الموت لعرض

الضَّرْبُ بْنُ أَنَسٍ قَالَ قَالَ أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَا تَمَتَّنُوا الْمَوْتَ
 لَتَمَّتْ بِتَيْتِ مُحَمَّدٍ حَدِيثًا حَدَّثَنَا عَبْدُ عَن ابْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنِ قَيْسِ قَالَ أَتَيْتُنَا حَبَابَ بْنِ الْأَرْتِ
 تَمُودَةَ وَقَدْ أَكْتَوَى سَبْعًا فَقَالَ لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ تَدْعُو بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُمْ بِهِ
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي عُبَيْدِ اسْمُهُ
 سَعْدُ بْنُ مُعَيْبِ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَا يَتَمَتَّى أَحَدُكُمْ بِالْمَوْتِ
 إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ يَزِدَّادُ وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ يَسْتَعْتِبُ

نزل به الحديث وقد مضى الكلام عليه في كتاب المرضى وأورده نحوه من طريق عبد العزيز بن صهيب عن أنس
 في كتاب الدعوات ومحمد في الحديث الثاني هو ابن سلام وعبدية هو ابن ساهان وابن أبي خالد هو اسماعيل وقيس
 هو ابن أبي حازم والسند كلاه كوفيون الأشجاري وقد مضى الكلام عليه في كتاب المرضى وقوله في الرواية الثالثة
 عن الزهري كذا هشام بن يوسف عن معمر وقال عبد الرزاق عن معمر عن همام بن منبه عن أبي هريرة أخرجه
 مسلم والطرفان محفوظان لمعمر وقد أخرجه أحد عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري وتابعه فيه عن الزهري
 شعيب وابن أبي حفصة ويونس بن يزيد وقوله عن أبي عبيد هو سعد بن عبيد مولى بن أزهر وقد أخرجه النسائي
 والاسماعيلي من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري فقال عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي هريرة لكن قال
 النسائي ان الأول هو الصواب (قوله لا يمتنى) كذا للأكثر بلفظ النفي والمراد به النهي أو هو للنهي وأشبهت
 الفتحه ووقع في رواية الكشميهني لا يمتنى بزيادة نون التأكيذ ووقع في رواية همام المشار إليها لا يمتنى أحكم الموت
 ولا يدع به قبل أن يأتيه فمضى في النهي عن ذلك بين التصديق والنطق وفي قوله قبل أن يأتيه إشارة إلى الجزع عن
 كراهيته إذا حضر لئلا يدخل فيمن كره لقاء الله تعالى وإلى ذلك الإشارة بقوله صلى الله عليه وسلم عند حضور أجله
 اللهم ألخني بالرفيق الأعلى وكلامه صلى الله عليه وسلم بعد ما خبر بين البقاء في الدنيا والموت فاختار ما عند الله وقد خطب
 بذلك وضمه عند أبو بكر الصديق كما تقدم بيانه في المناقب بحكمة الله عند ذلك ان في طلب الموت قبل حلوله نوع اعتراض
 بمراعاة لاد وان كانت الآجال لا تزيد ولا تنقص فان تمتى الموت لا يؤثر في زيادتها ولا نقصها ولكنه أمر قد غيب عنه
 فتقدم في كتاب الفتن ما يدل على ذلك في حديث أبي هريرة لأن تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل يقول باليتي مكانه
 ليس به الدين الا البلاد وقد تقدم شرح ذلك مستوفى في باب تمتى المريض الموت من كتاب المرضى قال النووي في
 الحديث التصريح بكرة تمتى الموت لضر نزل به من فاقة أو محنة بعمد ونحوه من مشاق الدنيا فاما اذا خاف ضرا
 أو فتنة في دينه فلا كراهة فيه لمفهوم هذا الحديث وقد فعله خلافتك من السلف لذلك وفيه أن من خالف فلم يصبر على
 الضر وتمنى الموت لضر نزل به ليقيل الدعاء المذكور (قلت) ظاهر الحديث المنع مطلقا والاقصار على الدعاء مطلقا
 لكره النبي قاله الشيخ لا بأس به لمن وقع منه التمنى ليكون عوناً له على ترك التمنى (قوله) اما محسناً فله يزداد وإما
 مسيئاً فله يستعتب (قوله) كذا لم يصب فيهما وهو على تقدير عامل نصب نحو يكون ووقع في رواية أحمد عن عبد
 الرزاق بالرغم فيهما وكذا في رواية إبراهيم بن سعد المذكورة وهي واضحة وقوله يستعتب أي يسترضي الله بالانفلاخ
 والاستخفاف والاستعتاب طلب الاعتاب والمذرة للزالة أي يطلب إزالة العتاب عنه لانه وأعتبه أزان عتابه قال
 الكرماني وهو مما جاء على غير القياس إذ الاستفعال إنما ينشأ من الثلاث لا من المزيد فيه انتهى وظاهر الحديث
 انحصار حال المكلف في هاتين الحالتين وتبين نسم ثالث وهو أن يكون مغلطاً فيستمر على ذلك أو يزيد احساناً أو يزيد

باب قول الرجل لولا الله ما اهتدينا **حديث** عبدان أخبرني أبي عن شعبة حدثنا أبو إسحاق عن البراء بن عازب قال كان النبي ﷺ ينقلُ سمنا التراب يوم الأحزاب ولقد رأيتُه وارى التراب يياض بطنه يقول لولا أنت ما اهتدينا نحن ولا تصدقنا ولا صلينا

إسائة أو يكون محسنا فيقلب مسينا أو يكون مسينا فيزداد إسائة والجواب أن ذلك خرج مخرج الغالب لأن غالب حال المؤمنين ذلك ولا سيما والمخاطب بذلك شفاها الصحابة وقد تقدم بيان ذلك بمسوطا مع شرحه هناك وقد خطر لي في معنى الحديث أن فيه إشارة الى تقييط المحسن باحسانه وتحذير المسيء من اسائه فكأنه يقول من كان محسنا فليترك تمني الموت وليستمر على احسانه والازدياد منه ومن كان مسيئا فليترك تمني الموت وليقطع عن الاسائة للاتبوت على اسائه فيكون على خطر واما من عدا ذلك بمن تضمنه التقسيم فيؤخذ حكمه من هاتين الحالتين اذ لا انفكاك عن أحدهما والله أعلم (تبيين) أورد البخارى في كتاب الأدب في هذه الترجمة حديث أبي هريرة رفته اذا تمني أحدكم فليظن ما يمتنى فانه لا يدري ما يبطى وهو عنده من رواية عمر بن أبي سلمة عن أبي سلمة عن أبي هريرة وليس على شرطه فله يرج عليه في الصحيح (قوله باب قول الرجل) كذا للاكثر وللمستعمل والسرخصى قول النبي صلى الله عليه وسلم (قوله لولا أنت ما اهتدينا) إشارة الى رواية مختصرة أوردها في باب حفر الخندق في أوائل الجهاد من وجه آخر عن شعبة بلفظ كان النبي صلى الله عليه وسلم ينقل ويقول لولا أنت ما اهتدينا وأورده في غزوة الخندق من وجه آخر عن شعبة أم سيباق وقوله هنا لولا أنت ما اهتدينا وفي بعضها لولا الله هكذا وقم بحذف بعض الجزء الأول ويسمى الحزب بالخاء المعجمة والراء الساكنة وتقدم في غزوة الخندق من وجه آخر عن شعبة بلفظ والله لولا الله ما اهتدينا وهو موافق للفظ الترجمة ومن وجه آخر عن أبي اسحق اللهم لولا أنت ما اهتدينا وفي أول هذا الجزء زيادة سبب خفيف وهو الحزب بالزاي وتقدمت الإشارة الى هذا في كتاب الأدب والرواية الوسطى سالمة من الحزب والحزب معا وقوله هنا ان الأولى وربما قال ان الملاء قد بغوا علينا تقدم في غزوة الخندق ان الأولى قد بغوا علينا ولم يتردد والأولى همزة مضمومة غير مدودة واللام بعدها مفتوحة وهي بمعنى الذين واما يترن بلفظ الذين فكان أحد الرواة ذكرها بالمعنى ومضى في الجهاد من وجه آخر عن أبي اسحق بلفظ ان العدا وهو غير موزون أيضا ولو كان الاعادى لاترن وعند النسائي من وجه آخر عن سلمة بن الأكوع والمشركون قد بغوا علينا وهذا موزون ذكره في رجز عامر بن الأكوع وتقدم شرحه مستوفى في غزوة خيبر (قوله قبل ذلك ولقد رأيتُه وارى التراب) بسكون الالف وفتح الراء بلفظ الفعل الماضى من المواراة أى غطى وزنه ومعناه كذا للجمع الا الكشميين فوقع في روايته وان التراب لموار (قوله يياض بطنه) كذا للجمع الا الكشميين فقال يياض ابطنه ثنية الابط ووقع في الرواية التي في المغازى حتى أغبر بطنه وفي الرواية الأخرى رأيتُه ينقل من تراب الخندق حتى وارى عنى التراب جلدة بطنه فسمعته يترجم بكلمات ابن رواحة يعنى عبد الله الشاعر الأنصارى الصحابى المشهور وقد تقدم في غزوة خيبر أنه من شعر عامر بن الأكوع وذكر وجه الجمع بينهما هناك وما في الايات المذكورة من زحاف وتوجيهه وتقدم ما يتعلق بحكم الشعر انشادا وانشاء في حق النبي صلى الله عليه وسلم وفي حق من دونه في أواخر كتاب الأدب بحمد الله تعالى قال ابن بطال لولا عند الدرب يمتنع بها الشيء لوجود غيره تقول لولا زيد ما صارت اليك أى كان مصيرى اليك من أجل زيد وكذلك لولا الله ما اهتدينا أى كانت هدايتنا من قبل الله تعالى وقال الراغب لوقع غيره ويزم خيره الحذف ويستغنى بجوابه عن خير قال وتجيء بمعنى هلا نحو لولا أرسلت اليها رسولا ومثله لوما بالميم يدل اللام وقال ابن هشام لولا تجيء على ثلاثة أوجه أحدها أن تدخل على جملة تربط امتناع الثانية بوجود الأولى نحو لولا زيد لا كرمتك أى لولا وجوده وأما حديث لولا أن أشق فالتقدير لولا لولا لولا أن أشق لامرت

وَنَزَّلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَدْ بَعَوْنَا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَيُّنَا أَيُّنَا
 يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ **باب** كراهية التمسى لقاء العدو ورواه الأعرج عن أبي هريرة عن النبي
 ﷺ **حديث** عن عبد الله بن محمد حدثنا معاوية بن عمرو وحدثنا أبو إسحاق عن موسى بن عبيدة
 عن سالم بن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله وكان كاتباً له قال كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى
 فقرأته فإذا فيه أن رسول الله ﷺ قال لا تتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية **باب**
 ما يجوز من اللو

أمر إيجاب والا لا انعكس معناها إذ الممتع المشقة والموجود الأمر والوجه الثاني أنها تجيء للحض وهو طلب بحث
 وإزعاج والمرض وهو طلب بلين وأدب تختص بالضرار نحو لولا تستغفرون الله والوجه الثالث أنها تجيء للتوبيخ
 والتندم فتختص بالمضى نحو لولا جاؤا عليه بأربعة شهداء أى هلا أنتهى وذكر أبو عبيد الهروى فى الغريبين أنها
 تجيء بمعنى لم لا وجعل منه قوله تعالى فلولا كانت قرية آمنت والجمهور أنها من القسم الثالث وموقع الحديث من
 الترجمة أن هذه الصيغة إذا علق بها القول الحق لا يمنع بخلاف ما لو علق بها ما ليس بحق كمن يفعل شيئاً فيقع فى
 محذور فيقول لولا فعلت كذا ما كان كذا فلو حقق لعلم أن الذى قد به الله لا بد من وقوعه سواء فعل أم ترك فقولها
 واعتقاد معناها يفضى الى التكذيب بالقدر (قوله **باب** كراهية تمى لقاء العدو) تقدم فى أواخر الجهاد **باب**
 لا تتمنوا لقاء العدو وتقدم هناك توجيه مع جواز تمى الشهادة وطريق الجمع بينهما لأن ظاهرهما التعارض لأن تمى
 الشهادة محبوب فكيف ينهى عن تمى لقاء العدو وهو يفضى الى المحبوب وحاصل الجواب أن حصول الشهادة أخص
 من اللقاء لا مكان تحصيل الشهادة مع نصرة الاسلام ودوام عزه بكسرة الكفار واللقاء قد يفضى الى عكس ذلك
 فهى عن تمى ولا ينافى ذلك تمى الشهادة أو لعل الكراهية مختصة بمن يثق بقوته ويمجبه نفسه ونحو ذلك (قوله)
 ورواه الأعرج عن أبي هريرة) علقه فى الجهاد لأبى عامر وهو العقدي عن مغيرة بن عبد الرحمن عن أبى الزناد عن
 الأعرج وقد ذكرت هناك من وصله ثم ذكرت حديث عبد الله بن أبى أوفى موصولاً مختصراً وتقدم هناك موصولاً
 تاماً فى كتاب الجهاد (قوله **باب** ما يجوز من اللو) قال القاضى عياض يريد ما يجوز من قول الراضى بقضاء
 الله لو كان كذا لكان كذا فادخل على لو الألف واللام التى للهدم وذلك غير جائز عند أهل العربية لأن لو حرف
 وهما لا يدخلان على الحروف وكذا وقع عند بعض رواة مسلم إياك والوفان اللو من الشيطان والمحفوظ إياك ولو
 فان لو بغير ألف ولام فيهما قال ووقع لبض الشعراء تشديد واولو وذلك لضرورة الشعر انتهى وقال صاحب
 المطالع لما أقامها مقام الاسم صرفها فصارت عنده كالندم والتنى وقد صاحب النهاية الأصل لو ساكنة الواو وهى
 حرف من حروف المعاني يمتنع بها التنى لا امتناع غيره غالباً فلما سمي بها زيد فيها فلما أراد اعرابها أنى فيها
 بالتحريف ليكون علامة لذلك ومن ثم شدد الواو وقد سمع بالتحديد منونا قال الشاعر :

الأم على لو ولو كنت عالماً ه بادبار لو لم تفتنى أوائله

(وقال آخر) ليت شعرى وأين منى ليت ه ان لينا وان لوا عناه

(وقال آخر) حاولت لو فقلت لها ه ان لوا ذاك أعيانا

وقال ابن مالك إذا نسب الى حرف أو غيره حكم هو للفظه دون معناه جاز أن يمحى وجزاء أن يعرب بما يقتضيه
 العامل وان كانت على حرفين ثانيهما حرف لين وجملت اسما ضعف ثانيهما فن تم قيل فى لولووفى فى فى وقال ابن

مالك أيضا الاداة التي حكم لها بالاسمية في هذا الاستعمال ان أولت بكلمة منع صرفها الا ان كانت ثلاثية ساكنة الوسط فيجوز صرفها وان أولت بلفظ صرفت قولاً واحداً (قلت) ووقع في بعض النسخ المتعمدة من رواية أبي ذر عن مشايخه ما يجوز من أن لو لجل أصلاً أن لو بهمزة مفتوحة بصددها نون ساكنة ثم حرف لو فادغمت النون في اللام وسهلت همزة أن فصارت تشبه أداة التعريف وذكر الكرماني أن في بعض النسخ ما يجوز من لو بغير الف ولام ولا تشديد على الأصل والتقدير ما يجوز من قول لو ثم رأيت في شرح ابن التين كذلك فاعلمه من اصلاح بعض الرواة لكونه لم يعرف وجهه والا فالنسخ المتعمدة من الصحيح وشروحه متواردة على الأول وقال السبكي الكبير لو انما لا تدخلها الالف ولا اللام اذا بقيت على الحرفية اما إذا سمي بها فهي من جملة الحروف التي سميت التسمية بها من حروف الهجاء وحروف المعاني ومن شواهد قوله

وقدما أهلكت لو كثيراً . وقبل اليوم عالمها قدار

فأضاف اليها واوا أخرى وأدغمها وجهها فاعلا وحكى سيويه أن بعض العرب يهمز لوا أى سواء كانت باقية على حرفيتها أو سمي بها وأما حديث اياك ولو فان لو تفتح عمل الشيطان فلا يلزم من جعلها اسم ان أن تكون خرجت عن الحرفية بل هو اخبار لفظي يقع في الاسم والفعل والحرف كقولهم حرف عن ثاني وحرف الى ثلاث هو اخبار عن اللفظ على سبيل الحكاية وأما اذا أضيف اليها الالف واللام فانها تصير اسماً أو تكون اخباراً عن المعنى المسمى بذلك اللفظ قال ابن بطال لو تدل عند العرب على امتناع الشيء لامتناع غيره تقول لوجاني زيد لا كرمك معناه اني امتعت من اكرامك لامتناع بحبي. زيد وعلى هذا جرى أكثر المتقدمين وقال سيويه لو حرف لما كان سيقع لو وقوع غيره أي يقتضي فعلاً ما ضياء كان يتوقع ثبوته لثبوت غيره فلم يقع وإنما عبر بقوله لما كان سيقع دون قوله لما لم يقع مع أنه أخصر لان كان للماضي ولو لامتناع ولما للوجوب والسين للتوقع وقال بعضهم هي مجرد الربط في الماضي ، مثل ان في المستقبل وقد تجيء بمعنى ان الشرطية نحو ولامة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبكم أي وان أعجبكم وترد للتقليل نحو التمس ولو خاتماً من حديد قاله صاحب المطالع وتبعه ابن هشام الحضاروي ومثل فانقا النار ولو بشق تمرة وتبعه ابن السمعاني في القواطع ومثل ولو يظلف محرق وهو ألمغ في التقليل وترد للعرض نحو لو تنزل عندنا فقصب خيراً وللحض نحو لو فمكت كذا بمعنى افضل والأول طلب بأدب ولين والثاني طلب بقوة وشدة وذكر ابن التين عن الداودي انها تأتي بمعنى هلا ومثل بقوله لو شئت لا اتخذت عليه أجراً وتعقب بأنه تفسير معنى لأن اللفظ لا يساعده وتأتي بمعنى التي نحو فلو أن لناكرة أي فليت لنا ولهذا نصب فتكون في جوابها كما انصب فأفوز في جواب ليت واختلفوا هل هي الاتناعية أشربت معنى التي أو المصدرية أو قسم برأسه رجح الأخير ابن مالك ولا يكره عليه ورودها مع فعل التي لأن محل مجيئها للثني أن لا يصحبا فعل التي قال القاضي شهاب الدين الحنوي لو الشرطية لتعليق الثاني بالأول في الماضي فتدل على انتفاء الأول اذا لو كان ثابتاً للزم ثبوت الثاني لأنها لثبوت الثاني على تقدير الأول فتى كان الأول لازماً للثاني دل على امتناع الثاني لامتناع الأول ضرورة انتفاء اللزوم وان لم يكن الأول لازماً للثاني لم يدل الا على مجرد الشرط وقال التفازاني قد تستعمل للدلالة على أن الجزاء لازم الوجود دائماً في قصد المتكلم وذلك اذا كان الشرط مما يستبعد استلزامه لذلك الجزاء ويكون تقيض ذلك الشرط المثبت أولى باستلزامه ذلك الجزاء فيلزم وجود استمرار الجزاء على تقدير وجود الشرط وعدمه نحو لو لم تكن تكرمي لاتي عليك فاذا ادعى لزوم وجود الجزاء لهذا الشرط مع استبعاد لزومه له فوجوده عند عدم هذا الشرط بالطريق الأولى انتهى ومن أمثلة ذلك الشعرية قول المرعي لو اخضرت من الاحسان زركم البيت فان الاجسان يستدعي استدامة الزيارة لا تركها لكنه أراد المبالغة في وصف المدح

وَقَوْلِهِ تَعَالَى لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ

بالحكم ووصف نفسه بالعجز عن شكره (قوله وقوله تعالى لو أن لي بكم قوة) قال ابن بطال جواب لو محذوف كأنه قال لعلت بينكم وبين ما جئتم له من الفساد قال وحذفه أبلغ لأنه يخصص بالنفي ضروب المنع وإنما أراد لوط عليه السلام العدة من الرجال والا فهو يعلم أن له من الله ركنا شديدا ولكنه جرى على الحكم الظاهر قال وتضمنت الآية البيان عما يوجبه حال المؤمن إذا رأى منكرا لا يقدر على إزالته أنه يتحسر على فقد المعين على دمه ويتنى وجوده حرصا على طاعة ربه وجزعا من استمرار معصيته ومن ثم وجب أن ينكر بلسانه ثم يقابه إذا لم يطغ الدفع انتهى والحديث الذي ذكره السبكي هو الذي رمز إليه البخاري بقوله ما يجوز من اللفظان فيه إشارة إلى أنها في الأصل لا يجوز إلا ما استثنى وهو يخرج عند النسائي وابن ماجه والطحاوي من طريق محمد بن عجلان عن الأعرج عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن القوى خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف وفي كل خير احرص على ما ينفعك ولا تعجز فان غلبك أمر فقل قدر الله وما شاء الله وإياك والرفقان اللو فتفتح عمل الشيطان لفظ ابن ماجه ولفظ النسائي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والباقي سواء إلا أنه قال وما شاء وإياك واللوا وأخرجه الطبري من هذا الوجه بلفظ احرص الخ ولم يذكر ما قبله وقال فان أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كذا وكذا ولكن قدر الله وما شاء فعل فان لم تفتح الشيطان وأخرجه النسائي والطبري من طريق فضيل بن سليمان عن ابن عجلان فأدخل بينه وبين الأعرج أبا الزناد ولفظه مؤمن قوى خير وأحب وفيه قتل قدر الله وما شاء صنع قال النسائي فضيل بن سليمان ليس بقوى وأخرجه النسائي والطبري والطحاوي من طريق عبد الله بن المبارك عن ابن عجلان فأدخل بينه وبين الأعرج ربيعة بن عثمان ولفظ النسائي كالأول لكن قال وأفضل وقال وما شاء صنع وأخرجه من وجه آخر عن ابن المبارك عن ربيعة قال سمعت من ربيعة وحفظي له عن ابن عجلان عن ربيعة وكذا أخرجه الطحاوي وقال دله ابن عجلان عن الأعرج وإنما سمعه من ربيعة ثم رواه الثلاثة أيضا من طريق عبد الله بن إدريس عن ربيعة بن عثمان فقال عن محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج بدل محمد بن عجلان ولفظ النسائي وفي كل خير وفيه احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز وإذا أصابك شيء فلا تقل لو أني فعلت كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل وهذه الطرق أصح طرق هذا الحديث وقد أخرجه مسلم من طريق عبد الله بن إدريس أيضا واقتصر عليها ولم يخرج بقية الطرق من أجل الاختلاف على ابن عجلان في سننه ويحتمل أن يكون ربيعة سمعه من ابن حبان ومن ابن عجلان فان ابن المبارك حافظ كابن إدريس وليس في هذه الرواية لفظ اللو بالتشديد قال الطبري طريق الجمع بين هذا النبي وبين ما ورد من الأحاديث الدالة على الجواز أن النبي مخصوص بالجزم بالفعل الذي لم يقع فالدليل لا يقل شيء لم يقع لو أني فعلت كذا لوقع قاضيا يتحتم ذلك غير مضمرة في نفسك شرط مشيئة الله تعالى وما ورد من قول لو محمول على ما إذا كان قائله موقفا بالشرط المذكور وهو أنه لا يقع شيء إلا بمشيئة الله وإرادته وهو كقول أبي بكر في النار لو أن أحدم رفع قدمه لا يبصرنا جزم بذلك مع يقينه أن الله قادر على أن يصرف أبصارهم عنها يعنى أو غيره لكن جرى على حكم العادة الظاهرة وهو موقن بأنهم لو رفعوا أقدامهم لم يبصرهما إلا بمشيئة الله تعالى انتهى ملخصا وقال عياض الذي يفهم من ترجمة البخاري وما ذكره في الباب من الأحاديث أنه يجوز استعمال لو ولو لا فيما يكون للاستقبال مما فصله لوجود غيره وهو من باب لو لكونه لم يدخل في الباب إلا ما هو للاستقبال وما هو حق صحيح متيقن بخلاف الماضي والمقتضى أو ما فيه اعتراض على النبي والقدر السابق قال والنهي إنما هو حيث قاله معتقدا ذلك حتما وأنه لو فعل ذلك لم يصبه ما أصابه قطعا فأما من رد ذلك

حدثنا علي بن عبيد الله حدثنا سفيان حدثنا أبو الزناد عن القاسم بن محمد قال ذكر ابن عباس المتأخرين فقال عبد الله بن شداد أهي التي قال رسول الله ﷺ لو كنت رجلاً امرأة من غير بيته قال لا تلك امرأة أعلنت **حدثنا** علي حدثنا سفيان قال عمرو حدثنا عطاء قال أعتق النبي ﷺ بالعشاء فخرج عمر فوال الصلاة يا رسول الله رقدت النساء والصبيان فخرج ورأسه يقطر يقول لولا أن أشق على أمتي أو على الناس وقال سفيان أيضاً على أمتي لا أمرهم بالصلاة هذه الساعة قال ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أخر النبي ﷺ هذه الصلاة فجاء عمر فقال يا رسول الله رقدت النساء والولدان فخرج وهو يمسح الماء عن شقه يقول إنه لو كنت لولا أن أشق على أمتي قال عمرو حدثنا عطاء ليس فيه ابن عباس أما عمرو فقال رأسه يقطر وقال ابن جريج يمسح الماء عن شقه وقال عمرو لولا أن أشق على أمتي وقال ابن جريج إنه لو كنت لولا أن أشق على أمتي وقال إبراهيم بن المثنى حدثنا معن حدثني محمد بن مسلم عن

إلى ميثية الله تعالى وأنه لولا أن الله أراد ذلك ما وقع فليس من هذا قال والذي عندي في معنى الحديث أن النبي على ظاهره وعمومه لكنه نهى تنزيهه ويدل عليه قوله فان لو تفتح عمل الشيطان أي يلقي في القلب معارضة القدر فيوسوس به الشيطان وتعقبه النووي بأنه جاء من استعمال لو في الماضي مثل قوله لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما اهديت فالظاهر أن النبي عن اطلاق ذلك فيما لا فائدة فيه وأما من قاله تأسفاً على ما فات من طاعة الله أو ما هو متعذر عليه منه ونحو هذا فلا بأس به وعليه يحمل أكثر الاستعمال الموجود في الأحاديث وقال القرطبي في المفهم المراد من الحديث الذي أخرجه مسلم أن الذي يتعين بعد وقوع المقدور التسليم لأمر الله والرضى بما قدر الله والاعراض عن الالتفات لما فات فانه إذا فكر فيما فاته من ذلك فقال لو أتى فعلت كذا لكان كذا جاءته وساوس الشيطان فلا تزال به حتى يفيض إلى الخسران فيعارض بتوهم التدبير سابق المقادير وهذا هو عمل الشيطان المنهى عن تماطلي أسبابه بقوله فلا تقل لو فان لو تفتح عمل الشيطان وليس المراد ترك النطق بلو مطلقاً إذ قد نطق النبي صلى الله عليه وسلم بها في عدة أحاديث ولكن محل النهي عن اطلاقها إنما هو فيما إذا أطلقت معارضة للقدر مع اعتقاد أن ذلك المانع لو ارتفع لوقع خلاف المقدور لا ما إذا أثير بالمانع على جهة أن يتلقى به فائدة في المستقبل فان مثل هذا لا يختلف في جواز اطلاقه وليس فيه فتح لعمل الشيطان ولا ما يفيض إلى تحريم وذكر المصنف في هذا الباب تسعة أحاديث في بعضها النطق بلو وفي بعضها بلولا فن الأول الحديث الأول والثاني والثالث والسادس والثامن والتاسع ومن الثاني الرابع والخامس والسادس الحديث الأول حديث القاسم بن محمد قال ذكر ابن عباس المتأخرين الحديث وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب الأمان والمراد منه صلى الله عليه وسلم لو كنت رجلاً امرأة بغير بيته الحديث الثاني (قوله حدثنا علي) هو ابن عبد الله بن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وعطاء هو ابن رباح (قوله أعتق النبي صلى الله عليه وسلم) تقدم شرح المتن في كتاب الصلاة مستوفى وهو من رواية عمرو عن عطاء مرسل ومن رواية ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مسنداً كما بينه سفيان وهو القائل قال ابن جريج عن عطاء الخ وهو موصول بالسند المذكور وليس بمعلق وسياق الحديث له في مسنده أوضح من سياق علي بن المديني فانه أخرجه عن سفيان قال حدثنا عمرو عن عطاء قال سفيان

عمر بن عطاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ **حدثنا يحيى بن بكير** حدثنا الليث عن جعفر ابن ربيعة عن عبد الرحمن سمعت أبا هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك **حدثنا عياش بن الوليد** حدثنا عبد الأعلى حدثنا حميد عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال واصل النبي ﷺ آخر الشهر وواصل أناس من الناس فبلغ النبي ﷺ فقال لو مدد بي الشهر لواصلت وصلا يدع المتعمقون تعمقهم إني لست مثلكم إني أظلم بظمئتي ربّي ويسقين • **تابعه سليمان بن معاوية** عن ثابت عن أنس عن النبي ﷺ **حدثنا أبو اليمان** أخبرنا شعيب عن الزهري وقال الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب أن سعيد بن المسيب أخبره أن أبا هريرة قال سمى رسول الله ﷺ عن الوصال قالوا فانك تواصل قال أيكم مثلي إني آيت بظمئتي ربّي ويسقين فلما أبوا أن يلتئموا واصل بهم يوماً ثم يوماً ثم رأوا الهداية فقال لو تأخر لردتكم كالتسكّل لهم **حدثنا** مسدد حدثنا أبو

وحدثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس فساق الحديث ثم قال الحيدى كان سفيان ربما حدث بهذا الحديث عن عمرو وابن جريج فأدرجه عن ابن عباس فاذا ذكر فيه الخبر فقال حدثنا أو سمعت أخبر بهذا يعني عن عمرو عن عطاء مرسلين عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس موصولاً (قلت) وقد رواه علي بننا بالعمنة ومع ذلك فصله فلم يدرجه وزاد فيه تفصيل سياق المتن عنهما أيضاً حيث قال أما عمرو فقال رأسه يقطر وقال ابن جريج يمسح الماء عن شق الخ وقوله وقال إبراهيم بن المنذر الخ يريد أن محمد بن مسلم وهو الطائي رواه عن عمرو وهو ابن دينار عن عطاء موصولاً بذكر ابن عباس فيه وهو مخالف لتصریح سفيان بن عيينة عن عمرو بان حديثه عن عطاء ليس فيه ابن عباس فهذا يعد من أوام الطائي وهو موصوف بسوء الحفظ وقد وصل حديثه الإساعلي من وجهين عنه هكذا وذكر ان من جملة من حدث به عن سفيان مدرجا كما قال الحيدى عبد الأعلى بن حماد وأحمد بن عبدة الضبي وأبو خزيمة وإن عبدة بن عبد الرحيم وعمار بن الحسن روياه عن سفيان فأقصرا على طريق عمرو وذكرنا فيه ابن عباس فوهما في ذلك أشد من وهم عبد الأعلى وإن ابن أبي عمر رواه في موضعين عن ابن عيينة مفصلاً على الصواب (قلت) وكذلك أخرجه النسائي عن محمد بن منصور عن سفيان مفصلاً الحديث الثالث حديث أبي هريرة لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك هكذا ذكره مختصراً من رواية جعفر بن ربيعة وهو المصري عن عبد الرحمن وهو الأعرج ونسبه الإساعلي في رواية شعيب بن الليث عن أبيه ولم يرد على ما هناك فدل على أن هذا القدر هو الذي وقع في منه الطريق وقد أورده المزى في الاطراف فزاد فيه عند كل صلاة ولم أر هذه الزيادة في هذه الطريق عند أحد من أخرجا وإنما ثبت عند البخاري في رواية مالك عن أبي الزناد عن الأعرج أورده في كتاب الجمعة ونسبه للمزي إلى الصلاة بغير قيد الجمعة وهو مما يتعقب عليه أيضاً وعنده فيه مع بدل عند وثبت عند مسلم بلفظ عند من رواية سفيان بن عيينة عن أبي الزناد وقد تقدم الكلام على هذا المتن مستوفى هناك والله الحمد (نتية) وقع هنا في نسخة الصغاني تابعه سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس وهو خطأ والصواب ما وقع عند غيره ذكر هذا عقب حديث أنس المذكور عقبه • الحديث الرابع حديث أنس في النهي عن الوصال ذكر من طريق حميد وهو الطويل عن ثابت عن أنس وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب الصيام وقوله تابعه سليمان بن المغيرة عن ثابت

الاخصوص حدثنا اشعث عن الاسود بن يزيد عن عائشة قالت سألت النبي ﷺ عن الجدر أمن البيت هو قال نعم قلت فما لهم لم يدخلوه في البيت قال إن قومك قصرت بهم الثقة قلت فما شأن بابهم مرتعياً قال فعل ذلك قومك ليدخلوا من شأوا ويمتنوا من شأوا لولا أن قومك حديث عهدهم بالجاهلية فأخاف أن تنكروا قلوبهم أن أدخل الجدر في البيت وأن الصق بابه في الأرض **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار ولولا سلك الناس وإدينا وسلكت الأنصار وإدينا أو شعباً لسكنت وإدي الأنصار أو شعب الأنصار **حدثنا** موسى حدثنا وهيب

الى آخره وصله مسلم من طريق أبي النضر عن سليمان بن المغيرة ووقع لنا بعلو في مسند عبد بن حميد ووقع هذا التعليق في رواية كريمة سابقا على حديث حميد عن أنس فصار كأنه طريق أخرى معلقة لحديث لولا أن أشق وهو غلط فاحش والصواب ثبوته هنا كما وقع في رواية الباقرين ه الحديث الخامس حديث أبي هريرة في المعنى وفيه فلما أبو أن يتقوا واصل بهم الحديث وقد تقدم شرحه مستوفى في الصيام أيضا وقوله في السند وقال الأبي حدثني عبد الرحمن بن خالد يعني ابن مسافر الفهمي أمير مصر وطريقه المذكورة وصلها الدارقطني في بعض فوائده من طريق أبي صالح عنه ه الحديث السادس حديث عائشة في الجدر يفتح الجيم وسكون الدال والمراد الحجر بكسر المهملة وسكون الجيم وقد تقدم شرحه في كتاب الحجج مستوفى والمراد منه هنا ولولا أن قومك حديث عهد بالجاهلية فأخاف أن تنكروا قلوبهم إن أدخل الجدر في البيت كذا وقع محذوف الجواب وتقديره لقطع ه الحديث السابع حديث أبي هريرة لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار الحديث وفيه ولو سلك الناس وإدينا أو شعباً وقد تقدم شرحه في غزوة حنين عند شرح حديث عبد الله بن زيد المذكور هنا بعده وهو الحديث الثامن ه الحديث التاسع حديث أنس في بعض ذلك أو رده مختصرا معلقا قائلا تابعه أبو التياح عن أنس في الشعب يعني في قوله لو سلك الناس وإدينا أو شعباً سلكت وإدي الأنصار أو شعبهم وقد تقدم مورولا في غزوة حنين أيضا بعد حديث عبد الله بن زيد المشار إليه مع الكلام عليه وقد قدم شي ه من ذلك في مناقب الأنصار والله الحمد قال السبكي الكبير مقصود البخاري بالترجمة وأحاديثها إن النطق بلو لا يكره على الإطلاق وإنما يكره في شيء مخصوص يؤخذ ذلك من قوله من اللو فأشار إلى التبعض وورودها في الأحاديث الصحيحة ولذا قال الطحاوي بعد ذكر حديث وإياك واللو دل قول الله تعالى لئيبه أن يقول ولو كنت أعلم الغيب وقوله صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من أمري ما استدبرت وقوله في الحديث الآخر ورجل يقول لو أن الله أتاني مثل ما أتى فلانا لعملت مثل ما عمل على أن لو لبيت مكروهة في كل الأشياء ودل قوله تعالى عن المنافقين لو كان لنا من الأمر شيء ورده عليهم بقوله لو كنتم في يوتكم على ما يباح من ذلك قالو وجدنا العرب تزم اللو وتحذر منه فقول أحذر اللو وإياك ولو يريدون قوله لو علمت أن هذا خير لعمتهو في حديث سليمان الأيمان بالقدر أن تعلم إن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك ولا تقولن لشي أصابك لو فعلت كذا أي لكان كذا قال السبكي وتناملت اقتران قوله أحرص على ما ينفعك بقوله وإياك واللو فوجدت الإشارة إلى العجل لو المذمومة وهي نوعان أحدهما في الحال مادام فعل الخير يمكننا فلا يترك لأجل فقد شيء آخر فلا تقول لو أن كذا كان موجودا لفعلت كذا مع قدرته على فعله ولو لم يوجد ذلك بل يفعل الخير ويحرص على عدم فوائدهم الثاني من فاته أمر من أمور الدنيا فلا يشغل نفسه بالتلف عليه لما في ذلك من الاعتراض على المقادير وتعجيل تحسر لا يفتي شيًا ويشغل

عن عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد عن النبي ﷺ قال لولا الهجرة
 لكنتُ امرأً من الأنصارِ ولو سلكَ الناسُ واديًا أو شِعْبًا لسكنتُ واديَ الأنصارِ وشِعْبَها *
 تَابِعَهُ أَبُو التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الشُّعْبِ
 (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) **بَابُ مَا جَاءَ فِي إِجَازَةِ خَبَرِ الرَّاحِدِ الصَّدُوقِ فِي الْأَذَانِ**
 وَالصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ وَالْفَرَائِضِ وَالْأَحْكَامِ * قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى فَلَوْلَا تَقَرَّرَ مِنْ كَسَلٍ فِرْقَةٌ مِنْهُمْ
 طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ •

به عن استبرك ما لعله يحدى فالتى راجع فيما يؤول في الحال الى التفريط وفيما يؤول في الماضي الى الاعتراض على
 القدر وهو أفصح من الأول فان انضم اليه الكذب فهو أفصح مثل قول المناقنين لو استطعنا لخرجنامعكم وقولهم لو نعلم
 قتالا لايتعنا لم وكذا قولهم لو أطعونا ماقتلوا ثم قال وكل ما في القرآن من لو التي من كلام الله تعالى كقوله تعالى
 قل لو كنتم في يوتكم ولو كنتم في بروج مشيدة ونحوها فهو صحيح لانه تعالى عالم به وأما التي للربط فليس الكلام
 فيها ولا المصدرية الا أن كان متلفها مذموما كقوله تعالى ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم
 كفارا لان الذي ودوه وقع خلافه انتهى ملخصا (قوله باب ما جاء في اجازة خبر الواحد) هكذا عند الجميع
 بلفظ باب الا في نسخة الصغاني فوقع فيها كتاب أخبار الأحاد ثم قال باب ما جاء الى آخرها فاقضى أنه من جملة
 كتاب الأحكام وهو واضح وبه يظهر أن الأولى في التمني أن يقال باب لا كتاب أو يؤخر عن هذا الباب وقد سقطت
 البسمة لأبي ذر والقاسبي والجرجاني وثبت هنا قبل الباب في رواية كريمة والأصلي ويحتمل أن يكون هذا من
 جملة أبواب الاعتصام فانه من جملة متلفاته فلعل بعض من يبض الكتاب قدمه عليه ووقع في بعض النسخ قبل البسمة
 كتاب خبر الواحد وليس بعمدة والمراد بالاجازة جواز العمل به والقول بانه حجة وبالواحد هنا حقيقة الوحدة وأما
 في اصطلاح الأصوليين فالمراد به ما لم يتواتر وقصد الترجمة الرد به على من يقول ان الخبر لا يحتج به الا اذا رواه
 أكثر من شخص واحد حتى يصير كالشهادة ويلزم منه الرد على من شرط أربعة أو أكثر فقد نقل الاستاذ أبو منصور
 البغدادي ان بعضهم اشترط في قبول خبر الواحد أن يرويه ثلاثة عن ثلاثة الى انتهاء واشترط بعضهم أربعة عن
 أربعة وبعضهم خمسة عن خمسة وبعضهم سبعة عن سبعة انتهى وكان كل قائل منهم يرى أن العدد المذكور يفيد التواتر
 أو يرى تهييم الخبر الى متواتر وآحاد ومتوسط بينهم وفات الاستاذ ذكر من اشترط اثنين عن اثنين كالشهادة على
 الشهادة وهو منقول عن بعض المعتزلة ونقله المازري وغيره عن أبي علي الجبائي ونسب الى الحاكم أبي عبدالله وأنه
 ادعى أنه شرط الشيخين ولكنه غلط على الحاكم كما أوضحته في الكلام على علوم الحديث وقوله الصدوق قيد لا بد
 له والا فقباله وهو الكذب لا يحتج به اتفاقا وأما من لم يعرف حاله فثالبها يجوز ان اعتضد وقوله والفرائض بعد
 قوله في الاذان والصلاة والصوم من عطف العام على الخاص وأفرد الثلاثة بالذكر للاهتمام بها قال الكرماني ليلم
 انما هو في العمليات لا في الاعتقادات والمراد بقبول خبره في الاذان أنه اذا كان مؤثما فاذن ضمن دخول الوقت
 فجازت صلاة ذلك الوقت وفي الصلاة الاعلام بمجهة القبلة وفي الصوم الاعلام بطلوع الفجر أو غروب الشمس
 وقوله والاحكام بعد قوله والفرائض من عطف العام على عام أخص منه لان الفرائض فرد من الاحكام (قوله
 وقول الله تعالى فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة الآية) وقع في رواية كريمة سياق الآية الى قوله يحذرون
 وهو المراد بقوله في رواية غيرها الآية وهذا مصير منه الى أن لفظ طائفة يتناول الواحد فا فوه ولا يختص

وَبُسِّي الرَّجُلُ طَائِفَةٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَلَوْ اقْتَتَلَ رَجُلَانِ دَخَلَ فِي مَعْنَى آيَاتِهِ وَقَوْلُهُ تَعَالَى إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا وَكَيْفَ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أُمَّرَأَهُ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ فَإِنْ سَهَا أَحَدٌ مِنْهُمْ رُدُّهُ إِلَى السَّنَةِ.

بدد معين وهو منقول عن ابن عباس وغيره كالنخعي ومجاهد نقله الثعلبي وغيره وعن عطاء وعكرمة وابن زيد أربعة وعن ابن عباس أيضا من أربعة الى أربعين وعن الزهري ثلاثة وعن الحسن عشرة وعن مالك أقل الطائفة أربعة هكذا أطلق ابن التين ومالك إنما قاله فيمن يحضر رجم الزاني وعن ربيعة خمسة وقال الراغب لفظ طائفة يراد بها الجمع والواحد طائف ويراد بها الواحد فصيح أن يكون كراوية وعلامة ويصح أن يراد به الجمع وأطلق على الواحد وقال عطاء الطائفة اثنان فصاعدا وقواه أبو اسحق الزجاج بان لفظ طائفة يشعر بالجماعة وأقلها اثنان وتعمق بأن الطائفة في اللغة القطعة من الشيء فلا يتعين فيه العدد وقرر بعضهم الاستدلال بالآية الأولى على وجه آخر فقال لما قال فلولا نفر من كل فرقة وكان أقل الفرقة ثلاثة وقد عاق نفر بطائفة منهم فأقل من ينفر واحد ويبقى اثنان وبالعكس (قوله) ويسمى الرجل طائفة لقوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فلو اقتتل رجلان) فرواية الكشميهن الرجلان (دخلا في معنى الآية) وهذا الاستدلال سبقه الى الحجية به الشافعي وقبله مجاهد ولا يمنع ذلك قوله وليشهد عداهما طائفة من المؤمنين ليكون سياقه يشعر بأن المراد أكثر من واحد لان لم نقل ان الطائفة لا تكون الا واحدا (قوله) وقوله ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا) وجه الدلالة منها يؤخذ من مفهومي الشرط والصفة فانها يقتضيان قبول خبر الواحد وهذا الدليل يورد للتقوى لا للاستقلال لأن المخالف قد لا يقول بالمفاهيم واحتج الأئمة أيضا بآيات أخرى وبالاحاديث المذكورة في الباب واحتج من منع بأن ذلك لا يفيد الا الظن وأوجب بأن مجموعها يفيد القطع كالتواتر المعنوي وقد شاع فاشيا عمل الصحابة والتابعين بخبر الواحد من غير تكثير فاقضى الاتفاق منهم على القبول ولا يقال لعلم عملوا بغيرها أو عملوا بها لكنها أخبار مخصوصة بشئ مخصوص لانا نقول العلم حاصل من ساقها بأنهم إنما عملوا بها لظهورها لا لخصوصها (قوله) وكيف بعث النبي صلى الله عليه وسلم أمراه واحدا بعد واحد فان سها أحد منهم رد الى السنة) سيأتي في أواخر الكلام على خبر الواحد باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يبعث من الأمراء والرسل واحدا بعد واحد فزاد فيه بعث الرسل والمراد بقوله واحدا بعد واحد تعدد الجهات المبعوث بها بتعداد المبعوثين وحمله الكرمانى على ظاهره فقال فائدة بعث الآخر بعد الأول ليرده الى الحق عند سهوه ولا يخرج بذلك عن كونه خبر واحد وهو استدلال قوى لثبوت خبر الواحد من فعله صلى الله عليه وسلم لأن خبر الواحد لو لم يكف بقوله ما كان في ارساله معنى وقد نه عليه الشافعي أيضا كما ذكره وأراده بمحدث ليبلغ الشاهد الغائب وهو في الصحيحين ومحدث فضر الله أمرا سمع مني حديثا فاداه وهو في السنن واعترض بعض المخالفين بان ارسالهم إنما كان لقبض الزكاة والفتيا ونحو ذلك وهى مكابرة فان العلم حاصل بارسال الأمراء لاعم من قبض الزكاة وابلغ الاحكام وغير ذلك ولو لم يشتر من ذلك الا تأمير معاذ بن جبل وأمره له وقوله له انك تقدم على قوم أهل كتاب فأعلمهم أن الله فرض عليهم الخ والأخبار طائفة بان أهل كل بلد منهم كانوا يتحكون الى النبي صلى الله عليه وسلم ويقبلون خبره ويعتمدون عليه من غير التفات الى قرينة وفي احاديث هذا الباب كثير من ذلك واحتج بعض الأئمة بقوله تعالى يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك مع أنه كان رسولا الى الناس كافة ويجب عليه تبليغهم فلو كان خبر الواحد غير مقبول لتعذر ابلاغ الشريعة الى الكل ضرورة لتعذر خطاب جميع الناس شفاها وكذا تعذر ارسال عدد التواتر اليهم وهو مسلك جيد ينضم الى ما احتج به الشافعي ثم البخارى واحتج من رد خبر الواحد بتوقفه صلى الله عليه وسلم في قبول خبر ذي البدين ولا حجة فيه لأنه عارضه وكل خبر واحد اذا عارض العلم لم يقبل وتوقف أبي بكر وعمر

وكان رسول الله ﷺ رقيقاً فمتما ظن أننا قدر اشتيننا أهلنا أو قدر اشتقتنا سألنا عن تركنا بعدنا فأخبرناه قال أرجعوا إلى أهلكم فأقيموا فيهم وعلموهم ومروهم وذكروا أشيئنا أحفظها أو لا أحفظها وصلوا كما رأيتموني أصلي فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم حدثنا مسدد بن يحيى عن النبي عن أبي عثمان عن ابن مسعود قال قال رسول الله ﷺ لا يمتعن أحدكم أذان بلال من سحور فإيه يؤذن أو قال يسأله ليرجع قائمكم

الاستواء (قوله رقيقاً) بفاين وبفاء ثم قاف ثبت ذلك عند رواية البخارى على الوجهين وعند رواية مسلم بفاين فقط ربما متقربان في المعنى المقصود هنا (قوله اشتيننا أهلنا) في رواية الكشميهني أهلنا بكسر اللام وزيادة ياء وهو جمع أهل ويجمع مكسراً على أهالي بفتح الهزرة مخففاً ووقع في رواية في الصلاة اشتقتنا إلى أهلنا بدل اشتيننا أهلنا وفي رواية وهيب فلما رأى شوقنا إلى أهلنا والمراد بأهل كل منهم زوجته أو أعم من ذلك (قوله سألنا) بفتح اللام أى النبي صلى الله عليه وسلم سأل المذكورين (قوله أرجعوا إلى أهلكم) إنما أذن لهم في الرجوع لأن الهجرة كانت قد انقطعت بفتح مكة فكانت الإقامة بالمدينة باختيار الواصل فكان منهم من يسكنها ومنهم من يرجع بعد أن يتعلم ما يحتاج إليه (قوله وعلوهم ومروهم) بصيغة الأمر ضد النهى والمراد به أعم من ذلك لأن النهى عن الشيء أمر بفعل خلاف ما نهى عنه اتفاقاً وعطف الأمر على التعليم لكونه أخص منه أو هو استئناف كأن سألنا قال ماذا تعلمهم فقال مروهم بالطاعات وكذا وكذا ووقع في رواية حماد بن زيد عن أيوب كما تقدم في أبواب الإمامة مروهم فليصلوا صلاة كذا في حين كذا وصلاة كذا في حين كذا فصرف بذلك المأمور المهم في رواية الباب ولم أر في شيء من الطرق بيان الأوقات في حديث مالك بن الحويرث فكانه ترك ذلك لئلا يشترها عندهم (قوله وذكر أشياء أحفظها ولا أحفظها) قائل هذا هو أبو قلابه راوى الخبر ووقع في رواية أخرى أولاً أحفظها وهو للتوزيع لا للشك (قوله وصلوا كما رأيتموني أصلي) أى ومن جملة الأشياء التي يحفظها أبو قلابه عن مالك قوله صلى الله عليه وسلم هنا وقد تقدم في رواية وهيب وصلوا فقط ونسب إلى الاختصار وتام الكلام هو الذى وقع هنا وقد تقدم أيضاً تاماً في رواية اسمعيل بن علي في كتاب الادب قال ابن دقيق العيد استدلك كثير من الفقهاء في مواضع كثيرة على الوجوب بالفعل مع هذا القول وهو صلوا كما رأيتموني أصلي قال وهذا إذا أخذ مفرداً عن ذكر سيئه وسياته أشعر بأنه خطاب للامة بأن يصلوا كما كان يصل فيبقى الاستدلال به على كل فعل ثبت أنه فعله في الصلاة لكن هذا الخطاب إنما وقع لمالك بن الحويرث وأصحابه بأن يوقفوا الصلاة على الوجه الذى رآه صلى الله عليه وسلم يصله نعم يشاركم في الحكم جميع الامة بشرط أن يثبت استمراره صلى الله عليه وسلم على فعل ذلك الشيء المستدل به دائماً حتى يدخل تحت الأمر ويكون واجبا وبعض ذلك مقطوع باستمراره عليه وأما ما لم يدل دليل على وجوده في تلك الصلوات التي تعلق الأمر بإتباع الصلاة على صفتها فلا تحكم بتناول الأمر له والله أعلم (قوله فإذا حضرت الصلاة) أى دخل وقتها (قوله فليؤذن لكم أحدكم) هو موضع الترجمة وقد تقدم سائر شرحه في أبواب الاذان وفي أبواب الإمامة بعون الله تعالى . الحديث الثانى (قوله عن يحيى) هو ابن سعيد القطان واليمنى هو سليمان بن طرخان وأبو عثمان هو الهذلى والسند كله إلى ابن مسعود بصريون وقوله وليس الفجر أن يقول هكذا وجمع يحيى كفيه يحيى هو القطان راويه وقد تقدم في باب الاذان قبل الفجر من أبواب الاذان من طريق زهير بن معاوية عن سليمان بن عيسى وليس الفجر أن تقول هكذا وقال باصبعه المرفوع ويثبت هناك أن أصل الرواية بالإشارة المقرونة بالقول وإن الرواية عن سليمان تصرفوا

وَيَبْتِئُ نَائِمِكُمْ وَلَيْسَ النَّجْرُ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا وَبِجَمْعِ نَحْيِي كَقَيْدِي حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا وَمَنْ يَحْيِي
 إِصْبَتِي السَّبَّابَتَيْنِ **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
 دِينَارٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنْ بَلَغَ الْبُيُوتَ بَلَّغُوا
 وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَبْدَأَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ **حَدَّثَنَا** حَفْصُ بْنُ عُمرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ
 عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ حَسَنًا فَقِيلَ أَرِيدُ فِي الصَّلَاةِ قَالَ وَمَا ذَلِكَ
 قَالُوا صَلَّيْتَ حَسَنًا فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ
 مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَضْرَفَ مِنْ اثْنَتَيْنِ فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ أَضْرَفَتْ
 الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ نَسِيتَ فَقَالَ أَصْدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ النَّاسُ نَعَمْ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 صَلَّى رَكَعَتَيْنِ أُخْرَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ كَبَّرَ ثُمَّ سَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ اطْوَى ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ كَبَّرَ

في حكاية الإشارة واستوفيت هناك الكلام على شرحه بحمد الله تعالى وقوله فيه من سجوره وقع في بعض النسخ
 من سجوده بجم ودال وهو تحريف الحديث الثالث حديث ابن عمر في نداء بلال بليل وقد تقدم شرحه مستوفى
 في الباب المذكور أيضا الحديث الرابع حديث عبد الله وهو ابن مسعود في صلواته صلى الله عليه وسلم بهم حسنا
 والحكم في السند هو ابن عتيبة بن شاة ثم موعدة مصغر وإبراهيم هو النخعي وعلمقة هو ابن قيس وقوله فقيل له أريد
 في الصلاة تقدم أن قائل ذلك جامعهم وأنه بعد أن سلم تسارروا فقال ما شأنكم قالوا يا رسول الله هل زيد في الصلاة
 ولم أقب على تعيين المخاطب له بذلك وقد تقدمت سائر مباحثه هناك بحمد الله تعالى قال ابن التين يوب لخبر الواحد
 وهذا الخبر ليس بظاهر فيما ترجم له لأن الخبرين له بذلك جماعة انتهى وسيأتي جوابه في الكلام على
 الحديث الذي بعده الحديث الخامس حديث أبي هريرة في قصة ذي الدين في سجود السهو ومحمد في السند هو
 ابن سيرين وفيه قال له ذو الدين أضرت الصلاة وفيه قال أضدق ذو الدين فقال الناس نعم وقد تقدم شرحه
 في أبواب سجود السهو أيضا ووجه إيراد هذا الحديث والذي قبله في إجازة خبر الواحد تنبيه على أنه صلى الله عليه
 وسلم إنما لم يقع في الأخبار بسببه بخبر واحد لأنه عارض فعل نفسه فلذلك استنفهم في قصة ذي الدين فلما أخبره الجم
 التغير بصدقه رجع إليهم وفي القصة التي قبلها أخبروه كلهم وهذا على طريقة من يرى رجوع الإمام في السهو إلى
 أخبار من يفيد خبره العلم عنده وهو رأي البخاري ولذلك أورد الخبرين هنا بخلاف من يعمل الأمر على أنه
 تذكر فلا يتجه إرادته في هذا المثل والعلم عند الله وقال الكرمانى لم يخرج عن كونه خبر الواحد وإن كان قد
 صار يفيد العلم بسبب ما حقه من القرائن وقال غيره إنما استتب النبي صلى الله عليه وسلم في خبر ذي الدين
 لأنه انفرد دون من صلى معه بما ذكر مع كثرتهم فاستبعد حفظه دونهم وجوز عليه الخطأ ولا يلزم من ذلك رد
 خبر الواحد مطلقا الحديث السادس حديث ابن عمر في تحويل القبلة وقد تقدم شرحه في أبواب استقبال القبلة
 في أوائل كتاب الصلاة والحجة منه بالعمل بخبر الواحد ظاهرة لأن الصحابة الذين كانوا يصلون إلى جهة بيت المقدس
 تحولوا عنه بخبر الذي قال لهم إن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أن يستقبل الكعبة فصدقوا خبره وعملوا به في تحولهم
 عن جهة بيت المقدس وهي شامية إلى جهة الكعبة وهي يمانية على العكس من التي قبلها واعتراض بعضهم بأن خبر
 المذكور أقدم العلم بصدقه لما عندهم من قرينة ارتقاب النبي صلى الله عليه وسلم وقوع ذلك لتكرار دعائه به والبحث

فَسَجَدَ مِثْلَ سَجُودِهِ ثُمَّ رَفَعَ **حَدِيثُ إِسْمَاعِيلَ** ٣٠٠ مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عُمَرَ قَالَ بَيْنَا نَتَأَمَّرُ بِبُشَيْرٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أُنزِلَ
عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا وَقَدْ أَمَرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكُتَيْبَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا وَكَانَتْ وَجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ
فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكُتَيْبَةِ **حَدِيثُ** يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ لَمَّا
قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا وَكَانَ
يُحِبُّ أَنْ يُوجَّهَ إِلَى الْكُتَيْبَةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى قَدْ تَرَى قَلْبَ وَجْهَكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّتَنَّكَ قِبْلَةً
تَرْضَاهَا فَوَجَّهَ نَحْوَ الْكُتَيْبَةِ وَصَلَّى مَعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْعَضْرَةِ ثُمَّ خَرَجَ فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ
هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَّهُ قَدْ وَجَّهَ إِلَى الْكُتَيْبَةِ فَاعْتَرَفُوا وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ
الْعَصْرِ **حَدِيثُ** يَحْيَى بْنُ قُرَّةَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ
مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ وَأَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجِرَاحِ وَأَبِيَّ بْنَ كَثِيرٍ
شَرَابًا مِنْ فَضِيحٍ وَهُوَ تَمْرٌ فَبَجَاهُمْ آتٍ فَقَالَ إِنَّ الْحَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ يَا أَنَسُ قُمْ
إِلَى هَذِهِ الْجِرَارِ فَاسْكِرْهَا قَالَ أَنَسٌ فَكُنْتُ إِلَى مِهْرَاسٍ لَنَا فَصَرَّ بِنَهَا بِأَسْفَلِهِ حَتَّى انْكَرَتِ **حَدِيثُ**
مُسْلِمَتَانِ بِنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ صَلَةَ عَنْ حَذِيفَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَهْلِ
نَجْرَانَ لَا بَشَنَ إِلَى كُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَتَّى أَمِينٍ فَاسْتَشْرَفَ لَهَا أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ وَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ
حَدِيثُ مُسْلِمَتَانِ بِنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ

انما هو في خبر الواحد اذا تجرد عن القرينة والجواب انه اذا سلم أنهم اعتمدوا على خبر الواحد كفي في صحة
الاحتجاج به والاصل عدم القرينة وايضا فليس العمل بالخبر المحفوف بالقرينة متفقا عليه فيصح الاحتجاج به على
من اشترط العدد وأطلق وكذا من اشترط القطع وقال ان خبر الواحد لا يفيد الا الظن ما لم يتواتر الحديث
السابع حديث البراء بن عازب في تحويل القبلة أيضا وقد تقدم شرحه في كتاب العلم وفي أبواب استقبال القبلة أيضا
و بينت هناك أن الراجح ان الذي أخبر في حديث البراء بالتحويل لم يعرف اسمه ويحيى شيخ البخاري فيه هو ابن
موسى البلخي واسرائيل هو ابن يونس وأبو اسحق هو السيمي وهو جد اسرائيل المذكور في الحديث الثامن حديث
أنس كنت أسقى أبا طلحة وأبا عبيدة ابن الجراح الحديث وفيه بجاهم آت فقال ان الحمر قد حرمت وقد تقدم شرحه مستوفى
في كتاب الاشربة وان الآتي المذكور لم يسم وان من جملة ما ورد في بعض طرقه فواته ماسألوا عنها ولا راجعوا به بعد
خبر الرجل وهو حجة قوية في قبول خبر الواحد لأنهم أثبتوا به نسخ الشيء الذي كان مباحا حتى أقدموا من أجله على
تحريمه والعمل بمقتضى ذلك في الحديث التاسع حديث حذيفة وأبو اسحق في السند هو السيمي وشيخه صلة بكر المهمة
وتخفيف اللام هو ابن زفر يكتفى أبا العلاء كوفي عيسى بالموحدة من رده حذيفة (قوله قال لأهل نجران) تقدم بيانه
في أواخر المغازي مع شرحه وقوله استشرق بمعجمة بدمهمة أى تطلعوها اليها ورغبوا فيها بسبب الرصف المذكور
الحديث العاشر حديث أنس لكل أمة أمين تقدم أيضا مع الذي قبله في الحديث الحادي عشر حديث عمر كان رجل

ﷺ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينٌ وَأَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ أَبُو عُبَيْدَةَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مُعَمَّرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِذَا غَابَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدْتُهُ أُتَيْتُهُ بِمَا يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِذَا غَيْبْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَشَهِدْتُ أَنَا بِمَا يَكُونُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زَيْدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ جَيْشًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا فَأَوْقَدَ نَارًا وَقَالَ ادْخُلُوهَا فَأَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا وَقَالَ آخَرُونَ إِنَّمَا قَرَرْنَا مِنْهَا فَذَكَّرُوا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا لَوْ دَخَلْتُمُوهَا لَمْ يَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَقَالَ لِلآخَرِينَ لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ إِيْمَا الطَّاعَةِ فِي الْمَعْرُوفِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَزَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَحَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

من الأنصار تقدم بيان اسمه في كتاب العلم والقدر المذكور هنا طرف من حديث ساقه بتامه في سورة التحريم ويستفاد منه أن عمر كان يقبل خبر الشخص الواحد وقوله وإذا غيب وشهد في رواية الكشميني والمستعمل وشهده أي حضر ما يكون عند النبي صلى الله عليه وسلم وقد نقل بعض العلماء لقبول خبر الواحد أن كل صاحب وتابع سئل عن نازلة في الدين فأخبر السائل بما عنده فيها من الحكم أنه لم يشترط عليه أحد منهم أن لا يعمل بما أخبره به من ذلك حتى يسأل غيره فمضاعن أن يسأل الكوفا بل كان كل منهم يخبره بما عنده فيعمل بمقتضاه ولا ينكره عليه ذلك فدل على اتفاقهم على وجوب العمل بخبر الواحد . الحديث الثاني عشر حديث على (قوله وأمر عليهم رجلا) هو عبد الله بن حذافة وقد تقدم شرحه مستوفى في أواخر المغازي وتقدم القول في وجوب طاعة الأمير فيها فيه طاعة لافيا فيه موصية في أوائل الأحكام وقوله فيه لاطاعة في المصيبة في رواية الكشميني في موصية وخفيت مطابقة هذا الحديث للترجمة على ابن التين فقال ليس فيه ما يوجب له لانهم لم يطيعوه في دخول النار (قلت) لكنهم كانوا مطيعين له في غير ذلك وبه يتم المراد . الحديث الثالث عشر حديث أبي هريرة وزيد بن خالد في قصة العسيف أورده من رواية صالح وهو ابن كيسان ومن رواية شعبة وهو ابن أبي حمزة كلاهما عن الزهري ويعقوب بن ابراهيم في السند الأول هو ابن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عرف وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب المحاربين وبينت فيه الذي قاله العسيف الأجير وأنه مدرج في هذه الطريق قال ابن القيم في الرد على من رد خبر الواحد إذا كان زائدا على القرآن ما ملخصه السنة مع القرآن على ثلاثة أوجه أحدها أن توافقه من كل وجه فيكون من توارد الأدلة ثانيا أن تكون بياننا لما أريد بالقرآن نالها أن تكون دالة على حكم سكنت عنه القرآن وهذا الثالث يكون حكما مبتدا من النبي صلى الله عليه وسلم فتجب طاعته فيه ولو كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يطاع الا فينا وافق القرآن لم تكن له طاعة خاصة وقد قال تعالى من يطع الرسول فقد أطاع الله وقد تناقض من قال انه لا يقبل الحكم الزائد على القرآن الا ان كان متواترا أو مشهورا فقد قالوا بتحريم المرأة على عمتها وخالتها وتحريم ما يحرم من النسب بالرضاعة وخيار الشرط والشفعة والرهن

ابن عتبة بن مسعود أن أبا هريرة قال بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ قام رجل من الأعراب فقال يا رسول الله أفض لي بكتاب الله فقال خصمه فقال صدق يا رسول الله أفض له بكتاب الله وأذن لي فقال له النبي ﷺ قل فقال إن ابني كان عسيفا على هذا والعسيف الاجير فزني بامرأته فأخبروني أن على ابني الرجم فافتديت منه بمائة من الغنم ووليدة ثم سألت أهل العلم فأخبروني أن على امرأته الرجم وإنما على ابني جلد مائة وتغريب عام فقال والذي نفسي بيده لأفضين بكتاب الله أما الوليدة والغنم فرمواها وأما ابنتك فجلدها مائة وتغريب عام وأما أنت يا أنيس لرجل من أسلم فاغذ على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها فعذا عليها أنيس فاعترفت فرجمها باب بعث النبي ﷺ الزبير طلعة وحده حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا ابن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله قال نذب النبي ﷺ الناس يوم الخندق فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير فقال لكل نبي حواري وحواري الزبير قال سفيان حفظته من ابن المنكدر وقال له أيوب يا أبا بكر حدثهم عن جابر فإن القوم يُعجبهم أن يُحدثهم عن جابر فقال في ذلك المجلس سمعت جابرا فتابع بين أحاديث سمعت جابرا قلت لسفيان فإن الثوري يقول يوم قريظة فقال

في الحصر وميراث الجدة وتخيير الأمة إذ اعتقت ومنع الحائض من الصوم والصلاة ووجوب الكفارة على من جامع وهو صائم في رمضان ووجوب اعداد المتدة عن الوفاة وتجوير الرضوء بنبيذ التمر وإيجاب التوروان أقل الصداق عشرة دراهم وتوريث بنت الابن السدس مع البنت واستبراء المسبية بحضة وأن أعيان بني الأمام يتوارثون ولا يقاد الوالد بالولد وأخذ الجزية من الجوس وقطع رجل السارق في الثانية وترك الاقتصار من المرح قبل الاندمال والنهي عن بيع الكالئ بالكالئ وغيرها مما يطول شرحه وهذه الاحاديث كلها آحاد وبعضها ثابت وبعضها غير ثابت ولكنهم قسموها الى ثلاثة أقسام ولهم في ذلك تفاصيل يطول شرحها وعمل بسطها أصول الفقه وبالله التوفيق (قوله باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم الزبير طلعة وحده) ذكر فيه حديث جابر وهو الحديث الرابع عشر من اجازة خير الواحد وقد تقدم شرحه في كتاب الجهاد وقوله حفظته من ابن المنكدر يعني محمدا وقال له أيوب يعني السخيتاني يا أبا بكر هي كنية محمد بن المنكدر ويكنى أيضا أبا عبد الله وله أخ آخر يقال له أبو بكر ابن المنكدر اسمه كنيته وقوله نذب أي دعا وطلب وقوله انتدب أي اجاب فاسرع وقوله فتابع كذلك لم يمشاين وللشمهني فتابع بناء واحدة وقوله بين احاديث في رواية الكشمهني اربعة احاديث (قوله قلت لسفيان يعني ابن عينة والقاتل هو علي بن المديني شيخ البخاري فيه) قوله فان الثوري يقول يوم قريظة قلت لم أره عند أحد ممن أخرجه من رواية سفيان الثوري عن محمد بن المنكدر بلفظ يوم قريظة الا عند ابن ماجه فانه أخرجه عن علي بن محمد عن وكيع كذلك فعل ابن المديني حمله عن وكيع فقال وقد أخرجه البخاري في الجهاد عن أبي نعيم وفي المغازي عن محمد بن كثير وأخرجه مسلم في المناقب وابن ماجه من طريق وكيع والترمذي من رواية أبي داود الحفري ومسلم أيضا والسائي من رواية أبي أسامة كالم عن سفيان الثوري بهذه القصة فاما مسلم فلم يسق لفظه بل أحال

كَذَا حَظَّتُهُ كَمَا أَنَّكَ جَالِسٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ قَالَ سُفْيَانُ هُوَ يَوْمٌ وَاحِدٌ وَتَبَسَّمَ سُفْيَانُ بِأَبٍ
 قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ فَإِذَا أُذِنَ لَهُ وَوَاحِدٌ جازَ مَرْشَنُ مُسْلِمَانُ
 ابْنُ مَرْبٍ حَدَّثَنَا حَدَّثَنَا عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا وَأَمَرَنِي
 بِحِفْظِ الْبَابِ فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ ائْتِدْنْ لَهُ وَبَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَقَالَ
 ائْتِدْنْ لَهُ وَبَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ ثُمَّ جَاءَ عُثْمَانُ فَقَالَ ائْتِدْنْ لَهُ وَبَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ مَرْشَنُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُسْلِمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُثَيْبِ بْنِ حُسَيْنٍ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُمُ قَالَ جِئْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ وَعُلَامٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْوَدٌ عَلَى

به على رواية سفیان بن عینة وأما البخاری فقال في كل منهما يوم الأحزاب وكذا الباقون ووقع في رواية هشام
 ابن عروة عن ابن المنكدر عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق من يأتي بغير بني قريظة فلفل
 هذا سبب الوهم ثم وجدت الاسماعيلي به على ذلك فقال إنما طلب النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق خبر بني
 قريظة ثم ساق من طريق فلج بن سليمان محمد بن المنكدر عن جابر قال ندب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم
 الخندق من يأتيه بغير بني قريظة قال فالحديث صحيح يعني تحمل رواية من قال يوم قريظة أي اليوم الذي أراد أن يعلم فيه
 خبرهم لا اليوم الذي غزاهم فيه وذلك مراد سفیان بقوله انه يوم واحد (قوله قال سفیان) هو ابن عينة (هو يوم
 واحد) يعني يوم الخندق ويوم قريظة وهذا إنما يصح على اطلاق اليوم على الزمان الذي يقع فيه الامر الكبير
 سواء قلت أيامه أو كثرت كما يقال يوم الفتح ويراد به الأيام التي أقام فيها النبي صلى الله عليه وسلم بمكة لما فتحها
 وكذا وقعة الخندق دامت أياما آخرها لما انتصرت الأحزاب ورجع النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه الى منازلهم
 جاهد جبريل عليه السلام بين الظهر والمصر فأمره بالخروج الى بني قريظة فخرجوا وقال لا يصلين أحد النصر الا في
 بني قريظة ثم حاصرهم أياما حتى نزلوا على حكم سعد بن معاذ وقد تقدم جميع ذلك مينا في كتاب المغازي (قوله
 باب قول الله لا تدخلوا بيوت النبي الا أن يؤذن لكم) كذا للجميع (قوله فاذا أذن له واحد جاز) وجه
 الاستدلال به أنه لم يقيد بعدد فصار الواحد من جملة ما يصدق عليه وجود الاذن وهو متفق على العمل به عند الجمهور
 حتى اكتفوا فيه بخبر من لم تثبت عدالته لقيام القرينة فيه بالصدق ثم ذكر فيه حديثين أحدهما حديث أبي موسى
 في استدانته على النبي صلى الله عليه وسلم لما كان في الحائط لأبي بكر ثم لعمر ثم لعثمان وفي كل منها قال ائتنه
 وهو الحديث الخامس عشر والثاني حديث عمر في قصة المشربة وفيه قتل أي للغلام الأسود قل هذا عمر بن
 الخطاب فأذن لي وهو طرف من حديث طويل تقدم في تفسير سورة التحريم وهو السادس عشر وأراد البخاری
 أن صيغة يؤذن لكم على البناء للمجهول تصح للواحد فما فوقه وأن الحديث الصحيح بين الاكتفاء بالواحد على
 مقتضى ما تناوله لفظ الآية فيكون فيه حجة لقبول خبر الواحد وتقدم شرح حديث أبي موسى في المناقب وتقدم
 شرح ما يتعلق بآية الاستدنان مستوعبا في تفسير سورة الأحزاب وقال ابن التين قوله هنا في حديث أبي موسى وأمرني
 بحفظ الباب من آثار لقوله في الرواية الماضية ولم يأمرني بحفظه وأحدهما وهم (قلت) بل هما جريما محفوظان فالنبي
 كان أول ما جاء فدخل النبي صلى الله عليه وسلم الحائط فجلس أبو موسى في الباب وقال لا تكون اليوم بواب
 النبي صلى الله عليه وسلم فقوله ولم يأمرني بحفظه كان في تلك الحالة ثم لما جاء أبو بكر واستأذن له فأمره أن يأذن
 له أمره حيثئذ بحفظ الباب فقراره على ما فعله ورضى به إما تصريحاً فيكون الامر له بذلك حقيقة وإما بمجرد

رأس الدرَجَةِ قَلْتُ قُلْ هَذَا مُعَمَّرٌ بِنِ الْحَطَّابِ فَأَذِنَ لِي بِأَبٍ مَا كَانَ يَتَعَتُّ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ
الْأَمْرَاءِ وَالرُّسُلِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ دَحِيَّةَ الْكَلْبِيِّ يَكْتَابُهُ إِلَى
عَظِيمٍ بَصْرِيٍّ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ **حَدِيثٌ** يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ
شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ ﷺ بَعَثَ يَكْتَابُهُ إِلَى كِنْرَى فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ يَدْفَعُهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ
إِلَى كِنْرَى فَلَمَّا قَرَأَهُ كِنْرَى مَرَّقَهُ فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ قَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
أَنْ يُمَزَّقُوا كُلُّ مِمَزَّقِي **حَدِيثٌ** مُسْتَدَدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ

الفرير فيكون الأمر مجازا وعلى الاحتالين لا وهم وقد تقدم له توجيه آخر في مناقب أبي بكر الصديق رضي الله
تعالى عنه (**قوله باب** ما كان يعث النبي صلى الله عليه وسلم من الأمر والرسل واحدا بعد واحد) تقدم بيانه في أول
هذه الأبواب مجملًا وقد سبق إلى ذلك أيضا الشافعي فقال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سراياوه على كل سرية واحد
وبعث رسله إلى الملوك إلى كل ملك واحد ولم تزل كتبه تنفذ إلى ولاته بالأمر والنهي فلم يكن أحدهم ولا تترك انفاذ
أمره وكذا كان الخلفاء بعده انتهى فاما أمراء السرايا فقد استوعبهم محمد بن سعد في الترجمة النبوية وعند لم يبا سماهم فيه
على الترتيب وأما أمراء البلاد التي فتحت فانه صلى الله عليه وسلم أمر على مكة عتاب بن أسيد وعلى الطائف عثمان بن أبي
العاص وعلى البحرين العلاء بن الحضرمي وعلى عمان عمرو بن العاص وعلى بحرمان أبا سفيان بن حرب وأمر على صنعاء
وسائر جبال اليمن بإذنان ياثم ابنه شروثير وزو المهاجرين أبي أمية وأبان بن سعيد بن العاص وأمر على السواحل
أباموسى وعلى الجند وماعها معاذ بن جبل وكان كل منهما يقضى في عمله ويسير فيه وكانا ربما التقيا كما تقدم وأمر
أيضا عمرو بن سعيد بن العاص على وادي القرى ويزيد بن أبي سفيان على تباه ونامة بن اثال على الخيامة فاما أمراء السرايا
والبعوث فكانت امرتهم تنتهي بانتهاء تلك الغزوة وأما أمراء القرى فانهم استمر وانها من أمراءه أبو بكر على الحج سنة
تسع وعلى لقسمه الغنيمة وأفراد الخنس باليمن وقراءة سورة براءة على المشركين في حجة أبي بكر وأبو عبيد تلقبض الجزية من
البحرين وعبد الله بن رواحة لحرص خير ال أن استشهد في غزوة مؤتة ومنهم عماله لقبض الزكوات كما تقدم قريبا قصة ابن
اللتية وأما رسله إلى الملوك فسمى دحية وعبد الله بن حذافة وهما في هذه الترجمة وأخرج مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم
بعث رسله إلى الملوك يعني الذين كانوا في نصرة (**قلت**) وقد استوعبهم محمد بن سعد أيضا وأفردهم بعض المتأخرين في جزء
تبعهم من أسد الغابة لابن الأثير ثم ذكر فيه ثلاثة أحاديث ه الأولى (**قوله** وقال ابن عباس بعث النبي صلى الله عليه وسلم دحية
الكلبي يكتابه إلى عظيم بصري أن يدفعه إلى قيصر) هو طرف من الحديث الطويل المذكور في بدء الوحي وتقدم
شرحه هناك وتسميته عظيم بصري وكيفية إرسال الكتاب المذكور إلى هرقل وهذا التعليق ثبت في رواية الكشمي
وحده هنا الحديث الثاني (**قوله** يونس) هو ابن يزيد الأيلي (**قوله** بعث يكتابه إلى كسرى فأمره أن يدفعه
إلى عظيم البحرين) كذا هنا والضمير في قوله فأمر للبعوث الذي دل عليه قوله بعث وقد تقدم في أواخر المنازى
وان الرسول عبد الله بن حذافة السهمي الذي تقدمت قصته قريبا في السرية وقوله لحسبت أن ابن المسيب القائل هو
ابن شهاب كما تقدم بيانه هناك (**قوله** بمزقوا كل مزق) فيه تليح بما أخبره الله تعالى أنه فعل باهل سبا وأجاب الله
تعالى هذه الدعوة فسلط شيرويه على والده كسرى أبرويز الذي مزق الكتاب وقتله وملك بعده فلم يبق إلا يبريا
حتى مات والقصه مشهورة (**تبيه**) وقع للزركشي هنا بخط فانه قال عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث

الأكوع أن رسول الله ﷺ قال لرجل من أسلم أذن في قومك أو في الناس يوم عاشوراء أن
 من أكل فليصم بقية يومه ومن لم يكن أكل فليصم باب وصاة النبي ﷺ وفؤد العرب
 أن ييلنوا من وراهم قاله مالك بن الحويرث **حديث** حدثني إسحاق
 أخبرنا الضمر أخبرنا شعبة عن أبي حمزة قال كان ابن عباس يقعدني على سريره فقال إن وفد
 عبد القيس لما أتوا رسول الله ﷺ قال من الوفد قالوا ربيعة قال مرحباً بالوفد والقوم غير
 خزايا ولا نذامى قالوا يا رسول الله إن بيننا وبينك كفار مضر فمرنا بأمر ندخل به الجنة
 ونغير به من وراءنا فسألوا عن الأشربة فنهاهم عن أربع وأمرهم بأربع أمرهم بالإيمان
 بالله قال هل تدرون ما الإيمان بالله قالوا الله ورسوله أعلم قال شهادة أن لا إله إلا الله وحده
 لا شريك له وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وأطن فيه صيام رمضان وتؤتوا
 من المعاتم الحنن ونهاهم عن الدبائر والخنثم والمزقت والنكير وربما قال المقيت قالوا حفظوهن
 وأبلغوهن من وراءكم **باب** خبر المرأة الواحدة **حديث** محمد بن الوليد حدثنا محمد بن

بكتابه إلى كسرى كذا وقع في الأمهات ولم يذكر فيه دحية بعد قوله بعث والصواب إثباته وقد ذكره في رواية الكشميني
 تليقا قال ابن عباس بعث النبي صلى الله عليه وسلم دحية بكتابه إلى عظيم بصرى وأن يدفعه إلى قصر وهو
 الصواب انتهى وكأنه يوم أن القصين واحدة وحمله على ذلك كونها من رواية ابن عباس والحق أن المبعوث لعظيم
 بصرى هو دحية وللمبعوث لعظيم البحرين وإن لم يسم في هذه الرواية فقد سمى في غيرها وهو عبد الله بن حذافة ولو
 لم يكن في الدليل على المغيرة بينهما إلا بعد ما بين بصرى والبحرين فإن بينهما نحو شهر وبصرى كانت في ملكه هرقل
 ملك الروم والبحرين كانت مملكة كسرى ملك الفرس وإنما نهت على ذلك مع وضوحه خشية أن يقتربه من ليس
 له اطلاع على ذلك الحديث الثالث حديث سلمة بن الأكوع في صيام يوم عاشوراء وقد تقدم شرحه في كتاب
 الصيام ويحيى المذكور في السند هو ابن سعيد القطن والرجل من أسلم هو هند بن أسماء بن حارثة كما تقدم والله أعلم
قوله باب وصاة النبي صلى الله عليه وسلم وفود العرب أن ييلنوا من وراهم) الوصاة بالقصر بمعنى الوصية
 والواد مفتوحة ويجوز كسرهما وقد تقدم بيان ذلك في أوائل كتاب الوصايا وذكر فيه حديثين أحدهما **قوله** قال
 مالك بن الحويرث) يشير إلى حديثه المذكور قريبا أول هذه الأبواب الثاني **قوله** حدثني إسحاق) هو ابن
 راهوية كذا ثبت في رواية أبي ذر فاعنى عن تردد الكرماني هل هو إسحاق بن منصور أو ابن إبراهيم والنضر هو
 ابن شميل وأبو حمزة بالجيم **قوله** كان ابن عباس يقعدني على سريره) وقد تقدم السبب في ذلك في باب ترجمان الحامك
 وأنه كان يترجم بينه وبين الناس لما يستفتونه ووقع في رواية إسحاق بن راهوية في مسنده أن النضر بن شميل وعبد
 الله بن إدريس قالوا حدثنا شعبة فذكره وفيه يجلسني معه على السرير فأترجم بينه وبين الناس **قوله** إن وفد عبد
 القيس) تقدم شرح قصتهم في كتاب الإيمان ثم في كتاب الأشربة والفرس منه قوله في آخره أحفظوهن وأبلغوهن
 من رادك فإن الأمر بذلك يتناول كل فرد فلولا أن الحجة تقوم بتبليغ الواحد ما حضهم عليه **قوله باب**
 خبر المرأة الواحدة) ذكر فيه حديث ابن عمرو به وبما في البابين قبله تكمل الأحاديث اثنين وعشرين حديثا

جعفر حدثنا شعبة عن توبة العنبري قال قال لي الشعبي أ رأيت حديث الحسن عن النبي ﷺ وقاعدت ابن عمر قريبا من سنتين أو سنة ونصف فلم أسمعه يحدث عن النبي ﷺ غير هذا قال كان ناس من أصحاب النبي ﷺ فيهم سعد فذهبوا يأكلون من لحم فتأذنتهم امرأة من بعض أزواج النبي ﷺ إنه لحم صب فأمسكوا فقال رسول الله ﷺ كلوا أو اطعموا فإنه حلال أو قال لا بأس به شك فيه ولكنه ليس من طعامي

(قوله عن توبة) بمثابة مفتوحة وسكون الواو بعدها موحدة هو ابن كيسان يسمى أبا المورع بتشديد الراء والاهمال والعنبري بفتح المهملة والموحدة بينهما نون ساكنة نسبة إلى بني العنبر بطن شير من بني تميم (قوله أ رأيت حديث الحسن) أي البصري والرويا هنا بصرية والاستفهام للانكار وكان الشعبي ينكر على من يرسل الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إشارة إلى أن الحامل لفاعل ذلك طلب الاكثار من التحديث عنه والا لكان يكتب بما سمعه موصولا وقال الكرماني مراد الشعبي أن الحسن مع كونه تابعيا كان يكثر الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وابن عمر مع كونه صحيبا يحتاط ويقبل من ذلك مهما أمكن (قلت) وكان ابن عمر اتبع رأى أبيه في ذلك فإنه كان يحض على قلة التحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم لوجبهن أحدهما خشية الاشتغال عن تعلم القرآن وتفهيم معانيه والثاني خشية أن يحدث منه بما لم يقبله لانه لم يكونوا يكتبون فاذا طال العهد لم يؤمن النسيان وقد أخرج سعيد بن منصور بسند آخر صحيح عن الشعبي عن قريظة بن كعب عن عمر قال ألقوا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وأنا شريككم وتقدم شيء مما يتعلق بهذا في كتاب العلم وقوله وقاعدت ابن عمر الجملة حالية والمراد انه جلس معه المدة المذكورة وقوله قريبا من سنتين أو سنة ونصف ووقع عند ابن ماجه من طريق عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي قال جالس ابن عمر سنة فيجمع بان مدة مجالسته كانت سنة وكسرا فالغى الكسر تارة وجبر أخرى وكان الشعبي جاوا بالمدينة أو بمكة والافهوكوفي وابن عمر لم تكن له إقامة بالكوفة (قوله فلم أسمعه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا) أشار إلى الحديث الذي يريد أن يذكره وكأنه استحضره بذهنه إذ ذلك (قوله كان ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فيهم سعيد فذهبوا يأكلون من لحم) هكذا أورد القصة مختصرة وأوردها في الذبايح مينة وقد تقدم لفظه هناك وعند الاسماعيل في طريق معاذ عن شعبة فأثروا بلحم صب (قوله فتأذنتهم امرأة من بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم) هي ميمونة وقد تقدم بيانها في كتاب الأطعمة (قوله فإنه حلال أو قال لا بأس به شك فيه) هو قول شعبة والذي شك في أي اللفظين قال هو توبة الراوي عن ابن عمر بين ذلك محمد بن جعفر في روايته عن شعبة أخرجه أحد في مسنده عنه وقد تقدم الكلام على لحم الضب في كتاب الصيد والذبايح مستوفى في رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر في الضب لا أحله ولا أحرمه وإنما لا تخالف قوله هنا لانه حلال ولكنه ليس من طعامي أي ليس من المؤلف له فلذلك ترك أكله لا لكونه حراما (خاتمة) اشتمل كتاب الأحكام وما بعده من التثني واجازة خير الواحد من الأحاديث المرفوعة على مائة حديث وثلاثة وستين حديثا المعلق منها وما في حكمه سبعة وثلاثون طريقا وسائرهما موصول المكرر منه فيه وفيها مضي مائة حديث وتسعة وأربعون حديثا والخالف أربعة عشر حديثا شاركه مسلم في تحريمها سوى حديث أبي هريرة انكم ستحرضون وحديث أبي أيوب في البطانة وحديث أبي هريرة وحديث ابن عمر في بيعة عبد الملك وحديث عمر في بيعة أبي بكر الثانية وحديث أبي بكر في قصة وفد بزاخة وفي التثني سبعة وعشرون حديثا كلها مكررة منها ستة طرق معلقة وفي خبر الواحد اثنان وعشرون حديثا كلها مكررة منها طريق واحد معلق وفيه من الآثار عن الصحابة فمن بعدهم ثمانية وخمسون أثرا والله سبحانه وتعالى أعلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة

حدثنا الحسيني حدثنا **سفيان** عن **مسعر** وغيره عن **قيس بن مسلم** عن **طارق بن شهاب** قال قال رجل من اليهود **لعمراً** يا أمير المؤمنين لو علينا نزلت هذه الآية اليوم أكملت لكم دينكم وأثمت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً لا نخذنا ذلك اليوم عيداً فقال **عمر** إني لأعلم أي يوم نزلت هذه الآية نزلت يوم عرفة في يوم الجمعة * **سمع سفيان** عن **مسعر** و**مسعر قيساً** و**قيس طارقاً** **حدثنا يحيى بن بكير** حدثنا **الليث** عن **عقيل** عن **ابن**

قوله في

كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة

الاعتصام افعال من العصمة والمراد امثال قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعاً الآية قال الكرماني هذه الترجمة منزعة من قوله تعالى واعتصموا بحبل الله جميعاً لأن المراد بالحبل الكتاب والسنة على سبيل الاستعارة والجامع كونها سبباً للقصد وهو الثواب والنجاة من العذاب كما أن الحبل سبب لحصول المقصود به من السقي وغيره والمراد بالكتاب القرآن المتجد بتلاوته وبالسنة ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم من أقواله وأفعاله وتقريره ومما فعله والسنة في أصل اللغة الطريقة وفي اصطلاح الاصوليين والمحدثين ما تقدم وفي اصطلاح بعض الفقهاء ما يرادف المستحب قال ابن بطال لا عصمة لأحد الا في كتاب الله أو في سنة رسوله أو في اجماع العلماء على معنى في أحدهما ثم تكلم على السنة باعتبار ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وسيأتي بيانه بعد باب ثم ذكر فيه خمسة أحاديث ه الحديث الأول (قوله سفيان عن مسعر وغيره) أما سفيان فهو ابن عيينة ومسعر هو ابن كدام بكسر الكاف وتخفيف الدال والتبديل الذي أهم مع له أر من صرح به الا أنه يحتمل أن يكون سفيان الثوري فان أحد أخرجه من . وابنه عن قيس بن مسلم وهو الجدل بفتح الجيم والمهمله كوفي يكنى أبا عمر وكان عابداً ثقة ثبناً وقد نسب إلى الاربعاء . وفي الرواة قيس بن مسلم آخر لكنه شامى غير مشهور روى عن عبادة بن الصامت وحديثه عنه في كتاب خلق الافعال البخارى وطارق بن شهاب هو الأحمسي مددود في الصحابة لأنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم وهو كبير لكن لم يثبت له منه - **قوله** قال رجل من اليهود تقدم الكلام عليه في كتاب الايمان وفي تفسير سورة المائدة مع شرح سائر الحديث وحاصل جواب عمر اننا اخذنا ذلك اليوم عيداً على وفق ما ذكرت **(قوله** سمع سفيان مسعراً ومسعر قيساً وقيس طارقاً) هو كلام البخارى يشير الى أن العنينة المذكورة في هذا السند

شهاب أخبرني أنس بن مالك أنه سمع عمرَ العَدَّ حِينَ بَايَعَ الْمُسْلِمُونَ أَبَا بَكْرٍ وَاسْتَوَى عَلَى مَنبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَشَهَّدَ قَبْلَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ أَمَّا بَعْدُ فَاخْتَارَ اللَّهُ لِرَسُولِهِ ﷺ الَّذِي عِنْدَهُ عَلَى الَّذِي عِنْدَكُمْ وَهَذَا الْكِتَابُ الَّذِي هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَكُمْ فَخُذُوا بِهِ يَهْتَدُوا وَإِنَّمَا هَدَى اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ ﷺ حَرْشًا مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ خَالِدِ بْنِ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ضَمَّنِي إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ اللَّهُمَّ عَلَّمْنَاهُ الْكِتَابَ ﷺ حَرْشًا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ عَوْفًا أَنَّ أَبَا الْمِنْهَالِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَرزَةَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ يُفَيْئِكُمْ أَوْ تَعْشِكُمْ بِالْإِسْلَامِ وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ حَرْشًا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُبَايِعُهُ وَأَقْرَأُ بِذَلِكَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ فِيمَا

محمولة عنده على السماع لاطلاعه على سماع كل منهم من شيخه وقوله سبحانه اليوم أكملت لكم دينكم ظاهره يدل على أن أمور الدين كملت عند هذه المقالة وهي قبل موته صلى الله عليه وسلم بنحو ثمانين يوما فبلى هذا لم ينزل بعد ذلك من الأحكام شيء وفيه نظر وقد ذهب جماعة إلى أن المراد بالاكمال ما يتعلق بأصول الأركان لا ما يفرع عنها ومن ثم لم يكن فيها متمسكًا لمكرى القياس ويمدح دفع حججهم على تقدير تسليم الأول بأن استعمال القياس في الحوادث متافى من أمر الكتاب ولو لم يكن الأعموم قوله تعالى وما آتاكم الرسول فخذوه وقد ورد أمره بالقياس وتقريره عليه فاندرج في عموم ما وصف بالكمال ونقل ابن التين عن الداودي أنه قال في قوله تعالى وأزنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم قال أنزل سبحانه وتعالى كثيرا من الأمور مجعلا ففسر نبيه ما احتجج إليه في وقته وما لم يقع في وقته وكل تفسيره إلى العلماء بقوله تعالى ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولى الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم ه الحديث الثاني (قوله أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه العَدَّ حِينَ بَايَعَ الْمُسْلِمُونَ أَبَا بَكْرٍ رضي الله عنه) حين يتعلق بسمع والذي يتعلق بالعد محذوف وتقديره من وفاة النبي صلى الله عليه وسلم كما تقدم بيانه في باب الاستخلاف في أواخر كتاب الأحكام وسيأقده هناك آتم وزاد في هذه الرواية فاختار الله لرسوله الذي عنده على الذي عندكم أي الذي عنده من الثواب والكرامة على الذي عندكم من النصب ه الحديث الثالث حديث ابن عباس تقدم شرحه في كتاب العلم وبيان من رواه بلفظ التأويل وبأي معنى التأويل في باب قوله تعالى بل هو قرآن مجيد من كتاب التوحيد إن شاء الله تعالى ه الحديث الرابع حدث أبي برزة وهو مختصر من الحديث الطويل المذكور في أوائل كتاب الفتن في باب إذا قال عند قوم شيئا ثم خرج فقال بخلافه وقد تقدم شرحه مستوفى هناك وقوله هنا إن الله يفئكم بالإسلام كذا وقم بضم أوله ثم غين معجمة ساكنة ثم نون ونبه أبو عبد الله وهو المصنف على أن الصواب بنون ثم عين مهمله مفتوحين ثم شين معجمة (قوله ينظر في أصل كتاب الاعتصام) فيه إشارة إلى أنه صنف كتاب الاعتصام مفردا وكتب منه هنا ما يليق بشرطه في هذا الكتاب كما صنع في كتاب الأدب المفرد فلما رأى هذه اللفظة مغايرة لما عنده أنه الصواب أحال على مراجعة ذلك الأصل وكأنه كان في هذه الحالة غائبا عنه فأمر بمراجعته وأن يصاح منه وتد وقع له نحو هذا في تفسيره أنقض ظهرك ونهت عليه في تفسير سورة ألم نشرح ونقل ابن التين عن الداودي أن ذكر حديث أبي برزة هذا هنا إنما يستفاد منه تثبيت خبر الواحد وهو غفلة منه فإن حكم تثبيت خبر الواحد انقضت وعقب بالاعتصام بالكتاب والسنة من قوله إن الله أنشأكم بالكتاب ظاهرة جدا والله أعلم ه الحديث الخامس حديث ابن عمر في مكانته عبد الملك بالبيعة له وقد تقدم بأمرهم

استخففتُ **باب** قول النبي ﷺ **بُعِثْتُ بِجَمَاعِ الْكَلِمِ** **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ **بُعِثْتُ بِجَمَاعِ الْكَلِمِ** وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ وَبَيَّنَّا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أُتِيْتُ بِمَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوَضِعَتْ فِي يَدِي قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْتُمْ تَلْفَعُونَهَا أَوْ تَرْتَعُونَهَا أَوْ كَلِمَةٌ تُشَبِّهُهَا **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ نَبِيٍّ إِلَّا أُعْطِيَ مِنْ آيَاتِ مَا مِثْلُهُ أَوْ مِنْ أَوْ آتَمَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْ وَحِيًّا أَوْ حَاهُ اللَّهُ إِلَى فَارِجٍ أَنِّي أَكْثَرُهُمْ تَابِعًا يَوْمَ

هذا السياق مع شرحه في باب كيف يبايع الامام من أواخر كتاب الاحكام ومن ثم يظهر المعطوف عليه بقوله هنا وأقر لك وبينت هناك ان ذلك كان بعد قتل عبد الله بن الزبير والغرض منه هنا استعمال سنة الله ورسوله في جميع الامور (**قوله باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت بمجامع الكلم) وذكر فيه حديثين لابن هريرة أحدهما بلفظ الترجمة وزاد ونصرت بالرعب وبيننا أنا نائم رأيتني أتيت بمفاتيح خزائن الأرض وتقدم تفسير مجامع الكلم في باب المفاتيح في البد من كتاب التعبير وفي تفسيرها عن الزهري وحاصله انه صلى الله عليه وسلم كان يتكلم بالقول الموجز القليل اللفظ الكثير المعاني وجزم غير الزهري بأن المراد بمجامع الكلم القرآن بقرينة قوله بعثت والقرآن هو الغاية في إيجاز اللفظ واتساع المعاني وتقدم شرح نصرت بالرعب في كتاب التيمم (**قوله** فوضعت في يدي) أي المفاتيح وتقدم تفسير المراد بها في باب النسخ في المسام من كتاب التعبير (**قوله** قال أبو هريرة) هو موصول بالسند المذكور أولا وقوله قد ذهب أي مات وقوله وأتم تلفثونها أوترغثونها أو كلمة تشبهها فالأولى بلام ساكنة ثم غين معجمة مفتوحة ثم مثثة والثانية مثلها لكن بدل اللام راء وهي من الرغث كناية عن سعة العيش وأصله من رغث الجدي أمه إذا ارتضع منها وأرغثته هي أرضعته ومن ثم قيل رغوث وأما باللام فقيل انها لغة وقيل تصحيف وقيل مأخوذة من اللثيث بوزن عظيم وهو الطعام المخلوط بالشعير ذكره صاحب المحكم عن ثعلب والمراد يأكلونها كيفما اتفق وفيه بعد وقال ابن بطال وأما اللثيث باللام فلم أجده فيها تصفحت من اللغة انتهى ووجدت في حطية من كتابه هما لثتان صحيحتان معنيان معنيان الأكل بالنهم وأفاد الشيخ مغلطى عن كتاب المنتهى لابن العمالي اللغوي لثت طعامه ولثت بالعين والعين أي المعجمة والمهملة إذا فرقه قال وللثيث ما بين في الكيل من الحب فعلى هنا فالغنى وأتم تأخذون المال ففرقونه بعد أن تحوزوه واستعار للسال ما للطعام لأن الطعام أهم ما يقضى لاجله المال وزعم أن في بعض نسخ الصحيح وأتم تلفقونها بمهملة ثم قاف (قلت) وهو تصحيف ولو كان له بعض اتجاه والثالثة جاءت من رواية عقيل في كتاب الجهاد بلفظ تتلونها بمثناة ثم نون ساكنة ثم مشاة ولبعضهم يحذف المشاة الثانية من الثل بفتح النون وسكون المثناة وهو الاستخراج تثل كذا تخرج ما فيها من السهام وجرا به نقض ما فيه والبئر أخرج ترابها ففنى تتلونها تستخرجون ما فيها وتمتعون به قال ابن التين عن الداودي هذا المحفوظ في هذا الحديث قال التويي يبنى ما فتح على المسلمين من الدنيا وهو يشمل التناهم والكوز وعلى الأول اقتصر الأكثر ووقع عند بعض رواة مسلم بالميم بدل النون الأولى وهو تحريف الحديث الثاني (**قوله** عن سعيد هو ابن أبي سعيد المقبري واسم أبي سعيد كيسان (**قوله** ما مثله أومن آمن عايه البشر) أو شك من الراوى فالأولى بضم الهزرة وسكون الواو وكسر الميم من الأمان والثانية بالمد وفتح الميم من الإيمان وحكى ابن قرقول أن في رواية الغلابي يفتح الهزرة وكسر الميم بغير مد من الأمان وصورها ابن التين فلم يصب وقوله وإنما كان الذي أوتيته

الْقِيَامَةَ **بَابُ** الْأَقْبَادِ بِسَنَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَاجْتَمَعْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا قَالَ
أُمَّةٌ نَقْتَدِي بِمَنْ قَبْلَنَا وَيَقْتَدِي بِنَا مَنْ بَعْدَنَا وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ ثَلَاثَ أَحْبَبِينَ لِنَفْسِي

في رواية المستعلى أوتيت بحذف الهاء وقد تقدم شرح هذا الحديث مستوفى في أوائل فضائل القرآن بحمد الله تعالى
ومعنى الحصر في قوله إنما كان الذي أوتيته أن القرآن أعظم المعجزات وأفيدها وأدومها لاشتهاله على الدعوة والحجة
ودوام الانتفاع إلى آخر الدهر فلما كان لا شيء يقاربه فضلا عن أن يساويه كان معاده بالنسبة إليه كأن لم يقع قبل
يؤخذ من إيراد البخاري هذا الحديث عقب الذي قبله أن الرجوع عنده ان المراد بجموع الكلم القرآن وليس ذلك
بلازم فإن دخول القرآن في قوله بعثت بجموع الكلم لاشك فيه وإنما النزاع هل يدخل غيره من كلامه من غير
القرآن وقد ذكروا من أمثلة جوامع الكلام في القرآن قوله تعالى ولكم في القصص حياة يا أولي الألباب للكلم
تقون وقوله ومن يطع الله ورسوله ويخش الله ويتقه فأولئك هم الفائزون إلى غير ذلك ومن أمثلة جوامع الكلم
من الأحاديث النبوية حديث عائشة كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد وحدث كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل
متفق عليهما وحدث أبي هريرة وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم وسيأتي شرحه قريبا وحدث المقدم ماملاً
ابن آدم وعاد شرا من بطنه الحديث أخرجه الأربعة وصححه ابن حبان والحاكم إلى غير ذلك مما يكثر بالتبع وإنما
يسلم ذلك فيما لم تصرف الرواية في ألفاظه والطريق إلى معرفة ذلك أن تتل مخارج الحديث وتتفق ألفاظه والافان
مخارج الحديث إذا كثرت قل أن تتفق ألفاظه لتوارد أكثر الرواية على الاقتصار على الرواية بالمعنى بحسب ما يظهر
لأحدهم أنه واف به والحاكم لا كثرهم على ذلك أنهم كانوا لا يكتبون ويطول الزمان فيتعلق المعنى بالذهن فيرتسم
فيه ولا يستحضر اللفظ فيحدث بالمعنى لمصلحة التبليغ ثم يظهر من سياق ما هو أحفظ منه أنه لم يوف بالمعنى
(قوله **بَابُ** الاقْتَادِ بِسَنَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أي قبولها والعمل بما دلت عليه فأما أقواله
صلى الله عليه وسلم فتشتمل على أمر ونهي وأخبار وسيأتي حكم الأمر والنهي في باب مفرد وأما أقواله فتأتي أيضاً في
باب مفرد قريبا (قوله وقول الله تعالى واجتمعنا للمتقين إماما قال أمة نقدي بمن قبلنا ويقدي بنا من بعدنا) كذا
للجميع باهم القائل وقد ثبت ذلك من قول مجاهد أخرجه الفريابي والطبري وغيرهما من طريقه بهذا اللفظ بسند
صحيح وأخرجه ابن أبي حاتم من طريقه بسند صحيح أيضا قال يقول اجتمعنا أمة في التقوى حتى نأتم بمن كان قبلنا
ويأتم بنا من بعدنا والطبري وابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس أن المعنى اجتمعنا أمة التقوى
لأهل يفتدون بنا لفظ الطبري وفي رواية ابن أبي حاتم اجتمعنا أمة هدى ليهدي بنا ولا يجتمعنا أمة ضلالة لأنه قال تعالى
لأهل السعادة وجعلناهم أمة يهدون بأمرنا وقال لأهل الشقاوة وجعلناهم أمة يدعون إلى النار ورجع الطبري أنهم
سألوا أن يكونوا للمتقين أمة ولم يسألوا أن يجعل للمتقين لهم أمة ثم تكلم الطبري على أفراد إمامهم أن المراد جماعة
بما حصله أن الإمام اسم جنس فيتناول الواحد فساورة وأخرج عبد بن حميد بسند صحيح عن قتادة في قوله واجتمعنا
للمتقين إماما أي قادة في الخير ودعاة هدى يؤتم بنا في الخير وأخرج ابن أبي حاتم من طريق السدي ليس المراد أن
تؤم الناس وإنما أرادوا اجتمعنا أمة لهم في الحلال والحرام يقتدون بنا فيه ومن طريق جعفر بن محمد معناه اجتمعنا
رضا فإذا قلت صدقوني وقبلوا مني (تبيينه) اقتصر شيخنا ابن الملقن في شرحه فيما لم تقدمه على عزو والتفسير
المذكور أولا للحسن البصري ولم أره عنه سندا والثاني للضحك وقد صح عن ابن عباس ورواه ابن أبي حاتم عن
عكرمة وسعيد بن جبير ونقله ابن أبي حاتم أيضا عن أبي صالح وعبد الله بن شاذب (قوله وقال ابن عون) هو عبد
الله البصري من صفار التابعين (ثلاث أحببت لنفسي الخ) وصله محمد بن نصر المروزي في كتاب السنة والجوزقي
من طريقه قال محمد بن نصر حدثنا يحيى بن يحيى حدثنا سليم بن أخضر سمعت ابن عون يقول غير مرة ولا مرتين ولا

وَيَاخُوَانِي هَذِهِ السَّنَةُ أَنْ يَتَعَلَّمُوا وَيَسْأَلُوا عَنْهَا وَالْقُرْآنَ أَنْ يَتَفَهَّمُوا وَيَسْأَلُوا عَنْهُ وَيَدْعُوا
النَّاسَ إِلَيْهِ مِنْ خَيْرٍ **حَدِيثُ** عَمْرُو بْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ
أَبِي وائِلٍ قَالَ جَلَسْتُ إِلَى شَيْبَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ قَالَ جَلَسَ إِلَيَّ عُمرُ فِي مَجْلِسِكَ هَذَا فَقَالَ هَمَمْتُ
أَنْ لَا أَدْعَ فِيهَا صَفْرَاءَ وَلَا يَضَاءَ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ قُلْتُ مَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ قَالَ لَمْ قُلْتُ لَمْ
يَقَعْلَهُ صَاحِبَاكَ قَالَ هُمَا الْمَرَّانِ يُقْتَدَى بِهِمَا **حَدِيثُ** عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ سَأَلْتُ
الْإِمَامَ فَقَالَ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ سَمِعْتُ حَذِيفَةَ يَقُولُ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْإِمَامَةَ نَزَلَتْ
مِنَ السَّمَاءِ فِي جَذْرِ قَلْبِ الْوَيْلِيِّ الرَّجَالِ وَنَزَلَ الْقُرْآنُ فَقَرَأُوا الْقُرْآنَ وَعَلِمُوا مِنَ السَّنَةِ **حَدِيثُ** آدَمُ
ابْنُ أَبِي يَاسِرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْثَةَ سَمِعْتُ مَرْثَةَ الْهَمْدَانِيَّ يَقُولُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ إِنَّ

ثلاث ثلاث أمهين لنفسى الحديث ووصله ابن القاسم اللالكائي في كتاب السنة من طريق الفعفي سمعت حماد بن زيد
يقول قال ابن عون (قوله ولا خواني) في رواية حماد ولا صحابي (قوله هذه السنة) أشار إلى طريقة النبي صلى الله
عليه وسلم إشارة نوعية لاشخصية وقوله أن يتعلوها ويسألوا عنها في رواية يحيى بن يحيى هذا الأثر عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم فينبذه ويحمل بما فيه (قوله والقرآن أن يتفهموه ويسألوا الناس عنه) في رواية يحيى
فيتدبروه بدل فيفهموه وهو المراد (قوله ويدعوا الناس إلا من خير) كذلك لاكثر بفتح الدال من يدعوا وهو
من الودع بمعنى الترك ووقع في رواية الكشميهني يسكون الدال من الدعاء وكذا هو في نسخة الصغاني ويؤيد الأول
أن في رواية يحيى بن يحيى ورجل أقبل على نفسه ولها عن الناس إلا من خير لأن في ترك الشرخيرا كثير أقال الكرماني
قال في القرآن يتفهموه وفي السنة يتعلمها لأن الذال أن المسلم يتعلم القرآن في أول أمره فلا يحتاج إلى الوصية بتعلمه
فلها أوصى بفهم معناه وادراك منظوقه انتهى ويحتمل أن يكون السبب أن القرآن قد جمع بين دفتي المصحف ولم
تكن السنة يومئذ جمعت فأراد بتعلمها جميعا ليتمكن من تفهيمها بخلاف القرآن فإنه مجموع فليأخذ لتفهمه ثم ذكر فيه
ثلاثة عشر حديثا الحديث الأول (قوله عمرو بن عباس) بمحذفة ثم مهمله هو الباهل بصري يكنى أبا عثمان من طبقة
علي بن المديني وعبد الرحمن هو ابن مهدي وسفيان هو الثوري وواصل هو ابن حبان وتقدم تصريح الثوري عنه
بالتحديث في كتاب الحج وأبو وائل هو شقيق بن سلمة (قوله جلست إلى شيبَةَ) هو ابن عثمان بن طلحة العبدري
حاجب الكعبة وقد تقدم نسبه في شرح حديثه في باب كسوة الكعبة من كتاب الحج وليس له في الصحيحين إلا
هذا الحديث عند البخاري وحده (قوله أن لا أدع فيها) الضمير للكعبة وإن لم يجر لها ذكر لأن المراد بالمسجد
في قول أبي وائل جلست إلى شيبَةَ في هذا المسجد نفس الكعبة فكأنه أشار إليها فقد تقدم في رواية الحج في هذا
الحديث على كرسى في الكعبة أي عند بابها كما جرت به عادة الحججة قال ابن بطال أراد عمر قسمة المال في مصالح
المسلمين فلما ذكره شيبَةَ أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر بعده لم يتعرضا له لم يسعه خلافهما ورأى أن الاقتداء
بهما واجب (قلت) وعامة أن تقرير النبي صلى الله عليه وسلم منزل منزلة حكمه باستمرار مارك تغييره فيجب الاقتداء
به وذلك لعموم قوله تعالى «واتبعوه» وأما أبو بكر يدل عدم تعرضه على أنه لم يظهر له من قوله صلى الله عليه وسلم
ولا من فعله ما يعارض التقرير المذكور ولو ظهر له لفعله لاسيما مع احتياجه للسأل لثاقته في مدته فيكون عمر مع
وجود كثرة المال في أيامه أولى بعدم التعرض له الحديث الثاني حديث حذيفة في الإمامة تقدم شرحه في كتاب
الفنن الحديث الثالث (قوله حدثنا عمرو بن مرة) هو الجليل ففتح الجيم وتخفيف الميم ومرة شيخه وهو ابن شراحيل

أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا وَإِنْ مَا تَوْعَدُونَ لَأَتِيَنَّكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُنْجَرِينَ مِنْ حَرِّشِنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَا تَقْضِينَ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ **حَرِّشِنَا** مُحَمَّدٌ بْنُ

و يقال له مرة الطيب بالتشديد وهو الهدى بان يكون الميم وليس هو والد عمرو الراوى عنه (قوله وأحسن الهدى هدى محمد) بفتح الهاء وسكون الدال ثلاثا كثر وللكشميين بضم الهاء مقصور ومعنى الأول الهيئة والطريقة والثاني ضد الضلال (قوله وشرا الأمور محدثاتها الخ) تقدم هذا الحديث بدون هذه الزيادة في كتاب الأدب وذكر ما يدل على أن البخارى اختصره هناك وبما أنه عليه هنا قبل شرح هذه الزيادة أن ظاهر سياق هذا الحديث أنه موقوف لسكن التندر الذى له حكم الرفع منه قوله وأحسن الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم فإن فيه اخبارا عن صفة من صفاته صلى الله عليه وسلم وهو أحد أقسام المرفوع وقل من به على ذلك وهو كالتفق عليه لتخرج المصنفين المتقصرين على الأحاديث المرفوعة الأحاديث الواردة في شأنه صلى الله عليه وسلم فإن أكثرها يتعلق بصفة خلقه وذاته كوجهه وشعره وكذا بصفة خلقه كحلمه وصفحه وهذا مندرج في ذلك مع أن الحديث المذكور جاء عن ابن مسعود مصرحا فيه بالرفع من وجه آخر أخرجه أصحاب السنن لم يكن ليس هو على شرط البخارى وأخرجه مسلم من حديث جابر مرفوعا أيضا بزيادة فيه وليس هو على شرطه أيضا وقد بينت ذلك في كتاب الأدب في باب الهدى الصالح والمحدثات بفتح الدال جمع محدثة والمراد بها ما أحدث وليس له أصل في الشرع ويسمى في عرف الشرع بدعة وما كان له أصل يدل عليه الشرع فليس بدعة فالبدعة في عرف الشرع مذمومة بخلاف اللغة فإن كل شيء أحدث على غير مثال يسمى بدعة سواء كان محمدا أو مذكوما وكذا القول في المحدثة وفي الأمر المحدث الذى ورد في حديث عائشة من أحدثت من أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد كما تقدم شرحه ومضى بيان ذلك قريبا في كتاب الأحكام وقد وقع في حديث جابر المشار إليه وكل بدعة ضلالة وفي حديث العراض بن سارية وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة وهو حديث أوله وعظما رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة بليغة قد كره وفيه هذا أخرجه أحمد وأبو داود والترمذى وصححه ابن ماجه وابن حبان والحاكم وهذا الحديث في المعنى قريب من حديث عائشة المشار إليه وهو من جوامع الكلم قال الشافعى البدعة بدعتان محمودة ومذمومة فما وافق السنة فهو محمود وما خالفها فهو مذموم أخرجه أبو نعيم بمعناه من طريق إبراهيم بن الجعيد عن الشافعى وجاء عن الشافعى أيضا ما أخرجه البيهقى في مناقبه قال المحدثات ضربان ما أحدث بخلاف كتابنا أو سنة أو إمامنا أو إجماعنا فهذه بدعة الضلال وما أحدث من الخير لا يخالف شيئا من ذلك فهي محدثة غير مذمومة انتهى وقسم بعض العلماء البدعة إلى الأحكام الحسة وهو واضح وثبت عن ابن مسعود أنه قال قد أصبحتم على الفطرة وانكم ستحدثون ويحدث لكم فإذا رأيتم محدثة فمليكم بالهدى الأول فما حدث تدوين الحديث ثم تفسير القرآن ثم تدوين المسائل الفقهية المولدة عن الرأى المحض ثم تدوين ما يتعلق بأعمال القلوب فأما الأول فأنكره عمر وأبو موسى وطائفة ورخص فيه الأكثرون وأما الثانى فأنكره جماعة من التابعين كالمعنى وأما الثالث فأنكره الامام أحمد وطائفة بسيرة وكذا اشتد انكار أحمد للذى بعده ومحدث أيضا تدوين القول في أصول الديانات فتصدى لها المثبتة والتفاء فيقال الأول حتى شبهه وبالغ الثانى حتى عطل واشتد انكار السلف لذلك كأبى حنيفة وأبى يوسف والشافعى وكلامهم في ذم أهل الكلام مشهور وسيه أنهم تكلموا فيما سكت عنه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وثبت عن مالك أنه لم يكن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر شيء من الأهواء يعنى بدع الخوارج والرواض والتدرية وقد توسع من تأخر عن القرون الثلاثة الفاصلة في غالب الأمور التي أنكرها أئمة التابعين وأتباعهم ولم يقتروا بذلك حتى مزجوا مسائل الديانة

سَيَانِ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ كُنْتُ أَمْتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبِي قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَنْ أَبِي قَالَ مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبِي

بكلام اليونان وجعلوا كلام الفلاسفة أصلا يردون اليه ماخالفه من الآثار بالتأويل ولو كان مستكرها ثم لم يكتبوا بذلك حتى زعموا أن الذي رتبوه هو أشرف العلوم وأولها بالتحصيل وان من لم يستعمل ما اصطالحوا عليه فهو عاى جاهل فالسعيد من تمسك بما كان عليه السلف واجتنب ما أحدثه الخلف وان لم يكن له منه بد فليكتف منه بقدر الحاجة ويجعل الأول المقصود بالاصالة والله الموفق وقد أخرج أحمد بسند جيد عن غضيف بن الحرث قال بعث الى عبد الملك بن مروان فقال انا قد جمعنا الناس على رفع الأيدي على المنبر يوم الجمعة وعلى القصص بعد الصبح والعصر فقال أما انهما أمثل بدعمك عندي ولست بمجيبك الى شيء منهما لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما أحدث قوم بدعة الا رفع من السنة مثلها فتمسك بسنة خير من احداث بدعة انتهى واذا كان هذا جواب هذا الصحابي في أمر له أصل في السنة فاطنك بما لأصل له فيها فكيف بما يشتمل على ما يخالفها وقد مضى في كتاب العلم أن ابن مسعود كان يذكر الصحابة كل خيس لتلايموا ومضى في كتاب الرقاق ان ابن عباس قال حدث الناس كل جمعة فان أبيت فرتين ونحوه وصية عائشة لسيد بن عمير والمراد بالقصص التذكير والموعظة وقد كان ذلك في عهد النبي صلى الله عليه وسلم لكن لم يكن يجعله رابنا كخطبة الجمعة بل بحسب الحاجة وأما قوله في حديث العرياض فان كل بدعة ضلالة بعد قوله وللهكم وعدانات الأمور فانه يدل على أن المحدث يسمى بدعة وقوله كل بدعة ضلالة قاعدة شرعية كلية منطوقها ومفهومها أما منطوقها فكان يقال حكم كذا بدعة وكل بدعة ضلالة فلا تكون من الشرع لأن الشرع كله هدى فان ثبت أن الحكم المذكور بدعة صحت المقدمتان واتجتا المطلوب والمراد بقوله كل بدعة ضلالة ما أحدث ولا دليل له من الشرع بطريق خاص ولا عام وقوله في آخر حديث ابن مسعود وان ماتوا عدلين لآت وما أنتم بمعجزين أراد ختمه وعظته بشيء من القرآن يناسب الحال وقال ابن عبد السلام في أواخر القواعد البدعة خمسة أقسام فالواجبة كالاشتغال بالنحو الذي يفهم به كلام الله ورسوله لأن حفظ الشريعة واجب ولا يتأتى الا بذلك فيكون من مقدمة الواجب وكذا شرح الفريب وتدوين أصول الفقه والتوصل الى تمييز الصحيح والسقيم والحزمة مارتبه من خالف السنة من القدرية والمرجئة والمشبهة والمنذوبة كل احسان لم يهد عينه في العهد النبوي كالاتحاد على الترواح وبناء المدارس والربط والكلام في التصوف المحمود وعقد مجالس المناظرة ان أريد بذلك وجه الله والمباحة كالمصاحفة عقب صلاة الصبح والعصر والتوسيع في المستلذات من أكل وشرب وملبس ومسكن وقد يكون بعض ذلك مكروها أو بخلاف الأولى والله أعلم به الحديث الرابع والخامس حديث أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني في قصة السيف قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا قضين بينكما بكتاب الله وهذا يوم أن الخطاب لها وليس كذلك وإنما هو لوالد السيف والذي أسأجره لما تحامكا بسببنا : نا السيف بامرأة الذي أسأجره والتقدر المذكور هنا طرف من القصة المذكورة واقتصر البخاري هنا عليه لدخوله في غرضه من ان السنة يطلق عليها كتاب الله لأنها يوحىه وتقديره لقوله تعالى وما ينطق عن الهوى إن هو الا وحى يوحى وقد تقدم تقرير ذلك مع شرح الحديث في كتاب المحاربيين المتعلق ببيان الحدود الحديث السادس (قوله فليح) بالفاء والمهملة مصغر هو ابن سليمان المدني وشيخه هلال بن علي هو الذي يقال له ابن أبي ميمونة (قوله كل أمتي يدخل الجنة إلا من أبي) يفتح الواوحة أى امتع وظاهره أن العموم مستر لأن كلامهم لا يمتنع من دخول الجنة ولذلك قالوا ومن أبي فين لهم أن أساد الامتاع اليهم عن الدخول مجاز عن الامتناع عن سنته وهو عصيان

حدثنا محمد بن عبادة أخبرنا يزيد حدثنا سليمان بن حيان وأثنى عليه حدثنا سعيد بن ميناء حدثنا أو سمعت جابر بن عبد الله يقول جاءت ملائكة إلى النبي ﷺ وهو قائم فقال بعضهم إنه قائم وقال بعضهم إن العين نائمة والقلب يقظان فقالوا إن لصاحبكم هذا مثلا فاضربوا له مثلا فقال بعضهم إنه قائم وقال بعضهم إن العين نائمة والقلب يقظان فقالوا مثله كمثل رجل بنى دارا وجعل فيها أدبة

الرسول صلى الله عليه وسلم وقد تقدم في أول الأحكام حديث أبي هريرة أيضا مرفوعا من أطاعني فند أطاع الله وتقدم شرحه مستوفى وأخرج أحمد والحاكم من طريق صالح بن كيسان عن الأعرج عن أبي هريرة رضى لندخل الجنة إلا من أبي وشرى على الله شراد البعير وسنده على شرط الشيخين وله شاهد عن أبي امامة عند الطبراني وسنده جيد والموصوف بالآباء وهو الاستناع ان كان كافرا فهو لا يدخل الجنة أصلا وان كان مسلما فالمراد منه من دخلها مع أول داخل الا من شاء الله تعالى الحديث السابع (قوله محمد بن عبادة) بفتح المهمله وتخفيف الموحدة واسم جده البخترى بفتح الموحدة وسكون المعجمة وفتح المثناة من فوق ثقفة واسطى يكنى أبا جعفر ماله في البخارى إلا هذا الحديث وآخر تقدم في كتاب الأدب وهو من الطبقة الرابعة من شيوخ البخارى وي زيد شيخه هو ابن هرون (قوله حدثنا سليم بن حيان وأثنى عليه) أما سليم ففتح المهمله وزن عظيم وأبوه بمهمله ثم تحتانية ثقيلة والنائل وأثنى عليه هو محمد وفاعل أنثى هو يزيد (قوله قال حدثنا أو سمعت) القائل ذلك سعيد بن ميناء والشاك هو سليم بن حيان شك في أى الصغيتين قالها شيخه سعيد ويجوز في جابر أن يقرأ بالنصب وبالرفع والنصب أولى (قوله جاءت ملائكة) لم أقف على أسماهم ولا أسماء بعضهم ولكن في رواية سعيد بن أبى هلال الملقبة عنب هذا عند الترمذى أن الذى حضر في هذه القصة جبريل وميكائيل ولفظه خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال انى رأيت في المنام كأن جبريل عند رأسى وميكائيل عند رجلي فيحتمل أنه كان مع كل منهما غيره واقصر في هذه الرواية على من باشر الكلام منهم ابتداء وجوابا ووقع في حديث ابن مسعود عند الترمذى وحسنه وصححه ابن خزيمة أن النبي صلى الله عليه وسلم توسد ثغفه فرقد وكان إذا نام نضح قال فيينا أنا قاعد إذ أنا برجال عليهم ثياب بيض الله أعلم بما بهم من الجلال فجلس طائفة منهم عند رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وطائفة منهم عند رجليه (قوله ان لصاحبكم هذا مثلا قال فاضربوا له مثلا) كذا للاكثر وسقط لفظ قال من رواية أبى ذر (قوله فقال بعضهم انه قائم الى قوله يقظان) قال الرامهرمزي هذا تمثيل يراد به حياة القلب وصحة خوارطه يقال رجل يقظ إذا كان ذكى القلب وفي حديث ابن مسعود فقالوا بينهم مارأينا عبدا قط أوتى مثل ما أوتى هذا النبي ان عينيه تامان وقلبه يقظان اضربوا له مثلا في رواية سعيد بن أبى هلال فقال أحدهما لصاحبه اضرب له مثلا فقال اسمع أسمعتك وأعقل عقلك إنك مثلك ونحوه في حديث ربيعة الجرشي عند الطبراني زاد أحمد في حديث ابن مسعود فقالوا اضربوا له مثلا وتوول أو نضرب وأولوا وفيه ليعقل قلبك (قوله مثله كمثل رجل بنى دارا وجعل فيها أدبة) في حديث ابن مسعود مثل سيد بنى قصرا وفي رواية أحمد بنينا حصينا ثم جعل أدبة فدعا الناس الى طعامه وشرابه فمن أجابه أكل من طعامه وشرابه ومن لم يجبه عاقبه أو قال عذبه وفي رواية أحمد عذب عذابا شديدا والمأدبة بسكون المعجمة وضم النال بعدها موحدة وحكى الفتح وقال ابن التين عن أبى عبد الملك الضم والفتح لغتان فضيخان وقال الرامهرمزي نحوه في حديث القرآن مأدبة الله قال وقال لى أبو موسى الحامض من قاله بالضم أراد الولية ومن قاله بالفتح أراد أدب الله الذى أدب به

وَبَعَثَ دَاعِيًا فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ وَكُلَّ مِنَ الْمَادِدَةِ وَمَنْ لَمْ يُجِبِ الدَّاعِيَ لَمْ
يَدْخُلِ الدَّارَ وَكَمْ يَا كُلُّ مِنَ الْمَادِدَةِ فَقَالُوا أَوْلُوها لَهُ يَفْقَهُها فَقَالَ بَعْضُهُمْ إِنَّهُ نَائِمٌ وَقَالَ بَعْضُهُمْ
إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ وَالتَّلْبُ يَقْضَانُ فَقَالُوا فَالِدَارُ الْجَنَّةُ وَالدَّاعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ فَمَنْ أَطَاعَ مُحَمَّدًا
ﷺ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَى مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَمُحَمَّدٌ ﷺ فَرَّقَ بَيْنَ النَّاسِ *
تَابِعَهُ قُتَيْبَةُ عَنْ لَيْثٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ جَابِرٍ خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ

عباده (قلت) فعلى هذا يعين الضم (قوله) وبعت داعيا) في رواية سعيد ثم بعث رسولا يدعو الناس الى طاعه
فهم من أجاب الرسول ومنهم من تركه (قوله) فقال بعضهم اولوها له يفقهها) قيل يؤخذ منه حجة لاهل التعبير ان
التعبير إذا وقع في المنام اعتمد عليه قال ابن بطال قوله اولوها له يدل على أن الرؤيا على ما عبرت في النوم انتهى
وفيه نظر لاحتمال الاختصاص بهذه القصة لكون الرائي النبي صلى الله عليه وسلم والمرئي الملائكة فلا يطرد ذلك
في حق غيرهم (قوله) فقال بعضهم انه نائم) هكذا وقع ثالث مرة (قوله) فقالوا الدار الجنة) أى الممثل بها زاد في
رواية سعيد بن أبي هلال قاله هو الملك والدار الاسلام والبيت الجنة وأنت يا محمد رسول الله وفي حديث
ابن مسعود عند أحد أما السيد فهو رب العالمين وأما البيان فهو الاسلام والطعام الجنة ومحمد الداعي فمن اتبعه
كان في الجنة (قوله) فمن أطاع محمدا فقد أطاع الله) أى لأنه رسول صاحب المأدبة فمن أجابه ودخل في دعوته أكل
من المأدبة وهو كناية عن دخول الجنة ووقع بيان ذلك في رواية سعيد ولفظه وأنت يا محمد رسول الله فمن أجابك
دخل الاسلام ومن دخل الاسلام دخل الجنة ومن دخل الجنة أكل ما فيها (قوله) ومحمد فرق بين الناس) كذا
لأبي ذر بتدبير الراء فعلا ما حيا وغيره يسكون الراء والتون وكلاهما متجه قال الكرماني ليس المقصود من هذا
التجليل تشبيه المفرد بالمفرد بل تشبيه المركب بالمركب مع قطع النظر عن مطابقة المفردات من الطرفين انتهى وقد
وقع في غير هذه الطريق ما يدل على المطابقة المذكورة زاد في حديث ابن مسعود قلنا استيقظ قال سمعت ما قال
هؤلاء هل تدرى من هم قلت الله ورسوله أعلم قال هم الملائكة والمثل الذى ضربوا الرحمن بنى الجنة ودعا إليها عباده
الحديث (تنبه) تقدم في كتاب الأدب من وجه آخر عن سليم بن حيان بهذا الاسناد قال النبي صلى الله عليه وسلم
مثل ومثل الأنبياء كرجل بنى دارا فأكلها وأحسنها الا موضع لينة الحديث وهو حديث آخر ويمثل آخر بالحديث
الذى في الأدب يتعلق بالنبوة وكونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين وهذا يتعلق بالنساء الى الاسلام وبأحوال من
أجاب أو امتنع وقد وهم من خلطها كأبي نعيم في المستخرج فإنه لما ضاق عليه مخرج حديث الباب ولم يجده مرويا عنه
أورد حديث اللبنة ظنا منه انهما حديث واحد وليس كذلك لما بينته وسلم الاسماعيلى من ذلك فإنه لما لم يجده مرويا عنه
أورده من روايته عن الفريرى بالاجازة عن البخارى بسنده وقد روى يزيد بن هرون بهذا السند حديث اللبنة
أخرجه أبو الشيخ في كتاب الأمثال من طريق أحمد بن سنان الواسطى عنه وساق بهذا السند حديث مثل
ومثلكم كتل رجل أوقف نارا الحديث لكنه عن أبي هريرة لاجن جابر الزاهري حديث الباب في كتاب الأمثال
معلقا فقال وروى يزيد بن هرون فساق السند ولم يوصل سنه يزيد وأورد معناه من مرسل الضحاك بن مزاحم
(قوله) تابهه قتيبة عن ليث (يعنى ابن سعد (عن خالد) يعنى ابن يزيد وهو أبو عبد الرحمن المصرى أحد الققات
(قوله) عن سعيد بن أبي هلال عن جابر قال خرج علينا النبي صلى الله عليه وسلم) هكذا أقصر على هذا القدر من
الحديث وظاهره أن قتيبة الحديث مثله وقد بينت ما بينهما من الاختلاف وقد وصله الترمذى عن قتيبة بهذا السند
ووصله أيضا الاسماعيلى عن الحسن بن سفيان وأبو نعيم من طريق أبي العباس السراج كلاهما عن قتيبة ونسب السراج

حدثنا أبو نعيم ح: ثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن همام عن حذيفة قال يا معشر
القرء استقيموا فقد سبقتم سبقا بعيدا فإن أخذتمم يمينا وشمالا

في روايته الليث وشيخه كما ذكرته قال الترمذي بعد تخريجه هذا حديث مرسل سعيد بن أبي هلال لم يدرك جابر بن عبد الله (قلت) وفاقدة إيراد البخاري له رفع التورم عن يظن أن طريق سعيد بن مينا موقوفة لأنه لم يصرح برفع ذلك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأني هذه الطريق لتصريحها ثم قال الترمذي وجه من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد أصح من هذا قال وفي الباب عن ابن مسعود ثم ساقه بسنده إلى ابن مسعود وصححه وقد بينت ما فيه أيضا بحمد الله تعالى ووصف الترمذي له بأنه مرسل يريد أنه منقطع بين سعيد وجابر وقد اعتضد هذا المنقطع بحديث ربيعة الجرشي عند الطبراني فإنه ينحو سياقه وسنده جيد وسعيد بن أبي هلال غير سعيد بن مينا الذي في السند الأول وكل منهما مدني لكن ابن مينا تابعي بخلاف ابن أبي هلال والجمع بينهما إما بتعدد المرئي وهو واضح أو بأنه منام واحد حفظ فيه بعض الرواة ما لم يحفظ غيره وتقدم طريق الجمع بين اقتضاره على جبريل وميكائيل في حديث وذكره الملائكة بصيغة الجمع في الجائنين الدال على الكثرة في آخر وظاهر رواية سعيد بن أبي هلال أن الرؤيا كانت في بيت النبي صلى الله عليه وسلم لقوله خرج علينا فقال أني رأيت في المنام وفي حديث ابن مسعود أن ذلك كان بعد أن خرج إلى الجن فقرأ عليهم ثم أغنى عند الصبح لجأوا إليه حينئذ ويجمع بأن الرؤيا كانت على ما وصف ابن مسعود فلما رجع إلى منزله خرج على أصحابه فقصها وما عدا ذلك فليس بينهما منافاة إذ وصف الملائكة رجالا حسان يشير إلى أنهم تشككوا بصورة الرجال وقد أخرج أحمد والبخاري والطبراني من طريق علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس نحو أول حديث سعيد بن أبي هلال لكن لم يسم للملكين وساق المثل على غير سياق من تقدم قال أن مثل هذا ومثل أمته كمثل قوم سافر اتهاوا إلى رأس مفازة فلم يكن معهم من الزاد ما يقطعون به المفازة ولا ما يرجعون به فينهم كذلك إذ أنام رجل فقال أرايتم إن وردت بكم رياضا معشبة وحياضا رواء أتعبوني قالوا نعم فانطلق بهم فأوردهم فأكلوا وشربوا وسمنوا فقال لهم إن بين أيديكم رياضا هي أعشب من هذه وحياضا أروى من هذه فاتبعوني فقالت طائفة صدق والله لتبعنني وقالت طائفة قدرضينا بهذا تقيم عليه وهذا إن كان محفوظا قوى الحمل على التعدد أما للنام وإنما لضرب المثل ولكن على بن زيد ضعيف من قبل حفظه قال ابن العربي في حديث ابن مسعود أن المقصود المأدبة وهو ما يؤكل ويشرب فقيه رد على الصوفية الذين يقولون لا مطلوب في الجنة إلا الرضال والحق أن لا وصال لنا إلا بانقضاء الشهوات الجبائية والنفسانية والمحسوسة والمعقولة وجماع ذلك كله في الجنة انتهى وليس ما ادعاه من الرد بواضح قال وفيه أن من أجاب الدعوة أكرم ومن لم يجها أهين وهو خلاف قولهم من دعوانه فلم يجبها فله الفضل علينا فان أجابنا فلنا الفضل عليه فإنه مقبول في النظر وأما حكم اللب مع المولى فهو كما تضمنه هذا الحديث الحديث الثامن (قوله سفيان) هو الثوري وإبراهيم هو النخعي وهمام هو ابن الحارث ورجال السند كلهم كوفون (قوله يامعشر القراء) يضم القاف وتشديد الراء مهوز جمع قارى والمراد بهم العلماء بالقرآن والسنة العباد وسياق ابضاحه في الحديث الحادى عشر (قوله استقيموا) أى اسلكو لطريق الاستقامة وهى كناية عن التمسك بأمر الله تعالى فعلا وتركوا قوله قد سبقتم هو بفتح أوله كما جزمه ابن التين وحكى غيره ضمه والأول المتمد زاد محمد بن يحيى الذهلى عن أبي نعيم شيخ البخاري فيه فان استقمتم فقد سبقتم أخرجه أبو نعيم في المستخرج وقوله وسبقا بعيدا أى ظاهرا ووصفه بالبعد لأنه غاية شأو السابقين والمراد أنه خاطب بذلك من أدرك أوائل الاسلام فاذا تمسك بالكتاب والسنة سبق إلى كل خير لأن من جاء بعده ان عمل بعمله لم يصل إلى ما وصل إليه من سبقه إلى الاسلام والا فهو أبعد منه حسا وحكما (قوله فان أخذتمم يمينا وشمالا)

لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي
 مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ آتَى قَوْمًا فَقَالَ يَا قَوْمِ
 إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بِعَيْتِي وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعَرَبِيَّانِ فَالْتَجَاءُ فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ فَأَذَلُّوهُ
 فَأَضَلُّوهُ عَلَى مَهْلِكِهِمْ فَتَجَرَّوْا وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَصْبَحُوا مَكَاتِهِمْ فَضَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَكُمْ
 وَاجْتَاكُمْ فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ أَطَاعَنِي فَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ بِمَا جِئْتُ
 بِهِ مِنَ الْحَقِّ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عَقِيلٍ عَنِ الرَّهْزِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْتَبَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَمَّا تَوَدَّتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ
 وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ قَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي مَالُهُ وَنَفْسُهُ إِلَّا
 بِحَقِّهِ وَحِسَابِهِ عَلَى اللَّهِ فَقَالَ وَاللَّهِ لَا قَاتِلَ مَن فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ
 وَاللَّهُ لَوْ مَتَّعَنِي عِقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ فَقَالَ عُمَرُ فَوَاللَّهِ
 مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ * قَالَ ابْنُ بَكْرٍ
 وَعَبْدُ اللَّهِ عَنِ اللَّيْثِ عَنَّا وَهُوَ أَصَحُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ
 شَهَابٍ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْتَبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمَ عَيْنَةُ
 ابْنُ حِصْنِ بْنِ حُذَيْفَةَ بْنِ بَدْرٍ

أى خالفتهم الأمر المذكور وكلام حذيفة منزه من قوله تعالى وان هذا صراطى مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل
 فضروكم عن سبيله والذى له حكم الرفع من حديث حذيفة هذا الاشارة الى فضل السابقين الاولين من المهاجرين
 والانصار الذين مضوا على الاستقامة فاستشهدوا بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم أو عاشوا بعده على طريقته
 فاستشهدوا أو ماتوا على فرسهم الحديث التاسع حديث أبي موسى في النذير العرياني وقد تقدم شرحه مستوفى في
 باب الاتهام عن المعاصي من كتاب الرقاق و يريد بموحدة وراء مضر هو ابن عبد الله بن أبي بردة وأبو بردة شيخه
 هو جده وهو ابن أبي موسى الأشعري الحديث العاشر حديث أبي هريرة في قصة أبي بكر في قتال أهل الردة وقد
 تقدمت الاشارة اليه قريبا (قوله في آخره قال ابن بكير) يعني يحيى بن عبد الله بن بكير المضرى (وعبد الله)
 يعني كاتب الليث وهو أبو صالح الخ ومراده أن قتيبة حدثه عن الليث بالسند المذكور فيه بلفظ لومعنى كذا (١)
 ووقع هنا في رواية الكشميني كذا ونذا وحدثه به يحيى وعبد الله عن الليث بالسند المذكور بلفظ عنقا وقوله
 وهو أصح أى من رواية من روى عقالا كما تقدمت الاشارة اليه في كتاب الزكاة أو أجهه كالذى وقع مناه الحديث
 الحادى عشر (قوله حدثنا اسمعيل) هو ابن أبي أويس كما جزم به المزى واسم أبي أويس عبد الله الذى الأصبحى
 وابن وهب عبد الله المضرى ويونس هو ابن يزيد الألبى (قوله قدم عينه) بتحتانية ونون مصغرا (ابن حصن)
 بكسر الحاء وسكون الصاد المهملين ثم نون (ابن حذيفة بن بدر) يعنى الفزازى مدلود فى الصحابة وكان فى الجاهلية

فَتَزَلَّ عَلَى ابْنِ أُخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ بْنِ حِصْنٍ وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ مُعْتَمِرٌ وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ
مَجْلِسِ مُعْتَمِرٍ وَمُشَاوَرَتِهِ كَهَوْلًا كَانُوا أَوْ شِبَانًا فَقَالَ عُبَيْتَةُ لِابْنِ أُخِيهِ يَا ابْنَ أُخِيهِ هَلْ لَكَ وَجْهٌ
عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ فَتَسْتَأْذِنُ لِي عَلَيْهِ قَالَ سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَاسْتَأْذَنَ لِعُبَيْتَةَ
فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ يَا ابْنَ الْحَطَّابِ وَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزْنَ

موصوفا بالشجاعة والجهل والجهل. وله ذكر في المغازي ثم أسلم في الفتح وشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم حينما
فأعاطها مع المؤلفات وإياه عن العباس بن مرداس السلسي بقوله

أجعل نهي ونهب البعيد بين عينه والأفراع

وله ذكر مع الأفراع بن حابس سياتي قريبا في باب ما يكره من التعمق وله قصة مع أبي بكر وعمر
حين سأل أبا بكر أن يطيه أرضا يقطعه إياها فتعمر عمر وقد ذكره البخاري في التاريخ الصغير وسماه
النبي صلى الله عليه وسلم الأحق المطاع وكان عينه من وافق طليحة الأسدي لمادعي النبوة فلما غلبهم المسلمون
في قتال أهل الردة فر طليحة وأسرع عينه فأتى به أبو بكر فاستأذنه فتاب وكان قدومه إلى المدينة على عمر بعد أن
استقام أمره وشهد الفتح وفيه من جفاء الأعراب شيء (قوله على ابن أخيه الحر) بلفظ ضد البعد وقيس والدالحر
لم أر له ذكرا في الصحابة وكانه مات في الجاهلية والحر ذكره في الصحابة أبو علي بن السكن وابن شاهين وفي العتبية
عن مالك قدم عينه بن حصن المدينة فزول على ابن أخ له أحمى فبات يصلي فلما أصبح غدا إلى المسجد فقال عينه
كان ابن أخي عندي أربعين سنة لا يطعني فأسرع ما أطاع قريشا وفي هذا اشعار بأن أباه مات في الجاهلية (قوله
وكان من نفر الذين يدنيهم عمر) بين بعد ذلك السبب بقوله (وكان القراء) أي العلماء العباد (أصحاب مجلس
عمر) فدل على أن الحر كان متصفا بذلك وتقدم في آخر سورة الأعراف ضبط قوله أو شبانا وأنه بالوجهين وقوله
بمشاورته بالشين المعجمة وفتح الواو ويجوز كسرهما (قوله هل لك وجه عند هذا الأمير) هذا من جملة جفاء
عينه إذ كان من حقه أن يبعثه بأمر المؤمنين ولكنه لا يعرف منازل الأكارم (قوله فتستأذن لي عليه) أي في خلوة
والأفراع كان لا يحبب إلا وقت خلوته وراحته ومن ثم قاله سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ أي حتى يجتمع به وحده (قوله
قال ابن عباس فاستأذن لعبيته) أي الحر وهو موصول بالاسناد المذكور (قوله فلما دخل قال يا ابن الخطاب) في
رواية شعيب عن الزهري الساسية في آخر تفسير الأعراف فقال هي بكسر ثم سكن وفي بعضها هب بكسر الهاء بن
بينهما تخمينية ساكنة قال النووي بعد أن ضبطها هكذا هي كلمة تقال في الاستزادة ويقال بالمعززة بدل الهاء الأولى
وسبق إلى ذلك قاسم بن ثابت في الدلائل كما نقله صاحب المشرق فقال في قول ابن الزبير أيا هبم مكسور
مع التورين كلمة استزادة من حديث لا يعرف وتقول أيا عنا بالنصب أي كف قال وقال يعقوب يعني ابن السكيت
تقول لمن استزادته من عمل أو حديث أيا فان وصلت نونت قلت أيا حدثنا وحكاها كذا في النهاية وزاد فإذا قلت
أيا بالنصب فهو امر بالسكوت وقال الليث قد تكون كلمة استزادة وقد تكون كلمة زجر كما يقال أيا عنا أي كسر قال
الكرماني فيه هنا بكسر الهاء الأولى وفي بعض النسخ بهمزة بدلها وهو من أسماء الأفعال يقال لمن تستزده كذا
قال ولم يضبط الهاء الثانية ثم قال وفي بعض النسخ هي محذف الهاء الثانية والمعنى واحد أو هو ضمير لمحذوف أي
هي ذاهية أو القصة هذه انتهى واقصر شيخنا ابن الملقن في شرحه على قوله هي يا ابن الخطاب بمعنى التهديد له
ووقع في تنقيح الزركشي فقال هي يا ابن الخطاب بكسر الهاء وآخره همزة مفتوحة تقول للرجل إذا استزادته هب
وإيه انتهى وقوله وآخره همزة مفتوحة لاوجه له ولعله من التاسخ أو سقط من كلامه شيء والذي يقتضيه السياق

وما تحكّم بيننا بالعدل فغضب عمر حتى همّ بأن يقع به فقال الحرّ يا أمير المؤمنين إن الله تعالى قال لنبيه ﷺ خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلدين وإن هذا من الجاهلدين فوالله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه وكان وقافاً عند كتاب الله **حشاً** عبد الله بن مسleme عن مالك عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء ابنة أبي بكر رضى الله عنهما أنها قالت أتيت عائشة حين خسفت الشمس والناس قيام وهم قائمَةٌ فصلت ما للناس فأشارت بيدها نحو السماء فقالت سبحان الله فقلت آية قالت برأسها أن نعم فلما انصرف رسول الله

أنه أراد هذه الكلمة الزجر وطلب الكف لا الازداد وقدمت شوء من الكلام على هذه الكلمة في مناقب عمر وقوله يا ابن أخى هذا أيضاً من جفائه حيث خاطبه بهذه المخاطبة وقوله والله ما تعطينا الجزل بفتح الجيم وسكون الزاى بعدها لام أى الكثير وأصل الجزل ما عظم من الحطب (قوله ولا تحمك) في رواية غير الكشميني وما بالميم بدل اللام (قوله حتى هم بأن يقع به) أى يضربه وفي رواية شعيب عن الزهري في التفسير حتى هم به وفي رواية فيه حتى هم أن يوقع به (قوله فقال الحر يا أمير المؤمنين) في رواية شعيب المذكورة فقال له الحر وفي رواية الاسماعيلي من طريق بشر بن شعيب عن أبيه عن الزهري فقال الحر بن قيس قلت يا أمير المؤمنين وهذا يقتضى أن يكون من رواية ابن عباس عن الحر وأنه ماحضر القصة بل حملها عن صاحبها وهو الحر وعلى هذا فينبغي أن يترجم للحر في رجال البخارى ولم أر من فعله (قوله ان الله قال لنبيه) فذكر الآية ثم قال وإن هذا من الجاهلدين أى فأعرض عنه (قوله والله ما جاوزها) هو كلام ابن عباس فيما أظن وجزم شيخنا ابن الملقن بأنه كلام الحر وهو محتمل ويؤيده رواية الاسماعيلي المشار إليها ومضى ما جازها ما عمل بغير ما دلت عليه بل عمل بمقتضاها ولذلك قال وكان وقافاً عند كتاب الله أى يعمل بما فيه ولا يتجاوزوه وفي هذا تقوية لما ذهب اليه الاكثر ان هذه الآية محكمة قال والطبرى بعد أن أورد أقوال السلف في ذلك وان منهم من ذهب الى أنها منسوخة بآية القتال والأولى بالصواب أنها غير منسوخة لأن الله أتبع ذلك تعليمه نبيه بحاجة المشركين ولادلالة على النسخ فكانها نزلت لتعريف النبي صلى الله عليه وسلم عشرة من لم يؤمر بقتاله من المشركين أو أريد به تعليم المسلمين وأمرهم بأخذ العفو من أخلاقهم فيكون تعلمنا من الله لخلقهم صفة عشرة بعضهم بعضاً فيما ليس بواجب فاما الواجب فلا بد من عمله فعلاً أو تركاً انتهى ملخصاً وقال الراغب خذ العفو معناه خذ ما سهل تناوله وقيل تناط العفو مع الناس والمعنى خذ ما عنيك من أفعال الناس وأخلاقهم وسهل من غير كلفة ولا تطلب منهم الجهد وما يشق عليهم حتى ينفروا وهو كحديث يسروا ولا تمسروا ومنه قول الشاعر

خذى العفو منى تسديمي مودق ه ولا تنطق في سوائى حين أغضب

وأخرج ابن مردويه من حديث جابر وأحمد من حديث عتبة بن عامر لما نزلت هذه الآية سأل النبي صلى الله عليه وسلم جبريل فقال يا محمد ان ربك يأمرك أن تصل من قطعك وتطلى من حرمك وتعفو عن ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم ألا أدلكم على أشرف أخلاق الدنيا والآخرة قالوا وما ذاك فذكره قال الطيبي ما ملخصه أمر الله نبيه في هذه الآية بمكارم الأخلاق فأمر أمته بنحو ما أمره الله به ومخلصهما الأمر بحسن المعاشرة مع الناس وبذل الجهد في الاحسان بهم والمداواة معهم والأعضاء عنهم وبالله التوفيق وقد تقدم الكلام على معنى العرف المأمور به في الآية مستوفى في التفسير الحديث الثالث عشر (قوله حين خسفت الشمس) في رواية المستعمل

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْدَ اللَّهِ وَأَنْتَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَرَهُ إِلَّا وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي حَتَّى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ
 وَأَوْحَى إِلَيَّ أَنْكُمْ تَقْتَتُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الدُّجَانِ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوْ الْمُسْلِمُ لَا أُذْرِي أَمِّي
 ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ قَيْقُولُ مُحَمَّدٌ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ فَأَجَبْنَا وَأَمَّا قَيْقَالَ تَمَّ صَالِحًا عَلِمْنَا أَنَّكَ مَوْفِقٌ
 وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوْ الْمُزْتَابُ لَا أُذْرِي أَمِّي ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ قَيْقُولُ لَا أُذْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ
 شَيْئًا فَقُلْتُهُ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ
 قَالَ دَعَوَنِي مَا تَرَكْتُمْ

كسفت وقوله فأجابه في رواية الكشمهني فأجبتنا وأما أي فأجبتنا محمداً وأما بما جاء وقد تقدم شرح حديث
 أسماء بنت أبي بكر هذا مستوفى في صلاة الكسوف ه الحديث الثالث عشر (قوله حسنا اسمعيل) هو ابن أبي
 أويس كما جزم به الحافظ أبو اسمعيل الهروي وذكر في كتابه ذم الكلام أنه تردد به عن مالك وتابعه على روايته
 عن مالك عبد الله بن وهب كذا قال وقد ذكر الدارقطني متهما اسحق بن محمد القروي وعبد العزيز الأويصي
 وهما من شيوخ البخارى وأخرجه في غرائب مالك التي ليست في الموطأ من طرق هؤلاء الأربعة ومن طريق
 أبي قررة موسى بن طارق ومن طريق الوليد بن مسلم ومن طريق محمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي خنيفة ثلاثتهم
 عن مالك أيضا فكلوا سبعة ولم يخرج البخارى هذا الحديث إلا في هذا الموضع من رواية مالك عن أبي الزناد
 عن الأعرج عن أبي هريرة وأخرجه مسلم من رواية المعوية بن عبد الرحمن وسفيان وأبو عوانة من رواية ورقاء
 ثلاثتهم عن أبي الزناد ومسلم من رواية الزهري عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن ومن رواية
 همام بن منبه ومن رواية أبي صالح ومن رواية محمد بن زياد وأخرجه الترمذي من رواية أبي صالح كلهم عن
 أبي هريرة وسأذكر ما في روايتهم من فائنة زائفة (قوله دعوني) في رواية مسلم ذروني وهي بمعنى دعوني وذكر
 مسلم سبب هذا الحديث من رواية محمد بن زياد فقال عن أبي هريرة خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أيها
 الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل أكل عام يارسل الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال رسول الله لولت
 نعم لو جيت ولما استطعتم ثم قال ذروني ما تركتكم الحديث وأخرجه الدارقطني مختصرا وزاد فيه فزلت يا أيها
 الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبدلكن تسؤكن وله شاهد عن ابن عباس عند الطبري في التفسير وفيه لولت
 نعم لو جيت ولو جيت لما استطعتم فتركوني ما تركتكم الحديث وفيه فأنزل الله يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا
 عن أشياء إن تبدلكن الآيات وسأق بسط القول فيما يتعلق بالسؤال في الباب الذي يليه إن شاء الله تعالى (قوله ما تركتكم)
 أي مدة تركي إياكم بغير أمر بي. ولا نهى عن شيء وإنما غاير بين اللفظين لأنهم أماتوا الفعل المسامحة واسم الفاعل
 منهما واسم مفعولها وأثبتوا الفعل المضارع وهو يذرو فعل الأمر وهو ذرو ومثله دع وبدع ولكن سمع ودع كما
 قرئ. به في الشاذ في قوله تعالى ما ودعك ربك وما قلى قرأ بذلك إبراهيم بن أبي عبلة وطائفة وقال الشاعر

ونحن ودعنا آل عمرو بن عامر ه فرانس أطراف المتفصاة السمر

ويحتمل أن يكون ذكر ذلك على سبيل التفنن في العبارة والالفاظ اتركوني والمراد بهذا الأمر ترك السؤال عن شيء
 لم يقع خشية أن ينزل به وجوبه أو تحريمه وعن كثرة السؤال لما فيه غالبا من التمنت وخشية أن تقع الاجابة بأمر
 يستقل فقد يؤدي لترك الامتثال فتقع المخالفة قال ابن فرج معنى قوله ذروني ما تركتكم لا تكثروا من الاستفصال
 عن المواضع التي تكون مفيدة لوجه ما ظهر ولو كانت سالحة لغيره كما أن قوله حجوا وإن كان سالحا للترار فينبغي

إِنَّمَا هَذَا مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسْؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ فَإِذَا تَهَيَّأْتُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ
وَإِذَا أَمَرْتُمْ بِأَمْرٍ

أَنْ يَكْتَفَى بِمَا يَصْدَقُ عَلَيْهِ اللَّفْظُ وَهُوَ الْمَرَّةُ فَإِنَّ الْأَصْلَ عَدَمُ الزِّيَادَةِ وَلَا تَكْثُرُوا التَّقْيِيدَ عَنْ ذَلِكَ لِأَنَّهُ قَدْ بَضِعَ
إِلَى مِثْلِ مَا وَقَعَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ أَمَرُوا أَنْ يَذْبَحُوا الْبَقْرَةَ فَلَوْ ذَبَحُوا أَى بَقْرَةً كَانَتْ لَأَسْتَلُوا وَلَكِنْهُمْ شَدِيدُوا فَشَدِدُوا
عَلَيْهِمْ وَهَذَا يُظْهِرُ مَنَاسِبَةَ قَوْلِهِ فَانَّمَا هَلَاكٌ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ إِلَى آخِرِهِ ذَوْنِي مَا تَرَكْتُمْ وَقَدْ أَخْرَجَ الزَّوَارَ وَإِنْ أَبِي
حَاتِمٍ فِي تَسْوِيرِهِ مِنْ طَرِيقِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا لَوْ اعْتَرَضَ بَنُو إِسْرَائِيلَ أَدْنَى بَقْرَةً فَذَبَحُوهَا لَكَفَّتْهُمْ وَلَكِنْ
شَدِيدُوا فَشَدِدُوا اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي السُّنَنِ عِبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ وَحَدِيثُهُ مِنْ قَبِيلِ الْحَسَنِ وَأُورِدَهُ الطَّبْرِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْقُوفًا
وَعَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ مَقْطُوعًا وَاسْتَدَلَّ بِهِ عَلَى أَنَّ لِاحْكَمَ قَبْلَ وَرُودِ الشَّرْعِ وَإِنَّ الْأَصْلَ فِي الْأَشْيَاءِ عَدَمُ الْوُجُوبِ (قَوْلُهُ
فَإِنَّمَا أَهْلَكُ) بِفَتْحَاتٍ وَقَالَ بَعْدَ ذَلِكَ سَوْأَلُهُم بِالرَّفْعِ عَلَى أَنَّهُ فَاعِلٌ أَهْلَكُ وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِ الْكَشْمِينِيِّ أَهْلَكُ بِضَمِّ أَوَّلِهِ
وَكَسْرِ اللَّامِ وَقَالَ بَعْدَ ذَلِكَ بِسَوْأَلِهِمْ أَى بِسَبَبِ سَوْأَلِهِمْ وَقَوْلُهُ وَاخْتِلَافِهِمْ بِالرَّفْعِ وَبِالْجَرِّ عَلَى الْوَجْهِينِ وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ
هَمَّامٍ عِنْدَ أَحَدٍ بِلَفْظِ فَانَّمَا وَفِيهِ بِسَوْأَلِهِمْ وَبِتَمْيِينِ الْجَرِّ فِي وَاخْتِلَافِهِمْ (١) وَفِي رِوَايَةِ الزُّهْرِيِّ فَانَّمَا هَلَاكٌ وَفِيهِ سَوْأَلُهُمْ
وَبِتَمْيِينِ الرَّفْعِ فِي وَاخْتِلَافِهِمْ وَأَمَّا قَوْلُ النَّوَوِيِّ فِي أَرْبَعِينَ وَاخْتِلَافِهِمْ بِرَفْعِ الْفَاءِ لَا يَكْسِرُهَا فَانَّهُ بِاعْتِبَارِ الرِّوَايَةِ الَّتِي
ذَكَرَهَا وَهِيَ الَّتِي مِنْ طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ (قَوْلُهُ فَإِذَا تَهَيَّأْتُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ) فِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ فَانْتَهَوْا عَنْهُ هَكَذَا
رَأَيْتُ هَذَا الْأَمْرَ عَلَى تِلْكَ الْمَقْدَمَةِ وَالْمَنَاسِبَةِ فِيهِ ظَاهِرَةٌ وَوَقَعَ فِي أَوَّلِ رِوَايَةِ الزُّهْرِيِّ الْمَشَارَ الْبَاهِيَةَ مَنِهْتُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ
فَاقْتَصَرَ عَلَيْهِ النَّوَوِيُّ فِي الْأَرْبَعِينَ وَعَزَا الْحَدِيثَ لِلْبَخَارِيِّ وَمَسَّلَ قَتَشَاغَلُ بَعْضُ شُرَاحِ الْأَرْبَعِينَ مَنَاسِبَةً تَقْدِيمَ النَّهْيِ
عَلَى مَا عَدَاهُ وَلَمْ يَلْمِ أَنْ ذَلِكَ مِنْ تَصْرِفِ الرِّوَاةِ وَأَنَّ اللَّفْظَ الَّذِي أُورِدَهُ الْبَخَارِيُّ هُنَا أَرْجَحُ مِنْ حَيْثُ الصَّنَاعَةُ الْحَدِيثِيَّةُ
لِأَنَّهَا اتَّفَقَا عَلَى إِخْرَاجِ طَرِيقِ أَبِي الزُّنَادِ دُونَ طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ وَإِنْ كَانَ سُنْدُ الزُّهْرِيِّ مِمَّا عَدِيَ فِي أَصْحَابِ الْإِسْنِيدِ
فَإِنَّ سُنْدَ أَبِي الزُّنَادِ أَيْضًا مِمَّا عَدِيَ فِيهَا فَاسْتَوَى وَزَادَتْ رِوَايَةُ أَبِي الزُّنَادِ اتَّفَاقَ الشَّيْخَيْنِ وَظَنَّ الْقَاضِي تَاجُ الدِّينِ فِي
شَرْحِ الْمُخْتَصَرِ أَنَّ الشَّيْخَيْنِ اتَّفَقَا عَلَى هَذَا اللَّفْظِ فَقَالَ بَعْدَ قَوْلِ ابْنِ الْحَاجِبِ الدُّبُّ أَى احْتِجَّ مِنْ قَالِ أَنْ الْأَمْرَ لِلدُّبِّ
بِقَوْلِهِ إِذَا أَمَرْتُمْ بِأَمْرٍ فَانَّمَا مَا اسْتَطَعْتُمْ فَقَالَ الشَّارِحُ رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ وَمَسَّلَ وَلَقَطْنَاهُ وَمَا أَمَرْتُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ
مَا اسْتَطَعْتُمْ وَهَذَا اتِّمَامُ لَفْظِ مَسَّلَ وَحَدِّهِ وَلَكِنَّهُ اغْتَرَبَ بِمَا سَافَهُ النَّوَوِيُّ فِي الْأَرْبَعِينَ ثُمَّ إِنَّ هَذَا النَّهْيَ عَامٌّ فِي جَمِيعِ
الْمُنَاهِي وَيَسْتَقِي مِنْ ذَلِكَ مَا يَكْرَهُ الْمَكْلَفُ عَلَى فَمَلَهُ كَشْرَبِ الْخَمْرِ وَهَذَا عَلَى رَأْيِ الْجُمْهُورِ وَخَالَفَ قَوْمٌ تَمَسَّكُوا بِالْعُمُومِ
فَقَالُوا الْإِكْرَاهُ عَلَى ارْتِكَابِ الْمَعْصِيَةِ لَا يَبِيحُهَا وَالصَّحِيحُ عَدَمُ الْمَوْأَخِذَةِ إِذَا وَجِدْتَ صُورَةَ الْإِكْرَاهِ الْمَعْتَبَرَةَ وَاسْتَدْنَى
بَعْضُ الشَّافِعِيَّةِ مِنْ ذَلِكَ الزَّنَا فَقَالَ لَا يَصُورُ الْإِكْرَاهُ عَلَيْهِ وَكَأَنَّهُ أَرَادَ الْغَادِي فِيهِ وَالْأَفْلَا مَنَعُ أَنْ يَنْظُرَ الرَّجُلُ
بِغَيْرِ سَبَبٍ فَيَكْرَهُ عَلَى الْإِبْلَاجِ حَيْثُ دَفْعُ الْفِيُولِجِ فِي الْأَجْنِيَّةِ فَإِنَّ مِثْلَ ذَلِكَ لَيْسَ بِمَحَالٍّ وَلَوْ فَعَلَهُ مَخْتَارًا لَكَانَ زَانِيًا فَصُورُ
الْإِكْرَاهِ عَلَى الزَّنَا وَاسْتَدَلَّ بِهِ مَنْ قَالَ لَا يَجُوزُ التَّدَاوِيُّ بِشَيْءٍ مَحْرَمٍ كَالْخَمْرِ وَالِدَفْعِ الْعَطَشِ بِهِ وَلَا إِسَاعَةَ لِقْمَةٍ مِنْ عَصِ
بِهِ وَالصَّحِيحُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ جَوَازُ التَّالِثِ حِفْظًا لِلنَّفْسِ فَصَارَ كَأَكْلِ الْمَيْتَةِ لِمَنْ اضْطُرَّ بِمَخْلَافِ التَّدَاوِيِّ فَانَّهُ نَبَتْ النَّهْيِ
عَنْ نَصَا فِي مَسَلٍ عَنْ وَائِلٍ رَفَعَهُ أَنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاهٍ وَلَكِنَّهُ دَاءٌ وَوَلَا فِي دَوَاهٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَفَعَهُ وَلَا تَدَاوَوْا بِحَرَامٍ وَلَهُ
عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ مَرْفُوعًا أَنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ شِفَاءَ أَمْتِي فِيهَا حَرَمٌ عَلَيْهَا وَأَمَّا الْعَطَشُ فَانَّهُ لَا يَنْقَطِعُ بِشَرْبِهِمْ لِأَنَّهُ فِي مَعْنَى التَّدَاوِيِّ
وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَالتَّحْقِيقُ أَنَّ الْأَمْرَ بِاجْتِنَابِ النَّهْيِ عَلَى عَصْمِهِ مَالِمَ يَمَارِضُهُ إِذْنًا فِي ارْتِكَابِ مَنَهِي كَأَكْلِ الْمَيْتَةِ لِلضُّطْرِّ وَقَالَ
الْفَاكِهَانِيُّ لَا يَصُورُ امْتِثَالُ اجْتِنَابِ النَّهْيِ حَتَّى يَتْرَكَ جَمِيعَهُ فَلَوْ اجْتَنَبَ بَعْضُهُ لَمْ يَدَعْ مِمَّا يَخْلَافُ الْأَمْرَ بِعَنِ الْمَطْلُوقِ
فَإِنَّ مَنْ أَقْبَلَ مَا يَصْدَقُ عَلَيْهِ الْأَسْمُ كَانَ مِمَّا يَخْلَافُ النَّهْيَ مَلْخَصًا وَقَدْ أَجَابَ هُنَا ابْنُ فَرَجٍ أَنَّ النَّهْيَ يَقْتَضِي الْأَمْرَ فَلَا
يَكُونُ مِمَّا يَخْلَافُ النَّهْيَ حَتَّى لَا يَفْعَلَ وَاحِدًا مِنْ أَحَادٍ مَا يَتَنَاوَلُهُ النَّهْيُ بِمَخْلَافِ الْأَمْرِ فَانَّهُ عَلَى عَكْسِهِ وَمَنْ نَسِيَ
لِلْخَلَّافِ هَلِ الْأَمْرُ بِالنَّهْيِ نَهَى عَنْ صَدِّهِ وَبَانَ النَّهْيُ عَنِ الشَّيْءِ أَمْرٌ بِصَدِّهِ (قَوْلُهُ إِذَا أَمَرْتُمْ بِشَيْءٍ) فِي رِوَايَةِ

مسلم بأمر (فاتوا منه ما استطعتم) أى اقلوا قدر استطاعتكم ووقع في رواية الزهري وما أمرتكم به وفي رواية معمر
المشار إليها وإذا أمرتكم بالأمر فاتمروا ما استطعتم وفي رواية محمد بن زياد فاعلموا بأن النوى هذا من جوامع الكلم
وقواعد الإسلام ويدخل فيه كثير من الأحكام كالصلاة لمن عجز عن ركن منها أو شرط فإتي بالمقدور وكذا
الوضوء وستر العورة وحفظ بفض الفاتحة وإخراج بعض زكاة الفطر لمن لم يقدر على الكل والامساك في رمضان
لمن أفطر بالعدر ثم قدر في أثناء النهار إلى غير ذلك من المسائل التي يعاول شرحها وقال غيره فيه أن من عجز عن
بعض الأمور لا يسقط عنه المقدور وعبر عنه بفض الفقهاء بأن الميسور لا يسقط بالميسور كما لا يسقط ما قدر عليه
من أركان الصلاة بالمعز عن غيره ونصح توبة الأعمى عن النظر المحرم والجبوب عن الزنا لأن الأعمى والجبوب
قادران على التدم فلا يسقط عنهما بعجزهما عن العزم على عدم العود إذ لا يتصور منهما العود عادة فلا معنى للعزم
على عدمه واستدل به على أن من أمر بشيء فمجز عن بعضه ففعل المقدور أنه يسقط عنه ما عجز عنه وبذلك استدل
المزني على أن ما وجب أداءه لا يجب قضاءه ومن ثم كان الصحيح أن القضاء بأمر جديد واستدل بهذا الحديث على
أن اعتناء الشرع بالمنهيات فوق اعتنائه بالمأمورات لأنه أطلق الاجتناب في المنهيات ولومع المشقة في الترك وقيد في
المأمورات بقدر الطاقة وهذا منقول عن الإمام أحمد فان قيل ان الاستطاعة معتبرة في النهي أيضا إذ لا يكلف الله
نفسا إلا وسعها لجوابه أن الاستطاعة تطلق باعتبارين كذا قيل والذي يظهر أن التقييد في الأمر بالاستطاعة لا يدل على
المدعى من الاعتناء به بل هو من جهة الكف إذ كل أحد قادر على الكف لولا دأعة الشهوة مثلا فلا يتصور عدم الاستطاعة
عن الكف بل كل مكلف قادر على الترك بخلاف الفعل فان المعجز عن تعاطيه محسوس فن ثم قيد في الأمر بحسب
الاستطاعة دون النهي وعبر الطوفي في هذا الموضع بأن ترك المنهى عنه عبارة عن استصحاب حال عدمه أو الاستمرار على
عدمه وفعل المأمور به عبارة عن إخراج من العدم إلى الوجود وقد توزع بأن القدرة على استصحاب عدم المنهى عنه قد
تختلف واستدل به بجواز أكل المضطر الميتة وأجيب بأن النهي في هذا عارضه الأذن بالتناول في تلك الحالة وقال ابن فرج
في شرح الأربعين قوله فاجتنبوه هو على إطلاقه حتى يوجد ما يبيحه كما كل الميتة عند الضرورة وشرب الخمر عند
الأكراه والأصل في ذلك جواز التلفظ بكلمة الكفر إذا كان القلب مطمئنا بالإيمان كما نطق به القرآن انتهى
والتحقيق أن المكلف في ذلك كله ليس منيما في تلك الحال وأجاب الماوردي بأن الكف عن المعاصي ترك وهو
سهل وعمل الطاعة فعل وهو يشق فذلك لم يبح ارتكاب المعصية ولو مع العذر لأنه ترك والتترك لا يعجز المندور
عنه وأباح ترك العمل بالعدو لأن العمل قد يعجز المندور عنه وادعى بعضهم أن قوله تعالى فاتوا الله ما استطعتم
يتناول أمثال المسأور واجتناب المنهى وقد قيد بالاستطاعة واستويا لم يجتهد يكون الحكمة في تقييد الحديث
بالاستطاعة في الأمر دون النهي إن المعجز يكثر تصويره في الأمر بخلاف النهي فان تصور المعجز فيه محصور في
الاضطرار وزعم بعضهم أن قوله تعالى فاتوا الله ما استطعتم نسخ بقوله تعالى اتقوا الله حق تقاته والصحيح أن
لانسخ بل المراد بحق تقاته أمثال أمره واجتناب نهيه مع القدرة لاعم المعجز واستدل به على أن المكروه يجب
اجتنابه لعموم الأمر باجتناب المنهى عنه ففضل الواجب والمندوب وأجيب بأن قوله فاجتنبوه يعمل به في الأيجاب
والندب بالاعتبارين ويحى مثل هذا السؤال وجوابه في الجانب الآخر وهو الأمر وقال الفاكهاني النهي يكون
تارة مع السامع من النقيض وهو المحرم وتارة لاعمه وهو المكروه وظاهر الحديث يتناولها واستدل به على أن المباح
ليس مأمورا به لأن التأكد في الفعل إنما يناسب الواجب والمندوب وكذا عكسه وأجيب بأن من قال المباح
مأمور به لم يرد الأمر بمعنى الطلب وإنما أراد بالمعنى الأعم وهو الأذن واستدل به على أن الأمر لا يقتضي

باب ما يكثره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه وقوله تعالى لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤمكم

التكرار ولا عدمه وقيل يقتضيه وقيل يتوقف فيما زاد على مرة وحديث الباب قد يتسلك به لذلك لما في سببه ان السائل قال في الحج أكل عام فلو كان مطلقه يقتضى التكرار أو عدمه لم يحسن السؤال ولا العناية بالجواب وقد يقال انما سأل استظهارا واحتياطا وقال المازري يحتمل أن يقال ان التكرار انما احتمل من جهة أن الحج في اللغة قصد فيه تكرار فاحتمل عند السائل التكرار من جهة اللغة لامن صيغة الأمر وقد تمسك به من قال بإيجاب العمرة لأن الأمر بالحج اذا كان معناه تكرار قصد البيت بحكم اللغة والاشتقاق وقد ثبت في الإجماع أن الحج لا يجب الا مرة فيكون العود اليه مرة أخرى دالا على وجوب العمرة واستدل به على أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجتهد في الأحكام لقوله ولو قلت نعم لوجبت وأجاب من منع باحتمال أن يكون أوحى إليه ذلك في الحال واستدل به على أن جميع الأشياء على الإباحة حتى يثبت المنع من قبل الشارع واستدل به على النهي عن كثرة المسائل والتعمق في ذلك قال البغوي في شرح السنة المسائل على وجهين أحدهما ما كان على وجه التعليم لما يحتاج اليه من أمر الدين فهو جائز لمأمور به لقوله تعالى فاسألوا أهل الذكر الآية وعلى ذلك تنزل أسئلة الصحابة عن الأنفال والكلافة وغيرها ثانيا ما كان على وجه التعنت والتكلف ودو المراد في هذا الحديث والله أعلم ويؤيده ورود الزجر في الحديث عن ذلك وذم السلف فمتد أحد من حديث معاوية أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الأغلوطات قال الأزاعي هي شداد المسائل وقال الأوزاعي أيضا ان الله إذا أراد أن يحرم عبده بركة العلم أتى على لسانه المغالطات فلقد رأيتهم أهل الناس علما وقال ابن وهب سمعت مالكا يقول المراد في العلم بذهب بنور العلم من قلب الرجل وقال ابن العربي كان النهي عن السؤال في العهد النبوي خشية أن ينزل ما يشق عليهم فاما بعده فقد أمن ذلك لكن أكثر الثقل عن السلف بكرامة السلام في المسائل التي لم تقع قال وانه لمسكروه ان لم يكن حراما إلا للعلماء فانهم فرعوا ومهدوا ففزع الله من بعدهم بذلك ولا سيما مع ذهاب العلماء ودروس العلم انتهى ملخصا وينبغي أن يكون محل الكرامة للعالم اذا شغله ذلك عما هو أهم منه وكان ينبغي تلخيص ما يكثر وقوعه مجردا عما يندرج ولا سيما في المختصرات ليسهل تناوله والله المستعان وفي الحديث اشارة الى الاشتغال بالاهم المحتاج اليه عاجلا عما لا يحتاج اليه في الحال فكانه قال عليكم بفعل الأوامر واجتناب النواهي فاجعلوا اشتغالكم بها عوضا عن الاشتغال بالسؤال عما لم يقع فينبغي للسلم أن يبحث عما جاء عن الله ورسوله ثم يجتهد في تفهم ذلك والوقوف على المراد به ثم يتشغل بالعمل به فان كان من العمليات يتشغل بتصديقه واعتقاد حقيقته وان كان من العمليات بذل وسعه في القيام به فعلا وتركها فان وجد وقتا زائدا على ذلك فلا بأس بأن يصرفه في الاشتغال بتعرف حكم ما سيقع على قصد العمل به أن لو وقع فاما ان كانت المهمة مصروقة عند سماع الأمر والنهي الى فرض أمور قد تقع وقد لا تقع مع الاعراض عن القيام بمقتضى ما سمع فان هذا مما يدخل في النهي فالتفقه في الدين انما يحمد إذا كان للعمل للبراء والجهد والسيأتي بسط ذلك قريبا ان شاء الله تعالى (قوله باب ما يكثره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه وقوله تعالى لا تسألوا عن أشياء إن تبد لكم تسؤمكم) كأنه يريد أن يستدل بالآية على المدعى من الكرامة وهو مصير منه الى ترجيح بعض ما جاء في تفسيرها وقد ذكرت الاختلاف في سبب نزولها في تفسير سورة المائدة وترجيح ابن المنير أنه في كثرة المسائل عما كان وعالم يكن وصنيع البخاري يقتضيه والأحاديث التي ساقها في الباب تؤيده وقد اشدت انكار جماعة من الفقهاء ذلك منهم القاضي أبو بكر بن العربي فقال اعتقد قوم من الغافلين منع السؤال عن التوازل الى أن تقع تعلقا بهذه الآية وليس كذلك لأنها مصرحة بان المنهى عنه ما تقع المسئلة في جوابه ومسائل التوازل

ليست كذلك انتهى وهو كما قال لأن ظاهرها اختصاص ذلك بزمن نزول الوحي و يؤيده حديث سعد الذي صدر به المصنف الباب من سأل عن شيء لم يحرم لحم من أجل مسئلته فإن مثل ذلك قد أمن وقوعه ويدخل في معنى حديث سعد ما أخرجه الزوار وقال سنده صالح وصححه الحاكم من حديث أبي الدرداء رفته ما أحل الله في كتابه فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو فاقبلوا من الله عاقبته فإن الله لم يكن ينسى شيئا ثم تلا هذه الآية وما كان ربك نسيا وأخرج الدارقطني من حديث أبي ثعلبة رفته أن الله فرض فرائض فلا تضعوها وحد حدودا فلا تعتدوها وسكت عن أشياء رحمة لکم غير نسيان فلا تبخثوا عنها وله شاهد من حديث سلمان أخرجه الترمذی وآخر من حديث ابن عباس أخرجه أبو داود وقد أخرج مسلم وأصله في البخاري كما تقدم في كتاب العلم من طريق ثابت عن أنس قال كنا نهيئ أن نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء وكان يعجبنا أن يجيء الرجل الغافل من أهل البادية فيسأله ونحن نسمع فذكر الحديث ومضى في قصة اللعان من حديث ابن عمر فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها ولمسلم عن النواص بن سحمان قال أقت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة بالمدينة ما يمنعني من الهجرة الا المسئلة كان أحدنا اذا هاجر لم يسأل النبي صلى الله عليه وسلم ومراده أنه قدم واندا فاستمر بتلك الصورة لحصل المسائل خشية أن يخرج من صفة الوفد الى استمرار الإقامة فيصير مهاجرا فيمتنع عليه السؤال وفيه إشارة إلى أن مخاطب بالنهي عن السؤال غير الأعراب وفردا كانوا أو غيرهم وأخرج أحمد عن أبي أمامة قال لما نزلت يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء الآية كنا قد اتقينا أن نسأله صلى الله عليه وسلم فأتينا اعرابيا فرشونا بردا وقلنا سل النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعل عن البراء ان كان ليأتي على السنة أريد أن أسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشيء فأتهب وان كنا لتسئ الأعراب أي قدومهم ليسألوا فيسمعهم أجابة سؤالات الأعراب فيستفيدونها وأما ما ثبت في الأحاديث من أسئلة الصحابة فيحتمل أن يكون قبل نزول الآية ويحتمل أن النهي في الآية لا يتناول ما يحتاج إليه مما تقرر حكمه أو ما لم يعرفه حاجة راهنة كالسؤال عن الذبح بالقتب والسؤال عن وجوب طاعة الأمراء إذا أمروا بغير الطاعة والسؤال عن أحوال يوم القيامة وما قبلها من الملاحم والفن والأسئلة التي في القرآن كسؤالهم عن الكلاله والحز والميسر والقتال في الشهر الحرام واليتامى والمخيض والنساء والصيد وغير ذلك لكن الذين تعلموا بالآية في كراهية كثرة المسائل عما لم يقع أخذوه بطريق الإلحاق من جهة ان كثرة السؤال لما كانت سببا للتكليف بما يشق لحقها أن تحتب وقد عقد الامام الداربي في أوائل مسنده لذلك بابا وأورد فيه عن جماعة من الصحابة والتابعين آثارا كثيرة في ذلك منها عن ابن عمر لا تسألوا عما لم يكن فاني سمعت عمر يلتمس السائل عما لم يكن وعن عمر أخرج عليكم أن لا تسألوا عما لم يكن فان لنا فيها كان شغلا وعن زيد بن ثابت انه كان إذا سئل عن الشيء يقول كان هذا فان قيل لا قال دعوه حتى يكون وعن أبي بن كعب وعن عمار نحو ذلك وأخرج أبو داود في المراسيل من رواية يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة مرفوعا ومن طريق طائوس عن معاذ رفته لا تعجلوا باللبية قبل نزولها فانكم أن تفعلوا لم يزل في المسلمين من إذا قال سدد أو دقق وان عجلتم نشتت بكم السبل وهما مرسلان يقوى بعض بعضا ومن وجه ثالث عن أشياخ الزبير ابن سعيد مرفوعا لا يزال في أمي من اذا سئل سدد وارشد حتى يتساءلوا عما لم يزل الحديث نحوه قال بعض الأئمة والتحقيق في ذلك أن البحث عما لا يوجد فيه نص على قسمين أحدهما أن يبحث عن دخوله في دلالة النص على اختلاف وجوهها فهذا مطلوب لا مكروه بل ربما كان فرضا على من تعين عليه من المجتهدين ثانيهما ان يدقق النظر في وجوه الفروق فيفرق بين متباينين بفرق ليس له أثر في الشرع مع وجود وصف الجمع أو بالعكس بأن يجمع بين متفرقين بوصف طردى مثلا فهذا الذي ذمه السلف وعليه ينطبق حديث ابن مسعود رفته هلك المتطمون أخرجه مسلم فأروا أن فيه تضيق الزمان بما لا طائل تحته ومثله الاكثر من التفريع على مسئلة لا أصل لها في الكتاب ولا السنة ولا الاجماع وهي نادرة الوقوع جدا فيصرف فيها زمانا كان صرفه في غيرها أولى ولا سيما

حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ حدثنا سعيد حدثني عقيل عن ابن شهاب عن عامر بن سعد
ابن أبي وقاص عن أبيه أن النبي ﷺ قال إن أعظم المسلمين جرماً

إن لم من ذلك اغفال الأوسع في شأن ما يكثر وقوعه وأشد من ذلك في كثرة السؤال البحث عن أمور مغنية
ورد الشرع بالإيمان بها مع ترك كيفية ومنها ما لا يكون له شاهد في عالم الحس كالسؤال عن وقت الساعة وعن
الروح وعن مدة هذه الأمة إلى أمثال ذلك مما لا يعرف إلا بالنقل الصرف والكثير منه لم يثبت فيه شيء فيجب
الإيمان به من غير بحث وأشد من ذلك ما يوقع كثرة البحث عنه في الشك والحيرة وسيأتي مثال ذلك في حديث
أبي هريرة رضي لا يزال الناس يتسألون حتى يقال هذا الله خلق الخلق فمن خلق الله وهو ثامن أحاديث هذا
الباب وقال بعض الشراح مثال التطع في السؤال حتى يفضى بالمستول إلى الجواب بالمنع بعد أن يبقى بالاذن إن
يسأل عن السلع التي توجد في الأسواق هل يكره شراؤها من هي في يده من قبل البحث عن مصيرها إليه أولاً
فجبه بالجواز فإن عاد فقال أخشى أن يكون من نهب أو غصب ويكون ذلك الوقت قد وقع شيء من ذلك في
الجملة فيحتاج أن يحجبه بالمنع ويقيده بذلك إن ثبت شيء من ذلك حرم وإن تردد كره أو كان خلاف الأولى ولو
سكت السائل عن هذا التطع لم يرد المفتي على جوابه بالجواز وإذا تقرر ذلك فمن يسد باب المسائل حتى فاتته معرفة
كثير من الأحكام التي يكثر وقوعها عنه يقل فهمه وعلمه ومن توسع في تفريع المسائل وتوليدها ولا سيما فيما يقل
وقوعه أو يتندر ولا سيما إن كان الحامل على ذلك المباحة والمغالبة فإنه يذم فعله وهو عين الذي كرهه السلف ومن
أمن في البحث عن معاني كتاب الله محافظاً على ما جاء في تفسيره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه
الذين شاهدوا التنزيل وحصل من الأحكام ما يستفاد من منطوقه ومضمومه وعن معاني السنة وما دلت عليه كذلك
مقتصراً على ما يصلح للحجة منها فإنه الذي يحمده ويتنفع به وعلى ذلك يحمل عمل فقهاء الأمصار من التابعين فمن
يعدم حتى يحدث الطائفة الثانية فعارضتها الطائفة الأولى فكثير بينهم المراء والجدال وتولدت الغضاء وتسدوا
خصوصاً وهم من أهل دين واحد والواسط هو المعتدل من كل شيء وإلى ذلك يشير قوله صلى الله عليه وسلم في
الحديث الماضي فإتساهاك من كان قلبك بكثرة مسائلهم واختلافهم على أنبيائهم فإن الاختلاف يجر إلى عدم
الاعتقاد وهذا كله من حيث تقسيم المشتغلين بالعلم وأما العمل بما ورد في الكتاب والسنة والتشاغل به فقد وقع
الكلام في أيهما أولى والإنصاف أن يقال كلما زاد على ما هو في حق المكلف فرض عين فالتناس على في تسمين من
وجد في نفسه قوة على الفهم والتحرير فتشاغله بذلك أولى من اعراضه عنه وتشاغله بالعبادة لما فيه من النفع المتعدى
ومن وجد في نفسه قصوراً فاقباله على العبادة أولى لسر اجتماع الأمرين فإن الأول لو ترك العلم لاوشك أن يضيع
بعض الأحكام باعراضه والثاني لو أقبل على العلم وترك العبادة فاتته الأمان لعدم حصول الأول له واعراضه به
عن الثاني والله الموفق ثم المذكور في الباب تسعة أحاديث بعضها يتعلق بكثرة المسائل وبعضها يتعلق بتكليف مالا
يعنى السائل وبعضها بسبب نزول الآية الحديث الأول وهو يتعلق بالقسم الثاني وكذا الحديث الثاني والخامس
(قوله حدثنا سعيد) هو ابن أبي أيوب كذا وقع من وجهين آخرين عند الإسهاعلي وأبي نعيم وهو الخزازي المصري
يكنى أبا يحيى واسم أبي أيوب مقلص بكسر الميم وسكون القاف وآخره مهملة كان سعيد ثقة نبأ وقال ابن يونس
كان قتيبا ونقل عن ابن وهب أنه قال فيه كان فهما (قلت) وروايته عن عقيل وهو ابن خالد تدخل في رواية
الأقران فإنه من طبقته وقد أخرج مسلم هذا الحديث من رواية معمر ويونس وابن عيينة وإبراهيم بن سعد كلهم
عن ابن شهاب وساقه على لفظ إبراهيم بن سعد ثم ابن عيينة (قوله عن أبيه) في رواية يونس أنه سمع سعدا
(قوله إن أعظم المسلمين جرماً) زاد في رواية مسلم إن أعظم المسلمين في المسلمين جرماً قال الطبري فيه من المبالغة

مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْهُ فَحَرِّمْ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَقَّانُ حَدَّثَنَا وَهْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ يُحَدِّثُ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ حُجْرَةَ فِي الْمَسْجِدِ

انه جعله عظيماً فسهو بقوله جرماً ليدل على أنه نفسه جرم قال وقوله في المسلمين أى في حقهم (قوله عن شىء) في رواية سفيان أمر (قوله لم يحرم) زاد مسلم على الناس وله في رواية ابراهيم بن سعد لم يحرم على المسلمين وله في رواية معمر رجل سأل عن شىء ونقر عنه وهو بفتح النون وتشديد القاف بعدها راء أى بالغ في البحث عنه والاستقصاء (قوله لم يحرم) بضم أوله وتشديد الراء وزاد مسلم عليهم وله من رواية سفيان على الناس وأخرج البرار من وجه آخر عن سعد بن أبي وقاص قال كان الناس يتسألون عن الشىء من الأمر فيسألون النبي صلى الله عليه وسلم وهو حلال فلا يزالون يسألونه عنه حتى يحرم عليهم قال ابن بطال عن المهلب ظاهر الحديث يتمسك به التقديرية في أن الله يفعل شيئاً من أجل شىء وليس كذلك بل هو على كل شىء قدير فهو فاعل السبب والمسبب كل ذلك بتقديره ولكن الحديث محمول على التحذير مما ذكر فمظلم جرم من فعل ذلك لكثرة الكارهين لفعله وقال غيره أهل السنة لا يتكبرون أماكن التعليل وإنما يتكبرون وجوبه فلا يمتنع أن يكون المقدور الشىء الضالقي تعلق به الحرمة ان سئل عنه قدسيو القضاء بذلك لا ان السؤال علة للتحريم وقال ابن التين قيل الجرم اللاحق به الحاق المسلمين المضرة لسؤاله وهى منهم التصرف فيما كان حلالاً قبل مسئلته وقال عياض المراد بالجرم هنا الحديث على المسلمين لا الذى هو بمعنى الإثم المعاقب عليه لأن السؤال كان مباحاً ولهذا قال سلونى وتمتبه النووي فقال هذا الجواب ضعيف بل باطل والصواب الذى قاله الخطايب والبيه وغيرهما أن المراد بالجرم الإثم والذنب وحلوه على من سأل تكلفاً وتمتاً فيما لا حاجة له به اليه وسبب تخصيصه بثبوت الأمر بالسؤال عما يحتاج اليه لقوله تعالى فأسألو أهل الذكر فمن سأل عن نازلة وقعت له لضرورتها فهو معذور فلا اثم عليه ولا عتب فكل من الأمر بالسؤال والزجر عنه مخصوص بجهة غير الأخرى قال ويؤخذ منه ان من عمل شيئاً أضر به غيره كان آثماً وسبك منه الكرمات سؤالا وجواباً فقال السؤال ليس بجريمة ولئن كانت فليس بكبيرة ولئن كانت فليس بأكبر الكبائر وجوابه ان السؤال عن الشىء بحيث يصير سبياً لتحريم شىء مباح هو أعظم الجرم لانه صار سبياً لتضييق الأمر على جميع المكلفين فالقتل مثلا كبيرة ولكن مضرت راجعة الى المقتول وحده أو الى من هو منه بسبيل بخلاف صورة المسئلة فضررها عام للجميع وتلقى هذا الأخير من الطيبي استدلالاً وتميلاً وينبغي أن يضاف اليه ان السؤال المذكور إنما صار كذلك بعد ثبوت الهى عنه فالإقدام عليه حرام فيترتب عليه الأثم ويتمدى ضرره بعظم الإثم والله أعلم ويؤيد ما ذهب اليه الجماعة من تأويل الحديث المذكور ما أخرجه الطبرى من طريق محمد بن زياد عن أبي هريرة انه صلى الله عليه وسلم قال لمن سأله عن الحج أتى كل عام لو قلت نعم لوجبت ولو وجبت ثم تركتم لضلتم وله من طريق أبي عياض عن أبي هريرة ولو تركتموه لكفرتم وبسند حسن عن أبي أمامة مثله وأصله في مسلم عن أبي هريرة بدون الزيادة وإطلاق الكفر اما على من جحد الوجوب فهو على ظاهره واما على من ترك مع الاقرار فهو على سبيل الزجر والتعليل ويستفاد منه عظم الذنب بحيث يجوز وصف من كان السبب في وقوعه بأنه وقع في أعظم الذنوب كما تقدم تقريره والله أعلم وفي الحديث أن الأصل في الأشياء الإباحة حتى يرد الشرع بخلاف ذلك الحديث الثاني (قوله حدثنا إسحق) هو ابن منصور لقوله حدثنا عفان واسحق بن راهويه إنما يقول أنا ولان أبا نعم أخرجه من طريق أبي خيثمة عن عفان ولو كان في مسند إسحق لما عدل عنه (قوله اتخذ حجرة) بالراء للاكثر وللمستعمل بالراء وهما بمعنى

مِنْ حَصِيرٍ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا لَيْلِي حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ ثُمَّ قَدَدُوا صَوْتَهُ لَيْلَةً فَقَتَلُوا أَنَّهُ
 قَدْ نَامَ فَبَصَلَ بَعْضُهُمْ يَبْتَحِثُ لِيُخْرِجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ مَا زَالَ بِكُمْ الَّذِي رَأَيْتُمْ مِنْ صَلْبِعِكُمْ حَتَّى
 خَشِيتُمْ أَنْ يَكْتُبَ عَلَيْكُمْ وَلَوْ كَتَبَ عَلَيْكُمْ مَا قُتِمْتُ بِهِ فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ فِي بُيُوتِكُمْ فَإِنَّ
 أَضَلَّ صَلَاةَ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ **هَذَا** يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ
 بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَسْيَاءٍ
 كَرِهَهَا فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ غَضِبَ وَقَالَ سَلُونِي فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبِي

(قوله من صنعكم) في رواية السرخسي صنعكم بضم أوله وسكون الزون وهما بمعنى وقد تقدم بعض من شرح هذا الحديث في الباب الذي قبل باب إيجاب التكبير فذكر أبواب صفة الصلاة وساقه هناك عن عبد الأعلى عن وهيب و تقدمت سائر فوائده في شرح حديث عائشة في معناه في باب ترك قيام الليل من أبواب التهجد والله الحمد والذي يتعلق بهذه الترجمة من هذا الحديث ما يفهم من إنكاره صلى الله عليه وسلم ما صنعوا من تكلف ما لم يأذن لهم فيه من التجميع في المسجد في صلاة الليل الحديث الثالث وهو يتعلق بالقسم الأول وكذا الرابع والثامن والتاسع حديث أبي موسى قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أشياء كرهها فلما أكثروا عليه المسئلة غضب عرف من هذه الاسئلة ما تقدم في تفسير المائة في بيان المسائل المرادة بقوله تعالى لا تسألوا عن أشياء ومنها سؤال من سأل ابن نائق وسؤال من سأل عن الحجرية والسائبة وسؤال من سأل عن وقت الساعة وسؤال من سأل عن الحج يجب كل عام وسؤال من سأل أن يحول الصفا ذهباً وقد وقع في حديث أنس من رواية هشام وغيره عن قتادة عنه في الدعوات وفي الفتن سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحفوه بالمسئلة ومعنى أحفوه وهو بالهملة والفاء أكثروا عليه حتى جعلوه كالحلقي يقال أحفاه في السؤال إذا ألح عليه (قوله وقال سلوني) في حديث أنس المذكور فصعد المنبر فقال لا تسألوني عن شيء إلا بينته لكم وفي رواية سعيد بن بشير عن قتادة عند أبي حاتم نخرج ذات يوم حتى صعد المنبر وبين في رواية الزهري المذكورة في هذا الباب وقت وقوع ذلك وأنه بعد أن صلى الظهر ولفظه خرج حين زاغت الشمس فضلى الظهر فلما سلم قام على المنبر فذكر الساعة ثم قال من أحب أن يسأل عن شيء فليسال عنه فذكر نحوه (قوله) فقام رجل فقال يا رسول الله من أبي) بين في حديث أنس من رواية الزهري اسمه وفي رواية قتادة سبب سؤاله قال فقام رجل كان إذا لاحى أى خصم دعى الى غير أبيه وذكرت اسم السائل الثاني وأنه سعد وانى نقلت من ترجمة سويل بن أبي صالح من تهجد ابن عبد البر وزاد في رواية الزهري الآية بعد حديثين فقام اليه رجل فقال أين مدخلى يا رسول الله قال النار ولم أقف على اسم هذا الرجل في شيء من الطرق كأنهم أهموه عمدا للستر عليه وللطبراني من حديث أبي فراس الاسلي نحوه وزاد وسأله رجل في الجنة أنا قال في الجنة ولم أقف على اسم هذا الآخر ونقل ابن عبد البر عن رواية مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال في خطبته لا يسألني أحد عن شيء إلا أخبرته ولو سألتني عن أبيه فقام عبدالله بن حذافة وذكر فيه عتاب أمه له وجوابه وذكر فيه فقام رجل فسأل عن الحج فذكره وفيه فقام سعد بن وشيبة فقال من أنا يا رسول الله قال أنت سعد بن سالم مولى شيبة وفيه فقام رجل من بني أسد فقال أين أنا قال في النار فذكر قصة عمر قال فنزلت بأبيها الذين آمنوا الا تسألوا عن أشياء الآية ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قيل وقال وكثرة السؤال وهذه الزيادة تبضح أن هذه القصة سبب نزول لا تسألوا عن أشياء أن تبد لكم تسؤمكم فان المسألة في حق هنا جاءت صريحة بخلافها في حق عبد الله بن حذافة فانها بطريق الجواز أى لو قدر أنه في نفس الأمر لم يكن

قال أبو بكر حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَامَ آخِرُهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبِي فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ سَأَلْتُ مَوْتِي شَيْبَةً فَلَمَّا رَأَى
 عُمرُ مَا يُوَجِّهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الغَضَبِ قَالَ إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ **حدثنا** موسى حدثنا
 أبو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ وَرَادِ كَاتِبِ الْمُخْبِرَةِ قَالَ كَتَبَ مُعَاوِيَةَ إِلَى الْمُخْبِرَةِ اكِتْبِ
 إِلَيَّ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَتَبَ إِلَيْهِ إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا
 أَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ وَكَتَبَ إِلَيْهِ إِنَّهُ كَانَ يَنْهَى عَنِ قِيلٍ
 وَقَالَ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ وَكَانَ يَنْهَى عَنِ عَقُوقِ الْأُمَّهَاتِ وَزَادَ الْبَنَاتِ . مَنَعَ وَهَاتِ
حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ عُمرِ فَقَالَ نُهَيْنَا
 عَنِ التَّكْلِيفِ **حدثنا** أبو اليماني أخبرنا شعيبٌ عن الزهري وحدثني محمودٌ حدثنا عبدُ الرزاقِ

لأبيه فبين أباهم الحقيقي لا فضحت أمه كما صرح بذلك أمه حين عابته على هذا السؤال كما تقدم في كتاب الفتن
 (قوله فلما رأى عمر ما يوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغضب) بين في حديث أنس أن الصحابة كلهم
 فهموا ذلك في رواية هشام فإذا كل رجل لانا رأسه في ثوبه بيكى وزاد في رواية سعيد بن بشر وظنوا أن ذلك بين
 يدى أمر قد حضر وفي رواية موسى بن أنس عن أنس للماضية في تفسير المائدة ففتوا رؤسهم لم حين زاد مسلم من
 هذا الوجه فما أتى على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم كان أشد منه (قوله فقال أنا نتوب إلى الله عز وجل) زاد
 في رواية الزهري فبرك عمر على ركبته فقال رضينا بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولا وفي رواية قادة من
 الزيادة نعوذ بالله من شر الفتن وفي مرسل السدي عند الطبري في نحو هذه القصة فقام إليه عمر فقبل رجله وقال
 رضينا بالله ربا فذكر مثله وزاد وبالقرآن اماما فاعف عفا الله عنك فلم يزل به حتى رضى وفي هذا الحديث غير
 ما يتعلق بالترجمة مراقبة الصحابة أحوال النبي صلى الله عليه وسلم وشدة اشفاقهم اذا غضب خشية أن يكون لأمر
 يعم فيعمهم وادلان عمر عليه وجواز تقبيل رجل الرجل وجواز الغضب في الموعظة وبروك الطالب بين يدي من
 يستفيد منه وكذا التابع بين يدي المتبوع اذا سأله في حاجة ومشروعية التعوذ من الفتن عند وجود شيء قد يظهر
 منه قرينة وقوعها واستعمال الزاوجة في الصلاة في قوله اعف عفا الله عنك والا فالتى صلى الله عليه وسلم معفو عنه
 قيل ذلك قال ابن عبد البر سئل مالك عن معنى النهي عن كثرة السؤال فقال ما أدرى انتهى عن الذي أنتم فيه من
 السؤال عن التوازل أو عن مشكلة الناس المال قال ابن عبد البر الظاهر الأول وأما الثاني فلا معنى للفرقة بين
 كثرتهم وقلته لا حيث يجوز ولا حيث لا يجوز قال وقيل كانوا يسألون عن الشيء ويلجئون فيه إلى أن يحرم قال
 وأكثر العلماء على أن المراد كثرة السؤال عن التوازل والأغلوطات والتوليدات كذا قال وقد تقدم الاسم بشيء
 من ذلك في كتاب العلم الحديث الرابع (قوله حدثنا موسى) هو ابن اسمعيل وعبد الملك هو ابن عمير (قوله
 وكتب إليه) هو مطروف على قوله فيكتب إليه وهو موصول بالسند المذكور وقد أفرد كثير من الرواة
 أحد الحديثين عن الآخر والغرض من إيراد هنا أنه كان ينهى عن قيل وقال وكثرة السؤال وقد تقدم البحث
 في المراد بكثرة السؤال في كتاب الرقاق هل هو خاص بالمسأل أو بالأحكام أو لأعم من ذلك والأولى حمله
 على العموم لكن فيما ليس للسائل به احتياج كما تقدم ذكره وتقدم شرح الحديث الأول في الدعوات
 والثاني في الرقاق الحديث الخامس (قوله عن أنس كنا عند عمر فقال نهينا عن التكليف) هكذا

أخبرنا معمرٌ عن الزهري أخبرني أنسُ بن مالكٍ رضى الله عنه أن النبي ﷺ خرج حين زاعت الشمس فصلّى الظهرَ قلماً سأمَ قام على المنبرِ فذكرَ السّاعةَ وذكرَ أن بين يديها أموراً عظيماً ثم قال من أحبّ أن يسألَ عن شيءٍ فليَسألَ عن قَوْلِ اللَّهِ لا تسألوني عن شيءٍ إلا أخبرتكم به ما دُمْتُ في مقامٍ هذا قال أنسٌ فأكثرَ النَّاسُ البُكاءَ وأكثرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ أن يقولَ سلوني فقال أنسٌ فقام إليه رجلٌ فقال أينَ مدخلِي يا رسولَ اللَّهِ قال النَّارُ فقامَ عبدُ اللَّهِ ابنُ حذافةَ فقال منَ أبى يا رسولَ اللَّهِ قال أبركَ حذافةُ قال ثمَّ أكثرَ أن يقولَ سلوني سلوني فبرككَ سمعَ على ركبتيه فقال رضيْنَا بِاللَّهِ رَبِّنا وبِالإِسْلامِ دِينِنا وبِمُحمَّدٍ ﷺ رسولَنا قال

أورده مختصراً وذكر الهيدى أنه جلد في رواية أخرى عن ثابت عن أنس أن عمر قرأ فاكهة وأبا فقال ما الأب ثم قال ما كلفنا أو قال ما أمرنا بهذا (قلت) هر عند الاسماعيلي من رواية هشام عن ثابت وأخرجه من طريق يونس بن عبد عن ثابت بلفظ أن رجلاً سأل عمر بن الخطاب عن قوله وفاكة وأبا ما الأب فقال عمر نهينا عن التعمق والتكلف وهذا أولى أن يكمل به الحديث الذي أخرجه البخاري وأولى منه ما أخرجه أبو نعيم في المستخرج من طريق أبي مسلم الكجي عن سليمان بن حرب شيخ البخاري فيه ولفظه عن أنس كنا عند عمر وعليه قبض في ظهره أربع رفاع قرأ وفاكة وأبا فقال هذه الفاكة قد عرفناها فما الأب ثم قال مه نهينا عن التكلف وقد أخرجه عبد بن حميد في تفسيره عن سليمان بن حرب بهذا السند مثله سواء وأخرجه أيضاً عن سليمان بن حرب عن حماد بن سلمة بدل حماد بن زيد وقال بعد قوله فما الاب ثم قال يا ابن أم عمر ان هذا هو التكلف وما عليك أن لا تدري ما الأب وسليمان بن حرب سمع من الحارث بن لكتنه اخضع بمجاد بن زيد فاذا أطلق قوله حدثنا حماد فهو ابن زيد وإذا روى عن حماد بن سلمة ونسبه وأخرج عبد بن حميد أيضاً من طريق صالح بن كيسان عن الزهري عن أنس أنه أخبره أنه سمع عمر يقول فأنبتنا فيها حيا وعينا الآية الى قوله وأبا قال كل هذا قد عرفناه فما الاب ثم رمى عصا فانت في يده ثم قال هذا لعمر الله التكلف اتبعوا ما بين لكم من هذا الكتاب وأخرجه الطبري من وجهين آخرين عن الزهري وقال في آخره اتبعوا ما بين لكم في الكتاب وفي لفظ ما بين لكم فليصمكم به وما لا فدعوه وأخرج عبد بن حميد أيضاً من طريق ابراهيم النخعي عن عبدالرحمن بن زيد أن رجلاً سأل عمر عن فاكهة وأبا فلما رآهم عمر يقولون أقبل عليهم بالدرة ومن وجه آخر عن ابراهيم النخعي قال قرأ أبو بكر الصديق وفاكة وأبا فليل ما الأب فليل كذا وكذا فقال أبو بكر ان هذا هو التكلف أى أرض تقلى أو أى سماء تقلى اذا قلت في كتاب الله بما لا أعلم وهذا منقطع بين النخعي والصديق وأخرج أيضاً من طريق ابراهيم التيمي أن أبا بكر سئل عن الأب ما هو فقال أى سماء تقلى فذكر مثله وهو منقطع أيضاً لكن أحدهما يقوى الآخر وأخرج الحاكم في تفسير آل عمران من المستدرک من طريق حميد عن أنس قال قرأ عمر وفاكة وأبا فقال بعضهم كذا وقال بعضهم كذا فقال عمر دعونا من هذا أما به كل من عند ربنا وأخرج الطبري من طريق موسى بن أنس نحوه ومن طريق معاوية بن قرة ومن طريق قتادة كلاهما عن أنس كذلك وقد جاء ان ابن عباس فسرا الأب عند عمر فاخرج عبد بن حميد أيضاً من طريق سعيد بن جبیر قال كان عمر يدين ابن عباس فذكر نحو القصة الماضية في تفسير إذا جاء نصر الله وفي آخرها وقال تعالى انا صبنا الماء صبا إلى قوله وأبا قال فالسبعة رزق لبي آدم والأب ما تأكل الانعام ولم يذكر أن عمر أنكر عليه ذلك وأخرج الطبري بسند صحيح عن عاصم بن كليب عن أبيه عن ابن عباس قال الأب ما تنبه الأرض بما تأكله الدواب

فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ مُعَمَّرٌ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ
عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ آفِئًا فِي عُرْضِ هَذَا الْحَائِطِ وَأَنَا أَصْلَى فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ
عَرَشًا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا زَوْجُ بْنُ عَبْدِ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ أَنَسٍ قَالَ
سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَجُلٌ يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَنْ أَبِي قَالَ أَبُوكَ فَلَانٌّ وَنَزَلَتْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ
آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ الْآيَةِ **عَرَشًا** الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا وَرْقَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يُنْسَأُونَ حَتَّى
يَقُولُوا هَذَا اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ

ولأيا كلة الناس وأخرج عن عدة من التابعين نحوه ثم أخرج من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن أبي طلحة عن
ابن عباس بسند صحيح قال الأب الفار الرطبة وهذا أخرجه ابن أبي حاتم بلفظ وكافة وأبا قال الفار الرطبة وكأنه
سقط منه واليابسة فقد أخرج أيضا من طريق عكرمة عن ابن عباس بسند حسن الأب الحشيش للبهائم وفيه قول
آخر أخرجاه من طريق عطاء قال كل شيء ينبت على وجه الأرض فهو أب فلي هذا فهو من السام بعد الحاص ومن
طريق الضحاك قال الأب كل شيء أنبت الأرض سوى الفاكهة وهذا أعم من الأول وذكر بعض أهل اللغة أن
الأب مطلق المرعى استشهد بقول الشاعر

له دعوة ميمونة ربحها الصبا بها نبت الله الحصيد والابا

وقيل الاب يابس الفاكهة وقيل انه ليس يعربى ويؤيده خفاؤه على مثل أبي بكر وعمر (نبيه) في اخراج البخاري
هذا الحديث في آخر الباب مضير منه الى أن قول الصحابي أمرنا ونهينا في حكم المرفوع ولو لم يصفه اني النبي
صلى الله عليه وسلم ومن ثم اقتصر على قوله نهينا عن التكلف وحذف القصة ه الحديث السادس وهو يتعلق بالقسم
الثالث وكذا الرابع حديث أنس وهو في معنى الحديث الرابع وقد مضى شرحه وأورده من وجهين عن الزهري
وساقه هنا على لفظ معمر وفي باب وقت الظهر من كتاب الصلاة بلفظ شعيب وهما مقاربان ووقع هنا فأكثر
الانصار البكاء في رواية الكشمي وفي رواية غيره فأكثر الناس وهي الصواب وكذا وقع في رواية معمر وغيره
ووقع هنا فذكر الساعة وذكر أن بين يديها أمورا عظاما وزاد هنا فقام رجل فقال أين مدخلي إلى آخره ووقع هنا
وبمحمد رسولا وفي رواية شعيب ومحمد نيبا ووقع هنا فسكت حين قال ذلك عمر ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم
أولى وسقط هذا كله من رواية شعيب قال المبرد يقال للرجل اذ أفلت من معضلة أولى لك أي كدت تهلك وقال
غيره هي بمعنى التهديد والوعيد ه الحديث السابع حديث أنس أيضا من رواية ابنه موسى عنه وأورده مختصرا
وقد تقدم ما فيه ه الحديث الثامن (قوله ورقاء) بقاف ممدود هو ابن عمر اليشكري وشيخه عبد الله بن عبد الرحمن
هو ابن معمر بن حزم الانصاري أبو طوالة يضم الطاء المهملة مشهور بكنيته (قوله لن يبرح الناس يتسألون) في
رواية المستعلى يسألون وعند مسلم في رواية عروة عن أبي هريرة لا يزال الناس يتسألون (قوله هذا الله خالق
كل شيء) في رواية عروة هذا خلق الله الخلق ولمسلم أيضا وهو في رواية البخاري في بدء الخلق من رواية عروة
أيضا يأتي الشيطان العبد أو أحدكم فيقول من خلق كذا وكذا حتى يقول من خلق ربك وفي لفظ لمسلم من خلق
السماء من خلق الأرض فيقول الله ولاحد والطيراني من حديث خزيمه بن ثابت مثله ولمسلم من طريق محمد بن سيرين
عن أبي هريرة حتى يقولوا هذا الله خلقنا وله في رواية يزيد بن الأصم عنه حتى يقولوا الله خلق كل شيء وفي رواية

فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا عَيْبِيُّ بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِيِّ عَنِ إِبْرَاهِيمَ
عَنْ عَلْقَمَةَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَرْنِ بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ يَتَوَكَّأُ
عَلَى عَسِيبِ فَمَرَّ بِتَفْرٍ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ سَلُّوهُ عَنِ الرُّوحِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا تَسْأَلُوهُ لَا يُسْبِعُكُمْ
مَا تَكْرَهُونَ فَصَامُوا إِلَيْهِ فَقَالُوا يَا أَبَا الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا عَنِ الرُّوحِ قَامَ سَاعَةً يَنْظُرُ فَمَرَّتْ أَنَّهُ

المختار بن قفل عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل ان أمتك لا تزال تقول ما كذا
وكذا حتى يقولوا هذا خلق الخلق والليزار من وجه آخر عن أبي هريرة لا يزال الناس يقولون كان الله قبل كل
شيء فمن كان قبله قال التوريشي قوله هذا اخلق الله الخلق يحتمل أن يكون هذا مفضلاً والمعنى حتى يقال هذا القول
وان يكون مبتدأ حذف خبره أى هذا الأمر قد علم وعلى اللفظ الأول يعنى رواية أنس عند مسلم هذا الله مبتدأ أو
خير أولها مبتدأ أو الله عطف بيان وخلق الخلق خبره قال الطيبي والأول أولى ولكن تقديره هذا مقرر معلوم وهو
أن الله خلق الخلق وهو شيء وكل شيء مخلوق فمن خلقه فيظهر ترتيب ما بعد الفاء على ما قبلها (قوله فمن خلق الله)
في رواية بدله الخلق من خلق ربك وزاد فاذا بلغه فليستعذ بالله وليتته وفي لفظ لمسلم فمن وجد من ذلك شيئاً فليقل أمنت
بالله وزاد في أخرى ورسله ولأبي داود والنسائي من الزيادة فقولوا الله أحد الله الصمد السورة ثم ليتفل عن يساره
ثم ليستعذ ولاحد من حديث عائشة فاذا وجد أحدكم ذلك فليقل أمنت بالله ورسوله فان ذلك يذهب عنه
ولمسلم في رواية أبي سلة عن أبي هريرة نحو الأول وزاد فيينا أنا في المسجد اذ جاني ناس من الإعراب فذكر
سؤالهم عن ذلك وأنه رامهم بالحصا وقال صدق خليلي وله في رواية محمد بن سيرين عن أبي هريرة صدق الله ورسوله
قال ابن بطال في حديث أنس الاشارة الى ذم كثرة السؤال لأنها تقضى الى المحذور كالسؤال المذكور فانه لا ينشأ الا
عن جهل مفرط وقد ورد بزيادة من حديث أبي هريرة بلفظ لا يزال الشيطان يأتي أحدكم فيقول من خلق كذا من
خلق كذا حتى يقول من خلق الله فاذا وجد ذلك أحدكم فليقل أمنت بالله وفي رواية ذلك صريح الايمان ولعل هذا
هو الذى أراد الصحابي فيما أخرجه أبو داود من رواية سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال جاء ناس الى
النبي صلى الله عليه وسلم من أصحابه فقالوا يا رسول الله انا نجد في أنفسنا الشيء يعظم أن نتكلم به ما نحب ان لنا الدنيا
وانا نتكلم به فقال أوقد زجدموه ذلك صريح الايمان ولان أبي شيبة من حديث ابن عباس جاء رجل الى النبي صلى
الله عليه وسلم فقال انى أحدث نفسي بالأمر لأن أكون حمة أحب الى من أن أتكلم به قال الحمد لله الذى رد أمره
الى الوسوسة ثم نقل الخطابي المراد بصريح الايمان هو الذى يعظم في نفوسهم ان تكلموا به ويمنهم من يقول ما
يلقى الشيطان فولا ذلك لم يتعاطى في أنفسهم حتى أنكروه وليس المراد أن الوسوسة نفسها صريح الايمان بل هي من
قبل الشيطان وركبه وقال الطيبي قوله نجد في أنفسنا الشيء أى القبيح نحو ما تقدم في حديث أنس وأبي هريرة وقوله
يعظم أن نتكلم به أى للعلم بأنه لا يلبق أن نعتقده وقوله ذلك صريح الايمان أى علمكم بقبیح تلك الوسوس وامتناع
قبولكم ووجودكم الفرة عنها دليل على خلوص ايمانكم فان الكافر يصير على ما في قلبه من المحال ولا يفر عنه وقال
وقوله في الحديث الآخر فليستعذ بالله وليتته أى يترك التفكير في ذلك الحاضر ويستعذ بالله اذا لم يزل عنه التفكير
والحكمة في ذلك ان العلم باستثناء الله تعالى عن كل ما يوسوسه الشيطان أمر ضرورى لا يحتاج للاحتجاج والمناظرة
فان وقع شيء من ذلك فهو من وسوسة الشيطان وهي غير متناهية فيها عورض بحجة نجد مسلماً آخر من المناظرة
والاسترسال فيضيق الوقت ان سلم من فتنه فلا تدير في دفعه أقوى من الاجلاء الى الله تعالى بالاستعاذة به كما قال
تعالى ولما ينزغك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله الآية وقال في شرح الحديث الذى فيه فليقل الله الواحد الصفات

يُوحَى إِلَيْهِ فَتَأَخَّرَتْ عَنْهُ حَتَّى صَعِدَ الْوَسْخُ ثُمَّ قَالَ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي
بَابُ الْاِئْتِمَادِ بِأَقْوَالِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثُ أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ

الثلاث منبهة على أن الله تعالى لا يجوز أن يكون مخلوقا أما أحد فعناه الذى لا تانى له ولا مثل فلوفرص مخلوقا لم يكن
أحدا على الإطلاق وسيأتى مزيد لهذا فى شرح حديث عائشة فى أول كتاب التوحيد وقال المهلب قوله صريح
الايمان يعنى الانقطاع فى اخراج الأمر الى مالا نهاية له فلا بد عند ذلك من إيجاب خالق لخالق له لأن المتفكر
المائل بمجد للمخلوقات كلها خالقا لاثر الصنعة فيها والحدث الجارى عليها والخالق بخلاف هذه الصفة فوجب أن يكون
لكل منها خالق لخالق له فهذا هو صريح الايمان لا البحث الذى هو من كيد الشيطان المؤدى الى الحيرة وقال
ابن بطال فان قال الموسوس فما المانع أن يخلق الخالق نفسه قيل به هذا ينقض بعضه بعضا لأنك أثبت خالقا وأوجبت
وجوده ثم قلت يخلق نفسه فأوجبت عدمه والجمع بين كونه موجودا معدوما فانه دلالتنا نضمة لأن الفاعل يتقدم وجوده
على وجود فعله فيستحيل كون نفسه فعلا له قال وهذا واضح فى حل هذه الشبهة وهو يفضى الى صريح الايمان
انتهى ملخصا موضحا وحديث ابن هريرة أخرجه مسلم فمزوه الى أول ولقظه انا نجد فى أنفسنا ما يتعاظم أحنا أن
يتكلم به قال وقد وجدتموه قالوا نعم قال ذاك صريح الايمان وأخرج بعده من حديث ابن مسعود سئل النبي صلى
الله عليه وسلم عن الوسوسة فقال تلك محض الايمان وحديث ابن عباس أخرجه أبو داود والنسائي وصححه ابن حبان
وقال ابن التين لوجاز المخترع الشيء أن يكون له مخترع لتسلسل فلا بد من الانتهاء الى موجد قديم والقديم من لا
يتقدمه شيء ولا يوضح عدمه وهو فاعل لا مفعول وهو الله تبارك وتعالى قال الكرماني ثبت أن معرفة الله بالليل
فرض عين أو كفاية والطريق اليها بالسؤال عنها متعين لأنها مقدمتها لكن لما عرف بالضرورة أن الخالق غير مخلوق
أو بالكسب الذى يقارب الصدق كان السؤال عن ذلك نعمتا فيكون الذى يتعلق بالسؤال الذى يكون على سبيل التعت
والافتاوصل الى معرفة ذلك وإزالة الشبهة عنه صريح الايمان إذ لا بد من الانقطاع الى من يكون له خالق دفعا للتسلسل
وقد تقدم نحو هذا فى صفة البليس من بدء الخلق وما ذكره من ثبوت الوجود بأبى البحث فيه ان شاء الله تعالى فى أول
كتاب التوحيد ويقال ان نحو هذه المسئلة وقعت فى زمن الرشيد فى قصة له مع صاحب الهند وانه كتب اليه هل
يقدر الخالق أن يخلق مثله فسأل أهل العلم فبدر شاب فقال هذا السؤال محال لأن المخلوق محدث والمحدث لا يكون
مثل القديم فاستحال أن يقال يقدر ان يخلق مثله ولا يقدر كما يستحيل أن يقال فى القادر العالم يقدر أن يصير عاجزا
جاهلا الحديث التاسع حديث ابن مسعود فى سؤال اليهود عن الروح وقد تقدم شرحه مستوفى فى تفسير سورة
سبحان وقوله فى هذه الرواية فقام ساعة ينظر ففرقت أنه يوحى اليه فتأخرت حتى صعد الرحي ظاهر فى أنه أجابهم
فى ذلك الوقت وهو يدعى على ما وقع فى منازى موسى بن عقبه وسير سليمان التيمي أن جوابه تأخر ثلاثة أيام وفى
سيرة ابن اسحق أنه تأخر خمسة عشر يوما وسيأتى البحث فى شيء منه بعد أربعة أبواب ان شاء الله تعالى (قوله)
بَابُ الْاِئْتِمَادِ بِأَقْوَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَصْلُ فِيهِ قَوْلُهُ تَعَالَى لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ وَقَدْ
ذُخِبَ جَمْعُ إِلَى وَجُوبِهِ لِدُخُولِهِ فِي عُمُومِ الْأَمْرِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى وَمَا أَنَا كَمَا الرُّسُولُ نَحْوُهُ وَبِقَوْلِهِ فَاتَّبِعُونِي يَحْكُمُ اللَّهُ وَبِقَوْلِهِ
تَعَالَى فَاتَّبِعُوهُ فَيَجِبُ اتِّبَاعُهُ فِي فِعْلِهِ كَمَا يَجِبُ فِي قَوْلِهِ حَتَّى يَقْرَأَ دَلِيلَ عَلَى النَّدْبِ أَوْ الْمُحْصِيَةِ وَقَالَ آخَرُونَ يَجْمَلُ
الْجُوبَ وَالنَّدْبَ وَالْإِبَاحَةَ فَيَحْتَاجُ إِلَى الْقَرِينَةِ وَالْمَجْهُورِ لِلنَّدْبِ إِذَا ظَهَرَ وَجْهَ الْقَرِينَةِ وَقِيلَ وَلَوْ لَمْ يَظْهَرِ وَمِنْهُمْ مَنْ ضَلَّ
بَيْنَ التَّكْرَارِ وَعَدَمِهِ وَقَالَ آخَرُونَ مَا يَفْعَلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ كَانَ يَبِينُ لِمَجْمَلٍ حُكْمَهُ حَكْمَ ذَلِكَ لِجَمْعِهِ وَجُوبًا أَوْ
نَدْبًا أَوْ إِبَاحَةً فَانْظُرْ وَجْهَ الْقَرِينَةِ فَلِلنَّدْبِ وَمَا لَمْ يَظْهَرِ فِيهِ وَجْهَ التَّعَرُّبِ فَلِلْإِبَاحَةِ وَأَمَّا تَقْرِيرُهُ عَلَى مَا فُضِّلَ
بِحُضْرَتِهِ فَيَدُلُّ عَلَى الْجَوَازِ وَالْمَسْئَلَةُ مَبْسُوطَةٌ فِي أَصُولِ الْفِقْهِ وَيَتَعَلَّقُ بِهَا تَعَارُضُ قَوْلِهِ وَفِعْلُهُ وَيَتَفَرَّعُ مِنْ ذَلِكَ

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اتخذ النبي ﷺ خاتماً من ذهب فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فقال النبي ﷺ إني اتخذت خاتماً من ذهب فبده وقال إني لن ألبسه أبداً فبده الناس خواتيمهم **باب ما يكره من التمتع والتنازع في العلم والمكوث في الدين والبدع لقوله تعالى يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق** **حدثنا هشام** أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال النبي ﷺ لا تؤصلوا قالوا إنك تؤصل قال إني لست منكم إني أريد يطعمني ربي ويسقيني فلم

حكم الخصائص وقد أوردت بالتصنيف ولشيخ شيوخنا الحافظ صلاح الدين العلائي فيه مصنف جليل وحاصل ما ذكر فيه ثلاثة أقوال أحدها يقدم القول لأن له صيغة تتضمن المعاني بخلاف الفعل ثانياً الفعل لأنه لا يطرقة من الاحتمال ما يطرقت القول ثالثاً يفرغ الى الترجيح وكل ذلك محله ما لم يتم قرينة تدل على الخصوصية وذهب الجمهور الى الأول والحجة له أن القول يصبر به عن المحسوس والمعقول بخلاف الفعل فيخص بالمحسوس فكان القول أتم وبأن القول متعلق على أنه دليل بخلاف الفعل ولأن القول يدل بنفسه بخلاف الفعل فيحتاج الى واسطة وبأن تقديم الفعل يفضي الى ترك العمل بالقول والعمل بالقول يمكن معه العمل بما دل عليه الفعل فكان القول أرجح بهذه الاعتبارات (قوله حدثنا سفيان) هو الثوري كما جزم به المزي (قوله عن ابن عمر) في رواية الاسماعيلي من وجه آخر عن أبي نعيم بسنده سمعت ابن عمر (قوله فاتخذ الناس خواتيم من ذهب) وفيه فبده وقال ان لم ألبسه أبداً فبده الناس خواتيمهم اقتصر على هذا المثال لاشتماله على تاسيمهم به في الفعل والترك وقد تقدم شرح ما يتعلق بخاتم الذهب في كتاب اللباس قال ابن بطال بعد أن حكى الاختلاف في أفعاله عليه الصلاة والسلام محتجاً لمن قال بالوجوب بحديث الباب لأنه خلق خاتمه فخلعوا خواتيمهم ونزع نعله في الصلاة فزوعوا ولما أمرهم عام الحديبية بالتحل وناخروا عن المبادرة رجاء أن ياذن لهم في القتال وان ينصروا فيكفوا عمرتهم قالت له أم سلمة اخرج الهم واحلق واذهب ففعل فتابعوه مسرعين فدل ذلك على أن الفعل أبلغ من القول ولما نهام عن الوصال قالوا إنك تؤصل فقال اني أطعم وأسقى فلولا ان لهم الاقتداء به لقال وما في مواصلي ما يبيح لكم الوصال لكنه عدل عن ذلك وبين لهم وجه اختصاصه بالمواصلة انتهى وليس في جميع ما ذكره ما يدل على المدعى من الوجوب بل على مطلق التاسي به والعلم عند الله تعالى (قوله باب ما يكره من التمتع والتنازع) زاد غير أبي ذر في العلم وهو يتعلق بالتنازع والتمتع مما كما أن قوله والغلو في الدين والبدع يتناولها وقوله لتول الله تعالى يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق صدر الآية يتعلق بفرع الدين وهي المعبر عنه في الترجمة بالعلم وما بعده يتعلق باصوله فاما التمتع فهو بالمهمله وبتشديد الميم ثم قاف ومعناه التشديد في الأمر حتى يتجاوز الحد فيه وقد وقع شرحه في الكلام على الوصال في الصيام حيث قال حتى يدع المتمتعون تعمقهم وأما التنازع فن المنازعة وهي في الأصل المجاذبة ويعبر بها عن المجادلة والمراد بها المجادلة عند الاختلاف في الحكم إذا لم يضح الدليل والمذموم منه اللجاج بعد قيام الدليل وأما الغلو فهو المبالغة في الشيء والتشديد فيه يتجاوز الحد وفيه معنى التمتع يقال غلا في الشيء يغلو غلوا وغلا السر يغلو غلا إذا جاوز العادة والسهم يغلو غلوا يفتح ثم سكون إذا بلغ غاية ما يرى وورد النهي عنه صريحاً فيما أخرجه النسائي وابن ماجه وصححه ابن خزيمة وابن حبان والحاكم من طريق أبي العالية عن ابن عباس قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر حديثاً في حصي الرمي

يَتَّبِعُوا عَنِ الْوَصَالِ قَالَ قَوَّاصِلَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ أَوْ لَيْتَ لِيْنِ ثُمَّ رَأُوا الْهَيْلَانَ قَالُوا
 النَّبِيُّ ﷺ كَوْنًا تَأَخَّرَ الْهَيْلَانَ لَزِدْتُمْ كَمَا تَكُنُّ لَكُمْ حَرَشًا عَمْرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي
 حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ خَطَبْنَا عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى مَنِيرٍ مِنْ آخِرِ
 وَعَلَيْهِ سَيْفٌ فِيهِ صَحِيفَةٌ مُعَلَّقَةٌ فَقَالَ وَاللَّهِ مَا عِنْدَنَا مِنْ كِتَابٍ يُقْرَأُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ وَمَا فِي هَذِهِ
 الصَّحِيفَةِ فَتَشْرَهَا فَإِذَا فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ وَإِذَا فِيهَا الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ عَيْرٍ إِلَى كَذَا فَمَنْ أَحَدَتْ
 فِيهَا حَدَّثَنَا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا وَإِذَا
 فِيهِ ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْتَعِي بِهَا أَذْنَاهُمْ فَمَنْ أَخْفَرَ مُصَلِّيًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ
 وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا وَإِذَا فِيهَا مَنْ وَاتَى قَوْمًا بَعِيْنِ إِذْ نِ مَوَالِيهِ
 فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا حَرَشًا عَمْرُ بْنُ
 حَفْصِ حَدَّثَنَا أَبِي

وفيه وإياكم والغلو في الدين فاما أهلك من قبلكم الغلو في الدين وأما البدع فهو جمع بدعة وهي كل شيء ليس له مثال تقدم
 فيثبت لغة ما يعمد ويذم ويختص في عرف أهل الشرع بما يذم وإن وردت في المحمود فبلى معناها الغلو واستدلالة
 بالآية ينبنى على أن لفظ أهل الكتاب للتعظيم ليتناول غير اليهود والنصارى أو يحمل على أن تارها من عدا اليهود
 والنصارى باللاحق وذكر فيه سبعة أحاديث ه الحديث الأول حديث أبي هريرة في النهي عن الوصال وقد تقدم
 شرحه في كتاب الصيام وقوله هنا لو تأخر الهلال لزدتكم وقع في حديث أنس الماضي في كتاب التقي ولو مد لي في
 الشهر لوصلت وصالا يذم المتمقون تمقهم والى هذه الرواية أشار في الترجمة لكنه جرى على عادته في إيراد
 ما لا يناسب الترجمة ظاهرا إذا ورد في بعض طرقه ما يعطى ذلك وقد تقدم نحو هذا في كتاب الصيام بزيادة فيه
 وقوله كالمثلي يضم الميم وسكون النون وبعد الكاف ياء ساكنة من النكابة كذا لابي ذر عن السرخسي وعن المستلي
 براء بدل الياء من الانكار وعلى هذا فاللام في لم بمعنى على وعن الكشميني يفتح النون وتشديد الكاف المكسورة
 بعدما لام من النكال وهي رواية الباقرين وقد مضى في كتاب الصيام من طريق شعيب عن الزهري بلفظ كالتكليل
 لهم حين أبوا أن يتبوه ه الحديث الثاني (قوله حدثني أبي) هو يزيد بن شريك التيمي (قوله خطبنا على بن أبي
 طالب على منير من آجر) بالمد وضم الجيم هو الطوب المشوي ويقال بمد وزيادة وأو وهو قاريي مغرب
 (قوله فتشرها) أى فتحها (قوله فإذا فيها) محتمل أن يكون على دفعها لمن قراها ويحتمل أن يكون قراها بنفسه
 (قوله المدينة حرم) تقدم شرح ما يتعلق بذلك في أواخر الحج مستوعبا (قوله ذمة المسلمين واحدة) تقدم
 ما يتعلق بذلك أيضا في الجزية والموادعة وقوله فن أخفر بالخاء المعجمة وألف أى غدره والهزمة للتعدية أى
 أزال عنه الحفر وهو الستر (قوله من والى قوما بغير إذن موالية) تقدم ما يتعلق به في الفرائض وتقدم في أواخر
 كتاب الفرائض ان الصحيفة المذكورة تشتمل على أشياء غير هذه من القصص والغفو وغير ذلك والفرض
 بإيراد الحديث هنا لمن من أحدث حدثا فانه وإن قيد في الخبر بالمدينة فالحكم عام فيها وفي غيرها إذا كان من
 متعلقات الدين وقد تقدم شرح ذلك في باب حرم المدينة في أواخر كتاب الحج وقال الكرماني مناسبة حديث على
 للترجمة لعله من جهة أنه يستفاد من قول على ما عندنا من كتاب يقرأ الخ تكبكت من تطع في الكلام وجه بغير ما في

حدثنا الأعمش حدثنا مسلم^٤ عن مسروق قال قالت عائشة رضي الله عنها صنع النبي ﷺ شيئاً ترخصت ونزته عنه قوم^٥ فبلغ ذلك النبي ﷺ فحصد الله ثم قال ما بان أقوام يتزعمون عن النبي أصنته فوالله إنني أعلمهم بالله وأشدهم له خشية **عمر بن محمد بن مقاتل** أخبرنا وكيع عن نافع بن عمر عن ابن أبي مليكة قال كذا الخبر إن ابن يهناك أبو بكر وعمر كذا قديم على النبي ﷺ وفد بني تميم أشار أحدهما بالأقرع بن حابس الحنظلي أخي بني مجاشع وأشار الآخر بغيره فقال أبو بكر لعمر إنما أردت خلافاً فقال عمر ما أردت خلافاً فارتفعت أصواتهما عند النبي ﷺ فنزلت يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم إلى قوله عظيم قال ابن أبي مليكة قال ابن الزبير

الكتاب والسنة كذا قاله الحديث الثالث (قوله عن الأعمش حدثنا مسلم) هو ابن صبيح بمهمله وموحدة مصفرا وآخره مهمله وهو أبو الضحى مشهور بكنيته أكثر من اسمه وقد وقع عند مسلم مصرحاً به في رواية جرير عن الأعمش فقال عن أبي الضحى به وهذا يعني عن قول الكرماني يحتمل أن يكون ابن صبيح ويحتمل أن يكون ابن أبي عمران الطين فانهما يرويان عن مسروق ويروي عنهما الأعمش والسند المذكور إلى مسروق كلهم كوفيون (قوله قال قالت عائشة) في رواية مسلم من عدة طرق عن الأعمش بسنده عن عائشة (قوله ترخص فيه ونزته عنه قوم) قد تقدم في باب من لم يواجه الناس من كتاب الأدب هذا الحديث بسنده ومتمه وشرحه هناك والمراد منه هنا أن الخير في الاتباع سواء كان ذلك في العزيمة أو الرخصة وإن استعمال الرخصة بقصد الاتباع في المثل الذي وردت أول من استعمال العزيمة بل ربما كان استعمال العزيمة حينئذ مرجوحاً كما في أداء الصلاة في السفر وربما كان ممنوعاً إذا كان رغبة عن السنة كترك المسح على الخفين وأوماً ابن بطال إلى أن الذي تنزهوا عنه القبله للصائم وقال غيره لعله الفطر في السفر ونقل ابن التين عن الداودي أن التنزه عما ترخص فيه النبي صلى الله عليه وسلم من أعظم الذنوب لأنه يرى نفسه أتى الله من رسوله وهذا الحد (قلت) لا شك في الحد من اعتقد ذلك ولكن الذي اعتل به من أشير إليهم في الحديث أنه غفر له ما تقدم وما تأخر أي فإذا ترخص في شيء لم يكن مثل غيره ممن لم يغفر له ذلك فيحتاج الذي لم يغفر له إلا الأخذ بالعزيمة والشدة لينجو فأعلمهم النبي صلى الله عليه وسلم أنه وإن كان غفر الله له لكنه مع ذلك أخشى الناس لله وأقام فيما فعله صلى الله عليه وسلم من عزيمة ورخصة فوفيه في غاية التقوى والخشية لم يحمله الفضل بالمعفرة على ترك الجحد في العمل قياماً بالشكر ومهما ترخص فيه فانهما هو للاعانة على العزيمة ليعملها بنشاط وأشار بقوله أعلمهم إلى القوة العلمية وقوله أشدهم له خشية إلى القوة العملية أي أنا أعلمهم بالفضل وأولاهم بالعمل به الحديث الرابع حديث ابن أبي مليكة في قصة أبي بكر وعمر في تأمير الأقرع بن حابس أو التمعقاع ابن عبد على بن تميم وفيه نزول يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم وقد تقدم شرحه مستوفى في تفسير سورة الحجرات وإن المقصود منه قوله تعالى في أول السورة لا تقدموا بين يدي الله ورسوله ومنها تظهر مناسبة للترجمة وقال ابن التين عن الداودي إن هذا الحديث مرسل لم يتصل منه سوى شيء يسير ومن نظر إلى ما تقدم في الحجرات استغنى بما فيه عن تعقب كلامه وقوله وقال ابن أبي مليكة قال ابن الزبير هو مرسل بالسند المذكور قبله وتوقفت هذه الزيادة في رواية المستمل وقد تقدم في تفسير الحجرات بعد قوله فانزل الله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم

فَكَانَ عُمَرُ بَدْرًا وَلَمْ يَذْكُرْ ذَلِكَ عَنْ أَبِيهِ يَعْنِي أَبِي بَكْرٍ إِذَا حَدَّثَ النَّبِيَّ ﷺ بِحَدِيثِ حَدَّثَهُ
كَأَخِي السَّرَارِ لَمْ يُسْمِعْهُ حَتَّى يَسْتَقِيمَ بِهِ حَرْشُ أَسْمَاعِيلَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ
أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ مَرُّوا أَبِي بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ
قَالَتْ عَائِشَةُ قُلْتُ إِنَّ أَبِي بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ قَمَرُ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ
فَقَالَ مَرُّوا أَبِي بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ قَالَتْ عَائِشَةُ قُلْتُ لِحَفْصَةَ قَوْلِي إِنَّ أَبِي بَكْرٍ إِذَا قَامَ
فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ قَمَرُ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ فَفَعَلْتُ حَفْصَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ إِنَّكُمْ لَا تَنْتَنُ صَوَاحِبِي يَوْسَفَ مَرُّوا أَبِي بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ قَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ مَا
كُنْتُ لِأَصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا حَرْشُ آدَمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ
سَعْدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ جَاءَ عَوْنٌ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا
فَيَقْتُلُهُ أَتَقْتُلُونَهُ بِهِ سَلَّ لِي يَا عَاصِمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ فَكَّرَهُ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَ
فَرَجَعَ عَاصِمٌ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَرِهَ الْمَسَائِلَ فَقَالَ عَوْنٌ وَاللَّهِ لَأَتَيْنَ النَّبِيَّ ﷺ فَجَاءَ
وَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْقُرْآنَ خَلَّفَ عَاصِمٌ فَقَالَ لَهُ قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكُمْ قَرَأْنَا قَدَمَا فِيهِمَا فَتَقَدَّما

الآية فقال ابن الزبير فذكره (قوله فكان عمر بعد ولم يذكر ذلك عن أبيه يعني أبي بكر إذا حدث النبي صلى الله عليه وسلم الخ) هكذا فصل بين قوله فكان عمر في هذه الرواية وبين قوله إذا حدث بهذه الجملة وهي لم يذكر ذلك عن أبيه وأخرها في الرواية الماضية في الحجرات ولفظه فما كان يسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يستفهمه ولم يذكر ذلك عن أبيه (قوله حدثه كاخى السرار) أما السرار فيكسر السين المهمله وتخفيف الراء أى الكلام السرومه المساررة وأما قوله كاخى فقال ابن الأثير معنى قوله كاخى السرار كصاحب السرار قاله الخطابي ونقل عن ثعلب أن المعنى كالسرار ولفظه أخى صلة قال والمعنى كالمناجى سرا انتهى وقال صاحب الفائق لو قيل أزمعنى قوله كاخى السرار كالمسارز لكان وجها والكاف في هل نصب على الحال وعلى ما مضى تكون صفة لمصدر مخوف وقوله لا يسمعه حتى يستفهمه تأكيد لمعنى قوله كاخى السرار يخفض صوته ويبالغ حتى يحتاج الى استفهامه عن بعض كلامه وقال في الفائق الضمير في يسمعه للكاف إن جعلت صفة للمصدر وهو منصوب المحل على الوصفية فإن أعربت حالا فالضمير لها أيضا ان قدر مضاف وليس قوله لا يسمعه حالا من النبي صلى الله عليه وسلم لراكه المعنى جئت والله أعلم الحديث الخامس حديث عائشة في أمر أبي بكر بالصلاة بالناس وفيه مراجعة عائشة وحفصة وقد تقدم شرحه مستوفى في أبواب الامامة من كتاب الصلاة والمقصود منه بيان ذم المخالفة وقال ابن التين وفيه أن أوامره على الوجوب وأن في مراجعته فيما أمر به بعض المكروه (قلت) وليس ما ادعاه من دليل الوجوب ظاهرا ه الحديث السادس حديث سهل بن سعد في قصة المتلاعنين وقد مضى شرحه مستوفى في كتاب اللعان والمقصود منه ما فكره النبي صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها ووقع في رواية الكشميبي وعاب بحذف المفعول ه الحديث السابع حديث مالك بن أوس في قصة العباس وعلى وبنزاعتهما عند عمر في صدقة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تقدم شرحه مستوفى في فرض الخس والمقصود منه هنا بيان كراهية التنازع وبدل عليه قول عثمان ومن معه بأمر المؤمنين انض بينهما وأرجح أحدهما من الآخر فان الظن بهما أنهما لم يتنازعا الا ولكل منهما مستد في أن الحق يده دون الآخر فاضى ذلك بهما الى المخاصمة ثم المحاكمة التي

ﷺ ثم والله ما احتازها دونكم ولا استأثر بها عليكم وقد أعطاكموها وبها فيكم حتى بقي
 منها هذا المال وكان النبي ﷺ يُفوق على أهله ففقه سنتهم من هذا المال ثم يأخذ ما بقي
 فيجعله يجعل مال الله فعمل النبي ﷺ بذلك حياته أنشدكم بالله هل تعلمون ذلك فقالوا نعم
 ثم قال لعلي وعباس أنشدكم الله هل تعلمان ذلك فلا نعم ثم توفي الله نبيه ﷺ فقال أبو
 بكر أنا وبي رسول الله ﷺ فقبضها أبو بكر فعمل فيها بما عمل فيها رسول الله ﷺ وأنتم
 حينئذ وأقبل على علي وعباس تزعمان أن أبا بكر فيها كذا والله يعلم أنه فيها صادق بار راشد
 تابع للحق ثم توفي الله أبا بكر هلك أنا وبي رسول الله ﷺ وأبي بكر قبضتها سنتين
 عمل فيها بما عمل به رسول الله ﷺ وأبو بكر ثم جئتماني وكليتمكما على كلمة واحدة
 وأمركما جميع جئتمني تسألني نصيبك من ابن أخيك وأنا في هذا يسألني نصيب امرأته من
 أيها فقلت إن شئتما دفتها إليكما على أن عليكما عهد الله وميثاقه فعملان فيها بما عمل به
 رسول الله ﷺ وبما عمل فيها أبو بكر وبما عملت فيها منذ وليتها وإلا فلا تكلماني فيها
 فقلتمنا ادفعها إلينا بذلك فدفعتمنا إليكما بذلك أنشدكم بالله هل دفعتمنا إليهما بذلك قال
 الرهظ نعم فأقبل على علي وعباس فقال أنشدكم بالله هل دفعتمنا إليكما بذلك فلا نعم قال
 أفتلتمسان مني قضاء غير ذلك قول الذي بإذنه تقوم السأه والارض لا أقضي فيها قضاء غير
 ذلك حتى تقوم الساعة فإن عجزت ما عنها فادفعها إلي فانا أكفيكما باب إمام من آوى محذنا
 رواه علي عن النبي ﷺ هزاش موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا عاصم قال قلت
 لانس أكرم رسول الله ﷺ المدينة قال نعم ما بين كذا إلى كذا لا يقطع شجرهما من
 أحدث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين

لا يريد به الحقيقة انتهى وقدمني بعض هذا في شرح الحديث في فرض الجنس وفيه أتى أمف في شيء من طرق هذه القصة على
 كلام لعلي في ذلك وإن كان المفهوم من قوله استبا بالثنية أن يكون وقع منه في حق العباس كلام وقال غيره ما شاعرا أن يكون ظالا
 والعباس أن يكون ظالا بنسبة الظلم إلى علي وليس بظالم وقيل في الكلام حذف تقديره أي هذا الظالم أن لم ينصف
 أو التقدير هذا كالظالم وقيل هي كلمة تعال في الغضب لإيرادها حقيقة وقيل لما كان الظلم يفسر بأنه وضع الشيء في غير
 موضعه تناول الذنب الكبير والصغير وتناول الحصلة المباحة التي لا تليق عرفا فيحمل الاطلاق على الأخيرة والله أعلم
 (قوله باب ثم من آوى محذنا) بضم أوله وسكون الحاء المهملة وبعد الدال مثلثة أي أحدث المعصية
 (قوله رواه علي عن النبي صلى الله عليه وسلم) تقدم موصولا في الباب الذي قبله وعبد الواحد في حديث أنس
 هو ابن زياد وعاصم هو ابن سليمان المعروف بالأحول وقوله قال عاصم فأخبرني هو موصول بالسند المذكور

قال عاصم فأخبرني موسى بن أنس أنه قال أو آوى محدثنا باب ما يزيد كرم من ذم الرأى
وتكلف القياس ولا تقف لا تقل ما ليس لك به علم

(قوله موسى بن أنس) ذكر الدارقطني أن الصواب عن عاصم عن النضر بن أنس لا عن موسى قال والرم فيه
من البخارى أو شيخه قال عياض وقد أخرجه مسلم على الصواب (قلت) ان أراد أنه قال عن النضر فليس كذلك
فانه انما قال لما أخرجه عن حامد بن عمير عن عبدالواحد عن عاصم عن ابن أنس فان كان عياض أراد أن الأبهام
صواب فلا يخفى ما فيه والذى سماه النضر هو مسدد عن عبدالواحد كذا أخرجه في مسنده وأبو نعيم في المستخرج
من طريقه وقد رواه عمرو بن أبي قيس عن عاصم فين أن بعضه عنده عن أنس نفسه وبعضه عن النضر بن أنس
عن أبيه أخرجه أبو عوانة في مستخرجه وأبو الشيخ في كتاب التهذيب جميعا من طريقه عن عاصم عن أنس قال
عاصم ولم أسمع من أنس أو آوى محدثا فقلت للنضر ما سمعت هذا يعنى القدر الزائد من أنس قال لكنى سمعته منه
أكثر من مائة مرة وقد تقدم شرح حديثي على وأنس في أواخر الحج في أول فضائل المدينة في باب حرم المدينة
وذكرت هناك رواية من روى هذه الزيادة عن عاصم عن أنس بدون الوساطة وأنه مدرج وبالله التوفيق قال
ابن بطال دل الحديث على أن من أحدث حدثا أو آوى محدثا في غير المدينة انه غير متوعد بمثل ما توعد به من فعل
ذلك بالمدينة وان كان قد علم ان من آوى أهل المعاصى انه يشاركهم في الاثم فان من رضى فعل قوم وعلمهم التحق
بهم ولكن خصت المدينة بالذكر لشرافتها لكونها مهبط الوحى وموطن الرسول عليه الصلاة والسلام ومنها انتشر
الدين في أقطار الأرض فكان لها مزيد فضل على غيرها وقال غيره السر في تخصيص المدينة بالذكر انها كانت
إذ ذاك موطن النبي صلى الله عليه وسلم ثم صارت موضع الخلفاء الراشدين (قوله باب ما يزيد كرم من ذم
الرأى) أى الفتوى بما يؤدى اليه النظر وهو يصدق على ما يوافق النص وعلى ما يخالفه والمذموم منه ما يوجد النص
بخلافه وأشار بقوله من لى أن بعض الفتوى بالرأى لانتم وهو اذا لم يوجد النص من كتاب أو سنة أو إجماع وقوله
وتكلف القياس أى اذا لم يجد الأمور الثلاثة واحتاج الى القياس فلا يتكلفه بل يستعمله على أوضاعه ولا يتعسف في
اثبات العلة الجامعة التى هى من أركان القياس بل اذا لم تكن العلة الجامعة واضحة فليتمسك بالبراهة الأصلية ويدخل في
تكلف القياس ما اذا استعمل على أوضاعه مع وجود النص وما اذا وجد النص بخلافه وتأول لمخالفته شيئا بعيدا ويشد
الذم فيه لمن يتنصر لمن يلداه مع احتمال أن لا يكون الأول اطعم على النص (قوله) ولا تقف لا تقل ما ليس لك به علم
احتج لما ذكره من ذم التكلف بالآية وتفسير الفتوى بالقول من كلام ابن عباس فيها أخرجه الطبري وابن أبي حاتم من
طريق على بن أبى طلحة عنه وكذا قال عبدالرزاق عن معمر عن قتادة لا تقف ما ليس لك به علم لا تقل وأبى تر
وسمعت ولم تسمع والمعروف أنه الاتباع وقد تقدم في حديث موسى والخضر فانطلق بقوله أثره أى يتبعه وفي حديث
الصيد يتفق أثره أى يتبع وقال أبو عبيدة معناه لا تتبع ما لا تعلم وما لا يعينك وقال الراغب الاتقاء اتباع القفا كما أن
الارتداف اتباع الردف ويكنى بذلك عن الاغتياب وتتبع المعايير ومعنى ولا تقف ما ليس لك به علم لا تحكم بالقيافة
والظن والقيافة مقولوب عن الاتقاء نحو جذب وجذب وسبقه الى نحو هذا الأخير الفراء وقال الطبري بعد أن نقل
عن السلف أن المراد شهادة الزور أو القول بغير علم أو الرضى بالباطل هذه المعانى متقاربة و ذكر قول أبى عبيدة ثم
قال أصل الفتوى العيب ومنه حديث الأشعث بن قيس رفعه لا تقفوا منا ولا تنفى من أينا ومنه قول الشاعر

ولا أقض الحواضن ان قينا ه ثم نقل عن بعض الكوفيين أن أصله القيافة وهى اتباع الأثر وتعبق بانه لو
كان كذلك لكانت القراءة بضم القاف وسكون الفاء لكن زعم أنه على القلب قال والأول بالصواب الأول انتهى
والقراءة التى أشار اليها نقلت في الشواذ عن ماذ الفارى واستدل الشافعى للرد على من يقدم القياس على الخبر بقوله

حدثنا سعيد بن يزيد حدثني ابن وهب حدثني عبد الرحمن بن شريح وغيره عن أبي الأسود عن عروة قال حج علينا عبد الله بن عمرو فسمعته يقول سمعت النبي ﷺ

تعالى فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول قال معناه والله أعلم اتبعوا في ذلك ما قال الله ورسوله وأورد البيهقي هنا حديث ابن مسعود ليس عام الا الذي بعده ثم منه لا أقول عام أخصب من عام ولا أمير خير من أمير ولكن ذهب العلماء ثم يحدث قوم يقيسون الأمور بأرائهم فيهدم الإسلام (قوله) حدثنا سعيد بن يزيد (بمئة ثم لام وزن عظيم وهو سعيد بن عيسى بن تليد نسب الى جده يكنى أبا عيسى بن عني بمهمله ثم نون مصغره وهو من المصريين الثقات الفقهاء وكان يكتب للحكام (قوله) عبد الرحمن بن شريح هو أبو شريح الاسكندراني بمجمة أوله ومهمله آخره وهو يمن وافقت كنيته اسم أبيه (قوله) وغيره) هو ابن لهيعة أبهه البخاري لضعفه وجعل الاعتماد على رواية عبد الرحمن لكن ذكر الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر في الجزء الذي جمعه في الكلام على حديث معاذ بن جبل في القياس أن عبد الله بن وهب حدث بهذا الحديث عن أبي شريح وابن لهيعة جميعا لكنه قدم لفظ ابن لهيعة وهو مثل اللفظ الذي هنا ثم عطف عليه رواية أبي شريح فقال بذلك (قلت) وكذلك أخرجه ابن عبد البر في باب العلم من رواية سخون بن ابن وهب عن ابن لهيعة فساقه ثم قال ابن وهب وأخبرني عبد الرحمن بن شريح عن أبي الأسود عن عروة عن عبد الله بن عمرو بذلك قال ابن طاهر ما كنا ندرى هل أراد بقوله بذلك اللفظ والمعنى أو المبنى فقط حتى وجدنا مسلما أخرجه عن حرمة بن يحيى عن ابن وهب عن عبد الرحمن بن شريح وحده فساقه بلفظ مغاير للفظ الذي أخرجه البخاري قال فعرف أن اللفظ الذي حذفه البخاري هو لفظ عبد الرحمن بن شريح الذي أبرزه هنا والذي أورده هو لفظ الغير الذي أبهه انتهى وسأذكر تفاوتهما وليس بينهما في المعنى كبير أمر وكنت أظن أن مسلما حذف ذكر ابن لهيعة عمدا لضعفه واقتصر على عبد الرحمن بن شريح حتى وجدت الاسماعيلي أخرجه من طريق حرمة بن يحيى ذكر ابن لهيعة ففرفت أن ابن وهب هو الذي كان يجمعهما تارة ويفرد ابن شريح تارة وعند ابن وهب فيه شيخان آخران بسند آخر أخرجه ابن عبد البر في بيان العلم من طريق سخون حدثنا ابن وهب حدثنا مالك وسعيد بن عبد الرحمن كلاهما عن هشام بن عروة باللفظ المشهور وقد ذكرت في باب العلم أن هذا الحديث مشهور عن هشام بن عروة عن أبيه رواه عن هشام أكثر من سبعين نقسا وأقول هنا ان أبا القاسم عبد الرحمن بن الحافظ أبي عبد الله بن منده ذكر في كتاب التذكرة أن الذين رووه عن الحافظ هشام أكثر من ذلك وسرد أسماءهم فزادوا على أربعمائة نفس وسبعين نقسا منهم من الكبار شعبة ومالك وسفيان الثوري والاوزاعي وابن جريج ومسعر وأبو حنيفة وسعيد بن أبي عروبة والحدادان ومعمر بن أبي بكر منهم مثل يحيى بن سعد الأنصاري وموسى بن عقبة والأعمش ومحمد بن مجملان وأيوب ويكنى بن عبد الله بن الأشج وصفوان بن سلم وأبو معشر ويحيى بن أبي كثير وعمارة بن غزيرة وهؤلاء العشرة كلهم من صفار التابعين وهم من أقرانه ووافق هشاما على روايته عن عروة أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن التوفلي المعروف بتيتم عروة وهو الذي رواه عنه ابن لهيعة وأبو شريح ورواه عن عروة أيضا ولده يحيى وعثمان وأبو سلمة بن عبد الرحمن وهو من أقرانه والزهرى ووافق عروة على روايته عن عبد الله بن عمرو بن العاص عمر بن الحكم بن ثوبان أخرجه مسلم من طريقه ولم يسق لفظه لكن قال بمثل حديث هشام بن عروة وكأنه ساقه من رواية جرير بن عبد المجيد عن هشام وسأذكر ما في رواية بعض من ذكر من فائدة زائدة (قوله) عن أبي الأسود في رواية مسلم بسنده الى ابن شريح أن أبا الأسود حدثه (قوله) عن عروة زاد حرمة في روايته ابن الزبير (قوله) حج علينا أي مر علينا حاجا (عبد الله بن عمرو فسمعته يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم) في رواية مسلم قالت لي عائشة يا ابن أخي بلغني أن عبد الله

يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أُعْطِيَ هُمُوهُ انْتِزَاعًا وَلَكِنْ يَنْتَزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ
الْعُلَمَاءِ بِيَدِهِمْ فَيَقِي نَاسٌ جِهَالٌ يُسْتَفْتَوْنَ فَيَسْتَفْتُونَ بِرَأْيِهِمْ فَيُضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ فَحَدَّثْتُ عَائِشَةَ

ابن عمرو بن دينار قال الحج قالته فسأله فانه قد حل عن النبي صلى الله عليه وسلم علما كثيرا قال فلقيته فسأته عن
أشياء يذكرها عن النبي صلى الله عليه وسلم فكان فيما ذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (قوله ان الله لا ينزع العلم
بعد أن أعطاكموه) في رواية أبي ذر عن المستمل والكشميني أعطاهم بالهاء ضمير الغيبة بدل الكاف ، وقع
في رواية حرمة لا ينزع العلم من الناس انتزاعا وفي رواية هشام الماضية في كتاب العلم من طريق مالك عنه
ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد وفي رواية سفيان بن عيينة عن هشام من قول العباد أخرجه
الحديث في مسنده عنه وفي رواية جرير عن هشام عند مسلم مثله لكن قال من الناس وهو الوارد في أكثر الروايات
وفي رواية محمد بن مجلان عن هشام عند الطبراني ان الله لا ينزع العلم انتزاعا ينتزعه منهم بعد أن أعطاهم ولم
يذكر على من يعود الضمير وفي رواية معمر عن هشام عند الطبراني ان الله لا ينزع العلم من صدور الناس بعد
أن يعطيهم إياه وأظن عبد الله بن عمرو إنما حدث بهذا جريا عن سؤال من سأله عن الحديث الذي
رواه أبو أمامة قال لما كان في حجة الوداع قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على جبل آدم فقال يا أيها الناس خذوا
من العلم قبل أن يقبض وقبل أن يرفع من الأرض الحديث وفي آخره ألا ان ذهاب العلم ذهاب حمله ثلاث مرات
أخرجه أحد الطبراني والدارمي فين عبد الله بن عمرو ان الذي ورد في قبض العلم ورفع العلم إنما هو على الكيفية
التي ذكرها وكذلك أخرج قاسم بن أصبغ ومن طريقه ابن عبد البر أن عمر سمع أبا هريرة يحدث بحديث يقبض
العلم فقال ان قبض العلم ليس شيئا ينزع من صدور الرجال ولكنه فناء العلماء وهو عند أحمد والبخاري من هذا الوجه
(قوله ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم) كذا فيه والتقدير ينتزعه بقبض العلماء مع عليهم فقيه بعض
قلب ووقع في رواية حرمة ولكن يقبض العلماء فيرفع العلم معهم وفي رواية هشام ولكن يقبض العلم بقبض
العلماء وفي رواية معمر ولكن ذهابهم قبض العلم ومعانيها متقاربة (قوله فيقي ناس جهال) هو بفتح أول يقي
وفي رواية حرمة ويقي في الناس رؤسا جهالا وهو بضم أول يقي وتقدم في كتاب العلم ضبط رؤسا هل هو
بصيحة جمع رأس وهي رواية الأكثر أو رئيس وفي رواية هشام حتى اذا لم يبق عالم هذه رواية أبي ذر من طريق
مالك ولنغيره لم يبق عالما اتخذ الناس رؤسا جهالا وفي رواية جرير عند مسلم حتى اذا لم يترك عالما وكذا في رواية
صفوان بن سليم عند الطبراني وهي تؤيد الرواية الثانية وفي رواية محمد بن مجلان حتى اذا لم يبق عالم وكذا
في رواية شعبة عن هشام وفي رواية محمد بن هشام بن عروة عن أبيه عند الطبراني فيصير للناس رؤسا جهالا
وفي رواية معمر عن الزهري عن عروة عنده بعد أن يعطيهم إياه ولكن يذهب العلماء كلما ذهب عالم
ذهب بما معه من العلم حتى يبقى من لا يعلم (قوله يستفتون فيفتون برأيهم فيضلون) بفتح أوله
(ويضلون) بضمه وفي رواية حرمة يفتونهم بغير علم فيضلون ويضلون وفي رواية محمد بن مجلان يستفتونهم
فيفتونهم والباقي مثله وفي رواية هشام بن عروة فاستلوا فافتوا بغير علم فضلوا وأضلوا وهي رواية الأكثر وخالف
الجميع قيس بن الربيع وهو صدوق ضعف من قبل حفظه فرواه عن هشام بلفظ لم يزل أمر بني إسرائيل متدلا
حتى نشأ فيهم أبناء سبابا الأمم فافتوا بالرأي فضلوا وأضلوا أخرجه البخاري وقال تفرد به قيس قال والمحفوظ
هذا اللفظ ما رواه غيره عن هشام فارسله (قلت) والمرسل المذكور أخرجه الحديث في التواتر واليهيقي في المدخل
من طريقه عن ابن عيينة قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه فذكره كرواية قيس سواء (قوله حدثت به عائشة)
داد حرمة في روايته فلما حدثت عائشة بذلك أعظمت ذلك وأتكرته وقالت أحدثك انه سمع النبي صلى الله عليه

زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَجَّ بَعْدَ فَقَالَتْ يَا ابْنَ أَخْتِي انْطَلِقْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَاسْتَبْتِ لِي مِنْهُ الَّذِي حَدَّثْتَنِي عَنْهُ فَجِئْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَحَدَّثَنِي بِهِ كَتَبْتُهُ مَا حَدَّثْتَنِي فَأَيُّتُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتُهَا فَعَجِبَتْ فَقَالَتْ وَاللَّهِ لَقَدْ حَفِظَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو

وسلم يقول هذا (قوله ثم ان عبد الله بن عمرو حج بعد فقالت يا ابن أختي انطلق الى عبد الله فاستبنت لي منه الذي حدثتني عنه) في رواية حرمله انه حج من السنة المقبلة ولفظه قال عروة حتى اذا كان قابل قالت له ان ابن عمرو قد قدم فآله ثم فاتحه حتى تسأل عن الحديث الذي ذكره لك في العلم (قوله لجئت فآله) في رواية حرمله فآله (قوله حدثني به) في رواية حرمله فذكره لي (قوله كنعما حديثي) في رواية حرمله بنحو ما حدثني به في مرته الأولى ووقع في رواية سفيان بن عيينة الموصولة قال عروة ثم لبثت سنة ثم لقيت عبد الله بن عمرو في الطواف فسأله فآله فافاد ان لقاءه اياه في المرة الثانية كان بمكة وكان عروة كان حج في تلك السنة من المدينة وحج عبد الله من مصر فبلغ عائشة ويكون قولها قد قدم أي من مصر طالبا لمكة لا أنه قدم المدينة اذ لو دخلها لقيه عروة بها ويحتمل أن تكون عائشة حجت تلك السنة وحج معها عروة فقدم عبد الله بعد فلقه عروة بامر عائشة (قوله فنجبت فقالت والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو) في رواية حرمله فذا أخبرتها بذلك قالت ما أحبه الاصدق أراه لم يزد فيه شيئا ولم ينقص (قلت) ورواية الأصل تحتمل أن عائشة كان عندها علم من الحديث وظنت أنه زاد فيه أو نقص فلما حدثت به ثانيا كما حدثت به أولا تذكرت أنه على وفق ما كانت سمعت ولكن رواية حرمله التي ذكر فيها أنها أنكرت ذلك وأعظمته ظاهرة في أنه لم يكن عندها من الحديث علم ويؤيد ذلك أنها لم تستدل على أنه حفظه الا لكونه حدثت به بعد سنة كما حدثت به أولا لم يزد ولم ينقص قال عياض لم تنهم عائشة عبد الله ولكن لعلمها نسبت اليه أنه مما تراه من الكتب القديمة لأنه كان قد طالع كثيرا منها ومن ثم قالت أحدتكم أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول هذا انتهى وعلى هذا فرواية معمر له عن الزهري عن عروة عن عبد الله بن عمرو هي المعتدلة وهي في مصنف عبد الرزاق وعند أحمد والنسائي والطبراني من طريقه ولكن الترمذي لما أخرجه من رواية عروة بن سليمان عن هشام بن عروة قال روى الزهري هذا الحديث عن عروة عن عبد الله بن عمرو وعن عروة عن عائشة وهذه الرواية التي أشار اليها رواية يونس بن يزيد عن الزهري عن عروة عن عائشة أخرجه أبو عوانة في صحيحه والبراز بن طريق شيبان بن سعيد عن يونس وشيبان في حفظه شيء وقد شد بذلك ولما أخرجه عبد الرزاق من رواية الزهري أرفده برواية معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عروة عن عبد الله بن عمرو قال أشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرفع الله العلم بقبضه ولكن يقبض العلماء الحديث وقال ابن عبد البر في بيان العلم رواه عبد الرزاق أيضا عن معمر عن هشام بن عروة بمعنى حديث مالك (قلت) ورواية يحيى أخرجه الطيالسي عن هشام الدستوائي عنه ووجدت عن الزهري فيه سندا آخر أخرجه الطبراني في الأوسط من طريق العلاء بن سليمان الرقي عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي دريرة فذكر مثل رواية هشام سواء لكن زاد بعد قوله وأصلوا عن سواء السبيل والعلاء بن سليمان ضعفه ابن عدى وأوردوه من وجه آخر عن أبي هريرة بلفظ رواية حرمله التي مضت وسنده ضعيف ومن حديث أبي سعيد الخدري بلفظ يقبض الله العلماء ويقبض العلم معهم فتشأ أحداث يزدو بعضهم على بعض نزو العير على العير ويكون الشيخ فيهم مستضعفا وسنده ضعيف وأخرج الدارمي من حديث أبي الدرداء قوله رفع العلم ذهاب العلماء وعن حذيفة قبض العلم قبض العلماء وعند أحد عن ابن مسعود قال هل تدرون ما ذهاب العلم ذهاب العلماء وأفاد حديث أبي أمامة الذي أشرت اليه أولا وقت تحديث النبي صلى الله عليه وسلم

بهذا الحديث وفي حديث أبي أمامة من الفائدة الزائدة أن بقاء الكتب بعد رفع العلم يموت العلماء لا يبقى من ليس
 بعالم شيئا فإن في بيته سؤاله اعرابي فقال يا نبي الله كيف يرفع العلم منا وبين أظهرنا المصاحف وقد تعلمنا ما فيها
 وعلماها أبنائنا ونساءنا وخدمنا ورفع إليه رأسه وهو مضطرب فقال وهذه اليهود والنصارى بين أظهرهم المصاحف
 لم يتلقوا منها بحرف فما جلدتم به أنبياءهم ولهذا الزيادة شواهد من حديث عوف بن مالك وابن عمرو وصفوان
 ابن عسال وغيرهم وهي عند الترمذي والطبراني والداري والبخاري بالفاظ مختلفة وفي جميعها هذا المعنى وقد فسره عمر
 قبض العلم بما وقع تفسيره في حديث عبد الله بن عمرو وذلك فيما أخرجه أحمد من طريق يزيد بن الأصم عن
 أبي هريرة فقد ذكر الحديث وفيه ويرفع العلم فسمعه عمر فقال أما إنه ليس يرفع من صدور العلماء ولكن يذهب
 العلماء وهذا يحتمل أن يكون عند عمر مرفوعا فيكون شاهدا قويا لحديث عبد الله بن عمرو واستدل بهذا الحديث
 على جواز خلو الزمان عن مجتهد وهو قول الجمهور خلافا لاكثر الحنابلة وبعض من غيرهم لأننا نضريح في رفع العلم
 قبض العلماء وفي ترميز أهل الجهل ومن لازمه الحكم بالجهل وإذا انتفى العلم ومن يحكم به استلزم انتفاء الاجتهاد
 والمجتهد وعورض هذا بحيث لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وفي لفظ حتى تقوم الساعة أو حتى
 يأتي أمر الله ومضى في السلم كالأول بغير شك وفي رواية مسلم ظاهرين على الحق حتى يأتي أمر الله ولم يشك وهو
 المعتمد وأجيب أولا بأنه ظاهر في عدم الخلو لافتنى الجواز وثانيا بأن الدليل الأول أظهر للتصريح بقبض العلم تارة
 وبرهنة أخرى بخلاف الثاني وعلى تقدير المعارض فيبقى أن الأصل عدم المنع قالوا الاجتهاد فرض كفاية فيستلزم
 انتفاؤه الاتفاق على الباطل وأجيب بأن بقاء فرض الكفاية مشروط ببقاء العلماء فأما إذا قام الدليل على انقراض
 العلماء فلا لأن بقدم تنفي القدرة والتمكن من الاجتهاد وإذا اتفق أن يكون مقدورا لم يقع التكليف به هكذا
 انقصر عليه جماعة وقد تقدم في باب تغير الزمان حتى تعبد الأوثان في أواخر كتاب الفتن ما يشير إلى أن محل وجود
 ذلك عند قدم المسلمين مهبوب الريح التي تهب بعد نزول عيسى عليه السلام فلا يبقى أحد في قلبه مقال ذرة من الإيمان
 الا قبضته ويبقى شرار الناس فليعلم تقوم الساعة وهو بمنه عند مسلم كما بيته هناك فلا يرد اتفاق المسلمين على ترك
 فرض الكفاية والعمل بالجهل لعدم وجودهم وهو المعبر عنه بقوله حتى يأتي أمر الله وأما الرواية بلفظ حتى تقوم الساعة
 فهي محمولة على إشرافها بوجود آخر أشراطها وقد تقدم هذا بادلته في الباب المذكور ويؤيد ما أخرجه أحمد وصححه
 الحاكم عن حذيفة رفعه يدرس الإسلام كما يدرس وشي الثوب الى غير ذلك من الأحاديث وجوز الطبري أن يضره في كل
 من الحديثين محل الذي يكون فيه تلك الطائفة فالوصوفون بشرار الناس الذين يقعون بعد أن تقبض الريح من تقبضه
 يكونون مثلا ببعض البلاد كالشرق الذي هو أصل الفتن والموصوفون بأنهم على الحق يكونون مثلا ببعض البلاد
 كبيت المقدس لقوله في حديث معاذ أنهم بالشام وفي لفظ بيت المقدس ومآقاله وإن كان احتملا يرده قوله في حديث
 أنس في صحيح مسلم لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض الله الله الى غير ذلك من الأحاديث التي تقدم ذكرها
 في معنى ذلك والله أعلم ويمكن أن تنزل هذه الأحاديث على الترتيب في الواقع فيكون أولا رفع العلم بقبض العلماء
 المجتهدين الاجتهاد المطلق ثم المقيد ثانيا فاذا لم يبق مجتهد استتروا في التقليد لكن ربما كان بعض المتأخرين أقرب
 الى بلوغ درجة الاجتهاد المقيد من بعض ولا سيما ان فرعا على جواز تجزئ الاجتهاد ولكن لعلبة الجهل يقدم
 أهل الجهل أمثالهم واليه الاشارة بقوله اتخذ الناس رؤسا جهالا وهذا لا يفتي ترميز بعض من لم يتصف بالجهل التام
 كما لا يمتنع ترميز من ينسب الى الجهل في الجملة في زمن أهل الاجتهاد وقد أخرج ابن عبد البر في كتاب العلم من
 طريق عبد الله بن وهب سمعت خلاد بن سلسان الحضرمي يقول حدثنا دراج أبو السمح يقول يأتي على الناس زمان
 يسمن الرجل راحته حتى يسير عليها في الأمصار يلتمس من يفتيه بسنة قد عمل بها فلا يجد إلا من يفتيه بالظن
 فيحمل على أن المراد الأغلب الاكثر في الحاليين وقد وجد هذا مشاهدا ثم يجوز أن يقبض أهل تلك الصفة ولا

حرف عبدان أخبرنا أبو حزمة سمعت الأعمش قال سألت أبا وائل هل شهدت صفين قال نعم
 فسمعت سهل بن حنيف يقول ح وحدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عروثة عن الأعمش عن
 أبي وائل قال قال سهل بن حنيف يا أيها الناس أتهموا رأيكم على دينكم لقد رأيتني يوم أبي
 جندل ولو أستطيع أن أردد أمر رسول الله ﷺ لرددته وما وضعنا سيوفنا على عواتقنا إلى

يقي الا المقادير والصرف وحينئذ تصور خلو الزمان عن مجتهد حتى في بعض الأبواب بل في بعض المسائل ولكن
 يبقى من له نسبة الى العلم في الجملة ثم يزداد حينئذ غلبة الجهل وترئيس أهله ثم يجوز أن يقبض أولئك حتى لا يبقى منهم
 أحد وذلك جدير بأن يكون عند خروج الدجال أو بعد موت عيسى عليه السلام وحينئذ تصور خلو الزمان عن
 ينسب الى العلم أصلاً ثم تب الرعب فتقبض كل مؤمن وهناك يتحقق خلو الأرض عن مسلم فضلاً عن عالم فضلاً
 عن مجتهد وبق شرار الناس فليعلم بقوم الساعة والعلو عند الله تعالى وقد تقدم في أوائل كتاب الفتن كثير من
 المباحث والنقول المتعلقة بقبض العلم والله المستعان وفي الحديث الزجر عن ترئيس الجاهل لما يترتب عليه من المفسدة
 وقد يمسك به من لا يجيز تولية الجاهل بالحكم ولو كان عاقلاً عفيفاً لكن اذا دار الأمر بين العالم القاسق والجاهل
 العفيف فالجاهل المقيف أولى لأن ورعه يمنعه عن الحكم بغير علم فيحمله على البحث والسؤال وفي الحديث أيضاً
 حص أهل العلم وطلبه على أخذ بعضهم عن بعض وفيه شهادة بعضهم لبعض بالحفظ والفضل وفيه حض العالم طاليه
 على الأخذ عن غيره ليستفيد مالم يسأل عنه وفيه الثبوت فيما يحدث به المحدث اذا قامت قرينة النهول ومرعاة الفاضل
 من جهة قول عائشة اذهب اليه ففأتمه حتى تسأله عن الحديث ولم تقل له سله عنه ابتداء خشية من استباحته وقال
 ابن بطال التوفيق بين الآية والحديث في ذم العمل بالرأى وبين ما فعله السلف من استنباط الأحكام أن نص الآية
 ذم القول بغير علم فخص به من تكلم برأى مجرد عن استناد الى أصل ومعنى الحديث ذم من أتى مع الجبل ولذلك
 وصفهم بالضلال والاضلال والا فقد مدح من استنبط من الأصل لقوله لعلمه الذين يستنبطونه منهم فالرأى اذا كان
 مستنداً الى أصل من الكتاب أو السنة أو الاجماع فهو المحمود واذا كان لا يستند الى شيء منها فهو المذموم قال وحديث سهل
 ابن حنيف وعمر بن الخطاب وان كان يدل على ذم الرأى لكنه مخصوص بما اذا كان معارضاً للنص فكأنه قال اتهموا
 الرأى اذا خالف السنة كما وقع لنا حيث أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتحلل فأحبنا الاستمرار على الاحرام وأردنا
 القتال لنكمل نسكنا ونقهر عدونا ونخى عنا حينئذ ما ظهر للنبي صلى الله عليه وسلم عما حدثت عقباؤه وعمر هو الذي كتب الى
 شريح انظر ما بينك من كتاب الله فلا تسأل عنه أحداً فان لم يبين لك من كتاب الله فابع فيه سنة رسول الله صلى
 الله عليه وسلم وما لم يبين لك من السنة فاجتهد فيه رأيك هذه رواية سيار عن الشعبي وفي رواية الشيباني عن الشعبي
 عن شريح ان عمر كتب اليه نحوه وقال في آخره افض بما في كتاب الله فان لم يكن فيما في سنة رسول الله فان لم يكن فيما
 قضى به الصالحون فان لم يكن فان شئت فتقدم وان شئت فتأخر ولا أرى التأخر الا خيراً لك فهذا أمر بالاجتهاد فدل
 على أن الرأى الذي ذمه ما خالف الكتاب أو السنة وأخرج ابرأ بن شيبة بسند صحيح عن ابن مسعود نحو حديث عمر
 بن رواية الشيباني وقال في آخره فان جاءه مالم يسأل في ذلك فليجتهد رأيه فان الحلال بين والحرام بين فذم ما يريك
 الى مالا يريك (قوله حدثنا عبدان) هو عبد الله بن عثمان وعبدان لقب وأبو حزمة بالهلمة ثم الراى هو السكرى
 وساق المتن على لفظ أبي عروثة لانه ساق لفظ عبدان في كتاب الجزية ووقعت رواية أبي عروثة مقدمة على رواية
 أبي حزمة وساق المتن ثم عطف عليه رواية أبي حزمة وفي آخره فسمعت سهل بن حنيف يقول بذلك (قوله قال سهل بن
 حنيف يا أيها الناس) قد تقدم بيان سبب خطبته بذلك في تفسير سورة الفتح وبيان المراد بقوله سهل يوم أبي جندل

أمر يُفْطِنًا إِلَّا أَسْهَنُ بِنَا إِلَى أَمْرٍ كَرِهَهُ نَحْبِرُ هَذَا الْأَمْرَ قَالَ وَقَالَ أَبُو وائِلٍ شَهِدْتُ صِفِينَ
وَبَسَّتْ صِفُونَ

وقوله يفظننا بالظاء المعجمة المكسورة بعد الفاء الساكنة أي يوقنا في أمر فظيع وهو الشديد في الفجح ونحوه
وقوله إلا أسهنا يسكون اللام بعد الهاء والنون المفتوحين والمعنى أنزلنا في السهل من الأرض أي أفضين بنا وهو
كتابة عن التحول من الشدة إلى الترحح وقوله بنا في رواية الكشيبي بهار مراد سهل أنهم كانوا إذا وقوا في شدة
يحتاجون فيها إلى القتال في المغازي والثبوت والفتوح المعربة عمدوا إلى سيوفهم فوضعوها على عواتقهم وهو كناية عن
الجد في الحرب فإذا اضطروا ذلك انتصروا وهو المراد بالزول في السهل ثم استنتى الحرب التي وقعت بصفين لما وقع
فيها من إبطاء الصر وشدة المعارضة من حجج الفريقين إذ حجة على ومن معه ما شرع لهم من قتال أهل البني حتى
يرجعوا إلى الحق وحجة معاوية ومن معه ما وقع معه من قتل عثمان مظلوما ووجود قتله بأعيانهم في العسكر العراقي
ففظمت الشبهة حتى اشتد القتال وكثر القتل في الجانبين إلى أن وقع التحكيم فكان ما كان (قوله وقال أبو وائل شهدت
صفين وبست صفين) كذا في ذرو وغيره وبست صفون في رواية النسفي مثله ولكن قال وبست الصفون بزيادة
ألف ولا هم المشهور في صفين كسر الصاد المهملة وبعضهم فتحها وجزم بالكسر جماعة من الأئمة والفاء مكسورة مثقلة اتفاقا
والأشهر فيها بإيلاء قبل النون كإردن وفلسطين وقسرين وغيرها ومنهم من أبدل الياء واوا في الأحوال وعلى هاتين
الفتحتين فاعرابها إعراب غسليين وعربون ومنهم من أعربها إعراب جمع المذكر السالم فتصرف بحسب العوامل مثل لني عليين
وما أدراك ما عليون ومنهم من فتح النون مع الواو لزوما نقل كل ذلك ابن مالك ولم يذكر فتح النون مع الياء
لزوما وقوله اتهموا رأيكم على دينكم أي لا تعملوا في أمر الدين بالرأي المجرى الذي لا يستند إلى أصل من الدين وهو
كبحر قول علي فيما أخرجه أبو داود بسند حسن لو كان الدين بالرأي لكان مسح أسفل الخنزير أولى من أملاءه
والسبب في قول سهل ذلك ما تقدم بيانه في استتابة المرتدين أن أهل الشام لما استنصروا أن أهل العراق شارفوا
أن يغلبوهم وكان أكثر أهل العراق من القراء الذين يبالغون في التدين ومن ثم صار منهم الخوارج الذين مضى
ذكرهم فانكروا على علي ومن أطاعه الإجابة إلى التحكيم فاستند على قصة الحديبية وأن النبي صلى الله عليه وسلم
أجاب قريشا إلى المصالحة مع ظهور غلبته لهم وتوقف بعض الصحابة أولا حتى ظهر لهم أن الصواب ما أمرهم به
كما مضى بيانه مفصلا في الشروط وأول الكرماني كلام سهل بن حنيف بحسب ما احتمله اللفظ فقال كانهم
اتهموا سهلا بالتقصير في القتال حينئذ فقال لهم بل اتهموا أتم رأيكم فاني لا أنصر كما لم أكن مقصرا يوم الحديبية
وقت الحاجة فكذا توقفت يوم الحديبية من أجل اني لا أخالف حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك أتوقف اليوم
لأجل مصلحة المسلمين وقد جاء عن عمرو قول سهل ولفظه اتقوا الرأي في دينكم أخرجه البيهقي في المدخل هكذا
مختصرا وأخرجه هو والطبري والعلاني مطولا بلفظ اتهموا الرأي على الدين فلقد رأيتني أرد أمر رسول الله صلى
الله عليه وسلم برأي اجتهدا فرائه ما ألو عن الحق وذلك يوم أبي جندل حتى قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
تراني أرضى وتأبى والحاصل أن المصير إلى الرأي إنما يكون عند فقد النص وإلى هذا يوم قول الشافعي فيما
أخرجه البيهقي بسند صحيح إلى أحمد بن حنبل سمعت الشافعي يقول القياس عند الضرورة ومع ذلك فليس العامل
برأيه على ثقة من أنه وقع على المراد من الحكم في نفس الأمر وإنما عليه بذل الوسع في الاجتهاد ليؤجر ولو
أخطأ وبالله التوفيق وأخرج البيهقي في المدخل وابن عبد البر في بيان السلم عن جماعة من التابعين كالحسن وابن
سبيرين وشريح والشعبي والنخعي بإسانيد جيدة ذم القول بالرأي المجرى ويجمع ذلك كله حديث أبي هريرة لا يؤمن
أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به أخرجه الحسن بن سفيان وغيره ورجاله ثقات وقد صححه النووي في آخر
الأربعين وأما ما أخرجه البيهقي من طريق الشعبي عن عمرو بن حريث عن عمر قال إياكم وأصحاب الرأي فانهم

باب ما كان النبي ﷺ يُسألُ بما كُنْ يُنزلُ عَلَيْهِ الوحيُ فيقولُ لا أدري أو لم يُجب حتى يُنزلَ عَلَيْهِ الوحيُ ولم يَقُلْ برأى ولا يقياس

أعداء السن أعينهم الأحاديث أن يحفظوها فقالوا بالرأى فضلوا وأحلوا فظاهر في أنه أراد دم من قال بالرأى مع وجود النص من الحديث لغفاله التنبع عليه فهلا يلام وأولى منه باللوم من عرف النص وعمل بما عارضه من الرأى وتكلف لرده بالتأويل وإلى ذلك الإشارة بقوله في الترجمة وتكلف القياس والله أعلم وقال ابن عبد البر في بيان العلم بعد أن ساق آثاراً كثيرة في ذم الرأى ما ملخصه اختلف العلماء في الرأى المقصود إليه بالتم في هذه الآثار مرفوعها وموقوفها ومقطوعها فقالت طائفة هو القول في الاعتقاد بخالفة السنة لأنهم استعملوا آراءهم وأقيستهم في رد الأحاديث حتى طعنوا في المشهور منها الذي بلغ التواتر كحديث الشفاعة وأنكروا أن يخرج أحد من النار بعد أن يدخلها وأنكروا الحوض والميزان وعذاب القبر إلى غير ذلك من كلامهم في الصفات والعلم والنظر وقال أكثر أهل العلم الرأى المذموم الذي لا يجوز النظر فيه ولا الاشتغال به هو ما كان في نحو ذلك من ضروب البعد ثم أسند عن أحمد بن حنبل قال لا تكاد ترى أحداً نظراً في الرأى إلا وفي قلبه دغل قال وقال جمهور أهل العلم الرأى المذموم في الآثار المذكورة هو القول في الأحكام بالاستحسان والتشاغل بالأغلوطن ورد الفروع بعضها إلى بعض دون ردها إلى أصول السن وأضاف كثير منهم إلى ذلك من يتشاغل بالأكثر منها قبل وقوعها لما يلزم من الاستتراق في ذلك من تعطيل السن وقوى ابن عبد البر هذا القول الثاني واحتج له ثم قال ليس أحد من علماء الأمة ثبت عنده حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء ثم برده إلا باءاً نسخ أو معارضة أثر غيره أو اجماع أو عمل يجب على أصله الاتقياد إليه أو طعن في سنده ولو فعل ذلك بغير ذلك لسقط عدلته فضلاً عن أن يتخذ اماماً وقد أعاضم الله تعالى من ذلك ثم ختم الباب بما بلغه عن سهل بن عبد الله التستري الزاهد المشهور قال ما أحدث أحد في العلم شيئاً إلا سئل عنه يوم القيامة فإن وافق السنة سلم والا فلا (قوله باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يستل مما لم ينزل عليه الوحي فيقول لا أدري أو لم يجب حتى ينزل عليه الوحي) أي كانت له إذا سئل عن الشيء الذي لم يوح إليه فيه حالان أما أن يقول لا أدري وأما أن يسكت حتى يأتيه بيان ذلك بالوحي والمراد بالوحي أهم من التعبد بتلاوته ومن غيره ولم يذكر لقوله لا أدري دليلاً فإن كلاماً من الحديثين المعلق والموصول من أمثلة الشئ الثاني وأجاب بعض المتأخرين بأنه استغنى بعدم جوابه به وقال الكرماني في قوله في الترجمة لا أدري حوازة إذ ليس في الحديث ما يدل عليه ولم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم ذلك كذا قال وهو تساهل شديد منه في الإقدام على نبي الثبوت كما سألته والذي يظهر أنه أشار في الترجمة إلى ما ورد في ذلك ولكنه لم يثبت عنده منه شيء على شرطه وإن كان يصلح للحجة كعادته في أمثال ذلك وأقرب ما ورد عنده في ذلك حديث ابن مسعود الماضي في تفسير سورة ص من علم شيئاً فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله أعلم الحديث لكنه موقوف والمراد منه إنما هو ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أجاب بلا أعلم أو لا أدري وقد وردت فيه عدة أحاديث منها حديث ابن عمر جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أي البقاع خير قال لا أدري فأتاه جبريل فسأله فقال لا أدري فقال سل ربك فاتمض جبريل انتفاضة الحديث أخرجه ابن حبان وللحاكم نحوه من حديث جبير بن مطعم وفي الباب عن أنس عند ابن مردويه وأما حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما أدري الحدود كفارة لأهلها أم لا وهو عند الدراقلني والحاكم فقد تقدم في شرح حديث مجادة من كتاب العلم الكلام عليه وطريق الجمع بينه وبين حديث عبادة ووقع الإلزام بشيء من ذلك في كتاب الحدرد أيضاً وقال ابن الحاجب في أوائل مختصره ثبوت لا أدري وقد أوردت من ذلك ما تيسر في الأمالي في تخريج أحاديث المختصر (قوله ولم يقل برأى ولا يقياس)

لِقَوْلِهِ تَعَالَى بِمَا أَرَاهُ اللَّهُ

قال الكرماني هما مترادفان وقيل الرأي التفكير والقياس اللاحق وقيل الرأي أعم ليدخل فيه الاستحسان ونحوه انتهى والذي يظهر أن الأخير مراد البخاري وهو ما دل عليه اللفظ الذي أورده في الباب الذي قبله من حديث عبد الله بن عمرو وقال الاوزاعي العلم ما جاء عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وما لم يحج به عنهم فليس يعلم وأخرج أبو عبيد ويعقوب ابن شيبة عن ابن مسعود قال لا يزال الناس مشتغلين بخبر ما أتاهم العلم من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وأكبرهم فإذا أتاهم العلم من قبل أصغرهم وتفرقت أهواؤهم هلكوا وقال أبو عبيدة معناه أن كل ما جاء عن الصحابة وكبار التابعين لهم باحسان وهو العلم الموروث وما أحدثه من جاء بعدهم هو المذموم وكان السلف يفرقون بين العلم والرأي فيقولون للسنة علم ولما عداها رأي وعن أحمد يؤخذ العلم عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم عن الصحابة فإن لم يكن فهو في التابعين بخير وعنه ما جاء عن الخلفاء الراشدين فهو من السنة وما جاء عن غيرهم من الصحابة ممن قال أنه سنة لم أذفه وعن ابن المبارك ليسكن المعتمد عليه الأثر وتخذوا من الرأي ما يضر لكم الخير والحاصل أن الرأي إن كان مستندا للقول من الكتاب أو السنة فهو محمود وإن تجرد عن علم فهو مذموم وعليه يدل حديث عبد الله بن عمرو المذكور فإنه ذكر بعد فقد العلم أن الجهال يفتون برأيهم (قوله لقوله) في رواية المستطلي لقول الله تعالى بما أراك الله وقد نقل ابن بطال عن المهلب ما معناه إنما سكت النبي صلى الله عليه وسلم في أشياء معضلة ليست لها أصول في الشريعة فلا بد فيها من اطلاع الوحي والا فقد شرع صلى الله عليه وسلم لأمته القياس وأعلمهم كيفية الاستنباط فيما لائص فيه حيث قال للتي سأله هل تتحج عن أمها فأنه أحق بالقضاء وهذا هو القياس في لغة العرب وأما عند العلماء فهو تشبيه مالا حكم فيه بما فيه حكم في المعنى وقد شبه الحر بالخيل فاجاب من سأله عن الحر بالأية الجامعة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره إلى آخرها كذا قال ونقل ابن التين عن الداروي ما حصله أن الذي احتج به البخاري لما ادعاه من النبي حجة في الإثبات لأن المراد بقوله بما أراك الله ليس محصورا في المنصوص بل فيه إذن في القول بالرأي ثم ذكر قصة الذي قال إن امرأتى ولدت غلاما أسود هل لك من ابل إلى أن قال فلعله نزع عرق وقال لما رأى شيئا برمعة احتجى منه يأسودة ثم ذكر آثارا تدل على الإذن في القياس وتعقبها ابن التين بأن البخاري لم يرد النبي المطلق وإنما أراد أنه صلى الله عليه وسلم ترك الكلام في أشياء وأجلب بالرأي في أشياء وقد يوب لكل ذلك بما ورد فيه وأشار إلى قوله بعد بابين باب من شبه أصلا معلوما بأصل معين وذكر فيه حديث لدله نزع عرق وحديث فدين الله أحق أن يقضى وبهذا يندفع ما فهمه المهلب والداروي ثم نقل ابن بطال الخلاف هل يجوز للنبي أن يجتهد فيما لم ينزل عليه ثالثا فيما يجرى مجرى الوحي من منام وشبهه ونقل أن لائص لما لك فيه قال والأشبه جوازه وقد ذكر الشافعي المسئلة في الامم وذكر أن حجة من قال أنه لم يسئ شيئا إلا بأسر وهو على وجهين إما يوحى يتلى على الناس وإما برسالة عن الله أن أفضل كذا قول الله تعالى وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة الآية فالكتاب ما يتلى والحكمة السنة وهو ما جاء به عن الله بغير تلاوة ويؤيد ذلك قوله في قصة السيف لأقتنين بينكما بكتاب الله أي بوحيه ومثله حديث يعلى بن أمية في قصة النبي يسأل عن العمرة وهو لابس الجبة فسكت حتى جاءه الوحي فلما سرى عنه أجا به الشافعي من طريق طاروس أن عنده كتابا في العقول نزل به الوحي وأخرج البيهقي بسند صحيح عن حسان بن عطية أحد التابعين من ثقات الشاميين كان جبريل ينزل على النبي صلى الله عليه وسلم بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن ويجمع ذلك كله وما ينطق عن الهوى الآية ثم ذكر الشافعي أن وجهه الوحي ما يراه في المنام وما يليقه روح القدس في روعه ثم قال ولا تندرو السنن كلها واحدا من هذه المعاني التي وصفت انتهى واحتج من ذهب إلى أنه كان يجتهد بقول الله تعالى فاعتبروا بأولي الألبصار والانبيا أفضل أول

وقال ابن مسعود سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الرُّوحِ فَسَكَتَ حَتَّى نَزَلَتْ **حَرَشًا** عَلَيَّ بِنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ الْمُشَكِّدِ يَقُولُ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ مَرَّ بِنْتُ جَبْرِاقِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُنِي وَأَبُو بَكْرٍ وَهُمَا مَاشِيَانِ فَأَتَانِي وَقَدْ أُغْمِي عَلَى فَنَوَّضَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ صَبَّ وَضُوءَهُ عَلَيَّ فَأَقْفَتُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَبِّمَا قَالَ سُفْيَانُ فَقُلْتُ أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ كَيْفَ أَقْفِي فِي مَا لِي كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَا لِي قَالَ فَمَا أَجَابَنِي بِشَيْءٍ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ **بَابُ تَعْلِيمِ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتَهُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ بِمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ كَيْفَ لَيْسَ يَرَى وَلَا تَمْثِيلِ حَرَشًا** مُتَدُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْإِصْبَهَانِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذَكَرَ أَنَّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى

الابصار ولما ثبت من أجر المجتهد ومضاعفته والانبيا. أحق بما فيه جزيل الثواب ثم ذكر ابن بطال أمثلة مما عمل فيه صلى الله عليه وسلم بالرأى من أمر الحرب وتنفيذ الجيوش واعطاء المؤلفة وأخذ الفداء من أسارى بدر واستدل بقوله تعالى وشاورهم في الأمر قال ولا تكون المشورة الا فيما لانص فيه واحتج الباودى بقول عمر أن الرأى كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم مصيبا وإنما هو منا الظن والتكلف وقال الكرمانى قال المجوزون كأن التوقف فيما لم يجده أصلا يقين عليه والا فهو مأوربه لعموم قوله تعالى فاعتبروا يا أولى الابصار انتهى وهو ملخص مما تقدم واحتج ابن عبد البر لعدم القول بالرأى بما أخرجه من طريق ابن شهاب أن عمر خطب فقال يا أيها الناس ان الرأى إنما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم مصيبا لأن الله عز وجل يريه وإنما هو منا الظن والتكلف وهذا يمكن التسكك به لمن يقول كان يجتهد لكن لا يقع فيما يجتهد فيه خطأ أصلا وهذا في حقه صلى الله عليه وسلم فأما من بعده فان الوقائع كثرت والاقاويل انتشرت فكان السلف يتحرزون من المحدثات ثم انقسموا ثلاث فرق الأولى تمسكت بالأمر وعملوا بقوله صلى الله عليه وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين فلم يخرجوا في فتاويهم عن ذلك واذا سئلوا عن شيء لا نقل عنهم فيه امسكوا عن الجواب وتوقفوا والثانية قالوا ما لم يقع على ما وقع وتوسعوا في ذلك حتى أنكرت عليهم الفرقة الأولى كما تقدم وبجىء والثالثة توسطت قدمت الأثر مادام موجودا فاذا فقد قالوا (قوله وقال ابن مسعود سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح فسكت حتى نزلت الآية) هو طرف من الحديث الذى مضى قريبا في آخر باب ما يكره من كثرة السؤال موصولا الى ابن مسعود لكنه ذكره فيه بلفظ تمام ساعة ينظر وأورده بلفظ فسكت في كتاب العلم وأورده في تفسير سبحان بلفظ فامسك وفي رواية مسلم فأمسك النبي صلى الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئا ثم ذكر حديث جابر في مرضه وسؤاله كيف أصنع في مالي قال فما أجابني بشيء حتى نزلت آية الميراث وهو ظاهر فيما ترجم له وقد مضى شرحه مستوفى في تفسير سورة النساء (قوله باب تعلم النبي صلى الله عليه وسلم أُمَّتَهُ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ بِمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ كَيْفَ لَيْسَ يَرَى وَلَا تَمْثِيلِ) قال المهلب مراده أن العالم اذا كان يمكنه أن يحدث بالنصوص لا يحدث بنظره ولا يقاسه انتهى والمراد بالتمثيل القياس وهو اثبات مثل حكم معلوم في آخر لا اشترا كما في علة الحكم والرأى أعم وذكر فيه حديث أبي سعيد في سؤال المرأة قد ذهب الرجال بجديتك وفيه فأتاهن فعلمهن مما علمه وفيه ثم قال ما منكن امرأة تقدم بين يديها من ولدها ثلاثة وقد مضى شرحه مستوفى في أول كتاب الجنائز وفي العلم وقوله جاءت امرأة لم أقف على اسمها ويحتمل أن تكون هي أسماء بنت يزيد بن السكن وقوله هنا فأتاهن فعلمهن مما علمه الله تقدم هناك بلفظ فوعظهن فأمرهن فكان فيما قالن قد كرحو ما هنا ولم أر في شيء من طرقه بيان ما علمهن لكن يمكن أن يؤخذ من حديث أبي سعيد الآخر الماضى في كتاب الزكاة وفيه فرعى النساء

رسول الله ﷺ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ الرَّجَالُ بِحَدِيثِكَ فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا تَأْتِيكَ فِيهِ نَعْلَمُنَا بِمَا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَقَالَ اجْتَمِعِينَ فِي يَوْمٍ كَذَا وَكَذَا فِي مَكَانٍ كَذَا وَكَذَا فَاجْتَمِعْنَ فَاتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ بِمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ مَا مَنِكُنَّ امْرَأَةٌ تَقْدُمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا ثَلَاثَةَ إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ اثْنَيْنِ قَالَ فَأَعَادَهَا مَرَّتَيْنِ ثُمَّ قَالَ وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ وَاثْنَيْنِ **بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ يُقَاتِلُونَ وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ حَدِيثًا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْنَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ

قال يامعشر النساء صدقن فاني رأيتكن أ كثر أهل النار الحديث وفيه فقامت امرأة فقالت لم وفيه أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل وأليس اذا حاضت لم تصل ولم تصم وقد مضى شرحه مستوفى هناك وان المرأة المذكورة هي أسماة قال الكرماني موضع الترجمة من الحديث قوله كن لها حجابا من النار فانه أمر توقيفي لا يعلم إلا من قبل الله تعالى لا دخل للقياس والرأى فيه (قوله باب لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق) هذه الترجمة لفظ حديث أخرجه مسلم عن ثوبان وبعدهم لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك وله من حديث جابر مثله لكن قال مقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم القيامة وله من حديث معاوية المذكور في الباب نحوه (قوله وهم أهل العلم) هو من كلام المصنف وأخرج الترمذى حديث الباب ثم قال سمعت محمد بن اسمعيل هو البخارى يقول سمعت على بن المديني يقول هم أصحاب الحديث وذكر في كتاب خلق أفعال العباد عقب حديث أبي سعيد في قوله تعالى وكذلك جعلناكم أمة وسطا هم الطائفة المذكورة في حديث لا تزال طائفة من أمتي ثم سافه وقال وجاء نحوه عن أبي هريرة ومعاوية وجابروسله بن نفيل وقره بن ايامن انتهى وأخرج الحاكم في علوم الحديث بسند صحيح عن أحد ان لم يكونوا أهل الحديث فلا أدرى من هم ومن طريق يزيد بن هرون مثله وزعم بعض الشراح انه استفاد ذلك من حديث معاوية لأن فيه من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وهو في غاية البعد وقال الكرماني يؤخذ من الاستقامة المذكورة في الحديث الثاني ان من جملة الاستقامة أن يكون التفقه لأنه الأصل قال وهذا ترتبط الاخبار المذكورة في حديث معاوية لأن الاتفاق لابد منه أى المشار اليه بقوله وانما أنا قاسم ويعطى الله عز وجل (قوله حدثنا عبيد الله بن موسى) هو العبي بن الموحدة ثم المهمل الكوفي من كبار شيوخ البخارى وهو من اتباع التابعين وشيخه في هذا الحديث اسمعيل هو ابن أبي خالد تابعى مشهور وشيخ اسمعيل قيس هو ابن أبي حازم من كبار التابعين وهو مخدوم أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره ولهذا الاسناد حكم الثلاثيات وان كان رابعيا وقد تقدم بدمعلاطات النبوة يباين من رواية يحيى القطان عن اسمعيل انزل من هنا بدرجة ورجال سند الباب كلهم كوفيون لأن المغيرة ولى امره الكوفة غير مرة وكانت وفاته بها وقد اتفق الرواة عن اسمعيل على انه عن قيس عن المغيرة وخالفهم أبو معاوية فقال عن سعيد بدل المغيرة فأورده أبو اسمعيل الهروي في ذم الكلام وقال الصواب قول الجماعة عن المغيرة وحديث سعيد عند مسلم لكن من طريق ابن عثمان عن سعد (قوله لا تزال) بالثناة (١) أوله وفي رواية مسلم من طريق مروان الفرارى عن اسمعيل لن يزال قوم وهذه بالثناة والباقي مثله لكن زاد ظاهرين على الناس (قوله حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون) أى على من خالفهم أى غالبون أو المراد بالظهور أنهم غير مستترين بل

حدثنا إسحاق بن عمار عن يونس بن عمار عن ابن شهاب أخبرني حميد قال سمعت معاوية بن أبي سفيان يخضب قال سمعت النبي ﷺ يقول من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وإنما أنا قاسم ويغطي الله ولن يزال أمر هذه الأمة مستقيما حتى تقوم الساعة أو حتى يأتي أمر الله

مشهورون والأول أولى وقد وقع عند مسلم من حديث جابر بن سمرة أن يرح هذا الدين قائما تقابل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة وله في حديث عقبة بن عامر لا تزال عصابة من أمي يقاتلون على أمر الله فاهرب من لدوم لا يضرهم من خلفهم حتى تأتيهم الساعة وقد ذكرت الجمع بينه وبين حديث لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس في أوخر كتاب الفتن والقصة التي أخرجها مسلم أيضا من حديث عبد الله بن عمرو لا تقوم الساعة إلا على شرار الخلق هم شر من أهل الجاهلية لا يدعون الله بشئ إلا رده عليهم ومعارضة عقبة بن عامر بهذا الحديث قال عبد الله أجل ثم بعث الله ريحا كريح المسك فلا تترك نفسا في قلبه مقال حبة من إيمان إلا قبضت ثم يبقى شرار الناس عليهم تقوم الساعة وقد أشرت إلى هنا قريبا في الكلام على حديث قبض العلم وإن هذا أولى ما يتسك به في الجمع بين الحديثين المذكورين وذكرت ما نقله ابن بطال عن الطبري في الجمع بينهما أن شرار الناس الذين تقوم عليهم الساعة يكونون موضع مخصوص وإن موضعا آخر يكون به طائفة يقاتلون على الحق لا يضرهم من خلفهم ثم أورد من حديث أبي أمامة نحو حديث الباب وزاد فيه قيل يا رسول الله وأين هم قال بيت المقدس وأطال في تهرير ذلك وذكرت أن المراد بأمر الله هبوب تلك الريح وأن المراد بقيام الساعة ساعتهم وأن المراد بالذين يكونون بيت المقدس الذين يحصرهم الدجال إذا خرج فينزل عيسى الهم فيقتل الدجال ويظهر الدين في زمن عيسى ثم بعد موت عيسى تهب الريح المذكورة فهذا هو المعتمد في الجمع والجمع عند الله تعالى (قوله حدثنا اسمعيل) هو ابن أبي أويس وابن وهب هو عبد الله ويونس هو ابن يزيد وحيد هو ابن عبد الرحمن بن عوف (قوله سمعت معاوية بن أبي سفيان يخضب) في رواية عمير بن هاني سمعت معاوية على المنبر يقول وقد مضى في علامات النبوة ويأتي في التوحيد وفي رواية يزيد بن الأصم سمعت معاوية وذكر حديثا ولم أسمعه روى عن النبي صلى الله عليه وسلم على منبره حديثا غيره أخرجها مسلم (قوله من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين) تقدم شرح هذا في كتاب العلم وقوله وإنما أنا قاسم ويعطي الله تقدم في العلم بلفظ والله المعطي وفي فرض الحسن من وجه آخر والله المعطي وأنا القاسم وتقدم شرحه هناك أيضا (قوله ولن يزال أمر هذه الأمة مستقيما حتى تقوم الساعة أو حتى يأتي أمر الله) في رواية عمير بن هاني لا تزال طائفة من أمي قائمة بأمر الله وتقدم بعد بآيين من باب علامات النبوة من هذا الوجه بلفظ لا يزال من أمي أمة قائمة بأمر الله لا يضرهم من خلفهم حتى يأتيهم أمر الله وهم على ذلك وزاد قال عمير قال مالك بن خنمير قال معاذ وهم بالشام وفي رواية يزيد بن الأصم ولا تزال عصابة من المسلمين ظاهرين على من نأواهم إلى يوم القيامة قال صاحب المصنف في قوله لا يزال أهل الغرب يعني الرواية التي في بعض طرق مسلم وهي بفتح العين المعجمة وسكون الراء ذكر يعقوب بن شيبة عن علي بن المديني قال المراد بالغرب الدلو أي الغرب بفتح المهملة لأنهم أصحابها لا يستقي بها أحد غيرهم لكن في حديث معاذ وهم أهل الشام فالظاهر أن المراد بالغرب البلد لأن الشام غربي الحجاز كذا قال وليس بواضح ووقع في بعض طرق الحديث المغرب بفتح الميم وسكون المعجمة وهذا يرد تأويل الغرب بالغرب لكن يحتمل أن يكون بعض رواياته نقله بالمعنى الذي فهمه أن المراد الإقليم لا صفة بعض أهله وقيل المراد بالغرب أهل القوة والاجتهاد في الجهاد يقال في لسانه غرب بفتح ثم سكن أي حدة ووقع في حديث أبي أمامة عند أحد أنهم بيت المقدس وأضاف بيت إلى المقدس ولطبراني من حديث النهدي نحوه وفي حديث أبي هريرة في الأوسط للطبراني يقاتلون على أبواب دمشق وما حولها وعلى أبواب بيت

باب قول الله تعالى أو يلبسكم شيئا **حَدَّثَنَا** علي بن عبد الله حدَّثنا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ كَمَا نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ قَوْفِكُمْ قَالَ أَعْرَضُ بِوَجْهِكَ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكَ قَالَ أَعْرَضُ بِوَجْهِكَ فَلَمَّا نَزَلَتْ أَوْ يَلْبَسُكُمْ شَيْئًا وَيُذِيقُ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ قَالَ هَاتَانِ أَهْوَانُ أَوْ أُيَسَّرَ **بَاب** مِنْ شَيْءٍ أَصْلًا مَعْلُومًا بِأَصْلِ مَبِينٍ قَدْ يَتَى اللَّهُ حُكْمَهُمَا لِيُفْهِمَ السَّائِلَ **حَدَّثَنَا** أُصْبَغُ بْنُ الْفَرَّاجِ

المقدس وما حوله لا يضرهم من خذلهم ظاهرين الى يوم القيامة (قلت) ويمكن الجمع بين الأخبار بان المراد قوم يكونون بيت المقدس وهي شامية ويقعون بالدلو وتكون لهم قوة في جهاد العدو وحده وجد (تنبيه) اتفق الشراح على أن معنى قوله على من خلفهم أن المراد علوم عليهم بالعلية وأبعد من أبداع فرد على من جعل ذلك منقبة لأهل القرب انه مذمة لأن المراد بقوله ظاهرين على الحق أنهم غالبون له وان الحق بين أيديهم كالتيت وان المراد بالحدث ذم القرب وأهله لا مدحهم قال النووي فيه أن الاجماع حجة ثم قال يجوز أن تكبرن الطائفة جماعة متدة من أنواع المؤمنين ما بين شجاع وبصير بالحرب وفقه ومحدث ومفسر وقائم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وزاهد وعابد ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين في بلد واحد بل يجوز اجتماعهم في قطر واحد واقترابهم في أقطار الأرض ويجوز أن يجتمعوا في البلد الواحد وان يكونوا في بعض منه دون بعض ويجوز اخلاء الأرض كلها من بعضهم أولا فأولا الى أن لا يبقى الا فرقة واحدة فاذا انقضوا جاء أمر الله انتهى ملخصا مع زيادة فيه ونظير ما نه عليه ما حل عليه بعض الأئمة حديث ان الله يعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجد لها دينها أنه لا يلزم أن يكون في رأس كل مائة سنة واحد فقط بل يكون الأمر فيه كما ذكر في الطائفة وهو متجه فان اجتماع الصفات المحتاج الى تجديدها لا ينحصر في نوع من أنواع الخير ولا يلزم أن جميع خصال الخير كلها في شخص واحد الا أن يدعى ذلك في عمر ابن عبد العزيز فانه كان القائم بالأمر على رأس المائة الأولى باتصافه بجميع صفات الخير وتقدمه فيها ومن ثم اطلق أحد أنهم كانوا يحملون الحديث عليه وأما من جاء بعده فالشافعي وان كان متصفا بالصفات الجميلة الا أنه لم يكن القائم بأمر الجهاد والحكم بالعدل فعلى هذا كل من كان متصفا بشئ من ذلك عند رأس المائة هو المراد سواء تعدد أم لا (قوله **باب** في قول الله تعالى أو يلبسكم شيئا) ذكر فيه حديث جابر في نزول قوله تعالى قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذابا وقد تقدم شرحه مستوفى في تفسير سورة الانعام ووجه مناسبه لما قبله أن ظهور بعض الأمة على عدوم دون بعض يقتضى أن بينهم اختلاف حتى انفردت طائفة منهم بالوصف لأن غلبة الطائفة المذكورة ان كانت على الكفار ثبت المدعى وان كانت على طائفة من هذه الأمة أيضا فهو أظهر في ثبوت الاختلاف فذكر بعده أصل وقوع الاختلاف وانه صلى الله عليه وسلم كان يريد ان لا يقع فاعله الله تعالى أنه قضى بوقوعه وان كان ما قدره لاسئيل الى رفعه قال ابن بطال أجاب الله تعالى دعاء نبيه في عدم استئصال أمته بالعذاب ولم يجبه في أن لا يلبسهم شيئا أى فرقا مختلفين وان لا يذيق بعضهم بأس بعض أى بالحرب والقتل بسبب ذلك وان كان ذلك من عذاب الله لكن أخف من الاستئصال وفيه للمؤمنين كفارة (قوله **باب** من شبه أصلا معلوما بأصل مبين) وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم حكمها ليقوم السائل (في رواية الكشميني والاسماعيلي والجرجاني قد بين الله بحذف الواو وحذف النون والاول أولى وحذف الواو يوافق ترجمة المصنف الماضية قال مما عليه الله ليس يرى ولا تمثيل أى أن الذى ورد عنه من التمثيل انما هو تشبيه أصل بأصل والمشبه اخفى عند السائل من المشبه به وفائدة التشبيه التقريب لفهم السائل وأورده النسائي بلفظ من شبه أصلا معلوما بأصل مبيهم قد بين الله حكمها ليقوم السائل وهذا أوضح في المراد ذكر فيه حديث أبي هريرة

منه **حدثنا** أبو عروبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ قالت إن أُمِّي نذرت أن تصحَّ فأتت قبيل أن تصحَّ فأحجَّ عنها قال نعم حتى عنها أُرِيت لو كان على أمك دينٌ أكنيت قاضيته قالت نعم فقال فاقضوا الذي له فإن الله أحقُّ بالوفاء **باب** ما جاء في اجتهاد القضاة بما أنزل الله تعالى لقوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ومدح النبي ﷺ صاحب الحكمة حين يقضى بها ويعلمها لا يتكلف من قبله ومشاورة الخلفاء وسؤالهم أهل العلم **حدثنا** شهاب بن عباد حدثنا إبراهيم بن محمد

ان أمه مسترشدا أفاه بمحدثين فيما معنيان
ان من يحمل الحديث ولايد رف فيه المراد بالصيدلاني
حكم الله في الجزاء ذوي عد ل لنوي الصيد بالنبي بريان
لم يوقت ولم يسم ولكن قال فيه فليحكم العدلان
ولنا في النبي صلى عليه الله والصالون كل أوان
أسوة في مقاله لمعاذ افض بالرأى ان أني الحصان
وكتاب الفاروق يرجه الله ال الأشعري في تديان
قر اذا أشكلت عليك أمور فم قل بالصواب والعرفان

(٢) وتعقب بعضهم الأولية التي ادعاها ابن بطال بأن أنكار القياس ثبت عن ابن مسعود من الصحابة ومن التابعين عن عامر الشعبي من قضاة الكوفة وعن محمد بن سيرين من قضاة البصرة وذلك مشهور عنهم نقله ابن عبد البر ومن قبله الذراري وغيره عنهم وعن غيرهم والمذهب المعتدل ما قاله الشافعي القياس مشروع عند الضرورة لأنه أصل برأسه **(قوله باب** ما جاء في اجتهاد القضاة) كذا لأبي ذر والنسفي وابن بطال وطائفة القضاة بفتح أوله والمد وإضافة الاجتهاد اليه بمعنى الاجتهاد فيه والمعنى الاجتهاد في الحكم بما أنزل الله تعالى أو فيه حذف تقديره اجتهاد تنول القضاة ووقع في رواية غيرهم القضاة بصيغة الجمع وهو واضح لكن سيأتي بعد قليل الترجمة لاجتهاد الحاكم فيلزم التكرار والاجتهاد بذل الجهد في الطلب واصطلاحاً بذل الوسع للتوصل الى معرفة الحكم الشرعي **(قوله** بما أنزل الله لقوله ومن لم يحكم بما أنزل الله فالتكلم الظالمون) كذا للاكثر وللنسفي بما أنزل الله الآية وترجم في أوائل الأحكام للحديث الأول من الباب أجر من قضى بالحكمة لقول الله تعالى ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون وفيه إشارة الى أن الوصف بالصفتين ليس واحداً خلافاً لمن قال احدهما في النصارى والأخرى في المسلمين والأولى لليهود والأظهر للعموم وانصر المصنف على تلاوة الآيتين لا مكان تناولها للمسلمين بخلاف الأولى فانها في حق من استحل الحكم بخلاف ما أنزل الله تعالى وأما الآخرتان فهما لأعم من ذلك **(قوله** ومدح النبي صلى الله عليه وسلم صاحب الحكمة حين يقضى بها ويعلمها ولا يتكلف من قبله) يجوز في مدح فتح الدال على أنه فعل حاضر ويجوز تسكينها على أنه اسم والحال مجرورة وهو مضاف للفاعل واختلف في ضبط قبله فلاكثر بفتح الموحدة بعد القاف المكسورة أي من جهته وللكشميهني بتخانية سا كنة بدل الموحدة أي من كلامه وعند النسفي من قبل نفسه **(قوله** ومشاورة الخلفاء وسؤالهم أهل العلم) ذكر فيه حديثين الأول للثق الأول والثاني للثاني والثالث الأول لحديث ابن مسعود لاحد الا في اثنين وقد تقدم سندا ومتنا في أول كتاب الأحكام وترجم له أجر من قضى بالحكمة وتقدم الكلام عليه ثمة - فانهما حديث الفهرم قال سألت عمر عن املاص المرأة وقد تقدم شرحه مستوفى في أواخر الدييات

عن إسماعيل عن قيس عن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله مالا فأسط علىهلكته في الحق وآخر آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها **حدثنا** محمد أخبرنا أبو معاوية حدثنا هشام عن أبيه عن المغيرة بن شعبة قال سأل عمر بن الخطاب عن إملص المراءى هي التي يضرب بطنها فنلقي جنبنا فقال أئكم سمع من النبي ﷺ فيه شيئا فقلت أنا فقال ما هو قلت سمعت النبي ﷺ يقول فيه عروة عبد أو أمه فقال لا تبرخ حتى تجيشني بالمتخرج فيما قلت فخرجت فوجدت محمد بن مسلمة فحيث به فشهدت معي أنه سمع النبي ﷺ يقول فيه عروة عبد أو أمه * تابعه ابن أبي الزناد عن أبيه عن عروة عن المغيرة **باب** قول النبي ﷺ لتبتعن سنن من كان قبلكم **حدثنا** أحمد بن يونس حدثنا ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال

أخرجه عليا عن عبيد الله بن موسى عن هشام بن عروة ومن وجيه آخرين عن هشام وقوله هنا حدثنا محمد هو ابن سلام كما جزم به ابن السكن وقد أخرج البخاري في النكاح حديثا عن محمد بن سلام ومنه وبالأيام عند الجمع عن أبي معاوية فبهذه قرينة تؤيد قول ابن السكن واحتمال كونه من محمد بن المني بعد وإن كان أخرج في الطهارة عن محمد بن غازم بمجمعتين حديثا وهو أبو معاوية لكن الممثل انما يحمل على من يكون لمن عمله به اختصاص واختصاص البخاري بمحمد بن سلام مشهور وقوله في آخره تابعه ابن أبي الزناد يعني عبد الرحمن (عن أبيه) وهو عبد الله بن ذكوان وهو بكنته أشهر وسقط هذا للسني (قوله عن عروة عن المغيرة) كذا للاكثر وهو الصواب ووقع في رواية الكشميني عن الأعرج عن أبي هريرة وهو غلط فقد روياه موصولا عن البخاري نفسه وهو في الجز الثالث عشر من فرائد الأصهبائين عن الحامل قال حدثنا محمد بن اسمعيل البخاري حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي حدثني ابن أبي الزناد عن أبيه عن عروة عن المغيرة وكذا أخرجه الطبراني من وجه آخر عن عبد الرحمن بن أبي الزناد ولم ينه الجدي في الجمع ولا المزي في الأطراف ولا أحد من الشراح على هذا الموضع قال ابن بطال لا يجوز للقاضي الحكم إلا بعد طلب حكم الحادثة من الكتاب أو السنة فان عدمه رجع الى الاجماع فان لم يجده نظر هل يصح الجمل على بعض الأحكام المقررة لعلته تجمع بينهما فان وجد ذلك لزمه القياس عليها إلا ان عارضتها علة أخرى فيلزمه الترجيح فان لم يجد علة استدل بشواهد الأصول وغلبة الاشتباه فان لم توجه له شيء من ذلك رجع الى حكم العقل قال هذا قول ابن الطيب يعني أبا بكر الباقلاقي ثم أشار إلى انكار كلامه الأخير بقوله تعالى ما فرطنا في الكتاب من شيء وقد علم الجميع بأن النصوص لم تحط بجميع الحوادث ففرقا أن الله قد أبان حكمها بغير طريق النص وهو القياس ويؤيد ذلك قوله تعالى لعله الذين يستنبطونه منهم لأن الاستنباط هو الاستخراج وهو بالقياس لأن النص ظاهر ثم ذكر في الرد على منكري القياس وألزمهم التناقض لأن من أصلهم إذا لم يوجد النص الرجوع الى الاجماع قال فيلزمهم أن يأتوا بالاجماع على ترك القول بالقياس ولاسيلا لهم أن ذلك فوض أن القياس إنما ينكر اذا استعمل مع وجود النص أو الاجماع لا عند فقد النص والاجماع والله التوفيق (قوله **باب** قول النبي صلى الله عليه وسلم لتبتعن) بثنتين مفتوحين ثم موحدة مكسورة وعين مهملة مضمومة ونون ثقيلة وأصله تبتعن (سنن) بالهملة والنون بعد ما نون أخرى (من كان قبلكم) بفتح اللام ولفظ الترتجة مطاق لفظ الحديث الثاني (قوله عن المقبري) هو سعيد وسماه إسماعيلي في روايته عن إبراهيم بن شريك عن أحمد بن يونس شيخ البخاري فيه

لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي بأخذ القرون قبلها شبرا بشبر وذراعا بذراع فقيل
 يا رسول الله كفارس والروم فقال ومن الناس إلا أولئك **حدثنا محمد بن عبد العزيز** حدثنا
 أبو عمر الصنعاني من اليمن عن زبدي بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري عن
 النبي **ﷺ** قال لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا شبرا وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر
 ضب تبعتمهم قلنا يا رسول الله اليهود والنصارى قال فمن

(قوله لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي بأخذ القرون قبلها) كذا هنا بموحدة مكسورة والفاء مهموزة وخاء معجمة ثم
 معجمة والاخت بفتح الالف وسكون الحاء على الأشهر هو السيرة يقال أخذ فلان بأخذ فلان أي سار بسيرته وما أخذ
 أخذه أي ما ضل فله ولا تصد قصده وقيل الالف مثله وقرأه بعضهم أخذ بفتح الحاء جمع أخذه بكسر أوله مثل كسرة
 وكسر ووقع في رواية الأصيلي على ما حكاه ابن بطال بما أخذ القرون بموحدة وما الموصولة وأخذ بلفظ الفعل
 الماضي وهي رواية الاسماعيلي وفي رواية النسفي مأخذ بميم مفتوحة وهزمة ساكنة والقرون جمع قرن بفتح القاف
 وسكون الراء الامة من الناس ووقع في رواية الاسماعيلي من طريق عبد الله بن نافع عن ابن أبي ذئب الامة والقرون
 (قوله شبرا بشبر وذراعا بذراع) في رواية الكشميني شبرا شبرا وذراعا ذراعا (قوله فقيل يا رسول الله) في
 رواية الاسماعيلي من طريق عبد الصمد بن الثمان عن أبي ذئب فقال رجل ولم أقف عليه مسمى (قوله كفارس
 والروم) يعني الامتين المشهورتين في ذلك الوقت وهم الفرس في ملكهم كسرى والروم في ملكهم قيصر وفي رواية
 الاسماعيلي المذكورة كما فلت فارس والروم (قوله ومن الناس الا أولئك) أي فارس والروم لكونهم كانوا اذذاك
 أكبر ملوك الأرض وأكثرهم رعية وأوسعهم بلادا (قوله حدثنا محمد بن عبد العزيز) هو الرمي وأبو عمر الصنعاني
 بمهمل ثم نون هو حفص بن ميسرة وقوله من اليمن أي هو رجل من اليمن أي هو من صنعاء اليمن لا من صنعاء الشام
 وقيل المراد أصله من اليمن وهو من صنعاء الشام ونزل عسقلان (قوله لتتبعن سنن) بفتح السين لئلا كثروا قال ابن التين
 قرأناه بضمها وقال المهلب بالفتح أولى لانه الذي يستعمل فيه الذراع والشبر وهو الطريق (قلت) وليس اللفظ الأخير
 يعيد من ذلك (قوله شبرا شبرا وذراعا ذراعا) في رواية الكشميني شبرا بشبرا وذراعا بذراع عكس النبي قال عياض
 الشير والذراع والطريق ودخول الحجر تمثيل للاقتداء بهم في كل شيء مما نهى الشرع عنه وذمه (قوله جحر) بضم
 الجيم وسكون المهملة والضب الحيوان المعروف تقدم الكلام عليه في ذكر بني اسرائيل (قوله قلنا) لم أقف على
 تعيين القائل (قوله قال فن) هو استفهام انكار والتقدير فن هم غير أولئك وقد أخرج الطبراني من حديث المستورد بن
 شداد رفته لا تترك هذه الامة شيئا من سنن الاولين حتى تأتيه ووقع في حديث عبد الله بن عمرو عند الشافعي بسند
 صحيح لتركن سنة من كان قبلكم حلولا ومرها قال ابن بطال أعلم صلى الله عليه وسلم أن أمته ستبغ المحدثات
 من الامور والبدع والاهواء كما وقع للأمم قبلهم وقد أنذرت في احاديث كثيرة بان الآخر شر والساعة لا تقوم الا
 على شرار الناس وان الدين انما يبقى قائما عند خاصة من الناس (قلت) وقد وقع معظم ما أنذره صلى الله عليه وسلم
 وسيقع بقية ذلك وقال الكرمانى حديث أبي هريرة مغاير لحديث أبي سعيد لأن الاول فسر بفارس والروم والثاني
 باليهود والنصارى ولكن الروم نصارى وقد كان في الفرس يهود أو ذكر ذلك على سبيل المثال لانه قال في السؤال
 كفارس انتهى ويكره عليه جوابه صلى الله عليه وسلم بقوله ومن الناس الا أولئك لان ظاهره المصرفين وقد أجاب
 عنه الكرمانى بان المراد حصر الناس المعبود من المتبوعين (قلت) ووجهه أنه صلى الله عليه وسلم لما بعث كان
 ملك البلاد منحصر في الفرس والروم وجميع من عداهم من الامم من تحت ايديهم أو كلا شيء بالنسبة اليهم فصح

باب إمام من دعا إلى ضلالة أو سن سنة سيئة لقول الله تعالى ومن أوزار الذين يضلونهم الآية **عز بن الحُمَيْدِي** حدثنا **سفيان** حدثنا **الإمام** عن **عبد الله بن مرة** عن **مُتروقي** عن **عبد الله** قال قال النبي **ﷺ** ليس من نفس تقتل مظلمًا إلا كانت على ابن آدم الأول

المحصر بهذا الاعتبار ويحتمل أن يكون الجواب اختلف بحسب المقام بحيث قال **فارض** والروم كانت هناك قرينة تتعلق بالحكم بين الناس وسياسة الرعية وحيث قيل اليهود والنصارى كان هناك قرينة تتعلق بأمر الديانات أصولها وفروعها ومن ثم كان في الجواب عن الأول ومن الناس الا أولئك وأما الجواب في الثاني بالايجاب فيؤيد الحمل المذكور وأنه كان هناك قرينة تتعلق بما ذكرت واستدل ابن عبد البر في باب ذم القول بالرأى اذا كان على غير أصل بما أخرجه من **جامع بن وهب** أخبرني **يحيى بن أيوب** عن **هشام بن عروة** أنه سمع **أباه** يقول لم يرل أمر بني اسرائيل مستقيماً حتى حدث فيهم المولدون أبناء سبأيا الأمم فحدثوا فيهم القول بالرأى وأضلوا بني اسرائيل قال وكان أبي يقول السن السن فان السن قوام الدين وعن ابن وهب أخبرني **بكر بن مضر** عن **سمعان بن شهاب الزهري** وهو يذكر ما وقع الناس فيه من الرأى وتركهم السن فقال ان اليهود والنصارى انما اسئلخوا من العلم الذي كان بأيديهم حين اسئلخوا الرأى وأخذوا فيه وأخرج ابن أبي خيثمة من طريق **مكحول** عن **أنس** قيل يا رسول الله متى يترك الأمر بالمرورف والنهي عن المنكر قال اذا ظهر فيكم ما ظهر في بني اسرائيل اذا ظهر الادهان في خياركم والفحش في شراركم والملك في صفاركم والفقه في ردالكم وفي مصنف **قاسم بن اصبغ** بسند صحيح عن **عمر** فساد الدين اذا جاء العلم من قبل الصغير استعصى عليه الكبير وصلاح الناس اذا جاء العلم من قبل الكبير تابعه عليه الصغير أو ذكر أبو عبيد أن المراد بالصغر في هذا صغر القدر لا السن والله أعلم ه **قوله** باب ثم من دعا إلى ضلالة أو سن سنة سيئة لقوله تعالى ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم (ورد فيما ترجم به حديثنا بلفظ وليس على شرطه واكتفى بما يؤدى معناهما وهما ما ذكرهما من الآية والحديث فاما حديث من دعا إلى الضلالة فأخرجه **مسلم** وأبو داود والترمذي من طريق **العلاء بن عبد الرحمن** عن **أبيه** عن **أبي هريرة** قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الأثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً وأما حديث من سن سنة سيئة فأخرجه **مسلم** من رواية **عبد الرحمن بن هلال** عن **جرير بن عبد الله البجلي** في حديث طويل قال فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن في الاسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيئاً وأخرجه من طريق **المنذر بن جرير** عن **أبيه** مثله لكن قال شيء في الموضوعين بالرفع وأخرجه **الترمذي** من وجه آخر عن **جرير** بلفظ من سن سنة خير ومن سن سنة شر وأما الآية فقال **بجاهد** في قوله تعالى ليحملوا أوزارهم كاملة يوم القيامة ومن أوزار الذين يضلونهم قال حملهم ذنوب أنفسهم وذنوب من أطاعهم ولا يخفف ذلك عن أطاعهم شيئاً وأخرج عن **الربيع بن أنس** أنه فسر الآية المذكورة بحديث **أبي هريرة** المذكور ذكره **مرسلاً** بغير سند وأما حديث الباب عن **عبد الله بن مسعود** فقد مضى شرحه في أول كتاب القصص وتقدم البحث في المراد بالمفارقة للجماعة المذكور فيه قال **المهلب** هذا الباب والذي قبله في معنى التحذير من الضلال واجتتاب البدع ومعدنات الأمور في الدين والنهي عن مخالفة سبيل المؤمنين انتهى ووجه التحذير أن النبي يحدث البدة قد يتهاون بها لحفة أسرها في أول الأمر ولا يشعر بما يرتب عليها من المفسدة وهو أن يلحقه اثم من عمل بها من بعده ولو لم يكن هو عمل بها بل لكونه كان الأصل في احداثها ه

عوفٍ فلَمَّا كَانَ آخِرَ حَجَّةِ حَجَّتِهَا مَعْمَرُ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَمِينِي لَوْ شَهِدْتَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنَاهُ رَجُلٌ قَالَ إِنَّ فَلَانًا يَقُولُ لَوْ مَاتَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ لَبَاتَيْنَا فَلَانًا فَقَالَ عَمْرُو لَأَقُومَنَّ الشَّيْءَ فَأَحَدَرُ هُوَ لَآءِ الرُّهْطِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَنْصُبُوهُمْ مُكَلِّفٌ لَا تَقَعَلُ فَإِنَّ الْمَرْسِيَةَ يَجْمَعُ رِعَاخَ النَّاسِ يَغْلِبُونَ عَلَى مَجْلِسِكَ فَأَخَافُ أَنْ لَا يُنْزَلُوهَا عَلَى وَجْهِهَا فَيُطَيِّرُ بِهَا كُلَّ مُطَيِّرٍ فَأَمِيلُ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ دَارَ الْهِجْرَةِ وَدَارَ السَّنَةِ فَتَخْلُصُ بِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فَيَحْفَظُوا مَقَاتِلَكَ وَيُنْزَلُوهَا عَلَى وَجْهِهَا فَقَالَ وَاللَّهِ لَأَقُومَنَّ بِهِ فِي أَوَّلِ مَقَامٍ أَقُومُهُ بِالْمَدِينَةِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ فَكَانَ فِيهَا أَنْزَلَ آيَةَ الرَّحْمِ **حَدَّثَنَا** مُسْلِمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُمْتَقَانِ مِنْ كَثَّانٍ فَتَمَحَّطَ فَقَالَ بَخَّ بَخَّ أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَمَحَّطُ فِي الْكَثَّانِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَإِنِّي لِآخِرُهُ فِيمَا بَيْنَ مَنَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ

واضحاً في آخر كتاب الفتن وفيه فلا يبقى مناقق ولا مناقفة الا خرج اليه فذلك يوم الخلاص ه الحديث الثاني حديث ابن عباس كنت أقرى عبد الرحمن بن عوف الحديث في خطبة عمر الذي تقدم بطوله مشروحا في باب رجم الجلي من الحدود وذكر هنا منه طرفا والغرض منه هنا ما يتعلق بوصف المدينة بدار الهجرة ودار السنة ومأوى المهاجرين والأنصار وقوله فيه فلما كان آخر حجة حجها عمر فقال عبد الرحمن جواب لما محذوف وقد تقدم يانه وهو فلما رجع عبد الرحمن من عند عمر لقيني فقال وقوله فيه قال ابن عباس هو موصول بالسند المذكور وقوله فقدمنا المدينة فقال ان الله بعث محمدا بالحق حذف منه قطعة كبيرة بين قوله قدمنا المدينة وبين قوله قال الى آخره تقدم بيانها هناك وفيها قصة مع سعيد بن زيد وخروج عمر يوم الجمعة وخطبه بطولها وقد أدخل كثير من يقول بحجة اجماع أهل المدينة هذه المسئلة في مسئلة اجماع الصحابة وذلك حيث يقول لانهم شاهدوا النزول وحضروا الوحى وما أشبه ذلك وهما مستثنان مختلفان والقول بان اجماع الصحابة حجة أقوى من القول بان اجماع أهل المدينة حجة والراجح أن أهل المدينة من بعد الصحابة اذا اتفقوا على شئ كان القول به أقوى من القول بغيره الا أن يخالف نصا مرفوعا كما أنه يرجح بروايتهم لشهرتهم بالثبوت في النقل وترك التدليس والتي يختص بهذا الباب القول بحجة قول أهل المدينة اذا اتفقوا وأما ثبوت فضل المدينة وأهلها وغالب ما ذكر في الباب فليس يقوى في الاستدلال على هذا المطلوب ه الحديث الثالث (قوله عن محمد) هو ابن سيرين ووقع منسوبا في رواية الترمذى عن قتيبة عن حماد بن زيد (قوله ثوبان ممتقان) بفتح السين المعجمة الثقيلة بعدها قال أى مصبوغان بالمشق بكسر الميم وسكون المعجمة وهو الطين الأحمر وقوله بَخَّ بَخَّ بموحدة ثم معجمة مكرر طبة تعجب ومدح وفيها لغات وقد تقدم شرحه في باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الرقاق والغرض منه قوله وانى لآخر ما بين المنبر والهجرة هو مكان القبر الشريف وقال ابن بطال عن المهلب وجه دخوله في الترجمة الاشارة الى أنه لما صبر على الشدة الى أشار اليها من أجل ملازمة النبي صلى الله عليه وسلم في طلب العلم جوزى بما انفرد به من كثرة محفوفه ومنقوله من الأحكام وغيرها وذلك ببركة صبره على المدينة ه الحديث الرابع حديث ابن عباس في شهود العيد مع النبي صلى الله عليه وسلم تقدم شرحه مستوفى في صلاة العيد وسياته هناك أمم والغرض منه هنا ذكر الملص حيث قال

مَعَشِيَا عَلَى قَبِيحِهِ الْجَانِي فَيَضَعُ رِجْلَهُ عَلَى عُنُقِي وَيُرِي أَنِّي يَجْنُونَ وَمَا بِي مِنْ جُنُونٍ مَا بِي إِلَّا
 الْجَوْعُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ قَالَ سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ
 أَنَسَدَيْتَ الْعَيْدَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ نَعَمْ وَلَوْلَا مَنْزِلَتِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ مِنَ الصَّغَرِ فَأَتَى الْعِلْمَ الَّذِي
 عِنْدَ دَارِ كَثِيرٍ بِنِ الصَّلَاتِ فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ وَلَمْ يَذْكُرْ أَذَانًا وَلَا إِمَامَةً ثُمَّ أَمَرَ بِالصَّدَقَةِ فَجَعَلَ
 النِّسَاءَ يُشِيرْنَ إِلَى أَذَانِهِنَّ وَحُلُوقِهِنَّ فَأَمَرَ بِإِلَاقَاتِهِنَّ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ **حَدَّثَنَا** أَبُو
 نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ سَعْتَمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِي
 مَوْبَا مَاشِيًا وَرَأَى كَيْفًا **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ
 قَالَتْ لَعَبَدَ اللَّهُ بِنِ الزُّبَيْرِ إِذْ فَنِي مَعَ صَوَاحِبِي وَلَا تَذْفِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْبَيْتِ فَأَيْ أَكْرَهُ أَنْ
 أَزْكِي • وَعَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ سَعْتَمَرَ أَرْسَلَ إِلَى عَائِشَةَ أَتَدْفِي بِي أَنْ أَدْفَنَ مَعَ صَاحِبِي فَقَالَتْ إِي
 وَاقِهِ قَالَ وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أُرْسِلَ إِلَيْهَا مِنَ الصَّحَابَةِ قَالَتْ لَا وَاللَّهِ لَا أُورِثُهُمْ بِأَحَدٍ أَبَدًا

فَأَتَى الْعِلْمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرٍ بِنِ الصَّلَاتِ وَالدَّارِ الْمَذْكُورَةَ بَنِيَتْ بَعْدَ الْعَهْدِ النَّبَوِيِّ وَإِنَّمَا عَرَفَ بِهَا لَشَهْرَتِهَا وَقَالَ
 ابْنُ بَطَالٍ عَنِ الْمُهَلَّبِ شَاهِدَ التَّرْجَمَةِ قَوْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَلَوْلَا مَكَانِي مِنَ الصَّغَرِ مَا شَهِدْتُهُ (٢) لِأَنَّ مَعْنَاهُ أَنَّ صَغِيرَ
 أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَكَبِيرِهِمْ وَنِسَاءَهُمْ وَخَدَمَهُمْ صَبَطُوا الْعِلْمَ مَعَانِيَةً مِنْهُمْ فِي مَوَاطِنِ الْعَمَلِ مِنْ شَارِعِهَا الْمُبِينِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى
 وَلَيْسَ لَعْنُهُمْ هَذِهِ الْمَنْزِلَةَ وَتَعَقَّبَ أَنَّ قَوْلَ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنَ الصَّغَرِ مَا شَهِدْتُهُ إِشَارَةٌ مِنْهُ إِلَى أَنَّ الصَّغَرِ مِظَنَةٌ عَدَمِ الرُّوْصُولِ
 إِلَى الْمَقَامِ الَّذِي شَهِدَ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى سَمِعَ كَلَامَهُ وَسَازِرَ مَا قَصَهُ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ لَكِنْ لِمَا كَانَ ابْنُ عَمْرٍ
 وَخَلَهُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ وَصَلَ بِذَلِكَ إِلَى الْمَنْزِلَةِ الْمَذْكُورَةِ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ يَصِلْ وَيُؤْخَذُ مِنْهَا بِنِ التَّعْمِيمِ الَّذِي آدَاهُ الْمُهَلَّبُ
 وَعَلَى تَقْدِيرِ تَسْلِيمِهِ فَبِهِ خَاصٌّ بِمَنْ شَهِدَ ذَلِكَ وَهُمْ الصَّحَابَةُ فَلَا يُشَارِكُهُمْ فِيهِمْ مِنْ بَعْدِهِمْ بِمَجْرَدِ كَوْنِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ
 الْحَدِيثِ الْخَامِسُ حَدِيثُ ابْنِ عَمْرٍ فِي آتِيَانِ قِبَاءٍ وَتَدَقُّمِ شَرْحِهِ فِي أَوَاخِرِ الصَّلَاةِ وَفِيهِ زِيَادَةٌ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ قَالَ ابْنُ
 بَطَالٍ عَنِ الْمُهَلَّبِ الْمُرَادُ مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ مَعَانِيَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاشِيًا وَرَأَى كَيْفًا فِي قَصْدِهِ مَسْجِدَ قِبَاءٍ وَهُوَ
 مَشْهُدٌ مِنْ مَشَاهِدِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ ذَلِكَ بِغَيْرِ الْمَدِينَةِ هَذَا الْحَدِيثُ السَّادِسُ (قَوْلُهُ عَنْ هِشَامٍ وَابْنِ عُرْوَةَ
 ابْنِ الزُّبَيْرِ وَوَقَعَ مَنْسُوبًا فِي رِوَايَةِ جَرِيرِيَّةِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عِنْدَ أَبِي نَعِيمٍ (قَوْلُهُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَعَبَدَ اللَّهُ بِنِ
 الزُّبَيْرِ) أَيْ أَنَّهُ قَالَتْ (قَوْلُهُ مَعَ صَوَاحِبِي) جَمْعُ صَاحِبَةٍ تَرِيدُ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَادَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ
 مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ بِنِ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ بِالْبَيْعِ (قَوْلُهُ وَلَا تَذْفِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْبَيْتِ) يَمَارَضُهُ فِي
 الظَّاهِرِ قَوْلُهُا فِي دَفْنِ عَمْرٍ (قَوْلُهُ فَأَيْ أَكْرَهُ أَنْ أَزْكِي) بِفَتْحِ الْكَافِ الثَّقِيلَةِ عَلَى الْبِنَاءِ لِلدَّجْهُولِ أَيْ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى أَحَدٍ
 بِمَا لَيْسَ فِي بِلِ بِمَجْرَدِ كَوْنِهِ مَدْفُونًا عِنْدَهُ دُونَ سَائِرِ نِسَائِهِ فَيُظَنُّ أَنَّ خِصَصَتْ بِذَلِكَ مِنْ دُونِهِ لِمَعْنَى فِي لَيْسَ فِيهِمْ
 وَهَذَا مِنْهَا فِي غَايَةِ التَّرَاضَعِ هَذَا الْحَدِيثُ السَّابِعُ (قَوْلُهُ وَعَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ) هُوَ مُوْصُولٌ بِالسَّنَدِ الَّذِي قَبْلَهُ وَقَدْ أَخْرَجَهُ
 الْإِسْمَاعِيلِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ مُوْصُولًا أَنَّ عَمْرًا أُرْسِلَ إِلَى عَائِشَةَ هَذَا صَوْرَتُهُ الْإِسْرَارُ لِأَنَّ عَمْرًا لَمْ يَدْرِكْ
 زَمَانَ إِسْرَارِ عَمْرٍ إِلَى عَائِشَةَ لَكِنَّهُ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ حَمَلَهُ عَنْ عَائِشَةَ فَيَكُونُ مُوْصُولًا (قَوْلُهُ مَعَ صَاحِبِي) بِالثَّنْيَةِ (قَوْلُهُ
 قَالَتْ أَيُّ وَاقِهِ قَالَ وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أُرْسِلَ إِلَيْهَا مِنَ الصَّحَابَةِ) هُوَ مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ الرَّجُلُ وَلَفْظُ الرِّسَالَةِ مَحْذُوفٌ
 وَتَدَقُّمٌ هُوَ بِسَالْمَا أَنْ يَدْفَنَ مَعَهُمْ وَجَوَابُ الشَّرْطِ قَالَتْ لَخ (قَوْلُهُ قَالَتْ لَا وَاللَّهِ لَا أُورِثُهُمْ بِأَحَدٍ أَبَدًا) بِالثَّلَاثَةِ مِنَ الْإِنْبَاءِ

عز أبو بن سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَدَلٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ أَخْبَرَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ فَيَأْتِي الْعَوَالِي وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ * وَزَادَ اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ وَبَعْدُ الْعَوَالِي أَرْبَعَةٌ أَمْيَالٌ أَوْ ثَلَاثَةٌ **عز** عَزْرُ بْنُ زُرَّارَةَ

قال ابن التين كذا وقع الصواب لا أوثر أحداهم أبدا قال شيخنا ابن الملقن ولم يظهر لي وجه صوابه انتهى وكأنه يقول انه مقلوب وهو كذلك وبذلك صرح صاحب المطالع ثم الكرماني قال ويحتمل أن يكون المراد لأثيرهم بأحد أي لا أنبشهم لدفن أحد والباء بمعنى اللام واستشكك ابن التين بقولها في قصة عمر لاوثرته على نفسى وأجاب باحتمال أن يكون الذي أثرته به المكان الذي دفن فيه من وراه قبر أبيها بقرب النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لا ينفي وجود مكان آخر في الحجر (قلت) وذكر ابن سعد من طرق ان الحسن بن علي أوصى أخاه أن يدفنه عندهم ان لم يقع بذلك فنته فصد عن ذلك بنو أمية فدفن بالقيع وأخرج الترمذي من حديث عبد الله بن سلام قال مكتوب في التوراة صفة محمد وعيسى بن مريم عليهما السلام يدفن معه قال أبو داود أحد رواه وقد بقي في البيت موضع قبر وفي رواية الطبراني يدفن عيسى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر فيكون قبرا رابعا قال ابن بطلان عن المهلب انما كرهت عائشة أن تدفن معهم خشية أن يظن أحدا أنها أفضل الصحابة بعد النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبه فقد سأل الرشيد مالكا عن منزلة أبي بكر وعمر من النبي صلى الله عليه وسلم في حياته فقال كثر لهما منه بعد مماته فزكاهما بالقرب منه في القعة المباركة والتربة التي خاق منها فاستدل على انها أفضل الصحابة باختصاصهما بذلك وقد احتج أبو بكر الاجري المالكي بأن المدينة أفضل من مكة بالنبي صلى الله عليه وسلم مخلوق من تربة المدينة وهو أفضل البشر فكانت تربته أفضل التربة انتهى وكون تربته أفضل التربة لا نزاع فيه وانما النزاع هل يلزم من ذلك أن تكون المدينة أفضل من مكة لأن المجاور للشيء لو ثبت له جميع مزاياه لكان لما جاور ذلك المجاور نحو ذلك فيلزم أن يكون ما جاور المدينة أفضل من مكة وليس كذلك اتفاقا كذا أجاب به بعض المتقدمين وفيه نظر الحديث الثامن (قوله حدثنا أبو بن سليمان) أي ابن بلال المدني والسند كله مدنيون ولم يسمع أبو بن من أبيه بل حدث عنه بواسطة وهو مقل ووثقه أبو داود وغيره وزعم ابن عبد البر أنه ضعيف فوم وانما الضيف آخر وافق اسمه واسم أبيه (قوله يأتي العوالي) تقدم بيانه في كتاب المواقيت مع شرحه (قوله وزاد الليث عن يونس) يعني عن ابن شهاب عن أنس ويونس هو ابن يزيد الأيلي وهذه الطريق وصلها البيهقي من طريق عبد الله بن صالح كاتب الليث حدثني الليث عن يونس أخبرني ابن شهاب عن أنس فقد ذكر الحديث بتمامه وزاد في آخره وبعد العوالي من المدينة على أربعة أميال (قوله ويد العوالي أربعة أميال أو ثلاثة) كأنه شك منه فانه عدده عن أبي صالح وهو على عادته يورد له في الشواهد والتسمات ولا يحتاج به في الأصول قال ابن بطلان عن المهلب معنى الحديث أن بين العوالي ومسجد المدينة للسائى شيئا معلما من معالم ما بين الصلاتين يستغنى الماشي فيها يوم النعم عن معرفة الشمس وذلك معلوم في سائر الارض قال فاذا كانت مقادير الزمان معينة بالمدينة بمكان باد للبيان يتقله العلماء الى أهل الآفات ليتمشوا في أقاليم البلدان فكيف يساوهم أهل بلد غيرهما وهذا الذي قاله يعنى ايراده عنه عن تكلف البحث معه فيه وبالله التوفيق الحديث التاسع حديث السابق بن يزيد في ذكر الصاع وقد تقدم شرحه في كتاب كفاية الايمان وقوله في هذه الرواية مدا وثلاثا بمدكم اليوم وقع لبعضهم مدا وثلاث وهو على طريق من يكتب المنسوب بغير ألف وقال الكرماني أو يكون في كان ضمير الشأن فيرتفع على الخبر ومناسبة هذا الحديث للترجمة أن قدر الصاع مما اجتمع عليه أهل الحرمين بعد العهد النبوي واستمر فلما زاد بنو أمية في الصاع لم يتركوا اعتبار الصاع النبوي فيماورد فيه التقدير بالصاع من زكاة الفطر

حدثنا القاسم بن مالك عن الجعيد سمعت السائب بن يزيد يقول كان الصاع على عهد النبي ﷺ
مُدًّا وثلاثًا بعدكم اليوم وقد زيد فيه **حَدَّثَنَا** عبد الله بن مسleme عن مالك عن إسحاق بن
عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال اللهم بارك لهم في ميكلهم
وبارك لهم في صاعهم ومدهم يعني أهل المدينة **حَدَّثَنَا** إبراهيم بن المنذر حدثنا أبو ضمرة
حدثنا موسى بن عتبة عن نافع عن ابن عمر أن اليهود جاؤا إلى النبي ﷺ برسولهم وامرأة
زينا فامرهم بما فرجما قريبا من حيث توضع الجنائز عند المسجد **حَدَّثَنَا** إسماعيل حدثني
مالك عن عمرو مولى المطلب عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ طلع له أحد
فقال هذا جبل يحبُّهُ اللهُ وإن إبراهيم حرم مكة وإني أحرّم ما بين لابتيها *
تابعه سهل عن النبي ﷺ في أحد **حَدَّثَنَا** ابن أبي مرزيم حدثنا أبو غسان حدثني أبو حازم

وغيرها بل استروا على إقراره في ذلك وإن استعملوا الصاع الزائد في شيء غير ما وقع فيه التقدير بالصاع كما به
عليه مالك ورجع إليه أبو يوسف في القصة المشهورة وقوله وقد زيد فيه زاد في رواية الإسماعيلي في زمن عمر بن
عبد العزيز (قوله سمع القاسم بن مالك الجعيد) يشير إلى ما تقدم في كفاية الإيمان عن عثمان بن أبي شيبة عن
القاسم حدثنا الجعيد ووقع في رواية زياد بن أيوب عن القاسم بن مالك قال أنبأنا الجعيد أخرجه الإسماعيلي الحديث
العاشر حديث أنس في البقاء لأهل المدينة بالبركة في صاعهم وهدم تقدم شرحه في البيوع وفي كفاية الإيمان وقوله
في آخره يعني أهل المدينة قال ابن بطال عن المهلب دعاؤه صلى الله عليه وسلم لأهل المدينة في صاعهم وهدم خصمهم
من البركة ما اضطر أهل الآفاق إلى تقديم ذلك الميار المدعوله بالبركة ليجعلوه طريقة متبعة في معاشهم وأداء
ما فرض الله عليهم الحديث الحادي عشر حديث ابن عمر في قصة اليهوديين الذين زينا تقدم شرحه في المحاريرين وسياقه
هناك أم وقوله حيث توضع الجنائز كذا للاكثر بلفظ الفعل المضارع ووقع في رواية المستمل موضع الجنائز
الحديث الثاني عشر حديث أنس في أحد هنا جبل يحبنا ونحبه وفيه أن إبراهيم حرم مكة وقد تقدم من هذا الوجه
من طريق مالك في غزوة أحد هكذا مختصرا وقد تقدم بأنم من هذا السياق في الجهاد من وجه آخر عن عمرو وتقدم
ما يتعلق بشرح ما ذكر هنا في آخر الحج الحديث الثالث عشر (قوله تابعه سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم في
أحد) يشير إلى ما ذكره في كتاب الزكاة من حديث سهل بن سعد قال أحد جبل يحبنا ونحبه أورده معلقا لسلمان بن
بلال بسنده إلى سهل غضب حديث ابن حميد الساعدي ومعنى شرح المتن في آخر غزوة أحد الحديث الرابع عشر
حديث سهل بن سعد أنه كان بين جدار المسجد ما يلي القبلة وبين المنبر الشاة أي قدر ما تمر فيه الشاة وقد تقدم
شرح في أوائل الصلاة الحديث الخامس عشر حديث أبي هريرة ما بين بيتي ومنبري روضة تقدم شرحه مستوفى
في فضل المدينة وقوله عن حفص بن عاصم في رواية روح بن عبادة عن مالك عن خبيب أن حفص بن عاصم حدثه
أخرجه النسائي وفي حديث مالك والدارقطني من طريقه وقد أخرجه البخاري هذا الحديث من رواية مالك بن زولة
درجة وعمرو بن علي شيخه هو الفلاس وابن مهدي هو عبد الرحمن أحد الأئمة الحفاظ وليس هذا الحديث في
الموطأ عند أحد من الرواة إلا من عيسى فيما قيل فقط ورواه عن مالك خارج الموطأ فمنهم من قال فيه عن أبي
هريرة فقط وهذه رواية عبد الرحمن بن مهدي وحده التي اقتصر عليها البخاري صرح الدارقطني بأنه رواها عن مالك

عن سهل أنه كان بين جدار المسجد بما ترى القبلية وبين المنبر تمر الشاة **حدثنا** عمرو بن
 عاصم **حدثنا** عبد الرحمن بن مهدي **حدثنا** مالك عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم
 عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري
 على - **حدثنا** موسى بن إسماعيل **حدثنا** جويرية عن نافع عن عبد الله قال سابق النبي ﷺ
 بين الخيل فأرسلت التي ضمرت منها وأمدّها إلى الحفيا إلى نية الوداع والتي لم تضمر
 أمدّها نية الوداع إلى مسجد بني زريق وأن عبد الله كان فيمن سابق **حدثنا** قتيبة عن ليث
 عن نافع عن ابن عمر وحديثي إسحاق أخبرنا عيسى وابن إدريس وابن أبي عتبة عن أبي حيان
 عن الشعبي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعتُ عمرَ على منبر النبي ﷺ **حدثنا** أبو اليمان
 أخبرنا شعيب عن الزهري

هكذا وحده ومنهم من قال عن أبي هريرة وأبي سعيد وهذه رواية مع بن عيسى ومطرف والوليد بن مسلم ومنهم
 من قال عن أبي هريرة أو أبي سعيد بالشك وهذه رواية الفعني والتميمي والشافعي والزهري وأختلف فيه على روح
 ابن عباد ومن بن عيسى قليل بالكس وقيل بالجمع انتهى ملخصا من كلام الاسماعيلي والدارقطني الحديث السادس
 عشر حديث ابن عمر في المسابقة بين الخيل تقدم شرحه في كتاب الجهاد والحفيا بفتح الهمة وسكون الفاء بعدها
 تحتانية مكان معروف بالمدنية بمد ويقصر وربما قدمت الياء على الفاء وبنو زريق من الأصار بتقديم الزاي على الراء
 مضمر وقوله هنا فأرسلت بضم الهمة بلفظ البناء للمجول وفي رواية الكشميني فأرسل بفتح الهمة والفاعل النبي
 صلى الله عليه وسلم أي بأمره قال ابن بطال عن المهلب في حديث سهل في مقدار ما بين الجدار والمنبر ستة متعة في وضع
 المنبر يدخل اليه من ذلك الموضع ومسافة ما بين الحفيا والنية لمسابقة الخيل ستة متعة يكون ذلك القدر ميلا للخيل
 المضمرة عند السباق (تنبيه) أورد أبو ذر هذه الحديث من هذا الوجه مختصرا من المتن من قوله وأمد هذا الخ
 وساقه غيره ووقع في رواية كريمة وغيرها عقبه **حدثنا** قتيبة **حدثنا** الليث عن نافع عن ابن عمر ثم قال حديثي إسحق
 أخبرنا عيسى وابن إدريس فنذكر حديث عمر في الأشربة وقد أشكل أمره على بعض الشارحين فقلنا أنه ساق هذا السند
 للذين الذي بعده وهي رواية ابن عمر عن عمر في الأشربة وهو غلط فاحش فإن حديث عمر من أفراد الشعبي عن ابن
 عمر عن عمر وأما رواية الليث عن نافع فتعلق بالمسابقة فهي متعبة لرواية جويرية بن أسماء عن نافع وقد أوردته
 المصنف في الجهاد من طريق الليث أيضا وسبق لفظه هناك وأخرجه مسلم أيضا عن قتيبة وقد أغفل المزني في الأطراف
 ذكر البخاري في تخريج هذه الطريق عن قتيبة واتصر على ذكر رواية أحمد بن يونس عن الليث وذكر أن مسلما
 والنسائي أخرجاها عن قتيبة وسبب هذا الغلط الاجفاف في الاختصار فلو كان قال بعد قوله عن ابن عمر مثلا فذكره
 أو بهذا أو به لارتفع الاشكال الحديث السابع عشر (قوله **حدثنا** إسحق) هو ابن إبراهيم المعروف بابن راهويه كما
 جزم به أبو نعيم والكلاباذي وغيرهما وابن إدريس اسمه عبدالله وابن أبي غنية بمجمة وتون بوزن عطية وهو يحيى بن عبد
 الملك بن أبي غنية الخزازي وأبو حبان هو يحيى بن سعيد بن حبان والسند كله كوفون الا إسحق وابن عمر (قوله سمعت
 عمر على منبر النبي صلى الله عليه وسلم) كذا اقتصر الحديث على هذا القدر لكونه الذي يحتاج اليه هنا وهو ذكر المنبر
 وتقدم في الأشربة من طريق يحيى القطان عن أبي حيان فزاد فيه أنه قد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة أشياء الحديث

أخبرني السائب بن يزيد سمع عثمان بن عفان خطبنا على منبر النبي ﷺ حرش محمد بن
 بشار حدثنا عبد الأعلى حدثنا هشام بن حسان أن هشام بن عروة حدثه عن أبيه أن
 عائشة قالت كان يوضع لي ولرسول الله ﷺ هذا الميركن ففشرح فيه جميعاً حرشاً مشدداً
 حدثنا عبد بن معابد حدثنا عاصم الأحول عن أنس قال حلفت النبي ﷺ بين الأنصار وقريش
 في دارى التي بالمدينة وقتت شهراً يدعو على أحياء من بني سليم حرش أبو كريب
 حدثنا أبو أسامة حدثنا يزيد عن أبي بردة قال قدمت المدينة فلقيتني عبد الله ابن سلام

ومضى هناك مشروحا الحديث الثامن عشر (قوله أخبرني السائب بن يزيد) هو الصحابي المعروف وتقدم له
 الحديث التاسع (قوله أنه سمع عثمان بن عفان خطبنا على منبر النبي صلى الله عليه وسلم) هكذا اقتصر من الحديث
 على هذا القدر. ويض له أبو نعيم في مستخرجه فذكر ما عند البخاري فقط ولم يوصله من طريقه ولا من غيرها
 وقوله خطبنا هو حال من عثمان وفي بعض الروايات خطبنا بنون بلفظ الفعل الماضي وبقية الحديث أومر صنيع
 الاساعلى أنه فيما يتعلق بالأذان الذي زاده عثمان فإنه أخرجه هنا وليس فيه شيء يتناقض بخطبة عثمان على المنبر والحق
 أنه حديث آخر وقد أخرجه أبو عبيد في كتاب الأموال من وجه آخر عن الزهري فزاد فيه بقول هذا شهر زكائكم
 فن كان عليه دين فيؤده الحديث وهو في أواخر الربع الرابع منه ونقل فيه عن ابراهيم بن سعد أنه أراد شهر
 رمضان قال أبو عبيد وجه من وجه آخر أنه شهر الله المحرم (قلت) وقع قريب من ذلك في حديث أنس من وجه
 ضعيف ووقع لنا بطل في جزء الفلكي بلفظ كان المسلمون اذا دخل شعبان أكرأوا على المصاحف وأخرجوا الزكاة
 ودعا الولاة أهل السجون الحديث. وموقف قال ابن بطلان عن المهلب في هذين الحديثين سنة متبعة بأن الخليفة يخطب
 على المنبر في الأمور المهمة لا يماخفاها لتصل المعظة الى السامع الناس اذا أشرف عليهم انتهى وفيه إشارة الى أن المنبر
 النبوي بقي الى ذلك العهد ولم يتغير بزيادة ولا نقص وقد جاء في غيره أنه بقي بعد ذلك زمانا آخر. الحديث
 التاسع عشر حديث عائشة (قوله عبد الأعلى) هو ابن عبد الأعلى السامى بالمهملة البصرى (قوله هذا الميركن)
 بكسر الميم وسكون الراء. وقع الكاف بعدها نون قال الخليل شبه تور من آدم وقال غيره شبه حوض من نحاس
 وأبعد من فسره بالاجانة بكسر الهمزة وتشديد الجيم ثم نون لأنه فسر الغريب بمثله والاجانة هي التي يقال لها
 القصيرة وهي بكسر القاف وتقولها ففشرح فيه جميعا أى تناول منه بغير انا. وأصله الورد للشرب ثم استعمل في
 كل حاله يتناول فيها الماء. وقد تقدم بيان ذلك مع شرح الحديث في كتاب الطهارة قال ابن بطلان فيها سنة متبعة لبيان
 مقدار ما يكفي الزوج والمرأة اذا اغتسلا. الحديث العشرون حديث أنس من رواية عاصم الأحول عنه في المحالفة
 بين قريش والأنصار وفي الفتوت شهرا يدعو على أحياء من بني سليم وقد اختصره من حديثين كل منهما أتم بما
 ذكره هنا وقد مضى شرح الأول في كتاب الأدب وبيان الفرق بين الأخطاء. والحلف ومضى شرح الثاني في كتاب
 الوتر وفيه بيان الوقت والسبب الذي قتت به فيه ومضى في المغازى في غزوة بدر معونة بيان أسماء المذكورين
 من بني سليم. الحديث الحادى والعشرون (قوله يزيد) بموحدة وراء مهملة ابن عبد الله بن أبي موسى الأشعري
 (قوله قدمت المدينة فلقيتني عبد الله بن سلام) وقع عند عبدالرزاق بيان سبب قدوم أبي بردة الى المدينة وبيان زمان
 قدومه فأخرج من طريق سعيد بن أبي بردة عن أبي بردة قال أرسلني أبي الى عبد الله بن سلام لآتلم منه فسألني

فَقَالَ لِي انْطَلِقْ إِلَى الْمَنْزِلِ فَأَسْقِيكَ فِي قَدَحٍ شَرِبَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتُصَلِّيَ فِي مَسْجِدِهِ صَلَّى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ فَسَقَانِي سَوِيحًا وَأَطْعَمَنِي تَمْرًا وَصَلَّيْتُ فِي مَسْجِدِهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ حَدَّثَنِي النَّبِيُّ ﷺ قَالَ أَنَا لَيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي وَهُوَ بِالْفَقِيعِ أَنْ صَلَّى فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ وَقِيلَ عُمَرَةُ وَحِجَّةٌ * وَقَالَ هَارُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ عُمَرَةُ فِي حِجَّةٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَقَتَ النَّبِيُّ ﷺ قَرْنَا لِأَهْلِ نَجْدٍ وَالْجُفَّةِ لِأَهْلِ الشَّامِ وَذَا الْحُلَيْفَةِ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ قَالَ سَمِعْتُ هَذَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَبَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَعُونَ وَذَكَرَ الْعِرَاقُ فَقَالَ لَمْ يَكُنْ عِرَاقُ يَوْمَئِذٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنِي سَالِمٌ

من أنت فأخبرته فرحب بي (قوله انطلق الى المنزل) زاد في رواية الاسماعيل معي والالف واللام بدل من الاضافة أي، تعال معي الى منزل وقد مضى في مناقب عبدالله بن سلام من وجه آخر عن أبي بردة أتيت المدينة فليت عبدالله ابن سلام فقال ألا يحيى. فأطعمك وتدخلك في بيتي (قوله فانطلقت معه فأسقاني سويقًا وأطعمني تمرا) قد مضى في مناقب عبدالله بن سلام من طريق سعيد بن أبي بردة عن أبيه بلفظ ألا يحيى. فأطعمك سويقًا وتمرا فكانه استعمل الاطعام بالمعنى الأعم وليس هذا من قبيل علفتها تبسًا وماء لأنه لما من الاكثاف. واما من التضييع ولا يحتاج لذلك هنا لأن الطعام يستعمل في الأكل والشرب وقد بين في الرواية الأخرى أنه أسقاه السويق (قوله وصليت في مسجده) زاد في مناقب عبدالله بن سلام ذكر الربا وإن من اقترض قرصًا ففاضه اذا حل فأهدى له المديون هدية كانت من جملة الربا وتقدم البحث فيه هناك ووقعت هذه الزيادة في رواية أبي أسامة أيضا كما أخرجه الاسماعيل من وجه آخر عن أبي كريب شيخ البخاري فيه لكن باختصار عن الذي تقدم ووم من زعم أنه من رواية أبي أحمد محمد بن يوسف السكندري عن سفیان بن عيينة وقد جزم المزى في الأطراف بما قلته فكان البخاري حذفها وثبت في رواية سعيد التي أشرت إليها نحو ذلك ه الحديث الثاني والعشرون حديث عمر صل في هذا الوادي المبارك وقد تقدم شرحه في أواخر كتاب الحج (قوله وقال هرون بن اسمعيل حدثنا علي عمرة في حجة) يريد ان هرون خالف سعيد بن الربيع في قوله في أواخره وقل عمرة وحجة يواو العطف فقال عمرة في حجة وقد تقدم هناك من رواية الأوزاعي عن يحيى ابن أبي كثير شيخ علي بن المبارك فيه بلفظ عمرة في حجة ورواية هرون هذا وقت لنا موصولة في مسند عبد بن حميد وفي أخبار المدينة النبوية لعمري بن شبة كلاهما عن هرون بن اسمعيل الخزاز بجمعات ويجوز في قوله عمرة وحجة الرفع والنصب ه الحديث الثالث والعشرون حديث ابن عمر في المواقيت تقدم شرحها ويان من بلغ ابن عمر ميقات يعلم ومحمد بن يوسف شيخه فيه هو الفريابي وشيخه سفیان هو الثوري وقوله في آخره وذكر العراق فقال لم يكن عراق يومئذ وذكر بضم أوله مبنى للجورول ولم يسم والمجيب هو ابن عمر ووقع عند الاسماعيل فتيل له العراق قال لم يكن عراق يومئذ أي بأيدي المسلمين فان بلاد العراق كلها في ذلك الوقت كانت بأيدي كسرى وعمالها من الفرس والعرب فكانه قال لم يكن أهل العراق مسلمين حيثئذ حتى يوقت لهم ويمكروا على هذا الجواب ذكر أهل الشام فلعل مراد بن عمر نبي العراقيين وهما المصران المشهوران الكوفة والبصرة وكل منهما اما صار مصر اجامعا بعد فتح المسلمين.

ابن عبد الله عن أبيه عن النبي ﷺ أَنَّهُ أَرَى وَهُوَ فِي مَعْرَسِهِ يَدِي الْحَسِيْفَةَ فَقِيلَ لَهُ إِنَّكَ بِيَعْبُاطَ
مُبَارَكَةَ يَا ب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ هَدَّشَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ رَفَعَ
رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ

بلاد القرمس الحديث الرابع والعشرون حديث سالم بن عبدالله عن أبيه عن ابن عمر (قوله أرى وهو في معرسة بندي
الحليفة) تقدم شرحه في كتاب الحج وبقية توافق حديث عمر المذكور قبله بحديث قال ابن بطال عن المهلب غرض
البخاري هذا الباب وأحاديثه تفضيل المدينة بما خصها الله به من معالم الدين وأنها دار الرحي ومهبط الملائكة
بالهدى والرحمة وشرف الله بقبتها بسكنى رسوله وجعل فيها قبره ومنبره وبينهما روضة من رياض الجنة ثم تكلم
على أحاديث الباب بما تقدم نقله عنه والبحث فيه بما يفتى عن أعادته وحذف ما بعد الحديث العاشر من كلامه لفظة
جدواه وقد ظهر عنوانه فيما ذكرته عنه في الأحاديث العشرة الأولى والله التوفيق وفضل المدينة ثابت لا يحتاج إلى
إقامة دليل خاص وقد تقدم من الأحاديث في فضلها في آخر الحج ما فيه شفاء وإنما المراد هنا تقدم أهلها في العمل على غيرهم
فإن كان المراد بذلك تقديمهم في بعض الأعصار وهو العصر الذي كان فيه النبي صلى الله عليه وسلم مقبلاً به عليه والعصر
الذي بعده من قبل أن يتفرق الصحابة في الأمصار فلا شك في تقديم المصريين المذكورين على غيرهم وهو الذي يستفاد
من أحاديث الباب وغيرها وإن كان المراد استمرار ذلك لجميع من سكنها في كل عصر فهو محل النزاع ولا سبيل للتعميم
القول بذلك لأن الأعصار المتأخرة من بعد زمن الأئمة المجتهدين لم يكن فيها بالمدينة من فاق واحداً من غيرهما في العلم
والفضل فضلاً عن جميعهم بل سكنها من أهل البدعة الشنعاء من لا يشك في سوء نية وخبث طويته كما تقدم والله أعلم (قوله
باب قول الله تعالى ليس لك من الأمر شيء) ذكر فيه حديث ابن عمر في سبب نزولها وقد تقدم بيانه في تفسير
آل عمران وتقدم شيء من شرحه وتسميته المدعو عليهم في غزوة أحد قال ابن بطال دخول هذه الترجمة في كتاب
الاعتصام من جهة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم على المذكورين لكونهم لم يذعنوا للإيمان ليعتصموا به من اللعنة
وأن معنى قوله ليس لك من الأمر شيء هو معنى قوله ليس عليك هدم ولكن الله يهدي من يشاء انتهى ويحتمل
أن يكون مراده الإشارة إلى الخلافة المشهورة في أصول الفقه وهي هل كان له صلى الله عليه وسلم أن يجتهد في
الاحكام أولاً وقد تقدم بسط ذلك قبل ثمانية أبواب (قوله عبد الله) هو ابن المبارك وسالم هو ابن عبدالله بن عمر
وقع في رواية حبان بن موسى عن ابن المبارك في تفسير آل عمران حديثي سالم عن ابن عمر (قوله ٢ سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في صلاة الفجر ورفع رأسه) الجملة حالية أي قال ذلك حال رفع رأسه من الركوع
(قوله قال اللهم ربنا ولك الحمد) قال الكرمانى جعل ذلك القول كالفعل اللازم أي يفعل القول المذكور أو هناك
شيء مخوف (قلت) لم يذكر تقديره ويحتمل أن يكون بمعنى قائلاً أو لفظ قال المذكور زائداً ويؤيده أنه وقع في
رواية حبان بن موسى بلفظ أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الأخيرة
من صلاة الفجر يقول اللهم ويؤخذ منه أن محل القنوت عند رفع الرأس من الركوع لا قبل الركوع وقوله قال
الله ربنا ولك الحمد معين لكون الرفع من الركوع لأنه ذكر الاعتدال وقوله في الأخيرة أي الركعة الأخيرة وهي
الثانية من صلاة الصبح كما صرح بذلك في رواية حبان بن موسى ووطن الكرمانى أن قوله في الأخيرة متعلق بالحمد
وأنه بقية الذكر الذي قاله النبي صلى الله عليه وسلم في الاعتدال فقال فان قلت ما وجه التخصيص بالأخرة مع أن
له الحمد في الدنيا ثم أعجاب بأن نعيم الآخرة أشرف فالحمد عليه هو الحمد حقيقة أو المراد بالأخرة العاقبة أي مآل كل

ثم قال اللهم العن فذلانا وفذلانا فانزلة الله عز وجل ليس لك من الامر شيء أو يتوب
عليهم أو يعدبهم فانهم ظالمون **باب** قوله تعالى وكان الانسان اكثر شئم جدلا
وقوله تعالى ولا تجادلوا اهل الكتاب الا بالتي هي احسن **عز** ابو اليمان اخبرنا شعبة
عن الزهري ح حدثني محمد بن مسلم اخبرنا عتاب بن بشير عن اسحاق عن الزهري اخبرني
علي بن الحسين ان حسين بن علي رضي الله عنهما اخبره ان علي بن ابي طالب قال ان رسول الله ﷺ

المحمد اليه انتهى وليس لفظ في الآخرة من كلام النبي صلى الله عليه وسلم بل هو من كلام ابن عمر ثم ينظر في جمه
الحمد على حمود (قوله فلانا وفلانا) قال الكرماني يعني رجلا وذكوران ووم في ذلك وانما سمي نا ا باعيانهم لا
القبائل كما بيته في تفسير آل عمران ه (قوله باب) وكان الانسان اكثر شئم جدلا وقوله تعالى ولا تجادلوا
اهل الكتاب الا بالتي هي احسن (ذكر فيه حديثين حديث علي في قول النبي صلى الله عليه وسلم الا تصلون وجوابه
بقوله انما انفسنا بيد الله وتلاوة النبي صلى الله عليه وسلم الآية وهو متعلق بالركن الاول من الترجمة وحديث
ابي هريرة في مخاطبة النبي صلى الله عليه وسلم اليهود في بيت مدراسهم وهو متعلق بالركن الثاني منها كما سأذكره
قال الكرماني الجدال هو الخصام ومنه قبيح وحسن واحسن فا كان للفرأض فهو احسن وما كان للستجات
فهو حسن وما كان لغير ذلك فهو قبيح قال أبو هو تابع للطريق فباعثاره يتنوع أنواعا وهذا هو الظاهر انتهى
ويلزم على الاول أن يكون في المباح قبيحا وفاته تنوع القبيح الى أقبح وهو ما كان في الحرام وقد تقدم شرح
حديث علي في الدعوات ويؤخذ منه أن عليا ترك فعل الاولي وان كان ما احتج به متجها ومن ثم تلى النبي صلى الله
عليه وسلم الآية ولم يلزمه مع ذلك بالقيام الى الصلاة ولو كان امثلا وقام لكان أولى ويؤخذ منه الاشارة الى
مراتب الجدال فاذا كان فيما لا بد له منه تعين نصر الحق بالحق فان جاوز الذي ينكر عليه المأمور نسب الى التقصير
وان كان في مباح اكتفى فيه بمجرد الامر والاشارة الى ترك الاولي وفيه أن الانسان طبع على الفطاع عن نفسه
بالقول والفعل وأنه ينبغي له أن يجاهد نفسه أن يقبل النصيحة ولو كانت في غير واجب وأن لا يدفع إلا بطريق
معتلة من غير افراط ولا تفريط ونقل ابن بطلان عن المهلب ما ملخصه أن عليا لم يكن له أن يدفع ما دعاه النبي
صلى الله عليه وسلم اليه من الصلاة بقوله ذلك بل كان عليه الاعتصام بقوله فلا حجة لاحد في ترك المأمور انتهى
ومن أين له أن عليا لم يمثل ما دعاه اليه فليس في القصة تصريح بذلك وانما اجاب علي بما ذكر اعتذارا عن تركه
القيام بغلبة النوم ولا يمتنع أنه صلى عقب هذه المراجعة اذ ليس في الخبر ما ينفيه وقال الكرماني حرصهم النبي صلى
الله عليه وسلم باعتبار الكسب والقدرة الكاسية واجاب علي باعتبار القضاء والقدر قال وضرب النبي صلى الله عليه
وسلم غنذه تعجبا من سرعة جواب علي ويحتمل أن يكون تسليما لما قال وقال الشيخ أبو محمد بن أبي جرة في هذا
الحديث من الفوائد مشروعية التذكير للنافل خصوصا للقريب والصاحب لأن الغفلة من طبع البشر فينبغي للمرء
أن يتفقد نفسه ومن يحبه بتذكير الخير والعون عليه وفيه أن الاعتراض بأثر الحكمة لا يناسبه الجواب بأثر القدرة
وأن للعالم اذا تكلم بمقتضى الحكمة في أمر غير واجب أن يكتمى من التي كلفه في احتجاجة بالقدرة يؤخذ الاول
من ضربه صلى الله عليه وسلم علي غنذه والثاني من عدم انكاره بالقول صريحا قال وانما لم يشافهه بقوله وكان
الانسان أكثر شئم جدلا لعله أن عليا لا يجهل أن الجواب بالقدرة ليس من الحكمة بل يحتمل أن لها عنرا بينهما
من الصلاة فاستحيا علي من ذكره فأراد دفع الخجل عن نفسه وعن أهله فاحتج بالقدرة ويؤيده رجوعه صلى الله
عليه وسلم عنهم مسرعا قال ويحتمل أن يكون علي أراد بما قال استدعاء جواب يرداد به فائدة وفيه جواز محادثة

طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُمْ أَلَا تَصَلُّونَ قَالَ عَلِيٌّ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَنفُسًا يَدَّ اللَّهُ فَإِذَا شَاءَ يَمِئْتُنَا بِنْتُنَا فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ لَهُ ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ شَيْئًا ثُمَّ تَسَمَّعَهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فَعَدِيَهُ وَهُوَ يَقُولُ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا * مَا أَنَاكَ لَيْلًا فَهُوَ طَارِقٌ وَيُقَالُ الطَّارِقُ النَّجْمُ وَالتَّاقِبُ الْمُضَيءُ يَقَالُ أَنْقَبَ نَارَكَ لِلْمُؤَقِدِ حَدِيثٌ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ انْظُرُوا إِلَى يَهُودٍ فَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمِدْرَاسِ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ

الشخص نفسه فيما يتعلق بغيره وجواز ضربه بعض أعضائه عند التعجب وكذا الأسف ويستفاد من القصة أن من شأن اليهودية أن لا يطلب لها مع مقتضى الشرع مددرة الا الاعتراف بالتقصير والاخذ في الاستغفار وفيه فضيلة ظاهرة لعل من جهة عظم تواضعه لكونه روى هذا الحديث مع ما يشعر به عند من لا يعرف مقداره أنه يوجب غاية العتاب فلم يلفت لذلك بل حدث به لما فيه من الفوائد الدينية انتهى ملخصا وقوله في السند الثاني حدثني محمد وقع عند النسفي غير منسوب ووقع عند أبي ذر وغيره منسوبيا محمد بن سلام وعتاب بالمهملة وتشديد المشاة وآخره موحدة وأبوه بموحدة ومعجمة ووزن عظيم واسحق عند النسفي وأبي ذر غير منسوب ونسب عند الباقرين ابن راشد وساق المتن على لفظه ومضى في التهجيد على لفظ شعيب بن أبي حمزة وبأبي في التوحيد من طريق شعيب وابن أبي عتيق مجوعا وساقه على لفظ ابن أبي عتيق (قوله طرقة وفاطمة) زاد شعيب ليلة (قوله ألا تصلون) في رواية شعيب ألا تصليان بالثنية والأول محمول على ضم من يتبعهما اليهما أو للتعظيم أو لأن أقل الجمع اثنان وقوله حين قال له ذلك فيه التغات ومضى في رواية شعيب بلفظ حين قلت له وكذا قوله سمعه في رواية شعيب سمعته وقوله وهو مدبر بضم أوله وكسر الموحدة أي مول بتشديد اللام كما في رواية شعيب. ووقع هنا عند الكشميني وهو منصرف (قوله قال أبو عبد الله) هو المصنف (يقال ما أتاك ليلًا فهو طارق) كذا لأن ذر وسقط للنسفي وثبت للباقرين لكن بدون يقال وقد تقدم الكلام عليه في سورة الطارق ه الحديث الثاني (قوله عن سعيد) هو ابن أبي سعيد المقبري (قوله بيت المدراس) تقدم الكلام عليه في كتاب الاكراه قريبا وقوله في آخره ذلك أريد بضم أوله بسبب المضارعة من الارادة أي أريد أن تقرروا بأن بلغت لأن التبليغ هو الذي أمر به ووقع في رواية أبي زيد الروزي فيما ذكره القاسبي بفتح أوله ويزاي معجمة وأطبقوا على أنه تصحيف لكن وجه بعضهم بأن معناه أكرر مقالتي مبالغته في التبليغ قال المهلب بعد أن قرر أنه يتعلق بالركن الثاني من الترجمة وجه ذلك أنه بلغ اليهود ودعاهم الى الاسلام والاعتصام به فقاتلوا بلغت ولم عنوا لطاعته فبالغ في تبليغهم وكرره وهذه مجادلة بالتي هي أحسن وهو في ذلك موافق لقول مجاهد أنها نزلت فيمن لم يؤمن منهم وله عهد أخرجه الطبري وعن عبد الرحمن بن يزيد بن أسلم قال المراد من ظلم منهم من استمر على أمره وعن قتادة هي منسوخة بآية السيف انتهى والذي أخرجه الطبري بسند صحيح عن مجاهدان قالوا شرا فقتلوا خيرا الا الذين ظلموا منهم فأنصروا منهم وبسند فيه ضعف قال الا من ظلم من قاتل ولم يعط الجزية وأخرج بسند حسن عن سعيد بن جبير قال هم أهل الحرب من لا عهد له جادله بالسيف ومن طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم المراد من آمن من أهل الكتاب نهى عن مجادلهم فيما يمدحون به من الكتاب لعله يكون حقا لا تعلمه أنت ولا ينبغي أن تجادل الا المقيم منهم على دينه وبسند صحيح عن قتادة هي منسوخة بآية براءة أن يقاتلوا حتى يشهدوا أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله أو يؤدوا الجزية ورجح الطبري قول من قال المراد من امتنع من أداء الجزية قال

فناداهم فقال يا معشر يهود أسلموا فقالوا بلغتنا يا أبا القاسم قال فقال لهم رسول الله ﷺ ذلك أريد أسلموا فقالوا قد بلغتنا يا أبا القاسم فقال لهم رسول الله ﷺ ذلك أريد ثم قالها الثالثة فقال اعلموا أنما الأرض لله ورسوله وأنى أريد أن أجلبكم من هذه الأرض فمن وجد منكم بماله شيئاً فليبيعه وإلا فاعلموا أنما الأرض لله ورسوله **باب** قوله تعالى وكذلك جعلناكم أمة وسطاً وما أمر النبي ﷺ بلزوم الجماعة وهم أهل العلم **حرف** إسحاق بن منصور حدثنا أبو أسامة حدثنا الأعمش حدثنا أبو صالح عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله ﷺ **بُجَاهُ** يَنْبُوحُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقَالُ لَهُ هَلْ بَلَّغْتَ فَيَقُولُ نَعَمْ يَا رَبِّ فَتُنَالُ أُمَّتُهُ هَلْ بَلَّغْتُمْ فَيَقُولُونَ مَا جَاءَنَا مِنْ تَدْوِيرٍ فَيَقُولُ مَنْ شَهِدَ ذَلِكَ فَيَقُولُ مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ فَيُجَاءُ بِكُمْ فَتَشْهَدُونَ ثُمَّ قَرَأَ

ومن أداها وان كان ظالماً لنفسه باستمراره على كفره لكن المراد في هذه الآية من ظلم أهل الإسلام لخارجهم وامتنع من الإسلام أو بذل الجزية ورد على من ادعى النسخ لكونه لا يثبت إلا بدليل والله أعلم وحاصل ما رجحه أنه أمر بمجادلة أهل الكتاب بالبيان والحجة بطريق الانصاف من عائد منهم ففهوم الآية جواز مجادلة بغير التي هي أحسن وهي المجادلة بالسبب والله أعلم **قوله باب** وكذلك جعلناكم أمة وسطاً وما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بلزوم الجماعة وهم أهل العلم أما الآية فلم يقع التصريح بما وقع التشبيه به والراجح أنه الهدى المدلول عليه بقوله هدى من يشاء أى مثل الجمل القريب الذى اخصصناكم فيه بالهداية كما يقضيه سياق الآية ووقع التصريح به فى حديث البراء المسامى فى تفسير سورة البقرة والوسط العدل كما تقدم فى تفسير سورة البقرة وحاصل ما فى الآية الامتنان بالهداية والعدالة وأما قوله وما أمر إلى آخره فطابقته حديث الباب خفية وكأنه من جهة الصفة المذكورة وهى العدالة لما كانت تم الجميع لظاهر الخطاب أشار إلى أنها من العام الذى أريد به الخاص أو من العام المخصوص لأن أهل الجمل ليسوا عدولاً وكذلك أهل البع فعرف أن المراد بالوصف المذكور أهل السنة والجماعة وهم أهل العلم الشرعى ومن سواهم ولو نسب إلى العلم فهى نسبة صورية لاحتمالية وورد الأمر بلزوم الجماعة فى عدة أحاديث منها ما أخرجه الترمذى مصححاً من حديث الحرث بن الحرث الأشعري فذكر حديثاً طويلاً وفيه وأنا أمركم بحمس أمرنى الله بهن السمع والطاعة والجهاد والهجرة والجماعة فان من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه وفى خطبة عمر المشهورة التى خطبها بالجباية عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد وفيه ومن أراد بحجوة الجنة فليزوم الجماعة وقال ابن بطال مراد الباب الحظ على الاعتصام بالجماعة لقوله لتكنوا شديداً على الناس وشرط قبول الشهادة العدالة وقد ثبت لهم هذه الصفة بقوله وسطاً والوسط العدل والمراد بالجماعة أهل الحل والعقد من كل عصر وقال الكرماني مقتضى الأمر بلزوم الجماعة أنه يلزم المكلف متابعة ما أجمع عليه المجتهدون وهم المراد بقوله وهم أهل العلم والآية التى ترجم بها احتج بها أهل الأصول لكون الأجماع حجة لأنهم عدلوا بقوله تعالى جعلناكم أمة وسطاً أى عدلاً ومقتضى ذلك أنهم عصوا من الخطأ فيما أجمعوا عليه قولاً وفعلًا **قوله** حدثنا أبو أسامة قال الأعمش هو بخدق قال الثانية وقوله فى آخره وعن جعفر بن عون هو مطوف على قوله أبو أسامة والقائل هو إسحق بن منصور فروى هذا الحديث عن أبي أسامة بصيغة التحديث وعن جعفر بن عون بالنعنة وهذا مقتضى صنيع صاحب الأطراف وأما أبو نعيم فحرم بأن رواية جعفر بن عون ملاقة فقال بعد أن أخرجه من طريق

رسول الله ﷺ وكذلك جعلناكم أمة وسطا قال عدلا لتكونوا شهادا على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا. وعن جعفر بن عون حد ثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ هذا باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ خلاف الرسول من غير علم فحكّمه مرزود لقول النبي ﷺ من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو ردّ حدثنا إسماعيل عن أخيه عن سليمان بن بلال عن عبد المجيد بن سبيل بن عبد الرحمن بن عوف أنه سمع سعيد بن المسيب

أبي مسعود الراوي عن أبي أسامة وحده ومن طريق بندار عن جعفر ابن عون وحده أخرجه البخاري عن اسحق ابن منصور عن أبي أسامة وذكره عن جعفر ابن عون بلا واسطة انتهى وأخرجه الاسماعيلي من رواية بندار وقال انه مختصر وأخرجه من رواية أبي معاوية عن الأعمش مطولا وقد تقدمت رواية أبي أسامة مقرونة برواية جرير ابن عبد الحميد في تفسير سورة البقرة وصافه هناك على لفظ جرير وتقدم شرحه هناك وفيه بيان أن الشهادة لا تخص قوم نوح بل تم الأمم (قوله باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم) في رواية الكشميني العالم بادل العامل وأول التنوع وقد تقدم في كتاب الأحكام ترجمة اذا قضى الحاكم بجمور أو خلاف أهل العلم فهو مردود وهي معقودة لخالفه الاجماع وهذه معقودة لخالفه الرسول عليه الصلاة والسلام (قوله فأخطأ خلاف الرسول من غير علم) أي لم يتعمد المخالفة وإنما خالف خطأ (قوله حكّمه مردود لقول النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد) أي مردود وقد تقدم هذا الحديث موصولا في كتاب الصلح عن عائشة بلطف آخر وأنه هذا اللفظ موصول في صحيح مسلم وتقدم شرحه هناك قال ابن بطال مراده أن من حكم بغير السنة جهلا أو غلطا يجب عليه الرجوع الى حكم السنة وترك ما خالفها امتثالا لأمر الله تعالى بايجاب طاعة رسوله وهذا هو نفس الاعتصام بالسنة وقال الكرماني المراد بالعامل عامل الزكاة وبالحاكم القاضي وقوله فأخطأ أي في أخذ واجب الزكاة وبالعلم القاضى وقوله فأخطأ أي في أخذ واجب الزكاة أو في قضائه (قلت) وعلى تقدير ثبوت رواية الكشميني فالمراد بالعالم المقتضى أي أخطأ في فتواه قال والمراد بقوله فأخطأ خلاف لرسول أي يكون مخالفا للسنة قال وفي الترجمة نوع تعجرف (قلت) ليس فيها قلق الا في اللفظ الذي بعد قوله فأخطأ فصار ظاهر التركيب يناهى المقصود لأن من أخطأ خلاف الرسول لا يذم بخلاف من أخطأ وقاه وليس ذلك المراد وإنما تم الكلام عند قوله فأخطأ وهو متعلق بقوله اجتهد وقوله خلاف الرسول وحذف قال يقع في الكلام كثيرا فأى عجرة في هذا والشارح من شأنه أن يوجه كلام الاصل منها أمكن ويغترف التقدير اليسير من الخلل تارة ويجمعه على النسخ تارة وكل ذلك في مقابلة الاحسان الكثير الباهر ولا سيما مثل هذا الكتاب ووقع في حاشية نسخة الديماطي بخطه الصواب في الترجمة فأخطأ بخلاف الرسول انتهى وليس دعوى حذف الباء برفع الاشكال بل ان سلك طريق التفسير فلعل اللام متأخرة ويكون في الاصل خالف بدل خلاف (قوله حدثنا اسمعيل) هو ابن أبي أويس كما جزم به المزى (قوله عن أخيه) هو أبو بكر واسمه عبد الحميد ولا سمعيل في هذا الحديث شيخ آخر كما تقدم في آخر غزوة خبير عن اسمعيل عن مالك ونزل اسمعيل في هذا السند درجة وسليمان هو ابن بلال وعبد الحميد بتقديم الميم على الجيم وذكر أبو علي الجبائي أن سليمان سقط من أصل الفربري فيما ذكر أبو زيد للروزي قال والصواب اثباته فانه لا يتصل السند الا به وقد ثبت كذلك في رواية ابراهيم بن معقل النسفي قال قال وكذا لم يكن في كتاب ابن السكن ولا عند أبي أحمد الجرجاني (قلت) وهو ثابت عند نافي النسخة المتمددة من رواية أبي ذر عن شيوخه الثلاثة عن الفربري وكذا في سائر النسخ التي انفصلت لنا عن الفربري فكأنها سقطت من نسخة أبي زيد فظن سقوطها من أصل شيخه وقد جزم أبو نعيم في المستخرج بان البخاري أخرجه

يُحَدِّثُ أَنَّ ابْنَ سَعِيدٍ الْخُزَنِيَّ وَأَبَاهُ رِيَّةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيَّ الْإِنصَارِيَّ
وَأَسْتَعْمَلَهُ عَلَى خَيْبَرَ فَقَدِمَ بَنِي خَيْبَرَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْتَلُ نَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا قَالَ لَا وَاللَّهِ
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَنَنْتَرِي السَّاعَ بِالسَّاعِينَ مِنَ الْجَمْعِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تَقْتُلُوا وَلَكِنْ مِثْلًا
مِثْلُ أَوْ يَبْعُوا هَذَا وَاشْتَرُوا بِشِمْتِهِ مِنْ هَذَا وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ **بَابُ** أَجْرِ الْحَاكِمِ إِذَا اجْتَهَدَ
فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ **عَنْ** عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ عَنْ عَمْرِو
ابْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ

عن اسمعيل عن أخيه عن سليمان وهو يرويه عن أبي أحمد الجرجاني عن الفربري وأما رواية ابن السكن فلم
أقف عليها (قوله بعث أخا بني عدى) أي ابن التجار بطن من الأوس وأسم هذا البعوث سواد بفتح
المهملة وتخفيف الواو ابن غزيرة بفتح المعجمة وكسر الزاي مشددا وتقدم ذلك في أواخر البيوع وتقدم
شرح المتن في المغازي وفي هذا السياق هنا زيادة قوله ولكن مثلا بمثل أو يبعوا هذا إلى آخره والمذكور
هناك قوله ولكن بيع إلى آخره ومطابقة الحديث للترجمة من جهة أن الصحابي اجتهد فيما فعل فرده النبي صلى الله عليه
وسلم ونهاه عما فعل وعذره لاجتهاده ووقع في رواية عقبه بن عبد العافر عن أبي سعيد في غير هذه القصة لكن في
نظير الحكم فقال صلى الله عليه وسلم أوه عين الرب لا تفعل (قوله باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ
يشير إلى أنه لا يلزم من رد حكمه أو فتواه إذا اجتهد فأخطأ أن يأثم بذلك بل إذا بذل وسعه أجر فالتأصبات
ذو عطف أجره لكن لو أئتم لحكم أو أفتى بغير علم لحقه الأثم كما تقدمت الإشارة إليه قال ابن المنذر وإنما يؤجر
الحاكم إذا أخطأ إذا كان عالما بالاجتهاد فاجتهد وأما إذا لم يكن عالما فلا استدلال بحديث القضاة الثلاثة وفيه وقاض
قضى بغير حق فهو في النار وقاض قضى وهو لا يعلم فهو في النار وهو حديث أخرجه أصحاب السنن عن يريدة بألفاظ
مختلفة وتدرجت طرقه في جزء مفرد ويؤيد حديث الباب ما وقع في قصة سليمان في حكم داود عليه السلام في أصحاب
الحديث وقد تقدمت الإشارة إليها فيما مضى قريبا وقال الخطابي في معالم السنن إنما يؤجر المجتهد إذا كان جامعا لآلة
الاجتهاد فهو الذي نذرته بالخطأ بخلاف المتكافئ فيخاف عليه ثم إنما يؤجر العالم لأن اجتهاده في طلب الحق عبادة
هذا إذا أصاب وأما إذا أخطأ فلا يؤجر على الخطأ بل يوضع عنه الأثم فقط كذا قال وكانه يرى أن قوله وله أجر
واحد يجاز عن وضع الأثم (قوله عن محمد بن إبراهيم بن الحرث) هو التثنية تابعي مدني ثقة مشهور ولأبيه حجة
وبسر بضم الواحدة وسكون المهملة وأبو قيس مولى عمرو بن العاص لا يعرف اسمه كذا قاله البخاري وتبعه الحاكم
أبو أحمد وجزم ابن يونس في تاريخ مصر بأنه عبد الرحمن بن ثابت وهو أعرف بالصريين من غيره ونقل محمد بن
سحون أنه سما أباه الحكم وخطأه في ذلك وسكني الدمياطي أن اسمه سعد وعراه مسلم في الكشي وقد رجعت نسخا
من الكشي لمسلم فلم أزد ذلك فيها منها نسخة بخط الدارقطني الحافظ وقرأت بخط المنذرى ووقع عند السبكي يعني ابن حبان
في صحيحه عن أبي قابوس بدل أبي قيس كذا جزم به وقد رجعت عدة نسخ من صحيح ابن حبان فوجدت فيها عن أبي
قيس أحداها مصححا ابن عساكر وفي السند أربعة من التابعين في نسق أولهم يزيد بن عبدالله وهو المعروف بابن الهذيل
ومالاي قيس في البخاري إلا هذا الحديث (قوله إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب) في رواية أحمد فأصاب قال
القرطبي هكذا وقع في الحديث بدأ بالحكم قبل الاجتهاد والأمر بالعكس فإن الاجتهاد يتقدم الحكم إذ لا يجوز الحكم

وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجرٌ قال فحدثت بهذا الحديث أبا بكر بن عمرو بن حزم فقال هكذا حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة * وقال عبد العزيز بن المطلب عن عبد الله بن أبي بكر عن أبي سلمة عن النبي ﷺ مثله

قبل الاجتهاد اتفاقا لكن التقدير في قوله اذا حكم أراد أن يحكم فعند ذلك يجتهد قال ويؤيده أن أهل الأصول قالوا يجب على المجتهد أن يجدد النظر عند وقوع النازلة ولا يعتمد على ما تقدم له لئلا يكون له اجتهاد في غير ما انتهى ويحتمل أن تكون الفاء تفسيرية لامتقيدية وقوله فاصاب أى صادف ما في نفس الأمر من حكم الله تعالى (قوله ثم أخطأ) أى ظن أن الحق في جهة فصادف أن الذي في نفس الأمر بخلاف ذلك فالاول له أجران اجتهاد وأجر الاصابة والآخر له أجر الاجتهاد فقط وقد تقدمت الاشارة الى وقوع الخطأ في الاجتهاد في حديث أم سلمة انكم تختصمون الى لعل بعضكم أن يكون الخن بحجته من بعض وأخرج لحديث الباب سيبا من وجه آخر عن عمرو بن العاص من طريق ولده عبد الله بن عمرو عنه قال جاء رجلان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يختصمان فقال لعمر واقض بينهما يا عمرو قال أنت أولى بذلك مني يا رسول الله قال وان كان قال فإذا قضيت بينهما فسألي فذكر نحوه لکن قال في الاصابة فلك عشر حسنات وأخرج من حديث عقبة بن عامر نحوه بغير قصة بلفظ فلك عشرة أجور وفي سند كل منهما ضعف ولم أقف على اسم من أهم في هذين الحديثين (قوله قال فحدثت بهذا الحديث أبا بكر بن عمرو بن حزم) القائل فحدثت هو يزيد بن عبد الله أحد رواة وأبو بكر بن عمرو بن حزم في هذه الرواية لجنده وهو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وثبت ذكره في رواية مسلم من رواية الداودي عن يزيد ونسبه فقال يزيد ابن عبد الله بن أسامة بن المهدي (قوله عن أبي هريرة) يريد بمثل حديث عمرو بن العاص (قوله وقال عبد العزيز ابن المطلب) أى ابن عبد الله بن حنظلة الخزومي قاضي المدينة وكنيته أبو طالب وهو من قرآن مالك ومات قبله وليس له في البخاري سوى هذا الموضوع الواحد المعلق وعبد الله بن أبي بكر هو والد الرواي المذكور في السند الذي قبله أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وكان قاضي المدينة أيضا (قوله عن أبي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم) يريد أن عبد الله بن أبي بكر خالف أباه في روايته عن أبي سلمة وأرسل الحديث الذي وصله وقد وجدت ليزيد بن المهدي فيه متابعا أخرجه عبد الرزاق وأبو عوانة من طريقه عن معمر بن يحيى بن سعيد وهو الأنصاري عن أبي بكر بن محمد عن أبي سلمة عن أبي هريرة فذكر الحديث مثله بغير قصة وفيه فله أجران اثنان قال أبو بكر بن العربي تعلق بهذا الحديث من قال ان الحق في جهة واحدة للنصرح بتخطئة واحد لا بعينه قال وهي نازلة في الخلاف عظيمة وقال المازري تمسك به كل من الطائفتين من قال ان الحق في طرفين ومن قال ان كل مجتهد مصيب أما الأولى فلاه لو كان كل مصيبا لم يطلق على أحدهما الخطأ لاستحالة التقيضين في حالة واحدة وأما المصوبة فاحتجوا بأنه صلى الله عليه وسلم جعل له اجرا فلو كان لم يصب لم يؤجر وأجابوا عن اطلاق الخطأ في الخبر على من ذهل عن النص أراجهت فيما لا يسوغ الاجتهاد فيه من القطعيات فيما يخالف الاجماع فان مثل هذا ان اتفق له الخطأ فيه نسخ حكمه وخبره ولو اجتهد بالاجماع وهو الذي يصحح عليه اطلاق الخطأ وأما من اجتهد في قضية ليس فيها نص ولا اجماع فلا يطلق عليه الخطأ وأطال المازري في تقرير ذلك والاتصاره وختم كلامه بأن قال ان من قال ان الحق في طرفين هو قول أكثر أهل التحقيق من الفقهاء والمتكلمين وهو مروى عن الائمة الأربعة وان حكى عن كل منهم اختلاف فيه (قلت) والمعروف عن الشافعي الأول قال القرطبي في المفهم الحكم المذكور ينبغي أن يختص بالحاكم بين الخصمين لأن هناك حقا معينا في نفس الامر يتنازعه الخصمان فاذا قضى به لأحدهما بطل حق الآخر قطعا وأحدهما فيه بطل

باب الحجّة على من قال إن أحكام النبي ﷺ كانت ظاهرة وما كان ينبغي بعضهم من مشاهد النبي ﷺ وأمر الإسلام **عدها** مسدّد حدّثنا يحيى عن ابن جريج حدثني عطاء عن عبيد ابن عمير قال استأذن أبو موسى على عمر فكانته وجدّه مشغولاً فرجع فقال عمر ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس ائذتوا له فدعي له فقال ما حملك على ما صنعتت فقال إنا كنا نُؤمّر بهذا قال فأتيتني على هذا بيّنة أو لأفعلن بك فانطلق إلى مجلس من الأنصار فقالوا لا يشهد إلا أصغرنا فقام أبو سعيد الخدري فقال قد كنا نُؤمّر بهذا فقال عمر خفي على هذا من أمر

لإحالة الحاكم لا يطلع على ذلك فهذه الصورة لا يختلف فيها أن المصيب واحد لكون الحق في طرف واحد وبينى أن يتخص الخلاف بأن المصيب واحد اذ كل مجتهد مصيب بالمسائل التي يستخرج الحق منها بطريق الدلالة وقال ابن العربي عندي في هذا الحديث فائدة زائدة حاموا عليها فلم يسهوا وهي أن الأجر على العمل القاصر على العامل واحد والأجر على العامل المتعدى يضاعف فانه يؤجر في نفسه وينجر له كل ما يتعاقب بغيره من جنسه فاذا قضى بالحق وأعطاه لمستحقه ثبت له أجر اجتهاد وجرى له مثل أجر مستحق الحق فلو كان أحد الخصمين ألحن بحجته من الآخر ففضله وألحق في نفس الأمر لغيره كان له أجر الاجتهاد فقط (قلت) وتسامه أن يقال ولا يؤخذ باعطاء الحق لغير مستحقه لأنه لم يعتمد ذلك بل ووزر المحكوم له قاصر عليه ولا يخفى أن عمل ذلك أن يبذل وسعه في الاجتهاد وهو من أهله والا فقد يلحق به الوزر ان أدخل بذلك والله أعلم (قوله باب الحجّة على من قال ان أحكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة) أي لتأنيق الأعلی النادر وقوله وما كان ينبغي بعضهم عن مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم وأمر الإسلام كذا للاكثر وفي رواية النسقي وعليها شرح ابن بطال مشاهد ولبعضهم مشهد بالافراد ووقع في مستخرج أبي نعيم وما كانت يفيد بعضهم بعضا بالغا والدال من الافادة ولم أره لغيره وما في في قوله ما كان موصولة وجوز بعضهم أن تكون نافية وانها من بقية القول المذكور وظاهر السياق آياه وهذه الترجمة معقودة لبيان أن كثيرا من الأكبر من الصحابة كان ينبغي عن بعض ما يقوله النبي صلى الله عليه وسلم أو يفعله من الأعمال التكليفية فيستمر على ما كان اطلع عليه هو اما على المنسوخ لعدم اطلاعه على ناسخه واما على البراءة الأصلية واذا تقرر ذلك قامت الحجّة على من قدم عمل الصحابي الكبير ولا سيما اذا كان تدولى الحكم على رواية غيره متمسكا بأن ذلك الكبير لولا أن عنده ما هو أقوى من تلك الرواية لما خالفها ويرده أن في انتفاء ذلك ترك المحقق للظنون وقال ابن بطال أراد الرد على الرافضة والخوارج الذين يزعمون أن أحكام النبي صلى الله عليه وسلم وسننه منقولة عنه نقل تواتر وأنه لا يجوز العمل بمالم ينقل متواترا قال وقولهم مردود بما صح أن الصحابة كان يأخذ بعضهم عن بعض ورجع بعضهم إلى ما رواه غيره وأنعمت الإجماع على القول بالاجل أخبار الأحاد (قلت) وقد عقد البيهقي في اللدخل باب الدليل على أنه قد يهرب على المتقدم الصحة الواجح العلم الذي يمله غيره ثم ذكر حديث أبي بكر في الجدة وهو في الموطأ وحديث عمر في الاستئذان وهو المذكور في هذا الباب وحديث ابن مسعود في الرجل الذي عقد على امرأة ثم فلها فأراد أن يتزوج أمها فقال لا بأس واجازته بيع النضة المكسرة بالصحيحة متفاضلا ثم رجوعه عن الأمرين معالما سمع من غيره من الصحابة النهي عنهما وأشياء غير ذلك وذكر فيه حديث البراء ليس كلنا كان يسمع الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم كانت لنا صنعة وأشغال ولكن كان الناس لا يكذبون فيحدث الشاهد الغائب وسنده ضعيف (٢) وكذا حديث أنس ما كل ما تحدثكم عن رسول الله صلى الله عليه

النبي ﷺ أَلْهَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ حَدَّثَنَا عَلَى حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ
الْأَعْرَجِ يَقُولُ أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَلَى رَسُولِ
اللهِ ﷺ والله الموعِدُ

وسلم سمناه ولكن لم يكذب بعضنا بعضاً ثم سرد ما رواه صحابي عن صحابي مما وقع في الصحيحين وقال في هذا دلالة
على اتقانهم في الرواية وفيه آيين الحجّة وأوضح الدلالة على تثبيت خبر الواحد وان بعض السنن كان يخفى عن بعضهم
وأن الشاهد منهم كان يبلغ الغائب ما شهد وأن الغائب كان يقبله عن حديثه ويمتددهو يعمل به (قلت) خير الواحد
في الاصطلاح خلاف المتراثر سواء كان من رواية شخص واحد أو أكثر وهو المراد بما وقع فيه الاختلاف
ويدخل فيه خبر الشخص الواحد دخولا أولياً ولا يرد على من عمل به ما وقع في حديث الباب من طلب عمر من
أبي موسى البنية على حديث الاستئذان فإنه لم يخرج مع شهادة أبي سعيد له وغيره عن كونه خبر واحد وإنما طلب
عمر من أبي موسى البنية للاحتياط كما تقدم شرحه وإصحاح في كتاب الاستئذان والا فقد قبل عمر حديث عبد الرحمن
ابن عوف في أخذ الجزية من الجوس وحديثه في الطاعون وحديث عمرو بن حزم في التسوية بين الأصابع في البنية
وحديث الضحاك بن سفيان في توريث المرأة من دية زوجها وحديث سعد بن أبي وقاص في المسح على الخفين
إلى غير ذلك وتقدم في العلم من حديث عمر أنه كان يتناوب النبي صلى الله عليه وسلم هو ورجل من الأنصار فينزل
هنا يوماً وهذا يوماً ويخبر كل منهما الآخر بما غلب عنه وكان غرضه بذلك تحصيل ما يقوم بحاله وحال عياله ليفنى
عن الاحتياج لغيره ولتقوى على ما هو بصدده من الجهاد وفيه أنه لا يشترط على من أمكنته المشافهة أن يمتددها
ولا يكتب في الواسطة لثبوت ذلك من فعل الصحابة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم بغير تكبير وأما حديث أبي هريرة
ثاني حديث الباب فإنه فيه بيان السبب في خفاء بعض السنن على بعض كبار الصحابة وقوله وكان المهاجرون يشتمون
الصفق بالأسواق وهو موافق لقول عمر في الذي قبله ألهاني الصفق بالأسواق يشير إلى أنهم كانوا أصحاب تجارة
وقد تقدم ذلك في أوائل البيوع وتوجيه قول عمر ألهاني واختلف على الزهري في الواسطة بينه وبين أبي
هريرة فيه كما بينته في العلم وتقدم عنه من رواية مالك مثله لكن عند مالك زيادة ليست في رواية سفيان
هذه وهي قوله ولولا آيتان من كتاب الله وفي رواية سفيان مما ليس في رواية مالك قوله والله الموعد وكذلك ما في
آخره كما سأينته وأما إبراهيم بن سعد فذكر الحديث بتامه فهو آتم الجميع ريباً وثبت ذلك في رواية شعيب في البيوع
بزيادة سأينته لكن لم يقع عنده ذكر الآيتين وقد تقدم هذا الحديث في العلم من طريق مالك وفي المزارعة من طريق
إبراهيم بن سعد كلاهما عن الزهري عن الأعرج وتقدم في أول البيوع من رواية شعيب وأخرجه مسلم من رواية
يونس كلاهما عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة (قوله) إنكم تزعمون أن أبا هريرة يكثر الحديث
في رواية مالك إن الناس يقولون أكثر أبو هريرة على رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ابن شهاب يذكر قبل هذا
حديثه عن عروة أنه حدثه عن عائشة قالت ألا يبجلك أبو هريرة جاء مجلس إلى جانب حجرتي يحدث بسمعي ذلك
ولو أدركته لرددت عليه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يسرد الحديث كسردكم فذكر الحديث ثم يقول
قال شعيب بن المسيب قال يقولون إن أبا هريرة قد أكثر هكذا أخرجه مسلم من طريق ابن وهب عن يونس عن
ابن شهاب وحديث عائشة تقدم في الترجمة النبوية من طريق الليث عن يونس بن يزيد معلقاً وتقدم شرحه هناك
وتقدم أيضاً في الخنازير من طريق جرير بن حازم عن نافع قال حدث ابن عمر أن أبا هريرة يقول فذكر الحديث
في فضل اتباع المنافق قال ابن عمر أكثر علينا أبو هريرة فصدقت عائشة أبا هريرة أي في الحديث المذكور وقوله
على يتلقى قوله يكثر ولو تعلق بقوله الحديث لقال عن (قوله) والله الموعد) تقدم شرحها في كتاب المزارعة زاد

إني كنت امرأ مسكيتا أزم رسول الله ﷺ على مله بطني وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم فشهدت من رسول الله ﷺ ذات يوم وقال من يبسط رداءه حتى أفضى مقالتي ثم يقبضه قلن ينسى شيئا سمعته مني قبضت برودة كانت على قول الذي بكته بالحق ما نسيت شيئا سمعته منه **باب** من رأى ترك التكبير من النبي ﷺ حجة لا من غير الرسول

شعيب بن أبي حمزة في روايته ويقولون مالمهاجرين والأنصار لا يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل حديث أبي هريرة في رواية يونس عند مسلم مثل أحاديثه وزاد سأخبركم عن ذلك وتقدم في المزارعة نحو هذا ونبت على ذلك في كتاب العلم (قوله إني كنت امرأ مسكيتا) في رواية مسلم رجلا (قوله أزم رسول الله صلى الله عليه وسلم) في رواية مسلم أخدم (قوله على مله بطني) بكسر الميم وهجرة آخره أي بسبب شعبي أيمان السبب الأصلي الذي اقتضى له كثرة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ملازمته له ليجد ما يأكله لأنه لم يكن له شيء يتجر فيه ولا أرض يزرعها ولا يعمل فيها فكان لا ينقطع عنه خشية أن يفوته القوت فيحصل في هذه الملازمة من سماع الأقوال ورواية الأفعال مالا يحصل لغيره ممن لم يلازمه ملازمته وأعانه على استمرار حفظه لتلك ما أشار إليه من الدعوة النبوية له بذلك (قوله وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق) في رواية يونس وإن اخواني من المهاجرين (قوله وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم) في رواية يونس فيشهد إذا غابوا ويحفظ إذا نسوا وفي رواية شعيب وكتبت امرأ مسكيتا من مساكين الصفة أعي حيث ينسون (قوله شهدت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم) في رواية شعيب وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث يحدثه (قوله من يبسط رداءه) في رواية الكشميين من بسط بلفظ الفعل الماضي (قوله فلينسى) في رواية الكشميين قلن ينسى ونقل ابن التين أنه وقع في رواية فلن ينسى بالنون والجزم وذكر أن القزاز نقل عن بعض البصريين أن من العرب من يحزم بلن قال وما وجدت له شاهدا وأقره ابن التين ومن تبعه وقد ذكر غيره لذلك شاهدا وهو قول الشاعر

لن يحب اليوم من رجائك من ه حرك من دون بابك الحلقه

وفيه نظر لأنه يصح أن يكون في الأصل لم الجازمة فتغيرت بلن لكن إن كان محفوظا فعمل الشاعر قصد لن لكونها أبلغ هنا في المدح من لم والله أعلم وتقدم في باب الأمان من كتاب التعبير توجيه ابن مالك لظنير هذا في قول لن ترع وحكايته عن الكسائي أن الجزم بلن لغة لبعض العرب (قوله فبسطت برودة) في رواية شعيب نمرة وتقدم تفسيرها في أول البيوع وذكر في العلم بيان الاختلاف في المراد بقوله ما نسيت شيئا سمعته (قوله باب من رأى ترك التكبير من النبي صلى الله عليه وسلم حجة) التكبير بفتح التون وزن عظيم المبالغة في الإنكار وقد انفقروا على أن تقرير النبي صلى الله عليه وسلم لما يفعل محضته أو يقال ويطلع عليه بغير إنكار دل على الجواز لأن العصمة تنق عنه ما يحتمل في حق غيره مما يقرب على الإنكار فلا يقر على باطل فمن ثم قال لمن غير الرسول فإن سكوته لا يدل على الجواز ووقع في تنقيح الزركشي في الترجمة بدل قوله لا من غير الرسول لأمر يحضره الرسول ولم أره لغيره وأشار ابن التين إلى أن الترجمة تتعلق بالاجتماع السكوني وإن الناس اختلفوا فقالت طائفة لا ينسب لسكوت قول لأنه في مهلة النظر وقالت طائفة أن قال المجتهد قولاً وانتشر لم يخالفه غيره بعد الإطلاع عليه فهو حجة وقيل لا يكون حجة حتى يتمد القيل به وعمل هذا الخلاف أن لا يخالف ذلك القول نص كتاب أو ستة فإن خالفه فالجور على تقديم النص واحتج من منع مطلقاً أن الصحابة اختلفوا في كثير من المسائل الاجتهادية فهم من كان ينكر على

حدثنا حماد بن محمد حدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن محمد بن المنكدر قال رأيت جابر بن عبد الله يحلف بالله أن ابن الصائد الدجال قلت تحلف بالله قال إني سمعت عمر بن الخطاب يحلف على ذلك عند النبي ﷺ فلم يُكرهه النبي ﷺ

غيره إذا كان القول عنده ضعيفا وكان عنده ما هو أقوى منه من نص كتاب أو سنة ومنهم من كان يسكت فلا يكون سكوته دليلا على الجواز لتجوز أن يكون لم يتضح له الحكم فسكت لتجوز أن يكون ذلك القول صوابا وإن لم يظهر له وجهه (قوله حدثنا حماد بن محمد) هو خراساني فبدأ ذكر أبو عبد الله بن منده في رجال البخاري وذكر ابن رشيد في فوائده رحله والمزي في التهذيب أن في بعض النسخ القديمة من البخاري حدثنا حماد بن حميد صاحب لنا حدثنا بهذا الحديث وعبيد الله بن معاذ في الأحياء وذكر ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل حماد بن حميد نزيل عسقلان روى عن بشر بن بكر وأبي ضمرة وغيرهما وسمع منه أبو حاتم وقال شيخنا فزع أبو اليد الباجي في رجال البخاري أنه هو الذي روى عنه البخاري هنا وهو بعيد وقد بينت ذلك في تهذيب التهذيب وقد أخرج مسلم حديث الباب عن عبيد الله بن معاذ بلا واسطة وهو أحد الأحاديث التي نزل فيها البخاري عن مسلم أخرجهما مسلم عن شيخ البخاري بإسطة يته وبين ذلك الشيخ وهي أربعة أحاديث ليس في الصحيح غيرها بطريق التصريح وفيه عدة أحاديث نحو لأربيعين مما ينزل منزلة ذلك وقد أفردتها في جزء جمع ما وقع للبخاري من ذلك فكان أضاف أضاف ما رقع لمسلم وذلك أن مسلما في هذه الأربعة باق على الرواية عن الطبقة الأولى أو الثانية من شيوخه وأما البخاري فإنه نزل فيها عن طبقة العالمة بدرجتين مثال ذلك من هذا الحديث أن البخاري إذا روى حديث شعبة عابا كان بينه وبينه راو واحد وقد أدخل بينه وبين شعبة فيه ثلاثة وأما مسلم فلا يروي حديث شعبة بأقل من واسطتين والحديث الثاني من الأربعة مضى في تفسير سورة الأنفال أخرجه عن أحمد وعن محمد بن النضر السيبوريين عن عبيد الله بن معاذ أيضا عن أبيه عن شعبة بسند آخر وأخرجه مسلم عن عبيد الله بن معاذ نفسه والحديث الثالث أخرجه في آخر المغازي عن أحمد بن الحسن الترمذي عن أحمد بن حنبل عن معتمر بن سليمان عن كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن أبيه في عدد الغزوات وأخرجه مسلم عن أحمد بن حنبل بهذا السند بلا واسطة والحديث الرابع وقع في كتاب كفارة الإيمان عن محمد بن عبد الرحمن وهو الحافظ المعروف بصاقعة عن داود بن رشيد عن الوليد بن مسلم عن أبي غسان محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم عن علي بن الحسين بن علي ابن سعيد بن مرجانة عن أبي هريرة في فضل العتق وأخرجه مسلم عن داود بن رشيد نفسه وهذا مما نزل فيه البخاري عن طبقة درجتين لأنه يروي حديث ابن غسان بواسطة واحدة كسعيد بن أبي مريم وهنا بينهما ثلاث واسط وقد أشرت لكل حديث من هذه الأربعة في موضعه وجمعتهما هنا تيمنا للفائدة وعبيد الله بن معاذ أي ابن معاذ بن نصر ابن حسان العنبري وسعد بن إبراهيم أي ابن عبد الرحمن بن عوف وروايته عن محمد بن المنكدر من الأقران لأنه من طبقة (قوله رأيت جابر بن عبد الله يحلف) أي شاهده حين حلف (قوله أن ابن الصائد) كذا لا في بصيغة المبالغة ووقع عند ابن بطال مثله لكن بغير ألف ولام وكذا في رواية مسلم والباقي ابن الصائد بوزن الظالم (قوله تحلف بالله قال إني سمعت عمر بن الخطاب) كان جابرا لما سمع عمر يحلف عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ينكر عليه فهم منه المطابقة ولكن بقي أن شرط العمل بالقرير أن لا يعارضه التصريح بخلافه فمن قال أو فعل بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم شيئا فآمره دل ذلك على الجواز فإن قال النبي صلى الله عليه وسلم أفضل خلاف ذلك دل على نسخ ذلك التقرير إلا أن ثبت دليل الخصوصية قال ابن بطال بعد أن قرر دليل جابر فإن قيل تقدم يعني كما في الجنازة أن عمر

قال النبي صلى الله عليه وسلم في قصة ابن صياد دعني أضرب عنقه فقال ان يكن هو فلن تسلط عليه فهذا صريح في أنه تردد في أمره يعني فلا يدل سكوته عن انكاره عند حلف عمر على أنه هو قال وعن ذلك جوابان أحدهما أن التردد كان قبل أن يعلمه الله تعالى بانه هو الدجال فلما أعلمه لم ينكر على عمر حلفه والثاني أن العرب قد تخرج الكلام مخرج الشك وان لم يكن في الخبر شك فيكون ذلك من تطفل النبي صلى الله عليه وسلم بعمر في صرفه عن قتله انتهى ملخصا ثم ذكر ماورد عن غير جابر عما يدل على أن ابن صياد هو الدجال كالحديث الذي أخرجه عبدالرزاق بسند صحيح عن ابن عمر قال لقيت ابن صياد يوما ومعه رجل من اليهود فاذا عينه قد طفتت وهي خارجة مثل عين الجمل فلما رأيتها قلت أنتنك الله يا ابن صياد متى طفتت عينك قال لا أدري والرحمن قلت كذبت لا تدري وهي في رأسك قال فسحبا ونحر ثلاثا فزعم اليهودي اني ضربت يدي صدره وقلت له اخسأ فلن تعدو تدرك فذكرت ذلك لحفصة فقالت حفصة اجتنب هذا الرجل فانما يتحدث أن الدجال يخرج عند غضبه بغضها انتهى وقد أخرج مسلم هذا الحديث بمناه من وجه آخر عن ابن عمر ولفظه لقيته مرتين فذكر الأول ثم قال لقيته لقيته أخرى وقد نفرت عينه فقلت متى فلتت عينك ما أرى قال ما أدري قلت لا تدري وهي في رأسك قال ان شاء الله جعلها في عصاك هذه ونحر كأشد نغير حمار سمعت فزعم أصحابي اني ضربته بعصا كانت معي حتى تكسرت وأنا والله ما شعرت قال وجاء حتى دخل على أم المدينين حفصة فحدثها فقالت ما تريد اليه ألم تسمع أنه قد قال ان أول ما يبث على الناس غضب يتضبه ثم قال ابن بطال فان قيل هذا أيضا يدل على التردد في أمره فالجواب انه ان وقع الشك في أنه الدجال الذي يقتله عيسى بن مريم فلم يقع الشك في أنه أحد الدجالين الكذابين الذين أنذرهم النبي صلى الله عليه وسلم في قوله ان بين يدي الساعة دجالين كذابين يعني الحديث الذي مضى مع شرحه في كتاب الفتن انتهى ومحصله عدم تسليم الجرم بأنه الدجال فيعود السؤال الأول عن جواب حلف عمر ثم جابر على أنه الدجال المهود لكن في قصة حفصة وابن عمر دليل على أنهما أرادا الدجال الأكبر واللام في القصة الواردة عنهما للعهد للالجنس وقد أخرج أبو داود بسند صحيح عن موسى بن عقبة عن نافع قال كان ابن عمر يقول والله ما أشك ان المسيح الدجال هو ابن صياد ووقع لابن صياد مع أبي سعيد الخدري قصة أخرى تتعلق بأمر الدجال فأخرج مسلم من طريق داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال سمعني ابن صياد الى مكة فقال لي ماذا لقيت من الناس يزعمون اني الدجال ألت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه لا يولد له قلت بلى قال فانه قد ولد لي قال أو لست سمعته يقول لا يدخل المدينة ولا مكة قلت بلى قال فقد ولدت بالمدينة وما أنا أريد مكة ومن طريق سليمان التيمي عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال أخذتني من ابن صياد دمامة فقال هذا عذرت الناس مالي وأنتم يا أصحاب محمد ألم يقل نبي الله صلى الله عليه وسلم انه يعني الدجال يهودي وقد أسلست فذكر نحوه ومن طريق الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد خرجنا حججا ومعا ابن صياد فزلنا منزلا وتفرق الناس وبقيت أنا وهو فاستوحشت منه وحشة شديدة مما يقال فيه فقلت الحر شديد فلو وضعت ثيابك تحت تلك الشجرة ففعل فرفعت لنا غم فانطلق فجاء بعر فقال اشرب يا أبا سعيد فقلت ان الحر شديد وما بي الا أن أكره اني أشرب من يده فقال لقد هممت ان أخذ حلا فاعطته بشجرة ثم أختنق به مما يقول لي الناس يا أبا سعيد من خفي عليه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ما خفي عليكم معشر الأنصار ثم ذكر نحو ما تقدم وزاد قال أبو سعيد حتى كدت أعذره وفي آخر كل من الطرق الثلاثة أنه قال اني لاعرفه وأعرف مولده وأن هو الآن قال أبو سعيد فقلت له تيا لك سائر اليوم لفظ الجريري وأجاب اليبقي عن قصة ابن صياد بعد أن ذكر ما أخرجه أبو داود من حديث أبي بكره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمكث أبو الدجال ثلاثين عاما لا يولد لها ثم يولد لها غلام أعور أضر شبيء وأقله نغما ونعت أباه وأنه قال فسمعنا بمولود

ولد في اليهود فذهبت أنا والوزير بن العوام فدخلنا على أبيه فاذا التمت قتلنا هل لكما من ولد قالوا مكثنا ثلاثين عاما
 لا يولد لنا ثم ولد لنا غلام أضر شيء وأقله نعم الحديث قال البيهقي تفرد به علي بن زيد بن جدعان وليس بالقوى
 (قلت) ويوهي حديثه ان أبا بكره انما أسلم لما نزل من الطائف حين حوصرت سنة ثمان من الهجرة وفي حديث
 ابن عمر النبي في الصحيحين أنه صلى الله عليه وسلم لما توجه الى النخلة التي فيها ابن صياد كان ابن صياد يومئذ كالمختم
 حتى يدرك أبو بكره زمان مولده بالمدينة وهو لم يسكن المدينة إلا قبل الوفاة النبوية بستين فكيف يتأتى أن يكون
 في الزمن النبوي فالمختم فالذي في الصحيحين هو المعتمد ولعل الروم وقع فيما يقتضيه تراخي مولد ابن صياد أولا وعم
 فيه بل يحتمل قوله بلغنا أنه ولد لليهود مولود على تأخر البلاغ وان كان مولده كان سابقا على ذلك بمدة بحيث
 يأتي مع حديث ابن عمر الصحيح ثم قال البيهقي ليس في حديث جابر أكثر من سكوت النبي صلى الله عليه وسلم
 على حلف عمر فيحتمل أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم كان متوقفا في أمره ثم جاءه النبي من الله تعالى بأنه
 غيره على ما تقتضيه قصة تميم الداري وبه تمسك من جزم بأن الدجال غير ابن صياد وطريقه أصح وتكون الصفة التي
 في ابن صياد وافقت ما في الدجال (قلت) قصة تميم أخرجه مسلم من حديث فاطمة بنت قيس أن النبي صلى الله عليه وسلم
 خطب فذكر أن تميم الداري ركب في سفينة مع ثلاثين رجلا من قومه فلدب بهم الموج شبرا ثم نزلوا إلى جزيرة
 فلقبتهم دابة كثيرة الشعر فقالت لهم أنا الجساسة ودلتهم على رجل في الدير قال فانطلقنا سراعا فدخلنا الدير فاذا فيه
 أعظم انسان رأيت قط خلقا وأشده وثاقا مجموعة يدها الى عنقه بالحديد قتلنا وبلك ما أنت فذكر الحديث وفيه أنه
 سألم عن نبي الاميين هل بعث وأنه قال ان يطعموه فهو خير لهم وأنه سألم عن بحيرة طبرية وعن عين زغر وعن
 نخل بيسان وفيه أنه قال اني عمركم عنى أنا المسيح وانى أوشك ان يؤذن لي في الخروج فأخرج فأسير في الأرض
 فلا أدع قرية إلا هبطتها في أربعين ليلة غير مكة وطيبة وفي بعض طرقه عند البيهقي أنه شيخ وسندها صحيح قال
 البيهقي فيه ان الدجال الأكبر الذي يخرج في آخر الزمان غير ابن صياد وكان ابن صياد أحد الدجالين الكذابين
 الذين أخبر صلى الله عليه وسلم بخروجهم وقد خرج أكثرهم وكان الذين يجزمون بان صياد هو الدجال لم يسمعوا
 بقصة تميم والا فالبعض بينهما بعيدا اذ كيف يلتزم أن يكون من كان في أثناء الحياة النبوية شبه المختم ويجتمع به النبي
 صلى الله عليه وسلم ويسأله أن يكون في آخرها شيئا كبيرا مسجونا في جزيرة من جزائر البحر وثقا بالحديد يستفهم
 عن خبر النبي صلى الله عليه وسلم هل خرج أولا فالأولى أن يحمل على ندم الاطلاع اما عمر فيحتمل أن يكون ذلك
 منه قبل أن يسمع قصة تميم ثم لما سمعها لم يعد الى الحلف المذكور وأما جابر فشهد حلفه عند النبي صلى الله عليه
 وسلم فاستصحب ما كان اطلع عليه من عمر بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم لكن أخرج أبو داود من رواية الوليد
 ابن عبد الله بن جميع عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر فذكر قصة الجساسة والدجال بنحو قصة تميم قال قال أي
 الوليد فقال لي ابن أبي سلمة ان في هذا شيئا ما حفظته قال شهد جابر أنه ابن صياد قلت فانه قد مات قال وان مات
 قلت فانه أسلم قال وان أسلم قلت فانه دخل المدينة قال وان دخل المدينة انتهى وابن أبي سلمة اسمه عمر فيه مقال
 ولكن حديثه حسن ويتعقب به على من زعم ان جابرا لم يطالع على قصة تميم وقد تكلم ابن دقيق العيد على مسألة
 التقرير في أوائل شرح الامام فقال ما ماخصه اذا أخبر بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم عن أمر ليس فيه حكم
 شرعي فهل يكون سكوتة صلى الله عليه وسلم دليلا على مطابقة ما في الواقع كما وقع لعمر في حلقه عن ابن صياد هو
 الدجال فلم ينكره قبل يدل عدم انكاره على أن ابن صياد هو الدجال كما فهمه جابر حتى صار يخاف عليه ويستند
 إلى حلف عمر أولا يدل فيه نظر قال والآن عني أنه لا يدل لأن ما أخذ المسئلة ومناطها هو العصمة من التقرير
 على باطل وذلك يتوقف على تحقق البلاغ ولا يكفي فيه عدم تحقق الصحة إلا أن يدعى مدع أنه يكفي في وجوب
 البيان عدم تحقق الصحة فيحتاج الى دليل وهو عاجز عنه نعم التقرير يسوغ الحلف على ذلك على غلبة الظن لعدم

توقف ذلك على العلم انتهى ملخصا ولا يلزم من عدم تحقق البطلان أن يكون السكوت مستوفى الطرفين بل يجوز أن يكون المحلوف عليه من غير خلاف الأثر قال الخطابي اختلف السلف في أمر ابن صياد بعد كبره فروى أنه تاب من ذلك القول ومات بالمدينة وانهم لما أتوا الصلاة عليه كشفوا وجهه حتى يراه الناس وقيل لم يشهدوا وقال النووي قال المصنف قصة ابن صياد مشككة أمره شقته لكن لاشك أنه دجال من الدجاجة والظاهر أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يوح إليه في أمته وإنما أوحى إليه بصفات الدجال وكان في ابن صياد قرائن محتملة فلذلك كان صلى الله عليه وسلم لا يقطع في أمره بشيء بل قال لعمر لا غير لك في قتله الحديث وأما احتجاجاته هو بأنه مسلم إلى سائر ما ذكر فلا دلالة فيه على دعواه لأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أخبر عن صفاته وقت خروجه آخر الزمان قال ومن جملة ما في قصته قوله للنبي صلى الله عليه وسلم أتشهد أني رسول الله وقوله انه يأتيه صادق وكاذب وقوله انه تام عينه ولا ينام قلبه وقوله انه يرى عرشا على الماء وأنه لا يكره أن يكون الدجال وأنه يعرفه ويعرف مولده وموضعه وأن هو الآن قال وأما اسلامه وحجه وجهاده فليس فيه تصريح بأنه غير الدجال لاحتمال أن يتعمه له بالشر فقد أخرج أبو نعيم الاصبهاني في تاريخ اصهبان ما يؤيد كون ابن صياد هو الدجال فساق من طريق شيبان بمجمعة وموحدة مضرا آخره لام ابن عزة بمجملة ثم زاي بوزن ضربة عن حسان بن عبد الرحمن عن أبيه قال لما اقتحنا اصهبان كان بيننا وبين اليهود فرسخ فكاننا تأتيها فنتنار منها فأتيتها يوما فاذا اليهود يزفون ويضربون فسألت صديقا لي منهم فقال ملكتنا الذي نستفتح به على العرب يدخل فبت عنده على سطح فضليت الغداة فلما طلعت الشمس اذا لريح من قبل المسكر فظفرت فاذا رجل عليه قبة من ريحان واليهود يزفون ويضربون فظفرت فاذا هو ابن صياد فدخل المدينة فلم يبد حتى الساعة (قلت) وعبد الرحمن بن حسان ما عرفته والياقون ثقات وقد أخرج أبو داود بسند صحيح عن جابر قال فقدنا ابن صياد يوم الحرة بسند حسن مضى التنبيه عليه فقيل انه مات (قلت) وهذا يضعف ما تقدم انه مات بالمدينة وانهم صلوا عليه وكشفوا عن وجهه ولا يلتزم خبر جابر مع خبر حسان بن عبد الرحمن لأن فتح اصهبان كان في خلافة عمر كما أخرج أبو نعيم في تاريخها وبين قتل عمر ووقعة الحرة نحو أربعين سنة ويمكن الحمل على أن القصة إنما شاهدها والد حسان بعد فتح اصهبان هذه المدة ويكون جواب لما في قوله لما اقتحنا اصهبان محذوفا تقديره صرت أنا معهما وأتردد اليها فحرت قصة ابن صياد فلا يتحد زمان فتحها وزمان دخولها ابن صياد وقد أخرج الطبراني في الأوسط من حديث قاطمة بنت قيس مرفوعا ان الدجال يخرج من اصهبان ومن حديث عمران بن حصين حين أخرجه أحمد بسند صحيح عن أنس لكن عنده من يهودية اصهبان قال أبو نعيم في تاريخ اصهبان كانت اليهودية من جملة قري اصهبان وإنما سميت اليهودية لأنها كانت تختص بسكنى اليهود قال ولم تزل على ذلك الى أن مصرها أيوب بن زياد أمير مصر في زمن المهدي بن المنصور فسكنها المسلمون وبقيت لليهود منها قطعة منفردة وأما ما أخرجه مسلم عن أبي هريرة مرفوعا قال يتبع الدجال سبعون ألفا من يهود اصهبان فلعلها كانت يهودية اصهبان يريد البلد المذكور لأن المراد جميع أهل اصهبان يهود وان التقدير الذي يتبع الدجال منهم سبعون ألفا وذكره نعيم بن حماد شيخ البخاري في كتاب الفتن أحاديث تتعلق بالدجال وخروجه اذا ضمت الى ما سبق ذكره في أو آخر كتاب الفتن انتظمت منها له ترجمة تامة منها ما أخرجه من طريق جبير بن نفير وشرح بن عبيد عمرو ابن الأسود وكثير بن مرة قالوا جميعا الدجال ليس هو انسان وإنما هو شيطان موثق بسبعين حلقة في بعض جزائر اليمن لا يعلم من أوقفه سليمان التي أو غيره فاذا آن ظهوره فك الله عنه كل عام حلقة فاذا برزته اتان عرض ما بين أذنيه أربعون ذراعا فيضع على ظهرها منبرا من نحاس ويقعد عليه ويتبعه قبائل اليمن يخرجون له خزائن الأرض (قلت) وهذا لا يمكن معه كون ابن صياد هو الدجال ولعل هؤلاء مع كونهم ثقات تلقوا ذلك من بعض كتب أهل الكتاب وأخرج أبو نعيم أيضا من طريق كعب الأجباز أن الدجال تله أمه بقوص من أرض مصر قال وبين مولده وعمره ثلاثون سنة قال ولم ينزل خبره في التوراة والإنجيل وإنما هو في بعض كتب الأنبياء انتهى

باب الأحكام التي تُعرف بالدلائل وكيف معنى الدلالة وتفسيرها وقد أخبر النبي ﷺ أمر الخيل وغيرها ثم سئل عن الحمير فدلهم على قوله تعالى فَعَمَلٌ مِّثْقَالُ ذَرَّةٍ

وأخلق بهذا الخبر أن يكون باطلاً فإن الحديث الصحيح أن كل نبي قبل نبينا أنذر قومه الدجال وكونه يولد قبل مخزجه بالمدة المذكورة بخلاف لكونه ابن صياد وكونه موثقاً في جزيرة من جزائر البحر وذكر ابن وصف المورخ أن الدجال من ولد شق الكاهن المشهور قال وقال بل هو شق نفسه أنظره الله وكانت أمه جنية عشقت أباه فولدها وكان الشيطان يعمل له العجائب فأخذه سليمان فخسه في جزيرة من جزائر البحر وهذا أيضاً في غاية الوهي وأقرب ما يجمع بينه ما تضمنه حديث تميم وكون ابن صياد هو الدجال أن الدجال بعينه هو الذي شاهده تميم موثقاً وإن ابن صياد شيطان تبدي في صورة الدجال في تلك المدة إلى أن توجه إلى أصهان فاستمر مع قرينه إلى أن تجيء المدة التي قدر الله تعالى خروجه فيها ولشدة التباس الأمر في ذلك سلك البخاري مسلك الترجيح فاقصر على حديث جابر عن عمر في ابن صياد ولم يخرج حديث فاطمة بنت قيس في قصة تميم وقد توهم بعضهم أنه غريب فرد وليس كذلك فقد رواه مع فاطمة بنت قيس أو هريرة وعائشة وجابر أما أبو هريرة أخرجه أحمد من رواية عامر الشعبي عن الحرز بن أبي هريرة عن أبيه بطوله وأخرجه أبو داود مختصراً وابن ماجه عقب رواية الشعبي عن فاطمة قال الشعبي فقلت الحرز فذكره وأخرجه أبو يعلى من وجه آخر عن أبي هريرة قال استوى النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال حدثني تميم فرأى تميمياً في ناحية المسجد فقال يا تميم حدث الناس بما حدثتني فذكر الحديث وفيه فإذا أحد منخريه ممدود واحد على عينه مطموسة الحديث وفيه لا طأن الأرض بقدي هاتين الامكة وطابا وأما حديث عائشة فهو في الرواية المذكورة عن الشعبي قال ثم لقيت القاسم بن محمد فقال أشهد على عائشة حدثتني كما حدثتك فاطمة بنت قيس وأما حديث جابر فأخرجه أبو داود بسند حسن من رواية أبي سلمة عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم على المنبر انه بينا أناس يسرون في البحر ففقد طعامهم فرفعت لهم جزيرة فخرجوا يريدون الخبر فلقبتهم الجحاسة فذكر الحديث وفيه سؤالهم عن نخل بيسان وفيه أن جابراً شهد أنه ابن صياد فقلت انه قد مات قال وإن مات قلت فانه أسلم قال وإن أسلم قلت فانه دخل المدينة قال وإن دخل المدينة وفي كلام جابر إشارة إلى أن أمره ملبس وأنه يجوز أن يكون ما ظهر من أمره إذ ذلك لا ينافي ما توقع منه بعد خروجه في آخر الزمان وقد أخرج أحمد من حديث أبي ذر لأن أحلف عشر مراراً أن ابن صياد هو الدجال أحب إلى من أن أحلف واحدة أنه ليس هو وسنده صحيح ومن حديث ابن مسعود نحوه لكن قال سبعا بدل عشر مرات أخرجه الطبراني والله أعلم وفي الحديث جواز الخلف بما يغلب على الظن ومن صورته المتفق عليها عند الشافعية ومن تبعهم أن من وجد بخط أبيه التي يعرفه ابن له عند شخص مالا وغلب على ظنه صدقه ان له اذا طالبه وتوجهت عليه العين ان يحلف على البت أنه يستحق قبض ذلك منه (قوله باب الأحكام التي تعرف بالدلائل) كذلك أكثر في رواية الكشميني بالدليل بالافراد والدليل ما يرشد إلى المطلوب ويلزم من العلم به العلم بوجود الدلول وأصله في اللغة من أرشد قاصد مكان ما إلى الطريق الموصل إليه (قوله وكيف معنى الدلالة وتفسيرها) يجوز في الدلالة فتح الدال وكسرها وحكى الضم والفتح أعلى والمراد بها في عرف الشرع الارشاد إلى أن حكم الشيء الخاص الذي لم يرد فيه نص خاص داخل تحت حكم دليل آخر بطريق العموم فهذا معنى الدلالة وأما تفسيرها فالمراد به تبينها وهو تعليم المأمور كيفية ما أمر به وبالذلك الإشارة في نافي أحاديث الباب ويستفاد من الترجمة بيان الرأي المحمود وهو ما يؤخذ مما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم من أقواله وأفعاله بطريق التخصيص وبطريق الإشارة فيندرج في ذلك الاستنباط ويخرج الجرد على الظاهر المخص (قوله وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن أمر الخيل الخ (١) يشير إلى أول أحاديث الباب ومراده

خبراً برة وسئل النبي ﷺ عن الضب فقال لا آكله ولا أحرمه وأكل على مائدة النبي ﷺ الضب فاستدل ابن عباس بأنه ليس بحرام **حدثنا** إسماعيل بن عمار **حدثني** مالك عن زيد بن أسلم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال الخيل لثلاثة رجل أجره ورجل ستره ورجل وزر فأما الذي له أجره فرجل ربطها في سبيل الله فأطال في مرج أوزوضة فما أصابت في طيلها ذلك المرج والروضة كان له حسنات ولو أنها قطعت طيلها فاستنتت شرقاً أو شرفين كانت آثارها وأزواتها حسنات له ولو أنها مرت بتهر ففرت منه ولم يرد أن يسقي به كان ذلك حسنات له وهي لذلك الرجل أجره ورجل ربطها تعتياً وتعقفاً ولم ينس حق الله في رقاها ولا ظهورها فهي له ستر ورجل ربطها فخراً ورياء فهي على ذلك وزر وسئل رسول الله ﷺ عن الحمر قال ما أنزل الله علي فيها إلا هذه الآية الفأدة الجامعة فمن يعمل مثقال ذرة خيراً برة ومن يعمل مثقال ذرة شراً برة **حدثنا** ابن عيينة عن منصور بن صفة عن أمه عن عائشة أن امرأة سألت النبي ﷺ **حدثنا** محمد بن عوف بن عوف عن عتبة **حدثنا** الفضيل بن سليمان الثميري البصري **حدثنا** منصور بن عبد الرحمن بن شيبه **حدثني** أمي عن عائشة رضي الله عنها أن امرأة سألت النبي ﷺ

أن قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره إلى آخر السورة عام في العامل وفي عمله وأنه صلى الله عليه وسلم لما بين حكم اقتناء الخيل وأحوال مقتنيا وسئل عن الحر أشار إلى أن حكمها وحكم الخيل وحكم غيرها مدرج في العموم الذي يستفاد من الآية (قوله وسئل عن الضب الخ) يشير إلى تلك أحاديث الباب ومراده بيان حكم تقريره صلى الله عليه وسلم وأنه يفيد الجواز إلى أن توجد قرينه تصرفه إلى غير ذلك ثم ذكر فيه خمسة أحاديث الحديث الأول حديث أبي هريرة الخيل لثلاثة وتدعى شرحه في كتاب الجهاد (قوله وسئل) أي التي صلى الله عليه وسلم واسم السائل عن ذلك يكن أن يفسر بصمصمة بن معاوية عم الأحف التيمي وحديثه في ذلك عند النسائي في التفسير وصحة الحاكم ولفظه قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول من يعمل مثقال ذرة خيراً يره إلى آخر السورة قال ما أبالي أن لا أسمع غيرها حسبي وحسبي ابن بطال عن المهلب هذا الحديث حجة في اثبات التماس وفيه نظر تقديم التنبه عليه عند شرحه في كتاب الجهاد وأشرت إليه في باب تعلم النبي صلى الله عليه وسلم أمته الحديث الثاني (قوله **حدثنا** يحيى) كذا لأبي ذرغير منسوب وصنيع ابن السكن يقتضى أنه ابن موسى البخني وتقدمت إليه الإشارة في كتاب الطهارة وحزم الكلاباذي ومن تبعه كالبهقي بأنه ابن جعفر اليكندي (قوله عن منصور بن عبد الرحمن) في رواية الحميدي في مسنده عن سفيان **حدثنا** منصور وهو عند أبي نعيم في المستخرج من طريق الحميدي وعبد الرحمن والد منصور المذكور هو ابن طلحة بن الحرث بن طلحة بن أبي طلحة بن عبد الذار العبدي الحجبي كما تقدم في كتاب الحيض ووقع هنا منصور بن عبد الرحمن ابن شيبه وشيبة أنما هو جد منصور لأمه لأن اسم أمه صفية بنت شيبة بن عثمان بن أبي طلحة الحجبي وعلى هذا فيكتب ابن شيبة بالألف ويعرب اعراب منصور لا اعراب عبد الرحمن وقد تظن لذلك للكرمانى هنا ولصيفة ولأبيها صفية (قوله أن امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم) كذا ذكر من المتن أوله ثم تحول إلى السند الثاني ومحمد بن عتبة شيخه هو الشيباني

عَنِ الْحَيْضِ كَيْفَ تَقْتَسِلُ مِنْهُ قَالَ تَأْخُذِينَ فِرْصَةً مُتَمَسِكَةً فَتَوْحِشِينَ بِهَا قَالَتْ كَيْفَ
 أَنْوَضًا بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ تَوْضِئِي قَالَتْ كَيْفَ أَنْوَضًا بِهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ تَوْضِئِينَ بِهَا قَالَتْ عَائِشَةُ فَفَرَقْتِ الَّذِي يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَدَّبَتْهَا إِلَى فَعَلِمَتْهَا
 حَرْشًا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 أَنَّ أُمَّ حَفْصَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ بْنِ حَزْنٍ أَهْدَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سَمْنًا وَأَقِطًا وَأَصْبًا فَدَعَا بَيْنَ النَّبِيِّ
 ﷺ فَأَكَلْنَ عَلَى مَا نَدَبَهُ فَفَرَسَ كَهْنُ النَّبِيِّ ﷺ كَالْمُتَقَدِّرِ لَهُ وَلَوْ كُنَّ حَرَامًا مَا أَكَلْنَ عَلَى
 مَا نَدَبَهُ وَلَا أَمَرَ بِأَكْلِهَا حَرْشًا أَحَدٌ مِنْ صَاحِبِ حَدِيثِنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونسُ عَنْ ابْنِ
 شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ أَكَلَ ثُومًا
 أَوْ بَصَلًا فَلْيَتْرِكْنَا أَوْ لِيَتْرِكْنَا مَسْجِدَنَا وَلِيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ وَإِنَّهُ أُنْفِي بِيَدْرِ قَالَ ابْنُ وَهْبٍ يَخْنِي
 طَبَقًا فِيهِ خَضِرَاتٌ مِنْ بُقُولٍ فَوَجَدَ لَهَا رِيحًا فَسَأَلَ عَنْهَا فَأُخْبِرَ بِمَا فِيهَا مِنَ الْبُقُولِ فَقَالَ
 قَرَّبُوهَا

يكنى أبا عديته فإجماعه به الكلاباذى وحكى المازي أنه يكنى أبا جعفر وهو كوفي قال أبو حاتم ليس بالمشهور وتعب
 بأنه روى عنه مع البخاري يعقوب ابن سفيان وأبو كريب وآخرين ورواه معطين وابن عدى وغيرهما قال ابن حبان مات
 سنة خمس عشرة (فك) فهو من قدماء شيوخ البخاري ماله عنده سوى هذا الموضوع فإذكر الكلاباذى لكنه متعقب
 بأن له مرضا آخر تقدم في الجمعة وآخر في غزوة المريسيع وله في الأحاديث الثلاثة عنده منابع فأخرج له شيئا استقلالاً
 ولكنه ساق المتن هنا على لفظه وأما لفظ بن عيينة فيه فتقدم في الطهارة وتقدم هناك أن اسم المرأة السائلة أسماء بنت شكل
 بمجمة وكاف مفتوحين ثم لام وقيل اسمها غير ذلك كما تقدم مع سائر شرحه قال ابن بطال لم تقمهم السائلة غرض النبي
 صلى الله عليه وسلم لأنها لم تكن تعرف أن تتبع الدم بالفرة يسمى تَوْضًا إذا اقترن بذكر الدم والأذى وإنما قيل له
 ذلك لكونه مما يستحي من ذكره فقهمت عائشة غرضه فينت للراءة ما خفى عليها من ذلك وحاصله أن المجمل يوقف
 على بيانه من القرائن وتختلف الأرقام في ادراكه وقد عرف أئمة الأصول المجمل بمالم تتضح دلالاته ويقع في اللفظ
 للمرد كالقرء لاحتاله الطهر والحيض وفي المركب مثل أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح لاحتاله الزوج والولي ومن
 المفرد الأسما الشرعية مثل كتب عليكم الصيام فليل للصلاحيته لكل صوم ولكنه بين هوله تعالى شهر رمضان
 وعجوه حديث الباب في قوله تَوْضِي فانه وقع بيانه للسائلة بما فهمته عائشة رضی الله عنها وأقرت على ذلك والله أعلم
 الحديث الثالث حديث ابن عباس (قوله أم حفيد) بهملة وفاء مصغر اسمها هزيلة يراى مصغر بنت الحارثة الهلالية
 أخت ميمونة أم المؤمنين وهي خالة ابن عباس وخالة خالد بن الوليد واسم كل منهما لبابة بضم اللام وتخفيف الواحدة
 وبعد الألف أخرى (قوله وأصبا) بضم الصاد المعجمة وتشديد الواحدة جمع ضرب ووقع في رواية الكشمي
 بالافراد (قوله كالمقذر لمن) بفتح ومجمة وزواية الكشمي له وكذا في قوله ما أكن وتقدم شرح هذا الحديث
 مسترفي في كتاب الإطعمة الحديث الرابع حديث جابر في أكل الترم والبصل (قوله وليقعد) في رواية الكشمي
 أو ليقعد بزياة الألف في أوله (قوله أني بيدر قال ابن وهب يعني طبقاً) هو موصول بسند الحديث المذكور

فَقَرَّبُوهُا إِلَى بَعْضِ أَصْحَابِهِ كَانَ مَعَهُ فَلَمَّا رَأَتْ كَرَّةَ أَكَلْنَهَا قَالَ كُلِّي فَإِنِّي أَنَا جِيءُ مِنْ لَاتِنَاجِي
 هـ وَقَالَ ابْنُ عُفَيْرٍ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ يَقْدِرُ فِيهِ خَضِرَاتٌ وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّيْثُ وَأَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ
 قِصَّةَ الْقَدِيرِ فَلَا أَدْرِي هُوَ مِنْ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ أَوْ فِي الْحَدِيثِ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ
 إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي وَعُمِّي قَالَا حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَبْرِ أَنَّ أَبَاهُ جَبْرَ بْنَ
 مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ فَأَمَرَهَا بِأَمْرٍ فَقَالَتْ أَرَأَيْتَ
 يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ أَجِدْكَ قَالَ إِنْ لَمْ تُجِدْنِي فَأَيُّ أَبَا بَكْرٍ هـ زَادَ الْحُمَيْدِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ
 كَانَهَا تَعْنَى الْمَرْتِ

(قوله فربها الى بعض اصحابه كان معه) هر منقول بالمعنى لان لفظه صلى الله عليه وسلم قربه لابي ايوب فكان
 الرارى لم يحفظه فكفى عنه بذلك وعلى تدبير أن لا يكون النبي صلى الله عليه وسلم عينه فيه التفات لان نقي العبارة
 أن يقول الى بعض اصحابي ويؤيد أنه من كلام الرارى قوله بعده كان معه (قوله فلما رآه أكلها) فاعل كره
 هو أبو ايوب وفيه حذف تقديره فلما رآه امتنع من أكلها وأمر بتقريبها اليه كره أكلها ويحتمل أن يكون التقدير
 فلما رآه لم يأكل منها كره مأكلا وكان أبو ايوب استدلل بعموم قوله تعالى لقد كان لبيك في رسول الله أسوة
 حسنة على مشروعية متابعتي في جميع أفعاله فلما امتنع النبي صلى الله عليه وسلم من أكل تلك البقول نأسي به فيعين له
 النبي صلى الله عليه وسلم وجه تخصيصه فقال اني أنا جى من لاتناجى ووقع عند مسلم في رواية له من حديث أبي ايوب
 كما تقدم في شرح هذا الحديث في أواخر كتاب الصلاة قبل كتاب الجمعة اني أخاف ان أؤذى صاحبى وعند ابن خزيمة اني
 استجى من ملائكة الله وليس بمحرم قال ابن بطال قوله قروها نص على جواز الاكل وكذا قوله فاني أنا جى الى آخره
 (قلت) وتكلم ما ذكرته واستدل به على تفضيل الملك على البشر وفيه نظر لان المراد بمن كان صلى الله عليه وسلم يناجيه
 من ينزل عليه بالوحى وهو في الأغلب الأكثر جبريل ولا يلزم من وجود دليل يدل على أفضلية جبريل على مثل
 أبي ايوب أن يكون أفضل من من أفضل من أبي ايوب ولا سيما ان كان نيا ولا يلزم من تفضيل بعض الأفراد
 على بعض تفضيل جميع الجنس على جميع الجنس (قوله وقال ابن عفير) هو سعيد بن كثير بن عفير بمهمله وقا. مصر
 نسب لجدده وهو من مشيوخ البخارى وقد صرح بتعديته له في المكان الذى أشرت اليه وسأقه على لفظه وساق عن أحد
 ابن صالح الذى ساقه هنا قطعة منه وزادها عن الليث وأبي صفوان طرفا منه مملقا وذكرته هناك من وصلها الحديث
 الخامس (قوله حدثنا أبي وعمي) اسم عمه يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال النديط
 مات يعقوب سنة ثمان ومائتين وكان أصغر من أخيه سعد انفرد به البخارى وانفقا على أخيه انتهى وظن بعض
 من نقل كلامه أن الضمير في قوله أخى يعقوب ومقتضاه أن يكون انفقا على التخيخ لسد ثم اعترض بأن الواقع
 خلافه وليس كما ظن والاعتراض سائط والضمير إنما هو لسعد والمنفق عليه يعقوب والضمير في قوله لا قرب
 مذكور وهو سعيد لا يعقوب المحدث عنه أولا (قوله قالا حدثنا أبي) أى قال كل منهما ذلك (قوله ان امرأة)
 تقدم في مناقب الصديق شرح الحديث وأنها لم تسم (قوله زاد لنا الحديثى عن ابراهيم بن سعد الخ) يريد بالسند
 الذى قبله والمتن كله والمزيد هو قوله كانها تسمى الموت وقد مضى في مناقب الصديق لفظ حدثنا الحديثى ومحمد بن عبد الله
 قالا حدثنا ابراهيم بن سعد وسأقه بتمامه وفيه الزيادة ويستفاد منه أنه اذا قال زادنا وزاد لنا وكذا زادنى وزاد لى
 وياتحق به قال لنا وقال لى وما أشبهها فهو كقوله حدثنا بالنسبة الى أنه حل ذلك عنه سماعا لانه لا يستجيزها في الاجازة

هـ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) * بِأَبِ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ لَا تَسْأَلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ هـ
وقال أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن سمع معاوية يحدث
رَهْطًا مِنْ قُرَيْشٍ بِالْمَدِينَةِ وَذَكَرَ كَتَبَ الْأَخْبَارِ فَقَالَ إِنْ كَانَ مِنْ أصدقِ هَؤُلَاءِ الْمُحَدِّثِينَ

وعمل الرد ما يشعر به كلام القائل من التعميم وقد وجد له في موضع زادنا حدثنا وذلك لا يدفع احتمال أنه كان
يستجيز في الإجازة أن يقول قال لنا ولا يستجيز حدثنا قال ابن بطال استدلى النبي صلى الله عليه وسلم بظاهر قولها فإذا لم أجرك
أنها أرادت الموت فأمرها باتيان أبي بكر قال وكأنه اقتزن بسؤالها حالة أفهمت ذلك وان لم تنطق بها (قلت) والذالك
وقعت الإشارة في الطريق المذكورة هنا التي فيها كأنها فني الموت لكن قولها فان لم أجرك أعم في النفي من حال الحياة
وحال الموت ودلالته على أبي بكر مطابق لذلك العموم وقول بعضهم بهذا يدل على أن أبا بكر هو الخليفة بعد
النبي صلى الله عليه وسلم صحيح لكن بطريق الإشارة لا التصريح ولا يعارض جزم عمر بأن النبي صلى الله عليه وسلم
لم يستخلف لأن مراده نفي النص على ذلك صريحا والله أعلم قال الكرمانى مناسبة هذا الحديث للترجمة أنه يستدل
به على خلافة أبي بكر ومناسبة الحديث الذي قبله لأنه يستدل به على أن الملك يتأذى بالرائحة الكريهة (قلت) في
هذا الثاني نظر لأنه قال في بعض طرق الحديث فان الملائكة تتأذى عما يتأذى منه بنو آدم فهذا حكم يعرف بالنص
والترجمة حكم يعرف بالاستدلال فالذي قاله في خلافة أبي بكر مستقيم بخلاف هذا والذي أشرت إليه من استدلال أبي أيوب
على كراهية أكل التوم بما نتاع النبي صلى الله عليه وسلم من جهة عموم الناسى أقرب مما قاله (قوله) **باب** قول
النبي صلى الله عليه وسلم لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء (هذه الترجمة لفظ حديث أخرجه أحمد وابن أبي شيبة
والنزار من حديث جابر أن عمر أتى النبي صلى الله عليه وسلم بكتاب أصابه من بعض أهل الكتاب فقرأه عليه فغضب
وقال لقد جشتم بها بصداء فية لا تسألوه عن شيء فيخبروكم بحق فتكذبوا به أو يبطلوا فتصدقوا به والذي نفي
يده لو أن موسى كان حيا ما وسعه إلا أن يتبعني ورجاله وتقولون إلا أن في مجاله ضعفنا وأخرج النزار أيضا من
طريق عبد الله بن ثابت الأنصاري أن عمر نسخ صحيفة من التوراة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسألوا
أهل الكتاب عن شيء وفي سنده جابر الجعفي وهو ضعيف واستعمله في الترجمة لورود ما يشهد بصحته من الحديث
الصحيح وأخرج عبد الرزاق من طريق حريث بن ظهير قال قال عبد الله لا تسألوا أهل الكتاب فانهم لن يهدوك
وقد أضلوا أنفسهم فتكذبوا بحق أو تصدقوا يبطلوا وأخرجه سفيان الثوري من هذا الوجه بانقضاء لا تسألوا أهل
الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوك وقد ضلوا أن تكذبوا بحق أو تصدقوا يبطلوا وسنده حسن وقال ابن بطال عن
المهلب هذا النبي إنما هو في سؤالهم عما لا نص فيه لأن شرعنا مكف بتفسه فإذا لم يوجد فيه نص ففي النظر
والاستدلال غنى عن سؤالهم ولا يدخل في النهى سؤالهم عن الأخبار المصدقة لشرعنا والأخبار عن الأمم السالفة
وأما قوله تعالى فاسأل الذين يقرؤن الكتاب من قبلك فاراد به من آمن منهم والنهي إنما هو عن سؤال من لم
يؤمن منهم ويحتمل أن يكون الأمر يختص بما يتعلق بالتوحيد والرسالة المحمدية وما أشبه ذلك والنهي عما سوى ذلك
(قوله) وقال أبو اليمان كذا عند الجميع ولم أره بصيغة حدثنا وأبو اليمان من شيوخه فاما أن يكون أخذه عنه مذاكرة
وأما أن يكون ما فاتة سماعه ثم وجدت الاسماعيلى أخرجه عن عبد الله بن العباس الطيالسي عن البخاري قال حدثنا أبو
اليمان ومن هذا الوجه أخرجه أبو نعيم فذكره فظهر أنه مسموع له وترجح الاحتمال الثاني ثم رجده في التاريخ الصغير
للبخاري قال حدثنا أبو اليمان (قوله) حميد بن عبد الرحمن) أي ابن عوف وقوله سمع معاوية أي أنه سمع معاوية وحذف أنه
يقع كثيرا (قوله) رهط من قريش) لم أقف على تعيينهم وقوله بالمدينة يعني لما حج وخلافته (قوله) ان كان من أصدق

الذين يحدثون عن أهل الكتاب وإن كنا مع ذلك لتبلى عينه الكذب حدثني محمد بن
 بشار حدثنا عثمان بن محمد أخبرنا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي
 هريرة قال كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام
 فقال رسول الله ﷺ لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقلوا آمنا بالله وما أنزل إلينا
 وما أنزل إليكم الآية **حدثنا** موسى بن إسماعيل حدثنا إبراهيم أخبرنا ابن شهاب عن عبيد الله
 أن ابن عباس رضي الله عنهما قال كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء

أن مخففة من التثنية ووقع في رواية أخرى لمن أصدق زيادة اللام المؤكدة (قوله يحدثون عن أهل الكتاب)
 أي القديم فيمثل التوراة والصحف وفي رواية الذهلي في الزهريات عن أبي اليمان بهذا السند يتحدثون بزيادة
 مشاة (قوله تبلى) بنون ثم موحدة أي تختبر وقوله عليه الكذب أي يقع بعض ما يخبرنا عنه بخلاف
 ما يخبرنا به قال ابن التين وهذا نحو قول ابن عباس في حق كعب المذكور بدل من قبله فوقع في الكذب قال والمراد
 بالمحدثين أعداد كعب من كان من أهل الكتاب وأسلم فكان يحدث عنهم وكذا من نظر في كتبهم فحدث عما فيها
 قال ولعلمهم كانوا مثل كعب إلا أن كعبا كان أشد منهم بصيرة وأعرف بما يتوفاه وقال ابن حبان في كتاب الثقات
 أراد معاوية أنه يخطئ حباناً فيما يخبر به ولم يرد أنه كان كذاباً وقال غيره الضمير في قوله تبلى عليه للكتاب لا
 لكعب وإنما يقع في كتابهم الكذب لكونهم بدلوه وحرفوه وقال عياض يصح عوده على الكتاب ويصح عوده
 على كعب وعلى حديثه وإن لم يقصد الكذب ويتممه إذ لا يشترط في مسمى الكذب التعمد بل هو الإخبار عن
 الشيء بخلاف ما هو عليه وليس فيه تخرج لكعب بالكذب وقال ابن الجوزي المعنى أن بعض الذي يخبر به كعب
 عن أهل الكتاب يكون كذباً لا أنه يتعمد الكذب والافتد كان كعب من أخيار الأجر وهو كعب بن ماتب بكر
 المائة بهدما مهيمة ابن عمرو بن قيس من آل ذي رعين وقيل ذى الكلاع الحيرى وقيل غير ذلك في اسم جده ونسبه
 يكنى أبا اسحق كان في حياة النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً وكان يهودياً عالماً بكتبهم حتى كان يقال له كعب الحبر وكعب
 الأخبار وكان إسلامه في عهد عمر وقيل في خلافة أبي بكر وقيل أنه أسلم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وتأخرت
 هجرته والأول أشهر والثاني قاله أبو مسهر عن سعيد بن عبد العزيز وأسنده ابن منده من طريق أبي ادريس
 الخولاني وسكن المدينة وغزا الروم في خلافة عمر ثم تحول في خلافة عثمان إلى الشام فسكنها إلى أن مات بمحصر
 في خلافة عثمان سنة اثنين أو ثلاث أو أربع وثلاثين والأول أكثر قال ابن سعد ذكروه لأبي الدرداء فقال إن
 عند ابن الحيرة لعلماً كثيراً وأخرج ابن سعد من طريق عبد الرحمن بن جبير بن نفير قال قال معاوية الأبن
 كعب الأخبار أحد العلماء إن كان عنده لعلم كالبهار وإن كنا فيه لمفرطين وفي تاريخ محمد بن عثمان بن أبي شيبة
 من طريق ابن أبي ذئب أن عبد الله بن الزبير قال ما أصبت في سلطاني شيئاً إلا قد أخبرني به كعب قبل أن يقع ثم
 ذكر فيه حديثين الحديث الأول حديث أبي هريرة (قوله كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية ويفسرونها
 بالعربية) تقدم هذا السند والمتن في تفسير سورة البقرة وعلى هذا فالمراد بأهل الكتاب اليهود لكن الحكم علم
 فيأول النصارى (قوله لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم) هذا لا يمارض حديث الترجمة فإنه نهي عن
 عن السؤال وهذا نهي عن التصديق والتكذيب فيحمل الثاني على ما إذا بدأهم أهل الكتاب بالخبر وقد تقدم توجه
 النهي عن التصديق والتكذيب في تفسير سورة البقرة الحديث الثاني (قوله حدثنا إبراهيم) هو ابن سعد بن إبراهيم
 المذكور قريباً (قوله كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء) تقدم شرحه في كتاب الشهادات ووقع في رواية معروفة

وكتابكم الذي أنزل على رسول الله ﷺ أحدث تقرؤونه مخضاً لم يسب وقد حدثكم أن أهل الكتاب بدّلوا كتاب الله وغيروه وكتبوا بأيديهم الكتاب وقالوا هو من عند الله ليشتروا به مما نمتنا قليلاً ألا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتين لا والله ما رأينا منهن رجلاً يسألكن عن الذي أنزل عليكم **باب قول الله تعالى وأمرهم شورى بينهم وشاورهم في الأمر** وإن المشاورة قبل العزم والتبين لقوله فإذا عزمت فتوكل على الله

عن ابن عباس عند ابن أبي شيبة عن كنيهم (قوله وكتابكم الذي أنزل على رسوله أحدث) كذا وقع مختصراً هنا وتقدم بلفظ أحدث الكتب ووقع في رواية عكرمة وعندكم كتاب الله أحدث الكتب عهداً بالله وتقدم توجيه أحدث ويأتي وقوله لا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتين لا والله ما رأينا منهن رجلاً يسألكن الكشميين عن مسألتهم بضم أوله بوزن المفاعلة (قوله **باب قول الله تعالى وأمرهم شورى بينهم وشاورهم في الأمر**) هكذا وقعت هذه الترجمة مقدمة على اللتين بعدها عند أبي ذر وغيره. ومؤخرة عنهما وأخرها النفس أيضاً لكن سقطت عنده ترجمة النبي على التحريم وما معها فاما الآية الأولى فإخرج البخاري في الأدب المفرد وابن أبي حاتم بسند قوي عن الحسن قال ما تشاور قوم قط بينهم إلا هدام الله لأفضل ما يحضرم وفي لفظ الأعمش قال ما به بالشد أو الذي يقع وأما الآية الثانية فإخرج ابن أبي حاتم بسند حسن عن الحسن أيضاً قال قد علم أنه ما به اليهم حاجة ولكن أراد أن يستب به من بعده وفي حديث أبي بصير ما رواه أحدنا أكثر مشورة لأصحابه من النبي صلى الله عليه وسلم ورجاله فقات إلا أنه منقطع وقد أشار إليه الترمذي في الجهاد فقال ويروى عن أبي هريرة قد ذكره وتقدم في الشروط من حديث المسور بن عخرجة قوله صلى الله عليه وسلم أشيروا علي في هؤلاء القوم وفيه جواب أبي بكر وعمر وعمل صلى الله عليه وسلم بما أشار به وهو في الحديث الطويل في صلح الحديبية (قوله وإن المشاورة قبل العزم والتبين لقوله تعالى فإذا عزمت فتوكل على الله) وجه الدلالة ما ورد عن قراءة عكرمة وجعفر الصادق بضم التاء من عزمت أي إذا أرشدتك إليه فلا تمدل عنه فكان المشاورة إنما تشرع عند عدم العزم وهو واضح وقد اختلف في متعلق المشاورة فقيل في كل شيء ليس فيه نص وقيل في الأمر الديني فقط وقال الداودي إنما كان يشاورهم في أمر الحرب بما ليس فيه حكم لأن معرفة الحكم إنما تنمى منه قال وهن زعم أنه كان يشاورهم في الأحكام فقد غفل غفلة عظيمة وأما في غير الأحكام فربما رأى غيره أو سمع ما لم يسمعه أو يره كما كان يستصحب للدليل في الطريق وقال غيره اللفظ وإن كان عاماً لكن المراد به الخصوص للاتفاق على أنه لم يكن يشاورهم في فرائض الأحكام (قلت) وفي هذا الاطلاق نظر فقد أخرج الترمذي وحسنه وصححه ابن حبان من حديث علي قال لما نزلت يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول الآية قال لي النبي صلى الله عليه وسلم ما ترى دينار قلت لا يطبقونه قال ففصف دينار قلت لا يطبقونه قال فكففت شميرة قال انك لو هيد فنزلت أشفقتم الآية قال في خفف الله عن هذه الأمة في هذا الحديث المشاورة في بعض الأحكام ونقل السهيلي عن ابن عباس أن المشاورة مختصة بأبي بكر وعمر ولعله من تفسير الكلبى ثم وجدت له مستنداً في فضائل الصحابة لأسد بن موسى والمعرة يعقوب بن سفيان بسند لا بأس به عن عبد الرحمن بن غنم بفتح المهجمة وسكون النون وهو مختلف في صحته أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي بكر وعمر لو أنكما تنفان على أمر واحد ما عصيتكما في مشورة أبداً وقد وقع في حديث أبي قتادة في نومهم في الوادي أن طبعوا أبا بكر وعمر ترشدوا لكن لاحجة فيه للتخصيص ووقع في الأدب من رواية طاووس عن ابن عباس في قوله تعالى وشاورهم في الأمر قال في بعض الأمر قيل وهذا تفسير

فَإِذَا عَزَمَ الرَّسُولُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ لِيَبَشِّرَ التَّقَدُّمَ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَشَاوِرَ النَّبِيَّ أَصْحَابَهُ يَوْمَ أَحُدٍ فِي الْمَقَامِ وَالْحُرُوجِ قَرَأُوا لَهُ الْحُرُوجَ فَلَمَّا لَيْسَ لِأَمَّتِهِ وَعَزَمَ قَالُوا أَقِمِ قَلِمَ بَيْتِ الْيَهُودِ بَعْدَ الْعَزْمِ وَقَالَ لَا يَبْنِي لِنَبِيِّ بِلَيْسُ لِأَمَّتِهِ فَيَضَعُهَا حَتَّى يَخُكِمَ اللَّهُ وَشَاوِرَ عَلِيًّا وَأَسَامَةَ فَيَأْرِي أَهْلَ الْأَفْكَ عَائِشَةَ فَسَمِعَ مِنْهُمَا حَتَّى نَزَلَ الْقُرْآنُ فَجَلَدَ الرَّامِيْنَ

لا تلاوة ونقله بعضهم قراءة عن ابن مسعود وعد كثير من الشافعية المشاورة في الخصائص واختلفوا في وجوبها فقل البيهقي في المعرفة الاستحباب عن النص وبه جزم أبو نصر القشيري في تفسيره وهو المرجح (قوله فاذا عزم الرسول صلى الله عليه وسلم لم يكن لبشر التقدم على الله ورسوله) يريد أنه صلى الله عليه وسلم بعد المشورة اذا عزم على فعل أمر عما وقعت عليه المشورة وشرع فيه لم يكن لاحد بعد ذلك أن يشير عليه بخلافه لورود النهي عن التقدم بين يدي الله ورسوله في آية الحجرات وظهر من الجمع بين آية المشورة وبينها تخصيص عمومها بالمشورة فيجوز التقدم لكن باذن منه حيث يستشير وفي غير صورة المشورة لا يجوز لم التقدم فاباح لهم القول جواب الاستشارة وزجرهم عن الابتداء بالمشورة وغيرها ويدخل في ذلك الاعتراض على ما يراه بطريق الأولى ويستفاد من ذلك أن أمره صلى الله عليه وسلم اذا ثبت لم يكن لاحد أن يخالفه ولا يتحلى في مخالفته بل يحمله الأصل الذي يرد اليه ما عاقبه لا بالعكس كما يفعل بعض المقلدين ويقفل عن قوله تعالى فليحذر الذين يخالفون عن أمره الآية والمشورة بفتح الميم وضم المعجمة وسكون الواو وبسكون المعجمة وفتح الواو للفتان والأولى أرجح (قوله وشاور النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه يوم أحد في المقام والخروج الخ) هذا مثال لما ترجم به أنه شاور فاذا عزم لم يرجع والأندلس الذي ذكره هنا مختصر من قصة طويلة لم تقع موصولة في موضع آخر من الجامع الصحيح وقد وصلها الطبراني وصححه الحاكم من رواية عبد الله بن وهب بن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال تنفل رسول الله صلى الله عليه وسلم سيفه ذا الفقار يوم بدر وهو الذي رأي فيه الرؤيا يوم أحد وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما جاءه المشركون يوم أحد كان رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقيم بالمدينة فيقاتلهم فيها فقال له ناس لم يكونوا شهدوا بدرا اخرج بنا يا رسول الله اليهم فقاتلهم بأحد ونرجو أن نصيب من الفضيلة ما أصاب أهل بدر فا زالوا برسول الله صلى الله عليه وسلم حتى لبس لأمته فلما لبسها ندموا وقال يا رسول الله أقم فالرأي رأيك فقال ما يبنى لني أن يضع أذاته بعد أن لبسها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه وكان ذكر لم قل أن يلبس الأداة اني رأيت اني في درع حصينة فأولتها المدينة وهذا سند حسن وأخرج أحمد والداري والنسائي من طريق حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر نحوه وتقدمت الاشارة اليه في كتاب التعبير وسنده صحيح ولفظ أحمد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال رأيت كأني في درع حصينة ورأيت بقرا تحرق فأولت الدرع الحصينة المدينة الحديث وقد ساق محمد بن اسحق هذه القصة في المغازي مطولة وفيها أن عبد الله بن أبي رأس الخزرج كان رآه الإقامة فلما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم غضب وقال أطاعهم وعصاني فرجع بمن أطاعه واناروا ناك الناس (قوله فلما لبس لأمته) بسكون الهمة هي الدرع وقيل الأداة بفتح الهمة وتخفيف الدال وهي الآلة من درع وبيضة وغيرهما من السلاح والجمع لام بسكون الهمة مثل تمره وتمر وقد تسهل وتجمع أيضا على لؤم بضم ثم فتح على غير قياس واستلام للقتال اذا لبس سلاحه كاملا (قوله وشاور عليا وأسامه فيارى به أهل الأفك عائشة فسمع منها حتى نزل القرآن جلد الراميين) قال ابن بطلان عن القاسم الضمير في قوله منها لعل وأسامة وأما جلده الراميين فلم يأت فيه اسناد (قلت) أما أصل مشاورتهما فذكره موصولا في الباب باختصار

وَلَمْ يَلْتَمِثْ إِلَى تَنَازُعِهِمْ وَلَكِنْ حَكَمَ بِمَا أَمَرَهُ اللَّهُ وَكَانَتْ الْأُئِمَّةُ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَشِيرُونَ
الْأَمَنَاءَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْأُمُورِ الْمُبَاحَةِ لِيَأْخُذُوا بِأَسْهَلِهَا فَإِذَا وَضَعَ الْكِتَابَ أَوْ السُّنَّةَ رَأَى
يَعْتَدُوهُ إِلَى غَيْرِهِ اقْتِدَاءً بِالنَّبِيِّ ﷺ

وتقدم في قصة الأفك مطولا في تفسير سورة النور مشروحا وقوله فسمع منها أي فسمع كلاهما ولم يعمل بجميعة حتى نزل الوحي أما على فأولاً إلى الفراق بقوله والنساء سراها كثير وتقدم بيان عذره في ذلك وأما أسامة فبنى أن يعلم عليها إلا الخير فلم يعمل بما أومأ إليه علي من المفارقة وعمل بقوله وسل الجارية فسألها وعمل بقول أسامة في عدم المفارقة ولكنه أذن لها في التوجه إلى بيت أبيها وأما قوله لجلد الرامين فلم يقع في شيء من طرق حديث الأفك في الصحيحين ولا أحدهما وهو عند أحمد وأصحاب السنن من رواية محمد بن إسحق عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم عن عمرة عن عائشة قالت لما نزلت برأيتي قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فدعا بهم وحدهم وفي لفظ فأمر برجلين وامرأة فضربوا حدهم وسبوا في رواية أبي داود مسطح بن أثانة وحسان بن ثابت وحنة بنت جحش قال الترمذي حسن لا نعرفه إلا من حديث ابن إسحق من هذا الوجه (قلت) ووقع التصريح بتحديثه في بعض طرقه وقد تقدم بسط القول في ذلك في شرح حديث الأفك في التفسير (قوله) ولم يلتفت إلى تنازعهم ولكن حكم بما أمره الله قال ابن بطلال عن القاسبي كأنه أراد تنازعهما فنسقت الألف لأن المراد أسامة وعلي قال الكرماني القياس أن يقال تنازعهما إلا أن يقال إن أقل الجمع اثنان أو أراد بالجمع هما ومن معهما أو من وأههما على ذلك انتهى وأخرج الطبراني عن ابن عمر في قصة الأفك وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى علي ابن أبي طالب وأسامة بن زيد وبريرة فكانه أشار بصيغة الجمع إلى ضم بريرة إلى علي وأسامة لكن استشكله بعضهم بأن ظاهر سياق الحديث الصحيح أنها لم تكن حاضرة لتصريحه بأنه أرسل إليها وجوابه أن المراد بالتنازع اختلاف قول المذكورين عند مسائلهم واستشارتهم وهو أعم من أن يكونوا مجتمعين أو متفرقين ويجوز أن يكون مراده بقوله فلم يلتفت إلى تنازعهم كلا من الفريقين في قصتي أحد والافك (قوله) وكانت الأئمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم يستشيرون الأئمة من أهل العلم في الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها أي إذا لم يكن فيها نص بحكم معين وكان على أصل الإباحة فراهه ما احتمل الفعل والترك احتمالاً واحداً وأما ما عرف وجه الحكم فيه فلا وأما تقيده بالأئمة فهي صفة موصحة لأن غير المؤمنين لا يستشار ولا يلتفت لقوله وأما قوله بأسهلها فلمعوم الأمر بالأخذ بالتيسر والتسهيل والنهي عن التشديد الذي يدخل المشقة على المسلم قال الشافعي إنما يؤمر الحاكم بالمشورة لكون المشير ينهه على ما يفعل عنه ويده على ما لا يستجضره من الدليل لاليفه المشير فيما يقوله فإن الله لم يجعل هذا لاحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ورد من استشارة الأئمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم أخبار كثيرة منها مشاورة أبي بكر رضي الله عنه في قتال أهل الردة وقد أشار إليها المصنف وأخرج البيهقي بسند صحيح عن ميمون بن مهران قال كان أبو بكر إذا ورد عليه أمر نظر في كتاب الله فإن وجد فيه ما يقضى به قضى بينهم وإن عله من سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى به وإن لم يعلم خرج فسأل المسلمين عن السنة فإن أعياه ذلك دعا رؤوس المسلمين وعلماهم واستشارهم وإن عمر بن الخطاب كان يفعل ذلك وتقدم قريباً أن القراء كانوا أصحاب مجلس عمر ومشاورته ومشاورة عمر الصحابة في حد الخمر تقدمت في كتاب الحدود ومشاورة عمر الصحابة في الملاص المرأة تقدمت في الدييات ومشاورة عمر في قتال النرس تقدمت في الجهاد ومشاورة عمر المهاجرين والأنصار ثم قرئنا لما أريدوا دخول الشام وبلغه أن الطاعون وقع بها وقد مضى مطولا مع شرحه في كتاب الطب وروياته في

ورأى أبو بكرٍ قتالَ مَنْ مَنَعَ الزَّكَاةَ فقالَ مُعَمَّرٌ كَيْفَ مُتَقَاتِلٌ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَّ وَأَمَرْتُ بِدِمَائِهِمْ وَأَمَرْتُ أَنْ لَا يَحْقُقَهَا فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَاللَّهِ لَا قَاتِلِينَ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ تَابَتْهُ بَدَأَ مُعَمَّرٌ قَلَمٌ يَلْتَفِتُ إِلَى مَشْرُورَةٍ إِذْ كَانَ عِنْدَهُ حُكْمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الَّذِينَ قَرَفُوا بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَأَرَادُوا تَبْدِيلَ الدِّينِ وَأَحْكَامِهِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ وَكَانَ الْقَرَاءُ: أَصْحَابَ مَشْرُورَةٍ مُعَمَّرٌ كَهَوْلًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ **حَدِيثُ الْأَوْسِيِّ** حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ وَابْنُ الْمُسَيَّبِ وَعَلَّقَمَةُ بْنُ وَقَاصٍ وَعُمَيْدَةُ اللَّهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ قَالَتْ وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلْبَثَ الْوَسْخُ يُسَالُّهُمَا وَهُوَ يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَشَارَ بِالْيَدِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ لَمْ يَصِيقِ اللَّهُ عَلَيْكَ وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصَدَّقْكَ فَقَالَ هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيْبُكَ قَالَتْ مَا رَأَيْتُ أَمْرًا أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السَّنِّ تَنَامُ عَنْ عَجَبِينَ أَهْلِهَا قَاتَى الدَّاجِرُ فَأَكَلَهُ فَهَامَ

القطعات من رواية اسمعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال جاء رجل الى معاوية فساله عن مسألة فقال سل عنها عليا قال ولقد شهدت عمر أشكل عليه شيء فقال ههنا علي وفي كتاب النوادر للحميدي والطقات لمحمد بن سعد من رواية سعيد بن المسيب قال كان عمر يتعوذ بالله من معضلة ليس لها أبو الحسن يعني علي بن أبي طالب ومشاورة عثمان الصحابة أول ما استخلف فيها يفعل بعبيد الله بن عمر لما قتل الهرمان وغيره ظنا منه أن لهم في قتل أبيه مدخلا وهي عند ابن سعد وغيره بسند حسن ومشاورته الصحابة في جمع الناس على مصحف واحد أخرجها ابن أبي داود في كتاب المصاحف من طرق عن علي منها قوله ما فعل عثمان الذي فعل في المصاحف الا عن ملا منا وسنده حسن (قوله ورأى أبو بكر قتال من منع الزكاة الخ) يشير الى حديث أبي هريرة الذي تقدم قربان باب الاقتداء بالسلف (قوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه) تقدم موصولا من حديث ابن عباس في كتاب المحار بين (قوله وكان القراء أصحاب مشرورة عمر كهولا كانوا أو شبانا) هذا ظرف من حديث ابن عباس في قصة الحر بن قيس وعمه عبيدة بن حصن وتقدم قريبا في باب الاقتداء بالسلف أيضا بلفظ ومشاورته ووقع بلفظ ومشورته موصولا في التفسير وقوله في آخره هنا وكان وقفا بقاف ثقيلة أي كثير الوقوف وهذه الزيادة لم تقع في الطريق الموصولة في باب الاقتداء وإنما وقعت في التفسير ثم ذكر طرفا من حديث الافك من طريق صالح بن كيسان عن الزهري وقد تقدم بطوله في كتاب المغازي واقتصر منه على موضع حاجته وهي مشاورة علي وأسامة وقال في آخره فذكر براءة عائشة وأشار بذلك الى أنه هو الذي اختصره وذكر طرفا منه من طريق هشام بن عروة عن أبيه وقد أورد طريق أبي أسامة عن هشام التي علقها هنا مطولة في كتاب التفسير وقد ذكرت هناك من وصلها عن أبي أسامة وشيخه هنا في الطريق الموصولة هو محمد بن حرب النشائي بنون ومعمجة خفيفة ويحيى بن أبي زكريا هو يحيى بن يحيى الشامي نزيل واسط وهو أكبر من يحيى بن يحيى النيسابوري شيخ الشيخين والفساني بفتح المعجمة وتثنيده المهملة

على المنبر قال يا معشر المسلمين من يمددني من رجل بلغنى أذاه في أهلي والله ما علمت على أهلي إلا خيراً فذكر براءة عائشة وقال أبو أسامة عن هشام بن محمد بن حبيب حدثنا يحيى بن أبي زكرياء الساسي عن هشام عن عروة عن عائشة أن رسول الله ﷺ خطب الناس فحمد الله وأثنى عليه وقال ما تشيرون علي في قوم يسبون أهلي ما علمت عليهم من سوء قط * وعن عروة قال لما أخبرت عائشة بالأمر قالت يا رسول الله أتأذن لي أن أنطلق إلى أهلي فأذن لها وأرسل معها العلاء وقال رجل من الأنصار سبحانك ما يكون لنا أن نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم **باب** نهى النبي ﷺ عن التحريم إلا ما تعرفوا بإحسته وكذلك أمره نحو قوله حين أحلوا

نسته مشهورة ووقع في بعض النسخ بضم العين المهملة وتخفيف الشين المعجمة وهو تصحيف شنيع وقوله فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس فحمد الله وأثنى عليه تقدم في رواية أبي أسامة أن ذلك كان عقب سماعه كلام بريرة وفيه قام في خطيبا أي من أجل تشبهه وحده الله وأثنى عليه بما هو أهله ثم قال أما بعد (قوله ما تشيرون علي) هكذا هنا بلفظ الاستهزاء وتقدم في طريق أبي أسامة بصيغة الأمر أشيروا علي والحاصل أنه استشارهم فيما يفعل بين قذف عائشة فأثار عليه سعد بن معاذ وأسيد بن حضير بأنهم واقفون عند أمره واقفون له فيما يقول ويفعل ووقع النزاع في ذلك بين السعديين فلما نزل عليه الوحي ببراءتها أقام حد القذف على من وقع منه وقوله يسبون أهلي كذا هنا بالمهمل ثم الموحدة الثقيلة من السب وتقدم في التفسير بلفظ أتوا بموحدة ثم نون وتقدم تفسيره هناك وان منهم من فسره ذلك بالسب (قوله ما علمت عليهم من سوء قط) يعني أهله وجمع باعتبار لفظ الأهل والقصة إنما كانت لعائشة وحدها لكن لما كان يلزم من سبها سب أبويها ومن هو يسبيل منها وكلهم كانوا بسبب عائشة معدودين في أهله صح الجمع وقد تقدم في حديث الهجرة الطويل قول أبي بكر إنما هم أهلك يا رسول الله يعني عائشة وأهلها وأسما بنت أبي بكر (قوله وعن عروة) هو وصول بالسند المذكور وقوله أخبرت بضم أوله على البناء للجھول وقد تقدمت تسمية ما أخبرها بذلك (قوله أتأذن لي أن أنطلق إلى أهلي) في رواية أبي أسامة أرسلني إلى البيت أبي (قوله وقال رجل من الأنصار الخ) وقع عند ابن إسحاق أنه أبو أيوب الأنصاري وأخرجه الحاكم من طريقه وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين وأبو بكر الأجرى في طرق حديث الألف من طرق عطاء الخراساني عن الزهري عن عروة عن عائشة وتقدم في شرحه في التفسير أن أسامة بن زيد قال ذلك أيضا لكن ليس هو أنصاري وفي روايتنا في فوائد محمد بن عبد الله المعروف بابن أخي ميمى من مرسل سعيد بن المسيب وغيره وكان رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إذا سمع شيئا من ذلك قال سبحانك هذا بهتان عظيم زيد بن حارثة وأبو أيوب وزيد أيضا ليس أنصاري وفي تفسير سيد من مرسل سعيد ابن جبير أن سعد بن معاذ لما سمع ما قيل في أم عائشة قال سبحانك هذا بهتان عظيم وفي الأكليل للحاكم من طريق الواقدي أن أبي بن كعب قال ذلك وحكى عن المهاجرين لابن يسكوال ولم أره أنا فيها أن قادة البن العمان قال ذلك فإن ثبت فقد اجتمع من قال ذلك ستة أربعة من الأنصار ومهاجرين (قوله باب نهى النبي صلى الله عليه وسلم على التحريم) أي النهي الصادر منه محمول على التحريم وهو حقيقة فيه (قوله الاما تعرفوا باحسته) أي بدلالة السياق أو قرينة الحال أو قيام الدليل على ذلك (قوله وكذلك أمره) أي يحرم مخالفتهم في جواب امتثاله ما لم يتم الدليل على إرادة النبأ وغيره (قوله نحو قولهم نحن أحلوا) أي في حجة الوداع لما أمرهم فقتلوا المشركين وتحلوا من العمرة والمراد بالإمر صيغة أهل والنهي

أصيبوا مِنَ النَّسَاءِ وَقَالَ جَابِرٌ وَكَمْ يُعْزَمُ عَلَيْهِمْ وَلَكِنْ أَحْلَاهُنَّ لَهُمْ وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةٍ تُهِنَا عَنْ
 اتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ وَكَمْ يُعْزَمُ عَلَيْنَا **عَدُوًّا** الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ عَطَاءٌ قَالَ جَابِرٌ
 قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَقَالَ مُحَمَّدٌ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فِي
 أَنَسٍ مَعَهُ قَالَ أَهْلُنَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَجِّ خَالصًا لَيْسَ مَعَهُ عُمْرَةٌ قَالَ عَطَاءٌ قَالَ
 جَابِرٌ قَدِّمَ النَّبِيُّ ﷺ صَبْحَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ نَحِلَّ
 وَقَالَ أَحْلُوا وَأَصِيبُوا مِنَ النَّسَاءِ قَالَ عَطَاءٌ قَالَ جَابِرٌ

لا تتعللوا واختلّفوا في قول الصحابي أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا أو نهانا عنه قالوا جمع عندنا أكثر السلفان لافرق
 وقد أتى بعض الأصوليين صيغة الأمر السبعة عشر وجهاً والنهي إلى ثمانية أوجه ونقل القاضي أبو بكر بن الطيب عن
 مالك والشافعي أن الأمر عندهما على الإيجاب والنهي على التحريم حتى يقوم الدليل على خلاف ذلك وقال ابن بطال هذا
 قول الجمهور وقال كثير من الشافعية وغيرهم الأمر على الندب والنهي على الكراهة حتى يقوم دليل الوجوب في الأمر ودليل
 التحريم في النهي وتوقف كثير منهم وسبب توقفهم ورود صيغة الأمر للإيجاب والندب والاباحة والارشاد وغير ذلك
 وحجة الجمهور أن من فعل ما أمر به استحق الحمد وإن من تركه استحق الذم وكذا بالعكس في النهي وقول الله تعالى فليحذر
 الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم يشمل الأمر والنهي ودل التوعد فيه على تحريمه فعلا
 وتركاً (قوله أصيبوا من النساء) هو إذن لم في جماع نساتهم إشارة إلى المبالغة في الإحلال إذ الجماع يفسد
 النسك دون غيره من محرمات الاحرام ووقع في رواية حماد بن زيد عن ابن جريج في كتاب الشركه فأمرنا بجلناها
 عمرة وإن نحل إلى نساتنا ثم ذكر في الباب أحاديث الأول (قوله وقالت أم عطية نهينا عن اتباع الجنائز ولم يهرم
 علينا) تقدم موصولاً في كتاب الجنائز وبينه وبين حديث جابر فرق من جهة اختلاف السنين فالقصة التي في رواية
 جابر كانت اباحة بعد حظر فلا تدل على الوجوب للقرينة المذكورة لكن أراد جابر التأكيد في ذلك والقصة التي
 في حديث أم عطية نهى بعد اباحة فكان ظاهراً في التحريم فأرادت أن تبين لم أنه لم يصرح لم بالتحريم والصحابي
 أعرف بالمراد من غيره وقد تقدم شرح ذلك مستوفى في كتاب الجنائز الحديث الثاني (قوله حدثنا المكِّي بن إبراهيم
 عن ابن جريج قال عطاء وقال جابر قال أبو عبد الله وقال محمد بن بكر حدثنا ابن جريج أخبرني عطاء سمعت جابر بن عبد الله)
 أما قوله وقال جابر فهو معطوف على شيء محذوف يظهر عما تقدم في باب من أهل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
 كاهلال النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الحج وفي باب يمض على إلى اليمن من أواخر المغازي يهذين السنين معلقاً
 وموصولاً ولفظه أمر النبي صلى الله عليه وسلم علياً أن يقيم على إحرامه فذكر في هذه القصة ثم قال وقال جابر أهلنا
 بالحج خالصاً وأما التعليق فوصله للإمام علي من الطريق المذكورة عن محمد بن بكر وخرجه أيضاً من طريق يحيى
 القطان عن ابن جريج وأغادرت رواية محمد بكر التصريح بسماع عطاء من جابر وقوله في أناس معه فيه الثمات ونسق
 الكلام أن يقول متى ووقع كذلك في رواية يحيى القطان وقوله أهلنا بالحج خالصاً ليس معه عمرة هو محمول على
 ما كانوا ابتدؤا به ثم وقع الأذن بإدخال العمرة على الحج وفسخ الحج إلى العمرة فصاروا على ثلاثة أحوال مثل ما
 قالت عائشة منا من أهل يحج ومنا من أهل بعمرة ومنا من جمع وقد تقدم ذلك مشروحاً في كتاب الحج وقوله وقال
 عطاء عن جابر هو موصول بالسنتين المذكورتين (قوله صبح رابعة) تقدم بيانه في حديث أنس في الباب المشار
 إليه (قوله قال عطاء قال جابر) هو موصول بالسند المذكور وقوله وقال محمد بن بكر عن ابن جريج هو موصول

وَلَمْ يَعْزِمْ عَلَيْهِمْ وَلَكِنْ أَحْلَاهُمْ لَهُمْ فَبَلَّغَهُ أَنَا فَقَوْلُ كَمَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا تَحْسُرٌ
 أَمْرًا أَنْ نَحْلِيَ إِلَى نِسَاتِنَا فَتَأْتِي عَرَفَةَ تَقَطَّرُ مَذَا كَبِيرُنَا الْمَذْيِ قَالَ وَيَقُولُ جَابِرٌ يَبْتَدُو هَكَذَا
 وَحَرَّكَهَا فَتَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ قَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي أَتَقَاكُمْ اللَّهُ وَأَصْدَقَكُمْ وَأَبْرَهُمْ وَلَوْلَا هَذِي
 لَحَلَّتْ كَمَا تَحْلُونَ فَجَلُّوا قَلْوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُمْ فَحَلَلْنَا وَسَمِعْنَا
 وَأَطَعْنَا حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ بَرِيْدَةَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْمُرْزِيُّ
 عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ لِمَنْ شَاءَ كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً
بَابُ كَرَاهِيَةِ الْخِلَافِ

عند الاسماعيلي كما تقدم (قوله ولم يعزم عليهم) أي في جماع نسائهم أي لأن الأمر المذكور إنما كان للإباحة ولذلك
 قال جابر ولكن أحلهم لهم وقد تقدم في الباب المذكور قالوا أي الحل قال الحل كله (قوله فبلغه أنا نقول لما لم يكن
 بيننا وبين عرفة إلا تحسُر) أي أولها ليلة الأحد وآخرها ليلة الخميس لأن توجههم من مكة كان عشية الأربعاء
 فباتوا ليلة الخميس بنى ودخلوا عرفة يوم الخميس (قوله فتأتى عرفة تقطر مذا كبرنا المذني) في رواية للمستعمل المني
 وكذا عند الاسماعيلي ويؤيده ما وقع في رواية حماد بن زيد بلفظ فيروح أحدنا إلى المني وذكره بقط منيا وإيما
 ذكر مني لأنهم يتوجهون إليها قبل توجههم إلى عرفة (قوله ويقول جابر بيده هكذا وحركها) أي أمهلها وفي رواية
 حماد بن زيد بلفظ فقال جابر بكفه أي أشار بكفه قال الكرمانى هذه الإشارة لكيفية التطير ويحتمل أن تكون إلى
 محل التطير ووقع في رواية الاسماعيلي قال يقول جابر كأنى أنظر إلى يده يحركها وهذا يحتمل أن يكون مرفوعا
 (قوله قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال) زاد في رواية حماد خطيبا فقال بلغنى أن أقواما يقولون كذا وكذا
 (قوله قد علمتم أنى أتقاكم الله وأصدقكم) في رواية حماد والله لانا أبر وأتقى لله منهم (قوله ولولا هذبي لخلت كما
 تحلون) في رواية الاسماعيلي لا حلت وكذا مضى في باب عمرة التعميم من طريق حبيب المعلم عن عطاء عن جابر
 وهما لتعان حل وأحل وتقدم شرح الحديث هناك إلا أنه لم يذكر فيه كلام جابر بتامه ولا الخطبة (قوله خلوا)
 كذا فيه بصيغة الأمر من حل وقوله خللنا وسمعنا وأطعنا في رواية الاسماعيلي فأحللناه الحديث الثالث (قوله عبد
 الوارث) هو ابن سعيد وحسين هو ابن ذكوان المعلم ووقع منسوبا في رواية الاسماعيلي وابن بريدة هو عبد الله
 وعبد الله المرزى هو ابن مغفل بالمعجمة والفاء التثنية ووقع بيانه في كتاب الصلاة وبين الاسماعيلي سبب الاقتصار
 على قوله عن عبد الله دون ذكر أبيه فأخرجه من طريق محمد بن عبيد بن حسان عن عبد الوارث فقال فيه عن عبد
 الله المرزى كالذي هنا وقال كتبه فنسيته لا أدري ابن مغفل أو ابن معقل أى بالمعجمة والفاء أو المهملة والقاف وقد
 تقدم شرح الحديث في باب كم بين الأذان والاقامة من كتاب الصلاة وموضع الترجمة منه قوله في آخره من شاء فان
 فيه إشارة إلى أن الأمر حقيقة في الوجوب فلذلك أردفه بما يدل على التخيير بين الفعل والتترك فكان ذلك صارفا
 للحمل على الوجوب (قوله خشية أن يتخذها الناس سنة) أى طريقة لازمة لا يجوز تركها أو سنة رابثة بكرة تركها
 أو سنة رابثة بكرة تركها وليس المراد ما يقابل الوجوب لما تقدم (قوله باب كراهية الاختلاف) ولبعضهم
 الخلاف أى في الأحكام الشرعية أو أعم من ذلك وسقطت هذه الترجمة لابن بطال فصار حديثها من جملة باب النهي
 للتحريم ووجه بأن الأمر بالقيام عند الاختلاف في القرآن للندب لا لتحريم القراءة عند الاختلاف والأولى ما وقع
 عند الجمهور وبه جزم الكرمانى فقال في آخر حديث عبد الله بن مغفل هذا آخر ما أريد إيراده في الجامع من مسائل

حدثنا إسحاق أخبرنا **عبد الرحمن بن مهدي** عن **سلام بن أبي مطيع** عن **أبي عمران الجوني**
 عن **جندب بن عبد الله** قال قال رسول الله ﷺ **اقرأوا القرآن ما اشتقت قلوبكم فإذا اختلفتم**
فقوموا عنه **حدثنا إسحاق** أخبرنا **عبد الصمد** **حدثنا همام** **حدثنا أبو عمران الجوني** عن
جندب بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال **اقرأوا القرآن ما اشتقت عليه قلوبكم فإذا اختلفتم**
فقوموا عنه • وقال **يزيد بن هارون** عن **هارون الأعور** **حدثنا أبو عمران** عن **جندب** عن
 النبي ﷺ **حدثنا إبراهيم بن موسى** أخبرنا **هشام** عن **معمر** عن **الزهري** عن **عبيد الله**
ابن عبد الله عن **ابن عباس** قال **لما حضر النبي ﷺ** قال **وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب**
قال هلم أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده قال **عمر** **إن النبي ﷺ** **عَلَبَ الرَّجْعُ** **وعندكم القرآن**
فحسبنا كتاب الله **واختلف أهل البيت واختصموا فمنهم من يقول قروا يكتب لكم**
رسول الله ﷺ **كتابا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر قلما أكثروا اللغط**
والإختلاف عند النبي ﷺ **قال قوموا عني** • قال **عبيد الله** فكان **ابن عباس** يقول **إن الرزية**
كُلُّ الرزية **ما حال بين رسول الله ﷺ** **وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من إختلافهم وتظهير**

أصول الفقه (قوله حدثنا إسحاق) هو ابن راهويه كما جزم به أبو نعيم في المستخرج وقوله في آخره قال أبو عبد
 الله سمع عبد الرحمن يعني ابن مهدي المذكور في السند سلاما يعني بنشدب اللام وهو ابن أبي مطيع وأشار بذلك إلى
 ما أخرجه في فضائل القرآن عن عمرو بن علي عن عبد الرحمن قال حدثنا سلام بن أبي مطيع ووقع هذا الكلام
 للسمعلي وحده (قوله وقال يزيد بن هارون الخ) وصله الدارمي عن يزيد بن هارون لكن قال عن همام ثم أخرجه
 عن أبي النعمان عن هارون الأعور وتقدم في آخر فضائل القرآن بيان الإختلاف على أبي عمران في سند هذا الحديث
 مع شرح الحديث وقال الكرمانى مات يزيد بن هارون سنة ست ومائتين فالظاهر أن رواية البخارى عنه تعلق انتهى
 وهذا لا يتوقف فيه من اطلع على ترجمة البخارى فانه لم ير حل من بخارى الا بعد موت يزيد بن هارون بمدة (قوله
 في حديث ابن عباس واختلف أهل البيت اختصموا) كذا لأبي ذر وهو تفسير لاختلفوا ولغيره واختلفوا
 بالواو العاطفة وكذا تقدم في آخر المغازى (قوله قال عبيد الله) هو ابن عبد الله بن عتبة هو موصول بالسند المذكور
 وقد تقدم بيان ذلك في كتاب العلم وفي أواخر المغازى في باب الوفاة النبوية (ه تبيه) • ووقع في بعض النسخ في هذه
 الأبواب الثلاثة الأخيرة تقديم وتأخير والخطب فيها سهل (ه عامه) • اشتمل كتاب الاعتصام من الأحاديث
 المرفوعة وما في حكمها على مائة وسبعة وعشرين حديثا المعلق منها وما في معناها من المتابعة ستة وعشرون حديثا
 وسائرهما موصول المكرر منها فيه وفيها مائة حديث وعشرة أحاديث والباقي خالص واقفه مسلم على تخريجها
 سوى حديث أبي هريرة كل أمتي يدخلون الجنة إلا من أبى وحديث عمر نينا عن النكف وحديث أبي هريرة في
 مأخذ القرون وحديث عائشة في الرفق وحديثها لا أركى به وحديث عثمان في الخطبة وحديث أبي سلة المرسل في
 الاجتهاد وحديث المشاورة في الخروج إلى أحد وفيه من الآثار عن الصحابة ومن بعدهم ستة عشر أثرا والله سبحانه
 وتعالى الهادي إلى الصواب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب التوحيد

قوله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(كتاب التوحيد)

كذا للنسفي وحامد بنشاكرو عليه اقتصر الاكثر عن الفريري وزاد المستفي الرد على الجهمية وغيرهم وسقطت
 البسمة لغير أبي ذر ووقع لابن بطال وابن التين كتاب رد الجهمية وغيرهم التوحيد وضبطوا التوحيد بالنصب على
 المفعولة وظاهره معترض لان الجهمية وغيرهم من المبتدعة لم يردوا التوحيد وانما اختلفوا في تفسيره وحجج الباب
 ظاهرة في ذلك والمراد بقوله في رواية المستملي وغيرهم القدريه وأما الخوارج فتقدم ما يتعلق بهم في كتاب الفتن
 وكذا الرافضة تقدم ما يتعلق بهم في كتاب الاحكام وهؤلاء الفرق الاربع هم رؤس البدعة وقد سمي الممترلة أنفسهم
 أهل العدل والتوحيد وعنوا بالتوحيد ما اعتقدوه من نفي الصفات الالهية لاعتقادهم أن اثباتها يستلزم التشبيه ومن
 شبه الله بخلقه أشرك وهم في النفي، واقفون للجهمية وأما أهل السنة ففسروا التوحيد بنفي التشبيه والتعطيل ومن ثم
 قال الجنيد فيما حكاه أبو القاسم التشريي التوحيد افراد القديم من المحدث وقال أبو القاسم التميمي في كتاب الحججة
 التوحيد مصدر وحد يوحد ومعنى وحدت الله اعتقده منفردا بذاته وصفاته لانظيره ولا شبيهه وقيل معنى وحدته
 علته واحدا وقيل سلبت عنه الكيفية والكمية فهو واحد في ذاته لا انقسام له وفي صفاته لا شبيه له وفي الهية وملكو
 وتديره لا شريك له ولا رب سواه ولا خالق غيره وقال ابن بطال تضمنت ترجمة الباب أن الله ليس بجسم لأن
 الجسم مركب من أشياء مؤلفة وذلك يرد على الجهمية في زعمهم أنه جسم كذا وجدت فيه ولعله أراد أن يقول
 المشبهة وأما الجهمية فلم يختلف أحد من صف في المقالات أنهم يتفون الصفات حتى نسبوا الى التعطيل وثبت عن
 أبي خنيفة أنه قال بالغ جهم في نفي التشبيه حتى قال ان الله ليس بشيء وقال الكرماني الجهمية فرقة من المبتدعة
 ينتسبون الى جهم بن صفوان مقدم الطائفة القائلة ان لا قدرة للعبد أصلا وهم الجبرية بفتح الجيم وسكون الموحدة
 ومات مقتولا في زمن هشام بن عبد الملك انتهى وليس الذي أنكروه على الجهمية مذهب الجبر خاصة وانما الذي
 أطبق السلف على ذمهم بسببه انكار الصفات حتى قالوا ان القرآن ليس كلام الله وأنه مخلوق وقد ذكر الاستاذ
 أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي البندادي في كتابه الفرق بين الفرق أن رؤس المبتدعة أربعة الى أن قال
 والجهمية أتباع جهم بن صفوان الذي قال بالاجبار والاضطرار الى الاعمال وقال لا فعل لاحد غير الله تعالى وانما
 ينسب الفعل الى العبد مجازا من غير أن يكون فاعلا أو مستطعيا لشيء. وزعم أن علم الله حادث وامتنع من وصف
 الله تعالى بأنه شيء. أوحى أو عالم أو مرید حتى قال لا أصفه بوصف يجوز اطلاقه على غيره قال وأصفه بأنه خالق

ومحى ويميت وموحد بفتح المهملة الثقيلة لأن هذه الأوصاف خاصة به وزعم ان كلام الله حادث ولم يسم الله متكلما به قال وكان جهم يحمل السلاح ويقاقل وخرج مع الحرث بن سريح وهو بمهملة وجيم مصغرا لما قام على نصر بن سيار عامل بني أمية بخراسان قال أمره الى أن قتله سلم بن أحوز وهو بفتح السين المهملة وسكون اللام وأبوه بمهملة وآخره زاي وذن أعور وكان صاحب شرطة نصر وقال البخاري في كتاب خلق أفعال العباد يلغني أن جهما كان يأخذ عن الجعد بن درهم وكان خالد القسري وهو أمير العراق خطب فقال اني مضع بالجعد بن درهم لأنه زعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلا ولم يكلم موسى تكليما (قلت) وكان ذلك في خلافة هشام بن عبد الملك فكان الكرماني انتقل ذهنه من الجعد الى الجهم فان قتل جهم كان بعد ذلك بمدة ونقل البخاري عن محمد بن مقاتل قال قال عبد الله بن المبارك

ولأ أقول بقول الجهم انت له هـ قولاً يضارع قول الشرك أحيانا

وعن ابن المبارك انا لنحكى كلام اليهود والنصارى ونستعظم أن نحكى قول جهم وعن عبد الله بن شوذب قال ترك جهم الصلاة أربعين يوما على وجه الشك وأخرج ابن أبي حاتم في كتاب الرد على الجهمية من طريق خلف ابن سليمان البلخي قال كان جهم من أهل الكوفة وكان فصيحا ولم يكن له نفاذ في العلم فلقبه قوم من الزنادقة فقالوا له صف لنا ربك الذي تعبده ندخل البيت لا يخرج مده ثم خرج فقال هو هذا الهواء مع كل شيء. وأخرج ابن خزيمة في التوحيد ومن طريقه البيهقي في الأسماء قال سمعت أبا قدامة يقول سمعت أبا معاذ البلخي يقول كان جهم على معبر ترمذ وكان كوفي الأصل فصيحا ولم يكن له علم ولا مجالسة أهل العلم فقليل له صف لنا ربك فدخل البيت لا يخرج كذا ثم خرج بعد أيام فقال هو هذا الهواء مع كل شيء وفي كل شيء ولا يخلو منه شيء. وأخرج البخاري من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة قال كلام جهم صفة بلا معنى وبناء بلا أساس ولم يعد قط في أهل العلم وقد سئل عن رجل طلق قبل الدخول فقال تعدد أمراته وأورد آثارا كثيرة عن السلف في تكفير جهم وذكر الطبري في تاريخه في حوادث سنة سبع وعشرين أن الحرث بن سريح خرج على نصر بن سيار عامل خراسان لبني أمية وحاربه والحرث حينئذ يدعو الى العمل بالكتاب والسنة وكان جهم حينئذ كاتبه ثم ترأسا في الصلح وتراضيا بحكم مقاتل ابن حبان والجهم فاتفقا على أن الأمر يكون شورى حتى يتراضى أهل خراسان على أمير يحكم بينهم بالعدل فلم يقبل نصر ذلك واستمر على محاربة الحرث الى أن قتل الحرث في سنة ثمان وعشرين في خلافة مروان الحمار فيقال ان الجهم قتل في المعركة ويقال بل أسر فأمر نصر بن سيار سلم بن أحوز بقتله فادعى جهم الأمان فقال له سلم لو كنت في بطني لشققته حتى أقتلك وقلت أنت عندى أحقر من ذلك ولكن سمعتك تتكلم بكلام أعطيت الله عهدا أن لا أملكك إلا قتلك فقتله ومن طريق معتمر بن سليمان عن خلاد الطفاوي بلغ سلم بن أحوز وكان على شرطة خراسان ان جهم بن صفوان ينكر ان الله كلم موسى تكليما فقتله ومن طريق بكير بن معروف قال رأيت سلم بن أحوز حين ضرب عرق جهم فأسود وجه جهم وأسند أبو القاسم اللالكائي في كتاب السنة له ان قتل جهم كان في سنة اثنتين وثلاثين ومائة والمعتمد ما ذكره الطبري أنه كان في سنة ثمان وعشرين وذكر ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن رحمة صاحب أبي اسحق الفزاري أن قصة جهم كانت سنة ثلاثين ومائة وهذا يمكن حمله على جبر الكسر أو على ان قتل جهم تراخى عن قتل الحرث بن سريح وأما قول الكرماني ان قتل جهم كانت في خلافة هشام بن عبد الملك فوهم لأن خروج الحرث بن سريح الذي كان جهم كاتبه كان بعد ذلك ولعل مستند الكرماني ما أخرجه ابن أبي حاتم من طريق صالح بن احمد بن حنبل قال قرأت في دواوين هشام بن عبد الملك الى نصر بن سيار عامل خراسان أما بعد فقد نجم قلبك رجل يقال له جهم من الدهرية فان ظفرت به فاقطه ولكن لا

باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ **أُمَّهُ** إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى **عَدِشًا** أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا
زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ

يلزم من ذلك أن يكون قتله وقع في زمن هشام وإن كان ظهور مقاله وقع قبل ذلك حتى كاتب فيه هشام والله أعلم
وقال ابن حزم في كتاب الملل والنحل فرق المقرين بملة الإسلام ضمن أهل السنة ثم المعتزلة ومنهم القدرية ثم
المرجئة ومنهم الجهمية والكرامية ثم الراضية ومنهم الشيعة ثم الخوارج ومنهم الأزارقة والأباضية ثم افتروا فرقا
كثيرة فأكثر افتراق أهل السنة في المروع وأما في الاعتقاد ففي نبد سيرة وأما الباقون ففي مقالاتهم ما يخالف أهل
السنة الخلف البعيد والقريب فأقرب فرق المرجئة من قال الإيمان التصديق بالقلب واللسان فقط وليست العبادة
من الإيمان وأبدمهم الجهمية القائلون بأن الإيمان عقد بالقلب فقط وأن أظهر الكفر والتلث بلسانه وعبد الوثن
من غير تقيّة والكرامية القائلون بأن الإيمان قول باللسان فقط وإن اعتقد الكفر بقلبه وساق الكلام على بنية
الفرق ثم قال فأما المرجئة فمعدتهم الكلام في الإيمان والكفر فن قال إن العبادة من الإيمان وأنه يزيد وينقص
ولا يكفر مؤمنا بذنب ولا يقول أنه يخلد في النار فليس مرجئا ولو وافقهم في بنية مقالاتهم وأما المعتزلة فمعدتهم
الكلام في الوعد والوعيد والتقدر فن قال القرآن ليس بمخلوق وثبت التقدير ورؤية الله تعالى في القيامة وأثبت
صفاته الواردة في الكتاب والسنة وإن صاحب الكيثر لا يخرج بذلك عن الإيمان فليس بمعتزلي ووافقهم في سائر
مقالاتهم وساق بنية ذلك إلى أن قال وأما الكلام فيما يوصف الله به فاشترك بين الفرق الخمسة من مثبت لها وناف
فأرأس الفعالة المعتزلة والجهمية فقد بالغوا في ذلك حتى كادوا يعطلون ورأس المثبتة مقاتل بن سليمان ومن تبعه من
الراضية والكرامية فانهم بالغوا في ذلك حتى شهبوا الله تعالى بخلقه تعالى الله سبحانه عن أقوالهم علوا كبيرا ونظير
هذا الثابت قول الجهمية أن البعد لا قدرة له أصلا وقول القدرية أنه يخلق فعل نفسه (قلت) وقد أفرد البخاري
خلق أفعال العباد في تصنيف وذكر منه هنا أشياء بعد فراغه مما يتعلق بالجهمية (قوله) **باب** ما جاء في دعاء النبي
صلى الله عليه وسلم أمته إلى التوحيد الله تعالى (المراد بتوحيد الله تعالى الشهادة بأنه الله واحد وهذا الذي يسميه بعض
غلاة الصوفية توحيد العامة وقد ادعى طائفتان في تفسير التوحيد أمرين اخترعوهما أحدهما تفسير المعتزلة كما تقدم
ثانيهما غلاة الصوفية فإن أكابرهما تكلموا في مسألة المحو والفناء وكان مرادهم بذلك المبالغة في الرضا والتسليم
وتخويض الأمر بالغ بعضهم حتى ضاهى المرجئة في نفي نسبة الفعل إلى العبد وسحر ذلك بعضهم إلى معذرة العصاة
ثم غلا بعضهم ففسد الكفار ثم غلا بعضهم فزعم أن المراد بالتوحيد اعتقاد وحدة الوجود وعظم الخطب حتى ساء
ظن كثير من أهل العلم بتفديمهم وحاشاهم من ذلك وقد قدمت كلام شيخ الطائفة الجند وهو في غاية الحسن والابحاز
وقد رد عليه بعض من قال بالوحدة المطلقة فقال وهل من غير ولم في ذلك كلام طويل ينبو عنه سماع كل من كان
على فطرة الإسلام والله المستعان وذكر في الباب أربعة أحاديث ه الحديث الأول حديث معاذ بن جبل في بعثه إلى
الين لورده من طريقين الأولى أعلى من الثانية وقد أورد الطريق العالية في كتاب الزكاة وساقها هناك على لفظ أبي
عاصم راويها وذكره هناك من رجه آخر ينزل وعبد الله بن أبي الأسود شيخه في هذا الباب هو ابن محمد بن أبي
الأسود ينسب إلى جده واسمه حيد بن الأسود والفضل بن العلاء يكنى أبا العلاء ويقال أبو العباس وهو كوفي نزل
البصرة وقته على بن المدين وقال أبو حاتم الرازي شيخ يكتب حديثه وقال النسائي ليس به بأس وقال البارظني
كثير الهم (قلت) وماله في البخاري سوى هذا الموضع وقد قرنه بغيره ولكنه ساق المتن هنا على لفظه (قوله) عن
أبي معبد) كذا للجميع بنح الم وسكون المهملة ثم موحدة وفي بعض النسخ عن أبي سعيد وهو تصحيف وكان

عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ بعث معاذاً إلى اليمن . وحدثني عبد الله بن أبي الأسود حدثنا الفضل بن العلاء حدثنا إسحاق بن أمية عن يحيى بن عبد الله بن محمد بن صفية أنه سمع أبا عبد الله مولى ابن عباس يقول سمعت ابن عباس يقول لما بعث النبي ﷺ معاذاً نحو اليمن قال له إنك تقدم على قوم من أهل الكتاب فليكن أول ما تدعوهم إلى أن يؤحدوا الله تعالى فإذا عرفوا ذلك فأخبرهم أن الله فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليتهم فإذا صلوا فأخبرهم أن الله افترض عليهم زكاة في أموالهم تؤخذ من غنيهم تقرد على فقيرهم

الملم انفتحت فصار تشبه النبيين (قوله سمعت ابن عباس لما بعث) كذا في بعض النسخ أو يقول وقد جرت العادة بحذفه خطأ ويقال يشترط النطق به (قوله لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذاً بن جبل إلى نحو أهل اليمن أي إلى جهة أهل اليمن وهذه الرواية تقييد الرواية المطلقة بلفظ حين بعثه إلى اليمن فينتهذه الرواية أن لفظ اليمن من باب حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه أو من اطلاق العام وإرادة الخاص أو لكون اسم الجنس يطلق على بعضه كما يطلق على كله والراجح أنه من حمل المطلق على المقيد كما صرح به هذه الرواية وقد تقدمت في باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن في أواخر المغازي من رواية أبي بردة بن أبي موسى وبعث كل واحد منهما على خلاف قال واليمن غلافان وتقدم ضبط المخلاف وشرحه هناك ثم قوله إلى أهل اليمن من اطلاق الكل وإرادة البعض لأنه إنما بعثه إلى بعضهم لا إلى جميعهم ويحتمل أن يكون الخبر على عومه في الدعوى إلى الأمور المذكورة وإن كانت امرأة معاذاً إنما كانت على جهة من اليمن مخصوصة (قوله إنك تقدم على قوم من أهل الكتاب) هم اليهود وكان ابتداء دخول اليهودية اليمن في زمن أسعد ذي كرب وهو تبع الأصغر كما ذكره ابن اسحق مطولاً في السيرة فقام الاسلام وبعض أهل اليمن على اليهودية ودخل دين النصرانية إلى اليمن بعد ذلك لما غلبت الحبشة على اليمن وكان أبرهة صاحب الفيل الذي غزا مكة وأراد هدم الكعبة حتى أجلاهم عنها سيف بن ذي يزن كما ذكره ابن اسحق مبسوطاً أيضاً ولم يبق بعد ذلك باليمن أحد من النصارى أصلاً إلا بنجران وهي بين مكة واليمن وبقى ببعض بلادها قليل من اليهود (قوله فليكن أول ما تدعوهم إلى أن يؤحدوا الله) فاذا عرفوا ذلك مضى في وسط الزكاة من طريق إسحاق بن أمية عن يحيى بن عبد الله بلفظ فليكن أول ما تدعوهم إلى عبادة الله وكذا أخرجه مسلم عن الشيخ الذي أخرجه عنه البخاري وقد تمسك به من قال أول واجب المعرفة كامام الحرمين واستدل بأنه لا يتأتى الايمان بشيء من المأمورات على قصد الامتثال ولا الاكتفاف عن شيء من المنهيات على قصد التجازل الا بعد معرفة الأمر والنهي واعتراض عليه بأن المعرفة لا يتأتى الا بالنظر والاستدلال وهو مقدمة الواجب فيجب أن يكون أول واجب النظر وذهب إلى هذا طائفة كابن فورك وتمسك بأن النظر ذو أجزاء يترتب بعضها على بعض فيكون أول واجب جزءاً من النظر وهو يحكى عن القاضي أبي بكر بن الطيب وعن الاستاذ الاسفراييني أول واجب القصد إلى النظر ويصح بعضهم بين هذه الأقوال بأن من قال أول واجب المعرفة أراد طلباً وتكيفاً ومن قال النظر أو القصد أراد امتثالاً لأنه يعلم أنه وسيلة إلى تحصيل المعرفة فبدل ذلك على سبق وجوب المعرفة وقد ذكرت في كتاب الايمان من أعرض عن هذا من أصله وتمسك بقوله تعالى فأقم وجهك للدين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها وحديث كل مولود يولد على الفطرة فان ظاهر الآية والحديث أن المعرفة حاصلة بأصل الفطرة وأن الخروج عن ذلك يطرأ على الشخص لقوله عليه الصلاة والسلام فإياه يهودانه ويصرانه وقد وافق أبو جعفر السمانى وهو من رؤس الأشاعرة على

هذا وقال ان هذه المسئلة بقيت في مقالة الأشعري من مسائل المعتزلة وتفرع عليها ان الواجب على كل أحد معرفة الله بالأدلة الدالة عليه وأنه لا يمكن التقليد في ذلك انتهى وقرأت في جزء من كلام شيخ شيخنا الحافظ صلاح الدين العلائي ما ملخصه أن هذه المسئلة مما تناقضت فيها المذاهب وتباينت بين مفرط ومفرط ومتوسط فالطرف الأول قول من قال يمكن التقليد المحض في اثبات وجود الله تعالى ونفي الشريك عنه وعن نسب إليه اطلاق ذلك عبيد الله بن الحسن العنبري وجماعة من الحنابلة والظاهرية ومنهم من بالغ فحرم النظر في الأدلة واستند الى ما ثبت عن الأئمة الكبار من ذم الكلام كما سيأتي بيانه والطرف الثاني قول من وقف صيحة إيمان كل أحد على معرفة الأدلة من علم الكلام ونسب ذلك لآبي اسحق الاسفرايني وقال الغزالي أسرفت طائفة فكفروا عوام المسلمين وزعموا أن من لم يعرف العقائد الشرعية بالأدلة التي حرروها فهو كافر فضيقوا رحمة الله الواسعة وجعلوا الجنة مختصة بشرزمة يسيرة من المتكلمين وذكر نحوه أبو المظفر بن السمعاني وأطال في الرد على قائله ونقل عن أكثر أئمة الفتوى أنهم قالوا لا يجوز أن تكلف العوام اعتقاد الأصول بدلائلها لأن في ذلك من المشقة أشد من المشقة في تعلم الفروع المقبلة وأما المذهب المتوسط فقد ذكره وسأذكره ملخصا بعد هذا وقال القرطبي في المفهم في شرح حديث أبيه عن بعض الرجال الى الله الآله الحُصم الذي تقدم شرحه في أثناء كتاب الأحكام وهو في أوائل كتاب العلم من صحيح مسلم هذا الشخص الذي ييغضه الله هو الذي يقصد بخصومته مدافعة الحق ورده بالأوجه الفاسدة والشبه الموهمة وأشد ذلك الخصومة في أصول الدين كما يقع لأكثر المتكلمين المعرضين عن الطرق التي أرشد إليها كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وسلف أمته الى طرق مبتدعة واصطلاحات معتزلة وقوانين جدلية وأمور صناعية مدار أكثرها على آراء سوفسطائية أو منافضات لهظية ينشأ بسببها على الآخذ فيها شبه ربما يعجز عنها وشكوك يذهب الإيمان معها وأحسنهم انصالا عنها أجدهم لا أغلبهم فكف من عالم بفساد الشبهة لا يقوى على حلها وكم من منفصل عنها لا يدرك حقيقة عليها ثم ان هؤلاء قد ارتكبوا أنواعا من الخيال لا يرتضيها البله ولا الاطفال لما بحثوا عن تحيز الجواهر والألوان والأحوال فاخذوا فيما أبسك عنه السلف الصالح من كيفية تعلقات صفات الله تعالى وآيديها واتحادها في نفسها وهل هي الذات أو غيرها وفي الكلام هل هو متحد أو منقسم وعلى الثاني هل ينقسم بالنوع أو الوصف وكيف تعلق في الازل بالمأمور مع كونه حادثا ثم اذا اندم المأمور هل يبقى التعلق وهل الأمر لويد بالصلاة مثلا هو نفس الأمر للمعمرو بالزكاة الى غير ذلك مما ابتدعه مما لم يأمر به الشارع وسكت عنه الصحابة ومن سلك سيلهم بل نهوا عن الخوض فيها لعلهم بانه بحث عن كيفية ما لم تعلم كيفية بالعقل لكون العقول لها حد تقف عنده ولا فرق بين البحث عن كيفية الذات وكيفية الصفات ومن توقف في هذا فليعلم أنه اذا كان حجب عن كيفية نفسه مع وجودها وعن كيفية ادراك ما يدرك به فهو عن ادراك غيره أعجز وغاية علم العالم أن يقطع بوجود فاعل لهذه المصنوعات منزه عن الشبه مقدس عن الظنير متصف بصفات الكمال ثم متى ثبت القل عن بشيء من أوصافه وأسمائه وقلناه واعتقدناه وسكتنا عما عداه كما هو طريق السلف وما عداه لا يأمن صاحبه من الزلل ويكني في الردع عن الخوض في طرق المتكلمين ماثبت عن الأئمة المتقدمين كعمر بن عبد العزيز ومالك ابن أنس والشافعي وقد تقاع بعض الأئمة بان الصحابة لم يخوضوا في الجهر والعرض وما يتعلق بذلك من باحث المتكلمين فمن رغب عن طريقهم فكفاه ضلالا قال وانضى الكلام بكثير من أهله الى الشك و ببعضهم الى الامحاد و ببعضهم الى الهاون ببطائف العبادات وسبب ذلك اعراضهم عن نصوص الشارع وتطلبهم حقائق الأمور من غيره وليس في قوة العقل ما يدرك ما في نصوص الشارع من الحكم التي استأثر بها وقد رجح كثير من أئمتهم عن طريقهم حتى جاء عن امام الحرمين انه قال ركب البحر الأعظم وغصت في كل شيء نهى عنه أهل السلم في طلب الحق فرارا من التقليد والآن فقد رجعت واعتقدت مذهب السلف هذا كلامه أو مناهه وعنه أنه قال عند موته

يا أصحابنا لا تشتغلوا بالسكلام فلو عرفت أنه يبلغ في ما بلغت ما تشاغلت به إلى أن قال القرطبي ولو لم يكره في السكلام
الاستئذان مما من مبادية لسكان حقيقا بالذم احدلها قول بعضهم ان أول واجب الشك اذ هو اللازم عن وجود
النظر أو القصد إلى النظر وإلى أشار الامام بقوله ركبت البحر ثابتهما قول جماعة منهم ان من لم يعرف الله بالطرق
التي ربوها والاجبات التي حررها لم يصح إيمانه حتى لقد أورد على بعضهم أن هذا يلزم منه تكفير أيك. اسلافك
وجيرانك فقال لا تشفع على بكثرة أهل النار قال وتدر بعض من لم يقل بهما على من قال بهما بطريق من الرد
النظري وهو خطأ منه فان القائل بالمستلين كافر شرعا لجملة الشك في الله واجبا ومعظم المسلمين كفارا حتى يدخل
في عموم كلامه السلف الصالح من الصحابة والتابعين وهذا معلوم الفساد من الدين بالضرورة والا فلا يوجد في الشرعيات
ضروري وختم القرطبي كلامه بالاعتذار عن اطالة النفس في هذا الموضوع لما شاع بين الناس من هذه البدعة حتى
اغتر بها كثير من الاغترار فوجب بذل النصيحة والله هدى من يشاء انسى وقال الامدى في أبحاث الافكار ذهب
أبو هاشم من المعتزلة إلى أن من لا يعرف الله بالدليل فهو كافر لان ضد المعرفة النكرة والنكرة كفر قال وأصحابنا
يجمعون على خلافه وانما اختلفوا فيما اذا كان الاعتقاد موافقا لكن عن غير دليل فهم من قال ان صاحبه مؤمن عاص
بترك النظر الواجب ومنهم من اكتفى بمجرد الاعتقاد الموافق وان لم يكن عن دليل وسماه علما وعلى هذا فلا يلزم من
حصول المعرفة بهذا الطريق وجوب النظر وقال غيره من منع التقليد وأوجب الاستدلال لم يرد التعمي في طرق
المتكلمين بل اكتفى بما لا يخلو عنه من نشأ بين المسلمين من الاستدلال بالمصنوع عن الصانع وغايته أنه يحصل
في الذهن مقدمات ضرورية تتألف تألدا صحيحا وتنتج الدلم لكنه لو سئل كيف حصل له ذلك ما هدى للتعبير بموقل
الأصل في هذا كله المنع من التقليد في أصول الدين وقد انفصل بعض الأئمة عن ذلك بأن المراد بالتقليد أخذ قول
الغير بغير حجة ومن قامت عليه حجة بثبوت النبوة حتى حصل له القطع بهما فهما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم
كان مقطوعا عنده بصدته فاذا اعتدده لم يكن مقلدا لانه لم يأخذ بقول غيره بغير حجة وهذا يستند السلف قاطبة في
الأخذ بما ثبت عندهم من آيات القرآن وأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بهذا الباب فأمنوا بالمحكم من ذلك
وفوضوا أمر المشابهة منه إلى ربه وانما قال من قال ان مذهب الخلف أحكم بالنسبة إلى الرد على من لم يثبت النبوة
فيحتاج من يريد رجوعه إلى الحق أن يقيم عليه الأدلة إلى أن يذعن فيسلم أو يماه فيهلك بخلاف المؤمن فانه لا يحتاج
في أصل إيمانه إلى ذلك وليس سبب الأول الا جعل الأصل عدم الإيمان فإزم ايجاب النظر المؤدى إلى المعرفة
والا فطريق السلف أسهل من هذا كما تقدم ايضا من الرجوع إلى ما دلت عليه النصوص حتى يحتاج إلى ما
ذكر من إقامة الحجة على من ليس بمؤمن فاختلط الأمر على من اشترط ذلك والله المستعان واحتج بعض من
أوجب الاستدلال بانفاقهم على ذم التقليد وذكروا الآيات والأحاديث الواردة في ذم التقليد وأبأن كل
أحد قبل الاستدلال لا يدري أي الأمرين هو الهدى وبأن كل ما لا يصحح بالدليل فهو دعوى لا يعمل بها
وبأن السلم اعتقاد الشيء على ما هو عليه من ضرورة أو استدلال وكل ما لم يكن علما فهو جهل ومن
لم يكن عالما فهو ضال والجواب عن الأول ان المذموم من التقليد أخذ قول الغير بغير حجة وهذا ليس منه
حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله أوجب اتباعه في كل ما يقول وليس العمل فيما أمر به أو نهى عنه داخلا
تحت التقليد المذموم اتفاقا وأما من دونه عن اتبعه في قول قائله واعتقد أنه لو لم يقله لم يقل هو به فهو المقلد المذموم
بخلاف ما لو اعتقد ذلك في خبر الله ورسوله فانه يكون مدحوا وأما احتجاجهم بأن أحدا لا يدري قبل الاستدلال
أي الأمرين هو الهدى فليس بمسلم بل من الناس من تطمئن نفسه وينشرح صدره للإسلام من أول وهلة ومنهم
من يتوقف على الاستدلال فالذي ذكره هم أهل الشك الثاني فيجب عليه النظر ليق نفسه النار لقوله تعالى قوا
أنفسكم وأهليكم نارا ويجب على كل من استرشده أن يرشده ويبرهن له الحق وعلى هذا مضى السلف الصالح من عهد

التي صلى الله عليه وسلم وبعده وأما من استقرت نفسه الى تصديق الرسول ولم تنازع نفسه الى طلب دليل توفيقا
 من الله وتيسيرا فهم الذين قال الله في حقهم ولكن الله حب اليكم الايمان وزينه في قلوبكم الآية وقال فن يرد الله
 أن يهديه يشرح صدره الاسلام الآية وليس هؤلاء مقلدين لآبائهم ولا لرؤسائهم لانهم لو كفروا بآبائهم أو رؤسائهم
 لم يتابعوهم بل يجدون الثمرة عن كل من سمعوا عنه ما يخالف الشريعة وأما الآيات والأحاديث فانما وردت في حق
 الكفار الذين اتبعوا من نهار عن اتباعه وتركوا اتباع من أمروا باتباعه وانما كلّفهم الله الاتيان ببرهان على دعواهم
 بخلاف المؤمنين فلم يرد قط أنه أسقط اتباعهم حتى يأتوا بالبهران وكل من خالف الله ورسوله فلا برهان له أصلا
 وانما كلّف الاتيان بالبهران تبيّنا وتمجيزا وأما من اتبع الرسول فيما جاء به فقد اتبع الحق الذي أمر به وقامت
 البراهين على صحته سواء علم هو بتوجيه ذلك البرهان أم لا وقول من قال منهم ان الله ذكر الاستدلال وأمر به مسلم
 لكن هو ضل حسن مندوب لكل من أطاعه وواجب على كل من لم تسكن نفسه الى التصديق كما تقدم تقريره وبالله
 التوفيق وقال غيره قول من قال طريقة السلف أسلم وطريقة الخلف أحكم ليس بمستقيم لأنه ظن أن طريقة السلف
 مجرد الايمان بألفاظ القرآن والحديث من غير فقه في ذلك وان طريقة الخلف هي استخراج معاني النصوص المصروقة
 عن حقائقها بأنواع المجازات فجمع هذا القائل بين الجهول بطريقة السلف والدعوى في طريقة الخلف وليس الأمر
 كما ظن بل السلف في غاية العزّة بما يليق بالله تعالى وفي غاية التظيم والخضوع لأمره والتسليم لمراهه وليس من سلك
 طريق الخلف واقفا بأن الذي يتأوله هو المراد ولا يمكنه القطع بصحة تأويله وأما قولهم في العلم فزادوا في التعريف
 عن ضرورة أو استدلال وتعريف العلم انتهى عند قوله عليه فان أبوا إلا الزيادة فلزيدادوا عن تيسير الله له ذلك
 وخلفه ذلك المتعدّد في قلبه والا فالتى زادته هو محل النزاع فلا دلالة فيه وبالله التوفيق وقال أبوالمظفر بن السمعاني
 تعقب بعض أهل الكلام قول من قال ان السلف من الصحابة والتابعين لم يفتوا بأيراد دلائل العقل في التوحيد
 بأنهم لم يشتغلوا بالتعريفات في احكام الحوادث وتدقيق الفقهاء ذلك واستحسنوه فدرزوه في كتبهم فكذلك علم
 الكلام ويمتاز علم الكلام بأنه يتضمن الرد على الملحدين وأهل الاهواء وبه تزول الشبهة عن أهل الزيغ وثبت
 اليقين لأهل الحق وقد علم الكل أن الكتاب لم تعلم حقيقته والتي لم يثبت صدقه إلا بأدلة العقل وأجاب أما أولا
 فان الشارح والسلف الصالح نهار عن الابتداء وأمروا بالاتباع وصح عن السلف أنهم نهار عن علم الكلام وعدوه
 ذريعة للشك والارتباب وأما الفروع فلم يثبت عن أحد منهم النهي عنها إلا من ترك النص الصحيح وقدم عليه
 القياس وأما من اتبع النص وقاس عليه فلا يحفظ عن أحد من أئمة السلف انكار ذلك لان الحوادث في المعاملات
 لا تنقضي وبالناس حاجة الى معرفة الحكم فن ثم تواردوا على استحباب الاشتغال بذلك بخلاف علم الكلام وأما
 ثانيا فان الدين كل لقرله تعالى اليوم أكلت لكم دينكم فاذا كان أكله وآمنه وتلقاه الصحابة عن النبي صلى
 الله عليه وسلم واعتقدوا من تلقى عنهم واطمأنت به نفوسهم فأى حاجة بهم الى تحكيم العقول والرجوع الى قضاياها
 وجعلها أصلا والنصوص الصحيحة الصريحة تعرض عليها فتارة يعمل بمضمونها وتارة تحرف عن مواضعها لتوافق
 العقول واذا كان الدين قد كمل فلا تكون الزيادة فيه إلا نقصانا في المعنى مثل زيادة أصبغ في اليد فانها تنقص
 قيمة اليد الذي يقع به ذلك وقد توسط بعض المتكلمين فقال لا يكفي التقليد بل لا بد من دليل ينشرح به الصدر
 ويحصل به الطمأنينة العلية ولا يشترط أن يكون بطريق الصناعة الكلامية بل يكفي في حق كل أحد بحسب ما يقضيه
 فهمه انتهى والذي تقدم ذكره من تقليد النصوص كاف في هذا القدر وقال بعضهم المطلوب من كل أحد التصديق
 الجزى الذي لا يرب معه وجود الله تعالى والايمان برسله وبما جاؤا به كيتها حصل وبأى طريق اليه يوصل ولو
 كان عن تقليد محض اذا سلم من التزلزل قال القرطبي هذا الذي عليه أئمة الفتوى ومن قبلهم من أئمة السلف واحتج
 بعضهم بما تقدم من القول في أصل الفطرة وبما تواتر عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم الصحابة أنهم حكموا باسلام

من أسلم من جفاة العرب عن كان يعبد الأوثان قبلوا منهم الاقرار بالشهادة بين والتزام أحكام الاسلام من غير الزام بتعلم الاذلة وان كان كثير منهم انما أسلم لوجود دليل ما قاسم بسبب وضحوه له فالكثير منهم قد أسلموا طوعا من غير تقدم استدلال بل بمجرد ما كان عندهم من أخبار أهل الكتاب بأن نيا سبيعت وسيصبر على من خلفه فلما ظهرت لهم العلامات في محمد صلى الله عليه وسلم بادروا الى الاسلام وصدقوه في كل شيء قاله ودعاهم اليه من الصلاة والزكاة وغيرهما وكثير منهم كان يؤذن له في الرجوع الى معاشه من رعاية النعم وغيرها وكانت أنوار النبوة وبركاتها تشملهم فلا يزالون يزدادون ايمانا ويقينا وقال أبوالمظفر بن السمعاني أيضا ما ملخصه ان العقل لا يوجب شيئا ولا يحرم شيئا ولا يحظ له في شيء من ذلك ولو لم يرد الشرع بحكم ما وجب على أحد شيء لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا وقوله لتلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وغير ذلك من الآيات فمن زعم أن دعوة رسل الله عليهم الصلاة والسلام انما كانت لبيان الفروع لزمه أن يجعل العقل هو الداعي الى الله دون الرسول ويلزمه أن وجود الرسول وعدمه بالنسبة الى الدعاء الى الله سواء وكفى بهذا ضلالا ونحن لا نكر أن العقل يرشد الى التوحيد وانما نكر أنه يستقل بأيجاب ذلك حتى لا يصح اسلام الا بطريقة مع قطع النظر عن السمعات لكون ذلك خلاف ما دللت عليه آيات الكتاب والأحاديث الصحيحة التي توازرت ولو بالطريق المعنوي ولو كان كما يقول أولئك بلطقت السمعات التي لا مجال للعقل فيها أو أكثرها بل يجب الايمان بما ثبت من السمعات فان عقلاء فترقيق الله والا اكتفينا باعتقاد حقيقته على وفق مراد الله سبحانه وتعالى انتهى ويؤيد كلامه ما أخرجه أبو داود وعن ابن عباس أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انشدك الله الله أرسلك أن تشهد أن لا اله الا الله وان تدع اللات والعزى قال نعم فاسلم وأصله في الصحيحين في قصة ضمضم بن ثعلبة وفي حديث عمرو بن عبسة عند مسلم أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما أنت قال نبي الله قلت أنت الله أرسلك قال نعم قلت بأي شيء قال أوحى الله لي لا أشرك به شيئا الحديث وفي حديث أسامة بن زيد في قصة قتله الذي قال لا اله الا الله فانكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم وحديث المقداد في معناه وقد تقدم في كتاب الدييات وفي كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل وكسرى وغيرهما من الملوك يدعوهم الى التوحيد بل غير ذلك من الأخبار المتواترة المتواترة المعنوية الدالة على أنه صلى الله عليه وسلم لم يرد في دعائه المشركين على أن يؤمنوا بالله وحده ويصدقوه فيما جاء به عن فقه فعل ذلك قبل منه سواء كان ادعائه عن تقدم نظر أم لا ومن توقف منهم نبيه حيثخذ على النظر أو أقام عليه الحججة الى أن يذعن أو يستمر على عناده وقال البيهقي في كتاب الاعتقاد سلك بعض أئمتنا في اثبات الصانع وحدوث العالم طريق الاستدلال بمعجزات الرسالة فانها في وجوب قبول مادعا اليه النبي صلى الله عليه وسلم وعلى هذا الوجه وقع إيمان الذين استجابوا للرسل ثم ذكر قصة النجاشي وقول جعفر بن أبي طالب له بعث الله الينا رسولا نعرف صدقه فدعانا الى الله وتلا علينا تنزيلا من الله لا يشبهه شيء فصدقناه وعرفنا أن الذي جاء به الحق الحديث بطوله وقد أخرجه ابن خزيمة في كتاب الزكاة من صحيحه من رواية ابن اسحق وحاله معروفة وحديثه في درجة الحسن قال البيهقي فاستدلوا بالجزء القرآن على صدق النبي فآمنوا بما جاء به من اثبات الصانع وحدانيته وحدوث العالم وغير ذلك مما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم في القرآن وغيره واكتفاء غالب من أسلم بمثل ذلك مشهور في الأخبار فوجب تصديقه في كل شيء ثبت عنه بطريق السمع ولا يكون ذلك تقليدا بل هو اتباع والله أعلم وقد استدلت من اشترط النظر بالآيات والأحاديث الواردة في ذلك ولا حجة فيها لأن من لم يشترط النظر لم ينكر أصل النظر وإنما أنكر توقف الايمان على وجود النظر بالطرق الكلامية اذ لا يلزم من الترغيب في النظر جملة شرطا واستدل بعضهم بأن التقليد لا يفيد العلم اذ لو أفاده لكان العلم حاصل لمن قلده في قدم العالم ولئن قلده في حدوته وهو محال لاضافته الى الجمع بين التقيضين وهذا انما يتأتى في تقليده صلى الله عليه وسلم وأما تقليده صلى الله عليه وسلم فيما أخبر به عن ربه فلا يتناقض أصلا واعتذر

بعضهم عن اكتفاء النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة باسلام من أسلم من الأعراب من غير نظر بأن ذلك كانت
 لضرورة المبادئ وأما بعد تقرر الاسلام وشهرته فيجب العمل بالأدلة ولا ينبغي ضعف هذا الاعتدال والعجب أن
 من اشترط ذلك من أهل الكلام ينكرون التقليد وهم أول داع إليه حتى استقر في الأذهان ان من أنكر قاعدة من
 التواعد التي أصولها فهو مبتدع ولولم يفهمها ولم يعرف مأخذها وهذا هو محض التقليد قال أمرهم الى تكفير من
 ظن الرسول عليه الصلاة والسلام في معرفة الله تعالى والقول بإيمان من قدمه وكفى هذا ضلالا وما مثلهم إلا كما
 قال بعض السلف انهم كمثل قوم كانوا سفرا فوقعوا في فلاة ليس فيها ما يقوم به البدن من الماء كور والمشروب
 ورأوا فيها طراشيتي فانهسما قسمين فقدم وجدوا من قال لهم أنا عارف بهذه الطرق وطريق النجاة منها واحدة
 فاتبعوا فيها تجروا فتبعوه فنجوا وتخلت عنه طائفة فأقاموا الى أن وقعوا على أمانة ظهر لهم أن في العمل بها النجاة
 ضلوا بها فنجوا وقسم هجوموا بغير مرشد ولا أمانة فهلكوا فليست نجاة من اتبع المرشد بدون نجاة من أخذ
 بالأمانة إن لم تكن أول منها ونقلت من جزء المحافظ صلاح الدين السلاطيني يمكن أن يفصل فيقال من لاله أهلية
 لفهم شيء من الأدلة أصلا وحصل له اليقين التام بالمطلوب اما بنشأته على ذلك أولنور يقذفه الله في قلبه فانه يكتفي منه
 بذلك ومن فيه أهلية لفهم الأدلة لم يكتف منه الا بالإيمان عن دليل ومع ذلك فليل كل أحد بحسب وتكفي الأدلة
 الجملة التي تحصل بأذن نظر ومن حصلت عنده شبهة وجب عليه التعلم أن تزول عنه قال فهذا يحصل الجمع بين
 الطائفة المتوسطة وأما من غلا فقال لا يكفى إيمان المقلد فلا يأنفث إليه لما يلزم منه من القول بعدم إيمان
 أكثر المسلمين وكذا من غلا أيضا فقال لا يجوز النظر في الأدلة لما يلزم منه من أن أكبر السلف لم يكونوا من
 أهل النظر انتهى ملخصا واستدل بقوله فاذا عرفوا الله بأن معرفة الله بحقيقة كنهه ممكنة للبشر فان كان ذلك مقيدا
 بما عرف به نفسه من وجوده وصفاته اللاتمة من العلم والقدرة والارادة مثلا وتزيهه عن كل نقیصة كالحديث فلا
 بأس به فاما ما عدا ذلك فانه غير معلوم للبشر واليه الاشارة بقوله تعالى ولا يحيطون به علما فاذا عرفوا الله على ذلك
 كان واضحاً مع أن الاحتجاج به يتوقف على الجزم بأنه صلى الله عليه وسلم نفاق بهذه اللفظة وفيه نظر لأن القصة
 واحدة ورواة هذا الحديث اختلفوا أهل ورد الحديث بهذا اللفظ أو بغيره فلم يقل صلى الله عليه وسلم الا بانفط
 منها ومع احتمال أن يكون هذا اللفظ من تصرف الرواة لا يتم الاستدلال وقد بينت في أواخر كتاب الزكاة ان
 الاكثر رووه بلفظ فادعهم الى شهادة أن لا إله الا الله وأن محمدا رسول الله فانهم اطاعوا لك بذلك ومنهم من
 رواه بلفظ فادعهم الى أن يوحدوا الله فاذا عرفوا ذلك ومنهم من رواه بلفظ فادعهم الى عبادة الله فاذا عرفوا الله
 ووجه الجمع بينها أن المراد بالعبادة التوحيد والمراد بالتوحيد الاقرار بالشهادتين والاشارة بقوله ذلك الى التوحيد
 وقوله فاذا عرفوا الله أى عرفوا توحيد الله والمراد بالمعرفة الاقرار والطوعية بذلك يجمع بين هذه الالفاظ المختلفة
 في القصة الواحدة والله التوفيق وفي حديث ابن عباس من الفوائد غير ما تقدم الاقتصار في الحكم باسلام الكافر
 إذا أقر بالشهادتين فان من لازم الايمان بالله ورسوله التصديق بكل ما نثب عنهما والتزام ذلك فحصل ذلك لمن
 صدق بالشهادتين وأما ما وقع من بعض المنتدعة من انكار شيء من ذلك فلا يقدح في صحة الحكم الظاهر لانه إن
 كان مع تأويل فظاهر وان كان عنادا قدح في صحة الاسلام فيعامل بما يترب عليه من ذلك كاجراء أحكام المارتد
 وغير ذلك وفيه قول خبر الواحد وجوب العمل به وتعبق بأن مثل خبر ما اذحتة قريبة أنه في زمن نزول
 الوحى فلا يتورى مع سائر أخبار الآحاد وقد معنى في باب إجازة خبر الواحد ما يعنى عن اعادته وفيه أن الكافر
 إذا صدق بشيء من أركان الاسلام كالصلاة مثلا بصير بذلك مسلما وبالغ من قال كل شيء يكفر به المسلم إذا
 جعله يصير الكافر به مسلما إذا اعتقده والأول أرجح كما جزم به الجهور وهذا في الاعتقاد أما العمل كما لوصلى

فَإِذَا أَقْرَأُوا بِذَلِكَ فَخُدُّ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَامَتِ أَمْوَالِ النَّاسِ **عَدْرًا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَدْرُ
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ وَالْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ سَمِعَا الْأَسْوَدَ بْنَ هِلَالٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ قَالَ
 النَّبِيُّ ﷺ يَا مُعَاذُ أَنْذَرِي مَا حَقَّ عَلَى اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ قَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ أَنْ يُعْتَبَرُوا وَلَا يُشْرِكُوا
 بِهِ شَيْئًا أَنْذَرِي مَا حَقَّ عَلَيْهِمْ عَلَيْهِ قَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ أَنْ لَا يُعَدِّبَهُمْ **عَدْرًا** إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي
 الْكَلْبِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْمَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ
 أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ يُرَدِّدُهَا فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ
 ذَلِكَ كَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَنَا أَعْدِلُ شُكُّ الْقُرْآنِ

فلا يحكم بإسلامه وهو أولى بالمنع لأن الفعل لا عموم له فيدخله احتمال العبث والاستهزاء. وفيه أخذ وجوب الزكاة
 من وجبت عليه وقبر المنتعق على بذها ولو لم يكن جاحدا فان كان مع امتناعه ذا شوكه قول والافان أمكن
 تعزيره على الامتناع عزير بما يليق به وقد ورد في تعزيره بالمال حديث هز بن حكيم عن أبيه عن جده مرفوعا
 ولفظه ومن منعها يعني الزكاة فانا آخذوها وشطر ماله عزمة من عزمات ربنا الحديث أخرجه أبو داود والنسائي
 وصححه ابن خزيمة والحاكم وأما ابن حبان فقال في ترجمة هز بن حكيم لولا هذا الحديث لأدخله في كتاب الثقات
 وأجاب من صححه ولم يعمل به بأن الحكم الذي دل عليه منسوخ وإن الأمر كان أولا كذلك ثم نسخ وضعف
 النووي هنا الجواب من جهة أن العقوبة بالمال لا تعرف أو لا حتى يتم دعوى النسخ ولأن النسخ لا يثبت الا
 بشرط معرفة التاريخ ولا يعرف ذلك واعتمد النووي ما أشار إليه ابن حبان من تضعيف هز وليس بجيد لأنه موثق
 عند الجمهور حتى قال اسحق بن منصور عن يحيى بن معين هز بن حكيم عن أبيه عن جده صحيح إذا كان دون هز
 ثقة وقال الترمذي تكلم فيه شعبة وهو ثقة عند أهل الحديث وقد حسن له الترمذي عدة أحاديث واحتج به أحمد واسحق
 والبخاري خارج الصحيح وعلق له في الصحيح وقال أبو عبيد الآجري عن أبي داود وهو عندي حجة لا عند
 الشافعي فان اعتمد من قلد الشافعي على هذا كفاه ويؤيده اطلاق فقهاء الأمصار على ترك العمل به فدل على
 أن له معارضا راجحا وقول من قال بمقتضاه يعد في ندره المخالف وقد دل خبر الباب أيضا على أن الذي
 يقبض الزكاة الامام أو من أقامه لذلك وقد أطبق الفقهاء بعد ذلك على أن لأرباب الأموال الباطنة مباشرة
 الاخراج وشذ من قال بوجوب الدفع الى الامام وهو رواية عن مالك وفي التقديم للشافعي نحوه على تفصيل
 عنهما فيه الحديث الثاني حديث معاذ أيضا (قوله عن أبي حصين) يفتح أوله واسمه عثمان بن عاصم الأسدي
 والأشعث بن سليم هو أشعث بن أبي الشعثاء الحارثي وأبوه مشهور بكنيته أكثر من اسمه (قوله أنذري ما حق
 الله على العباد) تقدم شرحه مستوفى في كتاب الرقاق ودخوله في هذا الباب من قوله لا تشرکوا به شيا فانه المراد
 بالوحيد قال ابن التين يريد بقوله حق العباد على الله حقا علم من جهة الشرع لا بإيجاب العقل فهو كالأوجب في
 تحقق وقوعه أو هو على جهة المقابلة والمشاكلة كقوله تعالى فيسخرون منهم سخر الله منهم الحديث الثالث (قوله
 حدثنا اسمعيل) هو ابن أبي أويس وتقدم المتن في فضل قل هو الله أحد في كتاب فضائل القرآن من وجه آخر عن
 مالك مشروحا وأوردته هنا لما صرح به من وصف الله تعالى بالأحدية كما في الذي بعده وقوله هنا زاد اسمعيل بن
 جعفر تقدم هناك بزيادة راو في أوله فقال وزاد أبو معمر حدثنا اسمعيل بن جعفر وكذا وقع هنا في بعض النسخ
 وفي بعضها وقال أبو معمر وتقدم هناك الاختلاف في المراد بأبي معمر هذا وتسمية من وصله الحديث الرابع حديث

ه زَادَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ مَالِكِ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي أَخِي قَتَادَةَ
ابْنُ الثُّغَمَانِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو
عَنْ ابْنِ أَبِي هِلَالٍ أَنَّ أَبَا الرَّجَالِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
وَكَانَتْ فِي حَجَرٍ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى سَرِيَّةٍ وَكَانَ
يَقْرَأُ لِاصْحَابِهِ فِي صَلَاتِهِ فَيَخْتِمُ بِقَوْلِ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ
سَلُّوهُ لِي شَيْءٌ يَصْنَعُ ذَلِكَ فَسَأَلُوهُ فَقَالَ لِأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ وَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا

عمرة عن عائشة فيما يتعلق بسورة الاخلاص أيضا وقد تقدم معلقا في فضائل القرآن (قوله حدثنا أحمد بن صالح)
كذا للاكثر و به جزم أبو نعيم في المستخرج وأبو مسعود في الأطراف ووقع في الأطراف للزبي أن في بعض
النسخ حدثنا محمد حدثنا أحمد بن صالح (قلت) و بذلك جزم البيهقي تبعاً لحاظ في الأطراف قال خلف ومحمد هذا
أحبه محمد بن يحيى الذهلي ووقع عند الاسماعيلي بعد أن ساق الحديث من رواية جرمله عن ابن وهب ذكره البخاري
عن محمد بلا تمييز عن أحمد بن صالح فكأنه وقع عند الاسماعيلي بلفظ قال محمد وعلى رواية الأكثر فحمد هو البخاري
المصنف والقائل قال محمد هو محمد القريري وذكر الكرهاني هذا احتمالاً (قلت) ويحتاج حينئذ الى ابداء التنكته في
اوضح القريري. به في هذا الحديث دون غيره من الأحاديث الماضية والآتية (قوله حدثنا عمرو) هو ابن الحرث المصري
وابن أبي هلال هو سعيد وسماه مسلم في روايته (قوله بعث رجلاً على سرية) تقدم في باب الجمع بين السورتين في
ركعة من كتاب الصلاة بيان الاختلاف في تسميته وهل بيده وبين الذي كان يؤم قومه في مسجد بقاء مغارة أوهما
واحد وبيان ما يرجح من ذلك (قوله فيختم بقل هو الله أحد) قال ابن دقيق العيد هذا يدل على أنه كان يقرأ
بغيرها ثم يقرأها في كل ركعة وهذا هو الظاهر ويحتمل أن يكون المراد أنه يختم بها آخر قراءته فيختص بالركعة
الاخيرة وعلى الأول فيؤخذ منه جواز الجمع بين سورتين في ركعة انتهى وقد تقدم البحث في الباب المذكور من
كتاب الصلاة بما يعني عن اعادته (قوله لأنها صفة الرحمن) قال ابن التين إنما قال انها صفة الرحمن لأن فيها اسماؤه
وصفاته وأساؤه مشتقة من صفاته وقال غيره يحتمل أن يكون الصحابي المذكور قال ذلك مبتدئاً لشيء سمعه من النبي صلى
الله عليه وسلم اما بطريق التصوية واما بطريق الاستنباط وقد أخرج البيهقي في كتاب الاسماء والصفات بسند حسن
عن ابن عباس أن اليهود أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا صف لنا ربك الذي تعبده فأنزل الله عز وجل قل هو الله
أحد الى آخرها فقال هذه صفة ربي عز وجل وعن أبي بن كعب قال قال المشركون للنبي صلى الله عليه وسلم انبأ لنا
ربك فتركت سورة الاخلاص الحديث وهو عند ابن خزيمة في كتاب التوحيد وصححه الحاكم وفيه أنه ليس شيء يولد
لا يموت وليس شيء يموت الا يورث وانه لا يموت ولا يورث ولم يكن له شبه ولا عدل وليس كمثل شيء. قال البيهقي
معنى قوله ليس كمثل شيء. ليس كشيء. قاله أهل اللغة قال ونظيره قوله تعالى فان آمنوا بمثل ما آمنتم به يريد بالذي آمنتم
به وهي قراءة ابن عباس قال والكاف في قوله كمثل للثا كيد ففني الله عنه المثلية بالآ ك ما يكون من النبي وأنشد لورقة بن
نوفل في زيد بن عمرو ابن نفيل من أبيات ه ودينك دين ليس دين كمثل ه ثم أسند عن ابن عباس في قوله تعالى وله المثل
الاعلى يقول ليس كمثل شيء. وفي قوله هل تعلم له سميأ هل تعلم له شها أو مثلاً وفي حديث الباب حجة لمن أثبت ان الله
صفة وهو قول الجمهور وشذ ابن حزم فقال هذه لفظة اصطلاح عليها أهل الكلام من المعتزلة ومن تبعهم ولم تثبت عن النبي
صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من أصحابه فان اعترضوا بحديث الباب فهو من أفراد سعيد بن أبي هلال وفيه ضعف قال

فقال النبي ﷺ أخبرتموه أن الله سبحانه

وعلى تقدير صحة فقل هو الله أحد صفة الرحمن كما جاء في هذا الحديث ولا يزداد عليه بخلاف الصفة التي يطلقونها فانها في لغة العرب لا تطلق الا على جواهر وعرض كذا قال وسعيد مفتق على الاحتجاج به فلا يلتفت اليه في تضعيفه وكلامه الاخير مردود بانفاق الجميع على اثبات الاسماء الحسنى قال الله تعالى والله الاسماء الحسنى فادعوه بها وقال بمد أن ذكر منها عدة أسماء في آخر سورة الحشر له الاسماء الحسنى والاسماء المذكورة فيها بلغة العرب صفات في اثبات اسمائه اثبات صفاته لانه اذا ثبت أنه حي مثلا فقد وصف بصفة زائدة على الذات وهي صفة الحياة ولولا ذلك لوجب الاتصاف على ما بيني عن وجود الذات فقط وقد قال سبحانه وتعالى سبحان ربك رب العزة عما يصفون فزه نفسه عما يصفونه به من صفة النقص ومفهومه أن وصفه بصفة الكمال مشروع وقد قسم البيهقي وجماعة من أئمة السنة جميع الاسماء المذكورة في القرآن وفي الأحاديث الصحيحة على قسمين أحدهما صفات ذاته وهي ما استحقه فيها لم يزل ولا يزال والثاني صفات فعله وهي ما استحقه فيها لا يزال دون الأزل قال ولا يجوز وصفه الا بما دل عليه الكتاب والسنة الصحيحة الثابتة أو أجمع عليه ثم منه ما افتقرت به دلالة العقل كالحياة والقدرة والعلم والارادة والسمع والبصر والكلام من صفات ذاته وكالحلق والرزق والاحياء والامانة والعمو والعقوبة من صفات فعله ومنه ما ثبت بنص الكتاب والسنة كالوجه واليد والعين من صفات ذاته وكالاستواء والنزول والمجيء من صفات فعله فيجوز اثبات هذه الصفات له لثبوت الخبر بها على وجه ينفي عنه التشبيه فصفة ذاته لم تزل موجودة بذاته ولا تزال وصفة فعله ثابتة عنه ولا يحتاج في الفعل الى مباشرة انما أمره اذا أراد شيء أن يقول له كن فيكون وقال القرطبي في المفهم اشتملت قل هو الله أحد على اسمين يتضمنان جميع أوصاف الكمال وهما الأحد والصدف فانها يدلان على أحدية الذات المقدمة الموصوفة بجميع أوصاف الكمال فان الواحد والأحد وان رجعا الى أصل واحد فقد افتقرا استعمالا وعرفا فالوحدة راجعة الى نفي التعدد والكثرة والواحد أصل العدد من غير تعرض لنفي ما عداه لأحد يثبت مدلوله ويتعرض لنفي ما سواه ولهذا يستعملونه في النفي ويستعملون الواحد في الاثبات يقال ما رأيت أحدا ورأيت واحدا فالأحد في أسماء الله تعالى مشعر بوجوده الخاص به الذي لا يشاركه فيه غيره وأما الصمد فانه يتضمن جميع أوصاف الكمال لأن معناه الذي انتهى سوده بحيث يصد الى في الحوائج كلها وهو لا يتم حقيقة الا الله قال ابن دقيق العيد قوله لأنها صفة الرحمن يحتمل أن يكون مراده أن فيها ذكر صفة الرحمن كما لو ذكر وصف فعبير عن الذكر بانه الوصف وان لم يكن نفس الوصف ويحتمل غير ذلك الا أنه لا يختص ذلك بهذه السورة لكن لعل تخصيصها بذلك لانه ليس فيها الا صفات الله سبحانه وتعالى فاخصت بذلك دون غيرها (قوله أخبرتموه أن الله سبحانه) قال ابن دقيق العيد يحتمل أن يكون سبب محبة الله له محبته لهذه السورة ويحتمل أن يكون لما دل عليه كلامه لأن محبته لذكر صفات الرب دلالة على صحة اعتقاده قال المازري ومن تبعه محبة الله لعباده ارادته توافيق وتعميم وقيل هي نفس الالمانية والتعميم ومحتمل له لا يبعد فيها الميل منهم اليه وهو مقدس عن الميل وقيل محبتهم له استقامتهم على طاعته والتحقيق أن الاستقامة ثمرة المحبة وحقيقة المحبة له ميلهم اليه لاستحقاقه سبحانه المحبة من جميع وجوهها انتهى وفي نظر لما فيه من الاطلاق في موضع التقيد وقال ابن التين معنى محبة المخلوقين لله ارادتهم أن ينفعهم وقال القرطبي في المفهم محبة الله لعبده تقريبه له واكرامه وليست بميل ولا غرض كما هي من العبد وليست محبة العبد لربه نفس الارادة بل هي شيء زائد عليها فان المرء يمدن نفسه أنه يجب ما لا يقدر على اكتسابه ولا على تحصيله والارادة هي التي تخصص الفعل بده وجوهه الجائزة ويحس من نفسه أنه يجب الموصوفين بالصفات الجميلة والأفعال الحسنة كالعلماء والفضلاء والكرام وان لم يتعلق بهم إرادة مخصصة واذا صح الفرق فانه سبحانه وتعالى محبوب لمحبيه على حقيقة المحبة كما

باب قول الله تبارك وتعالى قل ادعوا الله أو ادعوا الرحمن أيًا ما تدعون قل الله الأسماء الحسنى
 حدثنا محمد بن أحمد بن معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب وأبي ظبيان عن جرير بن عبد الله
 قال قال رسول الله ﷺ لا يرحم الله من لا يرحم الناس حدثنا أبو الثعمان حدثنا حماد بن
 زيد عن عاصم الأحول بن أبي شامان النهدي عن أسامة بن زيد قال كنا عند النبي ﷺ إذ جاءه
 رسول إحدى بناته يدعوه إلى ابنها في الموت فقال النبي ﷺ ارجع فأخبرنا أن الله ما أخذ وله
 ما أعطى وكل شيء عنده بأجل مسمى فمرها فلتصبر ولتحتسب فأعدت الرسول أنها أفسمت
 لتأنيها فقام مع أسامة سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل فدفع الصبي إليه ونفسه

هو معروف عند من رزقه الله شيئا من ذلك فسأل الله تعالى أن يجعلنا من عبده المخلصين وقال البيهقي المحبة بغض
 عند بعض أصحابنا من صفات الفعل فمضى بحبه أكرام من أحبه ومعنى بغضه اهاتته وأما ما كان المذح والذم فهو من
 قوله وقوله من كلامه وكلامه من صفات ذاته فيرجع إلى الإرادة فحبه الخصال المعودة وقاعها يرجع إلى إرادته
 أكرامه وبغضه الخصال المذمومة وقاعها يرجع إلى إرادته اهاتته (قوله **باب** قول الله تبارك وتعالى قل ادعوا
 الله أو ادعوا الرحمن أيًا ما تدعوا فله الأسماء الحسنى) ذكر في حديث جرير لأرحم الله من لا يرحم الناس وقد
 تقدم شرحه مستوفى في كتاب الأدب وحديث أسامة بن زيد في قصة ولد بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي
 عنها وفيه قضاة عباد فيه رحمة جعلها الله تعالى في قلوب عباده وأما يرحم الله من عباده الرحما وقد تقدم شرحه
 مستوفى في كتاب الجنائز قال ابن بطال غرضه في هذا الباب اثبات الرحمة وهي من صفات الذات فالرحمن وصف وصف
 الله تعالى به نفسه وهو متضمن لمعنى الرحمة كما تضمن وصفه بأنه عالم معنى العلم إلى غير ذلك قال والمراد برحمته إرادته
 نفع من سبق في خلقه أنه ينفعه قال وأسماؤه كلها ترجع إلى ذات واحدة وإن دل كل واحد منها على صفة من صفاته
 يختص الاسم بالدلالة عليها وأما الرحمة التي جعلها في قلوب عباده فهي من صفات الفعل وصفها بأنه خلقها في قلوب
 عباده وهي رقة على اللرحوم وهو سبحانه وتعالى منزه عن الوصف بذلك فتأول بما يليق به وقال ابن التين الرحمن
 والرحيم مشتقان من الرحمة وقيل هما اسمان من غير اشتقاق وقيل يرجعان إلى معنى الإرادة فرحمته إرادته نعم من
 يرحمه وقيل واجهان إلى تركه عقاب من يستحق العقوبة وقال الحلي معنى الرحمن أنه مزيح العليل لأنه لما أمر
 بعبادته بين حدودها وشروطها فبشر والمذر وكلف ما تحمله بنيتهم فصارت العليل عنهم مراحة والحجج منهم منقطعة
 قال ومعنى الرحيم أنه اللبيب على العمل فلا يضع لهامل أحسن عملا بل يثيب العامل بفضل رحمته أضعاف عمله
 وقال الخطابي ذهب الجمهور إلى أن الرحمن مأخوذ من الرحمة مبنى على المبالغة ومعناه ذو الرحمة لا نظير له فيها لذلك
 لا يبنى ولا يجمع واحتج به البيهقي بحديث عبد الرحمن بن عوف وفيه خلقت الرحم وشققت لها اسمان من اسمي (قلت)
 وكذا حديث الرحمة الذي اشتهر بالسلسل بالأولية أخرجه البخاري في التاريخ وأبو داود والترمذي والحاكم من حديث
 نبيه الله بن عمرو بن العاص بلفظ الرحيم يرحمهم الرحمن الحديث ثم قال الخطابي فالرحمن ذو الرحمة الشاملة للخلق
 والرحيم فقيل بمعنى فاعل وهو خاص بال مؤمنين قال تعالى وكان بال مؤمنين رحما وأورد عن ابن عباس رضى الله عنهما
 أنه قال الرحمن والرحيم اسمان رقيقان أحدهما أرق من الآخر وعن مقاتل أنه نقل عن جماعة من التابعين مثله وزاد
 فالرحمن بمعنى المتخطف ثم قال الخطابي لا معنى لدخول الرقة في شيء من صفات الله تعالى وكان المراد بها اللطف
 ومعناه الغموض لا الصغر الذي هو من صفات الأجسام (قلت) والحديث المذكور عن ابن عباس لا يثبت لأنه

تَقَعُّعُ كَاتِبًا فِي شَنْ ففَاضَتْ عَيْنَاهُ فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ هَذِهِ رَحْمَةٌ جَمَعَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ
عِبَادِهِ وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنَ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءُ بِأَبِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى أَنَا الرَّزَاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ

من رواية الكلبي عن أبي صالح عنه والكلبي متروك الحديث وكذلك مقاتل ونقل البيهقي عن الحسين بن المفضل الجلي أنه نسب راوى حديث ابن عباس الى التصحيف وقال إنما هو الرقيق بالقاء وقواه البيهقي بالحديث الذى أخرجه مسلم عن عائشة مرفوعا ان الله رقيق يحب الرقيق ويعطى عليه مالا يعطى على العنف وأورد له شاهدا من حديث عبد الله بن مغفل ومن طريق عبد الرحمن بن يحيى ثم قال والرحمن خاص في التسمية عام في الفعل والرحيم عام في التسمية خاص في الفعل واستدل هذه الآية على أن من حلف باسم من أسماء الله تعالى كالرحمن والرحيم انعدت يمينه وقد تقدم في موضعه وعلى أن الكافر اذا أقر بالوحدانية للرحمن مشلا حكمه باسلامه وقد خص الحلبي من ذلك ما يقع به الاشتراك كما لو قال الطائفي لاله الا الهى المميت فانه لا يكون مؤمنا حتى يصرح باسم لا تأويل فيه ولو قال من ينسب الى التجسم من اليهود لا اله الا الذى فى السماء لم يكن مؤمنا كذلك الا ان كان عاميا لا يفقه معنى التجسيم فيكتفى منه بذلك كما فى قصة الجارية التى سألتها النبي صلى الله عليه وسلم أنت مؤمنة قالت نعم قال فان الله قالت فى السماء فقال أعتقها فانها مؤمنة وهو حديث صحيح أخرجه مسلم وان من قال لا اله الا الرحمن حكم باسلامه الا ان عرف أنه قال ذلك عنادا وسمى غير الله رحمانا كما وقع لأصحاب مسيلة الكذاب قال الحلبي ولو قال اليهودى لا اله الا الله لم يكن مسلما حتى يقر بأنه ليس كشيء. ولو قال الوثني لا اله الا الله وكان يزعم أن الصنم يقربه الى الله لم يكن مؤمنا حتى يتبرأ من عبادة الصنم (تبيين) هـ احدهما الذى يظهر من تصرف البخارى فى كتاب التوحيد أنه يسوق الأحاديث التى وردت فى الصفات المقدسة فيدخل كل حديث منها فى باب ويؤيده بأية من القرآن للإشارة الى خروجها عن أخبار الأحاد على طريق النزول فى ترك الاحتجاج بها فى الاعتقادات وان من أنكرها خالف الكتاب والسنة جريما وقد أخرجه ابن أبي حاتم فى كتاب الرد على الجهمية بسند صحيح عن سلام بن أبي مطيع وهو شيخ شيوخ البخارى أنه ذكر المبتدعة فقال وبلهم ماذا يتكرون من هذه الأحاديث والله ما فى الحديث شيء الا فى القرآن مثله يقول الله تعالى ان الله سميع بصير ويحذركم الله نفسه والأرض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات مطويات بيمينه ما منعك أن تسجد لما خلقت يدي وكلم الله موسى تكليما الرحمن على العرش استوى ونحو ذلك فلم يزل أى سلام بن مطيع يذكر الآيات من العصر الى غروب الشمس وكأنه لمح فى هذه الترجمة بهذه الآية الى ما ورد فى سبب نزولها وهو ما أخرجه ابن مردويه بسند ضعيف عن ابن عباس ان المشركين سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو يا الله يا الرحمن فقالوا كان محمد يأمرنا بعبادة الله واحد وهو يدعو الهين فنزلت وأخرج عن عائشة بسند آخر نحوه الثانى قوله فى السند الاول حدثنا محمد كذا للاكثر قال الكرمانى تبعنا لابي على الجباني هو اما ابن سلام واما ابن المنى انتهى وقد وقع التصريح بأنه ابن سلام فى رواية أبي ذر عن شيوخه فتعين المجرم به كما صنع المازي فى الأطراف فانه قال ح عن محمد وهو ابن سلام (قلت) ويؤيده أنه عبر بقوله أنبأ أبو معاوية ولو كان ابن المنى لقال حدثنا لما عرف من عادة كل منهما والله أعلم (قوله باب قول الله تعالى ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين) كذا لابي ذر والاصيلي والحفصوى على وفق القراءة المشهورة وكذا هو عند النفسى وعليه جرى الاسماعيلى ووقع فى رواية القاسمى انى أنا الرزاق الى آخره وعليه جرى ابن بطال وتبعه ابن المنير والكرمانى وجرم به الصفايى وزعم أن الذى وقع عند أبي ذر وغيره من تغييرهم لظنهم أنه خلاف القراءة قال وقد ثبت ذلك قراءة عن ابن مسعود) قلت وذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم أقرأه كذلك كما أخرجه أحمد وأصحاب السنن وصححه

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي سَحْرَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ أَبِي
مُوسَى الْأَشْمَرِيِّ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا أَحَدٌ أَصْبَرَ عَلَى أَدَى سَمْعِهِ مِنَ اللَّهِ يَدْعُوهُ لَهُ الْوَالِدُ ثُمَّ
يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ ۖ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا وَإِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ
السَّاعَةِ وَأَنْزَلَهُ يُعَلِّمُهُ وَمَا تَحْتَلُّ مِنْ أُنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا يُعَلِّمُهُ إِلَيْهِ يَرُدُّ عِلْمَ السَّاعَةِ

الحاكم من طريق عبد الرحمن بن يزيد النخعي عن ابن مسعود قال أقرأني رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكره قال
أهل التصير المعنى في وصفه بالقوة أنه القادر البليغ الاقتدار على كل شيء. (قوله عن أبي حنيفة) بالمهملة والزاي
هو السكري وفي السنن ثلاثة من التابعين في نسق كلمهم كوفيون (قوله ما أحد أصبر على أذى سمعه من الله) الحديث
تقدم شرحه في كتاب الأدب والغرض منه قوله هنا ويرزقهم وقوله يدعون بسكون الدال وجاء تشديدها قال ابن
بطال تضمن هذا الباب صفتين لله تعالى صفة ذات وصفة فعل فالرزق فعل من أفعاله تعالى فهو من صفات فعله
لأن رازقاً يقتضى مرزوقاً والله سبحانه وتعالى كان ولا مرزوق وكل ما لم يكن ثم كان فهو محدث والله سبحانه
موصوف بأنه الرزاق وصف نفسه بذلك قبل خلق! لذيق بمعنى أنه سيرزق إذا خلق المرزوقين والقوة من صفات
الذات وهي بمعنى القدرة ولم يزل سبحانه وتعالى ذا قوة وقدرة ولم تزل قدرته موجودة قائمة به موجبة له حكم
القادرين والمعين بمعنى القوى وهو في اللغة الثابت الصحيح وقال البيهقي القوى التام القدرة لا ينسب إليه عجز في حالة
من الأحوال ويرجع معناه إلى القدرة والقادر هو الذي له القدرة الشاملة والقدرة صفة له قائمة بذاته والمقتدر
هو التام القدرة الذي لا يمتنع عليه شيء. وفي الحديث رد على من قال أنه قادر بنفسه لا بقدرته لأن القوة بمعنى
القدرة وقد قال تعالى ذوالقوة وزعم المعتزلي أن المراد بقوله ذوالقوة الشدائد والقوة والمعنى في وصفه بالقوة
والمثابرة أنه القادر البليغ الاقتدار فخرى على طريقتهم في أن القدرة صفة نفسية خلافاً لقول أهل السنة أنها
صفة قائمة به متعلقة بكل مقدور وقال غيره كون القدرة قديمة وإفاضة الرزق حادثة لا يتفانيان لأن الحادث هو
التعلق وكونه رزق المخلوق بد وجوده لا يستلزم التغيير فيه لأن التغيير في التعلق فإن قدرته لم تكن متعلقة بإعطائه
الرزق بل بكونه سيق ثم لما وقع تعلقه به من غير أن تتغير الصفة في نفس الأمر ومن ثم نشأ الاختلاف هل
تقدره من صفات الذات أو من صفات الأفعال فنظر في القدرة إلى الاقتدار على إيجاد الرزق قال هي صفة ذات
قديمة ومن نظر إلى تعلق القدرة قال هي صفة فعل حادثة ولا استحالة في ذلك في الصفات الفعلية والإضافية بخلاف
الذاتية وقوله في الحديث أصبر أفضل تفضيل من الصبر ومن أسماؤه الحسنى سبحانه وتعالى الصبور ومعناه الذي
لا يعاجل العقوبة وهو قريب من معنى الحلم والحليم أبلغ في السلامة من العقوبة والمراد بالأذى أذى رسوله
وصالحى عباده لاستحالة تعلق أذى المخلوقين به لكونه صفة نقص وهو منزه على كل نقص ولا يؤخر النعمة قهرابيل
تفضلاً وتكذيب الرسل في نبي الصحابة والولد عن الله أذى لهم فأضيف الأذى لله تعالى للبالغة في الإنكار عليهم
والاستعظام لمقاتلتهم ومنه قوله تعالى ان الذين يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والآخرة فإن معناه يؤذون
أولياء الله وأولياء رسوله فأقيم المضاف مقام المضاف إليه قال ابن الميز وجه مطابقة الآية للحديث اشتغاله على صفى
الرزق والقوة المثابة على القدرة أما الرزق فواضح من قوله ويرزقهم وأما القوة فن قوله أصبر فان فيه إشارة
إلى الندية على الاحسان إليهم مع اسماهم بخلاف طبع البشر فانه لا يقدر على الاحسان إلى المسمى إلا من جهة
تسكنه ذلك شرعاً وسبب ذلك أن خوف الذوات بحمله على المسارعة إلى المكافأة بالعقوبة والله سبحانه وتعالى
قادر على ذلك حالاً وأماً لا يعجزه شيء ولا يؤذونه (قوله بأب) قول الله تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه
أحداً وإن الله عنده علم الساعة - وأنزله يعلمه - وما تحمّل من آثى ولا تضع إلا بعلمه - إليه يرد علم الساعة) أما الآية

قال يحيى الظاهر على كُـلِّ شَيْءٍ عَلِمًا وَبِالْبَاطِنِ عَلَى كُـلِّ شَيْءٍ عَلِمًا حَدِيثًا حَدَّثَنَا
 سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَقَاتِلُ
 الْقَيْبِ تَحْسَبُ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا اللَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا تَقِيصُ الْأَرْحَامُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا يَعْلَمُ

الأولى فسأيت شي من الكلام عليها في آخر شرحه وأما الآية الثانية فبقي الكلام عليها في تفسير سورة لقين
 عند شرح حديث ابن عمر المذكور هنا وأما الآية الثالثة فمن الحجج البيّنة في اثبات العلم لله وحره المعتزلي نصرة
 لهذه فتعال أنزله ملتبسا بعلمه الخاص وهو تأليفه على نظم وأسلوب يعجز عنه كل بليغ وتعب بأن نظم العبارات
 ليس هو نفس العلم القديم بل دال عليه ولا ضرورة تجوز الامل على غير الحقيقة التي هي الاخبار عن علم الله
 الحقيقي وهو من صفات ذاته وقال المعتزلي أيضا أنزله بعلمه وهو عالم فأول علمه بعالم فرائز من اثبات العلم له مع
 تصريح الآية به وقد قال تعالى ولا يحيطون بشيء من علمه الا بما شاء وتقدم في قصة موسى والحضر ماعلى وعلك
 في علم الله ووقع في حديث الاستخارة الماضي في الدعوات اللهم اني استخرك بعلمك وأما الآية الرابعة فهي
 كالاولى في اثبات العلم وأصرح وقال المعتزلي قوله بعلمه في موضع الحال أي لاطلومة بعلمه ضعف فيما أول
 وعدل عن الظاهر بغير موجب وأما الآية الخامسة فقال الطبري معناه لا يعلم متى وقت قيامها غيره فعلى هذا التقدير
 اليه يرد علم وقت الساعة قال ابن بطلان في هذه الآيات اثبات علم الله تعالى وهو من صفات ذاته خلافا لمن قال انه
 عالم بلا علم ثم اذا ثبت أن علمه قديم وجب تعلقه بكل معلوم على حقيقته بدلالة هذه الآيات وبهذا التبرير يرد
 عليهم في القدرة والقوة والحياة وغيرها وقال غيره ثبت أن الله مرشد بدليل تخصيص الممكنات بوجود ما وجد منها
 بدلا من عدمه وعدم المدموم منها بدلا من وجوده ثم اما أن يكون فله لهابصة يصح منه بها التخصيص والتقديم
 والتأخير أولا والثاني لو كان فاعلامها بالابصفة المذكورة لزم صدور الممكنات عنه صدورا واحدا بغير تقديم وتأخير
 ولا تطوير ولكن يلزم قدهما ضرورة استحالة تخلف المتعنى على مقتضاه الذائق فيلزم كون الممكن واجبا والحادث
 قديما وهو محال فثبت أنه فاعل بصفة يصح منه بها التقديم والتأخير فهذا برهان المعقول وأما برهان المنقول فآتى من
 القرآن كثيرة كقوله تعالى ان ربك فعال لما يريد ثم الفاعل للمصنوعات بخلقه بالاختيار يكون متصفا بالعلم والقدرة
 لأن الارادة هي الاختيار مشروطة بالعلم المراد بوجود المشروط بدون شرطه محال ولأن المختار للشيء ان كان
 غير قادر عليه تعذر عليه صدور مختاره ومراده ولما شوهدت المصنوعات صدرت عن فاعلها المختار من غير تعذر
 علم قطعا أنه قادر على ايجادها وسيأتي مزيد الكلام في الارادة في باب الشئبة والارادة بعد نيف وعشرين بابا
 وقال البيهقي بعد أن ذكر الآيات المذكورة في الباب وغيرها مما هو في معناها كان أبو اسحق الاسفرائني يقول
 معنى العليم يعلم المعلومات ومعنى الخبير يعلم ما كان قبل أن يكون ومعنى الشهيد يعلم الغائب كما يعلم الحاضر ومعنى
 المحصي لا تشغله الكثرة عن العلم وساق عن ابن عباس في قوله تعالى يعلم السر وأخفى قال يعلم ما أسر العبد في نفسه
 وما أخفى عنه مما سيفعله قبل أن يفعله ومن وجه آخر عن ابن عباس قال يعلم السر الذي في نفسك ويعلم
 ما ستعمل غدا (قوله قال يحيى الظاهر على كل شيء علما وبالباطن على كل شيء علما) يحيى هذا هو ابن زياد الفراء
 النحوي المشهور ذكر ذلك في كتاب معاني القرآن له وقال غيره معنى الباطن العالم بظواهر الاشياء وبواطنها
 وقيل الظاهر بالأدلة الباطن بذاته وقيل الظاهر بالعقل الباطن بالحس وقيل معنى الظاهر العالي على كل شيء
 لأن من غلب على شيء ظهر عليه وعلاه والباطن الذي يطن في كل شيء أي علم باطنه وشمل قوله أي كل شيء
 علم ما كان وما سيكون على سبيل الاجمال والتفصيل لأن خالق المخلوقات كلها بالاختيار متصف بالعلم بهم
 والانتدار عليهم أما أولا فلأن الاختيار مشروط بالعلم ولا يوجد المشروط دون شرطه وأما ثانيا فلأن

مَتَى يَأْتِي الْمَضْرُ أَحَدٌ إِلَّا اللَّهُ وَلَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا يَعْلَمُ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا اللَّهُ **حديث** محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن إسماعيل عن الشعبي عن مسروق عن

فلان المختار للشيء لو كان غير قادر عليه لنعذر مراده وقد وجدت بغير تعذر فدل على أنه قادر على إيجادها وإذا تقرر ذلك لم يتخصص علمه في علمه معلوم دون معلوم لوجوب قدمه المنافي لقبول التخصيص فثبت أنه يعلم الكليات لأنها معلومات والجزئيات لأنها معلومات أيضا ولأنه مرید لايجاد الجزئيات والارادة للشيء المعين اثباتا ونفيا مشروطة بالمعلم بذلك المراد الجزئي فيعلم المرئيات للرأين ورؤيتهم لها على الوجه الخاص وكذا المسوعات وسائر المركبات لما علم ضرورة من وجوب الكمال له واضداد هذه الصفات نقص والنقص ممنوع عليه سبحانه وتعالى وهذا القدر كاف من الأدلة العقلية وطل من زعم من الفلاسفة أنه سبحانه وتعالى يعلم الجزئيات على الوجه الكلي لا الجزئي واحتجوا بأمر فاسدة منها أن ذلك يؤدي الى محال وهو تغير العلم فان الجزئيات زمانية تتغير بتغير الزمان والأحوال والعلم تابع للمعلومات في الثبات والتغير فيلزم تغير علمه والعلم قائم بذاته فكون محلا للحوادث وهو محال والجواب ان التغير انما وقع في الأحوال الاضافية وهذا مثل رجل قام عن بين الاسطوانة ثم عن يسارها ثم أمامها ثم خلفها فالرجل هو الذي يتغير والاسطوانة بمالها والله سبحانه وتعالى عالم بما كنا عليه أمس وبما نحن عليه الآن وبما نكون عليه غدا وليس هذا خيرا عن تغير عمله بل التغير جار على أحوالنا وهو عالم في جميع الأحوال على حد واحد وأما السعوية فالقرآن العظيم طافح بما ذكرناه مثل قوله تعالى أحاط بكل شيء علما وقال لا يعزب عنه مثقال ذرة في السموات ولا في الأرض ولا أصغر من ذلك ولا أكبر وقال تعالى اليه يرد علم الساعة وما يخرج من ثمرات من أكابها وما تحمل من أنثى ولا تضع إلا بعلمه وقوله تعالى وعنده مفاتيح الغيب لا يبديها إلا هو ويعلم ما في البر والبحر وما تسقط من ورقة إلا يعلمها ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين وهذه التكنة أورد المصنف حديث ابن عمر في مفاتيح الغيب وقد تقدم شرحه في كتاب التفسير ثم ذكر حديث عائشة مختصرا وقوله فيه ومن حدثك أنه يعلم الغيب فقد كذب وهو يقول لا يعلم الغيب إلا الله كذا وقع في هذه الرواية عن محمد بن يوسف وهو القريباني عن سفيان وهو الثوري عن اسمعيل وهو ابن أبي خاله وقد تقدم في تفسير سورة النجم من طريق وكيع عن اسمعيل بلفظ ومن حدثك أنه يعلم ما في غد فقد كذب ثم قرأت وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا وذاكر هذه الآية أنسب في هذا الباب لما وافقته حديث ابن عمر الذي قبله لكنه جرى على عادته التي أكثر منها من اختيار الإشارة على صريح العبارة وتقدم شرح ما يتعلق بالرؤية في تفسير سورة النجم وما يتعلق بعلم الغيب في تفسير سورة لقمان وتقدم في تفسير سورة المائدة بهذا السند من حدثك أن محمدا كتم شيئا وأحلت بشرحه على كتاب التوحيد وسأذكره ان شاء الله تعالى في باب يا أيها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك ونقل ابن التين عن الداودي قال قوله في هذا الطريق من حدثك أن محمدا يعلم الغيب ما أظنه محفوظا وما أحد يدعي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلم من الغيب إلا ما علم انتهى وليس في الطريق المذكورة هنا التصريح بذكر محمد صلى الله عليه وسلم وإنما وقع فيه بلفظ من حدثك أنه يعلم وأظنه بنى على أن الضمير في قول عائشة من حدثك أنه لمحمد صلى الله عليه وسلم لتقديم ذكره في الذي قبله حيث قالت من حدثك أن محمدا رأى ربه ثم قالت ومن حدثك أنه يعلم ما في غد ويمكر عليه أنه وقع في رواية ابراهيم النخعي عن مسروق عن عائشة قالت ثلاث من قال واحدة منهن فقد أعظم على الله الفرية من زعم أنه يعلم ما في غد الحديث أخرجه النسائي وظاهر هذا السياق أن الضمير للزاعم ولكن ورد التصريح بأنه لمحمد صلى الله عليه وسلم فيما أخرجه ابن خزيمة وابن حبان من طريق عبد ربه بن سعيد عن داود بن أبي هند عن الشعبي بلفظ أعظم الفرية على الله من قال أن محمدا رأى ربه

عائشة رضی الله عنها قالت من حدثك أن محمداً ﷺ رأى ربه فقد كذب وهو يقول لا تُدرِكهُ الإبصارُ ومن حدثك أنه يعلم النيب فقد كذب وهو يقول لا يعلم الغيب إلا الله

وأن محمداً كتم شيئاً من الوحي وأن محمداً يعلم ما في غد وهو عند مسلم من طريق اسمعيل بن ابراهيم عن داود وسياقه أتم ولكن قال فيه من زعم أنه يخبر بما يكون في غد هكذا بالضمير كما في رواية اسمعيل معطوفاً على من زعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتم شيئاً وما ادعاه من النبي متعقب فإن بعض من لم يرسخ في الإيمان كان يظن ذلك حتى كان يرى أن صحة النبوة تستلزم اطلاع النبي صلى الله عليه وسلم على جميع المغيبات كما وقع في المغازي لابن اسحق أن ناقة النبي صلى الله عليه وسلم ضلت فقال زيد بن اللصيت بصاد مهملة وآخره مثانة وزن عظيم يزعم محمد أنه نبي ويخبركم عن خبر السماء وهو لا يدري أين ناقة فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن رجلاً يقول كذا وكذا وأنا ناقة لا أعلم إلا ما علمني الله وقد دلني الله عليها وهي في شعب كذا قد حبستها شجرة فذهبوا لجأوه بها فأعلم النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا يعلم من الغيب إلا ما علمه الله وهو مطابق لقوله تعالى فلا يظهر على غيبه أحداً إلا من ارتضى من رسول الآية وقد اختلف في المراد بالغيب فيها فقليل هو على عمره وقيل ما يتعلق بالوحي خاصة وقيل ما يتعلق بلم الساعة وهو ضعيف لما تقدم في تفسير لقمان أن علم الساعة مما استأثر الله بعله إلى أن ذهب قائل ذلك إلى أن الاستثناء منقطع وقد تقدم ما يتعلق بالغيب هناك قال الزحشرى في هذه الآية إبطال الكرامات لأن الذين يضاف إليهم وإن كانوا أولياء مرتضين فليسوا برسول وقد خص الله الرسل من بين المرتضين بالاطلاع على الغيب وتمتص بما تقدم وقال الامام غفر الدين قوله على غيبه لفظ مفرد وليس فيه صيغة عموم فيصح أن يقال إن الله لا يظهر على غيب واحد من غيوبه أحداً إلا الرسل فيحمل على وقت وقوع القيامة ويقويه ذكر ما عقب قوله أقرب ما تودعون وتمتص بان الرسل لم يظهروا على ذلك وقال أيضاً يجوز أن يكون الاستثناء منقطعاً أى لا يظهر على غيبه المخصوص أحداً لكن من ارتضى من رسول فإنه يجعل له حفظه وقال القاضي البيضاوى يخص الرسول بالملك في اطلاعه على الغيب والأولياء يقع ذلك لهم بالاهام وقال ابن المير دعوى الزحشرى عامة ودليله خاص فالدهوى امتناع الكرامات كلها والدليل يحتتمل أن يقال المراد بالاطلاع على الغيب علم ما سيقع قبل أن يقع على تفصيله فلا يدخل في هذا ما يكشف لهم من الأمور المنسية عنهم وما يحرق لهم من العادة كالشيء على الماء وقطع المسافة البعيدة في مدة لطيفة ونحو ذلك وقال الطيبي الاقرب تخصيص الاطلاع بالظهور والخفاء فاطلاع الله الأنبياء على الغيب أمكن ويدل عليه حرف الاستعلاء في على غيبه فضمن يظهر معنى يطلع فلا يظهر على غيبه اظهاراً تاماً وكشفاً جلياً الا لرسول يوحى إليه مع ملك وحفظة ولذلك قال فإنه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصداً وتعليبه بقوله يعلم أن قد أبلغوا رسالات ربهم وأما الكرامات فهي من قبيل التلويح واللحاح وليسوا في ذلك كالأنبياء وقد جزم الأستاذ أبو اسحق بأن كرامات الأولياء لا تضاهي ما هو معجزة للأنبياء وقال أبو بكر بن فورك الأنبياء مأمورون باظهارها والولى يجب عليه اخفاؤها والنبي يدعى ذلك بما يقطع به بخلاف الولي فإنه لا يأمن الاستدراج وفي الآية رد على المتجيمين وعلى كل من يدعى أنه يطلع على ما سيكون من حياة أو موت أو غير ذلك لأنه مكذب للقرآن وهم أبعد شيء من الارضاع مع سلب صفة الرياسة عنهم وقوله في أول حديث ابن عمر مفتاح الغيب إلى أن قال لا يعلم ما تنص الأرحام إلا الله فوقع في معظم الروايات لا يعلم ما في الأرحام إلا الله واختلفت في معنى الزيادة والنقصان على أقوال فقليل ما ينقص من الخلق وما يزداد فيها وقيل ما ينقص من التسعة الأشهر في الحمل وما يزداد في النفس إلى الستين وقيل ما ينقص بظهور الحيض في الحمل ينقص الولد وما يزداد على التسعة الأشهر بقدر ما حاضت وقيل ما ينقص في الحمل بانقطاع الحيض وما يزداد بدم النفس من بعد الوضع وقيل

قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى الْمُؤْمِنُ حَرَمًا أَحَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مَنِيعَةٌ حَدَّثَنَا شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ كَثُرَ نَصَلِي خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَقُولُ السَّلَامَ عَلَى اللَّهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ وَلَكِنْ قَوْلُوا التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ السَّلَامَ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ

ما ينقص من الأولاد قبل وما يزداد من الأولاد بعد وقال الشيخ أبو محمد ابن أبي حمزة نفع الله به استعار الغيب ما فتح اعتماد بما نطق به الكتاب العزيز وعنده مفاتيح الغيب وليقرب الأمر على السامع لأن أمور الغيب لا يحصها إلا علمها وأقرب الأشياء إلى الإطلاع على ما غالب الأبواب والمفاتيح أيسر الأشياء لفتح الباب فإذا كان أيسر الأشياء لا يعرف موضعها فأقربها أخرى أن لا يعرف قال والمراد بنبي العلم عن الغيب الحقيقي فإن لبعض الغيوب أسبابا قد يستدل بها عليها لكن ليس ذلك حقيقا قال فلما كان جميع ما في الوجود محصورا في علمه شبهه المصطفى بالخازن واستعار لياها المفتاح وهو كما قال تعالى وإن من شيء إلا عندنا خزائنه قال والحكمة في جعلها خفيا الإشارة إلى حصر العوالم فيها على قوله ما تنبئ الأرحام إشارة إلى ما يزيد في النفس وينقص وخص الرحم بالذكر لكونه الأكثر يعرفونها بالعادة ومع ذلك نفى أن يعرف أحد حقيقتها فغيرها بطريق الأولى وفي قوله ولا يعلم متى يأتي المطر إشارة إلى أمور العالم العلوي وخص المطر مع أن له أسبابا قد تبدل بجمي العادة حتى وقوعه لكنه من غير تحقيق وفي قوله ولا تدرى نفس بأي أرض تموت إشارة إلى أمور العالم السفلي مع أن عادة أكثر الناس أن يموت ببلده ولكن ليس ذلك حقيقة بل لو مات في بلده لا يعلم في أي بقعة يدفن منها ولو كان هناك مقبرة لاسلافه بل غير أعد هو له وفي قوله ولا يعلم ما في غد إلا الله إشارة إلى أنواع الزمان وما فيها من الحوادث وعبر بلفظ غد لتكون حقيقته أقرب الأزمنة وإذا كان مع قربه لا يعلم حقيقة ما يقع فيه مع إمكان الإمارة والعلامة فابعد عنه أولى وفي قوله ولا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله إشارة إلى علوم الآخرة فإن يوم القيامة أولها وإذا نبي علم الأقرب انتهى علم ما بعد جمعت الآية أنواع الغيوب وأزالت جميع الدعاوى الفاسدة وقد بين بقوله تعالى في الآية الأخرى وهي قوله تعالى فلا يظهر على غيبه أحدا إلا من ارتضى من رسول إن الإطلاع على شيء من هذه الأمور لا يكون الإبتوفيق (١) انتهى ملخصا **قوله باب** قول الله تعالى السلام المؤمن كذا للجميع وزاد ابن بطال الميهن وقال غرضه بهذا الباب اثبات أسماء من أسماء الله تعالى ثم ذكر بعض ما وود في معانيها وفيما ذكره نظر سلفنا لكن وظيفة الشارح بيان وجه تخصيص هذه الأسماء الثلاثة بالذکر دون غيرها وأفرادها بقرينة ويمكن أن يكون أراد بهذا القدر جميع الآيات الثلاثة المذكورة في آخر سورة الحشر فإنها ختمت بقوله تعالى له الأسماء الحسنی وقد قال في سورة الأعراف والله الأسماء الحسنی فادعوه بها فكانه بعد اثبات حقيقة القدرة والقوة والعلم أشار أن الصفات السمعية ليست محصورة في عدد معين بدليل الآية المذكورة وأراد الإشارة إلى ذكر الأسماء التي تسمى الله تعالى بها وأطلقت مع ذلك على المخلوقين فالسلام ثبت في القرآن وفي الحديث الصحيح أنه من أسماء الله تعالى وقد أطلق على التحية الواقعة بين المؤمنين والمؤمن يطلق على من انصف بالإيمان وقد وقعا معا من غير تخلل بينهما في الآية المشار إليها فناسب أن يذكرهما في ترجمة واحدة وقال أهل العلم معنى السلام في حقه سبحانه وتعالى الذي سلم للمؤمنين من عقوبته وكذا في تفسير المؤمن الذي آمن المؤمنون من عقوبته وقيل السلام من سلم من كل نقص وبريء من كل آفة وعيب فهي صفة سلبية وقيل المسلم على عباده بقوله سلام قولا من رب رحيم فهي صفة كلابية وقيل الذي سلم الخلق من ظله وقيل منه السلامة لعباده فهي صفة فعلية وقيل المؤمن الذي صدق نفسه وصدق أوليائه وتصديقه عليه بأنه صادق وأنهم صادقون وقيل الموحد لنفسه وقيل خالق الأمن وقيل واهب

الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله * قول الله تعالى مالك الناس فيه ابن عمر عن النبي ﷺ حدثنا ابن صالح حدثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال يقبض الله الأرض يوم القيامة ويظوى السماء يمينه ثم يقول أنا الملك أين ملوك الأرض * وقال شعيب والزبير وابن مسافر وإسحاق بن يحيى عن الزهري عن أبي سلمة

الأمين وقيل خالق الطمانينة في القلوب وأما المهيمن فإن ثبت في الرواية فقد تقدم ما فيه في التفسير وما يستفاد أن ابن قتيبة ومن تبعه كالخطابي زعموا أنه مفعل من الأمن قلت الهزمة ماء وقد تعقب ذلك امام الحرمين ونقل اجماع العلماء على أن أسماء الله لاتصغر ونقل البيهقي عن الجليبي أن المهيمن معناه الذي لا ينقص الطائع من ثوابه شيئاً ولو كثُر ولا يزيد المعاصي عقاباً لأنه لا يجوز عليه الكذب وقد سمي الثواب والعقاب جزاء وله أن يتفضل بزيادة الثواب ويعفو عن كثير من العقاب قال البيهقي هذا شرح قول أهل التفسير في المهيمن أنه الأمين ثم ساق من طريق التيمي عن ابن عباس في قوله مهيمنا عليه مؤثماً ومن طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس المهيمن الأمين ومن طريق مجاهد قال المهيمن الشاهد وقيل المهيمن الرقيب على الشيء والحافظ له وقيل الهيمنة القيام على الشيء قال الشاعر

ألا إن خير الناس بصدنيه ه مهيمنه التاليه في العرف والسكر

يريد القائم على الناس يده بالرعاية لم انتهى ويصح أن يريد الأمين عليهم فيوافق ما تقدم ثم ذكر حديث ابن مسعود في التشهد وسنده كله كوفيون وأحمد بن يونس هرايز بن عبد الله بن يونس اليربوعي نسب لجده وزهير هو ابن معاوية الجعفي ومغيرة هو ابن مقسم الضبي وشقيق ابن سلمة هو أبووائل مشهور بكنيته وباسمه نعا وقد أخرج أبو نعيم في المستخرج من طريق أحمد بن يحيى الخلواني عن أحمد بن يونس فقال حدثنا زهير بن معاوية حدثنا مغيرة الضبي وساق المتن مثله سواء وصاق على الأساعلي عجزه فاعرفه كنفى برواية عثمان بن أبي شيبة عن جرير بن عبدالحيد عن مغيرة وساقه نحوه من رواية زهير وقد أخرجه النسائي من طريق شعبة عن مغيرة بسنده وقوله في المتن فنقول السلام على الله هكذا اختصره مغيرة وزاد في رواية الأعمش من عباده وفي لفظ مضى في الاستئذان قبل عباده السلام على جبريل الى آخره وقد تقدم ذلك مفصلاً في كتاب الصلاة في أواخر صفة الصلاة من قبل كتاب الجمعة والله الحمد (قوله يا) قول الله تعالى ملك الناس قال البيهقي الملك والمالك هو الخاص الملك ومعناه في حق الله تعالى القادر على الإيجاد وهي صفة يستحقها لذاته وقال الراغب الملك المتصرف بالأمر والنهي وذلك يختص بالناطقين ولهذا قال ملك الناس ولم يقل ملك الأشياء قال وأما قوله ملك يوم الدين فتقديره الملك في يوم الدين لقوله لمن الملك اليوم انتهى ويحتمل أن يكون خص الناس بالذكور في قوله تعالى ملك الناس لأن المخلوقات جماد ونام والثاني صامت وناطق والناطق متكلم وغير متكلم فأشرف الجميع المتكلم وهم ثلاثة الأنس والجن والملائكة وكل من عداهم جائز دخوله تحت قبضتهم وتصرفهم وإذا كانت المراد بالناس في الآية المتكلم فن ملكوه في ملك من ملكهم فكان في حكم ما لو قال ملك كل شيء مع التنويه بذكر الأشرف وهو المتكلم (قوله فيه ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم) أي يدخل في هذا الباب حديث ابن عمر ومراده حديثه الآتي بعد اثني عشر باباً في ترجمة قوله تعالى لما خلقت بيدي وسياًت شره هناك أن شاء الله تعالى ثم ذكر حديث أبي هريرة يقبض الله الأرض يوم القيامة ويظوى السماء يمينه ثم يقول أنا الملك أين ملوك الأرض أخرجه من رواية يونس وهو ابن يزيد عن ابن شهاب بسنده ثم قال وشعيب والزبير وابن

• قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ وَاللَّهُ الْعَزِيزُ وَالرَّسُولُ

مسافر واسحق بن يحيى عن الزهرى وعن أبي سلمة مثله كذا وقع لأبى ذر وسقط لغيره لفظ مثله وليس المراد أن أبا سلمة أرسله بل مراده أنه اختلف على ابن شهاب وهو الزهرى فى شيخه فقال يونس هو سعيد بن المسيب وقال الباقون أبو سلمة وكل منهما يرويه عن أبى هريرة فاما رواية شعيب وهو ابن أبى حمزة الحمصى فسأتى فى الباب المشار اليه فى الحديث المعلق أنفا فانه قال هناك وقال أبو اليمان أنا شعيب فذكر طرفا من المتن وقد وصله الدارمى قال حدثنا الحكم بن نافع وهو أبو اليمان فذكره وفيه سمعت أبا سلمة يقول قال أبو هريرة وكذا أخرجه ابن خزيمة فى كتاب التوحيد من صحيحه عن محمد بن يحيى الذهلى عن أبى اليمان وأما رواية الزيدى بضم الزاى بعدها موحدة وهو محمد بن الوليد الحمصى فوصلها ابن خزيمة أيضا من طريق عبد الله بن سالم عنه عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة وأما طريق ابن مسافر وهو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر القهمى أمير مصر نسب لجده فتقدمت موصولة فى تفسير سورة الزمر من طريق الليث بن سعد عنه كذلك وأما رواية اسحق بن يحيى وهو الكلبي فوصلها الذهلى فى الزهريات قال الاسماعيلى وافق الجماعة عبيد الله بن زياد الرصافي فى أبى سلمة (قلت) وأخرجه ابن أبى حاتم من طريق الصدفي عن الزهرى كذلك ونقل ابن خزيمة عن محمد بن يحيى الذهلى أن الطريقتين محفوظان انتهى وصنع البخارى يقتضى ذلك وان كان الذى تقتضيه القواعد ترجيح رواية شعيب لكثرة من تابعه لكن يونس كان من خواص الزهرى الملائمين له قال ابن بطال قوله تعالى ملك الناس داخل فى معنى التحيات لله أى الملك لله وكأنه صلى الله عليه وسلم أمرهم بان يقولوا التحيات لله امتثالا لأمر ربه قل أعوذ برب الناس ملك الناس ووصفه بأنه ملك الناس يحتمل وجهين أحدهما أن يكون بمعنى القدرة فيكون صفة ذات وان يكون بمعنى القهر والصرف عما يريدون فيكون صفة فعل قال وفى الحديث اثبات اليمين صفة لله تعالى من صفات ذاته وليست خارجة خلافا للجملة انتهى ملخصا والكلام على اليمين يأتى فى الباب المشار اليه ولم يبرج على التوفيق بين الحديث والترجمة والذي يظهر لى أنه أشار الى ما قاله شيخه نعم بن حماد الخزاعى قال ابن أبى حاتم فى كتاب الرد على الجهمية وجدت فى كتاب أبى عمر نعم بن حماد قال يقال للجهمية أخبرونا عن قول الله تعالى بعد فناء خلقه لمن الملك اليوم فلا يجيبه أحد فيرد على نفسه لله الواحد القهار وذلك بعد انقطاع ألفاظ خلقه بموتهم أفهدا مخلوق انتهى وأشار بذلك الى الرد على من زعم أن الله يخلق كلاما فيسمعه من شاء بأن الوقت الذى يقول فيه لمن الملك اليوم لا يبقى حينئذ مخلوق حيا فيجيب نفسه فيقول لله الواحد القهار ثبت أنه يتكلم بذلك وكلامه صفة من صفات ذاته فهو غير مخلوق وعن أحمد بن سلمة عن اسحق ابن راهوية قال صح أن الله يقول بعد فناء خلقه لمن الملك اليوم فلا يجيبه أحد فيقول لنفسه الله الواحد القهار قال ووجدت فى كتاب عبد أبى عن هشام بن عبيد الله الرازى قال اذا مات الخلق ولم يبق الا الله قال لمن الملك اليوم فلا يجيبه أحد فيرد على نفسه فيقول لله الواحد القهار قال فلا يشك أحد أن هذا كلام الله وليس يوحى الى أحد لانه لم يبق نفس فيها روح الا وقد ذابت الموت والله هو القائل وهو المحيى لنفسه (قلت) وفى حديث الصور الطويل الذى تقدمت الإشارة اليه فى أواخر كتاب الرقاق فى صفة الحشر فاذا لم يبق الا الله كان آخر كما كان أولا طوى السماء والأرض ثم دحاها ثم تلقفها ثم قال أنا الجبار ثلاثا ثم قال لمن الملك اليوم ثلاثا ثم قال لنفسه الله الواحد القهار قال الطبرى فى قوله تعالى يوم هم بارزون لا يخفى على الله منهم شىء لمن الملك اليوم يعنى يقول الله لمن الملك فترك ذكر ذلك استغناء لدلالة الكلام عليه قال وقوله لله الواحد القهار ذكر أن الرب جل جلاله هو القائل ذلك مجيبا لنفسه ثم ذكر الرواية بذلك من حديث أبى هريرة الذى اشرت اليه وبالله التوفيق (قوله باب قول الله تعالى وهو العزيز الحكيم سبحان ربك رب العزة لله العزة وللرسوله) أما الآية الأولى فوقعت فى

وَمَنْ حَلَفَ بِعِزَّةِ اللَّهِ وَصِفَاتِهِ وَقَالَ أَنَسٌ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ جَهَنَّمُ قَطْرٌ وَقَطْرٌ وَعِزَّتِكَ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ رَجُلٌ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُمُخُولًا الْجَنَّةَ يَقُولُ رَبِّ أَصْرَفُ وَجْهِي عَنِ النَّارِ لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا قَالَ أَبُو سَعِيدٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَكَ ذَلِكَ وَعِشْرَةٌ أَمْثَالِهِ

عدة سور وتكررت في بعضها وأول موضع وقع فيه وهو العزيز الحكيم في سورة ابراهيم وأما مطلق العزيز الحكيم فأول ما وقع في البقرة في دعاء ابراهيم عليه السلام لأهل مكة ربنا وابعت فهم رسولنا منهم الآية وآخرها انك أنت العزيز الحكيم وتكرر العزيز الحكيم وعزيز حكيم بغير لام فيهما في عدة من السور وأما الآية الثانية في إضافة العزة الى الربوبية إشارة الى أن المراد بها هنا القهر والغلبة ويحتمل أن تكون الإضافة للاختصاص كأنه قيل ذو العزة وانها من صفات الذات ويحتمل أن يكون المراد بالعزة هنا العزة الكائنة بين الخلق وهي مخلوقة فيكون من صفات الفعل فإلرب على هذا بمعنى الخالق والتعريف في العزة للجنس فإذا كانت العزة كلها لله فلا يصح أن يكون أحد معتزا بالاب ولا عزة لأحد الا وهو مالكها وأما الآية الثالثة فيعرف حكمها من الثانية وهي بمعنى الغلبة لأنها جاءت جوابا لمن ادعى أنه الأعرز وإن ضده الأذل فيرد عليه بأن العزة لله ولرسوله وللؤمنين فهو كقوله كتب الله لأغلبن أنا ورسلى ان الله قوى عزيز (قوله ومن حلف بعزة الله وصفاته) كذا للاكثر وفي رواية المتسلي وسلطانه بدل وصفاته والأول أولى وقد تقدم في الايمان والذوق باب الحلف بعزة الله وصفاته وكلامه وتقدم توجهه هناك قال ابن بطال العزيز يتضمن العزة والعزة يحتمل أن تكون صفة ذات بمعنى القدرة والمعظمة وان تكون صفة فعل بمعنى القهر لمخلاقه والغلبة لهم ولذلك صححت إضافة اسمه اليها قال ويظهر الفرق بين الحالف بعزة الله التي هي صفة ذاته والحالف بعزة الله التي صفة فعله بأنه يحث في الأولى دون الثانية بل هو منهي عن الحلف بها كما سمي عن الحلف بحق السماء. وحق زيد (قلت) وإذا أطق الحالف انصرف الى صفة الذات وانفتحت اليهين الا أن تصد خلاف ذلك بدليل أحاديث الباب وقال الراغب العزيز الذي يقهر ولا يقهر فان العزة التي هي الدائمة الباقية وهي العزة الحقيقية المدحومة وقد تستعار العزة للحمية والأنفة فيوصف بها الكافر والفاسق وهي صفة مذمومة ومنه قوله تعالى أخذته العزة بالإثم وأما قوله تعالى من كان يريد العزة فله العزة جميعا فنهان من كان يريد أن يعز فليكتسب العزة من الله فانها له ولا تنال الا بضاعته ومن ثم اثبتها لرسوله وللؤمنين فقال في الآية الأخرى والله العزة ولرسوله وللؤمنين وقد ترد العزة بمعنى الصعوبة كقوله تعالى عزيز عليه ما عنتم وبمعنى الغلبة ومنه وعزنى في الخطاب وبمعنى القسلة كقولهم شاة عزوز اذا قل لبنا وبمعنى الامتناع ومنه قولهم أرض عزاز بفتح أوله مخففا أى صلبة وقال البيهقي العزة تكون بمعنى القوة وترجع الى معنى القدرة ثم ذكر نحو ما ذكره ابن بطال والذي يظهر أن مراد البخاري بالترجمة اثبات العزة لله ردا على من قال انه العزيز بلا عزة كما قالوا العليم بلا علم ثم ذكر في الباب خمسة أحاديث ه الحديث الأول (قوله وقال أنس قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول جهم قط قط وعزتك) هذا طرف من حديث تقدم موصولا في تفسير سورة ق مع شرحه وأبى مزيد كلام فيه في باب قوله ان رحمة الله قريب من المحسنين وقد ذكره موصولا هنا في آخر الباب المراد منه أن النبي صلى الله عليه وسلم نقل عن جهم أنها تحلف بعزة الله وأقرها على ذلك فيحصل المراد سواء كانت هي الناطقة حقيقة أم الناطق غيرها كالملكين بها ه الحديث الثاني (قوله وقال أبو هريرة الخ) هو طرف من حديث طويل تقدم مع شرحه في آخر كتاب الرقائق والمراد منه قوله لا وعزتك وتوجهه كما في الذي قبله ه الحديث الثالث (قوله قال أبو سعيد الخ) هو طرف من حديث مذكور في آخر حديث أبي هريرة الذي قبله ويستفاد منه أن أبا سعيد وافق أبا هريرة على رواية الحديث المذكور الا ما ذكره

وقال أيوب وعزيتك لا غنى بي عن بركتك **حدثنا أبو معمر** حدثنا عبد الوارث حدثنا **حسن** المعلم حدثني عبد الله بن زريق عن يحيى بن يعمر عن ابن عباس أن النبي **صلى الله عليه وسلم** كان يقول أعود بعزيتك الذي لا إله إلا أنت الذي لا يموت والجن والإنس يموتون **حدثنا** ابن أبي الأسود حدثنا حرمي حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس عن النبي **صلى الله عليه وسلم** قال يلقى في النار وقال لي خليفة حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس وعن معمر سمعت ابن عباس عن قتادة عن أنس عن النبي **صلى الله عليه وسلم** قال لا يزال يلقى فيها ويقول هل من مزيد حتى يضع فيها رب العالمين قدمه فيزوي بعضها إلى بعض ثم يقول قدز بعزيتك وكرمك

من الزيادة في قوله عشرة أمثاله الحديث الرابع (قوله وقال أيوب عليه السلام وعزيتك لا غنى بي عن بركتك) كذا في رواية الأكثر وللمستعلى لغاثة وهو بفتح العين المعجمة ممدودا وكذا لأبي ذر عن السرخسي وتقدم يانه في كتاب الإيمان والنور وهو طرف من حديث أبي هريرة وقد تقدم موصولا في كتاب الطهارة وأوله بينا أيوب يغتسل وتقدم أيضا في أحاديث الأبناء مع شرحه وتقدم توجيه الدلالة منه في الإيمان والنور ووقع في رواية الحاكم لما عافى الله أيوب أطر عليه جرادا من ذهب الحديث ه الحديث الخامس حديث ابن عباس (قوله أبو معمر) هو عبد الله بن عمرو المتقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف وعبد الوارث هو ابن سعيد وحسين المعلم هو ابن ذكوان ويحيى بن يعمر بفتح أوله والميم وسكون المهملة بينهما ويجوز ضم ميمه (قوله كان يقول أعود بعزيتك الذي لا إله إلا أنت) قال الكرماني العائد للوصول محذوف لأن المخاطب نفس المرجوع إليه فيحصل الارتباط ومثله ه أنا الذي سميت أمي حديره ه لأن نسق الكلام سمته أمه (قوله الذي لا يموت) بلفظ الغائب للأكثر وفي بعضها بلفظ الخطاب (قوله والجن والأنس يموتون) استدل به على أن الملائكة لا تموت ولا حجة فيه لأنه مفهوم لقب ولا اعتبار له وعلى تقديره بغيره ما هو أقوى منه وهو عموم قوله تعالى كل شيء هالك إلا وجهه مع أنه لا مانع من دخولهم في معنى الجن لجامع ما بينهما من الاستتار عن عيون الأنس وقد تقدمت بقية الكلام عليه في الدعوات وفي الإيمان والنور في الباب المشار إليه منه ثم ذكر حديث أنس من ثلاثة أوجه عن قتادة وقد تقدم لفظ شعبة في تفسيره وساقه هنا على لفظ خليفة وهو ابن خياط البصري ولقبه شباب بفتح المعجمة وتخفيف الموحدة وآخره موحدة ووقع في رواية شعبة عنه لا يزال يلقى في النار وفي رواية سعيد وهو ابن أبي عروبة وسليمان هو التيمي والد معمر كلاهما عن قتادة لا يزال يلقى فيها والضمير في هذه الرواية لغيره المذكور قبله وقد أخرجه أبو نعيم في المستخرج من طريق العباس بن الوليد عن يزيد بن زريع ومن طريق أبي الأشعث عن المعتمر بهذين السنتين وفي أوله لا يزال جنم يلقى فيها (قوله حتى يضع فيها رب العالمين قدمه) في رواية أبي الأشعث حتى يضع الله فيها قدمه وفي رواية عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عند مسلم حتى يضع فيها رب العزة ولم يقع في رواية شعبة بيان من يضع وتقدم في تفسير سورة ق من حديث أبي هريرة فيضع الرب قدمه عليها وذكر فيه شرحه وذكر من رواه بلفظ الرجل وشرحه أيضا (قوله وتقول (١) قد قد) بفتح القاف وسكون الدال وبكسرهما أيضا بغير اشباع وذكر ابن التين أنها رواية أبي ذر وتقدم في تفسير سورة ق ذكر من رواه بلفظ قدن ومن رواه بلفظ قط قط وبيان الاختلاف فيها أيضا وشرح معانيها مع بقية الحديث (قوله بعزيتك وكرمك) كذا ثبت عند الاسماعيلي في رواية يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة ووقع في رواية عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عند مسلم بدون قوله وكرمك ويؤخذ منه

وَلَا تَزَالُ الْجَنَّةُ تَفْضُلُ حَتَّى يَنْشِئَ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا فَيُسْكِنَهُمْ فَضَلَ الْجَنَّةَ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى وَهِيَ
الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ **حَدَّثَنَا** قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سَلِمَانَ
عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو مِنَ اللَّيْلِ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ
أَنْتَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهَا لَكَ الْحَمْدُ
أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قَوْلُكَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ
وَالسَّاعَةُ حَقٌّ اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ أُنْبِتُ وَبِكَ خَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ
حَاكَمْتُ فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ لِي غَيْرُكَ **حَدَّثَنَا**

مشروعية الحلف بكرم الله كما شرع الحلف بعزة الله (قوله ولا تزال الجنة تفضل) كذا لم بصيغة الفعل المضارع
ووقع في رواية المستعمل بموحدة مكسورة وفاء مفتوحة وضاد معجمة ساكنة وكان الباء للصحابة قال الكرماني
روى البخاري هذا الحديث من ثلاث طرق الأولى عن شيخه يعني ابن أبي الأسود واسمه عبد الله بن محمد بالحديث
والثانية بالقول يعني قوله وقال لي خليفة وكان ينبغي أن يزيد فيه بالقول المصاحب لحرف الجر للفرق بينه وبين
القول المجرد قال والثالث بالتعليق يعني قوله وعن معتمر لأن هذا الثالث ليس تليقا بل هو ووصول معطوف على
قوله حدثنا يزيد بن زريع فالتقدير وقال لي خليفة عن معتمر وهذا جزم أصحاب الأطراف قال المزني حديث لا تزال
يلقى الحديث خ في التوحيد قال لي خليفة عن معتمر عن أبيه وقال أبو نعيم في المستخرج بعد تحريجه رواه البخاري
عن خليفة عن يزيد بن زريع عن سعيد وعن المعتمر عن أبيه قال وحديث سليمان التيمي غير مرفوع (قلت)
وكذا لم يصرح الاسماعيلى برضه لما أخرجه من طريق أبي الأشعث عن المعتمر (قوله باب قول الله تعالى
وهو الذي خلق السموات والأرض بالحق) كأنه أشار بهذه الترجمة الى ماورد في تفسير هذه الآية ان معنى قوله
بالحق أى بكلمة الحق وهو قوله كن ووقع في أول حديث الباب قولك الحق فكأنه أشار الى أن المراد بالقول
الكلمة وهي كن والله أعلم ونقل ابن التين عن الداودي أن الباء هنا بمعنى اللام أى لاجل الحق وقال ابن بطال
المراد بالحق هنا ضد الهزل والمراد بالحق في الأسماء الحسنى الموجود الثابت الذى لا يزول ولا يتغير وقال الراغب
الحق في الأسماء الحسنى الموجد بحسب ما تقتضيه الحكمة قال ويقال لكل موجود من فعله بمقتضى الحكمة حق
ويطلق على الاعتقاد فى الشيء المطابق لما دل ذلك الشيء عليه في نفس الأمر وعلى الفعل الواقع بحسب ما يجب قدرا
وزمانا وكذا القول ويطلق على الواجب واللام والثابت والجائز ونقل البيهقي في كتاب الأسماء والصفات عن الحلبي
قال الحق ما لا يسيغ انكاره ويلزم اثباته والاعتراف به ووجود الباري أولى ما يجب الاعتراف به ولا يسيغ
جحوده اذ لا مثبت تظاشرت عليه البيئة الباهرة ما تظاشرت على وجوده سبحانه وتعالى وذكر البخاري فيه حديث
ابن عباس في الدعاء عند قيام الليل وفيه اللهم لك الحمد أنت رب السموات والأرض وقد تقدم شرحه وبيان اختلاف
الفاظه في كتاب التهجد قبيل كتاب الجنائز وذكر في كتاب الدعوات أيضا قال ابن بطال قوله رب السموات والأرض
يعنى خالق السموات والأرض وقوله بالحق أى أنشأهما بحق وهو كقوله تعالى ربنا ما خلقت هذا باطلا أى عبثا وقوله في
السند سفيان هو الثوري وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز المسكي وقوله عن سليمان هو ابن أبي مسلم الأحول المسكي
وفي رواية عبد الرزاق عن ابن جريج أخبرني سليمان وسأيت وقوله في آخره حدثنا ثابت بن محمد حدثنا سفيان هذا
يعنى بالسند المذكور والتمن وقوله وقال أنت الحق وقولك الحق يشير الى أن رواية قبصة سقط منها قوله أنت

ثابت بن محمد حدثنا سفيان بهذا وقال أنت الحق وقولك الحق . قول الله تعالى وكان الله سميعاً بصيراً وقال الأعمش عن تميم عن عروة عن عائشة قالت

الحق فان أولها قولك الحق وثبت قوله في أوله أنت الحق في رواية ثابت بن محمد كما سيأتي سياقه بتمامه في باب قول الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة وكذا في رواية عبد الرزاق المشار إليها وكذا وقع في رواية يحيى بن آدم عن سفيان الثوري عند النسائي والله أعلم (قوله باب وكان الله سميعاً بصيراً) قال ابن بطال غرض البخاري في هذا الباب الرد على من قال ان معنى سميع بصير عليم قال ويلزم من قال ذلك أن يسويه بالأعمى الذي يعلم أن السماء خضراء ولا يراها والأصم الذي يعلم أن في الناس أصواتاً ولا يسمعا ولا شك أن من سمع وأبصر أدخل في صفة الكمال من انفرد بأحدهما دون الآخر فصح أن كونه سميعاً بصيراً يفيد تقدراً زائداً على كونه عليماً وكونه سميعاً بصيراً يتضمن أنه يسمع بسمع ويبصر بصيراً تضمن كونه عليماً انه يعلم بلم ولا فرق بين اثبات كونه سميعاً بصيراً وبين كونه ذا سمع وبصر قال وهذا قول أهل السنة قاطبة انتهى وأحتج المعتزلي بأن السمع ينشأ عن وصول الهواء المسوع الى العصب المفروش في أصل الصياخ والله منزه عن الجوارح وأجيب بأنها عادة أجزاها الله تعالى فيمن يكون حياً فيخلقه الله عند وصول الهواء الى المحل المذكور والله سبحانه وتعالى يسمع المسموعات بدون الوسائط وكذا يرى المراتيب بدون المقابلة وخروج الشعاع فذات الباري مع كونه حياً موجوداً لانشئه الذوات فكذلك صفات ذاته لانشئه الصفات وسيأتي مزيد لهذا في باب وكان عرشه على الماء . وقال البيهقي في الاسماء والصفات السميع من له سمع يدرك به المسموعات والبصير من له بصر يدرك به المراتيب وكل منهما في حق الباري صفة قائمة بذاته وقد أفادت الآية وأحاديث الباب الرد على من زعم أنه سميع بصير بمعنى عليم ثم ساق حديث أبي هريرة الذي أخرجه أبو داود بسند قوي، عن شرط مسلم من رواية أبي يونس عن أبي هريرة وأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤها يعني قوله تعالى ان الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات الى أهلها الى قوله تعالى ان الله كان سميعاً بصيراً يضع أصابعه قال أبو يونس وضع أبو هريرة إبهامه على أذنه والتي تليها على عينه قال البيهقي وأراد بهذه الإشارة تحقيق اثبات السمع والبصر لله ببيان محلها من الانسان يريد أن له سمعاً وبصراً لا أن المراد به العلم فلو كان كذلك لأشار الى القلب لانه محل العلم ولم يرد بذلك الجارحة فان الله تعالى منزه عن مشاهة المخلوقين ثم ذكر الحديث أبي هريرة شاهداً من حديث عقبة بن عامر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر ان ربنا سميع بصير وأشار الى عينيه وسنده حسن وسيأتي في باب ولتضع على عيني حديث ان الله ليس بأعور وأشار بيده الى عينه وسيأتي شرح ذلك هناك وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رفعه ان الله لا ينظر الى صوركم وأموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم وفي حديث أبي جري الهجيمي رفعه ان رجلاً من كان قلبكم لبس بردين يتبختر فيهما فظفر الله اليه ففتحه الحديث وقدمضى في اللباس حديث ابن عمر رفعه لا ينظر الله الى من جرتوبه خيلاء وفي الكتاب العزيز ولا ينظر اليهم وورد في السمع قول المصلح سمع الله ما نحمده وسنده صحيح متفق عليه بل مقطوع بمشروعيته في الصلاة ثم ذكر المصنف في الباب أربعة أحاديث أحدهما (قوله قال الأعمش عن تميم) هو ابن سلة الكوفي تابعي صغير وثقه يحيى بن معين ووصل حديثه المذكور أحمد والنسائي وابن ماجه باللفظ المذكور هنا وأخرجه ابن ماجه أيضاً من رواية أبي عبيدة بن معن عن الأعمش بلفظ تبارك وسيأقته آمم وليس تميم المذكور عن عروة في الصحيحين سوى هذا الحديث وآخر عند مسلم قال ابن التين قول البخاري قال الأعمش مرسل لانه لم يلقه قال الشيخ أبو الحسن ولهذا لم يذكره في تفسير سورة المجادلة انتهى وتسمية هذا مرسلًا بخلاف للاصطلاح والتعليل ليس بمستقيم

الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات فأنزله الله تعالى على النبي ﷺ قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها **عزها سليمان بن حرب** حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي عثمان عن أبي موسى قال كنا مع النبي ﷺ في سفر فكننا إذا علوتنا كبرنا فقال اربعوا على أنفسكم فإنكم لا تدعون أصم ولا غابيا تدعون سميعا بصيرا قريبا ثم أتى علي وأنا أقول في نفسي لا حول ولا قوة إلا بالله فقال لي يا عبد الله بن قيس قل لا حول ولا قوة إلا بالله فإنها كثر من كثور الجنة

فان في الصحيح عدة أحاديث معلقة لم تذكر في تفسير الآية التي تتعلق بها (قوله وسع سمعه الأصوات) في رواية أبي عبيدة بن ميمون كل شيء بدل الأصوات قال ابن بطال معنى قولها وسع أدرك لأن الذي يوصف بالاتساع يوصف بالضيق وذلك من صفات الاجسام فيجب صرف قولها عن ظاهره والحديث ما يقتضي التصريح بأن له سمعا وكذا جاء ذكر البصر في الحديث الذي أخرجه مسلم عن أبي موسى مرفوعا حجاب النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما أدركه بصره (قوله فانزل الله تعالى على نبيه (١) قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها) هكذا أخرجه وتامه عند أحمد وغيره ممن ذكرت بعد قوله الأصوات لقد جاءت المجادلة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلمه في جانب البيت ما أسمع ما تقول فانزل الله الآية ومرادها هذا النبي مجموع القول لأن في رواية أبي عبيدة بن ميمون اني لأسمع كلام خولة بنت ثعلبة ويخني على بعضه وهي تشتكي زوجها وهي تقول أكل شيئا ونثرت له بطني حتى اذا كبرت سني وانقطع ولدي ظاهر مني الحديث فما برحت حتى نزل جبريل هذه الآيات قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها وتشتكي الى الله وهذا أصح ما ورد في قصة المجادلة وتسميتها وقد أخرج أبو داود وصححه ابن حبان من طريق يوسف بن عبد الله بن سلام عن خويلة بنت مالك بن ثعلبة قالت ظاهر مني زوجي أوس بن الصامت الحديث وهذا يحمل على أن اسمها كان ربما صعر وان كان محفوظا فتكون نديت في الرواية الأخرى لجدها وقد تظاهرت الروايات بالأول ففي مرسل محمد بن كعب القرظي عند الطائفة اني كانت خولة بنت ثعلبة تحت أوس بن الصامت فقال لها أنت على كظهر أمي وعند ابن مردويه من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن أنس أن أوس بن الصامت تظاهر من امراته خولة بنت ثعلبة وعنده أيضا من مرسل أبي العالية كانت خولة بنت دليح تحت رجل من الأنصار سمي الخلق فنازعته في شيء فقال أنت على كظهر أمي ودليح بمهملتين مصغر لعله من أجدادها وأخرج أبو داود من رواية حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه أن جميلة كانت تحب أوس بن الصامت ووصله من وجه آخر عن عائشة والرواية المرسله أقوى وأخرجه ابن مردويه من رواية اسماعيل بن عياش عن هشام عن أبيه عن أوس بن الصامت وهو الذي ظاهر من امراته ورواية اسماعيل عن المجازين ضعيفة وهذا منها فان كان حفظه فالمراد بقوله عن أوس بن الصامت أي عن قصة أوس لا أن عروة حمله عن أوس فيكون مرسلًا كالرواية المحفوظة وان كان الرأي حفظها أنها جميلة فلعله كان لقبها وأما ما أخرجه النقاش في تفسيره بسند ضعيف الى الشعبي قال المرأة التي جادلت في زوجها هي خولة بنت الصامت وأما مادة أمة عبد الله بن أبي التي نزل فيها ولا تكبروا قياتكم على العناء وقوله بنت الصامت خطأ فان الصامت والد زوجها كما تقدم فلعله سقط منه شيء وتسمية أمها غريب وقد مضى ما يتعلق بالظاهر في النكاح الحديث الثاني (قوله عن أبي عثمان) هو عبد الرحمن بن مل الهدي والسند كله بصريون وقد مضى شرح المتن في كتاب الدعوات وقوله اربعوا بفتح الموحدة أي اربعوا بضم الفاء وحكى ابن التين أنه وقع في روايته بكسر الموحدة وأنه في كتب أهل اللغة وبعض كتب الحديث بفتحها وقوله فانكم لا تدعون أصم الخ قال الكرمانى لو جدت الرواية لا تدعون أصم ولا أعمى لكان أظهر في المناسبة لكنه لما كان الغائب كالأعمى في عدم الرؤية

أَوْ قَالَ أَلَا أَدُلُّكَ بِهِ **حَدِيثًا** يُخْبِي بِنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي ابْنُ مَوْهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْحَيْزِرِ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي دُعَاءَهُ أَذْعُرُ بِهِ فِي صَلَاتِي قَالَ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ فَاعْفُرْ لِي مِنْ عِنْدِكَ مَغْفِرَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ **حَدِيثًا** عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا ابْنُ مَوْهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ نَادَانِي قَالَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ * قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى قُلْ هُوَ الْقَادِرُ **حَدِيثًا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ ابْنَ الْمُشَكِّدِ يُحَدِّثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الْحَسَنِ يَقُولُ أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السُّكْمِيُّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ

نَبِيٌّ لَزِمَهُ لِيَكُونَ أَبْلَغَ وَأَشْمَلَ وَزَادَ قَرِيبًا لِأَنَّ الْبَعِيدَ وَإِنْ كَانَ يَسْمَعُ وَيَبْصُرُ لَكِنَّهُ لَبَعْدَ قَدِ لِيَسْمَعَ وَلَا يَبْصُرُ وَلَيْسَ الْمُرَادُ قَرَبَ الْمَسَافَةِ لِأَنَّهُ مَنُوعٌ عَنِ الْحَوْلِ كَمَا لَا يَخْفَى وَمُنَاسِبَةٌ الْغَائِبِ ظَاهِرَةٌ مِنْ أَجْلِ النَّهْيِ عَنِ رَفْعِ الصَّوْتِ قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ نَبِيُّ الْآفَةِ الْمَانِعَةِ مِنَ السَّمْعِ وَالْآفَةُ الْمَانِعَةُ مِنَ النَّظَرِ وَاثَابَتْ كَوْنَهُ سَمِيعًا بَصِيرًا قَرِيبًا يَسْتَلْزِمُ أَنْ يَلْصِقَ اضْتِدَادَ هَذِهِ الصِّفَاتِ عَلَيْهِ وَقَوْلُهُ فِي آخِرِهِ أَوْ قَالَ أَلَا أَدُلُّكَ شَكَّ مِنَ الرَّوَايَةِ هَلْ قَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بِنَ قَيْسٍ قُلْ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ فَانَهَا كَبْرٌ مِنْ كَبْرِ الْجَنَّةِ أَوْ قَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بِنَ قَيْسٍ أَلَا أَدُلُّكَ وَقَوْلُهُ بَعْدَ قَوْلِهِ أَلَا أَدُلُّكَ بِهِ أَيْ بَيِّنَةُ الْخَيْرِ وَقَدْ ذَكَرَهُ فِي الدُّعَوَاتِ فِي بَابِ الدُّعَاءِ إِذَا عَلَا عَقِبَهُ فَسَاقَ الْحَدِيثُ هَذَا الْإِسْنَادَ بَيْنَهُ وَقَالَ بَعْدَ قَوْلِهِ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كُلِّ هَلَى كَبْرٌ مِنْ كَبْرِ الْجَنَّةِ لِاحْوَالٍ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ هَذَا الْحَدِيثُ الثَّلَاثُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بَعَثَ الصَّدِيقَ (١) قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَّمَنِي دُعَاءَهُ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي أَوَاخِرِ صِفَةِ الصَّلَاةِ وَفِي الدُّعَوَاتِ مَعَ شَرْحِهِ وَبَيَانِ مِنْ جِهَةِ مَنْ رَوَاهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ لِيَجْعَلَ مِنْ مَسْنَدِ أَبِي بَكْرٍ وَأَشَارَ ابْنُ بَطَّالٍ إِلَى أَنَّ مَنَاسِبَتَهُ لِلتَّرْجُمَةِ أَنَّ دُعَاءَ أَبِي بَكْرٍ لَمَّا عَلِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْتَضِي أَنَّ اللَّهَ سَمِعَ دُعَاءَهُ وَمَجَازِيَهُ عَلَيْهِ وَقَالَ غَيْرُهُ حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ لَيْسَ مُطَابِقًا لِلتَّرْجُمَةِ إِذْ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ صِفَتَيْ السَّمْعِ وَالْبَصْرِ لَكِنَّهُ ذَكَرَ لَزِمَهُمَا مِنْ جِهَةِ أَنَّ فَائِدَةَ الدُّعَاءِ اجَابَةُ الدَّاعِي الْمَطْلُوبُ فَلَوْلَا أَنَّ سَمِعَهُ سَبَّحَانَهُ يَتَعَلَّقُ بِالسَّرِّ كَمَا يَتَعَلَّقُ بِالْجَهْرِ لَمَّا حَصَلَتْ فَائِدَةُ الدُّعَاءِ أَوْ كَانَ يَقِيدُهُ بِمَنْ يَجْهَرُ بِدُعَائِهِ دَنِيهِ مِنْ كَلَامِ ابْنِ الْمُنِيرِ مُلَخَّصًا وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ لَمَّا كَانَ بَعْضُ الذُّنُوبِ مِمَّا يَسْمَعُ وَبَعْضُهُ مِمَّا يَبْصُرُ لَمْ تَقَعْ مَغْفِرَتُهُ إِلَّا بَعْدَ الْإِسْمَاعِ وَالْإِبْصَارِ (تَنْبِيهُ) هَذَا الْمَشْهُورُ فِي الرَّوَايَاتِ ظَلَمًا كَثِيرًا بِالْمَثَلَةِ وَوَقَعَ هُنَا لِلْقَائِمِيِّ بِالْمَوْحِدَةِ هَذَا الْحَدِيثُ الرَّابِعُ حَدِيثُ عَائِشَةَ (قَوْلُهُ) أَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَانِي فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ (هَكَذَا ذَكَرَ هَذَا الْقَدْرَ مِنْهُ مُقْتَصِرًا عَلَيْهِ وَسَاقَهُ بِتَمَامِهِ فِي بَدْءِ الْخَلْقِ وَتَقَدَّمَ شَرْحُهُ هُنَاكَ وَالْمُرَادُ مِنْ هَذَا قَوْلُهُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَهُ مَارِدُوا عَلَيْكَ أَيْ أَجَابُوكَ وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ دَرَمًا مَا دَعَاهُ إِلَيْهِ مِنَ التَّوْحِيدِ بَعْدَ قَبُولِهِ وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ الْمَقْصُودُ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ اثْبَاتُ صِفَتَيْ السَّمْعِ وَالْبَصْرِ وَهُمَا صِفَتَانِ قَدِيمَتَانِ مِنَ الصِّفَاتِ الذَّاتِيَّةِ وَعِنْدَ حَدُوثِ الْمَسْمُوعِ وَالْمَبْصُورِ يَقَعُ التَّعَاقُقُ وَأَمَّا الْمُنْتَزِلَةُ فَقَالُوا أَنَّهُ سَمِعَ يَسْمَعُ كُلُّ مَسْمُوعٍ وَيَبْصُرُ يَبْصُرُ كُلُّ مَبْصُورٍ فَادْعُوا أَنَّهُمَا صِفَتَانِ حَادِثَتَانِ وَظَوَاهِرُ الْآيَاتِ وَالْأَحَادِيثِ تَرُدُّ عَلَيْهِمْ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقَ (قَوْلُهُ) **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى قُلْ هُوَ الْقَادِرُ (قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ الْقُدْرَةُ مِنْ صِفَاتِ الذَّاتِ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي بَابِ قَوْلِهِ تَعَالَى إِنِّي أَنَا الرَّازِقُ أَنَّ الْقُدْرَةَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ وَتَقَدَّمَ نَقْلُ الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ وَبِالْبَحْثِ فِيهَا (قَوْلُهُ) سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُشَكِّدِ يُحَدِّثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الْحَسَنِ (أَيُّ ابْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ كَبِيرَ بَنِي هَاشِمٍ فِي وَقْتِهِ قَالَ ابْنُ سَعْدٍ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ الْإِسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كُنْهَا كَمَا يَعْلَمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ
بِالْأَمْرِ فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْقَرِيبَةِ ثُمَّ لِيَقُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَحِيرُكَ بِعِلْمِكَ وَأَسْتَقْدِرُكَ
بِقُدْرَتِكَ وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ وَأَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ اللَّهُمَّ
فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ هَذَا الْأَمْرَ ثُمَّ تُسَمِّيهِ بَعَيْنِهِ خَيْرًا لِي فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَأَجَلِهِ قَالَ أَوْ فِي دِينِي وَمَعَاشِي
وَعَاقِبَةِ أَمْرِي فَأَقْدِرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ اللَّهُمَّ وَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنَّهُ شَرٌّ لِي فِي دِينِي
وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي أَوْ قَالَ فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَأَجَلِهِ فَاصْرِفْنِي عَنْهُ وَأَقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ثُمَّ
رَضِي بِهِ

كان من العباد وله عارضة وهيئة وقال مصعب الزبيدي ما كان عليا المدينة بكرمون أحدا ما بكرمونه ووثقه ابن
معين والنسائي وغيرهما وهو من صفار التابعين روى عن عم جده عبد الله بن جعفر بن أبي طالب وله رواية عن أمه
فاطمة بنت الحسين وعن غيرها ومات في حبس المنصور سنة ثلاث وأربعين ومائة وله خمس وسبعون سنة وليس له
ذكر في البخاري الا في هذا الموضوع وقد أفصح عبد الرحمن بن أبي الموالى بالواقع في حال تحمله . لم يتصرف فيه بأن
يقول حدثني ولا أخبرني لكن أخرجه أبو داود من وجه آخر عنه فقال حدثني محمد بن المنكدر وعليه في ذلك اعتراض لاحتال
أن يكون محمد بن المنكدر لم يقصده بالتحديث ونقل ذلك النسائي والبرقاني مسلك التحري فكان النسائي فيما سمعه في الحالة
التي لم يقصده المحدث فيها بالتحديث لا يقول حدثنا ولا أخبرنا ولا سمعت بل يقول فلان قرأه عليه وأنا أسمع وكان البرقاني
يقول سمعت فلانا يقول وجوز الآ أكثر اطلاق التحديث والايخبار لكون المقصود بالتحديث من جنس من سمع ولو
لم يكن مقصودا فيجوز ذلك عندهم لكن بصيغة الجمع فيقول حدثنا أي حدثت قوما أنا فيهم فسمعت ذلك منه حين
حدث ولولم يقصدني بالتحديث وعلى هذا فيمتنع بالافراد بأن يقول مثلا حدثني بل ويمتنع في الاصطلاح أيضا
لأنه مخصوص بمن سمع وحده من لفظ الشيخ ومن ثم كان التمييز بالسماع أصرح بالصيغ لكونه أدل على الواقع
وقد تقدم حديث الباب في صلاة الليل وفي الدعوات من وجهين آخرين عن عبد الرحمن بن أبي الموالى ذكره في كل
منهما بالنعنة قال عن محمد بن المنكدر ولم يقل سمعت ولا حدثنا وكذا أخرجه الترمذي والنسائي وهو جائز لأنها
صيغة محتملة فأفادت هذه الرواية تعيين أحد الاحتمالين وهو التصريح بسماعه ولهذا نزل فيه البخاري درجة لأنه
عنده في الموضوعين المذكورين بواسطة واحد عن عبد الرحمن وهنا وقع بينه وبين عبد الرحمن اثنان لكن سهل
عليه النزول تحصيل فائدة الاطلاع على الواقع وفيها تصريح عبد الرحمن بالسماع في موضع النعنة فأما من يخشى
من الاقتران التي تحتمل النعنة وقد وقع لي من رواية خالد بن مخلد عن عبد الرحمن قال سمعت محمد بن المنكدر
يحدث عن جابر أخرجه ابن ماجه وعلاء بن شيوخ البخاري فيحتمل أن لا يكون سمع منه هذا الحديث مع أنه
لم يصرح بما صرح به الرواية النازلة من تسمية المقصود بالتحديث وهو عبد الله بن الحسن وقوله في الخبر
واستقدرك بقدرتك الباء للاستعانة أو القسم أو للاستعطاف ومعناه أطلب منك أن تجعل لي قدرة على المطلوب
وقوله فاقدره بضم الدال ويجوز كسرهما أي تجزء لي ورضي بتشديد المعجمة أي اجعلني بذلك راضيا فلا أهدم على
طلبه ولا على وقوعه لأنى لا أعلم عاقبته وان حكيت حال طلبه راضيا به وقوله ويسميه بعينه في رواية خالد بن
مخلد فيسميه ما كان من شيء يعني أي شيء كان وقوله ثم ليقبل ظاهر في أن الدعاء المذكور يكون بعد الفراغ من
الصلاة ويحتمل أن يكون الترتيب فيه بالنسبة لأذكار الصلاة ودعائها فيقول بعد الفراغ وقبل السلام قد تقدم سائر

• مقلب القلوب وقول الله تعالى وثقلب أفئدتهم وأبصارهم حديثي سعيد بن سليمان عن ابن المبارك عن موسى بن عتبة عن سالم عن عبد الله قال أكثر ما كان النبي ﷺ يحلف لا ومقلب القلوب • إن لله مائة اسم إلا واحدا قال ابن عباس ذو الجلال العظمة البر اللطيف حديثي أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال إن لله تسعة وتسعين اسما مائة إلا واحدا من أحصاها دخل الجنة أحصيناها حفظناه

فواتمه في كتاب الدعوات (قوله باب مقلب القلوب وقول الله تعالى وثقلب أفئدتهم وأبصارهم) قال الراغب تقلب الشيء تغييره من حال إلى حال والتقلب التصرف وتقلب الله القلوب والبصائر صرفها من رأى إلى رأى وقال الكرماني ما معناه كان يحتمل أن يكون المعنى بقوله مقلب أنه يجعل القلب قلبا لكن مظان استعماله تنشأ عنه ويستفاد منه أن أعراض القلب كالارادة وغيرها مخلوق الله تعالى وهي من الصفات الفعلية ومرجعها إلى القدرة (قوله حديثنا سعيد بن سليمان) هو الواسطي نزيل بغداد يكنى أبا عثمان ويلقب سعدويه وكان أحد الحفاظ وابن المبارك هو عبد الله الامام المشهور وقد تقدم شرح حديث ابن عمر المذكور في هذا الباب في كتاب الايمان والنذور وكذا الآية ويستفاد منهما أن أعراض القلوب من ارادة وغيرها تقع بمخلق الله تعالى وفيه حجة لمن أجاز تسمية الله بما ثبت في الخبر ولولم يتواتر وجواز اشتقاق الاسم له تعالى من الفعل الثابت وقد تقدم البحث في ذلك عند ذكر الاسماء الحسنى من كتاب الدعوات ومعنى قوله وثقلب أفئدتهم نصرافها بما شئنا كما تقدم تقريره وقال المعزلى معناه قطع عليها فلا يؤمنون والطبع عندهم الترك فالمعنى على هذا تركهم وما اختاروا لأنفسهم وليس هذا معنى التقلب في لغة العرب ولأن الله تمدح بالانفراد بذلك ولا مشاركة له فيه فلا يصح تفسير الطبع بالطبع بالترك عند أهل السنة خلق الكفر في قلب الكافر واستمراره عليه إلى أن يموت فعنى الحديث أن الله يتصرف في قلوب عباده بما شاء لا يمتنع عليه شيء منها ولا يتوته ارادة وقال البيضاوي في نسبة ثقلب القلوب إلى الله اشعار بأنه يتولى قلوب عباده ولا يكلها إلى أحد من خلقه وفي دعائه صلى الله عليه وسلم بامقلب القلوب ثبت قلبي على دينك إشارة إلى شمول ذلك للعباد حتى الانبياء ورفع يوم من يوم أنهم يستنون من ذلك وخص نفسه بالذكر اعلاما بأن نفسه الزكية اذا كانت مفتقرة إلى أن تلجأ إلى الله سبحانه فافتقار غيرها ممن هو دونه أحق بذلك (قوله باب إن لله مائة اسم الا واحدة) ذكر فيه حديث أبي هريرة أن لله تسعة وتسعين اسما وقد تقدم شرحه في كتاب الدعوات وبيان من رواه باللفظ المذكور في هذه الترجمة ووقع هنا في رواية الكشميني مائة الا واحدا بالندكير ومائة في الحديث بدل من قوله تسع وتسعين فعدل في الترجمة من البديل إلى البديل وهو فصيح ويستفاد منه زيادة توضيح ولأن ذكر العدد أعلى من ذكر الكسور وأول العقود العشرات وثانها المائة فلما قاربت العدة أعطيت حكما وجبر الكسر بقوله مائة ثم أريد التحقق في العدد فاستثنى ولولم يستثنى لكان استعمالا غريبا سائنا (قوله قال ابن عباس ذو الجلال العظمة) في رواية الكشميني العظيم وعلى الأول ففيه تفسير الجلال بالعظمة وعلى الثاني هو تفسير ذو الجلال (قوله البر اللطيف) هو تفسير ابن عباس أيضا وقد تقدم الكلام عليه وبيان من وصله عنه في تفسير سورة الطور (قوله اسما قيل معناه تسمية وحينئذ لا مشهور لهذا العدد بل له أسماء كثيرة غير هذه (قوله أحصيناها حفظناه) تقدم الكلام عليه وعلى معنى الاحصاء وبيان الاختلاف فيه في كتاب الدعوات قال الأصمبلى الاحصاء للاسماء العمل بها لاعدا وحفظها لأن ذلك تدب مع للكافر المناق كما في حديث الخوارج يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم وقال ابن بطال الاحصاء يقع بالقول ويقع بالعمل فالذي بالعمل ان لله أسماء يختص بها كالأحد والتمتع والتقدير ونحوها

• السُّؤال باسمِ الله تعالى والإِسْتِعاذَةُ بِهَا **عَرَشًا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ الرَّاهِمِ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمْ فِرَاشُهُ فَلْيَنْفِضْهُ بِصَفِيحَةِ تَوْبِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَيَسْقُلْ بِاسْمِكَ رَبِّ وَضَعْتَ جَنِّي وَبِكَ أَرْفَعُهُ إِنْ أَسْكَنْتَ نَفْسِي فَاعْفِرْ لَهَا وَإِنْ أُرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا يَمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ • تَابِعَهُ يَحْيَى وَبِشْرُ بْنُ الْمُقْصِلِ عَنْ عَيْدِ اللَّهِ

فِي حَقِّ الْأَقْرَابِ وَالْحَضْوَعِ عِنْدَمَا وَلَهُ أَسْمَاءُ يَسْتَحِبُّ الْاِقْتِدَاءُ بِهَا فِي مَعَانِيهَا كَالرَّحِمِ وَالكَرِيمِ وَالْعَفْوِ وَنَحْوِهَا فَيَسْتَحِبُّ الْعَبْدَانِ يَتَحَلَّى بِمَعَانِيهَا لِيُؤَدِيَ حَقَّ الْعَمَلِ بِهَا فَبِهَذَا يَحْصُلُ الْإِحْصَاءُ الْعَمَلِي وَأَمَّا الْإِحْصَاءُ الْقَوْلِي فَيَحْصُلُ بِمَجْمَعِهَا وَحِفْظِهَا وَالسُّؤَالُ بِهَا وَلَوْ شَارَكَ الْمُؤْمِنُ غَيْرَهُ فِي الدُّعَاءِ وَالْحِفْظِ فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ يَمَارِعُهُ بِالْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ بِهَا وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي كِتَابِ الرَّدِّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ ذَكَرَ نَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ أَنَّ الْجَهْمِيَّةَ قَالُوا إِنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ مَخْلُوقَةٌ لِأَنَّ الْأَسْمَاءَ غَيْرَ الْمَسْمُوعِ وَادَّعَوْا أَنَّ اللَّهَ كَانَ وَلَا وَجُودَ لَهُذِهِ الْأَسْمَاءُ ثُمَّ خَلَقَهَا ثُمَّ تَسَمَّى بِهَا قَالَ فَقُلْنَا لِمَ لَمْ يَأْتِ اللَّهُ قَالَ سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَقَالَ ذَلِكَ اللَّهُ رَبِّكُمْ فَاعْبُدُوهُ فَأَخْبِرَ أَنَّهُ الْمَعْبُودُ وَدَلَّ كَلَامَهُ عَلَى اسْمِهِ بِمَا دَلَّ بِهِ عَلَى نَفْسِهِ فَمَرَّ زَعْمُ أَنَّ اسْمَ اللَّهِ مَخْلُوقٌ فَقَدْ زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ أَمْرَنِيهِ أَنْ يَسْبَحَ مَخْلُوقًا وَتَقُلَّ عَنْ اسْحَقَ بْنِ رَاهِبٍ عَنِ الْجَهْمِيَّةِ أَنَّ جَهْمًا قَالَ لَوَقَلْتُ أَنَّ اللَّهَ تَسْعَةٌ وَتَسْعِينَ اسْمًا لَعَبِدْتُ تَسْعَةَ وَتَسْعِينَ لِمَا قَالَ فَقُلْنَا لِمَ لَمْ يَأْتِ اللَّهُ أَمْرًا يَدْعُوهُ بِاسْمَاتِهِ وَقَالَ وَقَدْ اسْمَاءُ الْحَسَنِيِّ فَادْعُوهُ بِهَا وَالْأَسْمَاءُ جَمْعُ أَفْهٍ ثَلَاثَةٌ وَلَا فَرْقَ فِي الزِّيَادَةِ عَلَى الْوَاحِدِ بَيْنَ الثَّلَاثَةِ وَبَيْنَ التَّسْعَةِ وَالتَّسْعِينَ (قَوْلُهُ

بَابُ السُّؤَالِ بِأَسْمَاءِ اللَّهِ وَالِاسْتِعاذَةِ بِهَا) قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ مَقْصُودُهُ هَذِهِ التَّرْجُمَةُ تَصْحِيحُ الْقَوْلِ بِنِ الْاسْمِ هُوَ الْمَسْمُوعُ فَلِذَلِكَ صَحَّتِ الْاِسْتِعاذَةُ بِالْاسْمِ كَمَا تَصَحُّ الذَّاتُ وَأَمَّا شَبْهَةُ الْقُدْرَةِ الَّتِي أُوْرِدَ مَا عَلَى تَعَدُّدِ الْأَسْمَاءِ فَالْجَوَابُ عَنْهَا أَنَّ الْأَسْمَاءَ يُقَالُ بِهَا وَيُرَادُ بِهَا الْمَسْمُوعُ كَمَا قَرَّرْنَاهُ وَيُطْلَقُ وَيُرَادُ بِهِ التَّسْمِيَةُ وَهُوَ الْمُرَادُ بِمَعْنَى الْأَسْمَاءِ وَذَكَرَ فِي الْبَابِ تَسْعَةَ أَحَادِيثَ كَلَّمَا بِالْبَرِّكَ بِاسْمِ اللَّهِ وَالسُّؤَالُ بِهِ وَالِاسْتِعاذَةُ بِالْحَدِيثِ الْأَوَّلِ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي الْقَوْلِ عِنْدَ التَّوْمِ وَقَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ مُسْتَوْفٍ فِي الدَّعَوَاتِ وَفِيهِ بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتَ جَنِّي وَبِكَ أَرْفَعُهُ قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ أَضَافَ الرُّوْضُ إِلَى الْأَسْمِ وَالرَّفْعُ إِلَى الذَّاتِ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْاسْمِ الذَّاتُ وَبِالذَّاتِ يَسْتَمَانُ فِي الرَّفْعِ وَالرُّوْضُ لَا بِاللَّفْظِ (قَوْلُهُ عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ) قَالَ الدَّارِقُطِيُّ فِي غَرَائِبِ مَالِكٍ بَعْدَ أَنْ أَخْرَجَهُ مِنْ طَرُقِ الْعَبْدِ الْعَزِيزِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ الْأَوْسِيُّ شَيْخُ الْبُخَارِيِّ فِيهِ لَا أَعْلَمُ أَحَدًا أَسَدَهُ عَنِ مَالِكِ إِلَّا الْأَوْسِيُّ وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنِ مَالِكٍ عَنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْسَلًا (قَوْلُهُ فَلْيَنْفِضْهُ بِصَفِيحَةِ تَوْبِهِ) الصَّفِيحَةُ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَكَسْرِ التَّوْنِ بَعْدَهَا فَاطْرِنَةٌ وَقِيلَ طَرَفُهُ وَقِيلَ جَانِبُهُ وَقِيلَ حَاشِيَتُهُ الَّتِي فِيهَا هَدْبُهُ وَقَالَ فِي النَّهْيَةِ طَرَفُهُ الَّتِي يَلِي طَرَفَهُ (قُلْتُ) وَتَقَدَّمَ فِي الدَّعَوَاتِ بَلْفِظِ دَاخِلَةٌ أَزَارُهُ وَتَقَدَّمَ هُنَاكَ مَعْنَاهَا فَالْأَوَّلُ هَذَا أَنْ يُقَالَ الْمُرَادُ طَرَفُهُ الَّذِي مِنَ الدَّخْلِ جَمْعًا بَيْنَ الرُّوَايَتَيْنِ (قَوْلُهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ) هَكَذَا زَادَهَا مَالِكٌ فِي الرُّوَايَتَيْنِ الْمَوْصُولَةِ وَالْمُرْسَلَةِ وَتَابِعَهُ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ عَمْرِو بْنِ كُنُونَ الْمَوْحُودَةِ وَقَدْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا الدَّارِقُطِيُّ فِي رِوَايَةِ الْمَذْكُورَةِ عَنِ الْأَوْسِيِّ عَنْهُمَا وَحَذَفَ الْبُخَارِيُّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَمْرِيِّ لَضَعْفِهِ وَاقْتَصَرَ عَلَى مَالِكٍ وَدَلَّ تَقَدُّمُ الْبَحْثِ فِي جَوَازِ حَذْفِ الضَّعِيفِ وَالِاقْتِصَارِ عَلَى الثَّقَمَةِ إِذَا اشْتَرَكَا فِي الرُّوَايَةِ فِي كِتَابِ الْأَعْصَامِ وَصَنِيعِ الْبُخَارِيِّ يَقْتَضِي الْجَوَازَ لَكِنْ لَمْ يَطْرُدْ لَهُ فِي ذَلِكَ عَمَلٌ فَانْهَضَهُ نَارَةٌ كَمَا هُنَا وَابْتَهَتْ أُخْرَى لَكِنْ كُنِيَ عَنْهُ ابْنُ فُلَانٍ كَمَا مَضَى النَّبِيَّةُ عَلَيْهِ هُنَاكَ وَبِمَكْنِ الْجَمْعِ بِأَنَّهُ حَيْثُ حَذَفَهُ كَانَ اللَّفْظُ الَّذِي سَأَلَهُ لِلذَّاتِ اقْتَصَرَ عَلَيْهِ بِخِلَافِ الْآخَرِ (قَوْلُهُ فَاعْفِرْ لَهَا) تَقَدَّمَ فِي الدَّعَوَاتِ بَلْفِظِ فَارْحَمَهَا وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا اسْمِعِيلُ بْنُ أُمِيَّةٍ عَنِ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ أَخْرَجَهُ الْمُخَلَّصُ فِي أَوَّلِ الْأَوَّلِ مِنْ فُرَاوَانِهِ (قَوْلُهُ عَقَمَهُ تَابِعَهُ يَحْيَى) بَرِيدُ ابْنِ سَعِيدِ الْفَطَّانِ وَعَيْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَمْرِيِّ وَسَعِيدُ هُوَ الْمَقْبُرِيُّ وَزُهَيْرُ هُوَ ابْنُ مَعَاوِيَةَ وَأَبُو ضَمْرَةَ هُوَ أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ وَالْمُرَادُ بِإِبْرَاهِيمَ

عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ وزاد زهير وأبو ضمرة وإسماعيل بن زكرياء عن
عبيد الله عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ورواه ابن عجلان عن سعيد عن أبي
هريرة عن النبي ﷺ ه تابعه محمد بن عبد الرحمن والدرراوردي وأسامة بن حفص **حرف**
منهم حدثنا شعبة عن عبد الملك عن ربي عن حذيفة قال كان النبي ﷺ إذا أوى إلى فراشه
قال اللهم باسمك أحيا وأموت وإذا أصبح قال الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه
النشور **حرف** سعد بن حفص حدثنا شيبان عن منصور عن ربي بن حراش عن خرشة بن
الحرف عن أبي ذر قال كان النبي ﷺ إذا أخذ مضجعه من الليل قال باسمك تموت وتحيى فإذا
استيقظ قال الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور **حرف** فتيبة بن سعيد حدثنا جرير
عن منصور عن سالم عن كريب عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ لو أن
أحدكم إذا أراد أن يأتي أهله قال باسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا فإنه
إن يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره شيطان أبدا **حرف** عبد الله بن مسلمة حدثنا فضيل عن
منصور عن إبراهيم عن همام عن عدي بن حاتم قال سألت النبي ﷺ قلت أرسل كلابي

هذه التاليف يان الاختلاف على سعيد المقبرى هل روى الحديث عن أبي هريرة بلا واسطة أو بواسطة أبيه وقد
تقدم بيان من وصلها كلها في كتاب الدعوات الحديث الثاني والثالث حديث حذيفة وأبي ذر في القول عند النوم أيضا
وفيه اللهم باسمك أحيا وأموت وقد تقدم شرحهما في الدعوات ه الحديث الرابع حديث ابن عباس في القول عند
الجماع وقد تقدم شرحه في كتاب النكاح وقول فانه ان يقدر بينهما ولد المراد أن كان قدر لأن التقدير أزل لكن
عبر بصيغة المضارعة بالنسبة للتعلق ه الحديث الخامس حديث عدي في الصيد وقد تقدم شرحه في الذبائح ه الحديث
السادس حديث عائشة في الأمر بالتسمية عند الأكل وقد تقدم في الذبائح أيضا وقوله فيه تابعه محمد بن عبد الرحمن
هو الطفاوى وعبد العزيز بن محمد هو الدراوردي وأسامة بن حفص هو المدني وتقدم في الذبائح بيان من وصلها
وطريق الدراوردي وصلها محمد بن أبي عمر المدني في مسنده عنه وتقدم القول في هذا السند بأشج من هذا هناك
(تنبهان) أحدهما وقع قوله تابعه الى آخره هنا عقب حديث عائشة وهو سادس أحاديث الباب ه ثانيهما وقع في
هذه الرواية أن هنا أقواما حديثا عديم بالشرك بأتونا كذا فيه بنون واحدة وهي لغة من يحذف النون مع الرفع
وجوز الكرماني أن يكون بتشديد النون مراعاة للغة المشهورة لكن التشديد في مثل هذا قليل ه الحديث السابع
حديث أنس في الأضحية بكيتين وفيه فسمى وكبر وقد تقدم شرحه في الأضاحي ه الحديث الثامن حديث جندب في
منع النبح قبل الصلاة وفيه قوله فلينبح بسم الله وقد تقدم شرحه في الضحايا أيضا ه الحديث التاسع حديث
ابن عمر لا تحفظوا بأبائكم تقدم شرحه في الايمان والنذور قال نعم بن حماد في الرد على الجهمية دلت هذه الأحاديث
بعض الواردة في الاستعاذة باسماء الله وكتابه والسؤال بها مثل أحاديث الباب وحديث عائشة وأبي سعيد بسم الله
أزقك وكلاهما عند مسلم وفي الباب عن عبادة وميمونة وأبي هريرة وغيرهم عند النسائي وغيره بأسانيد جيد على
أن القرآن غير مخلوق اذ لو كان مخلوقا لم يستمد بها اذ لا يستماذ بمخلوق قال الله تعالى فاستعذ بالله وقال النبي صلى

المُعَلِّمَةَ قَالَ إِذَا أُرْسِلْتَ كِلَابَكَ الْمُعَلِّمَةَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَأَمْسِكْنِ فَكُلُّ وَإِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ
فَخَزَنِي فَكُلُّ **عَرَشَان** يُوسُفُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ قَالَ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هُنَا أَقْوَامًا حَدِيثًا عَهْدُهُمْ بِشِرَاكِ يَأْتُونَا بِالْحِمَانِ
لَا نَدْرِي يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا أَمْ لَا قَالَ أَذْكُرُوا أَنْتُمْ اسْمَ اللَّهِ وَكُلُّوا * تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَالِدُ الرَّازِيِّ وَأَسَامَةُ بْنُ حَفْصٍ **عَرَشَان** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ
أَنْسٍ قَالَ صَحَّحَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنٍ يُسَمَّى وَيُكَبَّرُ **عَرَشَان** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ
الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ جُنْدَبٍ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ النَّخْرِ صَلَّى ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ
يُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى وَمَنْ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ **عَرَشَان** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا وَرْقَاهُ عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا تَحْلِفُوا يَا بَنِيكُمْ وَمَنْ كَانَ
سَالِقًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ **بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الذَّاتِ وَالنُّعُوتِ وَأَسْمَاءِ اللَّهِ**

الله عليه وسلم وإذا استعنت فاستعد بالله وقال الامام أحمد في كتاب السنة قالت الجهمية لمن قال ان الله لم يزل باسماته
وصفاته قلتم بقول النصارى حيث جعلوا معه غيره فأجابوا بأنا نقول انه واحد باسماته وصفاته فلا نصف الا واحدا
بصفاته كما قال تعالى ذرني ومن خلفت وحيدا وصفه بالوحدة مع انه كان له لسان وعينان وأذنان وسمع وبصر ولم
يخرج هذه الصفات عن كونه واحدا والله المثل الأعلى (قوله **باب** ما يذكر في الذات والنوعت وأسماي الله
عز وجل) أى ما يذكر في ذات الله ونوعته من تجوز اطلاق ذلك كإسمائه أو منعه لعدم ورود النص به فأما
الذات فقال الراغب هي تأنيث ذو وهي كلمة يتوصل بها الى الوصف بأسماء الاجناس والابواع وتضاف الى الظاهر
دون المضمرة وتثنى وتجمع ولا يستعمل شيء منها الا مضافا وقد استعاروا لفظ الذات لعين الشيء واستعملوها مفردة
وهضافة وأدخلوا عليها الألف واللام وأجروها مجرى النفس والخاصة وليس ذلك من كلام العرب انتهى وقال
عياض ذات الشيء نفسه وحقيقته وقد استعمل أهل الكلام الذات بالالف واللام وغلطهم أكثر النحاة
وجوزه بعضهم لأنها ترد بمعنى النفس وحقيقة الشيء وجاء في الشعر لكنه شاذ واستعمال البخارى لها دال
على ما تقدم من أن المراد بها نفس الشيء على طريقة المتكلمين في حق الله تعالى فترق بين النوعت والذات وقال
ابن برهان اطلاق المتكلمين الذات في حق الله تعالى من جهلهم لأن ذات تأنيث ذو وهو جلت عظمته لا يصح له
الحاق تاء التأنيث ولهذا امتنع أن يقال علامة وان كان أعلم العالمين قال وقولهم الصفات الذاتية جهل منهم أيضا لأن
النسب الى ذات ذوي وقال التاج الكندي في الرد على الخطيب بن نباتة في قوله كنه ذاته ذات بمعنى صاحبة تأنيث
ذو وليس لها في اللغة مدلول غير ذلك واطلاق المتكلمين وغيرهم الذات بمنى النفس خطأ عند المحققين وتعقب بأن
المتنع استعمالها بمعنى صاحبة أما اذا قطعت عن هذا المعنى واستعملت بمعنى الاسمية فلا محذور لقوله تعالى انه علم
بذات الصدور أى بنفس الصدور وقد حكى المطرزي كل ذات شيء وليس كل شيء ذات وأنشد أبو الحسين بن فارس
فعم ابن عم القوم في ذات ماله اذا كان بعض القوم في ماله وفر

ويحتمل أن تكون ذات هنا مقحمة كما في قولهم ذات ليلة وقد ذكرت ماوفيه في كتاب العلم في باب العظة بالليل وقال
الزوي في تهذيبه وأما قولهم أى الفقهاء في باب الإيمان فان حلف بصفة من صفات الذات وقال المهذب اللزوم

وقال خُبَيْبٌ وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ فَذَكَرَ الذَّاتَ بِاسْمِهِ تَعَالَى **مَرِيضًا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ
 الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ أُسَيْدِ بْنِ جَارِيَةَ التَّقْفِيُّ حَافِيٌّ لِسِنِّي زُهْرَةَ وَكَانَ
 مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَةَ مِنْهُمْ خُبَيْبُ الْأَنْصَارِيُّ
 فَأَخْبَرَنِي عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عِيَاضٍ أَنَّ ابْنَةَ الْحَارِثِ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا حِينَ اجْتَمَعُوا اسْتَعَارَ مِنْهَا مُوسَى
 يَسْتَحِدُّ بِهَا فَلَمَّا خَرَجُوا مِنَ الْحَرَمِ لِيَقْتُلُوهُ قَالَ خُبَيْبُ الْأَنْصَارِيُّ

وَلَسْتُ أَبَايَ حِينَ أُقْتَلُ مُسْلِمًا . عَلَى أَيْ شِقِّ كَانَ لِلَّهِ مَصْرَعِي
 وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ وَإِنْ يَشَأْ . يُبَارِكُ عَلَيَّ أَوْصَالَ شِلْوِي مُمْرَعِ

السواد والياض أعراض تحمل الذات فإدم بالذات الحقيقة وهو اصطلاح المتكلمين وتد أنكره بعض الأدياب وقال
 لا يعرف في لغة العرب ذات بمعنى حقيقة قال وهذا الإنكار منكر فقد قال الواحدى في قوله تعالى فأنفوا الله
 وأصلحوا ذات ينكم قال ثعلب أى الحالة التى ينكم فالتأنيث عنده للحالة وقال الزجاج معنى ذات حقيقة والمراد بالبين
 الرصل فالتقدير فأصلحوا حقيقة وصلكم قال فذات عنده بمعنى النفس وقال غيره ذات هنا كناية عن المنازعة فأمروا
 بالمواظفة وتقدم فى أواخر التفقات شئ آخر فى معنى ذات يده وأما النعوت فإنها جمع نعت وهو الوصف يقال
 نعت فلان نعتا مثل وصفه وصفا وزنه ومعناه وقد تقدم البحث فى إطلاق الصفة فى أوائل كتاب التوحيد وأما
 الأسماء فهى جمع اسم وتجمع أيضا على أسماء قال ابن بطال أسماء الله تعالى على ثلاثة أحزاب أحدها يرجع الى ذاته
 وهو الله والثانى يرجع الى صفة قائمة به كالحى والثالث يرجع الى فعله كالخالق وطريق اثباتها السمع والفرق بين
 صفات الذات وصفات الفعل ان صفات الذات قائمة به وصفات الفعل ثابتة له بالقدرة ووجود المفعول بارادته
 جل وعلا (قوله) وقال خيب (بالمعجمة والموحدة مصفر هو ابن عدى الأنصاري (قوله) وذلك فى ذات الاله)
 يشير الى البيت المذكور فى الحديث المساق فى الباب وقد تقدم شرحه مستوفى فى المغازى وتقدم فى كتاب الجهاد فى
 باب هل يستأجر الرجل (قوله) فذكر الذات باسمه تعالى) أى ذكر الذات متلبسا باسم الله أذكر حقيقة الله بلفظ الذات
 فله الكرماني (قلت) وظاهر لفظه ان مراده أضاف لفظ الذات الى اسم الله تعالى وسمعه التى صلى الله عليه وسلم
 فلم ينكره فكان جائزا وقال الكرماني قيل ليس فيه يعنى قوله ذات الاله دلالة على الترجمة لأنه لم يرد بالذات الحقيقة
 التى هى مراد البخارى وإنما مراده وذلك فى طاعة الله أوفى سبيل الله وقد يجاب بأن غرضه جواز إطلاق الذاتى
 الجملة انتهى والاعتراض أقوى من الجواب وأصل الاعتراض للشيخ تقي الدين السبكي فما أخبرني به عنه شيخنا
 أبو الفضل الحافظ وقد ترجم البيهقي فى الأسماء والصفات ما جاء فى الذات وأورد حديث أبى هريرة المتفق عليه فى
 ذكر إبراهيم عليه السلام الا ثلاث كذبات اثنتين فى ذات الله وتقدم شرحه فى ترجمة من أحاديث الأنبياء وحديث
 أبى هريرة المذكور فى الباب وحديث ابن عباس تفكروا فى كل شئ ولا تفكروا فى ذات الله وقوف وسنده جيد
 وحديث أبى الدرداء لا تفقه كل الفقه حتى تمتت الناس فى ذات الله ورجالها ثقات الا أنه منقطع ولفظ ذات فى
 الأحاديث المذكورة بمعنى من أجل أو بمعنى حق ومثله قول حسان

وان أنا الأحضاف اذ قام فيهم بجاهد فى ذات الاله ويدل

وهى كقولته تعالى حكاية من قول القائل يا حسرتا على ما فرطت فى جنب الله فالذى يظهر أن المراد جواز إطلاق
 لفظ ذات لا بالمعنى الذى أحده المتكلمون ولكنه غير مردود اذا عرف أن المراد به النفس لثبوت لفظ النفس فى

فَقَتَّلَهُ ابْنُ الْحَارِثِ فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ أَصْحَابَهُ خَبَرَهُمْ يَوْمَ أُصَيْبُوا ۖ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى وَيُحَذِّرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ تَعَلَّمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ **حَدِيثًا** عَمْرُ بْنُ حُصَيْنٍ بِنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرَهُ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ وَمَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ **حَدِيثًا** عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ

الكتاب العزيز ولهذا التكتة عقب المصنف بترجمة النفس وسيأتي في باب الوجه أنه ورد بمعنى الرضا وقال ابن دقيق العيد في العقيدة تقول في الصفات المشكلة أنها حق وصدق على المعنى الذي أراده الله ومن تأولها نظرنا فإن كان تأويله قريبا على مقتضى لسان العرب لم تنكر عليه وإن كان بعيدا توقفتنا عنه ورجعنا الى الصديق مع التنزيه وما كان منها معناه ظاهرا مضموما من تخاطب العرب حلتاه عليه لقوله على ما فرطت في جنب فان المراد به استعماله الشائع حتى فلا يتوقف في حمله عليه وكذا قوله ان قلب ابن آدم بين اصبعين من اصابع الرحمن فان المراد به ارادة قلب ابن آدم مصروقة بقدرة الله وما يوقه فيه وكذا قوله تعالى فأتى الله بنيانهم من القواعد معناه خرب الله بنيانهم وقوله انما نطمعكم لوجه الله معناه لأجل الله وقس على ذلك وهو تفصيل بالغ قل من يقظ له وقال غيره اتفق المحققون على أن حقيقة الله مخالفة لسائر الحقائق وذهب بعض أهل الكلام الى أنها من حيث أنها ذات مساوية لسائر الذات وانما امتاز عنها بالصفات التي تختص بها كوجوب الوجود والقدرة التامة والعلم التام وتعقب بأن الأشياء المتساوية في تمام الحقيقة يجب أن يصح على كل واحد منها ما يصح على الآخر فيلزم من دعوى التساوي المخال وبأن أصل ما ذكروه قياس الغائب على الشاهد وهو أصل كل خيط والصواب الامسك عن أمثال هذه المباحث والتفويض الى الله في جميعها والاكتفاء بالإيمان بكل ما أوجب الله في كتابه أو على لسان نبيه أتياه له أو نزيهه عنه على طريق الاجمال وبالله التوفيق (١) ولو لم يكن في ترجيح التفويض على التأويل الا أن صاحب التأويل ليس جازما بتأويله بخلاف صاحب التفويض (قوله **باب** قول الله تعالى ويحذركم الله نفسه وقول الله تعالى تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك) قال الراغب نفسه ذاته وهذا وإن كان يقتضي المغابرة من حيث أنه مضاف ومضاف اليه فلا شيء من حيث المعنى سوى واحد سبحانه وتعالى عن الانثنية من كل وجه وقيل ان اضافة النفس هنا اضافة ملك والمراد بالنفس نفوس عباده انتهى ملخصا ولا يخفى بعد الأخير وتكلفه وترجم البيهقي في الاسماء والصفات النفس وذكر هاتين الآيتين وقوله تعالى كتب ربكم على نفسه الرحمة وقوله تعالى واصطنعتك لنفسى ومن الأحاديث الحديث الذي فيه أنت كما أثبتت على نفسك والحديث الذي فيه ان حرمت الظلم على نفسي وهما في صحيح مسلم (قلت) وقبه أيضا الحديث الذي فيه سبحانه الله رضا نفسه ثم قال والنفس في كلام العرب على أوجه منها الحقيقة كما يقولون في نفس الأمر وليس للأمر نفس متفوسة ومنها الذات قال وقد قيل في قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك ان معناه تعلم ما أكبه وما أسره ولا أعلم ما أسرته عنى وقيل ذكر النفس هنا للقبالة والمساكلة وتعقب بالآية التي في أول الباب فليس فيها مقابلة وقال أبو اسحق الزجاج في قوله تعالى ويحذركم الله نفسه أى اياه وحكى صاحب المطالع في قوله تعالى ولا أعلم في نفسك ثلاثة أقوال أحدها لا أعلم ذلك ثانيا لا أعلم ما في غيبك ثالثا لا أعلم ما عندك وهو بمعنى قول غيره لا أعلم معلومك أو ارادتك أو سرتك أو ما يكون منك ثم ذكر البخاري في الباب ثلاثة أحاديث ١ أحدها حديث عبد الله وهو ابن مسعود ما من أحد أغير من الله وفيه وما أحد أحب إليه المدح من الله كذا وقع هنا مختصرا وتقدم في تفسير سورة الانعام من طريق أبي واثل وهو شقيق بن سلمة المذكور هنا أتم منه وهذا الحديث مداره في الصحيحين على أبي واثل وأخرجه مسلم في رواية عبد الرحمن بن يزيد التيمي عن ابن مسعود

عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال لما خلق الله الخلق كتب في كتابه هو يكتب على نفسه وهو وضع عنده على العرش إن رحمتي تغلب غضبي **عشر** عمر بن ابن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش سمعت أبا صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي

نحوه وزاد فيه ولا أحد أحب إليه العذر من الله من أجل ذلك أنزل الكتب وأرسل الرسل وهذه الزيادة عند المصنف في حديث المغيرة الآتي في باب لا شخص أغير من الله قال ابن بطلان في هذه الآيات والأحاديث إثبات النفس لله وللنفس معان والمراد بنفس الله ذاته وليس بأمر مزيد عليه فوجب أن يكون هو وأما قوله أغير من الله فسبق الكلام عليه في كتاب الكسوف وقيل غيره الله كراهة آيات الفواحش أي عدم رضاه بها لا التقدير وقيل الغضب لازم الغيرة ولازم الغضب ارادة إيصال العقوبة وقال الكرماني ليس في حديث ابن مسعود هذا ذكر النفس ولعله أقام استعمال أحد مقام النفس لتلازمهما في صحة استعمال كل واحد منهما مقام الآخر ثم قال والظاهر أن هذا الحديث كان قيل هذا الباب فنتله الناسخ إلى هذا الباب انتهى وكل هذا غفلة عن مراد البخاري فإن ذكر النفس ثابت في هذا الحديث الذي أورده وإن كان لم يقع في هذه الطريق لكنه أشار إلى ذلك كما دلت عليه أورده في تفسير سورة الانعام بلفظ لا شيء وفي تفسير سورة الاعراف بلفظ ولا أحد ثم اتفقا على أحب إليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه وهذا القدر هو المطابق للترجمة وقد أكثر منه أن يترجم ببعض ما ورد في طرق الحديث الذي أورده ولولم يكن ذلك القدر موجودا في تلك الترجمة وقد سبق الكرماني إلى نحو ذلك ابن المنير فقال ترجم على ذكر النفس في حق الباري وليس في الحديث الأول للنفس ذكر فوجه مطابقته أنه صدر الكلام بأحد وأحد الواقع في النفي عبارة عن النفس على وجه مخصوص بخلاف أحد الواقع في قوله تعالى قل هو الله أحد انتهى وخفي عليه ما خفي على الكرماني مع أنه تظن لمثل ذلك في بعض المواضع ثم قال ابن المنير قول القائل ما في الدار أحد لا يفهم منه الاتفي الأناسي ولهذا كان لم قولم ما في الدار أحد الا زيدا استثناء من الجنس ومقتضى الحديث اطلاله على الله لأنه لو لا صحة الاطلاق ما انتظم الكلام كما يتظلم ما أحد أعلم من زيد فان زيدا من الأحدين بخلاف ما أحد أحسن من ثوبين فانه ليس منتظما لأن الثوب ليس من الأحدين الحديث الثاني (قوله كتب في كتابه وهو يكتب على نفسه) كذا لا يذر وسقطت الواو لغيره وعلى الأول فالجمله حالية وعلى الثاني فيكتب على نفسه بيان لقوله كتب والمكتوب هو قوله إن رحمتي إلى آخره وقوله وهو أي المكتوب وضع بفتح فسكون أي موضوع ووقع كذلك في الجمع للحميدى بلفظ موضوع وهي رواية الاسماعيلي فيما أخرجه من وجه آخر عن أبي حنيفة المذكور في السند وهو بالمهملة والزاي واسمه محمد بن ميمون السكري وحكى عياض عن رواية أبي ذر وضع بالفتح على أنه فعل ماض مبنى للفاعل ورأيت في نسخة معتمدة بكسر الضاد مع التنوين وقد مضى شرح هذا الحديث في أوائل بدء الخلق وآياتي شيء من الكلام عليه في باب وكان عرشه على السماء وفي باب بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ وأواخر الكتاب إن شاء الله تعالى وأما قوله عنده فقال ابن بطلان عند في اللغة للكان والله منزه عن الحول في المواضع لأن الحول عرض غيبي وهو حادث والحادث لا يليق بالله فعلى هنا قيل معناه أنه سبق عليه بانابة من يعمل بطاعته وعقوبة من يعمل بمعصيته ويؤيده قوله في الحديث الذي بعده أنا عند ظن عبدي ولا مكان هناك قطعا وقال الراغب عند لفظ موضوع القرب ويستعمل في المكان وهو الأصل ويستعمل في الاعتقاد تقول عندي في كذا كذا أي اعتقده ويستعمل في المرتبة ومنه أحياء عند ربهم وأما قوله إن كانت هذا هو الحق من عندك فغناه من حكمك وقال ابن التين معنى العندية في هذا الحديث للمعلم بأنه موضوع على العرش وأما كتبه فليس للاستعانة لئلا

يَقُولُ اللهُ تَعَالَى أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا ذَكَرَنِي فَإِنِ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ بِي
نَفْسِي وَإِنِ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ بِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُمْ

ينسأه فانه منزه عن ذلك لا يخفى عنه شيء وإنما كتبه من أجل الملائكة الموكلين بالمكلفين ه الحديث الثالث
(قوله يقول الله تعالى أنا عند ظن عبدي بي) أي قادر على أن أعمل به ما ظن اني عامل به وقال الكرماني وفي
السياق إشارة الى ترجيح جانب الرجاء على الخوف وكأنه أخذ من جهة التسوية فان العاقل اذا سمع ذلك لا يعدل
الى ظن ايقاع الوعيد وهو جانب الخوف لأنه لا يختاره لنفسه بل يعدل الى ظن وقوع الوعد وهو جانب الرجاء وهو
كما قال أهل التحقيق مقيد بالمتحضر ويؤيد ذلك حديث لا يموتن أحدكم الا وهو يحسن الظن بالله وهو عند مسلم من
حديث جابر وأما قول ذلك ففي الأول أوتالها الاعتدال وقال ابن أبي جرة المراد بالظن هنا العلم وهو كقوله
وظنوا أن لا ما جاء من الله الا اليه وقال القرطبي في المقدم قبل معنى ظن عبدي ظن الاجابة عند السعلاة وظن القبول
عند التوبة وظن المغفرة عند الاستغفار وظن المجازاة عند فعل العباداة بشروطها تمسكا بصادق وعده قال ويؤيد
قوله في الحديث الآخر ادعوا الله وأنتم موقنون بالاجابة قال ولذلك ينبغي للمرء أن يجتهد في القيام بما عليه مما بأن
الله يقبله ويعفوله لأنه وعد بذلك وهو لا يتخلف الميعاد فان اعتقد أو ظن ان الله لا يقبلها وانها لا تنفعه فيذاهو اليأس
من رحمة الله وهو من الكبار ومن مات على ذلك وكل الى ما ظن كما في بعض طرق الحديث المذكور فليظن في عين
ما شاء قال وأما ظن المغفرة مع الاصرار فذلك محض الجهل والغررة وهو يجر الى مذهب المرجئة (قوله وأنا معه اد
ذكرني) أي بعلمي وهو كقوله اني معكما اسمع وأرى والمعية المذكورة أخص من المعية التي في قوله تعالى ما يكون
من نجوى ثلاثة الا هو رابهم الى قوله الا هو معهم أينا كانوا وقال ابن أبي جرة معناه وأنا معه حسب ما قصد
من ذكره في قال ثم يحتمل أن يكون الذكر باللسان أو بالقلب فقط أو بهما أو بامثال الأمر واجتناب التهي قال
والذي يدل عليه الاخبار أن الذكر على نوعين أحدهما مقطوع لصاحبه بما تضمنه هذا الخبر والثاني على خطر قال
والأول يستفاد من قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره والثاني من الحديث الذي فيه من لم تنه صلاته عن
الفحشاء والمنكر لم يرد من الله الا بعدا لكن ان كان في حال المصيبة يذكر الله بخوف ووجل بما هو فيه فانه يرجى
له (قوله فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي) أي ان ذكرني بالتزويه والتقديس سرا ذكرته بالثواب والرحمة سرا
وقال ابن أبي جرة يحتمل أن يكون مثل قوله تعالى اذكروني اذكركم ومعناه اذكروني بالتعظيم اذكركم بالانعام
وقال تعالى ولذكر الله أكبر أي أكبر العبادات فمن ذكره وهو خائف آمنه أو مستوحش آمنه قال تعالى الا يذكر
الله تطمئن القلوب (قوله وان ذكرني في ملاء) بفتح الميم واللام مهموز أي جماعة (ذكرته في ملاء خير منهم)
قال بعض أهل العلم يستفاد منه ان الذكر الحفي أفضل من الذكر الجهرى والتقدير ان ذكرني في نفسه ذكرته بثواب
لا اطلع عليه أحدا وان ذكرني جبرا ذكرته بثواب اطلع عليه الملاء الأعلى وقال ابن بطال هذا نص في أن الملائكة
فضل من بني آدم وهو مذهب جمهور أهل العلم وعلى ذلك شواهد من القرآن مثل الا ان تكونا ملكين أو تكونا
من الخالدین والخالد أفضل من الفاني فالملائكة أفضل من بني آدم وتعقب بان المعروف عن جمهور أهل السنة
أن صالحى بنى آدم أفضل من سائر الأجناس والذين ذهبوا الى تفضيل الملائكة الفلاسفة ثم المعتزلة وقليل من
أهل السنة من أهل التصوف وبعض أهل الظاهر فهم من فاضل بين الجنين فقالوا حقيقة الملك أفضل
من حقيقة الانسان لأنها نورانية وخيرية ولطيفة مع سعة العلم والقدرة وصفاء الجوهر وهذا لا يتلزم تفضيل كل
فرد على كل فرد خوفاً أن يكون في بعض الاناس ما في ذلك وزيادة ومنهم من خص الخلاف بصالحى البشر والملائكة
ومنهم من خصه بالانبياء ثم منهم من فضل الملائكة على غير الانبياء ومنهم من فضلهم على الانبياء أيضاً الا على

نينا محمد صلى الله عليه وسلم ومن أدلة تفضيل النبي على الملك أن الله أمر الملائكة بالسجود لآدم على سبيل التكريم
 له حتى قال إبليس أرايتك هذا الذي كرمت على ومنها قوله تعالى لما خلقت بيدي لما فيه من الإشارة الى العناية
 به ولم يثبت ذلك للملائكة ومنها قوله تعالى ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين ومنها
 قوله تعالى وسخر لكم ما في السموات وما في الأرض فدخل في عمومه الملائكة والمسخر له أفضل من المسخر ولأن
 طاعة الملائكة بأصل الخلق وطاعة البشر غالبا مع المجاهدة للنفس لما طبمت عليه من الشهوة والحرص والهوى والغضب
 فكانت عبادتهم أشق وأبضا فطاعة الملائكة بالأمر الوارد عليهم وطاعة البشر بالنص تارة وبالاجتهاد تارة والاستنباط
 تارة فكانت أشق ولأن الملائكة سلت من وسوسة الشياطين والقائه الشبه والاغواء الجائزة على البشر ولأن
 للملائكة تشاهد حقائق الملكوت والبشر لا يعرفون ذلك الا بالاعلام فلا يسلم منهم من ادخال الشبهة من جهة تدير
 الكواكب وحركة الأفلاك الا الثابت على دينه ولا يتم ذلك الا بمشقة شديدة ومجاهدات كثيرة وأما أدلة الآخرين
 فقد قيل ان حديث الباب أقوى ما استدلل به لذلك للتصريح بقوله فيه في ملا خير منهم والمراد بهم الملائكة حتى
 قال بعض الفلاة في ذلك وكم من ذاكرته في ملا فيهم محمد صلى الله عليه وسلم ذكرهم الله في ملا خير منهم وأجاب
 بعض أهل السنة بأن الخبر المذكور ليس نصا ولا صريحا في المراد بل يطرقة احتمال أن يكون المراد بالملا الذين
 هم خير من الملا المذكور الأنبياء والشهداء فانهم أحياء عند ربهم فلم ينحصر ذلك في الملائكة وأجاب آخر وهو
 من الأول بان الخبرية إنما حصلت بالذكر والملا معا فالجانب الذي فيه رب العزة من الجانب الذي ليس
 له فيه بلا ارتياب فالخبرية حصلت بالنسبة للمجموع على المجموع وهذا الجواب ظهر لي وظننت أنه مبتكراتهم رأيت
 في كلام القاضي كمال الدين بن الزمكاني في الجزء الذي جمعه في الرقيق الأعلى فقال ان الله قابل ذكر العبد في نفسه
 وقابل ذكر العبد في الملا بذكره له في الملا فانما صار الذكر في الملا الثاني خيرا من الذكر الأول لأن الله هو الذاكر
 فيهم والملا الذين يذكرون والله فيهم أفضل من الملا الذين يذكرون وليس الله فيهم ومن أئمة المعتزلة تقديم
 الملائكة في الذكر في قوله تعالى من كان عدوا لله وملائكته ورسوله شهد الله أنه لا اله الا هو والملائكة وأولوا العلم
 الله يصطفي من الملائكة رسلا ومن الناس وتعقب بأن مجرد التقديم في الذكر لا يستلزم التفضيل لأنه لم ينحصر فيه
 بل له أسباب أخرى كالقديم بالزمان في مثل قوله ومنك ومن نوح و ابراهيم فقدم نوحا على ابراهيم لتقدم زمان نوح
 مع أن ابراهيم أفضل ومنها قوله تعالى لن يستكف المسبح أن يكون عبدا لله ولا الملائكة المقربون وبالغ الزمخشري
 قاضي أن دلالتها لهذا المطلب قطعية بالنسبة لعلم المعاني فقال في قوله تعالى ولا الملائكة المقربون أي ولا من هو
 أعلى قدرا من المسيح وهم الملائكة الكروبيون الذين حول العرش كجبريل وميكائيل واسرافيل قال ولا يقتضى
 علم المعاني غير هذا من حيث أن الكلام إنما سبق للرد على النصارى لغوهم في المسبح فقيل لهم لن يرتفع المسبح
 عن العبودية ولا من هو أرفع درجة منه انتهى ملخصا وأجيب بأن الترتي لا يستلزم التفضيل المتنازع فيه وإنما
 هو بحسب المقام وذلك أن كلا من الملائكة والمسيح عبد من دون الله فرد عليهم بأن المسيح الذي تشاهدونه لم يتكبر
 عن عبادة الله وكذلك من غاب عنكم من الملائكة لا يتكبر والنفوس لما غاب عنها أهيب عن تشاهده
 ولأن الصفات التي عبدا المسيح لأجلها من الزهد في الدنيا والاطلاع على المعاني واحياء الموتى باذن الله
 موجودة في الملائكة فان كانت توجب عبادته فهي موجبة لمبادتهم بطريق الأولى وهم مع ذلك لا يستكفون
 عن عبادة الله تعالى ولا يلزم من هذا الترتي ثبوت الأفضلية المتنازع فيها وقال البيضاوي احتج بهذا العطف
 من زعم أن الملائكة أفضل من الأنبياء وقال هي مسافة للرد على النصارى في رفع المسيح عن مقام العبودية
 وذلك يقتضى أن يكون المعطوف عليه أعلى درجة منه حتى يكون عدم استكفانهم كالدليل على عدم استكفانه وجوابه
 أن الآية سبقت للرد على عبدة المسيح والملائكة فأيضا بالمعطف باعتبار الكثرة دون التفضيل كقول القائل

وإن تَقَرَّبَ إِلَىٰ بَشِيرٍ تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا وَإِن تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا وَإِن تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا وَإِن أَنَا فِي
يَمِينِي أَنْتُمْ فِي شِمَائِلِي وَمَا يَلِيَّ مِنَ اللَّهِ تَعَالَىٰ كُلُّ شَيْءٍ مِّمَّا لَكَ إِلَّا وَجْهَهُ **عَرَشٌ قُسَيْبِيَّةٌ** بِنُوسَيْدٍ
حَدَّثَنَا سَمَاءٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمَّا تَرَكْتُ هَذِهِ الْآيَةَ قُلْتُ هُوَ الْقَادِرُ عَلَىٰ أَنْ
يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَعُوذُ بِوَجْهِكَ فَقَالَ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْضِكُمْ فَقَالَ

أصبح الأمير لا يخالفه رئيس ولا مرؤس وعلى تقدير ارادة التفضيل فغايته تفضيل المقرين من حول العرش بل من
هو أعلى رتبة منهم على المسيح وذلك لا يستلزم فضل أحد الجنسين على الآخر وقال الطيبي لا تتم لهم الدلالة الا ان
سلم ان الآية سبقت للرد على النصارى فقط فيصح ان يرفع المسيح عن اليهودية ولا من هو ارفع منه والذي يدعى
ذلك يحتاج الى اثبات ان النصارى تعتقد تفضيل الملائكة على المسيح وهم لا يعتقدون ذلك بل يعتقدون فيه الالهية
فلا يتم استدلال من استدله به قال وسياسة الآية من أسلوب التتميم والمبالغة لا للترقي وذلك انه قدم قوله انما الله
واحد الى قوله وكلا فقرر الوجدانية والمالكية والقدرة التامة ثم اتبعه بعدم الاستنكاف فالتقدير لا يستحق من انصف
بذلك ان يستكبر عليه الذي تتخذونه أيها النصارى الهيا لا اعتقادكم فيه الكمال ولا الملائكة الذين اتخذها غيركم آلهة
لاعتقادهم فيهم الكمال (قلت) وقد ذكر ذلك البغوي ملخصا ولفظه لم يقل ذلك رفعا لمقامهم على مقام عيسى بل
ردا على الذين يدعون ان الملائكة آلهة فرد عليهم كما رد على النصارى الذين يدعون التثليث ومنها قوله تعالى قل لا
أقول لكم عندي خزانة الله ولا أعلم الغيب ولا أقول لكم اني ملك فني ان يكون ملكا فدل على انهم افضل
وتعقب بانه انما نفي ذلك لكونهم طلبوا منه الخزانة وعلم النبي وان يكون بصفة الملك من ترك الاكل والشرب
والجناع وهو من نطق انكارهم ان يرسل الله بشرا مثلهم فنفي عنه انه ملك ولا يستلزم ذلك التفضيل ومنها انه سبحانه
لما وصف جبريل ومحمد قال في جبريل انه لقول رسول كريم وقال في حق النبي صلى الله عليه وسلم وما صاحبكم
بمجنون وبين الوصفين بون بعيد وتعقب بان ذلك انما سبق للرد على من زعم ان الذي يأتيه شيطان فكان وصف
جبريل بذلك تعظيما للنبي صلى الله عليه وسلم فقد وصف النبي صلى الله عليه وسلم في غير هذا الموضع بمثل ما وصف به
جبريل هنا واعظم منه وقد افرد اليمحسري في سورة الادب هنا وقال كلاما يستلزم تفقيص المقام المحمدي وبالغ الاثمة في
الرد عليه في ذلك وهو من زلاته الشنيعة (قوله وان تقرب الي شرا في رواية المستعمل والسر حسي بشير بزيادة موحدة في
أوله وسيأتي شرحه في اواخر كتاب التوحيد في باب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وروايته عن ربه **قوله يا رب**
قول الله عز وجل كل شيء هالك الا وجهه) ذكر فيه حديث جابر في نزول قوله تعالى قل هو القادر على ان يبعث عليكم
عذابا وقد تقدم شرحه في تفسير سورة الانعام وقوله في آخره وهذا ايسر في رواية ابن السكن هذه وسقط لفظ
الاشارة من رواية الاصيلي والمراد منه قوله فيه اعود بوجهك قال ابن بطال في هذه الآية والحديث دلالة على ان وجهه
وهو من صفة ذاته وليس بمجارة ولا كالوجوه التي نشاهدنا من المخلوقين كما تقول انه علم ولا تقول انه كالعلماء الذين
نشاهدهم وقال غيره دلت الآية على ان المراد بالترجمة الذات المقدسة ولو كانت صفة من صفات القفل لشملها
الهلاك كما شمل غيرها من الصفات وهو محال وقال الراغب اصل الوجه الجارحة المعروفة ولما كان الوجه اول
اما يستقبل وهو اشرف ما في ظاهر البدن استعمل في مستقبل كل شيء وفي مقدمته وفي اشارته قبيل وجه النهار وقيل
وجهه كذا أي ظاهره وربما أطلق الوجه على الذات كقولهم كرم الله وجهه وكذا قوله تعالى ويحيى وجه ربك
ذو الجلال والاكرام وقوله كل شيء هالك الا وجهه وقيل ان لفظ الوجه صلة والمعنى كل شيء هالك الا هو وكذا
ويحيى وجه ربك وقيل المراد بالوجه القصد أي يبقى ما أريد به وجهه (قلت) وهذا الاخير نقل عن سفيان

النبي ﷺ أَعُوذُ بِرُوحِهِ قَالِ أَوْ يَدْبِسْكُمْ شَيْعًا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا أَيْتَرُ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى
وَلَتَصْنَعُ عَلَى عَيْنِي تَصْنَعَتِي وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا هَذَا مِنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا
جُوَيْرِيَةٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ ذَكَرَ الدَّجَالَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَخْفَى عَلَيْكُمْ
إِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِذْ عَيْنُهُ وَإِنَّ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرَ الْعَيْنِ الِیْمْنَى كَأَنَّ

وغيره وقد تقدم ماورد فيه في أول تفسير سورة القصص وقال الكرماني قيل المراد بالوجه في الآية والحديث الذات أو
الوجود أولفظه زائد أو الوجه الذي لا كالوجوه لاستحالة حمله على العضو المعروف فتعين التأويل أو التوفيق
وقال البيهقي تكرر ذكر الوجه في القرآن والسنة الصحيحة وهو في بعضها صفة ذات كقوله الارداء الكبرى على
وجهه وهو ماقى صحيح البخارى عن أبي موسى وفي بعضها بمعنى من أجل كقوله إنما نطمعكم لوجه الله وفي بعضها
بمعنى الرضا كقوله يريدون وجهه الا ابتغاء وجه ربه الأعلى وليس المراد الجارحة جزما والله أعلم (قوله باب
قول الله تعالى وتضع على عيني تعذتي) كذا وقع في رواية المستمل والأصلي بضم التاء وفتح العين المعجمة بعدها
معجمة ثقيلة من التعذية ووقع في نسخة الصفاني بالبدال المهملة وليس بفتح أوله على حذف إحدى التاء فإنه تفسير
تضع وقد تقدم في تفسير سورة طه قال ابن التين هذا التفسير لقتادة ويقال صنعت الفرس اذا أحسنت القيام عليه
(قوله وقوله تعالى تجرى باعينا) أى بعلنا وذكر في حديثي ابن عمر ثم أنس في ذكر الدجال وقد تقدم مشروحين
في كتاب التين وفيها أن الله ليس بأعور وقوله هنا وأشار بيده الى عينه كذا للاكثر عن موسى بن إسماعيل
عن جويرية وذكره أبو مسعود في الأطراف عن مسدد بدل موسى والأول هو الصواب وقد أخرجه عثمان الداربي
في كتاب الرد على بشر المريسي عن موسى بن إسماعيل مثله ورواه عبد الله بن محمد بن اسماء عن عمه جويرية بدون
الزيادة التي في آخره أخرجه يعلى والحسن بن سفيان في مسنديهما عنه وأخرجه إسماعيل عنهما قال الراغب العين
الجارحة ويقال للحافظ للشيء المراعى له عين ومنه فلان يعينى أى أحفظه ومنه قوله تعالى واضنع الفلك باعينا أى
نحن نراك وتحفظك ومثله تجرى باعينا وقوله وتضع على عيني أى تحفظى قال وتستار العين لسان أخرى كثيرة
وقال ابن بطلال احتجت المحمسة بهذا الحديث وقالوا في قوله وأشار بيده الى عينه دلالة على أن عينه كسائر الأعين
وتعقب باستحالة الجسمية عليه لأن الجسم حادث وهو قد يم فدل على أن المراد نفى النقص عنه انتهى وقد تقدم
شيء من هذا في باب قوله تعالى وكان الله سمعاً بصيراً وقال البيهقي منهم من قال العين صفة ذات كما تقدم في الوجه
ومنهم من قال المراد بالعين الرؤية فعلى هذا فقوله وتضع على عيني أى لتكون برأى منى وكذا قوله واضبر لحكم
ربك فانك باعينا أى بمرأى منا والنون للتعظيم ومال الى ترجيح الأول لأنه مذهب السلف ويتأيد بما وقع في
الحديث وأشار بيده فان فيه إيماء الى الرد على من يقول معناها القدرة صرح بذلك قول من قال انها صفة
ذات وقال ابن المنير وجه الاستدلال على اثبات العين لله من حديث الدجال من قوله ان الله ليس بأعور من
جهة أن العور عرفاً عدم العين وضد العور ثبوت العين فلما نزع هذه النقصية لزم ثبوت الكمال بضدها وهو
وجود العين وهو على سبيل التمثيل والتقريب للفهم لأعلى معنى اثبات الجارحة قال ولاهل الكلام في هذه الصفات
كالعين والوجه واليد ثلاثة أقوال أحدها انها صفات ذات أثبتنا السمع ولا يمتدى اليها العقل والثاني أن العين كناية
عن صفة البصر واليد كناية عن صفة القدرة والوجه كناية عن صفة الوجود الثالث إمرارها على ما جاءت مفوضاً
معناها الى الله تعالى وقال الشيخ شهاب الدين السهروردي في كتاب العقيدة له أخبر الله في كتابه وثبت عن رسوله
الاستواء والنزول والنفس واليد والعين فلا يتصرف فيها بتشبيه ولا تعطيل اذ لولا اخبار الله ورسوله ما تجاسر

عَيْنَهُ عَيْتَهُ طَافِيَةً **عَرَشًا** حَقَّصَ مِنْ عَمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ رَضِيَ
 اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَا بَعَثَ اللَّهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَ قَوْمَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ إِنَّهُ أَعْوَرٌ وَإِنَّ
 رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ تَمَكُّوْبُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ * هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِي الْمُصَوِّرُ

عقل أن يحوم حول ذلك الحى قال الطيبي هذا هو المذهب المتمد و به يقول السلف الصالح وقال غيره لم ينقل عن
 النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن أحد من أصحابه من طريق صحيح التصريح بوجوب تأويل شيء من ذلك ولا المنع
 من ذكره ومن الحال أن يأمر الله نبيه بتبليغ ما أنزل إليه من ربه وينزل عليه اليوم أكلت لكم دينكم ثم يترك هذا
 الباب فلا يميز ما يجوز نسبته إليه مما لا يجوز مع حظه على التبليغ عنه بقوله ليبلغ الشاهد الغائب حتى نقلوا أقواله
 وأفعاله وأحواله وصفاته وما فعل بحضرة فدل على أنهم اتفقوا على الإيمان بها على الوجه الذى أراد الله منها
 وتوجب تنزيهه عن مشابهة المخالقات بقوله تعالى ليس كمثل شيء فمن أوجب خلاف ذلك بدمهم قد خالف سبيلهم
 وبالله التوفيق وقد سئلت هل يجوز لقارىء هذا الحديث أن يصنع كما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجبت
 وبالله التوفيق أنه ان حضر عنده من يوافقه على معتقده وكان يعتقد تنزيه الله تعالى عن صفات المحدث وأراد
 التأسى بعضا جاز والأولى به الترك خشية أن يدخل على من يراه شبهة التشبيه تعالى الله عن ذلك ولم أر في كلام
 أحد من الشراح في حل هذا الحديث على معنى خطر لى فيه اثبات التنزيه وحسم مادة التشبيه عنه وهو أن الإشارة
 إلى عينه صلى الله عليه وسلم إنما هي بالنسبة إلى عين الدجال فانها كانت صحيحة مثل هذه ثم طرأ عليها العور لزيادة
 كذبه في دعوى الإلهية وهو أنه كان صحيح العين مثل هذه فطرأ عليها النقص ولم يستطع دفع ذلك عن نفسه
 (قوله باب قول الله تعالى هو الخالق البارى المصور) كذا الاكثر والتلاوة هو الله الخالق الخ وثبت كذلك
 في بعض النسخ من رواية كريمة قال الطيبي قيل ان الالفاظ الثلاثة مترادفة وهو وهم فان الخالق من الخلق وأصله
 التقدير المستقيم ويطاق على الابداع وهو أيجاد الشيء على غير مثال كقوله تعالى خلق السموات والأرض وعلى
 التكوين كقوله تعالى خلق الانسان من نطفة والبارى من البره وأصله خلوص الشيء عن غيره اما على سبيل التفصي
 منه وعليه قولهم برأ فلان من مرضه والمديون من دينه ومنه استبرأت الجارية واما على سبيل الانشاء ومنه برأ الله
 النسمة وقيل البارى الخالق البرى من التفاوت والتاخر الخلقين بالنظام والمصور مبدع صور المخترعات ومرتبها
 بحسب مقتضى الحكمة فانه خالق كل شيء بمعنى أنه موجوده من أصل ومن غير أصل وبارئ بحسب ما اقتضته
 الحكمة من غير تفاوت ولا اختلال ومصوره في صورة يترتب عليها خواصه ويتم بها كماله والثلاثة من صفات
 الفعل الا إذا أريد بالخالق المقدر فيكون من صفات الذات لأن مرجع التقدير الى الارادة وعلى هذا فالتقدير يقع
 أو لا ثم الاحداث على الوجه المقدر يقع ثانيا ثم التصوير بالتسوية يقع ثالثا انتهى وقال الحلبي الخالق معناه الذى
 جعل المبدعات أصنافا وجعل لكل صنف منها قدرا والبارى معناه الموجد لما كان في معلومه واليه الإشارة بقوله
 من قبل أن تبراها قال ويحتمل أن المراد به قالب الأعيان لانه أبعد الماء والتراب والنار والهواء لامن شيء ثم
 خلق منها الأجسام المختلفة والمصور معناه المهيب للاشياء على ما أراده من تشابهه وتخالف وقال الراغب ليس
 الخلق بمعنى الابداع الا الله والى ذلك أشار بقوله تعالى أفن يخلق كمن لا يخلق وأما الذى يوجد بالاستحالة فقد
 وقع لتغييره بتقديره سبحانه وتعالى مثل قوله لعيسى وإذ تخلق من الطين كهيئة الطير باذن والخلق في حق غير الله
 يقع بمعنى التقدير وبمبنى الكذب والبارى أخص بوصف الله تعالى والبرية الخلق فيل أصله الهمز فهو من
 برأ وقيل أصله البرى من برت العود وقيل البرية من البرى بالقصر وهو التراب فيحتمل أن يكون معناه

حدثنا إسحاق حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا موسى هو ابن عقيبته حدثني محمد بن يحيى بن جبان عن ابن محين بن عن أبي سعيد الخدري في غزوة بني المصطلق أنهم أصابوا سبانيا فأرادوا أن يستمتعوا بهم ولا يحلمن فسألوا النبي ﷺ عن العزل فقال ما عليكم أن لا تفعلوا فإن الله قد كتب من هو خالي إلى يوم القيامة وقال مجاهد عن قرعة سمعت أبا سعيد قال النبي ﷺ ليست نفس مخلوقة إلا الله خالقها قول الله تعالى لما خلقت بيدي

موجد الخلق من البرى وهو التراب والمصور معناه المهيم قال تعالى يصوركم في الارحام كيف يشاء والصورة في الاصل ما يميز به الشيء عن غيره ومنه محسوس كصورة الانسان والفرس ومنه معقول كالذي اختص به الانسان من العقل والروية والى كل منهما الاشارة بقوله تعالى خلقتكم ثم صورناكم وصوركم فأحسن صوركم هو الذي يصوركم في الارحام كيف يشاء (قوله حدثنا اسحق) قال أبو علي الجبائي هو ابن منصور (قلت) ويؤيد ذلك وان كان قد يظن أنه ابن راهبه لكونه أيضا روى عن عفان أن ابن راهبه لا يقول الا أخبرنا وهنا ثبت في النسخ حدثنا فتأيد أنه ابن منصور وقد تقدم شرح حديث أبي سعيد المذكور هنا في العزل في كتاب النكاح مستوفى (قوله وقال مجاهد عن قرعة) هو ابن يحيى وهو من رواية الاقران لأن مجاهدا وهو ابن جبر المفسر المشهور المكي في طبقة قرعة (قوله سألت أبا سعيد فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم) كذا وقع هنا بحذف المسؤل عنه ووقع لغير أبي ذر سمعت يدل سألت وقد وصله مسلم وأصحاب السنن الثلاثة من رواية سفيان بن عيينة عن عبد الله بن أبي نجيح عن مجاهد بلفظ ذكر العزل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ولم يفعل ذلك أحدكم ولم يقل فلا يفعل ذلك ثم ذكر بقية الحديث وهو القدر المذكور منه هنا قال ابن بطال الخالقي في هذا الباب يريد به البدع المنشئ لأعيان المخلوقين وهو معنى لا يشارك الله فيه أحد قال ولم يزل الله مسميا نفسه خالقا على معنى أنه سيخلق لاستحالة قدم الخلق وقال الكرماني معنى قوله في الحديث الا وهي مخلوقة أى مقدرة الخلق أو معلومة الخلق عند الله لا بد من ابرازها الى الوجود والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب (قوله باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي) قال ابن بطال في هذه الآية اثبات يدين لله وهما صفتان من صفات ذاته وليستا بجارحتين خلافا للشبهة من المثبتة وللجهمية من المعلقة ويكنى في الرد على من زعم انهما بمعنى القدرة أنهم أجمعوا على أنه له قدرة واحدة في قول المثبتة ولا قدرة له في قول النفاة لانهم يقولون انه قادر لذاته ويدل على أن اليتين ليستا بمعنى القدرة أن في قوله تعالى لا يلبس ما منعك أن تسجد لما خلقت بيدي باشارة إلى المعنى الذي أوجب السجود فلو كانت اليد بمعنى القدرة لم يكن بين آدم واليبس فرق لتشاركهما فيما خلق كل منهما به وهي قدرته ولقال اليبس وأى فضيلة له على وأنا خلقتي بقدرتك كما خلقت بقدرتك فلما قال خلقتي من نار وخلقته من طين دل على اختصاص آدم بأن الله خلقه بيديه قال ولا جاز أن يراد باليتين العناتن لاستحالة خلق المخلوق بمخلوق بأن النعم مخلوقة ولا يلزم من كونها صفتي ذات أن يكونا جارحتين وقال ابن التين قوله ويده الاخرى المبران يدفع تأويل اليد هنا بالقدرة وكذا قوله في حديث ابن عباس رفعه أول ما خلق الله القلم فأخذه بيمينه وكتبا يديه بين الحديث وقال ابن فورق قيل اليد بمعنى الذات وهذا يستقيم في مثل قوله تعالى الى مما عملت أيدينا بخلاف قوله لما خلقت بيدي فانه سبق للرد على اليبس فلو حمل على الذات لما اتجه الرد وقال غيره هذا يساق مساق التمثيل للتقريب لانه عهدان من اعنى بشيء واهتم به باشره بيديه فيستفاد من ذلك أن العناية بمخلوق آدم كانت أهم من العناية بمخلوق غيره واليد في اللغة تطلق لمعان كثيرة اجتمع لنا منها خمسة وعشرون معنى ما بين حقيقة ومجاز الاول الجارحة الثاني القوة نحو داود ذا الأيد الثالث الملك أن الفضل بيد الله الرابع العهد يد

حدثني معاذ بن فضالة حدثنا هشام عن قتادة عن أنس أن النبي ﷺ قال يجمع الله المؤمنين يوم القيامة كذلك يقولون لو استشفعنا إلى ربنا حتى يرخصنا من مكاننا هذا فيأتون آدم فيقولون يا آدم أما ترى الناس خلقك الله بيديه وأسجد لك ملائكته وعلمك أسماء كل شيء شفيع لنا إلى ربنا حتى يرخصنا من مكاننا هذا فيقولون لست هناك وبذكركم خطيئته التي أصاب ولكن أنشأ نوحا فإنه أول رسول بعثه الله إلى أهل الأرض فيأتون نوحا فيقولون لست هناك وبذكركم خطيئته التي أصاب ولكن أنشأ إبراهيم خليل الرحمن فيأتون إبراهيم فيقولون لست هناك وبذكركم خطاياهم التي أصابها ولكن أنشأ موسى عبدا آتاه الله التوراة وكتبه تكليما فيأتون موسى فيقولون لست هناك وبذكركم خطيئته التي أصاب ولكن أنشأ عيسى عبدا لله ورسوله وكتبته وروحه فيأتون عيسى فيقولون لست هناك ولكن أنشأ محمدا ﷺ عبدا غفرا له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فيأتوني فأطلق فلستأذن على ربي فيؤذن لي عليه فإذا رأيت ربي وقعت له ساجدا فيدعني ما شاء الله أن يدعني ثم يقال لي ارتفع محمد وقل يستمع وسل تعطه واشفع واشفع فأحضر ربي بمحامد علمتها ثم أشفع فيحذ لي حدا فأدخلهم الجنة ثم

الله فوق أيديهم ومنه قوله هذي يدي لك بالرفاء الخامس الاستسلام والافتقار قال الشاعر طاع يدا بقول فهو ذلول ه السادس التعمه قال ه وكم لظلام الليل عندي من يد ه (١) السابع الملك قل ان الفضل يد الله الثامن الذل حتى يعطوا الجزية عن يد التاسع أو يعفوا الذي يده عقدة السكاح العاشر السلطان الحادى عشر الطاعة الثانى عشر الجماعة الثالث عشر الطريق يقال أخذتهم يد الساحل الرابع عشر التفرق تفرقوا أيدي سبا الخامس عشر الحفظ السادس عشر يد القوس أعلاها السابع عشر يد السيف مقبضه الثامن عشر يد الرمح عود القابض التاسع عشر جناح الطائر العشرون المدة يقال لا لقاء يد المهر الحادى والعشرون الابتداء يقال لقبيته أول ذات يدي وأعطاه عن ظهر يد الثانى والعشرون يد الثوب ما نهزل منه الثالث والعشرون يد الشيء أمامه الرابع والعشرون الطاقة الخامس والعشرون النقد نحو بعته يدا يد ثم ذكر في الباب أربعة أحداث ثلث منها أربعة طرق وللرابع طريقتان ه الحديث الأول حديث أنس في الشفاعة وقد تقدم شرحه مستوفى في أوخر كتاب الرقاق والقرض منه هنا قول أهل الموقف لآدم (قوله خلقك الله بيده حدثنا معاذ بن فضالة) بفتح الفاء والصاد المعجبه وحتى بعضهم ضم الفاء وهشام شيخه هو المستوفى وقوله عن أنس تقدمت الإشارة في الرقاق الى ما وقع في بعض طرقه لفظ حدثنا أنس (قوله يجمع المؤمنون يوم القيامة كذلك) هكذا للجميع وأظن أول هذه الكلمة لام والإشارة ليوم القيامة أولا يذكر بعد وقد وقع عند مسلم من رواية معاذ بن هشام عن أبيه يجمع الله المؤمنين يوم القيامة فيهمون لذلك وفي رواية سعيد ابن أبي عروبة عن قتادة يهتمون أو يلهمون لذلك بالثقل وسيأتي في باب وجوه يومئذ ناضرة من رواية هشام عن قتادة حتى هموا بذلك وقوله هنا اشفع لنا الى ربك كذا للاكثر وهو المذكور في غير هذه الطريق ووقع لأبي ذر عن غير الكشميين شفيع بكسر الفاء الثقيلة قال الكرمانى هو من التشفيع ومعناه قبول الشفاعة وليس هو المراد هنا فيحتمل أن يكون الثقل للتكثير أو للبالغه وقوله لست هناك كذا للاكثر في الموضوعين ولأبي ذر عن السرخسي هنا كم وقوله فيؤذن لي في رواية أبي ذر عن الكشميين ويؤذن لي بالواو وقوله

أَرْجِعُ فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعَنِي ثُمَّ يَقَالُ ارْفَعْ مُحَمَّدٌ وَقُلْ
يُسْمَعُ وَسَلْ نَعْمَةً وَاشْفَعْ تُشْفَعُ فَأَحَدُ رَبِّي بِمَحَامِدِ عَلَمَيْنِهَا رَبِّي ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُثُ لِي حَدًّا
فَادْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ ثُمَّ أَرْجِعُ فَإِذَا رَأَيْتُ رَبِّي وَقَعْتُ سَاجِدًا فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعَنِي ثُمَّ يَقَالُ
ارْفَعْ مُحَمَّدٌ قُلْ يَسْمَعُ وَسَلْ نَعْمَةً وَاشْفَعْ تُشْفَعُ فَأَحَدُ رَبِّي بِمَحَامِدِ عَلَمَيْنِهَا ثُمَّ أَشْفَعُ فَيَحْدُثُ لِي
حَدًّا فَادْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ ثُمَّ أَرْجِعُ فَأَقُولُ يَا رَبُّ مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ وَوَجِبَ
عَلَيْهِ الْحُلُودُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْحَسَنِ
مَا يَزِنُ شَعِيرَةً ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْحَسَنِ مَا يَزِنُ بُرَّةً ثُمَّ
يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ مِنَ الْحَسَنِ ذَرَّةً **حَدِيثُ** أَبُو السَّمَانِ
أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَدُ اللَّهِ مَمْلَأَةٌ
لَا يَبْيَضُهَا تَقَفُّ سَحَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَقَالَ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مِنْهُ خَلْقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فَإِنَّهُ لَمْ
يَنْقُصْ مَا فِي يَدِهِ وَقَالَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ

قل يسمع كذا للأكثر بالتخانية ولأبي ذر عن السرخسي والكشميني بالقوافية في الموضعين وقوله سل تعطه
لأبي ذر عن المستبلي تعط في الموضعين بلاهاء الحديث الثاني حديث أبي هريرة من طريق أبي الزناد عن
الأعرج (قوله يد الله) تقدم في تفسير سورة هود في أول هذا الحديث من الزيادة أنفق أنفق عليك ووقعت
هذه الزيادة أيضا في رواية همالم لك سابقا فيه مسلم وأفراد البخاري كما سيأتي في باب يريدون أنت يبذلوا
كلام الله ووقع فيها بدل يد الله بين الله ويتعبد بها على من فسر اليد هنا بالنعمة وأبعد منه من فسرهما بالخزائن وقال
أطلق اليد الخزائن لتصرفها فيها (قوله ملائ) بفتح الميم وسكون اللام وهمزة مع النقص تأتي ملائ ووقع بلفظ
ملائن في رواية لمسلم وقيل هي غلط ووجهها بعضهم بارادة اليمين فانها تذكر وتؤنث وكذلك الكف والمراد من قوله
ملائى أو ملائن لازمه وهوانه في غاية الغنى وعنده من الرزق ما لا نهاية له في علم الخلاق (قوله لا يبيضها) بالمعجمتين
يفتح أوله أى لا يبيضها يقال غاض الماء يبيض اذا نقص (قوله سحاء) بفتح المهملةين مثقل ممدود أى دائمة الصب
يقال سح ضحك أوله مثقل يسح بكسر السين في المضارع ويجوز ضمها وضبط في مسلم سحاء بافظ المصدر (قوله الليل
والنهار) بالنصب على الظرف أى فيهما ويجوز الرفع ووقع في رواية لمسلم سح الليل والنهار بالاضافة وفتح الحاء
ويجوز ضمها (قوله أرايتم ما أنفق) تنبيه على وضوح ذلك لمن له بصيرة (قوله منذ خلق الله السموات والأرض)
سقط لفظ الجلالة لغير أبي ذر وهو رواية همالم (قوله فانه لم يبيض) أى ينقص ووقع في رواية همالم لم ينقص ما في
يمينه قال الطيبي يجوز أن تكون ملائى ولا يبيضها وأرايت أخبار مترادفة ليد الله ويجوز أن تكون الثلاثة أوصافا
للملائى ويجوز أن يكون أرايتم استنفا في معنى الترق كأنه لما قيل ملائى أو هم جواز النقصان فإزيل بقوله لا يبيضها
شيء وقد يمتلى الشيء ولا يبيض قليل سحاء إشارة الى الغيظ وقرنه بما يدل على الاستمرار من ذكر الليل والنهار
ثم اتبعه بما يدل على أن ذلك ظاهر غير خاف على ذى بصر وبصيرة بعد أن اشتمل من ذكر الليل والنهار بقوله
أرايتم على تطاول المدة لأنه خطاب عام وهمزة فيه للتقرير قال وهذا الكلام اذا أخذته بجملة من غير نظر الى
مفرداته ابن زيادة الغنى ويال السعة والنهاية في الجرد والبسط في العطاء (قوله وقال عرشه على الماء) سقط لفظ

وَيَدِهِ الْأُخْرَى الْمِيزَانَ يُخَفِّضُ وَيَرْفَعُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَعْدِيُّ بْنُ عَمْرِو بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ اللَّهَ يَقْبِضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَرْضَ وَتَكُونُ السَّمَوَاتُ يَمِينَهُ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ رَوَاهُ سَعِيدٌ عَنْ مَالِكٍ وَقَالَ عَمْرٍو بْنُ حُزْرَةَ سَمِعْتُ سَالِمًا سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا

قال من رواية ممام ومناسبة ذكر العرش هنا أن السامع يتطلع من قوله خلق السموات والأرض ما كان قبل ذلك فذكر ما يدل على أن عرشه قبل خلق السموات والأرض كان على الماء كما وقع في حديث عمران بن حصين الماضي في بدء الخلق بلفظ كان الله ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء ثم خلق السموات والأرض (قوله) ويده الأخرى الميزان يخفض ويرفع أي يخفض الميزان ويرفعها قال الخطابي الميزان مثل المراد القسمة بين الخلق وبالله الإشارة بقوله يخفض ويرفع وقال الداودي معنى الميزان أنه قدر الأشياء ووقتها وحدها فلا يملك أحد نعمًا ولا ضرًا إلا منه وبه ووقع في رواية ممام ويده الأخرى الفيض أو القبض الأول بفا. وتحتانية والثانية بقاء وموحدة كذا للبخاري بالشك ولسلم بالقاف والموحدة بلا شك وعن بعض رواه فباحكاه عياض بالفاء. والتحتانية والأول أشهر قال عياض المراد بالقبض قبض الأرواح بالموت وبالفيض الإحسان بالعلم. وقد يكون بمعنى الموت يقال فاضت نفسه إذا مات ويقال بالضاد وبالظاء اه. والأولى أن يفسر بمعنى الميزان لوافق رواية الأعرج التي في هذا الباب فأن الذي يوزن بالميزان يخف ويرجح فكذلك ما يقبض ويختل أن يكون المراد بالقبض المنع لأن الإعطاء قد ذكر في قوله قبل ذلك سحاء الليل والنهار فيكون مثل قوله تعالى والله يقبض ويبسط ووقع في حديث الثوراس بن سمان عند مسلم وسيأتي التنبيه عليه في أواخر الباب الميزان بيد الرحمن يرفع أوقاما ويضع آخرين وفي حديث أبي موسى عند مسلم وابن جبان أن الله لا ينام ولا ينبغي أن ينام يخفض القسط ويرفعه وظاهره أن المراد بالقسط الميزان وهو مما يؤيد أن الضمير المستتر في قوله يخفض ويرفع لليزان كما بدأت الكلام به قال المازري ذكر القبض والبسط وإن كانت القدرة واحدة لتفهم العباد أنه يفعل بها المختلفات وأشار بقوله يده الأخرى إلى أن عادة الخطاطين تعاطى الأشياء باليدين معا فغير عن قدرته على التصرف بذكر اليمين لتفهم المعنى المراد بما اعتادوه ولتعب بان لفظ البسط لم يقع في الحديث وأجيب بأنه فمه من مقابله كما تقدم والله أعلم الحديث الثالث حديث ابن عمر (قوله مقدم بن محمد) تقدم ذكره وذكره في تفسير سورة النور (قوله) أن الله يقبض يوم القيامة الأرض في حديث أبي هريرة الماضي في باب قوله ملك الناس يقبض الله الأرض ويطوى السموات يمينه وفي رواية عمر بن حمزة التي يأتي التنبيه على وصلها بطوى الله السموات يوم القيامة ثم يأخذن يده اليمنى ويطوى الأرض ثم يأخذن بشماله وعند أبي داود بدل قوله بشماله يده الأخرى وزاد في رواية ابن وهب عن أسامة بن زيد عن نافع وأبي حازم عن ابن عمر فيجعلهما في كفه ثم يرى بهما كبري الغلام بالكرة (قوله) ويقول أنا الملك زاد في رواية عمر بن حمزة ابن الجارون ابن المتكبرون (قوله) رواه سعيد عن مالك) يعني عن نافع وصله الدراقطني في غرائب مالك وأبو القاسم اللالكائي في السنة من طريق أبي بكر الشافعي عن محمد بن خالد الأجرى عن سعيد وهو ابن داود بن أبي زهير بفتح الزاي وسكون النون بعدها موحدة مفتوحة ثم راء وهو مدني سكن بغداد وحدث بالري وكنيته أبو عثمان وماله في البخاري الا هذا الموضوع وقد حدث عنه في كتاب الأدب المفرد وتكلم فيه جماعة وقال في روايته ان نافعاً حدثه أن عبد الله بن عمر أخبره وقد روى عن مالك عن اسمه سعيد أيضاً سعيد بن كثير بن عفير وهو من شيوخ البخاري ولكن لم نجد هذا الحديث من روايته وصرح المزي وجماعة بان الذي علق له البخاري هنا هو الزبيرى (قوله وقال عمر بن حمزة) يعني ابن عبد الله بن عمر الذي تقدم ذكره في الاستسقاء وشيخه سالم هو ابن عبد الله بن

وقال أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني أبو سلمة أن أبا هريرة قال قال رسول الله
 ﷺ يقبض الله الأرض **عند** مُنذَرٍ سمع يحيى بن سعيد عن سفيان حدثني منصور وسليمان
 عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله أن يهودياً جاء إلى النبي ﷺ فقال يا محمد إن الله يمسك
 السموات على إصبع والأرضين على إصبع والجبال على إصبع والشجر على إصبع والخلائق

عمر عمر المذكور وحديث هذا وصله مسلم وأبو داود وغيرهما من رواه أبي أسامة عنه قال البيهقي نفرذ بذكر الشمال
 فيه عمر بن حزق وقد رواه عن ابن عمر أيضاً نافع وعبيد الله بن مقسم بدونها ورواه أبو هريرة وغيره عن النبي صلى
 الله عليه وسلم كذلك وثبت عند مسلم من حديث عبد الله بن عمرو رفعه المقسطون يوم القيامة على منابر من نور
 عن يمين الرحمن وكلنا يديه يمين وكذا في حديث أبي هريرة قال آدم اخترت يمين ربي وكلنا يدي ربي يمين وساق من
 طريق أبي يحيى القنات بقاف ومثاة ثقيلة وبعد الألف مثاة أيضاً عن مجاهد في تفسير قوله تعالى والسموات مطويات
 يمينه قال وكلنا يديه يمين وفي حديث ابن عباس رفعه أول ما خلق الله القلم فأخذ يمينه وكلنا يديه يمين وقال القرطبي
 في الفهم كذا جاءت هذه الرواية باطلاق لفظ الشمال على يد الله تعالى على المقابلة المتعارفة في حقا وفي أكثر الروايات
 وقع التحرز عن إطلاقها على الله حتى قال وكلنا يديه يمين لثلاثهم نقص في صفته سبحانه وتعالى لأن الشمال في
 حقا أضدب من اليمين قال البيهقي ذهب بهض أهل النظر إلى أن اليد صفة ليست جارحة وكل موضع جاء ذكرها
 في الكتاب أو السنة الصحيحة فالمراد تعلقها بالكائن المذكور معها كالطى والأخذ والقبض والبسط والقبول والشح
 والاتفاق وغير ذلك تعلق الصفة بمقتضاها من غير ممانعة وليس في ذلك تشبيه بحال وذهب آخرون إلى تأويل ذلك
 بما يليق به انتهى وسأقي كلام الخطابي في ذلك في باب قوله تعالى أخرج الملائكة الروح إليه **قوله** وقال أبو اليمان
 أخبرنا شعيب الخ تقدم الكلام عليه في باب قوله تعالى ملك الناس الحديث الرابع **قوله** سفيان هو الثوري ومنصور
 هو ابن المعتز وسليمان هو الأعمش وإبراهيم هو النخعي وعبيدة بفتح أوله هو ابن عمرو وقد تابع سفيان الثوري عن منصور
 على قوله عبيدة شيان بن عبد الرحمن عن منصور كما مضى في تفسير سورة الزمر وفضل بن عياض المذكور بعده وجري بن
 عبد الحميد عند مسلم وخالفه عن الأعمش في قوله عبيدة حفص بن غياث المذكور في الباب وجري وأبو معاوية وعيسى
 ابن يونس عند مسلم ومحمد بن فضيل عند الإسماعيلي قالوا كلهم عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة بدل عبيدة
 وتصرف الشيخين يقضى أنه عند الأعمش على الوجهين وأما ابن خزيمة فقال هو في رواية الأعمش عن إبراهيم
 عن علقمة وفي رواية منصور عن إبراهيم عن عبيدة وهما صحيحان **قوله** قال يحيى هو ابن سعيد القطان رواه عن
 الثوري **قوله** وزاد فيه فضيل بن عياض هو موصول وهم من زعم أنه معلق وقد وصله مسلم عن أحمد بن يونس
 عن فضيل **قوله** أن يهودياً جاء في رواية علقمة جاء رجل من أهل الكتاب وفي رواية فضيل بن عياض عند مسلم جاء
 حبر بمجمة وموحدة زانديان في روايته من الأجار **قوله** فقال يا محمد في رواية علقمة يا أبا القاسم وجمع بينهما في رواية
 فضيل **قوله** أن الله يمسك السموات في رواية شيان يجعل بدل يمسك وزاد فضيل يوم القيامة وفي رواية أبي
 معاوية عند الإسماعيلي أبلغك يا أبا القاسم أن الله يحمل الخلائق **قوله** والشجر على إصبع زاد في رواية علقمة
 والثري وفي رواية شيان الماء والثري وفي رواية فضيل بن عياض الجبال والشجر على إصبع والماء والثري على إصبع **قوله**
 والخلائق أي من لم يقدم له ذكر ووقع في رواية فضيل وشيان وسائر الخلق وزاد ابن خزيمة عن محمد بن خالد
 عن يحيى بن سعيد القطان عن الأعمش فذكر الحديث قال محمد عندما علينا يحيى بأصبعه وكذا أخرجه أحمد بن حنبل
 في كتاب السنة عن يحيى بن سعيد وقال وجعل يحيى يشير بأصبعه يضع أصبعها على إصبع حتى أنى على آخرها

على إصبع ثم يقول أنا المليك فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذُهُ ثم قرأ وما قدرُوا
الله حقَّ قدرِهِ ه قال يحيى بن سعيدٍ وزَادَ فِيهِ فَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ
عَبْدَةِ اللَّهِ فَضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَعَجُّبًا وَتَصْدِيقًا لَهُ **عَدْنُ** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ
غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ يَقُولُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ جَاءَ رَجُلٌ
إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقَالَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ اللَّهَ يُمْلِكُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْأَرْضِينَ

ورواه أبو بكر الخلال في كتاب السنة عن أبي بكر المروزي عن أحمد وقال رأيت أبا عبد الله يشير بأصبع أصبع
ووقع في حديث ابن عباس عند الترمذي مر يهودي بالنبي صلى الله عليه وسلم فقال يا يهودي حدثنا فقال كيف تقول
يا أبا القاسم إذا وضع الله السموات على ذه والأرضين على ذه والماء على ذه والجبال على ذه وسائر الخلق على ذه
وأشار أبو جعفر يعني أحاديثه بمخضه أولا ثم تابع حتى بلغ الإبهام قال الترمذي حديث حسن غريب صحيح
ووقع في مرسل مسروق عند الهروي مرفوعا نحو هذه الزيادة (قوله ثم يقول أنا الملك) كرمها علقة في روايته
وزاد فضيل في روايته قبلها ثم يهزه (قوله فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم) في رواية علقة فرأيت النبي
صلى الله عليه وسلم ضحك ومثله في رواية جرير ولفظه ولقد رأيت (قوله حتى بدت نواجذه) جمع ناجذ بنون
وجيم مكسورة ثم ذال معجمة وهو ما يظهر عند الضحك من الأسنان وقيل هي الأنياب وقيل الأضراس وقيل
الدواخل من الأضراس التي في أقصى الخلق زاد شبان بن عبد الرحمن تصديقا لقول الخبر وفي رواية فضيل المذكورة
هنا تعجبا وتصديقا له وعند مسلم تعجبا كما قال الخبر تصديقا له وفي رواية جرير عنده وتصديقا له بزيادة واو
وأخرجه ابن خزيمة من رواية إسرائيل عن منصور حتى بدت نواجذه تصديقا لقوله وقال ابن بطلال لا يحمل ذكر
الأصبع على الجارحة بل يحمل على أنه صفة من صفات الذات لا تكيف ولا تتحد وهذا ينسب للشعري وعن ابن
فورك يجوز أن يكون الأصبع خلقا يخلفه الله فيحمله الله ما يحمل الأصبع ويحتمل أن يراد به القدرة والسلطان
كقول القائل ما فلان الا بين أصبعي إذا أراد الاخبار عن قدرته عليه وأيد ابن التين الأول بأنه قال على أصبع ولم
يقل على أصبعه قال ابن بطلال وحاصل الخبر أنه ذكر المخلوقات وأخبر عن قدرة الله على جميعها فضحك النبي صلى الله
عليه وسلم تصديقا له وتعجبا من كونه يستعظم ذلك في قدرة الله تعالى وأن ذلك ليس في جنب ما يقدر عليه بعظيم
ولذلك قرأ قوله تعالى وما تدرؤا الله حتى قدره الآية أي ليس قدره في القدرة على ما خلق على الحد الذي ينتهي اليه
الروم ويحيط به المحصر لانه تعالى يقدر على امساك مخلوقاته على غير شيء كما هي اليوم قال تعالى ان الله يمسك
السموات والأرض أن تزولا وقال رفع السموات بغير عمد ترونها وقال الخطابي لم يقع ذكر الأصبع في القرآن
ولا في حديث مقطوع به وقد تقرر أن اليد ليست بجارحة حتى يتوهم من ثبوتها ثبوت الأصابع بل هو توقيف
أطلته الشارع فلا يكيف ولا يشبه ولعل ذكر الأصابع من تخطي اليهود فان اليهود مشبهة فيما يدعونهم من التوراة
ألفاظ تدخل في باب التشبيه ولا تدخل في مذاهب المسلمين وأما ضحكه صلى الله عليه وسلم من قول الخبر فيحتمل
الرضا والانكار وأما قول الراوي تصديقا له فظان منه وحسبان وقد جاء الحديث من عدة طرق ليس فيها هذه
الزيادة وعلى تقدير صحتها فقد يستدل بجمرة الوجه على الحجل وبصفرته على الرجل ويكون الأمر بخلاف ذلك فقد
تكون الحرة لأمر حدث في البدن كثوران الدم والصفرة لثوران خلط من مرار وغيره وعلى تقدير أن يكون ذلك
محفوظا فهو محمول على تأويل قوله تعالى والسموات مطويات بيمينه أي قدرته على طيها وسهولة الأمر عليه في جمها بمنزلة

على إصبعٍ والشَّعْرَ والثَّرَى على إصْبَعٍ وَالْحَلَاتِيقَ على إصْبَعٍ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الْمَلِكُ
فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَحَبَكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ثُمَّ قَرَأَ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ هـ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ
لَا شَخْصٌ أُغَيِّرُ مِنَ اللَّهِ وَقَالَ مُعِينُ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ لَا شَخْصٌ أُغَيِّرُ مِنَ اللَّهِ

من جمع شياً في كفه واستقل بحمله من غير أن يجمع كفه عليه بل يقفه ببعض أصابعه وقد جرى في أمثالهم فلان
يقف كذا باصبعه ويعمله بمخصره انتهى ماخصاً وقد تعقب بعضهم انكار ورود الأصابع لوروده في عدة أحاديث
كالحديث الذي أخرجه مسلم أن قلب ابن آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن ولا يرد عليه لأنه إنما نفى القطع
وقال القرطبي في المفهم قوله أن الله يمسك إلى آخر الحديث هذا كله قول اليهودي وهم يعتقدون التجسيم وأن الله
شخص ذو جوارح كما يعتقد غلاة المشبهة من هذه الأمة وضحك النبي صلى الله عليه وسلم إنما هو للتعجب من
جهل اليهودي ولهذا قرأ عند ذلك وما قدروا الله حق قدره أي ما عرفوه حق معرفته ولا عظموه حق تعظيمه فبهذه
الرواية هي الصحيحة المحققة وأما من زاد وتصديقاً له فليست بشيء فاتها من قول الراوي وهي باطلة لأن النبي صلى
الله عليه وسلم لا يصدق الخيال وهذه الأوصاف في حق الله محال إذ لو كان زايد وأصابع وجوارح كان كواحد منا
فكان يجب له من الاقتدار والحدوث والنقص والعجز ما يجب لنا ولو كان كذلك لاستحال أن يكون الها إذ لو
جازت الإلهية لنا هذه صفته لصحت للرجال وهو محال فالمنعنى إليه كذب فقول اليهودي كذب ومحال ولذلك أنزل
الله في الرد عليه وما قدروا الله حق قدره وإنما تعجب النبي صلى الله عليه وسلم من جهله فظن الراوي أن ذلك
التعجب تصديق وليس كذلك فإن قيل قد صح حديث أن قلوب بني آدم بين أصبعين من أصابع الرحمن فالجواب
أنه إذا جادنا مثل هذا في الكلام الصادق تأولناه أو توقتنا فيه إلى أن يتبين وجهه مع القطع باستحالة ظاهره للضرورة
صدق من دلت المعجزة على صدقه وأما إذا جاد على لسان من يجوز عليه الكذب بل على لسان من أخبر الصادق عن
نوعه بالكذب والتحريف كذباته وقبحاته ثم لوسلنا أن النبي صلى الله عليه وسلم صرح بتصديقه لم يكن ذلك تصديقاً
له في المعنى بل في اللفظ الذي نقله من كتابه عن نبيه وتقطع بأن ظاهره غير مراد انتهى ملخصاً وهذا الذي نحا
إليه أخيراً أولى مما ابتدأ به لما فيه من الطعن على ثقات الرواة ورد الأخبار الثابتة ولو كانت الأمر على خلاف
مفاهيمه الراوي بالظن يلزم منه تقرير النبي صلى الله عليه وسلم على الباطل وسكوته عن الإنكار وحاشا لله من ذلك
وقد اشتد إنكار ابن خزيمة على من ادعى أن الضحك المذكور كان على سبيل الإنكار فقال بعد أن أورد هذا الحديث
في كتاب التوحيد من صحيحه بطريقة قد أجل الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم عن أن يوصف ربه بحضرة بماليس هو
من صفاته فيجعل بدل الإنكار والضب على الواصف ضحكا بل لا يوصف النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الوصف من
يؤمن بنبوته وقسوق في الحديث الماضي في الرقاق عن أبي سعيد رفته تكون الأرض يوم القيامة خبزاً واحدة يتكفؤها
الجباريده بما يتكفؤها أحدكم خبزته الحديث وفيه أن يهودياً دخل فأخبر بمثل ذلك فظن النبي صلى الله عليه وسلم إلى
أصحابه ثم ضحك (قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا شخص أغير من الله) كذا لم وقع عند ابن
بطال بلفظ أحد بدل شخص وكانه من تغييره (قوله عبد الملك) هو ابن عمير والمغيرة هو ابن شعبة كما تقدم التنيه
عليه في أواخر الحدود والمحاربين فإنه ساقى من الحديث هناك بهذا السند إلى قوله والله أغير مني وتقدم شرح القول
المذكور هناك وتقدم الكلام على غيره الله في شرح حديث ابن مسعود وإن الكلام عليه تقدم في شرح حديث أسماء
بنت أبي بكر في كتاب الكسوف قال ابن دقيق العيد المنزهون لله أما ساكت عن التأويل وأما وؤل والثاني يقول
المراد بالغيرة نلح من الشيء والحماية وهما من لوازم الغيرة فأطلقت على سبيل المجاز كلالزمة وغيرها من الأوجه

عنه موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة حدثنا عبد الملك عن وراد كاتب المغيرة عن المغيرة قال قال سعد بن عبادة لو رأيت رجلاً مع امرأتي لصرت به بالسيف غير مصفح فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال تعجبون من غيرة سعد والله لا أنا أغير منه والله أغير مني ومن أجل غيرة الله حرّم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا أحد أحب إليه العذر من الله ومن أجل ذلك بعث المبشرين والمنذرين ولا أحد أحب إليه المدحة من الله ومن أجل ذلك وعد الله الجنة

الثامنة في لسان العرب (قوله ولا أحد أحب إليه العذر من الله ومن أجل ذلك بعث المنذرين المبشرين) يعني الرسل وقد وقع في رواية مسلم بعث المرسلين مبشرين ومنذرين وهي أوضح وله من حديث ابن مسعود ولذلك أنزل الكتب والرسل أي وأرسل الرسل قال ابن بطال هو من قوله تعالى وهو الذي يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات فالعذر في هذا الحديث التوبة والابانة كذا قال وقال عياض المعنى بعث المرسلين للاعذار والاندثار لخلقهم قبل أخذهم بالعقوبة وهو كقوله تعالى لتلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وحكى القرطبي في المفهم عن بعض أهل المعاني قال إنما قال النبي صلى الله عليه وسلم لا أحد أحب إليه العذر من الله عقب قوله لا أحد أغير من الله منها لسعد بن عبادة على أن الصواب خلاف ما ذهب إليه وادعاه له عن الالقدم على قتل من يجده مع امرأته فكأنه قال إذا كانت الله مع كونه أشد غيرة منك يجب الاعذار ولا يؤخذ إلا بعد الحجّة كيف تقدم أنت على القتل في تلك الحالة (قوله ولا أحد أحب إليه) يجوز في أحب الرفع والنصب كما تقدم في المنذور (قوله المدحة من الله) بكسر الميم مع هاء التأنيث وفتحها مع حذف الهاء والمدح التناء بذكر أوصاف الكمال والافضل قاله القرطبي (قوله ومن أجل ذلك وعد الله الجنة) كذا فيه بحذف أحد المفعولين للعلم به والمراد من أطاعه وفي رواية مسلم وعد الجنة باضمار الفاعل وهو الله قال ابن بطال أراد به المدح من عباده بطاعته وتزنيه عما لا يليق به والتناء عليه بنعمه ليجازيهم على ذلك وقال القرطبي ذكر المدح مقروناً بالغيرة والعذر تنبيها لسعد على أن لا يعمل بمقتضى غيرته ولا يجعل بل يتأنى ويترقى ويتثبت حتى يحصل على وجه الصواب فينال كمال التناء والمدح والثواب لا يثاره الحق وقع نفسه وغلبتها عند هيجانها وهو نحو قوله الشديد من يملك نفسه عند الغضب وهو حديث صحيح متفق عليه وقال عياض معنى قوله وعد الجنة أنه لما وعد بها ورغب فيها كثرت السؤال له والطلب إليه والتناء عليه قال ولا ينجح بهذا على جواز استجلاب الانسان التناء على نفسه فإنه مذموم ومنهى عنه بخلاف حبه له في قلبه إذا لم يجد من ذلك بدا فإنه لا يذم بذلك والله سبحانه وتعالى مستحق للمدح بكامله والنقص للعبد لا زهوا واستحق المدح من جهة ما لكن المدح يفسد قلبه ويعظمه في نفسه حتى يحتقر غيره ولهذا جاء احتشوا في وجوه المداحين التراب وهو حديث صحيح أخرجه مسلم (قوله وقال عبيد الله ابن عمرو) هو الرق الأسدي (عن عبد الملك) هو ابن عمير (قوله لا شخص أغير من الله) يعني أن عبيد الله بن عمرو الحديث المذكور عن عبد الملك بالسند المذكور أو لا فقال لا شخص يدل قوله لا أحد وقد وصله الدارمي عن زكريا بن عدى عن عبيد الله بن عمرو عن عبيد الملك بن عمير عن وراد مولى الغيرة عن المغيرة قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم أن سعد بن عبادة يقول فذكره بطوله وساقه أبو عوانة يعقوب الاسفرايني في صحيحه عن محمد بن عيسى الطاطري عن زكريا بن عمير وقال في المواضع الثلاثة لا شخص قال الاسماعيلي بعد أن أخرجه من طريق عبيد الله بن عمر القواريري وأبي كامل فضيل بن حسين الجعدي ومحمد بن عبد الملك ابن أبي السوارب ثلاثتهم عن أبي عوانة الرضاح البصري بالسند الذي أخرجه البخاري لكن قال في المواضع الثلاثة لا شخص يدل لا أحد ثم ساقه من طريق زائدة بن قدامة عن عبد الملك كذلك فكان هذه اللفظة لم تقع في رواية

البخاري في حديث أبي عرونة عن عبد الملك فلذلك علقها عن عبيد الله بن عمرو (قلت) وقد أخرجه مسلم عن الثوريري
 وأبي كامل كذلك ومن طريق زائدة أيضا قال ابن بطال اجتمعت الأمة على أن الله تعالى لا يجوز أن يوصف بأنه شخص
 لأن التوقيف لم يرد به وقد منعت منه المجسمة مع قولهم بأنه جسم لا كالأجسام كذا قال والمنقول عنهم خلاف ما قال
 وقال الاماعلي ليس في قوله لا شخص أشعر من الله اثبات أن الله شخص بل هو كما جاء ما خلق الله أعظم من آية
 الكرسي فانه ليس فيه اثبات أن آية الكرسي مخلوقة بل المراد أنها أعظم من المخلوقات وهو كما يقول من يصف امرأة كاملة
 الفضل حسنة الخلق ما في الناس رجل يشبهها يريد تفضيلها على الرجال لا انها رجل وقال ابن بطال اختلفت
 أقوال هذا الحديث فلم يختلف في حديث ابن مسعود أنه بلفظ لا أحد فظهر أن لفظ شخص جاء موضع أحد فكانه من
 تصرف الراوي ثم قال على أنه من باب المستثنى من غير جنسه كقوله تعالى وما لم به من علم ان يتبعون الا الظن
 وليس الظن من نوع العلم (قلت) وهذا هو المتمد وقد قرره ابن فورك ومنه أخذ ابن بطال فقال بعد ما تقدم
 من التمثيل بقوله ان يتبعون الا الظن فالتقدير أن الأشخاص الموصوفة بالغيرة لا تبلغ غيرتها وان تاهت غيرة الله
 تعالى وان لم يكن شخصا بوجه وأما الخطابي فبنى على أن هذا التركيب يقتضى اثبات هذا الوصف لله تعالى فبالغ في
 الانكار وتخطئة الراوي فقال اطلاق الشخص في صفات الله تعالى غير جائز لأن الشخص لا يكون الا جساما ومؤلفا
 مخلوق أن لا تكون هذه اللفظة صحيحة وأن تكون تصحيفا من الراوي ودليل ذلك أن أبا عرونة تروى هذا الخبر عن
 عبد الملك فلم يذكرها ووقع في حديث أبي هريرة وأسماء بنت أبي بكر بلفظ شيء والشئ والشخص في الوزن
 سواء فن لم يمن في الاستماع لم يأمن الزوم وليس كل من الرواة يراعى لفظ الحديث حتى لا يتعداه بل كثير منهم
 يحدث بالمعنى وليس كلهم فهما بل في كلام بعضهم جفاء وتعجرف فلعل لفظ شخص جرى على هذا السبيل ان لم يكن
 غلطا من قبيل التصحيف يعنى السمعى قال ثم ان عبيد الله بن عمرو انفرد عن عبد الملك فلم يتابع عليه واعتوره الفساد
 من هذه الأوجه وقد تلقى هذا عن الخطابي أبو بكر بن فورك فقال لفظ الشخص غير ثابت من طريق السند فان
 صح قيامه في الحديث الآخر وهو قوله لا أحد فاستعمل الراوي لفظ شخص موضع أحد ثم ذكر نحو ما تقدم عن
 ابن بطال ومنه أخذ ابن بطال ثم قال ابن فورك وانما منعنا من اطلاق لفظ الشخص أمور أحدها أن اللفظ لم يثبت
 من طريق السمع والثاني الاجماع على المنع منه والثالث أن معناه الجسم المؤلف المركب ثم قال ومعنى الغيرة الزجر
 والتحريم فالمعنى ان سدا الزجر عن المحارم وأنا أشد زجرا منه والله أجزر من الجميع انتهى وطمع الخطابي ومن تبعه
 في التسليم على تفرد عبيد الله بن عمرو به وليس كذلك كما تقدم وكلامه ظاهر في انه لم يراجع صحيح مسلم ولا غيره من الكتب
 التي وقع فيها هذا اللفظ من غير رواية عبيد الله بن عمرو ورد الروايات الصحيحة والظن في آئمة الحديث الضابطين مع إمكان
 توجيه ما رووه من الأمور التي أقدم عليها كثير من غير اهل الحديث وهو يقتضى قصور فهم من فعل ذلك منهم ومن ثم قال الكرمانى
 لاحاجة لخطئة الرواة الثقة بل حكم هذا حكم سائر المتشابهات اما التفويض واما التأويل وقال عياض بعد أن ذكر
 معنى قوله ولا أحد أحب اليه العذر من الله انه قدم الاعذار والانداز قبل أخذهم بالعقوبة وعلى هذا لا يكون في ذكر
 الشخص ما يشك كذا قال ولم ينجه أخذ نبي الاشكال ما ذكر ثم قال ويجوز أن يكون لفظ الشخص وقع تجوزا من
 شيء أو أحد كما يجوز اطلاق الشخص على غير الله تعالى وقد يكون المراد بالشخص المرتفع لأن الشخص هو ما ظهر
 وشخص وارفع فيكون المعنى لا مرتفع أرفع من الله كقوله لا متعالى أعلى من الله قال ويحتمل أن يكون المعنى لا ينبنى
 لشخص أن يكون أشعر من الله تعالى وهو مع ذلك لم يعجل ولا يبادر بمقوية عبده لارتكابه ما نهاه عنه بل حذره وأذره
 وأضر اليه وأمله فينبى أن يتأدب بأدبه ويقف عند أمره ونهيه وهذا نظير مناسبة تعقيه بقوله ولا أحد أحب
 اليه العذر من الله وقال القرطبي أصل وضع الشخص يعنى في اللغة لجرم الانسان وجسمه يقال شخص فلان وجناته
 واستعمل في كل شيء ظاهر يقال شخص الشيء اذا ظهر وهذا المعنى محال على الله تعالى فوجب تأويله فقيل معناه لا يرتفع

هـ قل أى شئ أكبر شهادة وسعى الله تعالى نفسه شيئاً قل الله وسعى النبي ﷺ القرآن شيئاً وهو صفة من صفات الله وقال كئل شئ هالك إلا وجهه عرش عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال النبي ﷺ لرجل أمتك من القرآن شئ قال نعم سورة كذا وسورة كذا لسور سماها

وقيل لاشئ وهو أشبه من الأول وأوضح منه لا موجود أو لا أحد وهو أحسنها وقد ثبت في الرواية الأخرى وكان لفظ الشخص أطلق بمالعة في إثبات إيمان من يتمدح على فهمه موجود لا يشبه شيئاً من الموجودات لتلا يقضى به ذلك الى النفي والتعطيل وهو نحو قوله صلى الله عليه وسلم للجارية ابن الله قالت في السماء حكم بايمانها عناقة أتقع في التعطيل لقصور فهمها عما ينبنى له من تزويه مما يقتضى التشبيه تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً (تنبه) لمفصح المصنف باطلاق الشخص على الله بل أورد ذلك على طريق الاحتمال وقد جزم في النتي بعده بتسميت شيئاً لظهور ذلك فيما ذكره من الآيتين (قوله باب) بالتون (قل أى شئ أكبر شهادة قل الله فسمى الله تعالى نفسه شيئاً) كذا لأبي ذر والقاسبي وسقط لفظ باب لغيرهما من رواية الفريرى وسقط الترجمة من رواية النسفي وذكر قوله قل أى شئ أكبر شهادة وحديث سهل بن سعد بعد أترى أبى العالمة ومجاهد في تفسير استوى على العرش ووقع عند الأصل وكريمة قل أى شئ أكبر شهادة سعى الله نفسه شيئاً قل الله والأول أولى وتوجيه الترجمة أن لفظ أى اذا جاءت استفهامية اقتضى الظاهر أن يكون سعى باسم ما أضيف إليه فعل هذا يصح أن يسمى الله شيئاً وتكون الجلالة خير مبتداً محذوف أى ذلك الشئ هو الله ويجوز أن يكون مبتداً محذوف الخبر والتقدير الله أكبر شهادة والله أعلم (قوله وسعى النبي صلى الله عليه وسلم القرآن شيئاً وهو صفة من صفات الله) يشير الى الحديث الذى أوردته من حديث سهل بن سعد وفيه امك من القرآن شئ وهو مختصر من حديث طويل في قصة الواهة تقدم بطوله مشروحا في كتاب النكاح وتوجيه أن بعض القرآن قرآن وقد سماه الله شيئاً (قوله وقال كل شئ هالك الا وجهه) الاستدلال بهذه الآية للطلب ينبنى على أن الاستثناء فيها متصل فانه يقتضى اندراج المستثنى في المستثنى منه وهو الراجح على أن لفظ شئ يطلق على الله تعالى وهو الراجح أيضا والمراد بالوجه الذات وتوجيه أنه عبر عن الجملة بأشهر ما فيها ويحتمل أن يراد بالوجه ما يعمل لأجل الله أو الجاه وقيل ان الاستثناء منقطع والتقدير لكن هو سبحانه لا يهلك والشئ يسارى الموجود لفة وعرفا وأما قولهم فلان ليس بشئ فهو على طريق المبالغة في الذم فلذلك وصفه بصفة المعدوم وأشار ابن بطال الى أن البخارى انتزع هذه الترجمة من كلام عبد العزيز بن يحيى المكي فانه قال في كتاب الجيدة سعى الله تعالى نفسه شيئاً اثباتا لوجوده ونفيا للعدم عنه وكذا أجرى على كلامه ما أجراه على نفسه ولم يجعل لفظ شئ من أسماؤه بل دل على نفسه انه شئ تكذيبا للدهرية ومنكري الالهية من الأمم وسبق في علمه أنه سيكون من يلحد في أسماؤه ويلبس على خلقه ويدخل كلامه في الأشياء المخلوقة فقال ليس كئل شئ فأخرج نفسه وكلامه من الأشياء المخلوقة ثم وصف كلامه بما وصف به نفسه فقال وما قدروا الله حتى قدره اذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شئ وقال تعالى أو قال أوحى الى ولم يوح اليه شئ فدل على كلامه بما دل على نفسه ليعلم أن كلامه صفة من صفات ذاته فكل صفة تسمى شيئاً بمعنى أنها موجودة وحكى ابن بطال أيضا أن في هذه الآيات والآثار ردا على من زعم أنه لا يجوز أن يطلق على الله شئ كما صرح به عبد الله الناشئ المتكلم وغيره وردا على من زعم أن المعدوم شئ وقد أطبق العقلاء على أن لفظ شئ يقتضى إثبات موجود وعلى أن لفظ لاشئ يقتضى نفي موجود

باب وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم قال أبو العالية استوى إلى السماء ارتفع فسواهن خلقهن وقال مجاهد استوى علا على العرش

الا ما تقدم من اطلاعهم ليس بشيء في الذم فانه بطريق المجاز (قوله باب) وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم) كذا ذكر قطميين من آيين وتلطف في ذكر الثانية عقب الأولى لردمن توهم من قوله في الحديث كان الله ولم يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء ان العرش لم يزل مع الله تعالى وهو مذهب باطل وكذا من زعم من الفلاسفة ان العرش هو الخالق الصانع ورب العالمين وهو أبو اسحق الهروي بما أخرجه من طريق سفیان الثوري حدثنا أبو هشام هو الزماني بالراء والتشديد عن مجاهد عن ابن عباس قال ان الله كان على عرشه قبل ان يخلق شيئا فأول ما خلق الله القلم وهذه الأولية محمولة على خلق السموات والأرض وما فيها فقد أخرج عبدالرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة في قوله تعالى وكان عرشه على الماء قال هذا بدء خلقه قبل ان يخلق السماء وعرشه من ياقوته حمراء فأردف المصنف بقوله رب العرش العظيم إشارة الى أن العرش مربيوب وكل مربيوب مخلوق وختم الباب بالحديث الذي فيه فاذا أنا بموسى أخذ بقائمة من قوائم العرش فان في آيات القوائم للعرش دلالة على أنه جسم مركب له أبعاد وأجزاء والجسم المؤلف من مخلوق وقال البيهقي في الأسماء والصفات اتفقت أقاويل هذا التفسير على أن العرش هو السرير وأنه جسم خلقه الله وأمر ملائكته بحمله وتبديدهم تعظيمه والطواف به كما خلق في الأرض بيتا وأمر بني آدم بالطواف به واستقباله في الصلاة وفي الآيات أي التي ذكرها في الأحاديث والآثار دلالة على صحة ما ذهبوا اليه (قوله قال أبو العالية استوى الى السماء ارتفع فسوى خلق) في رواية الكشميين فسواهن خلقهن وهو الموافق للمقول عن أبي العالية لكن بلفظ قضاهن كما أخرجه الطبري من طريق أبي جعفر الرازي عنه في قوله تعالى ثم استوى الى السماء قال ارتفع وفي قوله قضاهن خلقهن وهذا هو المعتد والذي وقع فسواهن تغيير ووقع لفظ سوى أيضا في سورة النازعات في قوله تعالى رفع سمكها فسواها وليس المراد هنا وقد تقدم في تفسير سورة فصلت في حديث ابن عباس الذي أجاب به عن الاستئلة التي قال السائل انها اختلفت عليه في القرآن فان فيها أنه خلق الأرض قبل خلق السماء ثم استوى الى السماء فسواهن سبع سموات ثم دعا الأرض ثم ان في تفسير سوى بخلق نظرا لان في التسوية قدرا زائدا على الخلق كما في قوله تعالى الذي خلق فسوى (قوله وقال مجاهد استوى علا على العرش) وصله القرطبي عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عنه قال ابن بطال اختلف الناس في الاستواء المذكور هنا فقالت المعتزلة معناه الاستيلاء بالقهر والغلبة واحتجوا بقول الشاعر

قد استوى بشر على العراق من غير سيف ودم مهران

وقال الجسمية معناه الاستقرار وقال بعض أهل السنة معناه ارتفع وبعضهم معناه علا وبعضهم معناه الملك والقدرة ومنه استوت له الممالك يقال لمن أطاعه أهل البلاد وقيل معنى الاستواء القيام والفرار من فضل الشيء ومنه قوله تعالى ولما بلغ أشده واستوى فمضى هذا فعنى استوى على العرش آتم الخلق وخص لفظ العرش لكونه أعظم الأشياء وقيل ان على في قوله على العرش بمعنى الى فالمراد على هذا انتهى الى العرش أي فيما يتعلق بالعرش لانه خلق الخلق شيئا بعد شيء ثم قال ابن بطال فأما قول المعتزلة فانه فاسد لانه لم يزل قاهرا غالبا مستويا وقوله ثم استوى يقتضى افتتاح هذا الوصف بعد ان لم يكن ولازم تأويلهم أنه كان معالبا فيه فاستولى عليه بقهر من غايه وهذا متفق عن الله سبحانه وأما قول المجسمة فاسد أيضا لان الاستقرار من صفات الاجسام ويلزم منه الحلول وانتهى وهو محال في حق الله تعالى ولا يتحقق بال مخلوقات لقوله تعالى فاذا استويت أنت ومن معك على الفلك وقوله لتستوا على ظهورهم ثم تذكروا نعمت ربكم اذا استويتم عليه قال وأما تفسير استوى علا فهو صحيح وهو المذهب الحق وقول أهل السنة لان الله سبحانه وصف نفسه بالعلي وقال سبحانه وتعالى عما يشركون وهي صفة من

صفات الذات وأما من فسره ارتفع ففيه نظر لأنه لم يصف به نفسه قال واختلف أهل السنة هل الاستواء صفات أو صفة فعل فن قال معناه علا قال هي صفة ذات ومن قال غير ذلك قال هي صفة فعل وإن الله فعل فعلا سماه استوى على عرشه لا أن ذلك قائم بذاته لاستحالة قيام الحوادث به انتهى ملخصا وقد أزمه من فسره بالاستيلاء بمثل ما أزم هو به من أنه صار قاهرا بعد أن لم يكن فيازم أنه صار غالبا بعد أن لم يكن والاتصال عن ذلك للفرقيين بالتسليم بقوله تعالى وكان الله عليا حكيا فان أهل العلم بالتفسير قالوا معناه لم يزل كذلك كما تقدم بيانه عن ابن عباس في تفسير فصلت وبقي من معاني استوى ما نقل عن ثعلب استوى الوجه اتصل واستوى القمر امتلا واستوى فلان وفلان تماثلا واستوى إلى المكان أقبل واستوى القاعد قائما والناثم قاعدا ويمكن رد بعض هذه المعاني إلى بعض وكذا ما تقدم عن ابن بطال وقد نقل أبو اسمعيل الهروي في كتاب الفاروق بسنده إلى داود بن علي بن خاف قال كنا عند أبي عبد الله بن الأعرابي يعني محمد بن زياد اللقوي فقال له رجل الرحمن على العرش استوى فقال هو على العرش كما أخبر قال يا أبا عبد الله إنما معناه استوى فقال استك لا يقال استوى على الشيء إلا أن يكون له مضاد ومن طريق محمد بن أحمد بن النضر الأزدي سمعت ابن الأعرابي يقول أرادني أحمد بن أبي داود أن أجد له في لغة العرب الرحمن على العرش استوى بمعنى استوى فقلت والله ما أصبت هذا وقال غيره لو كان بمعنى استوى لم يختص بالعرش لأنه غالب على جميع المخلوقات ونقل يحيى السنة البغوي في تفسيره عن ابن عباس وأكثر المفسرين أن معناه ارتفع وقال أبو عبيد والفراء وغيرهما بنحوه وأخرج أبو القاسم اللالكائي في كتاب السنة من طريق الحسن البصري عن أمه عن أم سلمة أنها قالت الاستواء غير مجبول والكيف غير معقول والاقرار به إيمان والجحود به كفر ومن طريق ربيعة بن أبي عبد الرحمن أنه سئل كيف استوى على العرش فقال الاستواء غير مجبول والكيف غير معقول وعلى الله الرسالة وعلى رسوله البلاغ وعلينا التسليم وأخرج البيهقي بسند جيد عن الأوزاعي قال كنا والتابعون متوافرون نقول إن الله على عرشه وتؤمن بما وردت به السنة من صفاته وأخرج الطبري من وجه آخر عن الأوزاعي أنه سئل عن قوله تعالى ثم استوى على العرش فقال هو كما وصف نفسه وأخرج البيهقي بسند جيد عن عبد الله بن وهب قال كنا عند مالك فدخل رجل فقال يا أبا عبد الله الرحمن على العرش استوى كيف استوى فأتى مالك فأخذته الرضاء ثم رفع رأسه فقال الرحمن على العرش استوى كما وصف به نفسه ولا يقال كيف وكيف عنه مرفوع وما أراك إلا صاحب بدعة أخرجه ومن طريق يحيى بن يحيى عن مالك نحوه المنقول عن أم سلمة لكن قال فيه والاقرار به واجب والسؤال عنه بدعة وأخرج البيهقي من طريق أبي داود الطيالسي قال كان سفيان الثوري وشعبة وحماد بن زيد وحماد بن سلمة وشريك وأبو عوانة لا يحدون ولا يشبهون ويرون هذه الأحاديث ولا يقولون كيف قال أبو داود وهو قولنا قال البيهقي وعلى هذا مضى أكابرنا وأسند اللالكائي عن محمد بن الحنفين الشيباني قال اتفق الفقهاء كلهم من المشرق إلى المغرب على الإيمان بالقرآن وبالآحاديث التي جاء بها التفات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في صفة الرب من غير تشبيه ولا تفسير فنفسر شيئا منها وقال بقول جهم فقد خرج عما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وفارق الجماعة لأنه وصف الرب بصفة لا شيء ومن طريق الوليد بن مسلم سألت الأوزاعي ومالكا والثوري والليث بن سعد عن الأحاديث التي فيها الصفة فقالوا أمروها كما جاءت بلا كيف وأخرج بن أبي حاتم في مناقب الشافعي عن يونس بن عبد الأعلى سمعت الشافعي يقول لله أسماء وصفات لا يسع أحدا ردها ومن خالف بعد ثبوت الحجية عليه فقد كفر وأما قبل قيام الحجية فإنه يعذر بالجهل لأن علم ذلك لا يدرك بالعقل ولا الرؤية والفكر فنثبت هذه الصفات وتنفي عنه التشبيه كما نفى عن نفسه فقال ليس كمثل شيء وأسند البيهقي بسند صحيح عن أحمد بن أبي الحواري عن سفيان بن عيينة قال كل ما وصف الله به نفسه في كتابه ففسيره تلاوته والسكوت عنه ومن طريق أبي بكر الصبيعي قال مذهب أهل السنة في قوله الرحمن على

وقال ابن عباس المجدد الكريم والودود الحبيب

العرش استوى قال بلا كيف والآثار فيه عن السلف كثيرة وهذه طريقة الشافعي وأحمد بن حنبل وقال الترمذى فى الجامع عقب حديث أبى هريرة فى النزول وهو على العرش كما وصف به نفسه فى كتابه كذا قال غير واحد من أهل العلم فى هذا الحديث وما يشبهه من الصفات وقال فى باب فضل الصدقة قد ثبتت هذه الروايات فتؤمن بها ولا تنوم ولا يقال كيف كذا جاء عن مالك وابن عينة وابن المبارك أنهم أمروها بلا كيف وهذا قول أهل العلم من أهل السنة والجماعة وأما الجهة فأنكروها وقالوا هذا تشبيه وقال اسحق بن راهويه إنما يكون التشبيه لوقيل يدك وسبع كسمع وقال فى تفسير المائة قال الأئمة تؤمن بهذه الأحاديث من غير تفسير منهم الثورى ومالك وابن عينة وابن المبارك وقال ابن عبد البر أهل السنة يجمعون على الإقرار بهذه الصفات الواردة فى الكتاب والسنة ولم يكفوا شيئاً منها وأما الجهة والمعتزلة والخوارج فقالوا من أقر بها فهو مشبه فسبهم من أقرها معطلة وقال امام الحرمين فى الرسالة النظامية اختلفت مسالك العلماء فى هذه الظواهر فرأى بعضهم تأويلها والتزم ذلك فى آى الكتاب وما يصح من السنن وذهب أئمة السلف الى الانكشاف عن التأويل واجراء الظواهر على مواردنا وتفويض معناها الى الله تعالى والنسبى تركضه رأياً وندبناً لله به عقيدة اتباع سلف الأمة للدليل القاطع على أن اجماع الأمة حجة فلو كان تأويل هذه الظواهر حتماً لا شك أن يكون اهتمامهم به فوق اهتمامهم بفروع الشريعة واذا انصرم عصر الصحابة والتابعين على الاضراب عن التأويل كان ذلك هو الوجه المتبع انتهى وقد تقدم النقل عن أهل العصر الثالث وهم فقهاء الامصار كالثورى والأوزاعى ومالك والليث ومن عاصروهم وكذا من أخذ عنهم من الأئمة فكيف لا يوثق بما اتفق عليه أهل القرون الثلاثة وهم خير القرون بشهادة صاحب الشريعة وقسم بعضهم أقوال الناس فى هذا الباب إلى ستة أقوال قولان لمن يجرها على ظاهرها أحدهما من يمتد أنها من جنس صفات المخلوقين وهم المشبهة ويتفرع من قولهم عدة آراء والثانى من ينسبها شبه صفة المخلوقين لأن ذات الله لا تشبه الذوات صفاته لا تشبه الصفات فان صفات كل موصوف تناسب ذاته وتلائم حقيقته وقولان لمن يثبت كونها صفة ولكن لا يجرها على ظاهرها أحدهما يقول لا تقول شيئاً منها بل تقول الله أعلم بمراده والآخر يؤول فيقول مثلاً معنى الاستواء الاستيلاء واليد القدرة ونحو ذلك وقولان لمن لا يجرهم بأنها صفة أحدهما يقول يجوز لأن تكون صفة وظاهرها غير مراد ويجوز أن لا تكون صفة والآخر يقول لا يخاض فى شيء من هذا بل يجب الإيمان به لانه من المتشابه الذى لا يدرك معناه **(قوله)** وقال ابن عباس المجدد الكريم والودود الحبيب (وصله ابن أبي حاتم من طريق على ابن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله تعالى ذو العرش المجيد قال المجيد الكريم وبه عن ابن عباس فى قوله تعالى وهو الغفور الودود قال الودود الحبيب وإنما وقع تقديم المجيد قبل الودود هنا لأن المراد تفسير لفظ المجيد الواقع فى قوله ذو العرش المجيد فلما فسره استعارد لتفسير الاسم الذى قبله إشارة الى أنه قرئ مرفوعاً بالاتفاق وذو العرش بالرفع صفة له واختلفت القراء فى المجيد بالرفع فيكون من صفات الله وبالكسر فيكون صفة العرش قال ابن المنبر جميع ما ذكره البخارى فى هذا الباب يشتمل على ذكر العرش الاثر ابن عباس لكنه نهى به على لطيفة وهى أن المجيد فى الآية على قرلة الكسر ليس صفة للعرش حتى لا يتخيل أنه قسم بل هى صفة الله بدليل قراءة الرفع وبدليل اقترانه بالودود فيكون الكسر على الجواردة لتجتمع القراءتان على معنى واحد انتهى ويؤيد أنها عند البخارى صفة الله تعالى ما أرفده به وهو يقال حميد مجيد الى آخره ويؤيده حديث أبى هريرة الذى أخرجه البارقطنى بلفظ إذا قال العبد بسم الله الرحمن الرحيم قال الله تعالى مجدى عبدى ذكره ابن التين قال ويقال للمجد فى كلام العرب الشرف الواسع فالماجد من له آباء منزهون فى الشرف وأما الحسب والكرم فيكونان فى الرجل وان لم يكن له آباء شرفاء فالمجيد صيغة مبالغة

يقال حميد حميد كأنه قيل من ماجد محمود من حميد **عبدان** عن أبي حنزة عن الأعمش
 عن جامع بن شداد عن صفوان بن محرز عن عمران بن حصين قال إني عند النبي ﷺ إذ جاءه
 قوم من بني تميم فقالوا أقبِلوا البشري يا بني تميم

من المجيد وهو الشرف القديم وقال الراغب المجيد السعة في الكرم والجلالة وأصله قولهم مجدت الأبل أي وقعت في
 مرعى كثير واسع وأجمدها الراعي ووصف القرآن بالمجيد لما يتضمن من المكارم الدينية والآخروية انتهى ومع
 ذلك كله فلا يمتنع وصف العرش بذلك لجلاله وعظيم قدره كما أشار إليه الراغب ولذلك وصف بالكرم في سورة
 قد أفلح وأما تفسير الودود بالمجيب فإنه يأتي بمعنى المحب والمحبوب لأن أصل الود محبة الشيء. قال الراغب الودود
 يتضمن ما دخل في قوله تعالى فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه وقد تقدم معنى محبة الله تعالى إياه وبحبهم له
 (قوله يقال حميد كأنه قيل من ماجد محمود من حميد) كذا لم يغير ياء فعلا ما ضيا ولغير أبي ذر عن الكشمي
 محمود من حميد وأصل هذا قول أبي عبيدة في كتاب المجاز في قوله عليكم أهل البيت أنه حميد حميد أي محمود ماجد
 وقال الكرماني غرضه منه أن حميدا بمعنى فاعل كقدر بمعنى قادر وحيدا بمعنى مفعول فلذلك قال حميد من ماجد وحيد
 من محمود قال وفي بعض النسخ محمود من حميد وفي أخرى من حميد مبي الفاعل والمفعول أيضا وذلك لاحتمال أن يكون
 حميد بمعنى حامد ومجيد بمعنى مجد ثم قال وفي عبارة البخاري تمديد (قلت) وهو في قوله محمود من حميد وقد اختلفت
 الرواة فيه والأولى فيه ما وجد في أصله وهو كلام أبي عبيدة ثم ذكر في الباب تسعة أحاديث لبعضها طرق أخرى
 الأولى حديث عمران بن حصين وقوله في السند أنيا نا أبو حمزة هو السكري وقد تقدم قريبا في باب ومجذركم الله نفسه
 ووقع في رواية الكشمي عن أبي حمزة وقوله عن جامع بن شداد تقدم في بدء الخلق في رواية حفص بن غياث
 عن الأعمش حدثنا جامع وجامع هذا يعني أبا صخرة (قوله إني عند النبي صلى الله عليه وسلم) في رواية حفص
 دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وعظمت ناقتي بالباب فأناه ناس من بني تميم وهذا ظاهر في أن هذه القصة كانت
 بالمدينة فبقيت تعقب على من وحد بين هذه القصة وبين القصة التي تقدمت في المغازي من حديث أبي بردة بن أبي موسى
 عن أبيه قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم وهو بالجرمارة بين مكة والمدينة ومعه بلال فأناه أعرابي فقال ألا
 تنجز لي ما وعدتني فقال له أبشر فقال قد أكثرت على من أبشر فأقبل على أبي موسى وبلال كهيئة الغضبان فقال
 رد البشري فأقبلا أتيا فالقبنا الحديث ففسر القائل من بني تميم بشرتنا فأعطنا هذا الأعرابي وفسر أهل اليمن بأبي موسى
 ووجه التتبع التصريح في قصة أبي موسى بأن القصة كانت بالجرمارة وظاهر قصة عمران أنها كانت بالمدينة فافتقرا
 وزعم ابن الجوزي أن القائل أعطانا هو الأعرابي بن حابس التميمي (قوله إذ جاءه قوم من بني تميم) في رواية أبي عاصم
 عن الثوري في المغازي جاءت بنو تميم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو محمول على إرادة بعضهم وفي رواية
 محمد بن كثير عنه في بدء الخلق جاء بني تميم والمراد وفد تميم كما جاء صريحاً عند ابن حبان من طريق مؤمل
 ابن اسمعيل عن سفیان جاء وفد بني تميم (قوله أقبِلوا البشري يا بني تميم) في رواية أبي عاصم ابشروا يا بني تميم
 والمراد بهذه الإشارة أن من أسلم نجاة من الخلود في النار ثم بعد ذلك يترتب جزاؤه على وفق عمله إلا أن يعفوا الله وقال
 الكرماني بشرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يقتضى دخول الجنة حيث عرفهم أصول العقائد التي هي المبدأ
 والمعاد وما بينهما كذا قال وإنما وقع التعريف هنا لأهل اليمن وذلك ظاهر من سياق الحديث ونقل ابن التين عن
 الدوادبي قال في قول بني تميم جئناك لتفتق في الدين دليل على أن اجتماع الصحابة لا ينعقد بأهل المدينة وحدهما وتعقبه
 بأن الصواب أنه قول أهل اليمن لا بني تميم وهو كما قال ابن التين لكن وقع عند ابن حبان من طريق أبي عبيدة بن من

قالوا بشرتنا فأعطينا فدخل ناس من أهل اليمن فقالوا البشرى يا أهل اليمن إذ لم يقبلها بنو
 تميم قالوا قبلنا جثناك لتتفق في الدين ولتسألك عن أول هذا الأمر ما كان قال كان الله ولم
 يكن شيء قبله وكان عرشه على الماء ثم خلق السموات والأرض وكتب في الذكر كل شيء

عن الأعمش هذا السند مانصه دخل عليه نفر من بني تميم فقالوا يارسول الله جثناك لتتفق في الدين وتسألك عن
 أول هذا الأمر ولم يذكر أهل اليمن وهو خطأ من هذا الراوى كأنه اختصر الحديث فوقع في هذا الوم (قوله قالوا
 بشرتنا فأعطينا) زاد في رواية حفص مرتين وزاد في رواية الثوري عن جامع في المغازي فقالوا أما إذا بشرتنا فأعطينا
 وفيها تغيير وجهه وفي رواية أبي عوانة عن الأعمش عند أبي نعيم في المستخرج فكان النبي صلى الله عليه وسلم
 كره ذلك وفي أخرى في المغازي من طريق سفيان أيضا فرؤى ذلك في وجهه وفيها فقالوا يارسول الله بشرتنا وهو
 دال على إسلامهم وإنما راموا العاجل وسبب غضبه صلى الله عليه وسلم استشهاده بقلة علمهم لكنهم علقوا آمالهم
 بماجل الدنيا الفانية وقدما ذلك على التفقه في الدين الذي يحصل لهم ثواب الآخرة الباقية قال الكرمانى دل قولهم
 بشرتنا على أنهم قبلوا في الجملة لكن طلبوا مع ذلك شيئا من الدنيا وإنما نفي عنهم القبول المطلوب لامطلق القبول
 وغضب حيث لم يهتموا بالسؤال عن حقائق كلمة التوحيد والمبدأ والمعاد ولم يفتوا بضبطها ولم يسألوا عن موجباتها
 والموصلات إليها وقال الطيبي لما لم يكن جل اهتمامهم إلا بشأن الدنيا قالوا بشرتنا فأعطينا فن ثم قال إذ لم يقبلها
 بنو تميم (قوله فدخل ناس من أهل اليمن) في رواية حفص ثم دخل عليه وفي رواية أبي عاصم فجاء ناس من أهل
 اليمن (قوله قالوا قبلنا) زاد أبو عاصم وأبو نعيم يارسول الله وكذا عند ابن حبان من رواية شيبان بن عبد
 الرحمن عن جامع (قوله جثناك لتتفق في الدين ولتسألك عن أول هذا الأمر ما كان) هذه الرواية أتم الروايات
 الواقعة عند المصنف وحذف ذلك كله في بعضها أو بعضه ووقع في رواية أبي معاوية عن الأعمش عند الاسماعيلي
 قالوا قد بشرتنا فأخبرنا عن أول هذا الأمر كيف كان ولم أعرف اسم قائل ذلك من أهل اليمن والمراد بالأمر في
 قولهم هذا الأمر تقدم بيانه في بدء الخلق (قوله كان الله ولم يكن شيء قبله) تقدم في بدء الخلق ولم يكن
 شيء غيره وفي رواية أبي معاوية كان الله قبل كل شيء وهو بمعنى كان الله ولا شيء معه وهى أصرح في
 الرد على من أثبت حوادث لا أول لها من رواية الباب وهى من مستشنع المسائل المنسوبة لابن تيمية ووقفت
 في كلام له على هذا الحديث يرجح الرواية التى في هذا الباب على غيرها مع أن قضية الجمع بين الروایتين تقتضى حمل هذه
 على التى في بدء الخلق لا العكس والجمع يقدم على الترجيح بالاتفاق قال الطيبي قوله ولم يكن شيء قبله حال وفي المذهب
 الكوفي خبر والمعنى يساعده اذ التقدير كان الله مفردا وقد جوز الأخصش دخول الواو في خبر كان وأخواتها نحو
 كان زيد وأبوهم قائم على جملة الخبرا مع الواو تشبيها للخبر بالخال ومال الثوريشقى الى أنهما جملتان مستفلتان
 وقد تقدم تقريره في بدء الخلق وقال الطيبي لفظه كان في الموضعين بحسب حال مدخولها فالمراد بالاول الأزلية
 والتميم وبالتالي الحدوث بعد العدم ثم قال فالخاصل أن عطاف قوله وكان عرشه على الماء على قوله كان الله من باب
 الأخبار عن حصول الجنين في الوجود وتقويض الترتيب الى الذهن قالوا وفيه بمنزلة ثم قال الكرمانى قوله وكان عرشه
 على الماء معطوف على قوله كان الله ولا يلزم منه المعية اذ اللازم من الواو العاطفة الاجتماع في أصل الثبوت وان
 كان هناك تقديم وتأخير قال غيره ومن ثم جاء قوله ولم يكن شيء غيره لئني توهم المعية قال الراغب كان عبارة عما
 مضى من الزمان لكنها في كثير من وصف الله تنفي عن معنى الأزلية كقوله تعالى وكان الله بكل شيء عليا قال وما
 استعمل منه في وصف شيء متعلقا بوصف له هو موجود فيه فلتنبيه على أن ذلك الوصف لازم له أو قابل الانفكاك

ثم أتاني رجلٌ فقال يا عمران أدركنا نأفك فقد ذهبت فأنطلقتُ أطلبها فإذا السرابُ ينقطعُ
دوتها وإني لله لوددتُ أنها قد ذهبت ولم أقمُ **حديث** علي بن عبد الله حدثنا عبد الرزاق أخبرنا
معمرٌ عن همام حدثنا أبو هريرة عن النبي ﷺ قال إن يمين الله ملائ لا يفيضها نفة سحاه
الليل والنهار أرايتُم ما أفق منذ خلق السموات والأرض فإنه لم ينقص ما في يمينه وعرشه
على الماء ويده والأخرى الفيض أو القبض يرفع ويخفض **حديث** أحمد حدثنا محمد بن أبي بكر
المقدسي حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن أنس قال جاء زيد بن حارثة يشكو فجعل النبي ﷺ
يقول أتني الله وأمسك عليك زوجك قالت عائشة لو كان رسول الله ﷺ كما شئنا لكتبتم هذه

عنه كقوله تعالى وكان الشيطان لربه كفورا وقوله وكان الانسان كفورا وإذا استعمل في الزمن الماضي جاء أن
يكون المستعمل على حاله وجزا أن يكون قد تغير نحو كان فلان كذا ثم صار كذا واستدل به على أن العالم حادث
لأن قوله ولم يكن شيء غيره ظاهر في ذلك فإن كل شيء سوى الله وجد بعد أن لم يكن موجودا (قوله أدركنا نأفك
قد ذهبت) في رواية أبي معاوية انحلت نأفك من عقابها وزاد في آخر الحديث فلا أدري ما كان بعد ذلك أي
مما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلمة لذلك الحديث (قلت) ولم أف في شيء من المسانيد عن أحد من
الصحابة على نظيرهذه القصة التي ذكرها عمران ولو وجد ذلك لا يمكن أن يعرف منه ما أشار اليه عمران ويحتمل أن
يكون اتفق أن الحديث انتهى عند قيامه (قوله وإني لله لوددت أنها قد ذهبت) قوله لوددت أنها
قد ذهبت (لم أقم) الرد المذكور تسلط على مجموع ذهابها وعدم قيامه لا على أحدهما فقط لأن ذهابها كان قد تحقق
بانفلاتها والمراد بالذهاب الفقد الكلي ه الحديث الثاني حديث أبي هريرة أن يمين الله ملائ وقد تقدم شرحه قبل باين
وقوله هنا وعرشه على الماء وقع في رواية إسحق بن راهويه والعرش على الماء وظاهره أنه كذلك حين التحديث بذلك
وظاهر الحديث الذي قبله أن العرش كان على الماء قبل خلق السموات والأرض ويجمع بأنه لم يزل على الماء وليس
المراد بالماء ماء البحر بل هو ماء تحت العرش كما شاء الله تعالى وقد جاء بيان ذلك في حديث ذكرته في أوائل الباب
ويحتمل أن يكون على البحر بمعنى أن أرجل حملته في البحر كما ورد في بعض الآثار بما أخرجه الطبري والبيهقي من
طريق السدي عن أبي مالك في قوله تعالى وسع كرسيه السموات والأرض قال أن الصخرة التي الأرض السابعة
عليها وهي منتهى الخلق على أرجائها أربعة من الملائكة لكل أحد منهم أربعة أوجه وجه انسان وأسد وثور ونسر
فهم قيام عليها قد أحاطوا بالأرضين والسموات رؤسهم تحت الكرسي والكرسي تحت العرش وفي حديث أبي ذر
الطويل الذي صححه ابن حبان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا أبا ذر ما السموات السبع مع الكرسي إلا
كحلقه ملقاة بارض فلاة وفضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على الحلقة وله شاهد عن مجاهد أخرجه سعيد
ابن منصور في التفسير بسند صحيح عنه ه الحديث الثالث (قوله حدثنا أحمد) كذا للجميع غير مندوب وذكر
أبو نصر الكلاباذي أنه أحمد بن سيار المروزي وقال الحاكم هو أحمد بن نصر النيسابوري يعني المذكور في سورة
الانفال وشيخه فيه محمد بن أبي بكر المقدسي قد أخرج عنه البخاري في كتاب الصلاة وغير واسطة وجزم أبو نعيم
في المستخرج بأن البخاري أخرجه هذا الحديث عن محمد بن أبي بكر المقدسي ولم يذكر واسطة والأول هو المتمد
وقد أخرج البخاري طرفا منه في تفسير سورة الأحزاب من وجه آخر عن حماد بن زيد وتقدم الكلام على قصة زينب
بنت جحش وزيد بن حارثة هناك مبسوطا (قوله قال أنس لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كما شئنا لكتبتم هذه)

قَالَ فَكَانَتْ زَيْنَبُ تَفَخَّرَ عَلَىٰ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ زَوَّجَكُنَّ أَهْلِيكَنَّ وَزَوَّجَنِي اللَّهُ
تَعَالَىٰ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَوَاتٍ

ظاهره أنه موصل بالسند المذكور لكن أخرجه الترمذى والنسائى وابن خزيمة والاسماعيلي عنه نزلت وتخفى في نفسك ما الله مبديه في شأن زينب بنت جحش وكان زيد يشكروهم بطلاقها يستأمر النبي صلى الله عليه وسلم فقال له أمسك عليك زوجك واتق الله وهذا القدر هو المذكور في آخر الحديث هنا بلفظ وعن ثابت وتخفى في نفسك الى آخره ويستفاد منه أنه موصل بالسند المذكور وليس بملحق وأما قوله لو كان كاتما الى آخره فلم أره في غير هذا الموضع موصلا عن أنس وذكر ابن التين عن الداودى أنه نسب قوله لو كان كاتما لكتن قصة زينب الى عائشة قال وعن غيرها لكتن عيس وتولى (قلت) قد ذكرت في تفسير سورة الاحزاب حديث عائشة قالت لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا من الوحي الحديث وأنه أخرجه مسلم والترمذى ثم وجدته في مسند الفردوس من وجه آخر عن عائشة من لفظه صلى الله عليه وسلم لو كنت كاتما شيئا من الوحي الحديث واقتصر عياض في الشفاء على نسبتها الى عائشة والحسن البصرى وأغفل حديث أنس هذا وهو عند البخارى وقد قال الترمذى بعد تخرجه حديث عائشة وفي الباب عن ابن عباس وأشار الى ما أخرجه وأما الرواية الأخرى في عيس وتولى فلم أرها الا عند عبد الرحمن بن زيد بن أسلم أحد الضعفاء أخرجه الطبري وابن أبي حاتم عنه قال كان يقال لو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتتم شيئا من الوحي لكتتم هذا عن نفسه وذكر قصة ابن أم مكتوم ونزول عيس وتولى اتبى وقد أخرج القصة الترمذى وأبو يعلى والطبري والحاكم موصولة عن عائشة وليس فيها هذه الزيادة وأخرجها مالك في الموطأ عن هشام بن عروة عن أبيه مرسله وهو المحفوظ عن هشام وتفردي يحيى بن سعيد الأموى بوصله عن هشام وأخرجها ابن مردويه من وجه آخر عن عائشة كذلك بدونها وكذا من حديث أبي أمامة وأوردتها عبد بن حديد والطبرانى وابن أبي حاتم من مرسل قتادة ومجاهد وعكرمة وأبي مالك الغفارى والضحاك والحكم وغيرهم وليس في رواية أحد منهم هذه الزيادة والله تعالى أعلم (قوله قال فكانت زينب تفخر على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم الى قولها وزوجني الله عز وجل من فوق سبع سموات) أخرجه الاسماعيلي من طريق عارم بن الفضل عن حماد بهذا السند بلفظ نزلت في زينب بنت جحش فلما قضى زيد منها وطرا زوجنا كما الآية وكانت تفخر الخ ثم ذكر رواية عيسى بن طهمان عن أنس في ذلك وهو آخر ما وقع في الصحيح من ثلاثيات البخارى وقد تقدم لعيسى حديث آخر في اللباس لكنه ليس ثلاثيا ولفظه هنا وكانت تفخر على نساء النبي صلى الله عليه وسلم وكانت تقول ان الله أنكحنى في السماء وزاد الاسماعيلي من طريق الفريابي وأبي قتيبة عن عيسى أنتن أنكحنن أبأؤكن وهذا الاطلاق محمول على البعض والا فالمتحقق أن التي زوجها أبوها منهن عائشة وحفصة فقط وفي سودة وزينب بنت خزيمة وجوزيرة احتمال وأما أسلمة وأم حبيبة وصفية وميمونة فلم يزوج واحدة منهن أبوها ووقع عند ابن سعد من وجه آخر عن أنس بلفظ قالت زينب يا رسول الله انى لست كاحد من نساك ليست منهم امرأة الا زوجها أبوها أو أخوها أو أهلها غيرى وسند ضعيف ومن وجه آخر موصل عن أم سلة قالت زينب ما أنا كاحد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم انهن زوجن بالمهور زوجهن الأولياء وأنا زوجنى الله رسوله صلى الله عليه وسلم وأنزل الله في الكتاب وفي مرسل الشعبي قالت زينب يا رسول الله أنا أعظم نساك عليك حقا أنا خير من منكها وأكرمهن سفيرا وأقربهن رحما فزوجنيك الرحمن من فوق عرشه وكان جبريل هو السفير بذلك وأنا ابنة عمتك وليس لك من نساك قريبة غيرى أخرجه الطبري وأبو القاسم الطحاوى في كتاب الحجية والبيان له (قوله من فوق سبع سموات) في رواية عيسى بن طهمان عن أنس المذكورة عقب هذا وكانت تقول ان الله عز وجل أنكحنى في السماء وسند هذه آخر

هـ وعن ثابتٍ وَتُحْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى النَّاسَ تَزَلَّتْ فِي شَأْنِ زَيْنَبَ وَزَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ **عَرَشًا** خَلَادٌ بْنُ بُحَيٍّ حَدَّثَنَا عَيْبِيُّ بْنُ طَهْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ تَزَلَّتْ آيَةُ الْحِجَابِ فِي زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ وَأَطْعَمَ عَلَيْهَا يَوْمَئِذٍ خُبْزًا وَلَعْنًا وَكَانَتْ تَقْنَحُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَتْ تَقُولُ إِنَّ اللَّهَ أَنْكَحَنِي فِي السَّمَاءِ **عَرَشًا** أَبُو اليَاقَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَمَّا فَضَى الْخَلْقَ كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي **عَرَشًا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي هِلَالٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَصَامَ رَمَضَانَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ هَاجِرًا

الثلاثيات التي ذكرت في البخاري وتقدم لعيبي بن طهمان حديث آخر غير ثلاثي تكلم فيه ابن حبان بكلام لم يقبله منه وقوله في هذه الرواية وأطعم عليها يومئذ خبزاً ولعناً وكنى في تفسير سورة الأحزاب (قوله في رواية حماد بن زيد بعد قوله سبع سموات وعن ثابت وتعني في نفسك إلى آخره) كذا وقع مرسل ليس فيه أنس وقد تقدم من رواية يعلى بن منصور عن حماد بن زيد موصولاً بذكر أنس فيه وكذلك وقع في رواية أحمد بن عبد الله موصولاً وأخرجه الاسماعيلي من رواية محمد بن سليمان لو بن عمير موصولاً أيضاً وقدين سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس كيفية تزويج زينب قال لما انقضت عدة زينب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد إذا ذكرها على فذكر الحديث وقد أوردته في تفسير سورة الأحزاب قال الكرماني قوله في السماء ظاهره غير مراد إذ الله منزعه عن الحول في المكان لكن لما كانت جهة العلو أشرف من غيرها أضافها إليه إشارة إلى علو الذات والصفات وينحو هذا أجاب غيره عن الألفاظ الواردة من التوقية ونحوها قال الراغب فوق يستعمل في المكان والزمان والجسم والعدد والمنزلة والقهر فالأول باعتبار العلو ويقال به تحت نحو قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم أو من تحت أرجلكم والثاني باعتبار الصعود والانحدار نحو إذا جاؤكم من فوقكم ومن أسفل منكم والثالث في العدد نحو فإن كن نساءً فوق اثنتين والرابع في الكبر والصغر كقوله بوضحة فاقربها والخامس يقع تارة باعتبار الفضيلة الدينية نحو ورفعتنا بعضهم فوق بعض درجات أو الأخروية نحو والذين اتقوا فوقهم يوم القيامة والسادس نحو قوله وهو القاهر فوق عباده يخافون ربهم من فوقهم انتهى ملخصاً الحديث الرابع حديث أبي هريرة أن الله تعالى لما قضى الخلق كتب عنده فوق عرشه أن رحمتي غلبت غضبي وقد تقدم في باب ويحذركم الله نفسه ويأتي بعض الكلام عليه في باب قوله تعالى في لوح محفوظ قال الخطابي المراد بالكتاب أحد شيئين إما القضاء الذي قضاه كقوله تعالى كتب الله لأغلبن أنا ورسلي أي قضى ذلك قال ويكون معنى قوله فوق العرش أي عنده علم ذلك فهو لا ينسأه ولا يبدله كقوله تعالى في كتاب لا يضل ربي ولا ينسى وإما اللوح المحفوظ الذي فيه ذكر أصناف الخلق وبيان أمورهم وآجالهم وأرزاقهم وأحوالهم ويكون معنى فهو عنده فوق العرش أي ذكره وعلمه وكل ذلك جائز في التخريج على أن العرش خلق مخلوق عمله الملائكة فلا يستحيل أن يماسوا العرش إذا حملاه وإن كان حامل العرش وسامل حمله هو الله وليس قولنا أن الله على العرش أي ماس له أو متمكن فيه أو متمكن في جهة من جهاته بل هو خير جنه به التوقيف قلنا له به ونفينا عنه التكيف إذ ليس كذلك. والله التوفيق

فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وُلِدَ فِيهَا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تُنَبِّئُ النَّاسَ بِذَلِكَ قَالَ
 إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ كُنْتُ دَرَجَتَيْنِ مَا بَيْنَهُمَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ
 وَالْأَرْضِ فَإِذَا سَأَلْتُمْ اللَّهَ فَسَلُّوهُ الْفِرْدَوْسَ فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ . فَوْقَهُ عَرْشُ
 الرَّحْمَنِ وَمِنْهُ تَفَجَّرَ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ **عَرْشًا** يَحْتَجِي بِنُجَيْفٍ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ
 إِبْرَاهِيمَ هُوَ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فَلَمَّا عَزَبَتْ
 الشَّمْسُ قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ هَلْ تَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ قَالَ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَلَمَّا
 تَذَهَبَ تَسَاءَدُنْ فِي السُّجُودِ فَيُؤَدُّنْ لَهَا وَكَأَنَّهَا قَدْ قِيلَ لَهَا ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ فَتَقَطِّعِي مِنْ
 مَعْرِهَا ثُمَّ قَرَأَ ذَلِكَ مُسْتَقْرًّا لَهَا فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ **عَرْشًا** مُوسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ
 عَنْ عَبْدِ بْنِ السَّبَّاقِ أَنَّ زَيْدَ بْنَ نَابِتٍ وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ
 ابْنِ السَّبَّاقِ أَنَّ زَيْدَ بْنَ نَابِتٍ حَدَّثَهُ قَالَ أُرْسِلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَتَتَبَّعْتُ الْقُرْآنَ حَتَّى وَجَدْتُ آخِرَ

وقوله فرق عرشه صفة الكتاب وقيل ان فوق هنا بمعنى دون كما جاء في قوله تعالى بوضحة فما فوقها وهو بعيد وقال
 ابن أبي جررة يؤخذ من كون الكتاب المذكور فوق العرش ان الحكمة اقتضت أن يكون العرش حاملا لما شاء
 الله من أثر حكمة الله وقدرته وغايب غيبه ليستأثر هو بذلك من طريق العلم والاحاطة فيكون من أكبر الأدلة على
 انفراده بعلم الغيب قال وقد يكون ذلك تفسيراً لقوله الرحمن على العرش استوى أى ما شاءه من قدرته وهو كتابه
 الذى وضعه فوق العرش . الحديث الخامس حديث أبي هريرة الذى فيه ان الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين
 وقد تقدم شرحه في الجهاد مع الكلام على قوله كان حقاً على الله وان معناه معنى قوله تعالى كتب ربكم على نفسه
 الرحمة وليس معناه أن ذلك لازم له لانه لا أمر له ولا نهي يوجب عليه ما يلزمه المطالبة به وإنما معناه انجاز
 ما وعده من الثواب وهو لا يخلف الميعاد وأما قوله مائة درجة فليس في سياقه التصريح بأن العدد المذكور هو جميع
 درج الجنة من غير زيادة إذ ليس فيه ما ينفيها ويؤيد ذلك أن في حديث أبي سعيد المرفوع الذى أخرجه أبو
 داود وصححه الترمذى وابن حبان ويقال لصاحب القرآن اقرأ وارق وزتل كما كنت ترتل في الدنيا فان منزلك عند
 آخر آية تقرؤها وعدد آى القرآن أكثر من ستة آلاف ومائتين والحلف فيما زاد على ذلك من الكسور وقوله
 فيه كل درجتين ما بينهما كما بين السماء والأرض اختلف الخبر الوارد في قدر مسافة ما بين السماء والأرض وذكرت
 هناك ماورد في الترمذى أنها مائة عام وفى الطبرانى خمسمائة ويزاد هنا ما أخرجه ابن خزيمة في التوحيد من صحيحه
 وابن أبي عاصم في كتاب السنة عن ابن مسعود قال بين السماء الدنيا والتي تليها خمسمائة عام وبين كل سماء خمسمائة عام
 وفى رواية وغلظ كل سماء مسيرة خمسمائة عام وبين السابعة وبين الكرى وبين الماء وبين الكرى وبين الماء
 خمسمائة عام والعرش فوق الماء والله فوق العرش ولا يخفى عليه شئ من أعمالكم وأخرجه البيهقى من حديث أبي
 ذر مرفوعاً نحوه درن قوله وبين السابعة والكرى الى آخره وزاد فيه وما بين السماء السابعة الى العرش مثل جميع
 ذلك وفى حديث العباس بن عبد المطلب عند أبي داود وصححه ابن خزيمة والحاكم مرفوعاً هل تدرون بهد ما بين
 السماء والأرض قلنا لا قال احدى أو اثنتان أو ثلاث وسبعون قال وما فوقها مثل ذلك حتى عد سبع سموات ثم
 فوق السماء السابعة البحر أسفله من أعلاه مثل ما بين سماء الى سماء ثم فوقه ثمانية أوعال ما بين أظلافهن وركبهن مثل

سُورَةِ التَّوْبَةِ مَعَ أَبِي خُرَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ لَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ غَيْرِهِ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ حَتَّىٰ خَاتِمَتِ بَرَاءَةُ **عَرَشًا** يَحْتَجِي بِكُمْ بِكثِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ بِهَذَا وَقَالَ مَعَ أَبِي خُرَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ **عَرَشًا** مُمَلَّئِينَ مِنْ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيمُ الْحَلِيمُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ **عَرَشًا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَىٰ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْتَعِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِذَا أَنَا بِمُوسَىٰ أَخِذْ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ . وَقَالَ الْمَاجِشُونُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَضَلِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ

مَا بَيْنَ سَهْلٍ إِلَىٰ سَهْلٍ ثُمَّ الْعَرْشُ فَوْقَ ذَلِكَ وَاجْتَمَعَ بَيْنَ اخْتِلَافِ هَذَا الْعَدَدِ فِي مَاتَيْنِ الرَّوَابِيعِ أَنْ تَحْمَلَ الْحَمْسَةَ عَلَى السِّرِّ الْبَطْنِ كَثِيرٍ الْمَاشِي عَلَى هَيْئَتِهِ وَتَحْمَلَ السَّبْعِينَ عَلَى السِّرِّ السَّرِيعِ كَثِيرٍ السَّعَاءِ وَلَوْلَا التَّحْدِيدُ بِالزِّيَادَةِ عَلَى السَّبْعِينَ لَحَمَلْنَا السَّبْعِينَ عَلَى الْمِائَةِ فَلَاتَا فِي الْحَمِيَّةِ وَقَدْ تَقَدَّمَ الْجَوَابُ عَنِ الْفَوْقِيَّةِ فِي الَّذِي قَبْلَهُ وَقَوْلُهُ فِيهِ وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ كَذَلِكَ كَثُرَ نَسَبُ فَوْقَ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ وَيُؤَيِّدُهُ الْأَحَادِيثُ الَّتِي قَبْلَ هَذَا وَحَكَى فِي الْمَشَارِقِ أَنَّ الْأَصْلِيَّ ضَبَطَهُ بِالرَّفْعِ بِمَعْنَى أَعْلَاهُ وَأَنْكَرَ ذَلِكَ فِي الْمَطَالَعِ وَقَالَ إِنَّمَا قَيْدُهُ الْأَصْلِيَّ بِالنَّصْبِ كَثِيرُهُ وَالضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ فَوْقَهُ لِلْفَرْدُوسِ وَقَالَ ابْنُ التَّيْنِ بَلْ هُوَ رَاجِعٌ إِلَى الْجَنَّةِ كُلِّهَا وَتَمَقَّبَ بِمَا فِي آخِرِ الْحَدِيثِ هُنَا وَمَنْهَ تَفَجَّرَ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ فَانَ الضَّمِيرُ لِلْفَرْدُوسِ جُزْأًا وَلَا يَسْتَقِيمُ أَنْ يَكُونَ لِلْجَنَّةِ كُلِّهَا وَأَنْ كَانَ وَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْكَشْمِيرِيِّ وَمِنْهَا تَفَجَّرَ لِأَنَّهَا خَطَأً قَدْ أُخْرِجَ الْأَسْمَاعِيلِيُّ عَنِ الْحَسَنِ وَسُفْيَانَ عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُنْذِرِ شَيْخِ الْبَخَّارِيِّ فِيهِ بَلْفُظٌ وَمَنْهَ بِالضَّمِيرِ الْمَذْكُورِ هُوَ الْحَدِيثُ السَّادِسُ حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ وَقَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ فِي بَدْءِ الْخَلْقِ وَفِي تَفْسِيرِ سُورَةِ يَسٍ وَالْمُرَادُ مِنْهُ هُنَا اثْبَاتُ أَنَّ الْعَرْشَ مَخْلُوقٌ لِأَنَّهُ ثَبِتَ أَنْ لَهُ فَوْقًا وَتَحْتًا وَهُمَا مِنْ صِفَاتِ الْمَخْلُوقَاتِ وَقَدْ تَقَدَّمَ صِفَةُ طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنَ الْمَغْرِبِ فِي بَابِ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ كِتَابَيْنِ مِنْ كِتَابِ الرَّاقِقِ قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ اسْتَدَانَ الشَّمْسُ مَعْنَاهُ أَنَّ اللَّهَ يَخْلُقُ فِيهَا حَيَاةً يَوْجِدُ الْقَوْلَ عِنْدَهَا لِأَنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى أَحْيَاءِ الْجَمَادِ وَالْمَوَاتِ وَقَالَ غَيْرُهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْاسْتِدَانُ أَسَدًا إِلَيْهَا جَمَازًا وَالْمُرَادُ مِنْهُ هُوَ مَوْكَلٌ بِهَا مِنَ الْمَلَائِكَةِ هُوَ الْحَدِيثُ السَّابِعُ حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فِي جَمْعِ الْقُرْآنِ وَقَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ وَالْمُرَادُ مِنْهُ آخِرُ سُورَةِ بَرَاءَةِ الْمَشَارِقِ إِلَيْهِ يَقُولُهُ تَعَالَى لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ إِلَى قَوْلِهِ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ لِأَنَّهُ اثْبَاتٌ لِلْعَرْشِ رَبًّا فَهُوَ مَرْبُوبٌ مَخْلُوقٌ وَمُوسَىٰ شَيْخُهُ فِيهِ هُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ وَإِبْرَاهِيمَ شَيْخُ شَيْخِهِ فِي السَّنَدِ الْأَوَّلِ هُوَ ابْنُ سَعْدٍ وَرِوَايَةُ اللَّيْثِ الْمَلْفَقَةُ تَقَدَّمَ ذِكْرُ مَنْ وَصَلَهَا فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ بَرَاءَةِ وَرِوَايَتُهُ الْمُسْتَدَّةُ تَقَدَّمَ سِيَاقُهَا فِي فَضَائِلِ الْقُرْآنِ مَعَ شَرْحِ الْحَدِيثِ هُوَ الْحَدِيثُ الثَّامِنُ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي دَعَاةِ الْكَرْبِ وَقَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ فِي كِتَابِ الدَّعَوَاتِ وَسَعِيدٌ فِي سَنَدِهِ هُوَ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ وَأَبُو الْعَالِيَةِ هُوَ الرَّبَاحِيُّ بِكَسْرِ ثَمَّ تَحْتَانِيَّةٌ خَفِيفَةٌ وَاسْمُهُ رَفِيعٌ بِفَاءٍ مُصَغَّرٍ وَأَمَّا أَبُو الْعَالِيَةِ الْبَرَاءُ بَفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ فَاسْمُهُ زَيْدُ بْنُ فَيْرُوزٍ وَرِوَايَتُهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي أَبُو بَ تَقْصِيرِ الصَّلَاةِ هُوَ الْحَدِيثُ التَّاسِعُ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ ذَكَرَهُ مُخْتَصِرًا وَتَقَدَّمَ هَذَا السَّنَدُ الَّذِي هُنَا تَامًا فِي كِتَابِ الْأَشْخَاصِ وَقَوْلُهُ وَقَالَ الْمَاجِشُونُ بِكَسْرِ الْجِيمِ وَضَمِّ الْمَجْمُوعَةِ هُوَ عَبْدِ الرَّزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ أَيْ ابْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ رَيْمَةَ بْنِ الْحَرِثِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ الْمَشَاشِيُّ (قَوْلُهُ عَنْ أَبِي سَلَةَ) هُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ الدِّمَشْقِيُّ فِي الْأَطْرَافِ وَتَبِعَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ وَإِنَّمَا رَوَى الْمَاجِشُونُ هَذَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ فَإِذَا مَوْسَى آتِيًا بِالْعَرْشِ . قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ وَقَوْلُهُ جِيلٌ ذَكَرَهُ إِلَيْهِ يَصْفَعُهُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَقَالَ أَبُو جَهْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ بَلَغَ أَبَا ذَرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا خِيَةَ اعْلَمَ لِي عِلْمٌ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ يَأْتِيهِ الْخَيْرُ مِنَ السَّمَاءِ وَقَالَ مُجَاهِدُ الْعَمَلُ الصَّالِحُ يُرْفَعُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ يُقَالُ ذِي الْمَعَارِجِ الْمَلَائِكَةُ تَعْرُجُ إِلَى اللَّهِ عَرْشًا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزَّائِرِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الفضل عن الأعرج لأن أبي سلمة وحكموا على البخاري بالوهم في قوله عن أبي سلمة وحدث الأعرج الذي أشير إليه تنضم في أحاديث الأنبياء من رواية عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون كما قالوا وكذا أخرجه مسلم في الفضائل والنسائي في التفسير من طريقه ولكن تحرر لي أن لعبد الله بن الفضل في هذا الحديث شيخين فقد أخرج أبو داود الطيالسي في مسنده عن عبد العزيز بن أبي سلمة عن عبد الله بن الفضل عن أبي سلمة طرفا من هذا الحديث وظهر لي لأن قول من قال عن الماجشون عن عبد الله بن الفضل عن الأعرج أرجح ومن ثم وصلها البخاري وعلق الأخرى فإن سلكتنا سبيل الجمع استغنى عن الترجيح والا فلا استدراك على البخاري في الحالين وكذا لا تعقب على ابن الصلاح في تفرقه بين ما يقول فيه البخاري قال فلان جازما فيكون محكما بصحة بخلاف ما لا يجزم به فإنه لا يكون جازما بصحة وقد تمسك بعض من اعترض عليه بهذا المثال فقال جزم بهذه الرواية وهي وهم وقد عرف مما حررته الجواب عن هذا الاعتراض وتقدم شرح المتن في أحاديث الأنبياء في قصة موسى وقد ساقه هناك بتامه بسند الحديث هنا (تكملة) وقع في مرسل قتادة أن العرش من ياقوتة حراء أخرجه عبد الرزاق عن معمر عنه في قوله وكان عرشه على الماء قال هذا بده خلقه قيل أن يخلق السماء وعرشه من ياقوتة حراء وله شاهد عن سهل بن سعد مرفوع لكن سنده ضعيف (قوله باب) قول الله تعالى تعرج الملائكة والروح إليه وقوله تعالى إليه يصعد الكلم الطيب وقال أبو جهمرة (بالجيم والراء) عن ابن عباس بلغ أبا ذر مبعث النبي صلى الله عليه وسلم الحديث (وقال مجاهد العمل الصالح يرفع الكلم الطيب يقال ذى المعارج الملائكة تعرج إلى الله) أما الآية الأولى فأشار إلى ما جاء في تفسيرها في الكلام الأخير وهو قول الفراء والمعارج من نعت الله تعالى وصف بذلك نفسه لأن الملائكة تعرج إليه وحكي غيره أن معنى قوله ذى المعارج أى الفواضل العالية وأما الآية الثانية فأشار إلى تفسير مجاهد لها في الآثار الذى قبله وقد وصله الفريابي من رواية ابن أبي نجیح عن مجاهد وأخرج البيهقي من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في تفسيرها الكلم الطيب ذكر الله والعمل الصالح أداء فرائض الله فرض ذكر الله ولم يؤد فرائضه رد كلامه وقال الفراء معناه ان العمل الصالح يرفع الكلام الطيب أى يتقبل الكلام الطيب إذا كان معه عمل صالح وأما التعلق عن أبي جهمرة فموصولا في باب إسلام أبي ذر وساقه هناك بطوله والغرض منه قول أبي ذر لأخيه اعلم لي علم هذا الذي يأتيه الخير من السماء وتقدم شرحه ثمة قال الراغب العروج ذهاب في صعود وقال أبو علي الغالي في كتابه البارع المعارج جمع معرج بفتحين كالمصاعد جمع مصعد والعروج الارتقاء يقال عرج بفتح الراء يعرج بعضهم عروجا ومعرجا والمعرج المصعد والطريق التي تعرج فيها الملائكة إلى السماء والمعراج شبه السلم أو دوح تعرج فيه الأرواح إذا قبضت وحيث تصعد أعمال بني آدم وقال ابن دريد هو الذى يعاينه المريض عند الموت فيشخص فيما زعم أهل التفسير ويقال انه بالغ في الحسن بحيث أن النفس إذا رأته لا تتالك أن تخرج قال البيهقي صعود الكلام الطيب والصدقة الطيبة عبارة عن القبول وعروج الملائكة هو إلى منازلهم في السماء وأما ما وقع من التصريح في ذلك بقوله إلى الله فهو على ما تقدم عن السلف في التفويض وعن الأئمة بعدم في التأويل وقال

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَتَأَقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْمَضِيِّ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ ثُمَّ يَسْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ فَيَقُولُ كَيْفَ تَرَكَتُمْ عِبَادِي فَيَقُولُونَ تَرَكَنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ . وَقَالَ خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدَلٍ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ وَلَا يَصُدُّهُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُهَا يَمِينِهِ ثُمَّ يُرْتَّبُهَا لِصَاحِبِهَا كَمَا يُرْتَّبُ أَعْدَانُكُمْ فَسَأَلُوهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجِبَلِ وَزَوْجَاهُ وَزَوْجَاتُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا يَصُدُّهُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ **حدثنا** عبد الأعلى بن محمَّد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة عن أبي العالقة عن ابن عباس أن نبي الله ﷺ كان يدعو بهنَّ عند الكرب لا إله إلا الله العظيم الحليم لا إله إلا الله ربُّ العرش العظيم لا إله إلا الله ربُّ السموات وربُّ العرش الكريم **حدثنا** قبيصة

ابن بظال غرض البخاري في هذا الباب الرد على الجهمية المجسمة في تعلقها بهذه الظواهر وقد تقرر أن الله ليس بجسم فلا يحتاج إلى مكان يستقر فيه فقد كان ولا مكان وإنما أضاف الممارج إليه إضافة تشرية ومعنى الارتفاع إليه اعتلاؤه مع تنزيهه عن المكان انتهى وخطه المجسمة بالجهمية من أعجب ما يسمع ثم ذكر فيه أربعة أحاديث لبعضها زيادة على الطريق الواحدة ه الحديث الأول عن أبي هريرة يتأقبون فيكم ملائكة وقد تقدم شرحه في أوائل كتاب الصلاة واسمئيل شيخه هو ابن أبي أويس والمراد منه قوله فيه ثم يبرج الذين باتوا فيكم وقد تمسك بظواهر أحاديث الباب من زعم أن الحق سبحانه وتعالى في جهة العلو وقد ذكرت معنى العلو في حقه جل وعلا في الباب الذي قبله ه الحديث الثاني (قوله وقال خالد بن مخلد) كذا للجمع ووقع عند الخطابي في شرحه قال أبو عبد الله البخاري حدثنا خالد بن مخلد (قوله حدثنا سليمان) هو ابن بلال المدني المشهور وقد وصله أبو بكر الجوزقي في الجمع بين الصحيحين قال حدثنا أبو العباس الدغولي حدثنا محمد بن معاذ السلمي قال حدثنا خالد بن مخلد قد ذكره مثل رواية البخاري سواء وكذا أخرجه أبو عوانة في صحيحه عن محمد بن معاذ ويص له أبو نعم في المستخرج ثم قال رواه فقال وقال خالد بن مخلد وأخرجه مسلم عن أحمد بن عثمان عن خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال لكن خالف في شيخ سليمان فقال عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه كما أوضحت ذلك في أوائل الزكاة وقد ضاق مخرجه عن الإسماعيلي وأبي نعم في مستخرجيهما فأخرجهما من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه عن أبي صالح وهذه الرواية هي التي تقدمت للبخاري في كتاب الزكاة ودلت الرواية المعلقة وموافقة الجوزقي لها على أن لخالد فيه شيخين كما أن لعبد الله بن دينار فيه شيخين على ما دل عليه التعليق الذي بعده (قوله (١) وقال ورقاء) يعني ابن عمر (عن عبد الله بن دينار عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يصعد إلى الله إلا الطيب) يريد أن رواية ورقاء موافقة لرواية سليمان إلا في شيخ شيخهما فنجد سليمان أنه عن أبي صالح وعند ورقاء أنه عن سعيد بن يسار هذا في السنن وأما في المتن فظاهره أنهما سواء إلا في قوله الطيب فانه في رواية ورقاء طيب بغير ألف ولام وقد وصلها البيهقي من طريق أبي النضر هاشم بن القاسم عن ورقاء فوقع عنده الطيب وقال في آخره مثل أحد عوض قوله في الرواية المعلقة مثل الجبل وقوله في الرواية المعلقة يتقبلها وقع في رواية الكشميهني يتقبلها بخفا بغير مشاة

حدثنا سفيان عن أبيه عن ابن أبي نعيم أو أبي نعيم شك قيصة عن أبي سعيد قال بعث إلى النبي ﷺ بدهية فقسما بين أربعة هـ وحدثني إسحاق بن نصر حدثنا عبد الرزاق أخبرنا سفيان عن أبيه عن ابن أبي نعيم عن أبي سعيد الخدري قال بعث علي وهو باليمن إلى النبي ﷺ بدهية في تربتها قسما بين الأقرع بن حابس الحنظلي ثم أحد بني مجاشع وبين عيينة بن بدر الفزاري وبين علقمة بن علاثة العامري ثم أحد بني كلاب وبين زيد الخيل الطائي ثم أحد بني تهاب

وهي رواية البيهقي وقوله ربيها لصاحبه وقع في رواية المستملي ربيها لصاحبها وهي رواية البيهقي والباقي سواء وقد ذكرت في الزكاة أني لم ألق على رواية ورفاه هذه المعلقة ثم وجدتها بعد ذلك عند كتابتي هنا وقد تقدم شرح المتن في كتاب الزكوة الحد قال الخطابي ذكر اليمين في هذا الحديث معناه حسن القبول فإن العادة قد جرت من ذوى الأدب بان تصان اليمين عن مس الأشياء الدنيئة وإنما تباشر بها الأشياء التي لها قدر ومزية وليس فيها يضاف إلى الله تعالى من صفة الدين شمال لأن الشمال محل النقص في الضعف وقد روى كلنا يديه يمين وليس اليد عندنا المارحة إنما هي صفة جاه بها التوقيف فنحن نطلقها على ما جرت ولا نكفيها وهذا مذاهب أهل السنة والجماعة انتهى وقد مضى بعض ما يتعقب به كلامه في باب قوله لما خلقت يدي هـ الحديث الثالث حديث ابن عباس في دعاء الكرب وقد تقدمت الإشارة إليه في الباب الذي قبله هـ الحديث الرابع حديث أبي سعيد ذكره من وجهين عن سفيان وهو الثوري وأبوه هو سعيد بن مسروق وابن أبي نعيم هو بضم النون وسكون المهملة اسمه عبد الرحمن والذي وقع عند قيصة شيخ البخاري فيه من الشك هل هو أبو نعيم أو ابن أبي نعيم لم يتابع عليه قيصة وإنما أورد طريق عبد الرزاق عقب رواية قيصة مع نزولها وعلو رواية قيصة لخلو رواية عبد الرزاق من الشك وقد مضى في أحاديث الأنبياء عن محمد بن كثير عن سفيان بالجزم ومضى شرح الحديث مستوفى في كتاب الفتن وقوله بعث إلى النبي صلى الله عليه وسلم بدهية كذا فيه بعث على البناء للجهول وبينه في رواية عبد الرزاق بقوله بعث على وهو ابن أبي طالب (وهو في اليمن) وفي رواية الكشميين باليمن وقوله قسما بين الأقرع بن حابس الحنظلي ثم أحد بني مجاشع بجمع خفيفة وسين مجمة مكسورة (وبين عينة) بمهملة ونون مضمر (ابن بدر الفزاري وبين علقمة بن علاثة) بضم المهملة وتخفيف اللام بعدها مثله (العامري ثم أحد بني كلاب وبين زيد الخيل الطائي ثم أحد نهبان) وهؤلاء الأربعة كانوا من المؤلفين وكل منهم رئيس قومه فاما الأقرع فهو ابن حابس بمهملتين وبموحدة ابن عقاب بكسر المهملة وقاف خفيفة وقد تقدم نسبه في تفسير سورة الحجرات وله ذكر في قسم الغنيمة يوم حنين قال المبرد كان في صدر الاسلام رئيس خندف وكان محله فيها محل عينة بن حصن في قيس وقال المرزباني هو أول من حرم القمار وقيل كان سوطا أخرج مع قرعه وعوره وكان يحكم في المراسم وهو آخر الحكام من بني تميم ويقال أنه كان ممن دخل من العرب في الجزيرة ثم أسلم وشهد الفتح واستشهد بالرموك وقيل بل عاش إلى خلافة عثمان فاصيب بالجزان وأما عينة ابن بدر فنسب إلى جد أبيه وهو عينة بن حصن بن حذيفة بن بدر بن عمرو بن لوذان بن ثعلبة بن عدى بن فزارة وكان رئيس قيس في أول الاسلام وكنيته أبو مالك وقد مضى له ذكر في أوائل الاعتصام وسماه النبي صلى الله عليه وسلم الإحق المطاع وارتد مع طلحة ثم عاد إلى الاسلام وأما علقمة فهو ابن علاثة بن عوف بن الاحوص ابن جعفر بن كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة وكان رئيس بني كلاب مع عامر بن الطفيل وكانا يتنازعا

فَتَضَعْتَنِي قَرِيْشُ وَالْأَنْصَارُ فَقَالُوا يُنْطِئُهُ صَنَادِيدُ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدْعُنَا قَالَ إِنَّمَا أَنَا لِقَوْمِهِمْ فَأَقْبِلْ
 رَجُلٌ غَائِرٌ مِنَ الْمَيْتِينَ نَاتِيهِ الْجَبِينِ كَثُ اللَّحِيَةِ مُتْرَفٌ الْوَجْتَيْنِ مَحْلُوقُ الرَّأْسِ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ
 اتَّقِ اللَّهَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتَهُ فَيَأْمُرُنِي عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمُرُونِي
 فَسَأَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ قَتْلَهُ أَرَاهُ خَالِدَ بْنِ الْوَلِيدِ فَمَنْعَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا وَتَى قَالَ النَّبِيُّ
 ﷺ إِنْ مِنْ ضَيْضِي هَذَا قَوْمًا يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يَجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ
 مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَزْمَانِ لَيْسَ أَدْرَكَكُمْ لَا قَتَلْتُمْ
 قَتَلَ عَادٍ **حَدِيثُ** عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي
 ذَرٍّ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا قَالَ مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ ه
 قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ **حَدِيثُ** عَمْرُو بْنُ عُيَيْنٍ

الشرف فيهم ويتفاخران ولها في ذلك أخبار شهيرة وقد مضى في باب بعث على رضى الله عنه على اليمن من كتاب
 المغازي بلفظ الرابع أما قال علقمة بن علاثة وأما قال عامر بن الطفيل وكان عاقمة حلبيًا غافلًا لكن كان عامر
 أكثر منه عطاء وارتد علقمة مع من ارتد ثم عاد ومات في خلافة عمر بحوران ومات عامر بن الطفيل على شركة
 في الحياة النبوية وأما زيد الخليل فهو ابن مهمل بن زيد بن منب بن عبد بن رضا بضم الراء وتخفيف المجمعه وقيل
 له زيد الخليل لعنايته بها ويقال لم يكن في العرب أكثر خيلا منه وكان شاعرا خطيبا شجاعا جوادا وسماه النبي
 صلى الله عليه وسلم زيد الخير بالراء بدل اللام لما كان فيه من الخير وقد ظهر أثر ذلك فانه مات على الاسلام في حياة
 النبي صلى الله عليه وسلم ويقال بل توفي في خلافة عمر قال ابن دويد كان من الخطاطين يعني من طوله وكان على
 صدقات بني أسد فلم يرتد مع من ارتد (قوله فتغيظت قريش) كذا للأكثر من التعيظ وفي رواية أبي ذر عن الحموي
 فتغضب بضاد مجمة بغير الف بعدها موحدة من الغضب وكذا للسنن وقد مضى في قصة عاد من وجه آخر عن
 سفيان بلفظ فغضب قريش والانصار (قوله إنما أنا لهم) في الرواية التي في المغازي ألا تأمنوني وأنا أمين من في
 السماء وهذا تظهر مناسبة هذا الحديث للترجمة لكنه جرى على عادته في ادخال الحديث في الباب للفظه تكرون في بعض
 طرقه هي المناسبة لذلك الباب يشير إليها ويريد بذلك شحذ الأذهان والبعث على كثرة الاستحضار وقد حكى البيهقي
 عن أبي بكر الصفي قال العرب تضع في موضع على كقوله فسيجوا في الأرض وقوله ولأصليكم في جذوع النخل
 فكذلك قوله من في السماء أي على العرش فوق السماء كما صححت الأخبار بذلك الحديث الخامس حديث أبي ذر في
 قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها أورده مختصرا وقد تقدمت الإشارة إليه في الباب الذي قبله قال ابن المبرِّج
 الأحاديث في هذه الترجمة مطابقة لها الأحاديث ابن عباس فليس فيه إلا قوله رب العرش ومطابقتها والله أعلم من جهة
 أنه نبى على بطلان قول من أثبت الجهة أخذ من قوله ذى المارج ففهم أن العلو القوي مضاف الى الله تعالى فبين
 المصنف أن الجهة التي يصدق عليها انها سماء والجهة التي يصدق عليها انها عرش كل منهما مجزئوق مرهوب محدث وقد
 كان الله قل ذلك وغيره لحدث هذه الأمكنة وقدمه بحيل وصفه بالتحيز فيها والله أعلم (قوله باب قول الله
 تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناطرة) كأنه يشير الى ما أخرجه عبد بن حيد والترمذي والطبري وغيرهم وصححه
 الحاكم من طريق ثوير بن أبي فاختة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان أدنى أهل الجنة منزلة لمن

ينظر في ملكة ألف سنة وإن أفضلهم مرّة لمن ينظر في وجهه ربه عز وجل في كل يوم مرتين قال ثم تلا وجوه يومئذ
ناضرة قال بالياض والصفاء الى ربه ناظرة قال تنظر كل يوم في وجه الله لفظ الطبري من طريق مصعب بن المقدم
عن اسرائيل عن ثور وأخرجه عبد عن شابة عن اسرائيل ولفظه لمن ينظر الى جناحه وأزواجه وخدمه ونعيمه
وسرره مسيرة ألف سنة وأكرمهم على الله تعالى من ينظر الى وجهه غدوة وعشية وكذا أخرجه الترمذي عن عبد
وقال غريب رواه غير واحد عن اسرائيل مرفوعا ورواه عبد الملك بن أبحر عن ثور عن ابن عمر موقوفا ورواه
الثوري عن ثور عن مجاهد عن ابن عمر موقوفا أيضا قال ولا نعلم أحدا ذكر فيه مجاهدا غير الثوري بالنعنة (قلت)
أخرجه ابن مردويه من أربعة طرق عن اسرائيل عن ثور قال سمعت ابن عمر ومن طريق عبد الملك بن أبحر عن
ثور مرفوعا وقال الحاكم بعد تحريجه ثور لم ينتم عليه الا التشيع (قلت) لا أعلم أحدا صرح بتوثيقه بل أطبقوا على
على تضعيفه وقال ابن عدى الضعف على أحاديثه بين وأقوى ما رأيت فيه قول أحمد بن حنبل فيه وفي ليث بن أبي سليم
وزيد بن أبي زياد ما أقرب بعضهم من بعض وأخرج الطبري من طريق أبي الصباه موقوفا نحو حديث ابن عمر
وأخرج بسند صحيح الى يزيد النحوي عن عكرمة في هذه الآية قال تنظر الى ربه نظرا وأخرج عن البخاري عن آدم
عن مبارك عن الحسن قال تنظر الى الخالق وحق لها أن تنظر وأخرج عبد بن حميد عن ابراهيم بن الحكم بن أبان
عن أبيه عن عكرمة انظروا ماذا أعطى الله عبده من التور في عينه من النظر الى وجه ربه الكريم عيانا يعني في الجنة
ثم قال لو جعل نور جميع الخلق في عيني عبد ثم كشف عن الشمس سترا واحد ودونها سبعون سترا ما قدر على أن
ينظر اليها ونور الشمس جزء من سبعين جزءا من نور الكرسي ونور الكرسي جزء من سبعين جزءا من نور العرش
ونور العرش جزء من سبعين جزءا من نور السترا و ابراهيم فيه ضعف وقد أخرج عبد بن حميد عن عكرمة من وجه
آخر انكار الرؤية ويمكن الجمع بالحل على غير أهل الجنة وأخرج بسند صحيح عن مجاهد ناظرة تنظر الثواب وعن
أبي صالح نحوه وأورد الطبري الاختلاف فقال الأول عندي بالصواب ما ذكرناه عن الحسن البصري وعكرمة وهو
ثبوت الرؤية لمواقفته الاحاديث الصحيحة وبالغ ابن عبد البر في رد الذي نقل عن مجاهد وقال هو شذوذ وقد
تمسك به بعض المعتزلة و تمسكوا أيضا بقوله صلى الله عليه وسلم في حديث سؤال جبريل عن الاسلام والايمان
والاحسان وفيه أن تعبد الله كأنك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك قال بعضهم فيه اشارة الى انتفاء الرؤية وتمقب
بان المنى فيه رؤيته في الدنيا لأن العبادة خاصة بها فلو قال قائل ان فيه اشارة الى جواز الرؤية في الآخرة لما أبعد
وزعمت طائفة من المتكلمين كالسالية من أهل البصرة أن في الخبر دليلا على أن الكفار يرون الله في القيامة من
عموم اللقاء والخطاب وقال بعضهم يراه بعض دون بعض واحتجوا بحديث أبي سعيد حيث جاء فيه أن الكفار يتساقطون
في النار اذا قيل لهم ألا تردون ويبقى المؤمنون وفيهم المنافقون فيرونه لما نصب الجسر ويتبعونه ويعطى كل انسان
منهم نوره ثم يطفأ نور المنافقين وأجابوا عن قوله انهم عن ربه يومئذ لمحجوبون انه بعد دخول الجنة وهو احتجاج
مردود فان بعد هذه الآية ثم انهم لصال الجحيم فدل على أن الحجب وقع قبل ذلك وأجاب بعضهم بان الحجب يقع
عند اطفاء النور ولا يلزم من كونه يتجلى للمؤمنين ومن معهم من أدخل نفسه فيهم أن تعمم الرؤية لأنه أعلم بهم
فينتم على المؤمنين برؤيته دون المنافقين كما ينتمهم من السجود والعلم عند الله تعالى قال البيهقي وجه الدليل من الآية
أن لفظ ناظرة الأول بالضاد المعجمة الساظمة من النضرة بمعنى السرور ولفظ ناظرة بالطاء المعجمة المشالة يحتمل في
كلام العرب أربعة أشياء. نظر التفكير والاعتبار كقوله تعالى أفلا ينظرون الى الابل كيف خلقت ونظر الانتظار
كقوله تعالى ما ينظرون الا صيحة واحدة ونظر التعطف والرحمة كقوله تعالى لا ينظر الله اليهم ونظر الرؤية كقوله
تعالى ينظرون اليك نظر المعنى عليه من الموت والثلاثة الأول غير مرادة أما الأول فلان الآخرة ليست بدار
استدلال وأما الثاني فلان في الانتظار تنجيسا وتكديرا والآية خرجت مخرج الامتنان والبشارة وأهل الجنة لا ينتظرون

شياً لأنه مهما خطر لهم أتوا به وأما الثالث فلا يجوز لأن المخلوق لا يعطف على خالقه فلم يبق الا نظر الرؤية وانضم الى ذلك أن النظر اذا ذكر مع الوجه انصرف الى نظر العينين اللتين في الوجه ولأنه هو الذي يتعدى إلى كقوله تعالى ينظرون اليك واذا ثبت أن ناظرة هنا بمعنى رائية اندفع قول من زعم أن المعنى ناظرة الى ثواب ربه لأن الأصل عدم التقدير وأيد منطوق الآية حق المؤمنين بمفهوم الآية الأخرى في حق الكافرين أنهم عن يومئذ محجوبون وقيدوا بالقيامه في الآيتين اشارة الى أن الرؤية تحصل للمؤمنين في الآخرة دون الدنيا انتهى ملخصاً موضعاً وقد أخرج أبو العباس السراج في تاريخه عن الحسن بن عبد العزيز الجروي وهو من شيوخ البخاري سمعت عمرو بن أبي سلمة يقول سمعت مالك بن أنس وقيل له يا أبا عبد الله قول الله تعالى اني رها ناظرة يقول قوم الى ثوابه فقال كذبوا فأبين ثم عن قوله تعالى كلا أنهم عن ربهم يومئذ محجوبون ومن حيث النظر أن كل موجود يصح أن يرى وهذا على سبيل التنزل والافصالات الخالق لا تقاس على صفات المخلوقين وأدلة السمع طائفة بوقوع ذلك في الآخرة لأهل الايمان دون غيرهم ومنع ذلك في الدنيا الا انه اختلف في نبيها صلى الله عليه وسلم وما ذكره من الفرق بين الدنيا والآخرة ان ابصار أهل الدنيا فانية وأبصارهم في الآخرة باقية جيد ولكن لا يمنع تخصيص ذلك بمن ثبت وقوعه له ومنع جمهور المعتزلة من الرؤية متمسكين بأن من شرط المرئ أن يكون في جهة والله منزه عن الجهة واتفقوا على انه يرى عباده فهو راء لا من جهة واختلف من أثبت الرؤية في معناها فقال قوم يحصل للرائي العلم بالله تعالى برؤية العين كما في غيره من المراتب وهو على وفق قوله في حديث الباب كما ترون القمر الا انه منزه عن الجهة والكيفية وذلك أمر زائد على العلم وقال بعضهم ان المراد بالرؤية العلم وغير عنها بعضهم بانها حصول حالة في الانسان نسبتها الى ذاته المخصوصة نسبة الابصار الى المراتب وقال بعضهم رؤية المؤمن لله نوع وكشف وعلم الا أنه أتم وأوضح من العلم وهذا أقرب الى الصواب من الأول وتمقب الأول بأنه يتخذ لاختصاص لبعض دون بعض لأن العلم لا يتفاوت وتمقب ابن التين بأن الرؤية بمعنى العلم تتعدى لمقولين تقول رأيت زيداً فقيها أي علمته فان قلت رأيت زيداً منطلقاً لم يفهم منه الا رؤية البصر ويزيده تحقيقاً قوله في الخبر انكم سترون ربكم عياناً لأن افتراق الرؤية بالعيان لا يحتمل أن تكون بمعنى العلم وقال ابن بطلان ذهب أهل السنة وجمهور الأمة الى جواز رؤية الله في الآخرة ومنع الخوارج والمعتزلة وبعض المرجئة وقصروا بأن الرؤية توجب كون المرئ محدثاً وحالاً في مكان وأولوا قوله ناظرة بانتظاره وهو خطأ لأنه لا يتعدى إلى ثم ذكر نحو ما تقدم ثم قال وما تمسكوا به فاسد لقيام الأدلة على أن الله تعالى موجود والرؤية في تعلقها بالمرئ بمنزلة العلم في تعلقه بالمعلوم فإذا كان تعلق العلم بالمعلوم لا يوجب حدوثه فكذلك المرئ قال وتعلقوا بقوله تعالى لا تدركه الأبصار ويقوله تعالى لموسى لن تراني والمجرب عن الأول انه لا تدركه الأبصار في الدنيا جميعاً بن دليل الآيتين وبأن نفي الادراك لا يستلزم نفي الرؤية لا مكان رؤية الشيء من غير احاطة بحقيقته وعن الثاني المراد لن تراني في الدنيا جمعاً أيضاً ولأن نفي الشيء لا يقتضي احالته مع ما جاء من الأحاديث الثابتة على وفق الآية وقد تلقاها المسلمون بالقول لمن لدن الصحابة والتابعين حتى حدث من أنكروا الرؤية وخالف السلف وقال القرطبي اشترط النفاة في الرؤية شروطاً عقلية كالبنية المخصوصة والمقابلة واتصال الأشعة وزوال الموانع كالبعد والحجب في خطبهم وتحكم وأهل السنة لا يشترطون شيئاً من ذلك سوى وجود المرئ وأن للرؤية ادراك مخلقه الله تعالى للرائي فيرى المرئ وتقرن بها أحوال يجوز تبدلها والمعلم عند الله تعالى ثم ذكر المؤلف في الباب أحد عشر حديثاً الحديث الأول حديث جرير ذكره مطولاً ومختصراً من ثلاثة أوجه (قوله خالد وهشيم) كذا في نسخة من رواية أبي ذر عن المستمل بالشك وفي

عن إسماعيل عن قيس عن جرير قال كنا جلوساً عند النبي ﷺ إذ نظرَ إلى القمر ليلة البدر قال إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته فإن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروب الشمس فاعملوا حشاً يوسف بن موسى حدثنا عاصم بن يوسف البرزعي حدثنا أبو شهاب عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله قال قال النبي ﷺ إنكم سترون ربكم عياناً حشاً عدة بن عبد الله حدثنا حسين الجعفي عن زائدة حدثنا بيان بن بشر عن قيس بن أبي حازم حدثنا جرير قال خرج علينا رسول الله ﷺ ليلة البدر فقال إنكم سترون ربكم يوم القيامة كما ترون هذا لا تضامون

أخرى بالواو وكذا للباين (قوله عن اسمعيل) هو ابن أبي خالد (قوله عن قيس) هو ابن أبي حازم ونسب في رواية مروان بن معاوية عن اسمعيل المشار إليها (قوله عن جرير) في رواية مروان المذكور سمعت جرير ابن عبد الله وفي رواية بيان في الباب عن قيس حدثنا جرير (قوله كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وسلم) في رواية جرير عن اسمعيل في تفسير سورة ق كنا جلوساً ليلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله ليلة البدر) في رواية اسحق ليلة أربع عشرة ووقع في رواية بيان المذكورة خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال وجمع بينهما بأن التول لم صدر منه بعد أن جلسوا عنده (قوله إنكم سترون ربكم) في رواية عبد الله بن نعيم وأبي أسامة ووكيع عن اسمعيل عند مسلم إنكم ستعرضون على ربكم فترونه وفي أبي شهاب إنكم سترون ربكم عياناً هكذا اقتصر أبو شهاب على هذا التقدير من الحديث الأكثر ووقع في رواية المشتمل في أوله خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة البدر فقال وأخرجه الاسماعيلي من طريق خلف بن هشام عن أبي شهاب كالأكثر ومن طريق محمد بن زياد البلدي عن أبي شهاب مطولاً واسم أبي شهاب هذا عبد ربه بن نافع الخياط بالحاء المهملة والنون واسم الراوي عنه عاصم بن يوسف كان خياطاً بالحاء المعجمة والتحتانية قال الطبري فترد أبو شهاب عن اسمعيل بن أبي خالد بقوله عياناً وهو حافظ متقن من نقات المسلمين انتهى وذكر شيخ الإسلام الهروي في كتابه الفاروق أن زيد بن أبي أنيسة رواه أيضاً عن اسمعيل بهذا اللفظ وسأفه من رواية أكثر من ستين نفساً عن اسمعيل بلفظ واحد كالأول (قوله لا تضامون) بضم أوله وتخفيف الميم لكثرة وفي روايات أخرى تقدم مايناها في باب الصراط جمر جهنم من كتاب الرقاق وقال البيهقي سمعت الشيخ الامام أبا الطيب سهل بن محمد الصعلوكي يقول في املائه في قوله لا تضامون في رؤيته بالضم والتشديد معناه لا يجتمعون لرؤيته في جهة ولا يضم بعضهم الى بعض ومعناه يفتح التاء كذلك والأصل لا تضامون في رؤيته باجتماع في جهة وبالتخفيف من الضيم ومعناه لا يظلمون فيه برؤية بعضهم دون بعض فانكم ترونه في جهاتكم كلها وهو متعال عن الجهة والتشبيه برؤية القمر للرؤية دون تشبيه المرئي تعالى الله عن ذلك الحديث الثاني حديث أبي هريرة ان الناس قالوا يا رسول الله هل ترى ربنا يوم القيامة فقال هل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب الحديث بطوله وقد مضى شرحه مستوفى في كتاب الرقاق ووقع هنا في قوله فاذا جاء ربنا عرفناه في رواية أبي ذر عن الكشميني فاذا جاءنا ويحتاج إلى تأمل وفي قوله أول من يجيب في رواية المشتمل يجي من المحي. وفي قوله ويعطى ربه في رواية الكشميني ويعطى الله وفي قوله أي رب لا أكون في رواية المشتمل لا أكون وقد تقدمت الاشارة لذلك وغيره في شرح الحديث الحديث الثالث حديث أبي سعيد في معنى حديث أبي هريرة بطوله وتقدم شرحه أيضاً هناك وقوله في سنده

فِي رُؤْيَيْهِ **عَدْنُ** عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ عَطَاءِ بْنِ
 يَزِيدَ الْيَشْبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّاسَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ تَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ هَلْ تَضَارُونَ فِي الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ قَالُوا لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَهَلْ تَضَارُونَ فِي الشَّمْسِ
 لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ قَالُوا لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
 فَيَقُولُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ
 الْقَمَرَ وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ الطَّوَاغِيتَ وَتَبَقِيَ هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا شَافِعُوهَا أَوْ مَتَابِعُوهَا شَكَّ
 إِبْرَاهِيمُ فَيَأْتِيهِمْ اللَّهُ فَيَقُولُ أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِينَا رَبَّنَا فَأِذَا جَاءَ رَبَّنَا عَرَفْنَا
 فَيَأْتِيهِمْ اللَّهُ فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ فَيَقُولُ أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ أَنْتَ رَبَّنَا فَيَتَّبِعُونَهُ وَيَضْرِبُ
 الصِّرَاطَ بَيْنَ ظَهْرَيْنِ جَهَنَّمَ فَأَكُونُ أَنَا وَأُمَّتِي أَوَّلَ مَنْ يُجِيرُهَا وَلَا يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا الرُّسُلُ
 وَدَعْوَى الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ اللَّهُمَّ سَلِّمْ وَسَلِّمْ وَفِي جَهَنَّمَ كَلَالِبُ مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ هَلْ رَأَيْتُمُ السَّعْدَانَ
 قَالُوا نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَإِنَّهَا مِثْلُ شَوْكِ السَّعْدَانِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا قَدَّرَ عَظِيمًا إِلَّا اللَّهُ تَخَفُّفُ
 النَّاسِ بِأَعْمَالِهِمْ فَمِنْهُمْ الْمُؤَبَّقُ بَقِيَّ بَعْمَلِهِ أَوْ الْمُؤَبَّقُ بِعَمَلِهِ وَمِنْهُمْ الْمُخْرَدَلُ أَوْ الْمُجَازِي أَوْ نُحُوزُ
 ثُمَّ يَتَجَلَّى حَتَّى إِذَا فَرَعَ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ وَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ رَحْمَتَهُ مِنْ أَرَادَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ
 أَمْرَ الْمَلَائِكَةِ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا مِمَّنْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَرْحَمَهُ مِمَّنْ
 يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَيَعْرِضُ فَوْتَهُمْ فِي النَّارِ بِأَثَرِ السُّجُودِ تَأْ كَيْلُ النَّارِ ابْنِ آدَمَ إِلَّا أَثَرَ السُّجُودِ
 حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ فَيَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ قَدْ امْتَحَسُوا فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مَاءُ
 الْحَيَاةِ فَيَنْبُتُونَ حَتَّى كَأَنَّ تَنْبُتُ الْحَبَّةِ فِي حِمْلِ السَّيْلِ ثُمَّ يَقْرَعُ اللَّهُ مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ الْعِبَادِ وَيَتَقَى
 رَجُلٌ مَقْبِلٌ يُوَجِّهُهُ عَلَى النَّارِ هُوَ آخِرُ أَهْلِ النَّارِ دُخُولًا الْجَنَّةِ فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ أَضْرَفَ وَجْهِي
 عَنِ النَّارِ فَإِنَّهُ قَدْ قَشَبَنِي رِيحُهَا وَأَحْرَقَنِي ذَكَوْهَا فَيَدْعُو اللَّهُ بِمَا شَاءَ أَنْ يَدْعُوهُ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ
 هَلْ عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَنِي غَيْرَهُ فَيَقُولُ لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ وَيُعْطِي رَبَّهُ

عن زيد هو ابن اسلم وعطاء هو ابن يسار وقوله فيه وأصحاب كل آلهة مع آلهتهم في رواية الكشميني المهم بالافراد
 وقوله ما مجلسكم بالجهم واللام من الجلوس أى بصدقكم عن الذهاب وفي رواية الكشميني ما يجيبكم بالخاء والموحدة
 من الخيس أى بمنعكم وهو بمعناه وقوله فيه فيأتهم الله في صورة استدلال بن قتيبة بذكر الصورة على أن الله صورة لا
 كالصور كما ثبت أنه شئ لا كالأشياء وتعبوه وقال ابن بطال تملك به الجسمة فانتبهوا الله صورة ولا حجة لهم فيه
 لاحتمال أن يكون بمعنى العلامة وضعا لله لم دليلا على معرفته كما يسمى الدليل والعلامة صورة وكما تقول صورة
 حديثك كذا وصورة الأمر كذا والحديث والأمر لاصورة لهما حقيقة وأجاز غيره أن المراد بالصورة الصفة واليه

مِنْ عَهْدٍ وَمَوَاقِبَ مَا شَاءَ فَيَصْرِفُ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ فَإِذَا أَقْبَلَ عَلَى الْجَنَّةِ وَرَأَاهَا سَكَتَ مَا شَاءَ اللَّهُ
 أَنْ يَسْكُتَ ثُمَّ يَقُولُ أَيُّ رَبِّ قَدَّمَنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ أَلَسْتَ قَدْ أُعْطِيتَ عَهْدَكَ
 وَمَوَاقِبَكَ أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَ الَّذِي أُعْطِيتَ أَبَدًا وَيَلِكُ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعْذَرَكَ فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ
 وَيَدْعُو اللَّهَ حَتَّى يَقُولَ هَلْ عَسَيْتَ إِنْ أُعْطِيتَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ فَيَقُولُ لَا وَعِزَّتِكَ لَا أَسْأَلُكَ
 غَيْرَهُ وَيُعْطِي مَا شَاءَ مِنْ عَهْدٍ وَمَوَاقِبَ فَيَقْدِمُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَإِذَا قَامَ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ انْفَقَهَتْ لَهُ
 الْجَنَّةُ فَرَأَى مَا فِيهَا مِنَ الْحَبِزَةِ وَالسُّرُورِ فَيَسْكُتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْكُتَ ثُمَّ يَقُولُ أَيُّ رَبِّ
 أَدْخَلَنِي الْجَنَّةَ فَيَقُولُ اللَّهُ أَلَسْتَ قَدْ أُعْطِيتَ عَهْدَكَ وَمَوَاقِبَكَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ مَا أُعْطِيتَ فَيَقُولُ
 وَيَلِكُ يَا ابْنَ آدَمَ مَا أَعْذَرَكَ فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ لَا أَكُونُ أَشْقَى خَلْقِكَ فَلَا يَزَالُ يَدْعُو حَتَّى يَضْحَكَ
 اللَّهُ مِنْهُ فَإِذَا ضَحِكَ مِنْهُ قَالَ لَهُ ادْخُلِ الْجَنَّةَ فَإِذَا دَخَلَهَا قَالَ اللَّهُ لَهُ تَمَنَّهُ فَسَأَلَ رَبَّهُ وَتَمَنَّى حَتَّى
 إِنَّ اللَّهَ لَيُبْذِرُ كَرَمَهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا حَتَّى انْقَطَعَتْ بِهِ الْإِمَانِي قَالَ اللَّهُ ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ قَالَ
 عَطَاءُ بْنُ زَيْدٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ لَا يَرْمُدُ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِهِ شَيْئًا حَتَّى إِذَا حَدَّثَ
 أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ
 مَعَهُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا حَفِظْتُ إِلَّا قَوْلَهُ ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ
 أَشْهَدُ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَوْلَهُ ذَلِكَ لَكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَذَلِكَ
 الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ **عَدَشَانِ** يَحْسِي بنُ مَبْكِيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدِ بْنِ زَيْدٍ
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَطَاءٍ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ
 هَلْ تَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ هَلْ تَضَارُونَ فِي رُؤْيَا الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ إِذَا كَانَتْ صَحْوًا قُلْنَا لَا قَالَ

ميل البيهقي ونقل ابن التين ان معناه صورة الاعتقاد وأجاز الخطابي أن يكون الكلام خرج على وجه المشاكلة
 لما تقدم من ذكر الشمس والقمر والطواغيت وقد تقدم بسط هذا هناك وكذا قوله نعوذ بك وقال غيره في قوله
 في الصورة التي يعرفونها يحتمل أن يشير بذلك الى ما عرفوه حين أخرج ذرية آدم من صلبه ثم أنساهم ذلك في الدنيا
 ثم يذكروهم بها في الآخرة وقوله فاذا رأينا ربنا عرفناه قال ابن بطال عن المهلب ان الله يبعث لهم ملكا ليختبرهم في
 اعتقاد صفات ربهم الذي ليس كمثل شي. فاذا قال لهم أنا ربكم ردوا عليه لما رواه عليه من صفة المخلوق فقوله فاذا
 جله ربنا عرفناه أي إذا ظهر لنا في ملك لا ينبغي لعنيره وعظمة لانتبه شيأ من مخلوقاته فينتد يقولون أنت ربنا قال
 وأما قوله هل بينكم وبينه علامة تعرفونها فيقولون الساق فهذا يحتمل أن الله عرفهم على ألسنة الرسل من الملائكة
 أو الأنبياء ان الله جعل لهم علامة تجلج الساق وذلك أنه يمنحهم برسال من يقول لهم أنا ربكم والى ذلك الإشارة
 بقوله تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت وهي وان ورد أنها في عذاب القبر فلا يبعد أن تتناول يوم المواقف
 أيضا وقال وأما الساق فجاء عن ابن عباس في قوله تعالى يوم يكشف عن ساق قال عن شدة من الأمر والعرب تقول
 قامت الحرب على ساق اذا اشتدت ومنه

فَأَنكُمْ لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ رَبِّكُمْ يَوْمَ تَبْدَأُ كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَيْهِمَا ثُمَّ قَالَ يُادِي مُسَادٍ
يَذْهَبُ كُلُّ قَوْمٍ إِلَى مَا كَانُوا يَعْبُدُونَ فَيَذْهَبُ أَصْحَابُ الصَّلِيبِ مَعَ صَلِيبِهِمْ وَأَصْحَابُ الْاِوتَانِ
مَعَ اِوتَانِهِمْ وَأَصْحَابُ كُلِّ آلِهَةٍ مَعَ آلِهَتِهِمْ حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ وَعُغْبَرَاتٍ
مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ثُمَّ يُنْفِخُ بِمِجَنَّتِهِمْ تَعْرِضُ كَأَنَّهَا سَرَابٌ فَيَقَالُ لِلْيَهُودِ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ قَالُوا كُنَّا
نَعْبُدُ عَزْرَ بْنَ اللَّهِ فَيَقَالُ كَذَبْتُمْ لَمْ يَكُنْ اللَّهُ صَاحِبَهُ وَلَا وَلَدٌ فَمَا تَرِيدُونَ قَالُوا نَرِيدُ أَنْ تَسْفِينَا
فَيَقَالُ أَشْرَبُوا فَيَتَسَاقَطُونَ فِي جَهَنَّمَ ثُمَّ يَقَالُ لِلنَّصَارَى مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ قَيَقُولُونَ كُنَّا نَعْبُدُ الْمَسِيحَ
ابْنَ اللَّهِ فَيَقَالُ كَذَبْتُمْ لَمْ يَكُنْ اللَّهُ صَاحِبَهُ وَلَا وَلَدٌ فَمَا تَرِيدُونَ قَيَقُولُونَ نَرِيدُ أَنْ تَسْفِينَا فَيَقَالُ
أَشْرَبُوا فَيَتَسَاقَطُونَ حَتَّى يَبْقَى مَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ مِنْ بَرٍّ أَوْ فَاجِرٍ فَيَقَالُ لَهُمْ مَا تَحْسِبُونَ وَقَدْ ذَهَبَ
النَّاسُ قَيَقُولُونَ فَارْتَمَاهُمْ وَنَحْنُ أَحْوَجُ مِنْهَا إِلَيْهِ الْيَوْمَ وَإِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُدْعِي لِيَلْحَقَ كُلُّ قَوْمٍ
بِمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ وَإِنَّا نَتَنظَّرُ رَبَّنَا قَالَ فَيَأْتِيهِمُ الْجِبَارُ قَيَقُولُ أَمَا رَبِّكُمْ قَيَقُولُونَ أَنْتَ رَبَّنَا فَلَا
يُكَلِّمُهُ إِلَّا الْأَنْبِيَاءُ قَيَقُولُ هَلْ يَنْتَكُمُ وَيَتَنَّهُ آيَةٌ تَعْرِفُونَهُ قَيَقُولُونَ السَّاقِيُّ فَيَكْشِفُ عَنْ سَاقِهِ
فَيَسْجُدُ لَهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَيَبْقَى مَنْ كَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ رِيَاءً وَسَمِعَهُ فَيَذْهَبُ كَيْمَا يَسْجُدُ فَيَعُودُ ظَهْرُهُ
طَبَقًا وَاحِدًا ثُمَّ يُنْفِخُ بِالْجَنَّةِ فَيَجْعَلُ بَيْنَ ظَهْرِي جَهَنَّمَ وَنَلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْجَنَّةُ قَالَتْ مَدْحَصَةٌ
مَرَّةً عَلَيْهِ عَطِيفٌ كَلَابِيبٌ وَحَسَكَةٌ مُفْلَطْحَةٌ لَهَا شَوْكَةٌ عَقْفَاهُ تَكُونُ يَتَجَدَّى بِقَالَ لَهَا
السَّعْدَانُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهَا كَالطَّرْفِ وَكَالْبَرْقِ وَكَالرَّيْحِ وَكَأَجَاوِدِ الْحَيْلِ وَالرَّكَّابِ قَنَاجٍ مُسْلَمٌ

قد سن أصحابك ضرب الاعتاق وقامت الحرب بنا على ساق

وجاء عن أبي موسى الأشعري في تفسيرها عن نور عظيم قال ابن فورك معناه ما يتجدد للمؤمنين من العوائد
والإلطاف وقال المهاب كشف الساق للمؤمنين رحمة ولغيرهم نعمة وفا الخطاب تهب كثير من الشيوخ الخوض في
معنى الساق ومعنى قول ابن عباس ان الله يكشف عن قدرته التي تظهر بها الشدة وأسند البيهقي الأثر المذكور عن
ابن عباس بسندين كل منهما حسن وزاد إذا خفي عليكم شيء من القرآن فابتهوا من الشعر وذكر الرجز المشار إليه
وأشند الخطابي في إطلاق الساق على الأمر الشديد في سنة قد كشفت عن ساقها وأسند البيهقي من وجه آخر
صحح عن ابن عباس قال يريد يوم القيامة قال الخطابي وقد يطلق ويراد النفس وقوله فيه ويبقى من كان يسجد
للله رياء وسمعة فيذهب كما يسجد فيعود ظهره طبقا واحدا ذكر العلامة جمال الدين بن هشام في المعنى أنه وقع في هذا
الموضع كما مجردة وليس بعدها لفظ يسجد فقال بعد أن حكى عن الكوفيين ان كي ناصبة دائما قال ويرده قولهم
كيهه كما يقولون له وأجابوا بأن التقدير كي تفعل ماذا ويلزمهم كثرة الحذف وإخراج ما الاستهامية عن الصدر
وحذف ألفها في غير الجر وحذف الفعل المنصوب مع بقاء عامل النصب وكل ذلك لم يثبت نعم وقع في صحيح البخاري
في تفسير وجوه يومئذ ناضرة فيذهب كما فيعود ظهره طبقا واحدا أي كما يسجد وهو غريب جدا لا يحتمل القياس
عليه انتهى كلامه وكانه وقت له نسخة سقطت منها هذه اللفظة لكنها ثابتة في جميع النسخ التي وقعت عليها حتى ان

وناجر مخدوش ومكدوس في نار جهنم حتى يمزج آخرهم يسحب سحبا فما أنتم بأشد إلى ما شدته
 في الحق قد تبين لكم من المؤمنين يومئذ للجبار وإذا رأوا أنهم قد نجوا في إخوانهم يقولون
 ربنا إخواننا كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويعملون معنا فيقول الله تعالى اذهبوا فأنتم
 وعدنهم في قلبه مثقال دينار من إيمان فأخزجوه ويحرمهم الله صورهم على النار فيأثوهم ويفضهم قد
 غاب في النار إلى قدمه وإلى أنصاف سابقه فيخرجون من عرفوا ثم يعودون فيقول اذهبوا فأنتم
 وعدنهم في قلبه مثقال نصف دينار فأخزجوه فيخرجون من عرفوا ثم يعودون فيقول اذهبوا
 فأنتم وعدنهم في قلبه مثقال ذرة من إيمان فأخزجوه فيخرجون من عرفوا قال أبو سعيد فإن لم
 تصدقوني فاقروا إن الله لا يظلم مثقال ذرة وإن تك حسنة بضاعفها فيشفع الثيرون والملائكة
 والمؤمنون فيقول الجبار بقت شفاعتي فيقبض قبضة من النار فيخرج أقوا ما قد احتشوا
 فيلقون في نهر بأقوا الجنة يقال له ماء الحياة فيبتون في حاقبه كما تنبت الحية في حميل
 السيل قد رأيتوها إلى جانب الصخرة إلى جانب الشجرة فما كان إلى الشمس منها كان أخضر
 وما كان منها إلى الظل كان أبيض فيخرجون كأنهم اللؤلؤ فيجعل في رقابهم الخواتيم
 فيدخلون الجنة فيقول أهل الجنة هؤلاء عتقاء الرحمن أذلهم الجنة يعين عمل عملوه ولا
 خير قدموه فيقال لهم لكم ما رأيتم ومثله معه وقال حجاج بن منهل حدثنا همام بن يحيى

ابن بطال ذكرها بلفظ كي يسجد بحذف ما وكلام ابن هشام يوم أن البخاري أورد في التفسير وليس كذلك بل
 ذكرها هنا فقط وقوله فيه يعود ظهره طبقا واحدا قال ابن بطال تمسك به من أجاز تكليفه مالا يطاق من الأشارة
 واحتجوا أيضا بقصة أبي لب و أن الله كلفه الإيمان به مع اعلامه بأنه يموت على الكفر ويصلي نارا ذات لهب
 قال ومنع الفقهاء من ذلك وتمكروا بقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها وأجاءوا عن السجود بأنهم يدعون اليه
 تكيئا إذ أدخلوا أنفسهم في المؤمنين الساجدين في الدنيا فدعوا مع المؤمنين الى السجود فتعذر عليهم فظهر الله
 بذلك نفاقهم وأخراهم قال ومثله من التبيك ما يقال لهم بعد ذلك ارجعوا وراكم فالتسوا نورا وليس في هذا تكليف
 مالا يطاق بل إظهار خزيهم ومثله كلف أن يعقد شعيرة فانها للزيادة في التوبخ والعقوبة انتهى ولم يجب عن قصة
 أبي لب وقد ادعى بعضهم أن مسألة تكليف ما لا يطاق لم تقع الا بالإيمان فقط وهي مسألة طويلة الذيل ليس هذا
 موضع ذكرها وقوله قال مدحضة ملة بفتح الميم وكر الزاي ويجوز فتحها وتشديد اللام قال أي موضع الزلزل
 ويقال بالكسر في المسكان وبالفتح في المقال ويقع في رواية أبي ذر عن الكشمهني هنا الدحض الزلق ليدحضوا
 ليزلقوا زلقا لا يثبت فيه قدم وهذا قد تقدم لهم في تفسير سورة الكهف وتقدم هناك الكلام عليه وقوله عليه خطاطيف
 وكلايب تقدم بيانه وقوله وحداكة بفتح الحاء والسين المهملتين قال صاحب التهذيب وغيره الحسك نبات له
 ثمر خشن يتعلق بأعواف التنم وربما اتخذ مثله من حديد وهو من آلات الحرب وقوله منلطة بضم الميم وفتح
 الفاء وسكون اللام بدعا طاه ثم حاء مهملتان كذا وقع عند الأكثر وفي رواية الكشمهني مطلقا بتقديم الطاء
 وتأخير الفاء واللام قبلها وبعضهم كالأول لكن بتقديم الحاء على الطاء والأول هو المعروف في اللغة وهو الذي فيه

حدثنا قتادة عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لمحبس المؤمن يوم القيامة حتى يموتوا
 بذلك فيقولون لو استشفعنا إلى ربنا فيرجعنا من مكاننا فيأتون آدم فيقولون أنت آدم أبو
 الناس خلفك الله يديه وأسكنك الجنة وأسجد لك ملائكته وعلمك أسماء كل شيء لتشفع لنا
 عند ربك حتى يرجعنا من مكاننا هذا قال فيقول لست هناك قال ويدكر خطيئته التي أصاب
 أكله من الشجرة وقد نهى عنها ولكن اتوا نوحا أو نبي بعثه الله إلى أهل الأرض
 فيأتون نوحا فيقول لست هناك ويدكر خطيئته التي أصاب سؤاله ربه بغير علم ولكن
 اتوا إبراهيم خليل الرحمن قال فيأتون إبراهيم فيقول إني لست هناك ويدكر ثلاث كلمات
 كذبهن ولكن اتوا موسى عبدا أتاه الله التوراة وكلمه وقرأه نجيا قال فيأتون موسى فيقول
 إني لست هناك ويدكر خطيئته التي أصاب قلبه النفس ولكن اتوا عيسى عبدا الله ورسوله
 وروح الله وكلمته قال فيأتون عيسى فيقول لست هناك ولكن اتوا محمدا ﷺ عبدا غفر
 الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فيأتون فيأذن على ربي في داره فيؤذن لي عليه فإذا رأيته
 وقعت ساجدا فيدعني يا شاء الله أن يدعني فيقول ارفع محمد وقل يسمع واشفع تشفع وصل
 ثم قال أرفع رأسي فأنتي على ربي بقنا وتحميد يعلمني فيحد لي حدا فأخرجهم الجنة

اتساع وهو عريض يقال فطخ القرص بسطه وعرضه وقوله شوكة عقيقة بالقاف ثم الفاء وزن عظيمة وبعضهم
 عقيفا بصيغة التصغير مدود (تنبه) قرأت في تفتيح الزركشي وقع هنا في حديث أبي سعيد بعد شفاعته الأنبياء
 فيقول الله بقيت شفاعتي فيخرج من النار من لم يعمل خيرا وتمسك به بعضهم في تجوز اخراج غير المؤمنين
 من النار ورد بوجهين أحدهما ان هذه الزيادة ضعيفة لأنها غير متصلة كما قال عبد الحق في الجمع والثاني أن المراد
 بالخير المنى ما زاد على أصل الاقرار بالشهادتين كما تدل عليه بقية الأحاديث هكذا قال والوجه الأول غلط منه فان
 الرواية متصلة هنا وأما نسبة ذلك لعبد الحق فنلظ على غلط لأنه لم يقله الا في طريق أخرى وقع فيها أخرجا
 من كان في قلبه مقال جبه خردل من خير قال هذه الرواية غير متصلة ولمساق حديث أبي سعيد الذي في هذا
 الباب ساقه بلفظ البخاري ولم يتعبه بأنه غير متصل ولو قال ذلك لتهقناه عليه فانه لا انتطاق في السند أصلا ثم ان لفظ
 حديث أبي سعيد هنا ليس كساقه الزركشي وإنما فيه فيقول الجبار بقيت شفاعتي فيخرج أقواما قد احتشوا ثم
 قال في آخره فيقول أهل الجنة هؤلاء عتقا الرحمن أدخلهم الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه فيجوز أن يكون
 الزركشي ذكره بالمعنى الحديث الرابع حديث أنس في الشفاعة وقد مضى شرحه مستوفى في باب صفة الجنة
 والنار من كتاب الرائق وقوله هنا وقال حجاج بن منال حدثنا حماد كذا عند الجميع الا في رواية أبي زيد المرزوي
 عن القريبي فقال فيها حدثنا حجاج وقد وصله الاسماعيلي من طريق اسحق بن ابراهيم وأبو نعيم من طريق محمد
 ابن أسلم الطوسي قال حدثنا حجاج بن منال فذكره بطوله وساقوا الحديث كله الا النسق فساق منه الى قوله خلقك
 الله بيده ثم قال فذكر الحديث ووقع لأبي ذر عن الحموي نحوه لكن قال وذكر الحديث بطوله بعد قوله حتى يموتوا
 بذلك ونحوه للكشميني وقوله فيه ثلاث كذبات في رواية المستمل ثلاث كلمات وقوله فاستأذن على ربي في داره

قال قتادة وسميته أيضا يقول فأخرج فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة ثم أعود فاستأذن علي ربي في داره فيؤذن لي عليه فإذا رأيته وقعت ساجدا فبدعني ما شاء الله أن يدعني ثم يقول ارفع محمد وقل يستمع واشفع تشفع وسل تعط قال فأنزع رأسي فأثني على ربي بثناء وتحميد يعلمني قال ثم أشفع فيحذ لي حدا فأخرجهم الجنة قال قتادة وسميته يقول فأخرج فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة ثم أعود الثالثة فاستأذن علي ربي في داره فيؤذن لي عليه فإذا رأيته وقعت ساجدا فبدعني ما شاء الله أن يدعني ثم يقول ارفع محمد وقل يستمع واشفع تشفع وسل تعطه قال فأرفع رأسي فأثني على ربي بثناء وتحميد يعلمني قال ثم أشفع فيحذ لي حدا فأخرجهم الجنة قال قتادة وقد سمعته يقول فأخرج فأخرجهم من النار وأدخلهم الجنة حتى ما يبقى في النار إلا من حبسه القرآن أي وجب عليه الخلود قال ثم تلا هذه الآية عسى أن يتعذك ربك مقاما محمودا قال وهذا المقام المحمود الذي وعده نبيكم ﷺ حديثا عن عبد الله بن سعد بن إبراهيم حدثني عمي حدثنا أبي عن صالح بن ابن شهاب قال حدثني أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ أرسل إلى الأنصار فجمعهم في قبة وقال لهم اصبروا حتى تلقوا الله ورسوله فإني على الخوض حديثي ثابت بن محمد حدثنا سفيان بن ابن جرير عن سليمان الأحول عن طلوس بن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي ﷺ إذا توجه من الليل قال اللهم ربنا لك الحمد أنت قيم السموات والأرض ولك الحمد أنت رب السموات والأرض ومن فيهن

فيؤذن لي عليه قال الخطابي هذا يوم المكان والله منزله عن ذلك وإنما معناه في داره الذي اتخذها لأولياته وهي الجنة وهي دار السلام وأضيفت إليه إضافة تشرية مثل بيت الله وحرم الله وقوله فيه قال قتادة سمعته يقول فأخرجهم وهو موصول بالسند المذكور ووقع للكشميري وسمعه أيضا يقول وللمستعمل وسمعه يقول فأخرجهم الأول بفتح الهزة وضم الراء والثاني بضم الهزة وكسر الراء « الحديث الخامس حديث أنس اصبروا حتى تلقوا الله ورسوله فإني على الخوض (قوله في السند حديثي عمي) هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد وأبوه هو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ويعقوب فيه شيخ آخر أخرجه مسلم من طريقه أيضا عن ابن أخي ابن شهاب عن عمه وهي أعلى من روايته إياه عن أبيه عن صالح وهو ابن كيسان عن ابن شهاب الزهري (قوله أرسل إلى الأنصار فجمعهم في قبة) كذا أورده مختصرا وقد أخرجه مسلم من هذا الوجه وقال في أوله لما أتاه الله على رسوله ما أتاه من أموال هرازن ثم أحال بيقته على الرواية التي قبلها من طريق يونس عن الزهري فطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطى رجالا من قريش قد ذكر الحديث في معانيهم وفي آخره فقالوا بلى يا رسول الله رضينا قال فانكم ستجدون بعدي أثره شديدة فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله فإني على الخوض وقد تقدم من وجه آخر في فقرة حين وسأته من حديث عبد الله بن زيد بن عاصم أمم منه وتقدم شرحه مستوفى هناك بحمد الله تعالى والغرض منه هنا قوله حتى تلقوا الله ورسوله فانها زيادة لم تقع في بقية الطرق وقد تقدم في أوائل الفتن من رواية أنس بن أسيد

وَلَكِ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ أَنْتَ الْحَقُّ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ
وَلِقَاؤُكَ الْحَقُّ وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ حَقٌّ اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ
تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ خَاصَمْتُ وَبِكَ حَاكَمْتُ فَاعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَأَمْرَزْتُ وَأَعْلَنْتُ وَمَا
أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ هـ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ وَأَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ طَاوُسِ
قِيَامُ وَقَالَ مُجَاهِدٌ الْقِيَوْمُ الْقَائِمُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَقَرَأَ مُعَمَّرُ الْقِيَامُ وَكِلَاهُمَا مَذْحُجٌ **مَرْشَانُ**
ابن موسى حدثنا أبو أسامة حدثني الأعمش عن خبيمة عن عدي بن حاتم قال قال رسول الله
ﷺ ما منكم من أحدٍ إلا سبَّكلمته ربه ليس بينه وبينه ترُجحانٌ ولا حجابٌ يحجبه **مَرْشَانُ**
على بن عبد الله حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد عن أبي عمران عن أبي بكر بن عبد الله بن

ابن الحضير في قصة فيها فسفروا بعدى أثرة فاصبروا حتى تلقوني وترجم له في مناقب الأنصار باب قول النبي
صلى الله عليه وسلم يعني للأَنْصَارِ اصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوُنِي عَلَى الْخَوْضِ قَالَ الرَّائِبُ الْفَتَاةَ مَقَابِلَةَ الشَّيْءِ وَمَصَادِقَهُ لَعْنَهُ بَلْفَاةً
وَيُقَالُ أَيْضًا فِي الْإِدْرَاكِ وَالْحَسِّ وَالْبَصِيرَةِ وَمَنْهَ وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمُنُّونَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ وَمَلَاةَ اللَّهِ بِعَبْرِهَا
عَنِ الْمَوْتِ وَعَنْ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَقِيلَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَوْمَ التَّلَاقِ لِاتِّقَاءِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِيهِ هـ الْحَدِيثُ السَّادِسُ عَنْ
ابن عباس في البهاء عند قيام الليل وقد تقدم شرحه في أوائل كتاب التهجيد مستوفى والغرض منه قوله ولقائك حتى
وقد ذكرت ما يتعلق بالباء في الذي قبله وسفبان في السند هو الثوري وسليمان هو ابن أبي مسلم وقوله فيه وقال قيس
ابن سعد وأبو الزبير عن طائوس قيام يريد أن قيس بن سعد روي هذا الحديث عن طائوس عن ابن عباس فوقع
عنده بدل قوله أنت قيم السموات والأرض أنت قيام السموات والأرض وكذا أبو الزبير عن طائوس وطريق
قيس وصلها مسلم وأبو داود من طريق عمران بن مسلم عن قيس ولم يسوقا لفظه وساقها النسائي كذلك وأبو نعيم
في المستخرج ورواية أبي الزبير وصلها مالك في الموطأ عنه وأخرجها مسلم من طريقه ولفظه قيام السموات والأرض
(قوله وقال مجاهد القيوم القائم على كل شيء) وصله الفريابي في تفسيره عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد
بهذا قال الحلبي القيوم القائم على كل شيء من خلقه يديره بما يريد وقال أبو عبيدة بن المثنى القيوم فيقول وهو
القائم الذي لا يزول وقال الخطابي القيوم نعت للبالغة في القيام على كل شيء فهو القيم على كل شيء بالعبارة له (قوله
وقرأ عمر القيام) قلت تقدم ذكر من وصله عن عمر في تفسير سورة نوح (قوله وكلام مدح) أي القيوم والقيام
لأنهما من صيغ البالغة الحديث السابع حديث عدي بن حاتم ما منكم من أحد إلا سبَّكلمته ربه ليس بينه وبينه ترُجحانٌ
وقوله في سننه عن خبيمة في رواية حفص بن غياث عن الأعمش حدثني خبيمة بن عبد الرحمن كما تقدم في كتاب
الرقائق وساقه هناك أتم وسيأتي أيضًا من وجه آخر عن الأعمش وقوله ولا حجاب يحجبه في رواية الكشميني ولا
ساجب قال ابن بطال معنى رفع الحجاب إزالة الآفة من أبصار المؤمنين المسانعة لهم من الرؤيا فيروته لارتفاعها عنهم
بخلاف ضدها فيهم ويشير إليه قوله تعالى في حق الكفار كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون وقال الحافظ صلاح الدين
العلائي في شرح قوله في قصة معاذ وأتى دعوة المظلوم فانها ليس بينها وبين الله حجاب المراد بالحجاب والحجاب نفي
المانع من الرؤيا كما نفي عدم اجابة دعاء المظلوم ثم استعار الحجاب للرد فكان نفيه دليلًا على ثبوت الاجابة والتعريف
بنفي الحجاب أبلغ من التعريف بالقبول لأن الحجاب من شأنه المنع من الوصول إلى المقصود فاستعير نفيه لعدم المنع
وتخرج كثير من أحاديث الصفات على الاستعارة التخيلية وهي أن يشترط شيان في وصف ثم يمتد لوازم أحدهما

قَبِيْسٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ جَنَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ آتَيْتُهُمَا وَمَا فِيهِمَا وَجَنَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ آتَيْتُهُمَا
وَمَا فِيهِمَا وَمَا تَبَيَّنَ بِالْقَوْمِ وَبَيْنَ أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رَدَّاهُ الْكَبِيرَ عَلَى وَجْهِهِ

حيث تكون جهة الاشتراك وصفاً فثبت كماله في الاستمرار بواسطة شيء آخر فثبت ذلك للاستمرار بمبالغة في إثبات المشترك
قال وبالخل على هذه الاستعارة التخيلية يحصل التخلص من مهابي النجم قال ويحتمل أن يراد بالحجاب استعارة
محسوس لمعقول لأن الحجاب حسي والمنع عقلي قال وقد ورد ذكر الحجاب في عدة أحاديث صحيحة والله سبحانه
وتعالى منزّه عما يحجبّه اذ الحجاب إنما يحيط بمقدّر محسوس ولكن المراد بحجابه منعه أبصار خلقه وبصائرهم
بما شاء متى شاء كيف شاء. وإذا شاء كشف ذلك عنهم ويؤيده قوله في الحديث الذي بعده وما بين القوم وبين أن
ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه فان ظاهره ليس مراداً قطعاً فهي استعارة جزماً وقد يكون المراد بالحجاب
في بعض الأحاديث الحجاب الحسي لكنه بالنسبة للخلوقين والعلم عند الله تعالى ونقل الطيبي في شرح حديث أبي موسى
عند مسلم حجابه النور لو كشفه لأحرقت سبحات وجهه ما أدركه بصره أن فيه إشارة إلى أن حجابه خلاف الحجب
المعبودة فهو محتجب عن الخلق بأنوار عزه وجلاله وأشعة عظمته وكبريائه وذلك هو الحجاب الذي تدمش دونه
المعقول ونهت الأبصار وتحيّر البصائر فلو كشفه فتجلى لما وراءه بمقتضى الصفات وعظمة الذات لم يبق مخلوق
إلا احترق ولا منظور إلا اضمحل وأصل الحجاب الستر الحائل بين الرائي والمرئي والمراد به هنا منع الأبصار من الرؤية
له بما ذكر فقام ذلك المنع مقام الستر الحائل فعبر به عنه وقد ظهر من نصوص الكتاب والسنة أن الحالة المشار إليها في
هذا الحديث هي في دار الدنيا المدة للقاء دون دار الآخرة المدة للقاء والحجاب في هذا الحديث وغيره يرجع إلى
الخلق لأنهم هم المحجوبون عنه وقال النووي أصل الحجاب المنع من الرؤية والحجاب في حقيقة اللغة الستر وإنما
يكون في الأجسام والله سبحانه منزّه عن ذلك فعرف أن المراد المنع من رؤيته وذكر النور لأنه يمنع من الإدراك
في العادة لشماعة والمراد بالوجه الذات وبما انتهى إليه بصره جميع المخلوقات لأنه سبحانه محط بجميع الكائنات
الحديث الثامن حديث أبي موسى وعبد العزيز بن عبد الصمد هو ابن عبد الصمد العمى بفتح المهملة وتشديد
الميم وأبو عمران هـ عبد الملك بن حبيب الجوني وأبو بكر هو ابن أبي موسى الأشعري وقد تقدم ذلك في
تفسير سورة الرحمن (قوله جنتان من ذهب آتيتهما وما فيهما وجنتان من فضة آتيتهما وما فيهما) في رواية
حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه قال حماد لا أعلمه إلا قد رفعه قال جنتان
من ذهب للمقربين ومن دونهما جنتان من ورق لأصحاب اليمين أخرجه الطبري وابن أبي حاتم ورجالهم فثبت
وفيه رد على ما حكته على الترمذي الحكيم ان المراد بقوله تعالى ومن دونهما جنتان الدنو بمعنى القرب لا أنهما
دون الجنة المذكورتين قبلهما وصرح جماعة بأن الأولين أفضل من الآخرين وعكس بعض المفسرين والحديث
حجة للأولين قال الطبري اختلف في قوله ومن دونهما جنتان فقال بعضهم معناه في الدرجة وقال آخرون معناه
في الفضل وقوله جنتان إشارة إلى قوله تعالى ومن دونهما جنتان وتفسيره له وهو خير مبتدأ محذوف أي هما جنتان
وآتيتهما مبتدأ ومن فضة خبره قاله الكرماني قال ويحتمل أن يكون فاعل فضة كما قال ابن مالك مررت بواد إبل كله
أن كله فاعل أي جنتان مفضض آتيتهما انتهى ويحتمل أن يكون بدل اشتغال وظاهر الأول أن الجنتين من ذهب
لافضة فيها وبالعكس ويعارضه حديث أبي هريرة قلنا يا رسول الله حدثنا عن الجنة ما بناؤها قال لينة من ذهب
ولينة من فضة الحديث أخرجه أحمد والترمذي وصححه ابن حبان وله شاهد عن ابن عمر أخرجه الطبراني وسنده
حسن وآخر عن أبي سعيد أخرجه البزار ولفظه خلق الله الجنة لينة من ذهب ولينة من فضة الحديث ويجمع بأن
الأول صفة ما في كلجنة من آتية وغيرها والثاني صفة حرائط الجنان كلها ويؤيده أنه وقع عند البيهقي في البعث

في جَنَّةِ عَدْنٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَفِيَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَعْيَنَ وَجَامِعُ بْنُ أَبِي رَاشِدٍ
عَنْ أَبِي وَاثِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنِ اقْتَطَعَ مَالَ امْرَأَةٍ مُسْلِمَةٍ

في حديث أبي سعيد أن الله أحاط حائط الجنة لبنة من ذهب ولبنة من فضة وعلى هذا فقوله آيتهما وما فيها بدل من قوله من ذهب ويترجم الاحتمال الثاني (قوله وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه) قال المازري كان النبي صلى الله عليه وسلم يخاطب العرب بما تفهم ويخرج لهم الأشياء المعنوية إلى الحس ليقترب تناولها فغير عن زوال الموانع ورفعته عن الأبصار بذلك وقال عياض كانت العرب تستعمل الاستعارة كثيرا وهو أرفع أدوات بديع فصاحتها وإيجازها ومنه قوله تعالى جناح الذل فخطأه النبي صلى الله عليه وسلم لهم برداء الكبرياء على وجهه ونحو ذلك من هذا المعنى ومن لم يفهم ذلك تأخر أجر الكلام على ظاهره أفضى به الأمر إلى التجسيم ومن لم يوضح له وعلم أن الله منزّه عن الذي يقتضيه ظاهرها أما أن يكذب نقلها وأما أن يؤولها كأن يقول استعار لعظيم سلطان الله وكبريائه وعظمته وهيبته وجلاله المنع إدراك أبصار البشر مع ضعفها لذلك رداء الكبرياء فإذا شاء تقوية أبصارهم وقلوبهم كشف عنهم حجاب هيبته وموانع عظمتها انتهى ملخصا وقال الطيبي قوله على وجهه حال من رداء الكبرياء وقال الكرمانى هذا الحديث من المتشابهات فاما مفروض وأما تناول بأن المراد بالوجه الذات والرداء صفة من صفة الذات اللازمة للزهة عما يشبه المخلوقات ثم استشكل ظاهره بأنه يقتضى أن رؤية الله غير واقعة وأجاب بأن مفهومه بيان قرب النظر إذ رداء الكبرياء لا يكون مانعا من الرؤية فغير عن زوال المانع عن الإبصار بازالة المراد انتهى وحاصله أن رداء الكبرياء مانع عن الرؤية فكأن في الكلام حدفاً تقديره بعد قوله إلا رداء الكبرياء فإنه بمن عليهم برفعه فيحصل لهم الفوز بالنظر إليه فكأن المراد أن المؤمن إذا تبوأ مقاعدهم من الجنة لولا ما عندهم من هبة ذى الجلال لما حال بينهم وبين الرؤية حائل فإذا أراد أكرامهم عنهم برأته وتفضل عليهم بتقويتهم على النظر إليه سبحانه ثم وجدت في حديث صيب في تفسير قوله تعالى للذين أحسنوا الحسنى وزيادة ما يدل على أن المراد برداء الكبرياء في حديث أبي موسى الحجاب المذكور في حديث صيب وأنه سبحانه يكشف لأهل الجنة أكراماً لهم والحديث عند مسلم والترمذى والنسائى وابن خزيمة وابن حبان ولفظ مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا دخل أهل الجنة الجنة يقول الله عز وجل تريدون شيئاً أزيدكم فيقولون ألم تبيض وجوهنا وتدخلنا الجنة قال فيكشف لهم الحجاب فما أعطوا شيئاً أحب إليهم منه ثم تلا هذه الآية الذين أحسنوا الحسنى وزيادة أخرجه مسلم عقب حديث أبي موسى ولعله أشار إلى تأويله به وقال القرطبي في المفهم الرداء استعارة كنى بها عن العظمة كما في الحديث الآخر الكبرياء رداً والعظمة أزارى وليس المراد الثياب المحسوسة لكن المناسبة أن الرداء والأزار لما كانا متلازمين للخاطب من العرب عبر عن العظمة والكبرياء بهما ومعنى حديث الباب أن مقتضى عزة الله واستغناؤه أن لا يراه أحد لكن رحمة للذين اقتضت أن يريهم وجهه كالألحمة فإذا زال المانع فدل معهم خلاف مقتضى الكبرياء فكانه رفع عنهم حجاباً كان يمنعهم ونقل الطبرى عن علي وغيره في قوله تعالى ولدينا مزيد قال هو النظر إلى وجهه الله (قوله في جنة عدن) قال ابن بطال لا تماق للجسمة في إثبات الممكن لما ثبت من استحالة أن يكون سبحانه جسماً أو حالاً في مكان فيكون تأويل الرداء الآفة الموجودة لأبصارهم المانعة لهم من رؤيته وإزالتها فدل من أفضاله يفعل في عمل رؤيتهم فلا يرونه مادام ذلك المانع موجوداً فإذا فعل الرؤية زال ذلك المانع وسماه رداء لتزله في المنع بمنزلة الرداء الذى يجبب الوجه عن رؤيته فأطلق عليه الرداء مجازاً وقوله في جنة عدن راجع إلى القوم وقال عياض معناه راجع إلى النظرين أى وهم في

بِصِينِ كَاذِبَةٍ لَتَىٰ اللَّهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِصْدَاقَهُ مِنْ
 كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي
 الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ الْآيَةُ حَرِشٌ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُسْفِيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي صَالِحٍ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُنْظَرُ لَهُنَّ رَجُلٌ حَلَفَ
 عَلَى سِلْعَةٍ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَاذِبٌ وَرَجُلٌ حَلَفَ عَلَى تَيْمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ
 لِيَقْطَعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَا وَقَعُوهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَوْمَ أَمْنَعَكَ فَضْلِي
 كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ بِدَاكِ حَرِشٌ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّهْمَنِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ
 عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ الزَّيْمَانُ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ
 السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ السَّنَةَ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حَرُمٌ ثَلَاثٌ مَثَوَالِياتٌ ذُو الْقَعْدَةِ
 وَذُو الْحِجَّةِ الْمُحَرَّمُ وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ مَجَادَى وَشَعْبَانَ أَيْ شَهْرٌ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ
 أَعْلَمُ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ يُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ قُلْنَا بَلَى قَالَ أَيْ بَلَدٍ هَذَا قُلْنَا
 اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ الْبَلَدَةُ قُلْنَا بَلَى قَالَ فَأَيْ
 يَوْمٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ

جنة عدن لا ال الله فانه لا يحويه الامكنة سبحانه وقال القرطبي يتعلق بمحذوف في موضع الحال من القوم مثل ثاين
 في جنة عدن وقال الطيبي قوله في جنة عدن متعلق بمعنى الاستقرار في الطرف فيفيد بالمفهوم انتفاء هذا الحصر في غير
 الجنة واليه اشار التوريشتي بقوله يشير الى ان المؤمن اذا تبرأ مقعده والحجب مرتفعة والموانع التي تحجب عن
 النظر الى ربه مضمحلة الا ما يصدم من الهية كما قيل

أشفاقه فاذا بدا أطرقت من اجلاله

فاذا حضم برأفته ورحمته رفع ذلك عنهم تفضلا منه عليهم ه الحديث التاسع عن عبد الله وهو ابن مسعود (قوله قال
 عبد الله) وهو ابن مسعود راويه وهو موصول بالسند المذكور (قوله مصداقه) أي الحديث ومصداق بكسر أوله
 مفعال من الصلق بمعنى المواقة (قوله ان الذين يشترون الى أن قال ولا يكلمهم الله الآية) كذا لا في ذر وغيره
 والمرادها من هذه الآية قوله بعده ولا ينظر اليهم ويؤخذ منه تفسير قوله لى الله وهو عليه غضبان ومقتضاه
 أن الغضب سبب لمنع الكلام والروية والرضا سبب لوجودهما وقد تقدم شرح هذا الحديث في كتاب الايمان
 والنذور الحديث العاشر حديث أبي هريرة (قوله عن عمرو) هو ابن دينار المسمى وقد تقدم هذا الحديث سندا
 ومثنا في كتاب الشرب وتقدم شرحه مستوفى في أواخر الأحكام الحديث الحادى عشر حديث أبي بكره وعبد
 الوهاب في سنده هو ابن عبد المجيد الثقفى وأيوب ذو السختياني ومحمد هو ابن سيرين وابن أبي بكره هو عبد الرحمن
 كما وقع التصريح به في كتاب الحج والسند كله بصريون وقد تقدم بعينه في بدء الخلق وفي المغازى وأغل المازى
 ذكر هذا السند في التوحيد وفي المغازى وهو ثابت فيهما وزعم أنه أخرجه في التفسير عن أبي موسى ولم أره في التفسير
 مع أنه لم يذكره في بدء الخلق الا نطمة يسيرة الى قوله وشعبان وساقه بتامه في المغازى وهما الا أنه سقط من وسطه

قلنا لي قال فان دماكم وامنواكم قال محمد واحسبه قال واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم
 هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا وستلقون ربكم فيسألكم عن افعالكم الا فلا ترجعوا بعدي
 ضلألا يضرب بعضكم رقاب بعض الا ليبلغ الشاهد الغائب فلعن بعض من يبلغه ان يكون
 اوعى من بعض من سمعته فكان محمد إذا ذكرته قال صدق النبي ﷺ ثم قال الا هل بلغت
 الا هل بلغت **باب** ما جاء في قول الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحنين **حدثنا** موسى
 ابن اسماعيل حدثنا عبد الواحد حدثنا عاصم عن ابي عثمان عن اسامة قال كان ابن لبعض بنات
 النبي ﷺ يقضي فأرسلت إليه ان ياتيها فأرسل إن لله ما أخذ وله ما أعطى وكل إلى أجل
 مسمى فلتصبر ولتحتسب فأرسلت إليه فأقسمت عليه فقام رسول الله ﷺ وقت معه ومعاد
 ابن جبل وأبي بن كعب وعبادة بن الصامت فلما دخلنا تناولوا رسول الله ﷺ الصبي ونفسه
 تقافل في صدره حسبه قال كأنها شنة فبكي رسول الله ﷺ فقال سعد بن عبادة أتبكي فقال

هنا عند أبي ذر عن السرخسي قوله قال فأى يوم هذا الى قوله فان دماكم وقد تقدم شرحه مفردا أما ما يتعلق بأوله
 وهو ان الزمان قد استدار كهيئة في تفسير سورة براءة وأما ما يتعلق بالشهر الحرام والبلد الحرام في باب الخطبة
 أيام منى من كتاب الحج وأما ما يتعلق بالنبي عن ضرب بعضهم رقاب بعض ففي كتاب التزوي وأما ما يتعلق بالحث على
 التبليغ في كتاب العلم والمراد منه هنا قوله وستلقون ربكم فيسألكم عن افعالكم وقد ذكرت ما فرس به اللان في الحديث
 الخامس واثنا التوفيق (تكملة) جمع الدارقطني طرق الأحاديث الواردة في رؤية الله تعالى في الآخرة فزادت
 على العشرين وتتبعها ابن القيم في حادي الأرواح فبلغت الثلاثين وأكثرها جيد وأسد الدارقطني عن يحيى بن معين
 قال عندي سبعة عشر حديثا في الرؤية صحاح (قوله **باب** ما جاء في قول الله تعالى ان رحمة الله قريب من
 المحنين) قال ابن بطال الرحمة تنقسم الى صفة ذات والى صفة فعل وهنا يحتمل أن تكون صفة ذات فيكون معناها
 ارادة ائابة الطامنين ويحتمل أن تكون صفة فعل فيكون معناها أن فضل الله يسوق السحاب وانزال المطر قريب من
 المحنين فكان ذلك رحمة لهم لكونه بقدرته وازادته ونحو تسمية الجنة رحمة لكونها فضلا من أفعاله حادثة بقدرته
 وقال البيهقي في كتاب الاسماء والصفات باب الاسماء التي تتبع اثبات التشديد لله دون من سواه فن ذلك الرحمن
 الرحيم قال الخطابي معنى الرحمن ذو الرحمة الشاملة التي وسعت الخلق في أرزاقهم وأسباب معاشهم ومصالحهم قال
 والرحيم خاص بالمؤمنين كما قال سبحانه وكان بالمؤمنين رحيمًا وقال غيره الرحمن خاص في التسمية عام في الفعل
 والرحيم عام في التسمية خاص في الفعل انتهى وقد تقدم شيء من هذا في أوائل التوحيد في باب قل ادعوا الله أو ادعوا
 الرحمن أياما تدعوا فله الاسماء الحسنى وتكلم أهل البرية على الحكمة في تذكير قريب مع أنه وصف الرحمة فقال
 القراء قريبة وبعيدة ان أريد بها النسب ثبوتها ونفيا فتوث جزما فتقول فلانة قريبة أو ليست قريبة لي فان أريد
 المكان جاز الوجهان لأنه صفة المكان فتقول فلانة قريبة وقريب اذا كانت في مكان غير بعيد ومنه قوله

عشبية لا عرفاء منك قريبة ه فتدنوا ولا عرفاء منك بعيد

ومنه قول امرئ القيس ه له الويل ان أمسى ولا أم سالم ه قريب البيت وأما قول بعضهم سيل المذكر والمؤنث
 ان يجرى على أفعالها فردود لأنه رد الجائر بالمشهور وقال تعالى وما يدريك لعل الساعة تكون قريبا وقال أبو عبيدة

إِنَّمَا يَرَحِمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ **مَرشاً** عبيد الله بن سعد بن إبراهيم حدثنا يعقوب حدثنا
أبي عن صالح بن كيسان عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي **ﷺ** قال اختصمت الجنة والنار
إلى ربهما فقالت الجنة يارب ما لها لا يدخلها إلا ضعفاء الناس وسقطتهم

قريب في قوله تعالى قريب من المحسنين ليس وصفا للرحمة إنما هو ظرف لها لجاز فيه التأنيث والتذكير ويصلح للجمع
والمثنى والمفرد ولو أريد بها الصفة لوجبت المطابقة وتعبه الأخصش بأنها لو كانت ظرفا لصبت وأجيب بأنه يتسع في
الظرف ووراء ذلك أجوبة أخرى متقاربة ويقال إن أقواها قول أبي عبيدة فقيل هي صفة لموصوف محذوف أي
شيء قريب وقيل لما كانت بمعنى الغفران أو العفو أو المطر أو الاحسان حملت عليه وقيل الرحم بالضم والرحمة بمعنى
واحد قد كر باعتبار الزحم وقيل المعنى أنها ذات قرب كقولهم حائض لأنها ذات حيض وقيل هو مصدر جاء على
فيل كقيق لصوت الضفدع وقيل لما كان وزنه وزن المصدر نحو زفير وشهيق أعطى حكمة في استواء التذكير
والتأنيث وقيل إن الرحمة بمعنى مفعلة فتكون بمعنى مفعول وفعل بمعنى مفعول كثير وقيل أعطى فعل بمعنى فاعل حكم
فعل بمعنى مفعول وقيل هو من التأنيث المجازي كقطع الشمس وبهذا جزم ابن التين وتعبه بأن شرطه تقدم الفعل
وهنا جاء الفعل متأخرا فلا يجوز إلا في ضرورة الشعر وأجيب بأن بعضهم حكى الجواز مطلقا والله أعلم ثم ذكر في الباب
ثلاثة أحاديث أحدها حديث أسامة بن زيد وقد تقدم التذية عليه في أوائل كتاب التوحيد وقوله إنما يرحم الله فيه إثبات
صفة الرحمة له وهو مقصود الترجمة ثانيا حديث أبي هريرة اختصمت الجنة والنار ويعقوب في سنده هو ابن إبراهيم بن
سعد الذي تقدم في الحديث الخامس من الباب قبله والأعرج هو عبد الرحمن بن هرمز وليس لصالح بن كيسان عنه
في الصحيحين إلا هذا الحديث (قوله اختصمت) في رواية هشام عن أبي هريرة المتقدمة في سورة ق تحاجت واسلم
من طريق أبي الزناد عن الأعرج احتجت وكذا له من طريق ابن سيرين عن أبي هريرة وكذا في حديث أبي سعيد عنه قال
الطبي تحاجت أصله تحاججت وهو مفاعلة من الحجاج وهو الخصام وزنه ومعناه يقال حاججته محاججة ومحاجة وحجاجا
أي عاتب بالهجة ومنه فحج آدم موسى لكن حديث الباب لم يظهر فيه غلبة واحد منهما (قلت) إنما وزان فحج آدم موسى
لوجه تحاجت الجنة والنار تحاجت الجنة النار والأل فلا يلزم من وقوع الخصام الغلبة قال ابن بطال عن المهلب يجوز أن
يكون هذا الخصام حقيقة بأن يخلق الله فيهما حياة وفيهما وكلاما والله قادر على كل شيء ويجوز أن يكون هذا مجازا
كقولهم امتلا الحوض وقال قطبي والحوض لا يتكلم وإنما ذلك عبارة عن امتلائه وأنه لو كان ممن ينطق لقال
ذلك وكذا في قول النار هل من مزيد قال وحاصل اختصاصهما اختيار أحدهما على الأخرى بمن يسكنها فتظن النار
أنها بمن ألقى فيها من عذاب الدنيا أبرعد الله من الجنة وتظن الجنة أنها بمن أسكنها من أولياء الله تعالى أبرعد الله فأجيبنا
بأنه لا فضل لأحدهما على الأخرى من طريق من يسكنهما وفي كلاهما شاكية إلى ربهما اذ لم تذكر كل واحدة منهما
إلا ما اختصت به وقد رد الله الأمر في ذلك إلى مشيئته وقد تقدم كلام النووي في هذا في تفسيره وقال صاحب المفهم
يجوز أن يخلق الله ذلك القول بلباشاء من أجزاء الجنة والنار لأنه لا يشترط عقلا في الأصوات أن يكون محلها حيا على
الراجح ولو سلنا الشرط لجاز أن يخلق الله في بعض أجزائها الجارية حياة لاسمها وقد قال بعض المفسرين في قوله تعالى
وان النار الآخرة هي الحيوان إن كل ما في الجنة حي ويحتمل أن يكون ذلك بلسان الحال والأول أولى (قوله فقالت
الجنة يارب ما لها) فيه الغفلة لأن نسق الكلام أن تقول مالي وقد وقع كذلك في رواية همام مالى وكذا لمسلم
عن أبي الزناد (قوله الإضعفاء الناس وسقطتهم) زاد مسلم وعجزهم وفي رواية له وعجزهم وقد تقدم بيان المراد
بالضعفاء في تفسيره وسقطتهم ففتححت أيضا جمع ساقط وهو النازل القدر الذي لا يؤبه له وسقط المتاع ورديه وعجزهم
فتححت أيضا جمع عاجز ضبطه عياض وتعبه القرطبي بأنه يلزم أن يكون بناء التأنيث ككتاب وكتبة وسقط الطاء

وَقَالَتِ النَّارُ بَعْنَى أَوْثُرَتْ بِالْمُتَكَبِّرِينَ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِلْجَنَّةِ أَنْتِ رَحِمَتِي وَقَالَ لِلنَّارِ أَنْتِ عَذَابِي
أَصِيبُ بِكَ مَنْ أَشَاءُ وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِنْهُمَا قَالَ فَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِنْ خَلْقِهِ
أَحَدًا وَإِنَّ بَيْتِيهِ لِلنَّارِ مَنْ يَشَاءُ فَيَأْقُونَ فِيهَا فَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ثَلَاثًا حَتَّى يَضَعَ فِيهَا

في هذا الجمع نادر قال والصواب بضم أوله وتشديد الجيم مثل شاهد وشهد وأما غرهم فهو بجمعمة ومثله جمع غرثان
أى جيطان ووقع في رواية الطبري بكسر أوله وتشديد الراء ثم مشاة أى غفلتهم والمراد به أهل الإيمان الذين لم
ينفطروا للشبه ولم توسوس لهم الشياطين بشيء من ذلك فهم أهل عقائد صحيحة وإيمان ثابت وهم الجهو وأما أهل
العلم والمعرفة فهم بالنسبة إليهم قليل (قوله وقالت النار (١) فقال الجنة) كذا وقع هنا مختصرا قال ابن بطال
-قط قول النار هنا من جميع النسخ وهو محفوظ في الحديث رواه ابن وهب عن مالك بافظ أوثرت بالمتكبرين
والتجبرين (قلت) هو في غرائب مالك للدائرة على كذا هو عند مسلم من رواية ورقاء عن أبي الزناد وله من رواية سفيان
عن أبي الزناد يدخلني الجبارون والمتكبرون وفي رواية محمد بن سيرين عن أبي هريرة مالى لا يدخلني الا أخرجه
الناسى وفي حديث أبي سعيد فقالت النار في أخرجه أبو يعلى وساق مسلم سنده (قوله فقال الله تعالى للجنة أنت
رحمتي) زاد أبو الزناد في روايته أرحم بك من أشاء من عبادى وكذا لهم (قوله وقال النار أنت عذابى أصيب
بك من أشاء) زاد أبو الزناد من عبادى (قوله ملؤها) بكسر أوله وسكون اللام بعدها همزة (قوله فاما الجنة فان
الله لا يظلم من خلقه أحدا وإنه ينشى للنار من يشاء) قال أبو الحسن القاسمى المعروف في هذا الموضع ان الله ينشى
للجنة خلقا واما النار فيضع فيها قدمه قال ولا أعلم في شيء من الأحاديث انه ينشى للنار خلقا الا هذا انتهى وقد
مضى في تفسير سورة ق من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة يقال للجنة هل امتلات وتقول هل من مزيد فيضع
الرب عليها قدمه فتقول قط قط ومن طريق همام بافظ فاما النار فلا تمتلى حتى يضع رجله فتقول قط قط فهاك
تمتلى ويروى بعضها الى بعض ولا يظلم الله من خلقه أحدا وتقدم هناك بيان اختلافهم في المراد بالقدم مستوفى
وأجاب عياض بان أحد ما قيل في تأويل القدم انهم قوم تقدم في علم الله انه يخلقهم قال فهذا مطابق للانشاء وذكر
الأنتم بعد الانشاء يرجح أن يكونا متغايرين وعن المهلب قال في هذه الزيادة حجة لأهل السنة في قولهم ان الله أن يعذب
من لم يكلفه لعبادته في الدنيا لأن كل شيء ملكه فلو عذبهم لكان غير ظالم انتهى وأهل السنة إنما تسكروا في ذلك
بقوله تعالى لا يسئل عمنما يفعل ويفعل ما يشاء وغير ذلك وهو عديم من جهة الجواز واما الوقوع فيه نظر وليس
في الحديث حجة للاختلاف في لفظه ولقوله التأويل وقد قال جماعة من الأئمة ان هذا الموضع مقلوب وحزم ابن
القيم بانه غلط واحتج بأن الله تعالى اخبر بأن جهنم تمتلى من ابليس وأتباعه وكذا انكر الرواية شيخنا البقعي
واحتج بقوله ولا يظلم ربك أحدا ثم قال وحمله على أحجار تلقى في النار أقرب من حمله على ذى روح يعذب بغير
ذنب انتهى ويمكن التزام أن يكونوا من ذوى الأرواح ولكن لا يبذبون كما في الخنزرة ويحتمل أن يراد بالانشاء
ابتداء ادخال الكفار النار وغير عن ابتداء الادخال بالانشاء فهو انشاء الادخال لا الانشاء بمعنى ابتداء الخلق بدليل
قوله فيلقون فيها وتقول هل من مزيد وأعادها ثلاث مرات ثم قال حتى يضع فيها قدمه فيخيز تمتلى فالذي ملؤها حتى
تقول حسى هو القدم كما هو صريح الخبر وتأويل القدم قد تقدم والله أعلم وقد أيد ابن أبي عمرة حمله على غير ظاهره
بقوله تعالى كلا انهم عن ربهم يرمئون الحجوبون اذ لو كان على ظاهره لكان أهل النار في نعيم المشاهدة كما يتنعم أهل
الجنة برؤية ربهم لأن مشاهدة الحق لا يكون معها عذاب وقال عياض يحتمل أن يكون معنى قوله عند ذكر الجنة
فان الله لا يظلم من خلقه أحدا أنه يعذب من يشاء غير ظالم له كما قال اعذب بك من أشاء ويحتمل أن يكون راجعا الى

قَدَرْتَهُ فَمَتَّلِي، وَرُبُّدُ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَقَوْلُ قَطْ قَطْ قَطْ **حَدِيثُ** حَفْصِ بْنِ عَمْرٍو حَدَّثَنَا هِشَامٌ
عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَيَصِيبُنَّ أَوْفَامًا سَفَعٌ مِنَ النَّارِ يَدْ تُوْبُ أَصَابُوهَا
عَقُوبَةً ثُمَّ يَدْخُلُهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ يُقَالُ لَهُمُ الْجَهَنَّمِيُّونَ هـ وَقَالَ هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ
حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى إِنَّ اللَّهَ يَمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا **حَدِيثُ**
مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَاقِمَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَ حَبْرٌ إِلَى رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ يَضَعُ السَّمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْأَرْضَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْجِبَالَ عَلَى إِصْبَعٍ
وَالشَّجَرَ وَالْأَنْهَارَ عَلَى إِصْبَعٍ وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ ثُمَّ يَقُولُ بِيَدِهِ أَنَا الْمَالِكُ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ وَقَالَ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ هـ مَا جَاءَ فِي تَخْلِيْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْخَلْقِ

تخاصم أهل الجنة والنار فان الذي جعل لكل منهما عدل وحكمة وباستحقاق كل منهم من غير أن يظلم أحدا وقال
غيره يحتمل أن يكون ذلك على سبيل التلميح بقوله تعالى ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات انا لانضيق أجركم من أحسن
علا فبر عن ترك تضيق الأجر بترك الظلم والمراد أنه يدخل من أحسن الجنة التي وعد المتقين برحمته ونقال للجنة
أنت رحمتي وقال ان رحمة الله قريب من المحسنين وهذا تظهر مناسبة الحديث للترجمة والعلم عند الله تعالى وفي الحديث
دلالة على اتساع الجنة والنار بحيث تسع كل من كان ومن يكون الى يوم القيامة وتحتاج الى زيادة وقد تقدم في آخر
الرقاق ان آخر من يدخل الجنة يعطى مثل الدنيا عشرة أمثالها وقال الداودي يؤخذ من الحديث أن الأشياء توصف
بنالها لأن الجنة قد يدخلها غير الضعفاء والنار قد يدخلها غير المتكبرين وفيه رد على من حمل قول النار هل من
مزيد على أنه استفهام إنكار وانها لا تحتاج الى زيادة هـ الحديث الثالث حديث أنس (قوله سفع) بفتح المهمله
وسكون الفاء ثم مهمله هو أثر تغير البشرة فيبقى فيها بعض سواد (قوله وقال همام حدثنا قنادة حدثنا أنس) تقدم
موصولا في كتاب الرقاق مع شرحه وأراد به هنا أن النعنة التي في طريق هشام محمولة على السماع على دليل رواية همام
والله أعلم (قوله باب) قول الله تعالى ان الله يمسك السموات والأرض أن تزولا) وقع لبعضهم يمسك السموات
على أصبع وهو خطأ ذكر فيه حديث ابن مسعود قال المهلب الآية تقتضى انهما ممسكتان بغير آله والحديث يقتضى
انهما ممسكتان بالأصبع والجواب أن الامساك بالأصبع محال لانه يفترق الى ممسك وأجاب غيره بان الامساك في الآية
يتعلق بالدنيا وفي الحديث يوم القيامة وقد مضى توجيه الأصبع من كلام أهل السنة مع شرحه في باب قوله لما خلقت
يدي قال الراغب امساك الشيء التماثل به وحفظه ومن الثاني قوله تعالى ويمسك السماء أن تقع على الأرض الآية ويقال
أمسكت عن كذا امتعت عنه ومنه هل من ممسكات رحمتي (قوله ان الله يضع السموات (٢) على أصبع الحديث)
ومضى هناك لفظ ان الله يمسك وهو المطابق للترجمة لكن جرى على عادته في الإشارة وذكر فيه من وجه آخر عن
الأعمش وفيه تصريحه بسماعه له من ابراهيم وهو النخعي وموسى شيخ البخارى فيه هو ابن اسمعيل كما جزم به أبو نعيم
في المستخرج وقوله جاء حبر بفتح المهمله ويجوز كسرهما بعدها موحدة ساكنة ثم راء واحد الاحبار وذكر صاحب
المشارك انه وقع في بعض الروايات جاء جبريل قال وهو تصحيف فاحش وهو كما قال فقد مضى في الباب المشار اليه
جاء رجل وفي الرواية التي قبلها أن يهوديا جاء ولمسلم جاء حبر من اليهود ففرغ أن من قال جبريل فقد صحف (قوله)
باب ما جاء في تخليق السموات والأرض وغيرها من الخلاق) كذا للاكثر تخليق وفي رواية الكشميني

وهو فعل الرب تبارك وتعالى وأمره فالرب بصفاته وفعله وأمره وهو الخالق هو المكون غير مخلوق وما كان يفعل وأمره وتخليقه وتكوينه فهو مفعول مخلوق مكنون حدثننا سعيد بن أبي مرزيم أخبرنا محمد بن جعفر أخبرني شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن كريب عن ابن عباس قال بث في بيت يسمونه ليلة والنبي ﷺ عندهما لآنظر كيف صلاة رسول الله ﷺ بالليل فتحدث رسول الله ﷺ مع أهله ساعة ثم رقد فلما كان ثلث الليل الآخر أوز

خلق السموات وعليها شرح ابن بطال وهو المطابق للآية وأما التخليق فانه من خلق بالتشديد وقد استعمل في مثل قوله تعالى مخلقة وغير مخلقة وتقدمت الإشارة الى تفسيره في كتاب الحوض (قوله وهو فعل الرب وأمره) المراد بالأمر هنا قوله كن والأمر يطلق بأزاء معان منها صيغة أفعل ومنها الصفة والشأن والأول المراد هنا (قوله فالرب بصفاته وفعله وأمره) كذا ثبت للجمع وزاد أبو ذر في روايته وكلامه (قوله وهو الخالق المكون غير مخلوق) المكون بتشديد الواو المكسورة لم يرد في الاسماء الحسنى ولكن ورد معناه وهو المصور وقوله وكلامه بعد قوله وأمره من عطف الخاص على العام لأن المراد بالأمر هنا قوله كن وهو من جملة كلامه وسقط قوله من هذا الموضع وفعله في بعض النسخ قال الكرماني وهو أولى ليصح لفظ غير مخلوق كذا قال وسياق المصنف يقتضى التفرقة بين الفعل وما ينشأ عن الفعل فالأول من صفة الفاعل والبارى غير مخلوق بصفاته غير مخلوقة وأما مفعوله وهو ما ينشأ عن فعله فهو مخلوق ومن ثم عقبه بقوله وما كان يفعله وأمره وتخليقه وتكوينه فهو مفعول مكنون بفتح الواو والمراد بالأمر هنا الأمور به وهو المراد بقوله تعالى والله غالب على أمره ان قلنا الضمير لله وبقوله تعالى لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً وبقوله تعالى قل الروح من أمر ربي وفي الحديث الصحيح ان الله يحدث من أمره ما شاء وفيه سبوح قدوس رب الملائكة والروح وأما قوله تعالى الإله الخالق والأمر فسيأتي في آخر كتاب التوحيد احتجاج ابن عيينة وغيره به على أن القرآن غير مخلوق لأن المراد بالأمر قوله تعالى كن وقد عطف على الخالق والمطف يقتضى المغايرة وكن من كلامه فصح الاستدلال ووجه من ظن ان المراد بالأمر هنا هو المراد بقوله تعالى وكان أمر الله مفعولاً لأن المراد به في هذه الآية المأمور فهو الذي يوجد بكن وكن صيغة الأمر وهي من كلام الله وهو غير مخلوق والذي يوجد بهاهو المخلوق وأطلق عليه الأمر لأنه نشأ عنه ثم وجدت بيان مراده في كتابه الذي أفرده في خلق أفعال العباد فقال اختلف الناس في الفاعل والفعل والمفعول فقالت القدرية الافاعل كلها من البشر وقالت الجبرية الافاعل كلها من الله وقالت الجهمية الفعل والمفعول واحد ولذلك قالوا كن مخلوق وقال السلف التخليق فعل الله وأفعالنا مخلوقة ففعل الله صفة الله والمفعول من سواه من المخلوقات انتهى ومسئلة التكوين مشهورة بين المتكلمين وأصلها أنهم اختلفوا هل صفة قديمة أو حادثة فقال جمع من السلف منهم أبو حنيفة هي قديمة وقال آخرون منهم ابن طراب والاشعري هي حادثة لئلا يلزم أن يكون المخلوق قديماً وأجاب الأول بأنه يوجد في الأزل صفة الخالق ولا مخلوق وأجاب الأشعري بأنه لا يكون خلق ولا مخلوق كما لا يكون ضارب ولا مضروب فالزموه بمجرد صفات فيلزم حلول الحوادث بالله فاجاب بأن هذه الصفات لا تحدث في الذات شيئاً جديداً فتعقبوه بأنه يلزم أن لا يسي في الأزل خالقا ولا رازقا ولام الله قديم وقد ثبت فيه أنه الخالق الرزاق فانه فصل بعض الأشعرية بأن اطلاق ذلك إنما هو بطريق المجاز وليس المراد بعدم التسمية عدما بطريق الحقيقة ولم يرض هذا بعضهم بل قال وهو المنقول عن الأشعري نفسه ان الاساسى جارية بجمري الاعلام والعلم ليس بحقيقة ولا مجاز في اللغة وأما في الشرع فلفظ الخالق الرزاق صادق

بَعْضُهُ قَعْدَ - فَنَظَرَ - إِلَى السَّمَاءِ فَقَرَأَ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَى قَوْلِهِ يَا أُولِيَ الْأَلْبَابِ ثُمَّ
 قَامَ فَوَضَعَا وَاسْتَنَّ ثُمَّ صَلَّى لِاحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ثُمَّ أَذَّنَ يَلَالُ بِالصَّلَاةِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ
 خَرَجَ فَصَلَّى لِلنَّاسِ الضُّبْحَ **بَابٌ** وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ **عَرَشًا** إسماعيل
 حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ

عليه تعالى بالحقيقة الشرعية والبحث إنما هو فيها لا في الحقيقة اللغوية فالزهوه بتجويز اطلاق اسم الفاعل على
 من لم يقم به الفعل فاجاب ان الاطلاق هنا شرعي لا لغوي انتهى وتصرف البخارى في هذا الموضع يقتضى موافقة
 القول الأول والصار الى يسلم من الوقوع في مسألة حوادث لا أول لها وبالله التوفيق وأما ابن بطال فقال غرضه
 بيان أن جميع السموات والأرض وما بينهما مخلوق لقيام دلائل الحدوث عليها ولقيام البرهان على أنه لاخالق غير
 الله ويطلان قول من يقول ان الطبايع خالقه أو الأفلاك أو النور أو الظلة أو العرش فلما فسدت جميع هذه المقالات
 لقيام الدليل على حدوث ذلك كله وافقاره الى محدث لاستحالة وجود محدث لا محدث له وكتاب الله شاهد بذلك
 كآية الباب استدلال آيات السموات والأرض على وحدانيته وقدرته وأنه الخلاق العظيم وأنه خلاق سائر المخلوقات
 لا تنفاه المحدث عنه الدالة على حدوث من يقوم به وأن ذاته وصفاته غير مخلوقة والقرآن صفة له فهو غير مخلوق
 ولزم من ذلك أن كل ما سواه كان عن أمره وفعله وتكوينه وكل ذلك مخلوق له انتهى ولم يعرج على ما أشار اليه
 البخارى فنه الحد على ما أنعم (قوله في الحديث فلما كان تلك الليل الاخير أو بعضه) في رواية الكشميهني أو
 نصفه بنومهمة فاه وقد تقدم في تفسير آل عمران بهذا السند المثلن لكن لم يذكر فيه هذه اللفظة (قوله **بَابٌ**
 قوله تعالى ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين) ذكر فيه ستة أحاديث ه أولها حديث أبي هريرة ان رحمتي سبقت
 غضبي وقد تقدم شرحه في باب قوله تعالى ويحذركم الله نفسه وأشار به الى ترجيح القول بأن الرحمة من صفات
 الذات لكون الكلمة من صفات الذات فهما استشكل في اطلاق السبق في صفة الرحمة جاء مثله في صفة الكلمة
 وهما أجيب به عن قوله سبقت كلمتنا حصل به الجواب عن قوله سبقت رحمتي وقد غفل عن مراده من قال دل وصف
 الرحمة بالسبق على أنها من صفات الفعل وقد سبق في شرح الحديث قول من قال المراد بالرحمة ارادة إيصال الثواب
 وبالغضب ارادة إيصال العقوبة فالسبق حيثئذ بين متعلقى الارادة فلا اشكال وقوله في أول الحديث لما قضى الله
 الخلق أى خلقهم وكل صنعة محكمة متقنة فهي قضاء ومنه قوله تعالى اذاقنى أمرا ه الحديث الثانى حديث بن مسعود
 حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب القدر والمراد منه
 هنا قوله فيسبق عليه الكتاب وفيه من البحث ما تقدم في الذى قبله ونقل ابن التين عن الداودى أنه قال في هذا
 الحديث رد على من قال ان الله لم يزل متكلمًا بجميع كلامه لقوله فيؤمر بأربع كلمات لأن الأمر بالكلمات إنما يقع عند
 التخليق وكذا قوله ثم ينفخ فيه الروح وهو إنما يقع بقوله كن وهو من كلامه سبحانه قال ويرد قول من قال انه
 لو شاء لغذب أهل الطاعة ووجه الرد أنه ليس من صفة الحكيم أن يتبدل عليه وقد علم في الأزل من يرحم ومن
 يعذب وتعبه ابن التين بأنهما كلام أهل السنة ولم يحتاج لهم ووجه الرد على ما ادعاه الداودى أما الأول فالأمر
 إنما هو الملك ويحمل على أنه يتلقاه من اللوح المحفوظ وأما الثانى فالمراد لو قدر ذلك في الأزل لوقع فلا يلزم ما قال
 الحديث الثالث حديث ابن عباس في نزول قوله تعالى وما ننزل الا بأمر ربك وقد تقدم شرحه في تفسير سورة مريم
 و زاد هنا قال كان هذا الجواب لمحمد والكشميهني هذا كان الجواب لمحمد والأمر في قوله هنا بأمر ربك بمعنى الاذن
 أى ما ننزل الى الأرض الا بأذنه ويحتمل أن يكون المراد بالوحى والباء للصاحبة ويجوز في قول جبريل عليه السلام

لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ
 حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْتَمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَأَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ يَكُونُ
 عَاقِبَتُهُ مِثْلَهُ ثُمَّ يَكُونُ مُضَعَّفَةً مِثْلَهُ ثُمَّ يَبْعَثُ إِلَيْهِ الْمَلَكُ فَيُؤَدِّنُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ فَيَكْتُبُ رِزْقَهُ
 وَأَجَلَهُ وَجَمَلَهُ وَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ ثُمَّ يَنْفَخُ فِيهِ الرُّوحَ فَإِنْ أَحَدُكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى لَا يَكُونَ
 يَبْنِيهَا وَيَبْنِيهِ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُ النَّارَ وَإِنْ أَحَدُكُمْ
 لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ يَبْنِيهَا وَيَبْنِيهِ إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ
 الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا **حَدَّثَنَا** خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ يَا جَبْرِيلُ مَا يَمْتَنِعُكَ أَنْ تَزُورَنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا
 فَتَزَلَّتْ وَمَا تَنْزَلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا إِلَى آخِرِ الْآيَةِ قَالَ هَذَا كَانَ الْجَوَابَ
 لِمُحَمَّدٍ ﷺ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عُلْفَمَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ
 كُنْتُ أَمْنِيًّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَرْثٍ بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ مُكْبَى عَلَى عَسِيبٍ فَمَرَّ بِقَوْمٍ مِنَ الْيَهُودِ
 فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ سَلُّوهُ عَنِ الرُّوحِ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا تَسْأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ فَسَأَلُوهُ فَقَامَ مَوَكَّاتًا
 عَلَى الْعَسِيبِ وَأَنَا خَلْفُهُ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ فَقَالَ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ
 رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ قَدْ قُلْنَا لَكُمْ لَا تَسْأَلُوهُ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ
 حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ تَكْفَلُ
 اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يَخْرُجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ وَتَصَدِّقُ كَلِمَاتِهِ بَأَن يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرْجِعَهُ
 إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنَ أَجْرِ أَوْ غَنِيمَةٍ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ
 عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ الرَّجُلُ يُقَاتِلُ حِمَةَ

بأمر ربك البحث الذي تقدم قبله عن الداودي وجوابه الحديث الرابع حديث ابن مسعود في نزول قوله تعالى
 ويسألونك عن الروح ويحيى شيخه فيه هو ابن جعفر وقد تقدم شرحه في التفسير وبأن شيء منه في الباب الذي بعده
 وقوله ظننت أنه يوحى إليه يأتي في الذي بعده بلاغ فقلت قبيل أطلق العلم وأراد الظن وقيل بالعكس وقيل ظن
 أولاً ثم تحقق آخره فأطلق الظن باعتبار أول ما رآه وأطلق العلم باعتبار آخر الحال الحديث الخامس حديث أبي
 هريرة تكفل الله لمن جاهد في سبيله والمراد منه هنا قوله وتصدق كلماته أي الواردة في القرآن بالحك على الجهاد
 وما وعد فيه من الثواب وشيخه إسماعيل فيه هو ابن أبي أويس وتقدم بهذا السند في فرض الحسن وتقدم شرحه في
 كتاب الجهاد وستأتي الإشارة إليه أيضاً بعد باب الحديث السادس حديث أبي موسى من قاتل لشكون كلمة الله هي
 العليا فهو في سبيل الله وقد تقدم شرحه في الجهاد والمراد هنا بقوله كلمة الله هي العليا كلمة التوحيد أي كلمة توحيد الله

وَيُقَاتِلُ شُجَاعَةً وَيُقَاتِلُ رِيَاءَ فَأَىٰ ذَٰلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ مَنْ قَاتَلَ لِسَكُونِ كَلِمَةِ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا
 فَبُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَىٰ إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ **حَدَّثَنَا** شِهَابُ بْنُ عَبْدِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ
 ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَا يَزَالُ مِنْ
 أُمَّتِي قَوْمٌ ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ **حَدَّثَنَا** الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ
 حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ حَدَّثَنِي عُثْمَرُ بْنُ هَازِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ لَا يَزَالُ
 مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ مَا يَضُرُّهُمْ مَنْ كَذَّبَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَىٰ
 ذَٰلِكَ فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يَحْيَىٰ سَمِعْتُ مُعَاذًا يَقُولُ وَهُمْ بِالشَّامِ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ
 سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ وَهُمْ بِالشَّامِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الِيمانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا

وهي المراد بقوله تعالى قل تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الآية ويحتمل أن يكون المراد بالكلمة القضية قال
 الراغب هل قضية تسمى كلمة سواء كانت قولاً أو فعلاً والمراد هنا حكمه وشريعته **قوله باب** قول الله تعالى إنما
 أمرنا لشيء إذا أردناه (زادغير أبي ذر أن تقول له كن فيكون ونقص إذا أردناه من رواية أبي زيد المروزي قال
 عياض كذا وقع لجميع الرواة عن القريري من طريق أبي ذر والأصلي والثعالبي وغيرهم وكذا وقع في رواية النسفي
 وصاب التلاوة إنما قولنا لأنه أراد أن يترجم بالآية الأخرى وما أمرنا الا واحدة كلبح بالبصر وسبق القلم الهذه
 (قلت) وقع في نسخة معتمدة من رواية أبي ذر إنما قولنا على وفق التلاوة وعليها شرح ابن التين فان لم يكن من
 اصلاح من تأخر عنه والا فالقول ما قاله القاضي عياض قال ابن أبي حاتم في كتاب الرد على الجهمية حدثنا أبي قال قال أحمد
 ابن حنبل دل على أن القرآن غير مخلوق حديث عبادة أول ما خلق الله القلم فقال اكتب الحديث قال وإنما نطق
 القلم بكلامه لقوله إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن تقول له كن فيكون قال فكلما الله سابق على أول خلقه فهو غير
 مخلوق وعن الربيع بن سليمان سمعت البويطي يقول خلق الله الخلق كله بقوله كن فلو كان كن مخلوقا لكان قد خلق
 الخلق بمخلوق وليس كذلك ثم ذكر فيه خمسة أحداث ه الأولى حديث المغيرة وقوله فيه عن اسمعيل هو ابن أبي خالد
 وقيس هو ابن أبي حازم والفرض منه ومن الذي بعده قوله حتى يأتيهم أمر الله وقد تقدم بيان المراد به عند شرحه
 في كتاب الاعتصام وقال ابن بطال المراد بامر الله في هذا الحديث الساعة والصواب أمر الله بقيام الساعة فيرجع الى
 حكمه وقضائه ه الثاني والثالث حديث معاوية في ذلك وفيه رواية مالك بن يَحْيَى بضم التحتية وتخفيف الحاء المعجمة
 وكسر الميم عن معاذ وهم بالشام وذكر معاوية عنه ذلك وقوله فيه ولا من خذلم وقع في رواية الأصلي خذاهم
 بكسر المهملة ثم دال معجمة بعدها ألف لينة قال ولها وجه يعنى من جارهم ممن لا يوافقهم قال ولكن الصواب
 بفتح الحاء المعجمة وباللام من الخذلان وابن جابر المذكور فيه هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر نسب لجدته ه
 الحديث الرابع حديث ابن عباس في شأن مسيلة ذكر منه طرفا وقد تقدم بتامه في أواخر المغازي مع شرحه والفرض
 منه قوله ولن يعدوا أمر الله فيك أى ما قدره عليك من الشقاء أو السعادة ه الحديث الخامس حديث ابن مسعود
 في سؤال اليهود عن الروح وقوله قل الروح من أمر ربي تمسك به من زعم أن الروح قديمة زعم أن المراد بالامر
 هنا الامر الذى في قوله تعالى أله الخلق والامر وهو فاسد فان الامر ورد في القرآن لعمان بتبين المراد بكل منهما من
 سياق الكلام وسيأتى في باب والله خلقكم وما تعملون ما يتعلق بالامر الذى في قوله تعالى أله الخلق والامر وأنه
 بمعنى الطلب الذى هو أحد أنواع الكلام وأما الامر في حديث ابن مسعود هذا فان المراد به المأمور بما يقال للخلق ويراد

نافع بن جبير عن ابن عباس قال وقف النبي ﷺ على مسليمة في أصحابه فقال لو سألتني
 هذه القطعة ما أعطيتها ولكن تَعَذُّوْا أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ وَلَيْسَ أَذْبَرْتَ لِيَعْرِتَكَ اللَّهُ **عَرَشًا** موسى بن
 إسماعيل عن عبد الواحد عن الأعمش عن إبراهيم عن عاقمة عن ابن مسعود قال بينا أنا أمشي
 مع النبي ﷺ في بعض حَرْتِ الْمَدِينَةِ وهو يتوكأ على عسيب معه فَرَزْنَا على نَقْرٍ مِنَ الْيَهُودِ
 فقال بعضهم ليحضر سلوه عن الروح فقال بعضهم لا تسألوه أن يجي، فيه شيء. تَكَرَّهْتُمْ فقال
 بعضهم لَسَأَلْنَاهُ فَمَامُ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنْهُمْ فقال يا أبا القاسم ما الروح فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ
 فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوْحَى إِلَيْهِ فَقَالَ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتُوا مِنْ

به الخلق وقد وقع التصريح في بعض طرق الحديث في تفسير السدى عن ابى مالك عن ابن عباس وعن وغيره
 في قوله تعالى قل الروح من أمر ربي يقول هو خلق من خلق الله ليس هو شيء من أمر الله وقد اختلف في المراد
 بالروح المشلول عنها هل هي الروح التي تقوم بها الحياة أو الروح المذكور في قوله تعالى يوم يقوم الروح والملائكة
 صفا وفي قوله تعالى تنزل الملائكة والروح فيها وتمسك من قال بالثاني بان السؤال انما يقع في العادة عما لا يعرف
 الا بالوحي والروح التي بها الحياة تد تكلم الناس فيها ندبنا وحدينا بخلاف الروح المذكور فان أكثر الناس لا علم
 لهم به بل هي من علم الغيب بخلاف الأولى وقد أطلق الله لفظ الروح على الوحي في قوله تعالى وكذلك أوحينا إليك
 روحا من أمرنا وفي قوله يلقي الروح من أمره على من يشاء وعلى القوة والثبات والتصرف في قوله تعالى وأبدم بروح
 منه وعلى جبريل في عدة آيات وعلى عيسى بن مريم ولم يقع في القرآن تسمية روح نبي آدم روحا بل سماها نفا
 في قوله النفس المطمئنة والنفس الامارة بالسوء والنفس اللوامة وأخرجوا انفسكم ونفس وما سواها كل نفس ذائقة
 الموت وتمسك من زعم بانها قديمة باضاقتها الى الله تعالى في قوله تعالى ونفخت فيه من روحي ولا حجة فيه لان الاضافة
 تقع على صفة تقوم بالمرصوف كالعالم والقدرة وعلى ما ينفصل عنه كبيت الله وناقة الله فقوله روح الله من هذا القيل
 الثاني وهي اضافة تخصيص وتشريف وهي فوق الاضافة العامة التي بمعنى الابداء فالاضافة على ثلاثة مراتب اضافة
 ايجاد وضافة تشريف وضافة صفة والذي يدل على أن الروح مخلوقة عموم قوله تعالى الله خالق كل شيء وهو رب كل
 شيء ورب آياتكم الأولى والأرواح مربوبة وكل ربوب مخلوق رب العالمين وقوله تعالى لو كرا وقد خلقتك
 من قبل ولم تك شيئا وهذا الخطاب لجسده وروحه معا ومنه قوله هل أتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيئا
 مذكورا وقوله تعالى ولقد خلقناكم ثم صورناكم سواء قلنا ان قوله خلقنا يتناول الأرواح والاجساد معا او الأرواح
 فقط ومن الأحاديث الصحيحة حديث عمران بن حصين كان الله ولم يكن شيء غيره وقد تقدم التنبه عليه في كتاب
 بدء الخلق وقد وقع الاتفاق على أن الملائكة مخلوقون وهم أرواح وحديث الأرواح جنود مجنونة والجنود المجنونة
 لا تكون الا مخلوقة وقد تقدم هذا الحديث وشرحه في كتاب الأدب وحديث أبي قتادة أن بلالا قال لما نموا في
 الوادي يارسول الله أخذ بنفسى الذى أخذ بنفسك والمراد بالنفس الروح قطعا لقوله صلى الله عليه وسلم في هذا
 الحديث ان الله قبض أرواحكم حين شاء الحديث كما في قوله تعالى يتوفى الانفس حين موتها الآية وقد تقدم الكلام
 على بقية فوائد هذا الحديث في سورة سبحان وقوله في آخره وما أوتوا من العلم الا قليلا كذا للاكثر ووقع في رواية
 الكشميني وما أوتيتهم على وفق القراءة المشهورة ويؤيد الأول قوله في بقية قال الأعمش هكذا في قراءتنا قال
 ابن بطال غرضه الرد على المعتزلة في زعمهم أن أمر الله مخلوق فتبين أن الأمر هو قوله تعالى للشيء كن فيكون بأمره

الصَلْمِ إِلَّا قَلِيلًا قَالَ الْأَعْمَشُ هَكَذَا فِي قِرَاءَتِنَا هـ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا
لِكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا لَوْ أَنَّ مَا فِي الْأَرْضِ
مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي
خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُغْشَى اللَّيْلُ النَّهَارَ يَطَّابُهُ حَيْثُ مَا
وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مَسْتَخَرَاتٌ بِأَمْرِهِ إِلَّا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
قَالَ تَكْفَلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ وَتَصْدِيقُ كَلِمَتِهِ أَنْ
يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ إِلَى مَسْكَنِهِ بِمَا نَالَ مِنْ اجْرٍ أَوْ غَسِيمَةٍ

له وإن أمره وقوله بمعنى واحد وأنه يقول كن حقيقة وأن الأمر غير الخلق لطفه عليه بالواو انتهى وسيأتي مزيد
لهذا في باب والله خلقكم وما تعملون (قوله باب) قول الله تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الى قوله
جئنا بمثله مدادا) في رواية أبي زيد المرزوي الى آخر الآية وساق في رواية كريمة الآية كلها (قوله وقوله ولو أن
ما في الأرض من شجرة أقلام والبحر يمده من بعده سبعة أبحر ما نفدت كلمات الله) جـ. في سبب نزولها ما أخرجه
ابن أبي حاتم بسند صحيح عن ابن عباس في قصة سؤال اليهود عن الروح ونزول قوله تعالى قل الروح من أمر ربي
وما أوتيت من العلم الا قليلا قالوا كيف وقد أوتينا التوراة فنزلت قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الآية فأخرج
عبد الرزاق في تفسيره من طريق أبي الجوزاء قال لو كان كل شجرة في الأرض أقلاما والبحر مدادا لنفدت المساء
وتكسرت الأقلام قيل أن نفدت كلمات الله وعن معمر عن قتادة أن المشركين قالوا في هذا القرآن يوشك أن ينفد
فزلت وأخرج ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة نحوه وفيه فانزل الله لو كان شجر الأرض
أقلاما ومع البحر سبعة أبحر مدادا لتكسرت الأقلام ونفدت ماء البحار قيل أن نفدت قال ابن أبي حاتم حدثنا أبي سمعت
بعض أهل العلم يقول قول الله عز وجل انا كل شيء خلقناه بقدر وقوله قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي لنفدت البحر
الآية يدل على أن القرآن غير مخلوق لأنه لو كان مخلوقا لكان له قدر وكانت له عناية ولنفدت كنفاد المخلوقين وتلا
قوله تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الى آخر الآية (قوله ان ربكم الله الذي خلق السموات والأرض
في ستة أيام ثم استوى على العرش يغشى الليل النهار) سخر ذلك كذا لأبي ذر عن المستملي وحده وفي رواية أبي زيد
المرزوي وقوله ان ربكم الله وساق الى أن قال بعد قوله على العرش الى قوله تبارك الله رب العالمين وساق في رواية
كريمة الآية كلها وذكر فيه حديث أبي هريرة المشار اليه قريبا تكفل الله لمن جاهد في سبيله والمراد منه قوله وتصديق
كله ووقع في نسخة من طريق أبي ذر وكلمات بصيغة الجمع قال ابن التين يحتمل أن يكون المراد بكلماته الأوامر
الواردة بالجهاد وما وعد عليه من الثواب ويحتمل أن يراد بها ألفاظ الشهادتين وان تصدق بها ثبت في نفسه عداوة
من كذبها والمحرص على قتل وقوله خلق السموات والأرض في ستة أيام تقدم بيان السنة في الكلام على حديث
ابن عباس في تفسير حم فصلت وقوله يغشى الليل النهار أي ويغشى النهار الليل لخفف لدلالة السياق عليه وهو
قوله يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل والغرض من الآية قوله ألا له الخلق والأمر وسيأتي بسط القول فيه في
أواخر هذا الكتاب في باب والله خلقكم وما تعملون ان شاء الله تعالى وحذف ابن بطال هذا الباب وما فيه

ه قول الله تعالى تَتَّقِي الْمَلَائِكَةَ مِنَ تَسَاءٍ وَلَا تَقُولْنَ لشيءٍ إنى فاعلم ذلك غداً إلا أن يشاء الله

(قوله باب في المشيئة والارادة) قال الراغب المشيئة عند الاكثر كالارادة سواء وعند بعضهم أن المشيئة في الأصل إجماع الشيء واصابته فمن الله الإجماع ومن الناس الاصابة وفي العرف تستعمل موضع الارادة (قوله وقول الله تعالى تَتَّقِي الْمَلَائِكَةَ مِنَ تَسَاءٍ وقوله وما تشاؤون إلا أن يشاء الله وقوله ولا تقولن لشيءٍ إنى فاعلم ذلك غداً إلا أن يشاء الله وقوله انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء) قال البيهقي بعد أن ساق بسنده الى الربيع بن سليمان قال الشافعي المشيئة ارادة الله وقد اعلم الله خلقه أنت المشيئة له دونهم فقال وما تشاؤون إلا أن يشاء الله فليست للخلق مشيئة إلا أن يشاء الله وبه الى الربيع قال سئل الشافعي عن القدر فقال

ما شئت كانت وإن لم اشأه وما شئت ما لم تشأ لم يكن

الآيات ثم ساق مما تكرم من ذكر المشيئة في الكتاب العزيز أكثر من أربعين موضعاً منها غير ما ذكر في الترجمة قوله تعالى في البقرة ولو شاء الله لذهب بسمعهم وأبصارهم وقوله يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وقوله ولو شاء الله لاعتكم وقوله وعله بما يشاء وقوله في آل عمران قل ان الفضل بيد الله يؤتية من يشاء وقوله ويجزي من رسله من يشاء وقوله في النساء ان الله لا يفتقر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء وأما قوله في الانعام سيقول الذين أشركوا لولا اننا كنا آباء أو أبناء الآية فقد تمسك بها المعتزلة وقالوا ان فيها رداً على أهل السنة والجواب ان أهل السنة تمسكوا بأصل قائمه عليه البراهين وهو ان الله خالق كل مخلوق ويستحيل أن يخلق المخلوق شيئاً والارادة شرط في الخلق ويستحيل ثبوت المشروط بدون شرطه فلما عاند المشركون المعقول وكذبوا المنقول الذي جاءتهم به الرسل وأزعموا الحجة بذلك تمسكوا بالمشيئة والقدر السابق وهي حجة مردودة لأن القدر لا يتصل به التبرية وجريان الأحكام على العباد باكسابهم فمن قدر عليه بالمصيبة كان ذلك علامة على أنه قدر عليه العقاب إلا أن يشاء أن يفر له من غير المشركين ومن قدر عليه بالطاعة كان ذلك علامة على أنه قدر عليه بالثواب وحرف المسئلة أن المعتزلة قالوا الخالق على المخلوق لأن المخلوق لو عاقب من يطعمه من أتباعه عد ظالماً لكونه ليس مالكا له بالحقيقة والخالق لو عذب من يطعمه لم يعد ظالماً لأن الجميع مسلكه الأمر كله يفعل ما يشاء ولا يستل عما يفعل وقال الراغب يدل على أن الأمور كلها موقوفة على مشيئة الله وان أفعال العباد متعلقة بها وموقوفة عليها ما اجتمع الناس على تعليق الاستثناء به في جميع الأفعال واخرج أبو نعيم في الحلية في ترجمة الزهري من طريق ابن أخي الزهري عن عمه قال كان عمر بن الخطاب يأمر برواية قصيدة لبيد التي يقول فيها

إن تقوى ربنا خير نفل ه وبأذن الله ربي ومجلى

أحمد الله فلا ند له ه يديه الخير ماشاء فعل

من هداه سبل الخير اهتدى ه ناعم البال ومن شاء اضل

وحرف النزاع بين المعتزلة وأهل السنة أن الارادة عند أهل السنة تابعة للعلم وعندهم تابعة للامر وبدل لأهل السنة قوله تعالى يريد الله أن لا يجعل لهم حظاً في الآخرة وقال ابن بطال غرض البخاري اثبات المشيئة والارادة وهما بمعنى واحد واردة صفة من صفات ذاته وزعم المعتزلة انها صفة من صفات فعله وهو فاسد لأن ارادته لو كانت محدثة لم يجعل أن يحدثها في نفسه أو في غيره أو في كل منهما أولاً في شيء منهما والثاني والثالث محال لأنه ليس محلاً للحوادث والثاني فاسد أيضاً لأنه يلزم أن يكون الغير مريداً لها وبطل أن يكون الباري مريداً اذا المريد من صدرت منه الارادة وهو الغير كما بطل أن يكون عالماً اذا أحدث العلم في غيره وحقيقة المريد أن تكون الارادة منه دون غيره والرابع باطل لأنه يستلزم قيامها بنفسها واذا فسدت هذه الأقسام صح أنه مريد بإرادة قديمة هي صفة قائمه بذاته ويكون تلقها بما يصح كونه مراداً لها وقع بإرادته قال وهذه المسئلة مبنية على القول بأنه

إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ نَزَلَتْ فِي أَبِي طَالِبٍ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الرَّارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَعَوْتُمْ اللَّهَ فَأَعِزُّوا فِي الدُّعَاءِ وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ **وَحَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي أَخِي عَبْدُ الْحَمِيدِ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

سجانه خالق أفعال العباد وانهم لا يفعلون الا ما يشاء وقد دل على ذلك قوله وما تشاءون الا أن يشاء الله وغيرها من الآيات وقال ولو شاء الله ما اقتلوا ثم أكد ذلك بقوله تعالى ولكن الله يفعل ما يريد فدل على أنه فعل اقتلهم الواقع منهم لكونه مريدا له واذا كان هو الفاعل لا تتالم فهو المريد لمشيئتهم والفاعل ثبت بهذه الآية أن كسب العباد إنما هو بمشيئة الله واردة ولم يرد وقوعه ما وقع وقال بعضهم الإرادة على قسمين إرادة أمر وتشريع وإرادة قضاء وتقدير فالأولى تتعلق بالطاعة والمعصية سواء وقعت أم لا والثانية شاملة لجميع الكائنات بحطة بجميع الحادثات طاعة ومعصية والى الأولى الإشارة بقوله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر والى الثاني الإشارة بقوله تعالى فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا وفرق بعضهم بين الإرادة والرضا فقالوا يريد وقوع المعصية ولا يرضاها لقوله تعالى ولو شئنا لآتينا كل نفس هداها والآية وقوله ولا يرضى لعباده الكفر وتوسكو أيضا بقوله ولا يرضى لعباده الكفر وأجاب أهل السنة بما أخرجه الطبري وغيره بسند رجاله ثقات عن ابن عباس في قوله تعالى ان تكفروا فان الله غنى عنكم ولا يرضى لعباده الكفر يعنى لعباده الكفر الذين أراد الله أن يظهر قلوبهم بقولهم لا اله الا الله فأراد عباده المخلصين الذين قال فيهم ان عبادى ليس لك عليهم سلطان نجب اليهم الايمان وألزمهم كلمة التقوى شهادة أن لا اله الا الله وقالت المعتزلة في قوله تعالى وما تشاؤون الا أن يشاء الله معناه وما تشاؤون الطاعة الا أن يشاء الله قسركم عليها وتعقب بانه لو كان كذلك لما قال الا أن يشاء في موضع ما شاء لان حرف الشرط للاستقبال وصرف المشيئة الى القسر تحريف لا اشعار للآية بشئ منه وإنما المذكور في الآية مشيئة الاستقامة كسبا وهو المطلوب من العباد وقالوا في قوله تعالى توفى الملك من تشاء أى يعطى من اقتضت الحكمة الملك يريدون أن الحكمة تقتضى رعاية المصلحة ويدعون وجوب ذلك على الله تعالى الله عن قولهم وظاهر الآية أن يعطى الملك من يشاء سواء كان متصفا بصفات من يصلح لذلك أم لا من غير رعاية استحقاق ولا وجوب ولا اصح بل يوفى الملك من يكفر به ويكفر نعمته حتى يهلكه ككثير من الكفار مثل نمرود والقراعة ويؤثيه اذا شاء من يؤمن به ويدعو الى دينه ويرحم به الخلق مثل يونسف وداود وسليمان وحكته في كلا الأمرين عله واحكامه بارادته تخصيص مقهوراته (قوله انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء قال سعيد بن المسيب عن أبيه نزلت في أبي طالب) تقدم موصولا بتمامه في تفسير سورة القصص وتقدم هناك شرحه مستوفى وبعضه في الجناز وقالت المعتزلة في هذه الآية معنى لا تهدي من احببت لانك لا تعلم المطروح على قلبه فيقرن به اللطف حتى يدعوه الى القول والله أعلم بالمتبين القابلين لذلك وتعقب بأن اللطف الذى يستندون اليه لا دليل عليه ومرادهم بمن يقبل ممن لا يقبل من يقع ذلك منه لذاته لا بحكم الله وإنما المراد بقوله تعالى وهو أعلم بالمتبين أى الذين خصصهم بذلك فى الأزل (قوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر) هذه الآية مما تمسك بها المعتزلة لقولهم

طَرَفَهُ وَفَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَقَالَ لَهُمْ أَلَا تَصَلُّونَ قَالَ عَلَى قُلْتُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا
 أَنْفَسْنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَتَمَسَّنَا بَعَثَنَا فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قُلْتُمْ ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ
 شَيْئًا ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مَذْبُورٌ يُصْرَبُ فِخْدَهُ وَيَقُولُ وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ**
ابْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ خَامَةِ الزَّرْعِ يَبْقَى وَرَقُهُ مِنْ حَيْثُ أَتَتْهُ الرِّيحُ تُكْفِتُهَا
 فَإِذَا سَكَتَتْ اعْتَدَلَتْ وَكَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ يُكْفَمُ بِالْبَلَاءِ وَمَثَلُ الْكَافِرِ كَمَثَلِ الْارزَقِ صَمَاءُ
 مُتَّئِدَةٌ حَتَّى يَقْضِمَهَا اللَّهُ إِذَا شَاءَ **حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ** أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ
 إِيمًا بِقَاوِمِكُمْ فِيمَا سَلَفَ قَبْلَكُمْ مِنَ الْأَمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ أَعْظَى أَهْلِ
 التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ فَعَمِلُوا بِهَا حَتَّى اتَّصَفَ النَّهَارُ ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ثُمَّ أَعْظَى
 أَهْلَ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا بِهِ حَتَّى صَلَاةِ الْعَصْرِ ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قِيرَاطًا قِيرَاطًا ثُمَّ
 أَعْظَيْتُمْ الْقُرْآنَ فَعَمِلْتُمْ بِهِ حَتَّى غُرُوبِ الشَّمْسِ فَأَعْظَيْتُمْ قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ قَالِ أَهْلُ التَّوْرَةِ
 رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَقْلُ عَمَلًا وَأَكْثَرُ أَجْرًا قَالَ هَلْ ظَلَمْتُمْ مِنْ أَجْرِكُمْ مِنْ شَيْءٍ قَالُوا لَا قَالَ
 فَذَلِكَ فَضْلِي أَوْتِيهِ مَنْ أَشَاءَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ الْمُسْتَدِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ
 عَنِ أَبِي إِدْرِيسَ عَنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطِهِ فَقَالَ أَبَايُكُمْ
 عَلَى أَنْ لَا تَشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَسْرِقُوا وَلَا تَزْنُوا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ وَلَا تَأْتُوا بِبَهَائِنٍ تَقْتَرُونَهُ
 بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلَيْكُمْ وَلَا تَعْصُونَ فِي مَعْرُوفٍ قَمَنَ وَفِي مَنِكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ
 مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَأُخِذَ بِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ لَهُ كُفَّارَةٌ وَطَهْرٌ وَمَنْ سَرَّهُ اللَّهُ فَذَلِكَ إِلَى اللَّهِ إِنْ
 شَاءَ عَذَبَهُ وَإِنْ شَاءَ عَفَّرَ لَهُ **حَدَّثَنَا** مُعْتَلَى بْنُ أُسَيْدٍ حَدَّثَنَا وَمُهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ أَبِي

فَقَالُوا هَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَرِيدُ الْمَعْصِيَةَ وَتَعْقِبُ بِأَنَّ مَعْنَى ارْتِدَاءِ الْبَسْرِ التَّخْيِيرَ بَيْنَ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ وَمَعَ الْمَرَضِ
 وَالْإِنْفَاطِ بِشَرْطِهِ وَارْتِدَاءِ الْعَسْرِ الْمُنْفِيَةِ بِالصَّوْمِ فِي السَّفَرِ فِي جَمِيعِ الْحَالَاتِ فَالْإِزْمَامُ هُوَ الَّذِي لَا يَبِيعُ لِأَنَّهُ
 لَا يَرِيدُهُ وَبِهَذَا تَظْهَرُ الْحِكْمَةُ فِي تَأْخِيرِهَا عَنِ الْحَدِيثِ الْمَذْكُورِ وَالْتِصَالِ بَيْنَ آيَاتِ الْمَشِيئَةِ وَآيَاتِ الْإِرَادَةِ وَقَدْ تَكَرَّرَ
 ذِكْرُ الْإِرَادَةِ فِي الْقُرْآنِ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ أَيْضًا وَقَدْ اتَّفَقَ أَهْلُ السَّنَةِ عَلَى أَنَّهُ لَا يَبِيعُ إِلَّا مَا يَرِيدُهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ مَرِيدٌ
 لِجَمِيعِ الْكَلْبَاتِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَمْرًا بِهَا وَقَالَتِ الْمُعْتَزِلَةُ لَا يَرِيدُ الشَّرَّ لِأَنَّهُ إِذَا أَرَادَهُ لَطَبَهُ وَزَعَمُوا أَنَّ الْأَمْرَ
 نَفْسُ الْإِرَادَةِ وَشَعَمُوا عَلَى أَهْلِ السَّنَةِ أَنَّهُ يَلْزِمُهُمْ أَنْ يَقُولُوا أَنْ الْفَحْشَاءَ مَرَادَةٌ لَهْ وَيُنْفِي أَنْ يَنْزِعَ عَنْهَا وَاتَّصَلَ أَهْلُ
 السَّنَةِ عَنْ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ يَرِيدُ الشَّرَّ لِإِعْقَابِ عَلَيْهِ وَالثَّبُوتُ أَنَّهُ خَلَقَ النَّارَ وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا وَالزُّمُورُ الْمُعْتَزِلَةُ
 بِأَنَّهُمْ جَدَلُوا أَنَّهُ يَبِيعُ فِي مَلِكَةٍ مَالًا يَرِيدُ وَيَقَالُ إِنَّ بَعْضَ أُمَّةِ السَّنَةِ أَحْضَرَ لِلنَّاطِرَةِ مَعَ بَعْضِ أُمَّةِ الْمُعْتَزِلَةِ فَلَمَّا

هريرة أن نبي الله سليمان عليه السلام كان له ستون امرأة فقال لأطوفن الآيئة على نساء
 فلتحملن كل امرأة ولتلدن فارساً يقاتل في سبيل الله فطاف على نساءه فما ولدت منه
 إلا امرأة ولدت شقي عظام قال نبي الله ﷺ لو كان سليمان استثنى لحملت كل امرأة
 منه فولدت فارساً يقاتل في سبيل الله **حدثنا محمد بن عبد الوهاب الثقفي حدثنا خالد**
الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ دخل على أعرابي يعودُه
 فقال لا بأس عليك ظهور إن شاء الله قال قال الأعرابي ظهور بل هي حمي تقول على شيخ كبير
 ترير القصور قال النبي ﷺ فنعيم إذا **حدثنا ابن سلام** أخبرنا هشيم عن حصين عن عبد الله
 ابن أبي قتادة عن أبيه حين ناموا عن الصلاة قال النبي ﷺ إن الله قبض أرواحكم حين شاء
 وردّها حين شاء فقضوا حوائجهم وتوضؤوا إلى أن طلعت الشمس وابتضت فقام فصرى **حدثنا**
يحيى بن زفرة حدثنا إبراهيم عن ابن شهاب عن أبي سلمة والأعرج وحدثنا إسماعيل حدثني
 أخي عن سليمان عن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن
 المسيب أن أبا هريرة قال استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذبي
 اصطفى محمداً على العالمين في قسمي يتقسم به فقال اليهودي والذبي اصطفى موسى على العالمين
 فرجع المسلم يده عند ذلك فلقم اليهودي فذهب اليهودي إلى رسول الله ﷺ فأخبره بالذي
 كان من أمره وأمر المسلم فقال النبي ﷺ لا تحيروني على موسى فإن الناس يصنعون يوم القيامة
 فأكون أول من يفيق فإذا موسى باطش بجانب العرش فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق

جلس المعتزلي قال سبحان من تزه عن الفه شاء فقال السني سبحان من لا يقع في ملكه الا ما يشاء فقال المعتزلي
 أيشاء ربنا أن يعصى فقال السني أيعصى ربنا قهرا فقال المعتزلي أرأيت ان مدني الهندي وقضى على بالردى أحسن
 الى أو أساء فقال السني ان كان منكم ما هو لك فقد أساء وان كان منكم ما هو له فانه يخص رحمة من يشاء
 فاطمع ثم ذكر البخاري بعد الحديث المعلق فيه سبعة عشر حديثا فيها كلها ذكر المشيئة وتقدمت كلها في أبواب
 متفرقة كما سأيناه الحديث الأول حديث أنس اذا دعوتم الله فاعزوا في الدماء اجزموا ولا تردوا من عزمت
 على الشيء اذا صممت على فعله وقيل عزم المشيئة الجزم بها من غير ضعف في الطلب وقيل هو حسن الظن بالله في
 الاجابة والحكمة فيه أن في التعليق صورة الاستغناء عن المطلوب منه وعن المطلوب وقوله لاستكره له أي لأن
 التعليق يوم امكان اعطائه على غير المشيئة وليس بعد المشيئة الا الاكراه والله لا مكروه له وقد تقدم شرحه
 في كتاب الدعوات الحديث الثاني حديث على وقد تقدم شرحه في كتاب التهجود وموضع الدلالة منه قول على
 إنما أنفست يد الله فاذا شاء أن يعثنا بعثنا وأقره صلى الله عليه وسلم على ذلك وقوله فقال لهم وكذا قول على
 يعثنا اشارة الى نفسه والى من عنده وقوله فيه حدثنا اسماعيل هو ابن أبي أريس وأخوه عبد الحميد هو
 أبو بكر مشهور بكنيته أكثر من اسمه وسليمان هو ابن بلال وقد سمع اسماعيل ابن سليمان بلا واسطة كما تقدم في

قَبْلُ أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَسْتَى اللَّهَ **حَدِيثُ** إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي عَيْسَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةُ يَا أَيُّهَا الدَّجَالُ فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَمْزُجُونَهَا فَلَا يَقْرُبُهَا الدَّجَالُ وَلَا الطَّاعُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ **حَدِيثُ** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ فَأَرِيدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَخْتَبِيَ دَعْوَتِي شَفَاعَةَ لِمَتِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حَدِيثُ** بَسْرَةَ بْنِ صَفْوَانَ ابْنَ جَبْرِ النَّخَعِيِّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي عَلَى قَلْبٍ فَتَزَعْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَنْزِعَ ثُمَّ أَخَذَهَا ابْنُ أَبِي قُحَافَةَ فَتَزَعَهَا دُونَهَا أَوْ دُونَئِنَّ وَفِي تَزَعِهِ ضَعْفٌ وَاللَّهُ يَقْفِرُ لَهُ ثُمَّ أَخَذَهَا مَعْمَرٌ فَاسْتَحَالَتْ عَرَبْنَا فَلَمْ أَرِ عَبْقَرِيًّا مِنَ النَّاسِ يَقْرِي قَرِيَةً حَتَّى ضَرَبَ النَّاسُ حَوْلَهُ بِعَطْفِ **حَدِيثُ** مُحَمَّدِ بْنِ السَّلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِي مَوْسَى قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَنَاهُ السَّائِلُ وَرَبَّمَا قَالَ جَاءَهُ السَّائِلُ أَوْ صَاحِبُ الْحَاجَةِ قَالَ اشْفَعُوا فَتَشَوَّجُوا وَيَقْضِي اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ مَا شَاءَ **حَدِيثُ** يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ سَمِيعٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا يَقْبَلُ أَحَدٌ كُمْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ ارْزُقْنِي إِنْ شِئْتَ وَلْيَعْتِزْ مَنْ سَأَلْتَهُ بِهِ يُفْعَلُ مَا يَشَاءُ لَا مُكْرَهَةَ لَهُ **حَدِيثُ** عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

عدة مواضع ه الحديث الثالث حديث أبي هريرة مثل المؤمن كتل خامة الزرع وقد تقدم شرحه في الرلق والمراد منه قوله في آخره بقصمه الله اذا شاء أي في الوقت الذي سبقت ارادته أن يقصمه فيه ه الحديث الرابع حديث ابن عمر إنما بقاؤكم فيما سلف من قبلكم من الأمم بطوله وقد تقدم شرحه في الصلاة وذكره لقوله في آخره ذلك فضل أبيه من أشاء وللأشارة بقوله ذلك الى جميع الثواب لا الى القدر الذي يقابل العمل كما يزعم أهل الاعتزال الحديث الخامس حديث عبادة بن الصامت في البابية وقد تقدم شرحه في كتاب الايمان أوائل الكتاب والمراد منها قوله ومن ستره الله فذلك الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له ه الحديث السادس حديث أبي هريرة في قول سليمان عليه السلام لأطرفن الليلة على نسائي وقد تقدم شرحه في أحاديث الأنبياء وبيان الاختلاف في عدد نسائه وذكره هنا بلفظ لو كان سليمان استسنى لملت كل امرأة منهن أي لو قال ان شاء الله كما في الرواية الأخرى واطلاق الاستثناء على قول ان شاء الله بحسب اللغة ه الحديث السابع حديث ابن عباس في الأعرابي الذي قال بل هي حي تهور وقد تقدم شرحه في الطب وذكره لقوله طهور ان شاء الله ه الحديث الثامن حديث أبي قتادة حين نلموا عن الصلاة ان الله قبض أرواحكم حين شاء ووردها حين شاء ذكره هنا مختصرا وتقدم بآتم منه في باب الأذان بعد ذهاب الوقت من كتاب الصلاة ه الحديث التاسع حديث أبي هريرة في قصة المسلم الذي لطم اليهودي أوردته من وجهين وذكره لقوله فيه أو كان ممن استسنى الله وأشار بذلك الى قوله تعالى فصنع من في السموات ومن في الأرض الامن شاء الله وقد تقدم ه الحديث العاشر حديث أنس في المدينة وفيه ولا الطاعون ان شاء الله وقد تقدم شرحه في كتاب الفتن وشيخه

أَنَّ تَمَارِسِي هُوَ وَالْحَزْرُ بْنُ قَيْسِ بْنِ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى أَوْ خَضِرٍ فَمَرَّ بِهِمَا ابْنُ
 ابْنِ كَعْبِ الْأَنْصَارِيِّ فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ إِنِّي تَمَارِسْتُ أَتَا، وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي
 سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لَيْقِيهِ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدُكُرُ شَأْنَهُ قَالَ نَعَمْ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ يَقُولُ يَتَنَا مُوسَى فِي مَلَأَ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ فَقَالَ
 مُوسَى لَا فَأَوْحَى إِلَى مُوسَى بِلَ عِبْدِنَا خَضِرٌ فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَى لَيْقِيهِ فَبَجَّلَ اللَّهُ لَهُ الْحَوْتَ
 آيَةً وَتَمِيلُ لَهُ إِذَا فَتَدَّتْ الْحَوْتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ فَكَانَ مُوسَى يَتَّبِعُ أَمْرَ الْحَوْتَ فِي الْبَحْرِ
 فَقَالَ فَتَى مُوسَى لِمُوسَى أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحَوْتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ
 أَنْ أذْكَرَهُ قَالَ مُوسَى ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَأَرْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا فَوَجَدَا خَضِرًا وَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا
 مَا قَصَّ اللَّهُ ﷻ أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ
 أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
 قَالَ تَنْزَلُ عَذَابًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ يُخَيِّفُ بَنِي كِنَانَةَ حَيْثُ تَقَامَسُمُوا عَلَى الْكُفْرِ يُرِيدُ الْمُحْصَبَ ﷻ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْبَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ حَاصِرَ
 النَّبِيِّ ﷺ أَهْلَ الطَّائِبِ فَلَمْ يَفْتَحْهَا فَقَالَ إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ تَقْفُلُوا وَكَمْ
 فَتَحَّ قَالَ فَاغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ فَغَدَوْا فَأَصَابَتْهُمْ جِرَاحَاتٌ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّا قَافِلُونَ عَذَابًا إِنْ شَاءَ

اسحق بن أبي عيسى ليس له الا هذه الرواية ه الحديث الحادى عشر حديث أبي هريرة لكل نبي دعوة وقد تقدم شرحه
 في أوائل كتاب الدعوات ه الحديث الثانى عشر حديثه بينا أنه نائم رأيتنى على قلب فزعت ماشاء الله الحديث وقد
 تقدم شرحه في مناقب عمر وفي الفتن ورسيرة شيخه يفتح التحانية والمهملة بوزن بشرة بموحدة ومعجمة وقوله في
 السند حدثنا ابراهيم بن سعد عن الزهرى وخالفه يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن أبيه فقال عن صالح بن كيسان عن
 الزهرى زاد بين ابراهيم والزهرى صالحا أخرجه مسلم به على ذلك أبو مسعود وقد تعقبه قبله الامام اعلى فقال إنما
 يعرف عن ابراهيم عن صالح عن الزهرى ثم ساقه من رواية جماعة عن ابراهيم بن سعد كذلك وقال يعد تواطؤهم
 على اللفظ وقال البرقائى فى كل من رواه عن ابراهيم أدخل بين وبين الزهرى صالحا الحديث الثالث عشر حديث
 أبي موسى اشفعوا فلتخرجوا وقد تقدم هذا السند والمن فى كتاب الأدب وشرح هناك والغرض منه قوله ويقضى
 الله على لسان رسوله ماشاء أى يظن الله على لسان رسوله بالوحى أو الإلهام ما قدره فى قلبه بأنه سيقع ه الحديث
 الرابع عشر حديث أبي هريرة لا يقل أحدكم اللهم اغفرلى ان شئت وقد تقدم شرحه فى كتاب الدعوات مع حديث
 أنس اليدا بذكره فى هذا الباب ه الحديث الخامس عشر حديث ابن عباس عن أبي بن كعب فى صاحب موسى والخضر
 وقد تقدم شرحه مستوفى فى التفسير وتقدم شئ منه فى كتاب العلم وشيخه عبدالله بن محمد هو المسندى وشيخ المسندى
 أبو حفص عمرو بن فتح العين هو ابن أبي سلمة التميمى بمشاة ونون ثقيلة مكسورة وأبو سلمة أبوه لم أنف على اسمه
 والموالد منه قوله فيه حكاية عن موسى مستجدى ان شاء الله صابر وفيه إشارة الى أن قول ذلك يرجى فيه النجاح
 ووقوع المطلوب قالوا وقد يتخلف ذلك اذا لم يقدر الله وقوعه كما سيأتى مثاله فى الحديث الآخر ه الحديث السادس

اللهُ فَكَانَ ذَلِكَ أَعْجَبَهُمْ قَبَّيْتُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقُّ وَهُوَ السَّلِيمُ

عشر حديث أبي هريرة نزل غدا ان شاء الله بخيف بنى كنانة وقد تقدم بأتم من هنا في كتاب الحج وتقدم شرحه أيضا ه الحديث السابع عشر حديث عبد الله بن عمر حاصر النبي صلى الله عليه وسلم الطائف الحديث وقد تقدم شرحه في الغزوات وبيان الاختلاف على أبي العباس تابعيه هل هو عن عبد الله بن عمر بضم العين أو بفتحها وبيان الصواب من ذلك وذكر هنا لقوله انا قائلون غدا ان شاء الله مرتين فسا قفلوا في الأولي وقفلوا في الثانية (قوله **بَابُ** قول الله تعالى ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن اذن له) وساق الى آخر الآية ثم قال ولم يقل ماذا خلق ربكم قال ابن بطال استدلل البخاري بهذا على أن قول الله قديم لذاته قائم بصفاته لم يزل موجودا به ولا يزال كلامه لا يشبه المخلوقين خلافا للمعتزلة التي نفت كلام الله وللكلابية في قولهم هو كناية عن الفعل والتكوين وتمسكوا بقول العرب قلت يدي هذا أي حركتها واحتجوا بأن الكلام لا يعقل الا بأعضاء. ولسان الباري منزه عن ذلك فرد عليهم البخاري بحديث الباب والآية وفيه أنهم اذا ذهب عنهم الفزع قالوا لمن فوقهم ماذا قال ربكم فدل ذلك على أنهم سمعوا قولاً لم يفهموا معناه من أجل فزعهم فقالوا ماذا قال ولم يقولوا ماذا خلق وكنا أجابهم من فوقهم من الملائكة لقولهم قالوا الحق والحق أحد صفتي الذات التي لا يجوز عليها غيره لأنه لا يجوز على كلامه الباطل فلو كان خلقاً أو فعلاً لقالوا خلق خلقاً انساناً أو غيره فلما وصفوه بما يوصف به الكلام لم يجوز أن يكون القول بمعنى التكوين انتهى وهذا الذي نسه للكلابية بعيد من كلامهم وإنما هو كلام بعض المعتزلة فقد ذكر البخاري في خلق أعمال العباد عن أبي عبيد القاسم بن سلام أن المريسي قال في قوله تعالى إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون هو كقول العرب قالت السماء فأمطرت وقال الجدار هكذا إذا مال فعناه قوله اذا أردناه اذا كونه وتمعبه أبو عبيد بانه أغلوطه لأن القائل اذا قال قالت السماء لم يكن كلاماً صحيحاً حتى يقول فأمطرت بخلاف من يقول قال الانسان فانه يفهم منه أنه قال كلاماً فلو لا قوله فأمطرت لكان الكلام باطلاً لأن السماء لا قول لها قال هذا أشار البخاري وهذا أول باب تكلم فيه البخاري على مسألة الكلام وهي طوية الذيل قد أكثر أئمة الفرق فيها القول ومناخص ذلك قال البيهقي في كتاب الاعتقاد القرآن كلام الله وكلام الله صفة من صفات ذاته وليس شيء من صفات ذاته مخلوقاً ولا معدناً ولا حادثاً قال تعالى إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقوله كن فيكون فلو كان القرآن مخلوقاً لكان مخلوقاً بكن ويستحيل أن يكون قول الله لشيء بقول لأنه يوجب قولاً ثانياً وثالثاً فيتسلسل وهو فاسد وقال الله تعالى الرحمن علم القرآن خلق الانسان نخس القرآن بالتعليم لأنه كلامه وصفته وخص الانسان بالتخليق لأنه خلقه ومضوعه ولولا ذلك لقال خلق القرآن والانسان وقال الله تعالى وكلم الله موسى تكليماً ولا يجوز أن يكون كلام المتكلم قائماً بغيره وقال الله تعالى وما كان لبشر أن يكلمه الله الا وحياً الآية فلو كان لا يوجد الا مخلوقاً في شيء مخلوق لم يكن لاشتراط الوجوه المذكورة في الآية معنى لاستواء جميع المخلوق في سماعه عن غير الله فبطل قول الهمجية أنه مخلوق في غير الله ويازمهم في قولهم ان الله خلق كلاماً في شجرة كلم به موسى أن يكون من سمع كلام الله من ملك أو نبي أفضل في سماع الكلام من موسى ويازمهم أن تكون الشجرة هي المتكلمة بما ذكر الله انه كلم به موسى وهو قوله اني انا الله لا اله الا انا فاعبدني وقد أنكر الله تعالى قول المشركين ان هذا الا قول البشر ولا يعترض بقوله تعالى انه لقول رسول كريم لأن معناه قول تلقاه عن رسول كريم كقولهم تعالى فاجره حتى يسمع كلام الله ولا بقوله انا جعلناه قرآناً عربياً لأن معناه سمعناه قرآناً وهو كقولهم يجعلون رزقكم أنتم تكذبون وقوله ويجعلون الله ما يكرهون وقوله ما يأتينهم من ذكر من ربهم يحدث فإراد أن تنزله البنا هو المحدث

الْكَبِيرِ وَكَمْ يَقُولُ مَاذَا خَلَقَ رَبُّكُمْ وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ

لا الذكر نفسه وبهذا احتج الامام أحمد ثم ساق البيهقي حديث نيار بكسر النون وتخفيف التحتانية ابن مكرم أن
أبا بكر قرأ عليهم سورة الروم فقالوا هذا كلامك أو كلام صاحبك قال ليس كلامي ولا كلام صاحبي ولكنه كلام
الله وأصل هذا الحديث أخرجه الترمذي مصححا وعن علي بن أبي طالب ما حكمت مخلوقا ما حكمت الا القرآن
ومن طريق سفیان بن عيينة سمعت عمرو بن دينار وغيره من مشيختنا يقولون القرآن كلام الله ليس بمخلوق وقال
ابن حزم في الملل والنحل أجمع أهل الاسلام على أن الله تعالى كلم موسى وعلى أن القرآن كلام الله وكذا غيره من
الكتب للأنبياء والصحف ثم اختلفوا فقالت المعتزلة ان كلام الله صفة فعل مخلوقة وانه كلم موسى بكلام أحدثه في الشجرة
وقال أحد ومن تبعه كلام الله هو عليه لم يزل وليس بمخلوق وقالت الأشعرية كلام الله صفة ذات لم يزل وليس
بمخلوق وهو غير علم الله وليس له الا الكلام واحد واحتج لاحد بان الدلائل القاطعة قامت على أن الله لا يشبهه شيء
من خلقه بوجه من الوجوه فلما كان كلامنا غيرنا وكان مخلوقا وجب أن يكون كلامه سبحانه وتعالى ليس غيره
وليس مخلوقا وأطال في الرد على المخالفين لذلك وقال غيره اختلفوا فقالت الجهمية والمعتزلة وبعض الزيدية والامامية
وبعض الحوارج كلام الله مخلوق خلقه بمشيئته وقدرته في بعض الاجسام كالشجرة حين كلم موسى وحقيقته قولهم ان
الله لا يتكلم وان نسب اليه ذلك ففطرق المجاز وقالت المعتزلة يتكلم حقيقة لكن يخلق ذلك الكلام في غيره وقالت الكلالية
الكلام صفة واحدة قديمة العين لازمة لذات الله كالحياة وانه لا يتكلم بمشيئته وقدرته وتكليمه لمن كلمه انما هو خلق
ادراك له يسمع به الكلام ونداؤه لموسى لم يزل لكنه أسمعه ذلك النداء حين ناجاه ويحكي عن أبي منصور الماتريدي
من الحنفية نحوه لكن قال خلق صوتنا حين ناداه فاسمعه كلامه وزعم بعضهم أن هذا هو مراد السلف الذين قالوا أن
القرآن ليس بمخلوق وأخذ بقول ابن كلاب القابسي والأشعري واتباعهما وقالوا اذا كان الكلام قديما لعينه لازما
لذات الرب وثبت أنه ليس بمخلوق بالحروف ليست قديمة لأنها متعاقبة وما كان مسوقا بغيره لم يكن قديما والكلام
القديم معنى قائم بالذات لا يتبدد ولا يتجزأ بل هو معنى واحد ان عبر عنه بالعربية فهو قرآن أو بالعبرانية فهو تورا
مثلا وذهب بعض الخبالة وغيرهم الى أن القرآن العربي كلام الله وكذا التوراة وان الله لم يزل متكلما اذا شاء وانه
تكلم بحروف القرآن واسمع من شاء من الملائكة والأنبياء وصوته وقالوا ان هذه الحروف والأصوات قديمة العين
لازمة للذات ليس متعاقبة بل لم يزل قائمة بذاته متمترنة لا تسبق والتعاقب انما يكون في حق المخلوق بخلاف الخالق وذهب
أكثر هؤلاء الى أن الأصوات والحروف هي المسموعة من القارئ وذهب بعضهم الى أنه متكلم بالقرآن العربي
بمشيئته وقدرته بالحروف والأصوات القائمة بذاته وهو غير مخلوق لكنه في الازل لم يتكلم لامتناع وجود الحادث في
الازل فكلامه حادث في ذاته لا يحدث وذهب الكرامية الى انه حادث في ذاته ومحدث وذكر الفخر الرازي في المطالب
المالية أن قول من قال انه تعالى متكلم بكلام يقوم بذاته وبمشيئته واختياره هو أصح الاقوال نقلا وعقلا وأطال في
تقرير ذلك والمخفوظ عن جمهور السلف ترك الخوض في ذلك والتعمق فيه والانتصار على القول بان القرآن كلام
الله وانه غير مخلوق ثم السكوت عما وراء ذلك وسيأتي الكلام على مسألة اللفظ حيث ذكره المصنف بعد ان شاء الله
تعالى (قوله وقال جل ذكره من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه) زعم ابن بطال أنه أشار بذلك الى سبب النزول
لأنه جاء انهم لما قالوا شفعاؤنا عند الله الا الصائم نزلت فاعلم الله أن الذين يشفعون عنده من الملائكة والأنبياء انما
يشفعون فيمن يشفعون فيه بعد اذنه لهم في ذلك انتهى ولم أقف على نقل في هذه الآية بخصوصها وأظن البخاري أشار
بهذا الى ترجيح قول من قال ان الضمير في قوله عن قلوبهم للملائكة وان فاعل الشفاعة في قوله ولا تنفع الشفاعة هم
الملائكة بدليل قوله بعد وصف الملائكة ولا يشفعون الا من ارتضى وهم من خشية مشفقون بخلاف قول من

وقال مسروق عن ابن مسعود إذا تكلم الله بالوحي سمع أهل السموات شيئا فإذا فرغ عن قلوبهم وسكن الصوت عرفوا أنه الحق ونادوا ماذا قال ربكم قالوا الحق

زعم ان الضمير للكفار المذكورين في قوله تعالى ولقد صدق عليهم ابليس ظنه فاتبعوه كما نقله بعض المفسرين وزعم أن المراد بالفرع حالة مفارقة الحياة ويكون اتاعهم اياه مستصحا الى يوم القيامة على طريق المجاز والجملة من قوله قل ادعوا الى آخرة معتضة وحمل هذا القائل على هذا الزعم أن قوله حتى اذا فرغ عن قلوبهم غاية لا بد لها من معنى فادعى أنه ما ذكره وقال بعض المفسرين من المعتزلة المراد بالزعم الكفر في قوله تعالى زعمتم أي تماديتم في الكفر الى غاية الفرع ثم تركتم زعمكم ولتم قال الحق وفيه التفات من الخطاب الى الغيبة ويفهم من سياق الكلام أن هناك فرعا من رجوع الشفاعة هل يؤذن له بالشفاعة أولا فكانه قال يترصدون زمانا فرعين حتى اذا كشف الفرع عن الجميع بكلام يقول الله في اطلاق الاذن تابشروا بذلك وسأل بعضهم بعضا ماذا قال ربكم قالوا الحق أي القول الحق وهو الاذن في الشفاعة ان ارتضى (قلت) وجميع ذلك مخالف لهذا الحديث الصحيح والأحاديث كثيرة تؤيده قد ذكرت بعضها في تفسير سورة سبأ وأسأير اليها هنا بعد الصحيح في اعرابها ما قاله ابن عطية وهو ان الغيا محذوف كأنه قيل ولاهم شفعا كما تزعمون بل هم عنده ممثلون لأمره الى أن يزول الفرع عن قلوبهم والمراد بهم اللاتكة وهو المطابق للأحاديث الواردة في ذلك فهو المعتمد وأما اعتراض من تعقبه بأنهم لم يزالوا منقادين فلا يلزم منه دفع ما تأوله لكن حق العبارة أن يقول بل هم خاضعون لأمه مرتقبون لما يأتيهم من قبله خائفون ان يكون ذلك من أمر الساعة الى أن يكشف عنهم ذلك باخبار جبريل بما أمر به من ابلاغ الرحي للرسول وبالله التوفيق ثم ذكر فيه ستة أحاديث الحديث الأول (قوله) وقال مسروق عن ابن مسعود اذا تكلم الله تبارك وتعالى بالوحي سمع أهل السموات فإذا فرغ عن قلوبهم وسكن الصوت عرفوا انه الحق ونادوا ماذا قال ربكم قالوا الحق (ووقع في رواية الكشميني وثبت مثله وموحدة مفتوحة بدل وسكن هكذا ذكر هذا التعليق مختصرا وقد وصله البيهقي في الاسماء والصفات من طريق أبي معاوية عن الأعمش عن مسلم بن صبيح وهو أبو الضحى عن مسروق وهكذا أخرجه أحمد عن أبي معاوية ولفظه ان الله عز وجل اذا تكلم بالوحي سمع أهل السماء للسماء صلصلة بحر السلسلة على الصفاء فيصمقون فلا يزالون كذلك حتى يأتيهم جبريل فاذا جاءهم جبريل فرغ عن قلوبهم قال ويقولون يا جبريل ماذا قال ربكم قال فيقول الحق قال فينادون الحق الحق قال البيهقي ورواه أحمد بن شريح الرازي وعلي بن اشكاب وعلي بن مسلم ثلاثتهم عن أبي معاوية مرفوعا أخرجه أبو داود في السنن عنهم ولفظه مثله الا أنه قال فيقولون ماذا قال ربك قال ورواه شعبة عن الأعمش موقوفا وجاء عنه مرفوعا أيضا (قلت) وهكذا رواه الحسن بن محمد الزعفراني عن أبي معاوية مرفوعا وأخرجه البخاري في كتاب خلق أفعال العباد من رواية أبي حنيفة السكري عن الأعمش بهذا السند الى مسروق قال من كان يحدنا بتفسير هذه الآية لولا ابن مسعود سألتنا عنه فذكره موقوفا باللفظ المذكور في الصحيح ثم ساقه من طريق حفص بن غياث عن الأعمش قال بهذا وأخرجه بن أبي حاتم في كتاب الرد على الجهمية عن علي بن اشكاب مرفوعا وقال هكذا حدث به أبو معاوية مستندا ووجدته بالكوفة موقوفا ثم أخرجه من رواية عبد الله بن نمير وشعبة كلاهما عن الأعمش موقوفا ومن رواية شعبة عن منصور والأعمش معا ومن رواية الثوري عن منصور كذلك وهكذا رواه عبد الرحمن بن محمد الحاربي وجبرير عن الأعمش موقوفا ورواه فضيل بن عياض عن منصور عن أبي الضحى ورواه الحسن بن عبيد الله النخعي عن أبي الضحى مرفوعا وأخرجه ابن أبي حاتم من طريق السدي عن أبي مالك عن مسروق كذلك وأغفل أبو الحسن بن الفضل في الجزء الذي جمعه في الكلام على أحاديث الصوت هذه الطرق كلها واقصر على طريق البخاري فنقل كلام من تكلم فيه وأسند أن الالمرح مقدم على

وَيُذَكِّرُ عَنْ جَابِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ يُحْتَشِرُ اللَّهُ الْعِبَادَ فَيُنَادِيهِمْ
بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ بَعْدَكَ كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ قُرْبًا

التعديل وفيه نظر لأنه فتمخرج حديثه في الصحيحين ولم يفرده به وقد نقل ابن دقيق العيد عن ابن المفضل وكان شيخنا والله انه
كان يقول فيمن خرج له في الصحيحين هذا جاز القطرة وقرر ان دقيق العيد ذلك بان من اتفق الشيخان على التخرج
لم يثبت عدالتهم بالاتفاق بطريق الاستزام لانفاق العلماء على تصحيح ما أخرجه ومن لازمه عدالة رواه الى ان
تبين الصلة القادحة بان تكون مفسرة ولا تقبل التأويل (قوله سمع أهل السموات) في رواية أبي داود وغيره
سمع أهل السماء للسماء صلصلة بكر السلسلة على الصفا ولبعضهم الصفوان بدل الصفا وفي رواية الثوري الخديد
بدل السلسلة وفي رواية شيان بن عبد الرحمن عن منصور عند ابن أبي حاتم مثل صوت السلسلة وعنده من رواية
عامر الشعبي عن ابن مسعود سمع من دونه صوتا كجر السلسلة ووقع في حديث النواس ابن سيمان عند ابن أبي حاتم
اذا تكلم الله بالوحي أخذت السموات منه رجفة أو قال رعدة شديدة من خوف الله فإذا سمع ذلك أهل السموات
صعقوا وخروا لله سجدا وكذا وقع قوله ويخرون سجدا في رواية أبي مالك وكذا في رواية سفيان وابن عمير
المشار اليها ووقع في رواية شعبة فيرون أنه من أمر الساعة فيفزعون ه الحديث الثاني (قوله) ويذكر عن جابر بن
عبد الله عن عبد الله بن أنيس (بنون ومهملة مضمر هو الجهني كما تقدم في كتاب العلم وان الحديث الموقوف
هناك طرف من هذا الحديث المرفوع وتقدم بيان الحكمة في إيرادها هناك بصيغة الجزم وهنا بصيغة التبريض وساق
هنا من الحديث بعضه وأخرجه بتامه في الأدب المفرد وكذا أخرجه أحمد وأبو يعلى والطبراني كلهم من طريق همام
ابن يحيى عن القاسم بن عبد الواحد الملكي عن عبد الله بن محمد بن عقيل أنه سمع جابر بن عبد الله يقول فذكر القصة
وأول المتن المرفوع يحشر الله الناس يوم القيامة او قال العباد عراة غرلا بهما قال قلنا وما بهما قال ليس معهم شيء
ثم يناديهم فذكره وزاد بعد قوله الديان لا ينبغي لاحد من أهل النار أن يدخل النار وله عند أحد من أهل الجنة حق
حتى اقضه منه ولا ينبغي لاحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة ولاحد من أهل النار عنده حتى حتى اقضه منه حتى
اللطمة قال قلنا كيف وانا إنما نأتى عراة هما قال الحسنات والسيئات لفظ أحمد عن يزيد بن هرون عن همام وعبيد
الله بن محمد بن عقيل مختلف في الاحتجاج به وقد اشترت الى ذكر من تابعه في كتاب العلم وقوله غرلا بضم المعجمة
وسكون الواو وقد تقدم بيانه في الرقاق في شرح حديث ابن عباس وفيه حفاة بدل قوله هما وهو بضم الواو
وسكون الهاء وقيل معناه الذين لا شيء معهم وقيل المجهولون وقيل المشابهو الألوان والأول الموافق لما هنا (قوله)
فيناديهم بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب) حمله بعض الأئمة على مجاز الخذف أى يأمر من ينادى واستبعده
بعض من اثبت الصوت بان في قوله يسمعه من بعد إشارة الى أنه ليس من المخلوقات لأنه لم يعد مثل هذا فهمه وان
الملائكة اذا سمعوه صعقوا كما سأتى في الكلام على الحديث الذي بعده واذن سمع بعضهم بعضا لم يصعقوا قال فعلى
هذا صفاته صفة من صفات ذاته لا تشبه صوت غيره اذ ليس يوجد شيء من صفاته من صفات المخلوقين هكذا
قرره المصنف في كتاب خلق أفعال العباد وقال غيره معنى يناديهم يقول وقوله بصوت أى مخلوق غير قائم بذاته
والحكمة في كونه حارقا لعادة الأصوات المخلوقة المعتادة التي يظهر التفاوت في سماعها بين البعيد والقريب هي أن يعلم
أن المسموع كلام الله يا ان موسى لما كلفه الله كان يسمعه من جميع الجهات وقال البيهقي السلام ما ينطق به المتكلم
وهو مستقر في نفسه كما جاء في حديث عمر يعني في قصة السقيفة وقد تقدم سياقه في كتاب الحدود وفيه وكنت
زورت في نفسى مقالة وفي رواية هيأت في نفسى كلاما قال فيها كلاما قبل التكلم به قال فان كان المتكلم ذا مخارج
سمع كلامه ذاحروف وأصوات وان كان غير ذى مخارج فهو بخلاف ذلك والبارى عز وجل ليس بذى مخارج فلا

أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الدِّيَانُ **حَرْشًا** عَلَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ إِذَا قَضَى اللَّهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ ضَرَبَتْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ
كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ قَالَ عَلِيُّ وَقَالَ غَيْرُهُ صَفْوَانٍ يَنْقُدُهُمْ ذَلِكَ فَإِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ

يكون كلامه مجروف وأصوات فاذا فهمه السامع تلاه مجروف وأصوات ثم ذكر حديث جابر عن عبد الله بن أنيس
وقال اختلف الحفاظ في الاحتجاج بروايات ابن عقيل لسوء حفظه ولم يثبت لفظ الصوت في حديث صحيح عن النبي
صلى الله عليه وسلم غير حديثه فان كان ثابتا فانه يرجع الى غيره كما في حديث ابن مسعود يعني الذي قبله وفي حديث
أبي هريرة يعني الذي بعده ان الملائكة يسمعون عند حصول الوحي صوتا فيحتمل أن يكون الصوت لفظيا أو الملك
الآتي بالوحي أو لاجنحة الملائكة وانا احتمل ذلك لم يكن نصا في المسئلة وأشار في موضع آخر أن الراوي أراد
فينادي نداء فغير عنه بقوله بصوت انتهى وهذا حاصل كلام من ينطق الصوت من الأئمة ويلزم منه أن الله لم يسمع
أحدا من ملائكته ورسله كلامه بل ألهمهم إياه وحاصل الاحتجاج للنبي الرجوع الى القياس على أصوات المخلوقين
لأنها التي عبد أنها ذات مخارج ولا يخفى ما فيه اذ الصوت قد يكون من غير مخارج كما ان الرؤية قد تكون من
غير اتصال أشعة كما سبق لنا لكن يمنع القياس المذكور وصفات المخلوق لا تناس على صفة المخلوق واذ
ثبت ذكر الصوت بهذه الأحاديث الصحيحة وجب الايمان به ثم اما الغويض واما التأويل واما التوفيق
(قوله الديان) قال الحلبي هو مأخوذ من قوله ملك يوم الدين وهو المحاسب المجازي لا يضيع عمل عامل
انتهى ووقع مرسل أبي قلابة البر لا يبلى والامم لا ينسى والديان لا يموت وكن كما شئت كما تدن تدان
ورجله نقات أخرجه البيهقي في الزهد وقد تقدمت الاشارة اليه في تفسير سورة الفاتحة وقال الكرماني المعنى
لا ملك الا أنا ولا مجازي الا أنا وهو من حصر المبتدأ في الخبر وفي هذا اللفظ اشارة الى صفة الحياة والعلم
والارادة والقدره وغيرها من الصفات المتفق عليها عند أهل السنة وقوله في آخر الحديث قال الحسنات والسيئات
يعنى أن القصاص بين المظالمين إنما يقع بالحسنات والسيئات وقد تقدم بيان ذلك في الرافق وتقدم أيضا من حديث
أبي هريرة مرفوعا قبل أخيه مظلة الحديث الثالث (حدثنا علي بن عبد الله) هو المدني وسفيان هو ابن عيينة
وقد تقدم بهذا السند والمن في تفسير سورة الحجر وسياقه هناك آثم وتقدم معظم شرحه هناك (قوله يبلغ به النبي
صلى الله عليه وسلم) في رواية الهريدي عن سفيان كما تقدم في تفسير سورة سبأ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (قوله اذا
قضى الله الأمر في السماء) وقع في حديث ابن مسعود المذكور أولا اذا تكلم الله بالوحي وكذا في حديث الثوراس
ابن سميان عند الطبراني (قوله ضربت الملائكة بأجنحتها) في حديث ابن مسعود سمع أهل السماء الصلصلة (قوله
خضعنا) مصدر كقولهم غفرنا قاله الخطابي وقال غيره هو جمع خاضع (قوله قال علي) هو ابن المدني (وقال
غيره صفوان ينفذهم) قال عياض ضبطوه بفتح الفاء من صفوان وليس له معنى وإنما أراد لغير المهم قوله ينفذهم
وهو بفتح أوله وضم الفاء أى يعممهم (قلت) وكذا أخرجه ابن أبي حاتم عن محمد بن عبد الله بن زيد عن سفيان
ابن عيينة بهذه الزيادة ولكن لا يفسر به الغير المذكور لأن المراد به غير سفيان وذكره الكرماني بلفظ صفوان
ينفذ فيهم ذلك بزيادة لفظ الانفاذ أى ينفذ الله ذلك القول الى الملائكة أو من المنفوذ أى ينفذ ذلك اليهم أو عليهم
ثم قال ويحتمل أن يراد غير سفيان قال ان صفوان بفتح الفاء فالاختلاف في الفتح والسكون وينفذهم غير مختص
بالغير بل مشترك بين سفيان وغيره انتهى وسبق على في هذه الرواية بخلاف هذا الاحتمال لكن قد وقعت زيادة ينفذهم في

قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير . قال علي وحديثنا سفیان حدثنا عمرو عن عكرمة عن أبي هريرة بهذا . قال سفیان قال عمرو سمعت عكرمة حدثنا أبو هريرة قال علي قلت لسفيان قال سمعت أبا هريرة قال نعم قلت لسفيان إن إنسانا روى عن عمرو عن عكرمة عن أبي هريرة يرفعه أنه قرأ فزوع قال سفیان هكذا قرأ عمرو فلا أذري سمعه هكذا أم لا قال سفیان وهي قراءةنا **حدها** يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أنه كان يقول قال رسول الله ﷺ ما أذن الله لشيء ما أذن للنبي ﷺ يتخى بالقرآن وقال صاحب

الرواية التي ذكرتها وهي عن سفیان فيقول ما قال (قوله قال علي وحديثنا سفیان الى قوله قال نعم) علي هو ابن المديني المذكور ومراده أن ابن عينة كان يسوق السندرة بالمتعمرة بالتحديث والسباع فاستثبه علي من ذلك فقال نعم وقد تقدم عن علي ابن عبد الله المذكور في تفسير سورة الحجر بصيغة التضرع في جميع السند وكذا عن الهدي عن سفیان في تفسير سبأ (قوله قال علي) هو ابن المديني أيضا (قوله ان انسانا روى عن عمرو بن دينار الى أن قال أنه فرغ) هو بالراء للملحة والتمين المعجمة بوزن القراءة المشهورة وقد ذكرت في تفسير سورة سبأ من قراها كذلك ووقع للاكثر هنا كالقراءة المشهورة والسياق يؤيد الأول وقوله قال سفیان هكذا قرأ عمرو يعني ابن دينار (قوله فلا أذري سمعه هكذا أم لا) أي سمعه من عكرمة أو قراها كذلك من قبل نفسه بناء على أنها قراءته وقول سفیان وهي قراءتنا يريد نفسه ومن تابعه (نتبه) وقع في تفسير سورة الحجر بالسند المذكور هنا بعد قوله وهو العلي الكبير فسمعا مسترقو السمع هكذا الى آخر ما ذكر من ذلك وهذا مما يبين أن التفرع المذكور يقع للملائكة وأن الضمير في قلوبهم للملائكة لا للكفار بخلاف ما جزم به من قدمت ذكره من المفسرين ووقع في حديث الثواس ابن سحمان الذي أشرت اليه بانصه أخذت أهل السموات منه رعدة خوفا من الله وخروا سجدا فيكون أول من رفع رأسه جبريل فيكلمه الله بما أراد فيمضي به على الملائكة من سما الى سما وفي حديث ابن عباس عند ابن خزيمة وابن مردويه كمر السلسلة على الصفوان فلا ينزل على أهل سما الا صعقوا فاذا فزع عن قلوبهم الى آخر الآية ثم يقول يكون العام كذا فيسمعه الجن وعند ابن مردويه من طريق هز بن حكيم عن أبيه عن جده لما نزل جبريل بالوحي فزع أهل السما لانحطاطه وسمعوا صوت الوحي كاشد ما يكون من صوت الحديد على الصفا فيقولون يا جبريل يم أمرت الحديث وعنده وعند ابن أبي حاتم من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس لم تكن قبيلة من الجن الا ولهم مقاعد للسمع فكان اذا نزل الوحي سمع الملائكة صوتا كصوت الحديد أقيتها على الصفا فاذا سمعت الملائكة ذلك خروا سجدا فلم يرفعوا حتى ينزل فاذا نزل قالوا ماذا قال ربكم فان كانت مما يكون في السما قالوا الحق وان كان مما يكون في الأرض من غير أوموت تكلموا فيه فسمعت الشياطين فينزلون على أوليائهم من الأنس وفي لفظ فيقولون يكون العام كذا فيسمعه الجن فتجده الكهنة وفي لفظ ينزل الأمر الى السما الدنيا له وقعة كوقع السلسلة على الصخرة فيفزع له جميع أهل السموات الحديث فبهذه الأحاديث ظاهرة جليا في أن ذلك وقع في الدنيا بخلاف قول من ذكرنا من المفسرين الذين أقدموا على الجرم بأن الضمير للكفار وأن ذلك يقع يوم القيامة مخالفين لما صح من الحديث النبوي من أجل خفاء معنى الغاية في قوله حتى إذا فزع عن قلوبهم وفي الحديث اثبات الشفاعة وأنكرها الخوارج والمعتزلة وهي أنواع أثبت أهل السنة منها الخلاص من هول الموقف

له يريد أن يجهر به **حرف** معمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثنا أبو صالح عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال النبي ﷺ يقول الله يا آدم فيقول لبيك ومدتك فينادي بصوت إن الله يأمرك أن تخرج من ذريتك بعثا إلى النار **حرف** عبيد بن إسحاق حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت ما غرنت على امرأة ما غرنت

وهي خاصة بمحمد رسول الله المصطفى صلى الله عليه وسلم كما تقدم بيان ذلك وانحاز في الرقاق وهذه لا ينكرها أحد من فرق الأمة ومنها الشفاعة في قوم يدخلون الجنة بغير حساب وخص هذه المعتزلة بمن لا تبعه عليه ومنها الشفاعة في رفع الدرجات ولا خلاف في وقوعها ومنها الشفاعة في إخراج قوم من النار عصاة أدخلوها بذنوبهم وهذه التي أنكروها وقد ثبتت بها الأخبار الكثيرة وأطبق أهل السنة على قبولها وبأنه التوفيق الحديث الرابع حديث أبي هريرة في التغي بالقرآن وقد مضى شرحه في فضائل القرآن وقوله في آخره وقال صاحب له يجهر به في رواية الكشميني يجهر بالقرآن وقد تقدم بيانه هناك وسياتي بعد أبواب من وجه آخر مدرجا وأشار بإياديه هنا إلى حديث فضالة بن عبيد الذي أخرجه ابن ماجه من رواية ميسرة مولى فضالة عن فضالة بن عبيد قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عز وجل أشد اذنا إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القبته إلى قبته وذكره البخاري في خاق أفعال العباد عن ميسرة وقوله أذنا بفتح الهمة والمعجمة أي استماعا الحديث الخامس حديث أبي سعيد في بعث النار ذكره مختصر وقد مضى شرحه مستوفى في أواخر الرقاق وقوله يقول الله يا آدم في رواية التفسير يقول الله يوم القيامة يا آدم (قوله فينادي بصوت إن الله يأمرك أن تخرج من ذريتك بعثا إلى النار) هذا آخر ما أورد منه من هذه الطريق وقد أخرجه بتمامه في تفسير سورة الحج بالسند المذكور هنا ووقع فينادي مضطوبا للاكثر بكسر الدال وفي رواية أبي ذر بفتحها على البناء للجهر ولا محذور في رواية الجهر فان قرينة قوله إن الله يأمرك تدل ظاهرا على أن المنادى ملك يأمره الله بان ينادى بذلك وقد طعن أبو الحسن بن الفضل في صحة هذه الطريق وذكر كلامهم في حفص بن غياث وأنه انفرد بهذا اللفظ عن الأعمش وليس كما قال قتادة واقفه عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن الأعمش أخرجه عبد الله بن أحمد في كتاب السنة له عن أبيه عن المحاربي واستدل البخاري في كتاب خلق أفعال العباد على أن الله يتكلم كيف شاء وأن أصوات العباد مؤلفة حرقا حرقا فيها التطريب بالهمز والترجيح بحديث أم سلمة ثم ساقه من طريق يعلى بن مملك بفتح الميم واللام بينهما ميم ساكنة ثم داف أنه سأل أم سلمة عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم وصلاته فذكرت الحديث وفيه ونعتت قراءته فاذا قرأه حرقا حرقا وهذا أخرجه أبو داود والترمذي وغيرهما واختلف أهل الكلام في أن كلام الله هل هو بحرف وصوت أو لا قالت المعتزلة لا يكون الكلام الا بحرف وصوت والكلام المنسوب إلى الله قائم بالشجرة وقالت الأشاعرة كلام الله ليس بحرف ولا صوت وأثبتت الكلام النفسى وحقيقته معنى قائم بالنفس وان اختلفت عنه العبارة كالعريف والمعجمة واختلفوا لا يدل على اختلاف المعبر عنه والكلام النفسى هو ذلك المعبر عنه وأثبتت الخبالة أن الله متكلم بحرف وصوت أما الحروف فلتصريح بها في ظاهر القرآن وأما الصوت فن منع قال ان الصوت هو الهواء المنقطع الموسوع من الخنجرة وأجاب من أثبت بان الصوت الموصوف بذلك هو المعهود من الآدميين كالسمع والبصر وصفات الرب بخلاف ذلك فلا يلزم المحذور المذكور مع اعتقاد التزيه وعدم التشبيه وأنه يجوز أن يكون من غير الخنجرة فلا يلزم التشبيه وقد قال عبد الله بن أحمد بن حنبل في كتاب السنة سألت أبي عن قوم يقولون لما كلم الله موسى لم يتكلم بصوت فقال لي أبي لم يتكلم بصوت هذه الأحاديث تروى كإجماع وذكر حديث ابن مسعود وغيره الحديث

على خديجة ولقد أمره ربه أن يبشّرهما بيئت في الجنة باب كلام الرب مع جبريل ونذاه
 الله الملائكة وقال معمّر وإنك لتلقى القرآن أى يلقى عليك وتلقاه أنت أى تأخذه
 عنهم ومثله فلقى آدم من ربه كلمات صدق إسحاق حدثنا عبد الصمد حدثنا عبد الرحمن
 هو ابن عبد الله بن دينار عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله
 ﷺ إن الله تبارك وتعالى إذا أحب عبدا نادى جبريل إن الله قد أحب فلاناً فأحبه فيحبه
 جبريل ثم ينادى جبريل في السماء إن الله قد أحب فلاناً فأحبه فيحبه أهل السماء ويوضع له
 القبول في أهل الأرض حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي

السادس حديث عائشة في فضل خديجة وفيه ولقد أمره الله في رواية المستمل والسرخسي ولقد أمره ربه (قوله بيت
 من الجنة) في رواية الكشميهني بيت في الجنة وقد مضى شرحه مستوفى في المناقب (قوله باب كلام الرب تعالى
 مع جبريل ونذاه الله الملائكة) ذكر فيه أثرا وثلاثة أحاديث في الحديث الأول نذاه الله جبريل وفي الثاني سؤال الله
 الملائكة على عكس ما وقع في الترجمة وكانه أشار الى ما ورد في بعض طرقه ووقع عند مسلم من طريق سهيل بن أبي
 صالح عن أبيه في هذا الحديث أن الله إذا أحب عبدا دعا جبريل فقال انى أحب فلانا فأحبه وذكر في الأدب أن
 أحد أخرجه من حديث ثوبان بلفظ حتى يقول يا جبريل ان عبدى فلانا يلتمس أن يرضى الحديث (قوله وقال
 معمّر (٢) وانك لتلقى القرآن أى يلقى عليك وتلقاه أنت أى تأخذه عنهم ومثله فلقى آدم من ربه كلمات) معمّر هنا
 قد يتبادر أنه ابن راشد شيخ عبد الرزاق وليس كذلك بل هو أبو عبيدة معمّر بن المنى اللخوى قال أبو ذر الهروى
 وجدت ذلك في كتاب المجازله فقال في تفسير سورة النمل في قوله عز وجل وانك لتلقى القرآن أى تأخذه عنهم
 ويلقى عليك وقال في تفسير سورة البقرة في قوله تعالى فلقى آدم من ربه كلمات أى قبلها وأخذها عنه قال أبو عبيدة
 وتلا علينا أبو مهدي آية فقال تلقيتها من عمى تلقاها عن أبي هريرة تلقاها عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال في قوله
 تعالى ولا يلقاها الا الصابرون أى لا يوتق لها ولا يلقها ولا يرزقها وحاصله أنها تأتي بالمعاني الثلاثة وانها هنا
 صالحة لكل منها وأصله اللقاء وهو استقبال الشيء ومصادفته الحديث الاول (قوله حدثنا اسحق) هو ابن منصور
 وتردد أبو على الجبائى بينه وبين اسحق بن راهويه وانما جزمته به لقوله حدثنا عبد الصمد فان اسحق لا يقول
 الا أخبرنا وقد تقدم في الحديث الثاني من باب ما يكره من كثرة السؤال في كتاب الاعتصام نحو هذا وعبد الصمد
 هو ابن عبد الوارث وقد تقدم في هذا السند في كتاب الطهارة حديث آخر وقد جزم أبو نعيم في المستخرج بان
 اسحق المذكور فيه هو ابن منصور وتكلمت على سنده هناك وهو في باب الماء الذى يغسل به شعر الانسان
 (قوله ان الله قد أحب فلانا) كذا هنا بصيغة الفعل الماضى وفي رواية نافع عن أبي هريرة الماضى في الأدب ان
 الله يحب فلانا بصيغة المضارعة وفي الاول إشارة الى سبق المحبة على النداء وفي الثاني إشارة الى استمرار ذلك وقد
 تقدمت مباحث في كتاب الأدب قال الشيخ أبو محمد بن أبي حمزة في تعبيره عن كثرة الاحسان بالحلب تأنيس العباد
 وادخال المسرة عليهم لأن العبد اذا سمع عن مولاه أنه يحبه حصل على أعلى السرور عنده وتحقق بكل خير ثم قال
 وهذا إنما يتأتى لمن في طبعه قوة ومرورة وحسن انابة كما قال تعالى وما يتذكر إلا من يبيد وأما من في نفسه
 رعونة وله شهوة غالبية فلا يرد إلا الزجر بالتعنيف والضرب قال وفي تقديم الأمر بذلك لجبريل قبل غيره من
 الملائكة اظهار لرفع منزلته عند الله تعالى على غيره منهم قال ويؤخذ من هذا الحديث الحث على ترقية أعمال البر

هريرة أن رسول الله ﷺ قال يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم وهو أعلم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون **حدثنا محمد بن بشر** حدثنا غندر **حدثنا** شعبة عن **واصل** عن **المعمر** قال سمعت أبا ذر عن النبي ﷺ قال أنا جبريل فبشرني أنه من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قلت وإن سرق وإن زنى قال وإن سرق وإن زنى **باب** قول الله تعالى أنزله بعلمه والملائكة يشهدون قال مجاهد يتنزل الأمر بينهن بين السماء السابعة والأرض السابعة **حدثنا** أبو الأحوص **حدثنا** أبو إسحاق الهمداني عن البراء بن عازب قال قال رسول الله ﷺ يا فلان إذا أوتيت إلى فراشك قفل اللهم أسلمت نفسي إليك ووجهت وجهي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة إليك لا ملجأ ولا منجأ منك إلا إليك آمنت بكتابك الذي أنزلت وبنبيك الذي أرسلت فإنه إن مات في

على اختلاف أنواعها فرضها وستها ويؤخذ منه أيضا كثرة التحذير عن المعاصي والبعد لأنها مظنة السخط والله التوفيق . الحديث الثاني حديث أبي هريرة يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل الحديث وقد تقدم شرحه في أوائل كتاب الصلاة والمراد منه قوله فيه فيسلم وهو أعلم بهم أي من الملائكة وليس في رواية مالك المذكورة هنا التصريح بتسمية الذي يسأل ووقع التصريح به في بعض طرقه في الصلاة بلفظ فيسلم بهم وهي من رواية مالك أيضا والمشهور عند جمهور رواة مالك حذفها ووقع عند ابن خزيمة من طريق أبي صالح عن أبي هريرة فيسلم بهم وقد ذكرت لفظه هناك وتقدم القول في الدروج في باب تخرج الملائكة والروح إليه قريبا . الحديث الثالث حديث أبي ذر (قوله عن واصل) هو المعروف بالأحذب والمرور بمهمات (قوله أنا جبريل فبشرني) هو ظرف من حديث تقدم بنامه مشروحا في كتاب الرقاق (قوله وإن سرق وإن زنى) : رواية الكشميني وإن سرق وزنى في الموضوعين وفي مناسبه للترجمة نحووض وكأنه من جهة أن جبريل إنما يبشر النبي صلى الله عليه وسلم بأمر يتلقاه عن ربه عز وجل فكان الله سبحانه قال له بشر محمدا بأن من مات من أمته لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة فيبشره بذلك . (قوله **باب** قوله أنزله بعلمه والملائكة يشهدون) كذا للجمع ونقل في تفسير الطبري أنزله إليك بلم منه أنك خيرته من خلقه قال ابن بطال المراد بالانزال إلهام العباد معاني الفروض التي في القرآن وليس أنزاله له كالانزال الأجسام المخلوقة لأن القرآن ليس بجسم ولا مخلوق انتهى والكلام الثاني متفق عليه بين أهل السنة سلفا وخلفا وأما الأول فهو على طريقة أهل التأويل والمنقول عن السلف اتفاقهم على أن القرآن كلام الله غير مخلوق تلقاه جبريل عن الله وبلغه جبريل إلى محمد عليه الصلاة والسلام وبلغه صلى الله عليه وسلم إلى أمته (قوله قال مجاهد يتنزل الأمر بينهن بين السماء السابعة والأرض السابعة) في رواية أبي ذر عن السرخسي من بدل بين وتد وصله الفريابي والطبري من طريق ابن أبي نجیح عن مجاهد بلفظ من السماء السابعة إلى الأرض السابعة وأخرج الطبري من وجه آخر عن مجاهد قال الكعبة بين أربعة عشر بيتا من السموات السبع والأرضين السبع وعن قتادة نحو ذلك ثم ذكر فيه ثلاثة أحاديث . الحديث الأول حديث البراء في القول عند التورم وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب الأدعية والمراد منه قوله فيه آمنت بكتابك الذي أنزلت . الحديث الثاني حديث عبد الله بن أبي أوفى

لَيْسَ لَكَ مَتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصْبَتْ أَجْرًا **حَدِيثًا** قَتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ
 إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْأَحْزَابِ اللَّهُمَّ
 مَنْزِلَ الْكِتَابِ سَرِيحَ الْحِسَابِ اهْزِمِ الْأَحْزَابَ وَزَلْزِلْ بِهِمْ هَذَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ
 حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَالِدٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ **حَدِيثًا** مُسَدَّدٌ عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ
 سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا قَالَ أَنْزَلَتْ
 وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَارٍ بِمَكَّةَ فَكَانَ إِذَا رَفَعَ صَوْتَهُ سَمِعَ الْمُشْرِكُونَ قَسَبُوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ
 وَمَنْ جَاءَ بِهِ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا لَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ حَتَّى يَسْمَعَ
 الْمُشْرِكُونَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا أَسْمِعُهُمْ وَلَا تَجْهَرُ حَتَّى
 يَأْخُذُوا عَنكَ الْقُرْآنَ **بَابٌ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى يَرْيَبُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ

وقد تقدم شرحه في كتاب الجهاد والغرض منه هنا اللهم منزل الكتاب وقوله في آخره وزلزلهم في رواية السرخسي
 وزلزل بهم (قوله زاد الحميدي حدثنا سفيان إلى آخر السند) مراده بالزيادة التصريح الواقع في رواية الحميدي
 لسفيان وإسماعيل وعبدالله بخلاف رواية قتيبة فانها بالنعنة في الثلاثة وقد أخرجه الحميدي في سننه هكذا وأبو نعيم
 في المستخرج من طريقه وقال أخرجه البخاري عن قتيبة والحميدي وظاهره ان البخاري جمع بينهما في سياقه وليس
 كذلك الحديث الثالث حديث ابن عباس في قوله تعالى ولا تجهز بصلاتك ولا تخافت بها أنزلت ورسول الله
 صلى الله عليه وسلم متوار بمكة الحديث وقد تقدم شرحه في آخر تفسير سورة سبحان والمراد منه هنا قوله أنزلت
 والآيات للصرحة بلفظ الانزال والتزيل في القرآن كثيرة قال الراغب الفرق بين الانزال والتزيل في وصف
 القرآن والملائكة ان التزيل يختص بالموضع الذي يشير الى ازاله متفرقا ومرة بعد أخرى والانزال أعم من ذلك
 ومنه قوله تعالى انا أنزلناه في ليلة القدر قال الراغب عبر بالانزال دون التزيل لان القرآن نزل دفعة واحدة الى
 سما الدنيا ثم نزل بعد ذلك شيئا فشيئا ومنه قوله تعالى حم والكتاب المبين انا أنزلناه في ليلة مباركة ومن الثاني
 قوله تعالى وقرآنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث ونزلناه تنزيلا ويؤيد التفصيل قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا
 آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل فان المراد بالكتاب الأول القرآن
 وبالثاني ما عداه والقرآن نزل نجوما الى الأرض بحسب الوقائع بخلاف غيره من الكتب ويرد على التفصيل
 المذكور قوله تعالى وقال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة وأجيب بأنه أطلق نزل موضع أنزل
 قال لولا هذا التأويل لكان متدافعا لقوله جملة واحدة وهذا بناء هذا القائل على أن نزل بالشديد يقتضى التفرقة
 فاحتاج الى ابداء ما ذكر والا فقد قال غيره ان التضعيف لا يستلزم حقيقة التكرير بل يرد للتعظيم وهو في حكم
 التكرير معنى فهذا يدفع الاشكال (قوله باب قول الله تعالى يريدون أن يبدلوا كلام الله) كذا للجميع
 زاد أبو ذر الآية قال ابن بطال أراد بهذه الترجمة وأحاديثها ما أراد في الأبواب قبلها ان كلام الله تعالى صفة قائمة
 به وأنه لم يزل متكلما ولا يزال ثم أخذ في ذكر سبب نزول الآية والذي يظهر أن غرضه ان كلام الله لا يختص
 بالقرآن فانه ليس نوعا واحدا كما تقدم نقله عن قاله وانه وان كان غير مخلوق وهو صفة قائمة به فانه يلقيه على من
 يشاء من عباده بحسب حاجتهم في الأحكام الشرعية وغيرها من مصالحهم وأحاديث الباب كالمصرحة بهذا المراد

لقولُ فصلُ حقٍّ وما هو بالهزلِ باللَّحِبِ حَدِيثُ الْحَمْدِيِّ حَدِيثَانِ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ
ابنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى يُؤَذِّنِي ابنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا
الدَّهْرُ يَبْدِي الْأَمْرَ أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الصُّوْمُ لِي وَأَنَا أُجْزِي بِهِ يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَأَكَلَهُ وَشَرِبَهُ
مِنْ أَجْلِي وَالصُّوْمُ جَنَّةٌ وَالصَّائِمُ فَرِحَانٌ فَرِحَةٌ حِينَ يَفْطِرُ وَفَرِحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ وَلِحُلُوفُ
فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا
مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَتَسَلَّى عُرْيَانًا خَرَّ عَلَيْهِ رَجُلٌ
جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ يَجْعَلُ يَخْتَبِي فِي نَوْبِهِ فَتَادَى رَبُّهُ يَا أَيُّوبُ أَمْ أَكُنْتُ أَعْتَيْتُكَ عَمَّا تَرَى قَالَ بَلَى
يَا رَبِّ وَلَكِنْ لَا غِيَّ بِي عَنْ بَرَكَتِكَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ
الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ

(قوله انه لقول فصل الحق وما هو بالهزل باللحيب) كذا لا يذر وسقط من أوله لفظ انه من رواية غيره وثبت لكل
من عدا أباذر حتى يغير ألف ولام وسقطت من رواية أبي زيد المرزوي والتفسير المذكور مأخوذ من كلام أبي عبيدة فإنه
قال في كتاب الجواز قوله وما هو بالهزل أي ما هو باللعب والمراد بالحق الشيء الثابت الذي لا يزول وبهذا تظهر مناسبة هذه
الآية للآية التي في الترجمة ذكر فيه سبعة عشر حديثا معظمها من حديث أبي هريرة وأكثرها قد تكررت وأولها حديث
أبي هريرة (قوله قال الله يؤذني ابن آدم يسب الدهر) الحديث والغرض منه هنا اثبات اسناد القول إليه سبحانه
وأما وقوله يؤذني أي ينسب إلي ما لا يليق بي وتقدم له توجيه آخر في تفسير سورة الجاثية مع سائر مباحثه وهو
من الأحاديث القدسية وكذا ما بعده إلى آخر الخامس ه الثاني حديث أبي هريرة أيضا (قوله يقول الله تعالى الصوم
لي وأنا أجزي به) وفيه الصوم جنة وللصائم فرحان وفيه والحلوف فم الصائم وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب
الصيام وقوله في السند حدثنا أبو نعيم يريد الفضل بن دكين الكوفي الحافظ المشهور القديم وليس هو الحافظ المتأخر
صاحب الحلية والمستخرج وقوله حدثنا الأعمش كذا للجميع إلا لابي علي بن السكن فوقع عنده حدثنا أبو نعيم
حدثنا سفيان وهو الثوري حدثنا الأعمش زاد فيه الثوري قال أبو علي الجبائي والمواب قول من خالفه من سائر
الرواة ورأيت في رواية القاسبي عن أبي زيد المرزوي حدثنا أبو نعيم أراه حدثنا سفيان الثوري حدثنا محمد حفص
لفظ قال بين قوله أراه وحدثنا وأراه بضم الهجزة أي أظنه وأبو نعيم سمع من الأعمش ومن السفيانيين عن الأعمش
لكن سفيان المذكور هنا هو الثوري جزما وعلى تقدير ثبوت ذلك فتأمل أراه يحتمل أن يكون البخاري ويحتمل
أن يكون من دونه وهو الراجح وقد أخرجه أبو نعيم في المستخرج من رواية الحرث بن أبي أسامة عن أبي نعيم عن
الأعمش بدون الوساطة وهذا من أعلى ما وقع لأبي نعيم من العوالي في هذا الجامع الصحيح ه الحديث الثالث
حديث أبي هريرة أيضا في اغتسال أيوب عليه السلام عريانا وقد تقدم في كتاب الطهارة والغرض منه هنا قوله فإذاه
ربه إلى آخره ه الحديث الرابع حديث أبي هريرة أيضا (قوله ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة إلى السماء
ذر عن المستعلي والسرخسي ينزل بحذف التاء والتخفيف وقد تقدم شرحه في كتاب التهجدي باب البسط في الصلاة

الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرُ فَيَقُولُ مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيهِ
 مَنْ يَسْتَعْفِرُنِي فَأَعْفِرَ لَهُ **عَدِش** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ أَنَّ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ
 سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ * وَهَذَا
 الْإِسْنَادُ قَالَ اللَّهُ أَتَقِي أَتَقِي عَلَيْكَ

في آخر الليل وترجم له في الدعوات الدعاء نصف الليل وتقدم هناك مناسبة الترجمة لحديث الباب مع أن لفظه حين يبقى
 ثلث الليل ومعنى بيان الاختلاف فيما يتعلق بأحاديث الصفات في أوائل كتاب التوحيد في باب وكان عرشه على الماء
 والترض منه هنا قوله فيقول من يدعونني إلى آخره وهو ظاهر في المراد سواء كان المنادي به ملكا بأمره أولا لأن
 المراد اثبات نسبة القول إليه وهي حاصلة على كل من الحالتين وقد نبت على من أخرج الزيادة المصرحة بأن الله بأمر ملكا
 فينادي في كتاب التهجيد وتناول ابن حزم النزول بأنه فعل يفعله الله في سماء الدنيا كالفتح لقبول الدعاء وإن تلك الساعة
 من مظان الاجابة وهو معهود في اللغة تقول فلان نزل لي عن حقه بمعنى وجهه قال والدليل على أنها صفة فعل
 تعليقه بوقت محدد ومن لم يزل لا يتعلق بالزمان فصح أنه فعل حادث وقد عقد شيخ الاسلام أبو اسمعيل الهروي
 وهو من المبطلين في الاثبات حتى طعن فيه بعضهم بسبب ذلك في كتابه الفاروق بابا لهذا الحديث وأورده من طرق
 كثيرة ثم ذكره من طرق زعم أنها لا تقبل التأويل مثل حديث عطاء مولى أم ضبية عن أبي هريرة بلفظ اذا ذهب
 ثلث الليل وذكر الحديث وزاد فلا يزال بها حتى يطلع الفجر فيقول هل من داع يستجاب له أخرجه النسائي وابن
 خزيمة في صحيحه وهو من رواية محمد بن اسحق وفيه اختلاف وحديث ابن مسعود وفيه فاذا طلع الفجر صدق الى
 العرش أخرجه ابن خزيمة وهو من رواية ابراهيم الهجري وفيه مقال وأخرجه أبو اسمعيل الجعفرى عن طريق أخرى عن
 ابن مسعود قال جاء رجل من بني سليم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال علفني فذكر الحديث وفيه فاذا انفجر
 الفجر صدق وهو من رواية عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن عم أبيه ولم يسمع منه ومن حديث عبادة بن
 الصامت وفي آخره ثم يعلو بنا على كرسيه وهو من رواية اسحق بن يحيى عن عبادة ولم يسمع منه ومن حديث جابر
 وفيه ثم يعلو ربنا الى السماء العليا الى كرسيه وهو من رواية محمد بن اسمعيل الجعفرى عن عبد الله بن سلمة بن أسلم
 وفيهما مقال ومن حديث أبي الخطاب أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن التورق ذكر الوتر وفي آخره حتى اذا طلع
 الفجر ارتفع وهو من رواية ثوير ابن أبي فاختة وهو ضعيف فهذه الطرق كلها ضعيفة وعلى تقدير ثبوتها لا يقبل قوله
 انها لا تقبل التأويل فان حصلها ذكر الصدود بعد النزول فكما قبل النزول التأويل لا يمنع قبول الصدود التأويل
 والتسليم أسلم كما تقدم والله أعلم وقد أجاد هو في قوله في آخر كتابه فاشار الى ما ورد من الصفات وكلها من التقريب
 لامن التثليل وفي مذاهب العرب سمة يقولون أمر بين كالشمس وجواد كالريح وحق كالنهار ولا تريد تحقيق الاشتباه
 وإنما تريد تحقيق الاثبات والتقريب على الافهام فقد علم من عقل أن الماء أبعد الأشياء شها بالصخر والله يقول
 في موج كالجبال فأراد العظيم والعلو لا تشبه في الحقيقة والعرب تشبه الصورة بالشمس والقمر واللفظ بالسحر والمواعيد
 الكاذبة بالرياح ولا تعد شيئا من ذلك كذبا ولا توجب حقيقة وبالله التوفيق ه الحديث الخامس حديث أبي هريرة
 أيضا (قوله أنه سمع أبا هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الآخرون السابقون يوم القيامة
 وهذا الإسناد قال الله أتق أتق عليك) تقدم القول في الحكمة في تصديره هذا الحديث بقوله نحن الآخرون
 السابقون في كتاب الدييات في باب من أخذ حقه أو اتقص وحاصله أنه أول حديث في النسخة فكان البخاري أحيانا
 لما ساق منها حديثا ذكر طرفا من أول حديث فيها ثم ذكر الحديث الذي يريد ابراهه وأحيانا لا يصنع ذلك وقد

حديث زهير بن حرب حدثنا ابن فضال عن معارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال هذو
 خديجة أنتك باناه فيه طعام أو إناه فيه شراب فأقرها من رها السلام وبشرها بيت من
 قصب لا صخب فيه ولا نصب **حديث** معاذ بن أسد أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن همام بن
 منبه عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال قال الله أعددت لبيادى الصالحين ما لا
 عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر **حديث** محمود حدثنا عبد الرزاق أخبرنا
 ابن جرير أخبرني سليمان الأوحلي أن طاووساً أخبره أنه سمع ابن عباس يقول كان النبي ﷺ
 إذا تمجد من الليل قال اللهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ولك الحمد أنت قيم
 السموات والأرض ولك الحمد أنت رب السموات والأرض ومن فيهن أنت الحق وعدك
 الحق وقولك الحق ولقاؤك الحق والجنة حق والنار حق والنبؤن حق والساعة حق اللهم لك
 أسلمت وبلك آمنت وما أخرت وما أسررت وما أعلنت أنت إلهي لا إله إلا أنت **حديث** حجاج بن
 منبهال حدثنا عبد الله بن عمر التميمي حدثنا يونس بن يزيد الأيلي قال سمعت الزهري قال
 سمعت عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث

وقع له في هذا الحديث بعينه كل من الأمرين فإن هذا القدر وهو قوله أنفق أنفق عليك طرف من حديث طويل أوردته
 بتمامه في تفسير سورة هود وفيه وقال يد الله ملائ لا يفيضها نفقة الحديث بتمامه واقطع هذا القدر فساقه في باب
 قوله تعالى لما خلقت بيدي فذكر أوله يد الله ملائ ولم يذكر أوله نحن الآخرون السابقون ولا أنفق أنفق
 عليك واقصر منه هنا على هذا القدر ووقع في الاطراف للزى في ترجمة شعيب بن أبي حمزة عن أبي الزناد عن الأعرج
 عن أبي هريرة البخاري في التفسير وفي التوحيد جميعه عن أبي اليمان عن شعيب انتهى والمعهوم من اطلاته أنه في
 التوحيد نظير مافي التفسير وليس كذلك والفرض من هذا الحديث نسبة هذا القول الى الله سبحانه وهو قوله أنفق
 أنفق عليك وهو من الأحاديث القدسية الحديث السادس حديث أبي هريرة (قوله ابن فضال) هو عهد (قوله
 معارة) هو ابن الصمغاع بن شيرة عن أبي هريرة فقال هذه خديجة (كذا أوردته هنا مختصرا والقاتل جبريل كاتنعم
 في باب تزويج خديجة في أواخر المناقب عن قتيبة ابن سعيد عن محمد بن فضال بهذا السند عن أبي هريرة قال أنى جبريل
 النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه خديجة الى آخره وهذا يظهر أن جزم الكرماني بان هذا الحديث
 موقوف غير مرفوع مردود (قوله أنتك) في رواية المستمل هنا تأنيك بصيغة الفعل المضارع وتقدم هناك بلفظ
 أنت بغير ضمير (قوله باناه فيه طعام أو إناه أو شراب) كذا للاصيل وأبي ذر وفي رواية لأبي ذر إناه فيه
 شراب وكذا الباقي وتقدم هناك بلفظ ادم أو طعام أو شراب وقال الكرماني قوله باناه فيه طعام أو إناه شك من
 الراوى هل قال فيه طعام أو قال إناه فقط لم يذكر ما فيه ويجوز في قوله أو شراب الرفع والجر (قوله فأقرها) زاد
 في رواية قتيبة فإذا هي أنتك فأقرأ عليها وقد تقدمت مباحثه في الباب المذكور والترض منه قوله فأقرها من
 رها السلام وتقدم هناك حديث عائشة وفيه وأمره الله أن يبشرها بيت من قصب وتقدم شرح المراد

عائشة زوج النبي ﷺ حين قال لها أهل الإفك ما قالوا فسبأها الله بما قالوا وكل حديثي طائفة من الحديث الذي حدثني عن عائشة قالت ولكن والله ما كنت أظن أن الله ينزل في برأني وحياتي وتلي ولصاتي في نفسي كأن أحقر من أن يتكلم الله في بامر يبتلى - ولكي كنت أرجو أن يرى رسول الله ﷺ في النوم رؤيا يبرئني الله بها فأنزله الله تعالى إن الدين جأؤا بالإفك الشر الآيات **حدثنا** قتيبة بن سعيد **حدثنا** المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال يقول الله إذا أراد عبي أن يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها فإن عملها فكتبها بمثلها وإن تركها من أجلها فكتبوها له حسنة وإذا أراد أن يعمل حسنة فلم يعملها فكتبها له حسنة فإن عملها فكتبوها له بعشر أمثالها إلى سبعمائة **حدثنا** إسماعيل بن عبد الله حدثني سليمان بن بلال عن معاوية بن أبي زرعد عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال خلق الله الخلق قداماً فرغ منه قامت الرحمة

بالقصد ومطابقتها للترجمة من جهة إقرأ السلام فانه بمعنى التسليم عليها ه الحديث السابع حديث أبي هريرة قال الله أعددت لعبادي وهو من الأحاديث القدسية والاضافة في قوله تعالى لعبادي للتحريف وتقدم شرحه في تفسير سورة السجدة وسياقه هناك أم ه الحديث الثامن حديث ابن عباس في الدعاء في التهجد في الليل وقد تقدم قريبا في باب قوله تعالى خلق السموات والأرض بالحق أوردته من وجه آخر عن ابن جريج والغرض منه هنا قوله وقولك الحق وقد تقدم أن المراد بالحق اللازم الثابت ه الحديث التاسع حديث عائشة في قصة الإفك ذكر منه طرفا وقد ذكر منه بهذا الاستاد قطعا بديرة في ستة مواضع منها في الجهاد والشهادات والتفسير وساقه يتلمه في الشهادات وفي تفسير سورة التور وتقدم شرحه فيها والغرض منه هنا قولها والله ما كنت أظن أن الله عز وجل كان ينزل في برأني وحياتي ومناسبة للترجمة ظاهرة من قولها يتكلم الله ه الحديث العاشر حديث أبي هريرة أيضا **(قوله)** يقول الله تعالى إذا أراد عبي أن يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها) تقدم شرحه في الرقاق في باب من هم بحسنة أو سيئة وهو من الأحاديث القدسية أيضا وكذا الأربعة بعده ومناسبة للباب ظاهرة أيضا وقوله فاذا عملها في رواية الكشميني فان وقوله في آخره الى سبعمائة زاد في رواية أبي زر عن السرخسي ضعف وهي ثابتة للجميع في آخر حديث ابن عباس في الرقاق واستدل بمفهوم الغاية في قوله فلا تكتبوها حتى يعملها وبمفهوم الشرط في قوله فاذا عملها فكتبوها له بمثلها من قال ان العزم على فعل المصيبة لا يكتب سيئة حتى يقع العمل ولو بالشرع وقد تقدم بسط البحث فيه هناك ه الحديث الحادي عشر حديث أبي هريرة أيضا فيما يتعلق بالرحم وفيه قال الأترشين أن أصل من وصلك وفيه قالت بلى يا رب وقد تقدم شرحه في أوائل كتاب الأدب واسمعيل بن عبد الله شيخه هو ابن أبي أويش وسليمان هو ابن بلال وصرح اسمعيل بتحديثه له وقد تقدم له حديث في باب المشيئة والارادة أدخل فيه أمه بينه وبين سليمان المذكور قال التورى الرحم التي توصل وتقطع انما هي معنى من المعاني لايتأتى منها الكلام اذ هي قرابة تجمعها رحم واحدة فيتصل بعضها ببعض فالمراد تعظيم شأنها وبيان فضيلة من وصلها وانهم من قطعها فورد الكلام على عادة العرب في استعمال الاستعارات وقال غيره يجوز حمله على ظاهره وتجسد المعاني غير متمتع في القدرة ه الحديث الثاني عشر حديث زيد بن خالد وهو الجهني ذكر فيه طرفا

فقال مه قالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة فقال ألا ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك قالت بلى يا رب قال فذلك لك ثم قال أبو هريرة فقبل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم **حدثنا** حدثنا سفيان عن صالح عن عبيد الله عن زيد بن خالد قال مضى النبي ﷺ فقال قال الله اصبح من عبادي كافر بي ومؤمن بي **حدثنا** إسحاق حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال قال الله إذا أحببت عبدي لقائي أحببت لقاءه وإذا كرهه لقائي كرهت لقاءه **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال قال الله أنا عند ظن عبدي بي **حدثنا** إسحاق حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال قال رجل لم يعمل خيرا قط فإذا مات فخرقوه وأذروا نصفه في البر ونصفه في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبته عذابا لا يعذبه أحدًا من العالمين فأمر الله البحر فجمع ما فيه وأمر البر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت قال من خشيتك وأنت أعلم فقهر له **حدثنا** أحمد بن إسحاق

من حديث مضى تباه في آخر الاستسقاء مع شرحه وسفيان فيه هو ابن عينة وصالح هو ابن كيسان وعبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة وقد أخرجه النسائي عن قتيبة والإساعلي من رواية محمد بن عباد وأبو نعيم من رواية إسحاق بن إبراهيم لثلاثهم عن سفيان وذكر ما في سياقه من فائدة هناك وقوله هنا طر التي صلى الله عليه وسلم بعزم الميم أي وقع المطر بدعائه أو نسب ذلك إليه لأن من دعاه كان تبعًا له يقال مطرت السماء وأمطرت بمعنى واحد وقيل مطرت في الرحمة وأمطرت في العذاب وقيل مطرت في اللازم وأمطرت في التمهيد ه الحديث الثالث عشر حديث أبي هريرة أيضا (قوله إذا أحب عبدي لقائي) تقدم الكلام عليه مستوفى في باب من أحب لقاء الله من كتاب الرقاق بعون الله تعالى قال ابن عبد البر بعد أن أورد الأحاديث الواردة في تخصيص ذلك بوقت الوفاة النبوية دلت هذه الآثار أن ذلك عند حضور الموات ومعاينة ما هنالك وذلك حين لا تقبل توبة التائب إن لم يقب قبل ذلك ه الحديث الرابع عشر حديث أبي هريرة أيضا (قوله قال الله أنا عند ظن عبدي بي) تقدم في أوائل التوحيد في باب ويحذركم الله نفسه من رواية أبي صالح عن أبي هريرة وأوله يقول الله وزاد وأنا معه إذا ذكرني الحديث وتقدم شرحه هناك مستوفى ه الحديث الخامس عشر حديث أبي هريرة أيضا في قصة الذي أمر بأن يجرقوه إذا مات وقد تقدم شرحه في الرقاق ومن قبل ذلك في ذكر بني إسرائيل ويأتي شيء منه في آخر هذا الباب وقوله في هذه الطريق قال رجل لم يعمل خيرا قط إذا مات فخرقوه فيه التفات ونسق الكلام أن يقول إذا مات فخرقوني وقوله فأمر الله البحر ليجمع في رواية المستمل والكشميني لجمع ه الحديث السادس عشر (قوله حدثنا أحمد بن إسحاق) هو السمرائي يفتح المهملة ويكسرهما ويسكون الزاء تقدم بيانه في ذكر بني إسرائيل وعمرو بن عاصم هو الكلاني البصري يكنى أبا عثمان وقد حدثت عنه البخاري بلا واسطة في كتاب الصلاة وغيرها فقول البخاري في هذا السند بالنسبة لهم درجة وقد وقع هذا الحديث لمسلم عاليا فانه أخرجه من طريق حاد بن سلمة عن إسحاق نعم وأخرجه من طريق همام نازلا كالبخاري وإسحاق بن عبد الله هو ابن أبي طلحة الأنصاري الأبي المشهور وعبيد الرحمن بن أبي عمرة تابعي جليل من أهل المدينة له في البخاري عن أبي هريرة عشرة أحاديث غير هذا الحديث واسم أبيه كنيته

حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام حدثنا إسحاق بن عبد الله سمعت عبد الرحمن بن أبي عمرة قال سمعت أبا هريرة قال سمعت النبي ﷺ قال إن عبداً أصاب ذنباً وربما قال أذنب ذنباً فقال رب أذنبت وربما قال أصبت ما غفرت لي فقال رب أعلم عبدي أن له رباً يغفر الذنوب ويأخذ به غفرت لعبدي ثم مكث ما شاء الله ثم أصاب ذنباً أو أذنب ذنباً فقال رب أذنبت أو أصبت آخر ما غفرت قال أعلم عبدي أن له رباً يغفر الذنوب ويأخذ به غفرت لعبدي ثم مكث ما شاء الله ثم أذنب ذنباً وربما قال أصاب ذنباً قال قال رب أصبت أو أذنبت آخر ما غفرت لي فقال أعلم

وهو انصاري صحابي ويقال ان لعبد الرحمن رؤية وقال ابن أبي حاتم ليست له صحبة ولهم عبد الرحمن بن أبي عمرة آخر أدركه مالك وقال ابن عبد البر هو عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمرة نسب لجدته (قلت) فلي هذا هو ابن أخي الراوي عنه (قوله ان عبداً أصاب ذنباً وربما قال أذنب ذنباً) كذا تكرر هذا الشك في هذا الحديث من هذا الوجه ولم يقع في رواية حماد بن سلمة ولفظه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يحكى عن ربه عز وجل قال أذنب عد ذنباً وكذا في بقية المواضع (قوله فقال له أعلم) بهمة استفهام والفعل الماضي (قوله ويأخذ به) أى يمتد به فاعله وفي رواية حماد ويأخذ بالذنب (قوله ثم مكث ما شاء) أى من الزمان وسقط هذا من رواية حماد (قوله ثم أصاب ذنباً) في رواية حماد ثم عاد فأذنب (قوله في آخره غفرت لعبدي) في رواية حماد عمل ما شئت فقد غفرت لك قال ابن بطال في هذا الحديث أن المصير على المعصية في مشيئة الله تعالى ان شاء عذبه ان شاء غفر له مغلماً الحسنه التي جاء بها وهي اعتقاده أن له رباً خالفاً يذبه ويغفر له واستغفاره اياه على ذلك يدل عليه قوله من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ولا حسنة أعظم من التوحيد فان قيل ان استغفاره ربه توبه منه قلنا ليس الاستغفار أكثر من طلب المغفرة وقد يطلبها المصير والتائب ولادليل في الحديث على أنه تائب عما سأل الغفران عنه لأن حد التوبه الرجوع عن الذنب والعزم أن لا يعود اليه والافلاج عنه والاستغفار بمجرد لا يفهم منه ذلك انتهى وقال غيره شروط التوبه ثلاثة الافلاج والندم والعزم على أن لا يعود والتعبير بالرجوع عن الذنب لا يفيد معنى الندم بل هو للمعنى الافلاج أقرب وقال بعضهم يكفي في التوبه تحقق الندم على وقوعه منه فانه يستلزم الافلاج عنه والعزم على عدم العود فيما ناشان عن الندم لا أصلاً من معه ومن ثم جاء الحديث التوبه وهو حديث حسن من حديث ابن مسعود أخرجه ابن ماجه وصححه الحاكم وأخرجه ابن حبان من حديث أنس وصححه وقد تقدم البحث في ذلك في باب التوبه من أوائل كتاب الدعوات مستوفى وقال القرطبي في المفهم يدل هذا الحديث على عظيم فائدة الاستغفار على عظيم فضل الله وسعة رحمة وحله وكرمه لكن هذا الاستغفار هو الذى ثبت معناه في القلب مقارناً للسان ليحل به عقد الاصرار ويحصل منه الندم فهو ترجمه للتوبه ويشهد له حديث خياركم كل مفتن تواب وبمعناه الذى يتكرر منه الذنب والتوبه فكلاً وقع في الذنب عاد الى التوبه لامن قال استغفر الله بلسانه وقلبه مصر على تلك المعصية فهذا الذى استغفاره يحتاج الى الاستغفار (قلت) ويشهد له ما أخرجه ابن أبي الدنيا من حديث ابن عباس مرفوعاً التائب من الذنب كمن لا ذنب له والمستغفر من الذنب وهو مقم عليه كالمستهزى بربه والراجح أن قوله والمستغفر الى آخره موقوف وأوله عند ابن ماجه والطبراني من حديث ابن مسعود وسنده حسن وحديث خياركم كل مفتن تواب ذكره في مسند الفردوس عن علي قال القرطبي وفائدة هذا الحديث أن العود الى الذنب وان كان أقبح من ابتدائه لانه انضاف الى ملابسة للذنب نقص التوبه لكن العود الى التوبه أحسن من ابتدائها لانه انضاف اليها ملازمة الطلب من

عَبْدِي أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِهِ عَقْرَتِي لِعَبْدِي ثَلَاثًا فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ **عَرَشًا** عَبْدُ اللَّهِ
 ابْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَبْدِ النَّافِرِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ
 النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا فِيمَنْ سَلَفَ أَوْ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ قَالَ كَلِمَةً يَعْنِي اعْطَاهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا
 فَلَمَّا حَضَرَتِ الرَّفَاةُ قَالَ لِيَبِيهِ أَيُّ أَبِ كُنْتُ لَكُمْ قَالُوا خَيْرٌ أَبٍ قَالَ فَانَّهُ لَمْ يَبْتَشِرْ أَوْ لَمْ يَبْتَشِرْ
 عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا وَإِنْ يَقْدِرَ اللَّهُ عَلَيْهِ يُعَذِّبُهُ فَأَنْظِرُوا إِذَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي حَتَّى إِذَا صِرْتُ فُحْمًا

الكريم والالهام في سؤاله والاعتراف بأنه لا يغفر للذنب سواه قال النووي في الحديث أن الذنوب ولو تكررت مائة
 مرة بل ألفا وأكثر وتاب في كل مرة قبلت توبته أو تاب عن الجميع توبة واحدة صحت توبته وقوله اعمل ما شئت
 معناه مادمت تذهب فتوب غفرت لك وذكر في كتاب الأذكار عن الربيع بن خيثم أنه قال لا تغفل عن استغفر الله
 وأتوب إليه فيكون ذنبا وكذبا بل قل اللهم اغفر لي وتب علي قال النووي هذا حسرا وأما كراهية استغفر
 الله وأسميته كذبا فلا يوافق عليه لأن معنى استغفر الله أطلب مغفرته وليس هذا كذبا قال ويكنى في رده حديث
 ابن مسعود بلفظ من قال استغفر الله الذي لا إله الا هو الحى القيوم وأتوب إليه غفرت ذنوبه وان كان قد فر من
 الزحف أخرجه أبو داود والترمذي وصححه الحاكم (قلت) هذا في لفظ استغفر الله الذي لا إله الا هو الحى القيوم
 وأما أتوب إليه فهو الذى عنى الربيع رحمه الله أنه كذب وهو كذلك اذا قاله ولم يفعل التوبة كما قال في الاستدلال
 للرد عليه بحديث ابن مسعود نظر لجواز أن يكون المراد منه ما إذا قالها وفعل شروط التوبة ويحتمل أن يكون
 الربيع قصد مجموع اللغتين لا خصوص استغفر الله فيصح كلامه كله والله أعلم ورأيت في الحليات للسبكي الكبير
 الاستغفار طلب المغفرة إما باللسان أو بالقلب أو بهما فالأول فيه نفع لأنه خير من السكوت ولأنه يعتاد قول الخير
 والثاني نافع جدا والثالث أبلغ منهما لكنهما لا يحصان الذنب حتى توجد التوبة فان العاصي المصر يطلب المغفرة
 ولا يستأزم ذلك وجود التوبة منه الى أن قال والذي ذكرته من أن معنى الاستغفار هو غير معنى التوبة هو بحسب
 وضع اللفظ لكنه غالب عند كثير من الناس أن لفظ استغفر الله معناه التوبة فمن كان ذلك معتقده فهو يريد التوبة
 لاحتمال ثم قال وذكر بعض العلماء أن التوبة لا تتم الا بالاستغفار لقوله تعالى وأن استغفروا ربكم ثم توبوا إليه
 والمشهور أنه لا يشترطه الحديث السابع عشر حديث أبي سعيد في قصة الذى أمر أن يحرقوه وتقدم التوبة عليه في
 الخامس عشر (قوله معتبر سمعت أبي) هو سليمان بن طرخان التيمي والسند كله بصريون وفيه ثلاثة من التابعين
 في نسق (قوله عن عقبة بن عبد النافر) في رواية شعبة عن قتادة سمعت عقبة وقد تقدمت في الرقاق مع سائر شرحه
 وقوله أنه ذكر رجلا فِيمَنْ سَلَفَ أَوْ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شك من الراوى ووقع عند الأصمبيل قبلهم وقد مضى في الرقاق عن
 موسى ابن اسماعيل عن معتمر بلفظ ذكر رجلا فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ولم يشك وقوله قال كلمة يعنى اعطاه الله مالا في
 رواية موسى آتاه الله مالا وولدا وقوله أى أب كنت لكم قال أبو البقاء هو نصب أى على أنه خير كنت وجاز
 تقديمه لكونه استفهاما ويجوز الرفع وجوابهم بقولهم خير أب الأجود النصب على تقدير كنت خير أب فوافق
 ما هو جواب عنه ويجوز الرفع بتقدير أنت خير أب وقوله فانه لم يبتشر أو لم يبتشر تقدم عزو هذا التثنية أنها بالراء
 أو بالزاي لرواية أبي زيد المرزبى تبعا للقاضى عياض وقد وجدتها هنا فيما عدنا من رواية أبي ذر عن شيوخه وقوله
 فاستغفرونى أوقال فاستغفرونى في رواية موسى مثله لكن قال أو قال فاستغفرونى بالهاء بدل الخاء المهملة والتشك هل قالها
 بالتلف أو الكاف قال الخطابي في رواية أخرى فاستغفرونى يعنى باللام ثم قال معناه أبردونى بالسحل وهو المبرد
 ويقال للبرادة سحلة وأما استغفرونى بالكاف فاصله السحق فابدلته التالف كما قاله مثله السهك بالهاء والكاف وقوله

فاستحوذوا أو قال فاستحكوا فإذا كان يوم ربيع عاصف فأذروني فيها فقال نبي الله ﷺ فأخذت
مواثيقهم على ذلك وربي فقتلوا ثم أذروه في يوم عاصف فقال الله عز وجل كن فإذا هو رجل
قائم قال الله أي عبي ما حلك على أن فعلت ما فعلت قال تخافك أو قرئ منك قال فما
تلاها أن رحمة عندها وقال مرة أخرى فما تلاها غيرهما فحدثت به أبا عثمان فقال سمعت
هذا من سلمان غير أنه زاد فيه أذروني في البحر أو كما حدثت **عز** موسى حدثنا معتمر وقال كم
يبتثر وقال خليفة حدثنا معتمر وقال كم يبتثر فسرته قتادة كم يبتثر **باب** كلام الرب عز
وجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم **عز** يوسف بن راشد حدثنا أحمد بن عبد الله حدثنا
أبو بكر بن عياش عن محمد قال سمعت أنسا رضي الله عنه قال سمعت النبي ﷺ يقول إذا كان
يوم القيامة شفعت شفعت فقلت يا رب أدخل الجنة من كان في قلبه خردلة فيدخلون ثم أقول أدخل
الجنة من كان في قلبه أدنى شيء فقال أنس كاني أنظر إلى أصابع رسول الله ﷺ **عز** سليمان

في آخره قال لحدثت به أبا عثمان القائل هو سليمان التيمي وذهل الكرمان لحزم بانه قتادة وأبو عثمان هو النهدي وقوله
سمعت هذا من سلمان إلى آخره سلمان هو الفارسي وأبو عثمان معروف بالرواية عنه وقد أغفل المزى ذكر هذا
الحديث من مسند سلمان في الأطراف وقد تقدم أيضا في الرقاق ونهت على صفة تخريج الاسماعيليه وقوله حدثنا موسى
حدثنا معتمر وقال لم يبتثر أي باراه لم يشك وقد ساقه تمامه في الرقاق عن موسى المذكور وهو ابن اسمعيل التبوذكي
وساق في آخر روايته حديث سلمان أيضا كذلك وقوله بعده وقال لي خليفة هو ابن خياط وسقط للإكثر لفظ لي
حدثنا معتمر لم يبتثر يعني بالحديث بكلامه ولكنه قال لم يبتثر بالزاي وقوله فسرته قتادة لم يدخر وقعت هذه الزيادة
في رواية خليفة دون رواية موسى بن اسمعيل وعبد الله بن أبي الأسود وقد أخرجه الاسماعيليه من رواية عبيد
الله بن معاذ العنبري عن معتمر وذكر فيه تفسير قتادة هذا وكذا أخرجه أبو نعيم في المستخرج من رواية اسحق
ابن ابراهيم الشهدي عن معتمر وقد استوعبت اختلاف ألفاظ الناقلين لهذا الخبر في هذه اللفظة في كتاب
الرقاق بما يفتى عن إعادته وبالله التوفيق (قوله **باب** كلام الرب تعالى يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم)
ذكر فيه خمسة أحاديث. الحديث الأول حديث أنس في الشفاعة أو رده مختصرا جدا ثم مطولا وقد مضى شرحه
مستوفى في كتاب الرقاق (قوله حدثنا يوسف بن راشد) هو يوسف بن موسى بن راشد القبطان الكوفي نزيل
بغداد نسبة لجدده وهو بالنسبة لآبيه أشهر ولم يشيخ آخر يقال له يوسف بن موسى التستري نزيل الري أصغر
من القبطان وشيخه أحمد بن عبد الله هو أحمد بن عبد الله بن يونس ينسب لجدده كثيرا وأبو بكر بن عياش
هو المقرئ وقد أخرج البخاري عن أحمد بن عبد الله بن عبد الله بن يونس عن أبي بكر بن عياش حديثا غير هذا بغير
واسطة بينه وبين أحمد وتقدم في باب الفنى غنى النفس في كتاب الرقاق (قوله إذا كان يوم القيامة شفعت)
كذا للإكثر بضم أوله مشددا وللكشميني بفتح مخففا (قوله فقلت يا رب أدخل الجنة من كان في قلبه
خردلة) هكذا في هذه الرواية وفي التي بعدها ان الله سبحانه هو الذى يقول ذلك وهو المعروف في سائر
الأخبار قال ابن التين هذا فيه كلام الأنبياء مع الرب ليس كلام الرب مع الأنبياء (قوله ثم أقول) ذكر ابن التين
أنه وقع عنده لفظ ثم تقول بالنون قال ولا أعلم من رواه بالياء فان كان زوى بالياء طابق التوبى أى يقول الله
ويكون جوابا عن اعتراض الدودي حيث قال قوله ثم أقول خلاف لسائر الروايات فان فيها ان الله أمره أن يخرج

ابن حرب حدثنا حماد بن زيد حدثنا ميمون بن هلال العنزي قال اجتمعنا ناس من أهل البصرة
 فذهبنا إلى أنس بن مالك وذهبنا معنا ثياب إلى يسألنا عن حديث الشفاعة فإذا هو في
 قصره فوافقناه يصلّي الصلحى فاستأذنا فأذن لنا وهو قائم على فراشه قلنا لثابت لا تسأله عن
 شيء أول من حديث الشفاعة فقال يا أبا حمزة هؤلاء إخوانك من أهل البصرة جاؤك يسألونك
 عن حديث الشفاعة فقال حدثنا محمد بن علي قال إذا كان يوم القيامة ما ج الناس بعضهم في بعض
 فيأتون آدم فيقولون اشفع لنا إلى ربك فيقول لست لها ولكن عليكم إبراهيم فإنه خليل
 الرحمن فيأتون إبراهيم فيقول لست لها ولكن عليكم موسى فإنه كلم الله فيأتون موسى
 فيقول لست لها ولكن عليكم عيسى فإنه روح الله وكلمته فيأتون عيسى فيقول لست لها
 ولكن عليكم محمد بن علي فيأتون فيقول أنا لها فاستأذن على ربي فيؤذن لي ويهليني حماد
 أحمد بها لا تحضر مني الآن فأحمدت تلك المتحامد وأخبر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع رأسك
 وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فأقول يا رب أمي أمي فيقال انطلق فأخرج منها
 من كان في قلبه مثقال شعيرة من إيمان فأنطلق فأفعل ثم أعود فأحمد تلك المتحامد ثم أخبر له
 ساجدا فيقال يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فأقول يا رب أمي أمي
 فيقال انطلق فأخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة أو خردلة من إيمان فأنطلق فأفعل ثم
 أعود فأحمد تلك المتحامد ثم أخبر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل

(قلت) وفيه نظر والموجود عند أكثر الرواة ثم أقول بالهمزة كما لا بد ذروا الذي أظن أن البخاري أشار له ما ورد
 في بعض طرقه كما دته فقد أخرجه أبو نعيم في المستخرج من طريق بابي عاصم أحمد بن جواس بفتح الجيم والتشديد
 عن أبي بكر بن عياش ولفظه اشفع يوم القيامة فيقال لي لك من في قلبه شعيرة ولك من في قلبه خردلة ولك من
 في قلبه شيء فهذا من كلام الرب مع النبي صلى الله عليه وسلم ويمكن التوفيق بينهما بأنه صلى الله عليه وسلم يسأل عن
 ذلك أولا فيجاب إلى ذلك ثانيا فوقع في إحدى الروايتين ذكر السؤال وفي البقية ذكر الإجابة وقوله في الأولى من
 كان في قلبه أدنى شيء قال الداودي هذا زائد على سائر الروايات ويعقب بأنه مفسر في الرواية الثانية حيث جاء فيها
 أدنى أدنى مثقال حبة من خردل من إيمان قال الكرماني قوله أدنى أدنى التكرير للتأكيد ويحتمل أن يراد التوزيع
 على الحبة والخردل أي أقل حبة من أقل خردلة من الإيمان ويستفاد منه صحة القول بتجزئ الإيمان وزيادة ونقصانه
 وقوله قال أنس كأنني أنظر إلى أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني قوله أدنى شيء. وكأنه يضم أصابعه ويشير
 بها وقوله فأخرجهم من النار من النار التكرير للتأكيد أيضا للبالغة واللفظ إلى الأمور الثلاثة من الحبة والخردلة
 والإيمان أو جعل أيضا للنار مراتب (قلت) سقط تكرير قوله من النار عند مسلم ومن ذكرت معه في رواية
 حماد بن زيد هذه والله تعالى أعلم وقد تقدم شرح هذا الحديث مستوفى في كتاب الرقائق وقوله فيه فذهبنا معنا ثياب
 البنانى إليه يسأله في رواية الكشمهني فسأله بقاء وصيغة الفعل الماضي قال ابن التين فيه تقديم الرجل الذي هو من
 خاصة العالم ليسأله وفي قوله فإذا هو في قصره قال ابن التين فيه اتخاذ القصر لمن كثرت خزبته وقوله فوافقنا كذا لم

تَعْظَ وَاشْفَعْ تَشْفَعُ فَأَقُولُ. يَا رَبُّ أُمَّيْ أُمَّيْ فَيَقُولُ انْطَلِقْ فَأَخْرَجَ مِنْ كَانٍ فِي قَلْبِهِ أُذُنِ أُذُنِ
 أُذُنِ مِثْقَالِ حَبَّةٍ خَرَدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجَهُ مِنَ النَّارِ فَأَنْطَلِقُ فَأَقُولُ فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ أَنْسِ
 قَاتِ لِبَعْضِ أَصْحَابِنَا لَوْ مَرَرْنَا بِالْحَسَنِ وَهُوَ مُتَوَارٍ فِي مَنْزِلِ أَبِي خَلِيفَةَ بِمَا حَدَّثَنَا أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ
 فَأَتَيْنَاهُ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَأَذِنَ لَنَا فَقُلْنَا لَهُ يَا أَبَا سَعِيدٍ جِئْنَاكَ مِنْ عِنْدِ أُحَيْكَ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ فَلَمْ تَرَ
 مِثْلَ مَا حَدَّثَنَا فِي الشَّفَاعَةِ فَقَالَ هِيَ فَحَدَّثَنَا بِالْحَدِيثِ فَانْتَهَى إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ فَقَالَ هِيَ فَقُلْنَا لَمْ
 يَرِدْ لَنَا عَلَى هَذَا فَقَالَ لَقَدْ حَدَّثَنِي وَهُوَ جَمِيعٌ مُنْذُ عِشْرِينَ سَنَةً فَلَا أُذْرِي أَنْسِي أُمَّ كَرَّةً أَنْ
 تَتَكَلَّمُوا قَنَا يَا أَبَا سَعِيدٍ فَحَدَّثَنَا فَضَحِكَ وَقَالَ خَلِقِ الْإِنْسَانَ عَجُولًا مَا ذَكَرْتُهُ إِلَّا وَأَنَا أَرِيدُ أَنْ
 أَحَدُكُمْ حَدَّثَنِي كَمَا حَدَّثْتُمْ بِهِ قَالَ ثُمَّ أَعُوذُ الرَّابِعَةَ فَأَحَدُهُ بِنَلِكٍ ثُمَّ أُخْرِي لَهُ سَاجِدًا يَقَالُ بِأَحَدُ
 ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمَعُ وَسَلْ تَعْظَ وَاشْفَعْ تَشْفَعُ فَأَقُولُ يَا رَبُّ ائْتِنِّي لِي فِيْمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
 فَيَقُولُ وَعِزَّتِي وَجَلَّالِي وَكِبْرِيَانِي وَعِظْمَتِي لِأَخْرِجَنَّ مِنْهَا مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ
 خَالِدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

بِحَدِّثِ الْمَفْعُولِ وَاللَّكْشِمِيَّ فَوَافَقَاهُ وَقَوْلُهُ مَا جَاءَ النَّاسَ أَيْ اخْتَلَطُوا يَقَالُ مَا جَاءَ الْبَحْرَ أَيْ اضْطَرَبَتْ أَمْوَاجُهُ وَقَوْلُهُ
 فَانْهَ كَلِمَةُ اللَّهِ كَذَا لِأَنَّ كَثْرَةَ وَاللَّكْشِمِيَّ فَانْهَ كَلِمَةُ اللَّهِ بِلَفْظِ الْفِعْلِ الْمَاضِي وَقَوْلُهُ يَقَالُ بِأَحَدٍ فِي رِوَايَةِ الْكَشْمِيَّ
 فَيَقُولُ فِي الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ (قَوْلُهُ وَهُوَ مُتَوَارٍ فِي مَنْزِلِ أَبِي خَلِيفَةَ) هُوَ حِجَابٌ فِي عَتَابِ الْعَبْدِيِّ الْبَصْرِيِّ وَالِدِ عَمْرِ
 ابْنِ أَبِي خَلِيفَةَ سَمَاءُ الْبَخَّارِيِّ فِي تَارِيخِهِ وَتَبِعَهُ الْحَاكِمُ أَبُو أَحْمَدَ فِي الْكِنِيِّ (قَوْلُهُ وَهُوَ جَمِيعٌ) أَيْ يَجْتَمِعُ الْعَقْلُ وَهُوَ
 إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ كَانَ حَيْثُ لَمْ يَدْخُلْ فِي الْكَبِيرِ الَّذِي هُوَ مِثْلُهُ تَفَرَّقَ النَّهْمُ وَوَحْدُوتُ اخْتِلَالِ الْحِفْظِ وَقَوْلُهُ لَحْدَثَانَا بِسُكُونِ
 الْمِثْلَةِ وَحُفِّ الضَّمِيرِ وَقَوْلُهُ قَنَا يَا أَبَا سَعِيدٍ فِي رِوَايَةِ الْكَشْمِيَّ فَقُلْنَا قَالَ ابْنُ تَيْنٍ قَالَ هُنَا لَسْتُ لَهَا وَفِي غَيْرِهِ
 لَسْتُ هُنَا كَمَا قَالَ وَأَسْقَطَ هُنَا ذِكْرَ نَوْحٍ وَزَادَ فَأَقُولُ أَنَا لَهَا وَزَادَ فَأَقُولُ أُمَّيْ أُمَّيْ قَالَ الدَّوْدِيُّ لِأَنَّهُ أَرَاهُ مَحْفُوظًا لِأَنَّ
 الْخَلِيقَ اجْتَمَعُوا وَاسْتَشْفَعُوا وَلَوْ كَانَ الْمُرَادُ هَذِهِ الْأُمَّةَ خَاصَةً لَمْ تَذْهَبْ إِلَى غَيْرِ نَبِيِّهَا فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ الْجَمِيعَ وَإِذَا
 كَانَتِ الشَّفَاعَةُ لَمْ فِي فَصْلِ الْقَضَاءِ كَيْفَ يَخْصُهَا بِقَوْلِهِ أُمَّيْ أُمَّيْ ثُمَّ قَالَ وَأَوَّلُ هَذَا الْحَدِيثِ لَيْسَ مُتَّصِلًا بِآخِرِهِ بَلْ
 جِي بَيْنَ طَلِبِهِمُ الشَّفَاعَةَ وَبَيْنَ قَوْلِهِ فَانْذَعِ أُمُورَ كَثِيرَةً مِنْ أُمُورِ الْقِيَامَةِ (قُلْتُ) وَقَدْ بَيَّنَّتِ الْجَوَابَ عَنْ هَذَا الْأَشْكَالِ
 عِنْدَ شَرْحِ الْحَدِيثِ بِمَا يَبْقَى عَنْ إِعَادَتِهِ هُنَا وَقَدْ أَجَابَ عَنْهُ الْقَاضِي عِيَاضُ بَانَ مَعْنَى الْكَلَامِ فَيُؤَنَّنُ لَهُ فِي الشَّفَاعَةِ
 الْمَوْعُودِ بِهَا فِي فَصْلِ الْقَضَاءِ وَقَوْلُهُ وَيَهْنِي إِبْدَاءُ كَلَامٍ آخَرَ بَيَانَ الشَّفَاعَةِ الْآخَرَى الْخَاصَّةَ بِأَمْتِهِ وَفِي السِّيَاقِ اخْتِصَارُ
 وَادْعَى لِلْهَلْبِ أَنْ قَوْلُهُ فَأَقُولُ يَارَبُّ أُمَّيْ عَمَّا زَادَ سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ عَلَى سَائِرِ الرِّوَاةِ كَذَا قَالَ وَهُوَ أَجْتَرَاهُ عَلَى
 الْقَوْلِ بِالظَّنِّ الَّذِي لَا يَسْتَدُّ إِلَى دَلِيلٍ فَإِنَّ سَلِيمَانَ بْنَ حَرْبٍ لَمْ يَنْفَرِدْ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ بَلْ رَوَاهَا مَعَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ
 عِنْدَ مُسْلِمٍ وَكَذَا أَبُو الرَّيْحِ الْإِهْرَاقِيُّ عِنْدَ مُسْلِمٍ وَالْإِسْمَاعِيلِيُّ وَلَمْ يَسْتَقِمْ لَفْظُهُ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ بْنُ عَرَبِيِّ عِنْدَ النَّسَائِيِّ
 فِي التَّحْقِيقِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حَسَابٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ لَوْ بِنِ لِلْإِسْمَاعِيلِيِّ كُلُّهُمُ عَنْ حَسَادِ بْنِ زَيْدِ شَيْخِ سَلِيمَانَ
 ابْنِ حَرْبٍ فِيهِ هَذِهِ الزِّيَادَةُ وَكَذَا وَقَعَتْ هَذِهِ الزِّيَادَةُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مِنْ حَدِيثِ الشَّفَاعَةِ فِي رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ الْمَاضِيَةِ
 فِي كِتَابِ الرَّاقِ وَبِأَنَّهُ التَّرْفِيقُ هَذَا الْحَدِيثِ الثَّانِي (قَوْلُهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ) فِي رِوَايَةِ الْكَشْمِيَّ مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ
 وَالْأَوَّلُ هُوَ الْعَرَبِيُّ وَلَمْ يَذْكَرْ أَحَدٌ مِنْ صَنَفِ فِي رِجَالِ الْبَخَّارِيِّ وَلَا فِي رِجَالِ الْكُتُبِ السَّيِّئَةِ أَحَدًا اسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ

قال يدنو أحدكم من ربه حتى يضع كنفه عليه فيقول أعلمت كذا، كذا فيقول نعم ويقول سمعت كذا وكذا فيقول نعم فيقرره ثم يقول إني سترت عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم . وقال آدم حدثنا شيبان حدثنا قتادة حدثنا صفوان عن ابن عمر سمعت النبي ﷺ يقول **باب** قوله وكلم الله موسى تكليماً **حاشا** يحيى بن بكير حدثنا الليث حدثنا عقيل عن ابن شهاب حدثنا

والسلام إنما كان على معنى التعجب والتكبر له والعلم عند الله تعالى . الحديث الخامس حديث ابن عمر في التجوى **(قوله يدنو أحدكم من ربه)** قال ابن التين يعني يقرب من رحمة وهو سائغ في اللغة يقال فلان قريب من فلان ويراد الرتبة ومثله ان رحمة الله قريب من المحسنين وقوله يضع كنفه بفتح الكاف والنون بعدها فاء المراد بالكنف السترة وقد جاء مفسراً بذلك في رواية عبد الله بن المبارك عن محمد بن سواه عن قتادة فقال في آخر الحديث قال عبدالله بن المبارك كنفه سترة أخرجه المصنف في كتاب خلق أفعال العباد والمعنى أنه تحيط به عنابه التامة ومن رواه بالمشة المكسورة فقد صحف على ما جزم به جمع من العلماء **(قوله وقال آدم حدثنا شيبان)** هو ابن عبدالرحمن الى آخره ذكر هذه الرواية لتصرح قتادة فيها بقوله حدثنا صفوان وهكذا ذكره عن آدم في كتاب خلق أفعال العباد **(تبييناً)** أحدهما ليس في أحاديث الباب كلام الرب مع الأنبياء الا في حديث أنس وسائر أحاديث الباب في كلام الرب مع غير الأنبياء واذابت كلامه مع غير الأنبياء فرقوه للأنبياء بطريق الأولى . الثاني تقدم في الحديث الأول ما يتعلق بالترجمة وأما الثاني فيختص بالركن الثاني من الترجمة وهو قوله وغيرهم وأما سائرهما فهو شامل للأنبياء وغير الأنبياء على وفق الترجمة **(قوله ما جاء في قوله عز وجل وكلم الله موسى تكليماً)** كذا لأبي زيد المروزي ومثله لأبي ذر لكن يحذف لفظ قوله عز وجل وغيرهما **باب** قوله تعالى وكلم الله موسى تكليماً قال الأئمة هذه الآية أقوى ماورد في الردي على التبره قال النحاس أجمع التحوين على أن الفعل إذا أكد بالصدر لم يكن مجازاً فاذا قال تكليماً يجب أن يكون كلاماً على الحقيقة التي تعقل وأجاب بعضهم بأنه كلام على الحقيقة لكن محل الخلاف هل سمعه موسى من الله تعالى حقيقة أو من الشجرة فالتأكييد رفع المجاز عن كونه غير كلام أما المتكلم به فسكوت عنه ورد بأنه لا بد من مراعاة المحدث عنه فهو لرفع المجاز عن النسبة لأنه قد نسب الكلام فيها الى الله فهو المتكلم حقيقة ويؤكد قوله في سورة الاعراف اني اصطفيتك عن الناس برسالاتي وبكلامي وأجمع السلف والخلف من أهل السنة وغيرهم على أن كلم هنا من الكلام ونقل الكشاف عن بدع بعض التفاسير أنه من الكلم بمعنى الجرح وهو مردود بالإجماع المذكور قال ابن التين اختلف المتكلمون في سماع كلام الله فقال الأشعري كلام الله القائم بذاته يسمع عند تلاوة كل تال وقراءة كل قارى وقال الباقون إنما تسمع التلاوة دون التلو والقراءة دون المقروء وتقدم في باب يريدون أن يبدلوا كلام الله شيء من هذا وأورد البخارى في كتاب خلق أفعال العباد أن خالد بن عبد الله القسرى قال اني مضى بالجسد بن درهم فانه يزعم أن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً ولم يكلم موسى تكليماً وتقدم في أول الترجيح أن مسلم بن أحوز قتل جهم بن صفوان لأنه أنكر ان الله كلم موسى تكليماً ثم ذكر فيه ثلاثة أحاديث . أحدها حديث أبي هريرة احتج آدم وموسى وقد مضى شرحه في كتاب القدر والمراد منه قوله أنت موسى الذى اصطفاك الله برسالته وكلامه وللشمس بنى وبكلامه ه ثانياً حديث أنس في الشفاعة أورد منه طرفاً من أوله الى قوله في ذكر آدم ويذكر لم خطيئة التى اصاب وقد مضى شرحه مستوفى في كتاب الرقاق قال الاسماعيلي أراد ذكر موسى قالوا له وكلت الله فظ يذكره **(قلت)** جرى على عادته في الإشارة وقد مضى في تفسير البقرة عن مسلم بن إبراهيم شيخه هنا وسأته فيه بطوله وفيه اثموا موسى عبدك الله وأعطاه التوراة الحديث ومضى أيضاً في كتاب التوحيد هذا في

محيد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال احتج آدم وموسى فقال موسى أنت آدم
 الذي أخرجت ذريتك من الجنة قال آدم أنت موسى الذي اصطفاك الله برسالاته وكلامه
 ثم تلومني على أمر قد قدر على قبل أن أخلق ففتح آدم موسى **حشر** مسلم بن إبراهيم حدثنا
 هشام حدثنا قتادة عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ يجمع المؤمنون يوم القيامة
 فيقولون لو استشفعنا إلى ربنا فربنا منا من مكاننا هذا فيأتون آدم فيقولون له أنت آدم أبو البشر
 خلقك الله بيده وأسجد لك الملائكة وعلمك أسما كل شيء فاشفع لنا إلى ربنا حتى يرخصنا فيقول
 كلم لست هنا كم فيذكر كلم خطيئة التي أصاب **حشر** عبد العزيز بن عبد الله حدثني سليمان بن
 شريك بن عبد الله أنه قال سمعت ابن مالك يقول ليلة أسرى برسول الله ﷺ من مسجد
 الكعبة أنه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه وهو نائم في المسجد الحرام فقال أولهم أيهم هو

باب قول الله تعالى لما خلقت بيدي عن معاذ بن فضالة عن هشام بهذا السند وساق الحديث بطوله أيضا وفيه اتوا
 موسى عبدا أتاه الله التوراة وكله تكلمها وكذا وقع في حديث أبي بكر الصديق في الصفاة الذي أخرجه أحمد وغيره
 وصححه أبو عوانة وغيره فيأتون إبراهيم فيقول انطلقوا إلى موسى فإن الله كله تكلمها وذكر البخاري في كتاب خلق
 أفعال العباد منه هذا القدر تليفا له ثالثا حديث أنس في المراج أوردته من رواية شريك بن عبد الله أي ابن أبي
 نمر يفتح النون وكسر الميم وهو مدني تابعي يكنى أبا عبد الله وهو أكبر من شريك بن عبد الله القاضي
 وقد أورد بعض هذا الحديث في الترجمة النبوية وأورد حديث الأسراء من رواية الزهري عن أنس عن أبي ذر في
 أوائل كتاب الصلاة وأوردته من رواية قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة في بدء الخلق وفي أوائل البيعة قبل
 الهجرة وشرحته هناك وأخرت ما يتعلق برواية شريك هذه هنا لما اقتصت من المخالفات **قوله** ليلة أسرى برسول
 الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة أنه جاء ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه في رواية الكشميني إذ جاءه بدل
 أنه جاءه الأول أول والنفر الثلاثة لم أقف على تسميتهم صريحا لكنهم من الملائكة وأخفى بهم أن يكونوا من
 ذكر في حديث جابر الماضي في أوائل الاعتصام بلفظ جاءت ملائكة إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو نائم فقال
 بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان وبينت هناك أن منهم جبريل وميكائيل ثم وجست التصريح
 بتسميتهما في رواية ميمون بن سباه عن أنس عند الطبراني ولفظه فاتاه جبريل وميكائيل فقالا أيهم وكانت قريش
 تام حول الكعبة فقالا أمرنا بسيدهم ثم ذهبنا ثم جاءهم ثلاثة فالتوه فالتوه فالتوه فالتوه وقوله وقبل قبل أن يوحى إليه
 أنكروا الخطابي وابن حزم وعبد الحق والقاضي عياض والنووي وعبارة النووي وقع في رواية شريك يعني هذه
 أوهم أنكروا العلماء أحدهما قوله قبل أن يوحى إليه وهو غلط لم يوافق عليه وأجمع العلماء أن فرض الصلاة
 كان ليلة الأسراء فكيف يكون قبل الوحي انتهى وصرح المذكورون بأن شريكاً تفرّد بذلك وفي دعوى التفرّد
 نظر فقد وافقه كثير بن خنيس بمجمة ونون مصغر عن أنس كما أخرجه سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي في كتاب
 المغازي من طريقه **قوله** وهو نائم في المسجد الحرام) قد أكد هذا بقوله في آخر الحديث فاستيقظ وهو في المسجد
 الحرام ونحوه ما وقع في حديث مالك بن صعصعة بين النائم واليقظان وقد قدمت وجه الجمع بين مختلف الروايات
 في شرح الحديث **قوله** فقال أولهم أيهم هو) فيه اشعار بأنه كان نائما بين جماعة ألقم اثنان وجد له انه كان نائما

قَالَ أَوْسَطَهُمْ هُوَ خَيْرُهُمْ فَقَالَ آخِرُهُمْ خُدُوا خَيْرَهُمْ فَكَانَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةَ فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّى أَتَوْهُ
لَيْلَةً أُخْرَى فِيمَا بَرَى قَلْبُهُ وَتَنَامُ عَيْنُهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ وَلَا تَنَامُ
قُلُوبُهُمْ فَلَمْ يُكَلِّمُوهُ حَتَّى احْتَمَلُوهُ فَوَضَعُوهُ عِنْدَ بَشْرِ زَمْزَمَ فَوَلَّاهُ مِنْهُمْ جَبْرِيلُ فَشَقَّ جَبْرِيلُ
مَا بَيْنَ نَحْرِهِ إِلَى لَبْتِهِ حَتَّى فَرَّغَ مِنْ صَدْرِهِ وَجَوْفِهِ فَفَسَّلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ بِيَدِهِ حَتَّى أَتَقَى جَوْفَهُ
ثُمَّ أَتَى بَطْلِسْتَ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ تَوْرٌ مِنْ ذَهَبٍ مَحْشُورًا بِنَانًا وَحِكْمَةً

معها حيث حزة بن عبد المطلب عمه وجعفر بن أبي طالب بن عمه (قوله فقال أحدهم خذوا خيرهم فكانت تلك
الليلة) الضمير المستتر في كانت لمحذوف وكذا خبر كان والتقدير فكانت القصة الواقعة تلك الليلة ما ذكر هنا
(قوله فلم يره) أي بعد ذلك (حتى أتوه ليلة أخرى) ولم يدين المدة التي بين الميتين فيحمل على أن الحجى الثاني
كان بعد أن أوحى إليه وحيث وقع الاسراء والمراج وقد سبق بيان الاختلاف في ذلك عند شرحه وإذا كان بين
الميتين مدة فلا فرق في ذلك بين أن تكون تلك المدة ليلة واحدة أو ليالي كثيرة أو عدة سنين وهذا يرتفع الاشكال
عن رواية شريك ويحصل به الوافق ان الاسراء كان في اليقظة بعد البعثة وقبل الهجرة ويسقط تشنيع الخطابي وابن
حزم وغيرهما بأن شريكا خالف الاجماع في دعواه أن المراج كان قبل البعثة وبالله التوفيق وأما ما ذكره بعض
الشرح اه كان بين اللتين اللتين اثنا عشر يوما الملائكة سبع وقيل ثمان وقيل تسع وقيل عشر وقيل ثلاثة عشر فيحمل
على إرادة السنين لا كما فهمه الشاويح المذكور أنها ليال وبذلك جزم ابن القيم في هذا الحديث نفسه وأقوى
ما يستدل به أن المراج بعد البعثة قوله في هذا الحديث نفسه ان جبريل قال لبواب السماء اذ قال له ابعت قال نعم
فانه ظاهر في أن المراج كان بعد البعثة فيتمين ما ذكرته من التأويل وأقله قوله فاستيقظ وهو عند المسجد الحرام
فان حمل على ظاهره جاز أن يكون نام بعد أن هبط من السماء فاستيقظ وهو عند المسجد الحرام وجاز أن يؤول قوله
استيقظ أي أفاق مما كان فيه فانه كان اذا أوحى اليه يستغرق فيه فاذا انتهى رجع الى حالته الأولى فكفى عنه
بالاستيقاظ. (قوله فيما يرى قلبه وتنام عينه ولا ينام قلبه وكذلك الانبياء) تقدم الكلام عليه في الترجمة النبوية (قوله
فلم يكلموه حتى احتملوه) تقدم وجه الجمع بين هذا وبين قوله في حديث أبي ذر فرج سقف بيتي وقوله في حديث
مالك بن صعصعة بأنه كان في الحطيم عند شرحه بناء على اتحاد قصة الاسراء أما ان قلنا ان الاسراء كان متعددا
فلا اشكال أصلا. (قوله فشق جبريل ما بين نحره الى لبته) يفتح اللام وتشديد الموحدة وهي موضع القلادة من
الصدر ومن هناك تحر الايل وقد تقدم عند شرحه الرد على من أنكروا شق الصدر عند الاسراء وزعم أن ذلك انما
وقع وهو صغير وبينت أنه ثبت كذلك في غير رواية شريك في الصحيحين من حديث أبي ذر وأن شق الصدر وقع
أيضا عند البعثة كما أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده وأبو نعيم والبيهقي في دلائل النبوة وذكر أبو بشر الدولابي
بسنده أنه صلى الله عليه وسلم رأي في المنام أن بطنه أخرج ثم أعيد فذكر ذلك لحديجة الحديث وتقدم بيان الحكمة
في تعدد ذلك ووقع شق الصدر الكريم أيضا في حديث أبي هريرة حين كان ابن عشرين وهو عند عبدالله بن أحد
في زيادات المسند وتقدم الألبان بشي من ذلك في الترجمة النبوية ووقع في الشفاء أن جبريل قال لما غسل قلبه قلب
سديد فيه عيانا بصران وأذنانا تسمعان. (قوله ثم أتى بطلست محشورا) كذا وقع بالنصب وأعرّب بأنه حال من
الضمير الجار والمجرور والتقدير بطلست كائن من ذهب فنقل الضمير من اسم الفاعل الى الجار والمجرور وتقدم
في كتاب الصلاة لفظ محشور على الصفة لا اشكال فيه وأما قوله إيماننا فنصوب على التمييز وقوله وحكمة معطوف
عليه. (قوله بطلست من ذهب فيه تور من ذهب) التور بمثابة تقدم بيانه في كتاب الوضوء وهذا يقتضى أنه غير

فَحَسَا بِهِ صَدْرَهُ وَلَعَايِدَهُ يُعْنَى عُرُوقُ حَلْفِهِ ثُمَّ أَطْبَقَهُ ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَضْرَبَ بِأَبَا
 مِنْ أَبْوَابِهَا فَسَادَهُ أَهْلُ السَّمَاءِ مِنْ هَذَا فَقَالَ جَبْرِيلُ قَالُوا وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مَعِيَ مُحَمَّدٌ قَالَ وَقَدْ بُعِثَ
 قَالَ نَعَمْ قَالُوا فَرَحَبًا بِهِ وَأَهْلًا فَتَسْتَبِيرُ بِهِ أَهْلُ السَّمَاءِ لَا يَعْلَمُ أَهْلُ السَّمَاءِ بِمَا يَرِيدُ اللَّهُ بِهِ فِي الْأَرْضِ
 حَتَّى يُعْلِمَهُمْ فَوَجَدَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا آدَمَ فَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ هَذَا أَبُوكَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَرَدَّ عَلَيْهِ
 آدَمُ وَقَالَ مَرْحَبًا وَأَهْلًا بِابْنِي نَعَمْ الْإِنُّ أَنْتَ فَإِذَا هُوَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا بِنَهْرَيْنِ يَطْرُدَانِ فَقَالَ مَا
 هَذَانِ النَّهْرَانِ يَا جَبْرِيلُ قَالَ هَذَا النَّيْلُ وَالْفُرَاتُ عُنُصْرُهُمَا ثُمَّ مَضَى بِهِ فِي السَّمَاءِ فَإِذَا هُوَ بِنَهْرٍ آخَرَ
 عَلَيْهِ قَصْرٌ مِنْ لُؤْلُؤٍ وَزَبْرَجِدٍ فَضْرَبَ يَدَهُ فَإِذَا هُوَ مِسْكٌ قَالَ مَا هَذَا يَا جَبْرِيلُ قَالَ هَذَا الْكُوْتُرُ
 الَّذِي خَبَأَ لَكَ رَبُّكَ ثُمَّ عَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ فَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَتْ لَهُ الْأُولَى مِنْ هَذَا
 قَالَ جَبْرِيلُ قَالُوا وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ قَالُوا وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ قَالُوا مَرْحَبًا بِهِ وَأَهْلًا ثُمَّ

الطست وأنه كان داخل الطست فقد تقدم في أوائل الصلاة في شرح حديث أبي ذر في الاسراء أنهم غسلوه
 بما زعم فإن كانت هذه الزيادة محذوفة فاحتمل أن يكون أحدهما فيه ما زعمه الآخر والمحشور بالآيمان
 واحتمل أن يكون الثور ظرف الماء وغيره والطست لما يصب فيه عند النسل صيانة له عن التبدد في الأرض وجرينا
 له على العادة في الطست وما يوضع فيه الماء . (قوله غشي به صدره) في رواية الكشميني فحشا بفتح الحاء
 والثين وصدرة بالنصب ولغيره بضم الحاء وكسر الشين وصدرة بالرفع . (قوله ولعائده) بغير معجمة فسر في هذه
 الرواية بأنها عروق حلقه وقال أهل اللغة هي اللحات التي بين الحنك وصفحة العنق واحدها لعنق ولعند ولعند
 له أيضا لقد وجهه أنفاد (قوله ثم أطبقه ثم عرج به إلى السماء الدنيا) ان كانت القصة متعددة فلا اشكال وإن
 كانت متحدة ففي هذا السياق حذف تقديره ثم أركبه البراق إلى بيت المقدس ثم أتى بالمعراج كما في حديث مالك بن
 صعصعة ففعل به قلبي ثم حتى ثم أعيد ثم أتيت بدابة فعملت عليه فانطلق في جبريل حتى أتى السماء الدنيا وفي سياقه
 أيضا حذف تقديره حتى أتى في بيت المقدس ثم أتى بالمعراج كما في رواية ثابت عن أنس رفعه أتيت بالبراق فركبته
 حتى أتى في بيت المقدس فربطته ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين ثم عرج في إلى السماء (قوله فاستبشر (٢)
 به أهل السماء) كأنهم كانوا أعلوا أنه سيرج به فكانوا مترقبين لذلك (قوله لا يعلم أهل السماء بما يريد) في رواية
 الكشميني ما يريد (الله به في الأرض حتى يعلمهم) أي على لسان من شاء كجبريل (قوله فإذا هو في السماء الدنيا
 بنهرين يطردان) أي مجريان وظاهر هذا يخالف حديث مالك بن صعصعة فإن فيه بعد ذكر سدرة المنتهى فإذا في
 أصلها أربعة أنهار ويجمع بأن أصل نبعهما من تحت سدرة المنتهى ومقرهما في السماء الدنيا ومنها يتزلان إلى الأرض
 ووقع هنا النيل والفرات عنصرها والعنصر بضم العين والصاد المهملتين بينهما نون ساكنة هو الأصل (قوله ثم
 مضى به في السماء الدنيا فإذا هو بنهر آخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد فضرب يده) أي في النهر (فإذا هو) أي طينه
 (مسك) أذفر قال ما هذا يا جبريل قال هذا الكوثر الذي خبا بفتح المعجمة والموحدة مهور أي أذخر (لك ربك)
 وهذا ما يستشكل من رواية شريك فإن الكوثر في الجنة والجنة في السماء السابعة وقد أخرج أحمد من حديث حميد
 الطويل عن أنس رفعه دخلت الجنة فإذا أنا بنهر حافاه خيام اللؤلؤ فضربت يدي في مجرى مائه فإذا مسك أذفر فقال
 جبريل هذا الكوثر الذي أعطاك الله تعالى وأصل هذا الحديث عند البخاري نحوه وقد مضى في التفسير من طريق

عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ وَقَالُوا لَهُ مِثْلُ مَا قَالَتِ الْأُولَى وَالثَّانِيَةَ ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى الرَّابِعَةِ فَقَالُوا لَهُ
 مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ فَقَالُوا مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّادِسَةِ فَقَالُوا لَهُ
 مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَقَالُوا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ كُلِّ سَمَاءٍ فِيهَا أَنْبِيَاءٌ قَدْ سَاءَ هُمْ فَأَوْعَيْتُ
 مِنْهُمْ إِدْرِيسَ فِي الثَّانِيَةِ وَهَارُونَ فِي الرَّابِعَةِ وَآخَرَ فِي الْخَامِسَةِ لَمْ أَحْفَظِ اسْمَهُ وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّادِسَةِ
 وَمُوسَى فِي السَّابِعَةِ بِتَفْضِيلِ كَلَامِ اللَّهِ فَقَالَ مُوسَى رَبِّ لِمَ أَظُنُّ أَنْ يُرْفَعَ عَلَيَّ أَحَدٌ ثُمَّ عَلَا بِهِ
 فَوْقَ ذَلِكَ بَمَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ حَتَّى جَاءَ سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى

قادة عن أنس لكن ليس فيه ذكر الجنة وأخرجه أبو داود والطبري من طريق سليمان التيمي عن قتادة ولنظفه لما
 عرج بنى الله صلى الله عليه وسلم عرض له في الجنة نهر الحديث ويمكن أن يكون في هذا الموضوع شيء محذوف
 تقديره ثم مضى به في السماء الدنيا إلى السابعة فإذا هو بنهر (قوله كل سماء فيها أنبياء قد ساء هُمْ فأوعيت منهم ادريس
 في الثانية وهارون في الرابعة وآخر في الخامسة ولم أحفظ اسمه وإبراهيم في السادسة) كذا في رواية
 شريك وفي حديث الزهري عن أنس عن أبي ذر قال أنس فذكر أنه وجد في السموات آدم وإدريس وموسى وعيسى
 وإبراهيم ولم يثبت كيف منازلهم غير أنه ذكر أنه وجد آدم في السماء الدنيا وإبراهيم في السماء السادسة انتهى وهذا
 موافق لرواية شريك في إبراهيم وهما مخالفان لرواية قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة وقد قدمت في شرحه أن
 الأكثر واقفوا قتادة وسياقه يدل على رجحان روايته فإنه ضبط اسم كل نبي والسماء التي هو فيها وواقفه ثابت عن
 أنس وجماعة ذكرتهم هناك فهو المعتمد لكن ان قلنا ان القصة تعددت فلا ترجيح ولا اشكال (قوله وموسى في
 السابعة بفضل كلامه لله) في رواية أبي ذر عن الكشميني بتفضيل كلام الله وهي رواية الأكثر وهي مراد الترجمة والمطابق
 لقوله تعالى انى اصطفيتك على الناس برسالتى وبكلاى وهذا التعليق يدل على أن شريكا ضبط كون موسى في السماء
 السابعة وقد قدما أن حديث أبي ذر يوافقه لكن المشهور في الروايات أن الذى في السابعة هو إبراهيم وأكد ذلك
 في حديث مالك بن صعصعة بأنه كان مستندا ظهره الى البيت المعمور فع التمدد لا اشكال ومع الاتحاد فقد جمع بأن
 موسى كان في حالة العروج في السادسة وإبراهيم في السابعة على ظاهر حديث مالك بن صعصعة وعند الهبوط كان
 موسى في السابعة لأنه لم يذكر في القصة أن إبراهيم كله في شيء مما يتعلق بما فرض الله على أمته من الصلاة كما
 كله موسى والسماء السابعة هي أول شيء انتهى اليه حالة الهبوط فناسب أن يكون موسى بها لأنه هو الذى خاطبه في
 ذلك كما ثبت في جميع الروايات ويحتمل أن يكون لقي موسى في السادسة فاصعد معه الى السابعة تفضيلا له على غيره
 من أجل كلام الله تعالى وظهرت فائدة ذلك في كلامه مع المصطفى فيما يتعلق بأمر أمته في الصلاة وقد أشار النورى
 الى شيء من ذلك والعلم عند الله تعالى (قوله فقال موسى رب لم أظن أن ترفع على أحدا) كذا للاكثر بفتح المثناة
 في ترفع واحدا بالنصب وفي رواية الكشميني أن يرفع بضم التحتانية أوله واحد بالرفع قال ابن بطال فهم موسى
 من اختصاصه بكلام الله تعالى له في الدنيا دون غيره من البشر لقوله انى اصطفيتك على الناس برسالتى وبكلاى ان
 المراد بالناس هنا البشر كلهم وأنه استحق بذلك أن لا يرفع أحد عليه فلما فضل الله محمدا عليه عليهما الصلاة والسلام
 بما أعطاه من المقام المحمود وغيره ارتفع على موسى وغيره بذلك ثم ذكر الاختلاف في أن الله سبحانه وتعالى
 في ليلة الاسراء كلم محمدا صلى الله عليه وسلم بغير واسطة أو بواسطة والخلاف في وقوع الرؤية للنبي صلى الله عليه
 وسلم بعين رأسه أو بعين قلبه في البقعة أوفى المنام وقد مضى بيان الاختلاف في ذلك في تفسير سورة النجم بما يعنى
 عن إعادته (قوله ثم علاه فوق ذلك بما لا يعلمه الا الله حتى جاء سدره المنتهى) كذا وقع في رواية شريك وهو

وَدَنَا الْجَبَّارُ رَبُّ الْعِزَّةِ قَدَدْتُ حَتَّى كَانَ مِنْهُ قَابُ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى فَأَوْحَى اللَّهُ فِيهَا أَوْحَى إِلَيْهِ

بما خالف فيه غيره فإن الجمهور على أن سدره المنتهى في السابعة وعند بعضهم في السادسة وقد قدمت وجه الجمع بينهما عند شرحه ولعل في السياق تقديمًا وتأخيرًا وكان ذكر سدره المنتهى قبل ثم غلبه فوق ذلك بما لا يعله إلا الله وقد وقع في حديث أبيخزم ثم عرج بن حتى ظهرت بمستوي اتسع فيه حريف الأفلام وقد تقدم تفسير المستوى والصريف عند شرحه في أول كتاب الصلاة ووقع في رواية ميمون بن سياه عن أنس عند الطبري بعد ذكر إبراهيم في السابعة فإذا هو بنهر فذكر أمر الكوثر قال ثم خرج إلى سدره المنتهى وهذا موافق للجمهور ويحتمل أن يكون المراد بما تضمنته هذه الرواية من اللؤلؤ البالغ لسدره المنتهى صفة أعلاهما وما تقدم صفة أصلها (قوله ودنا الجبار رب العزة فتدلى حتى كان منه قاب قوسين أو أدنى) في رواية ميمون المذكورة فدنا ربك عز وجل فكان قاب قوسين أو أدنى قال الخطابي ليس في هذا الكتاب يعني صحيح البخاري حديث أشنع ظاهرًا ولا أشنع مذاقًا من هذا الفصل فإنه يقتضى تحديد المسافة بين أحد المذكورين وبين الآخر وتمييز مكان كل واحد منهما هذا إلى ما في التبدل من التشبيه والتبثيل له بالشيء الذي تعلق من فوق إلى أسفل قال فمن لم يبلغه من هذا الحديث إلا هذا التقدير مقطوعًا عن غيره ولم يعتبره بأول القصة وآخرها اشتبه عليه وجهه ومعناه وكان قصاره وارد الحديث من أصله وأما الوقوع في التشبيه وهما خطتان مرغوب عنهما وأما من اعتبر أول الحديث بآخره فإنه يزول عنه الاشتكال فإنه مصرح فيهما بأنه كان رؤيا لقوله في أوله وهو نائم وفي آخره استيقظ وبعض الرؤيا مثل يضرب ليتأول على الوجه الذي يجب أن يصرف إليه معنى التعبير في مثله وبعض الرؤيا لا يحتاج إلى ذلك بل يأتي كالشاهدة (قلت) وهو كما قال ولا التفات إلى من تعقب كلامه بقوله في الحديث الصحيح أن رؤيا الأنبياء وحى فلا يحتاج إلى تسمية لأنه كلام من لم يمين النظر في هذا المحل فقد تقدم في كتاب التعبير أن بعض مرأى الأنبياء يقبل التعبير وتقدم من أمثلة ذلك قول الصحابة له صلى الله عليه وسلم في رؤية القميص فما أوله يارسول الله قال الدين وفي رؤية اللبن قال العلم إلى غير ذلك لكن جزم الخطابي بأنه كان في المنام متعقب بما تقدم تقريره قبل ثم قال الخطابي مشيرًا إلى رفع الحديث من أصله بأن القصة بطولها إنما هي حكاية يحكيها أنس من تلقاء نفسه لم يعزها إلى النبي صلى الله عليه وسلم ولا نقلها عنه ولا أضافها إلى قوله لحاصل الأمر في النقل أنها من جهة الراوي. أما من أنس وأما من شريك فإنه كثير التفرد بمناكير الألفاظ التي لا يتابعه عليها سائر الرواة انتهى وما تفاه من أن أنسا لم يستند هذه القصة إلى النبي صلى الله عليه وسلم لأن تأثيره لم فادنى أمره فيها أن يكون مرسل صحابي فاما أن يكون تلقاها عن النبي صلى الله عليه وسلم أو عن صحابي تلقاها عنه ومثل ما اشتد عليه لا يقال بالرأى فيكون لها حكم الرفع ولو كان لها ذكره تأثير لم يجعل حديث أحد روى مثل ذلك على الرفع أصلا وهو خلاف عمل المحدثين قاطبة فالتدليل بذلك مزهود ثم قال الخطابي إن الذي وقع في هذه الرواية من نسبة التبدل للجبار عز وجل مخالف لعامة السلف والعلماء وأهل التفسير من تقدم منهم ومن تأخر قال والذي قيل فيه ثلاثة أقوال أحدها أنه دنا جبريل من محمد صلى الله عليه وسلم فتدلى أي تقرب منه وقيل هو على التقديم والتأخير أي تدلى فدنا لأن التبدل بسبب الذنوب الثاني تدلى له جبريل بعد الانتصاب والارتفاع حتى رآه متديلا كآراء مرتفعا وذلك من آيات الله حيث أقدره على أن يتدلى في الهواء من غير اعتماد على شيء ولا تمسك بشيء الثالث دنا جبريل فتدلى محمد صلى الله عليه وسلم ساجدا لربه تعالى شكرا على ما أعطاه قال وقد روى هذا الحديث عن أنس من غير طريق شريك فلم يذكر فيه هذه الألفاظ الشيعة وذلك بما يقوى الظن أنها صادرة من جهة شريك انتهى وقد أخرج الأمامي في مغازيه ومن طريقه البيهقي عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن ابن عباس في قوله تعالى ولقد رآه نزلة أخرى قال دنا منه ربه وهذا سند حسن وهو شاهد قوي لرواية شريك ثم

تَحْسِينِ صَلَاةٍ عَلَى أُمَّتِكَ كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثُمَّ هَبَطَ حَتَّى بَلَغَ مُوسَى فَاحْتَبَسَهُ مُوسَى فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ

قال الخطابي وفي هذا الحديث لفظه أخرى تفرد بها شريك أيضا لم يذكرها غيره وهي قوله فعلا به يعني جبريل الى الجبار تعال فقال وهو مكانه يارب خفف عنا قال والمكان لا يضاف الى الله تعالى إنما هو مكان النبي صلى الله عليه وسلم في مقامه الأول الذي قام فيه قبل هبوطه انتهى وهذا الأخير متعين وليس في السياق تصريح بأضافة المكان الى الله تعالى وأما ماجزم به من مخالفة السلف والخلف لرواية شريك عن أنس في التذلل فيه نظر فقد ذكرت من واقته وقد نقل القرطبي عن ابن عباس أنه قال دنا الله سبحانه وتعالى قال والمعنى دنا أمره وحكمه واصل التذلل النزول الى الشيء حتى يقرب منه قال وقيل تدل الرفرف لمحمد صلى الله عليه وسلم حتى جلس عليه ثم دنا محمد من ربه انتهى وقد تقدم في تفسير سورة النجم ماورد من الأحاديث في أن المراد بقوله رآه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى جبريل له ستائة جناح ومضى بسط القول في ذلك هالك ونقل البيهقي نحو ذلك عن ابن هريرة قال فافقت روايات هؤلاء على ذلك ويمكر عليه قوله بعد ذلك فأوحى الى عبده ما أوحى ثم نقل عن الحسنان الضمير في عبده لجبريل والتقدير فأوحى الله الى جبريل وعن الفراء التقدير فأوحى جبريل الى عبده الله محمد ما أوحى وقد أزال العلماء اشكالا فقال القاضي عياض في الشفاء إضاعة الدنو والقرب الى الله تعالى أو من الله ليس دنو مكان ولا قرب زمان وإنما هو بالنسبة الى النبي صلى الله عليه وسلم إيانة لعظيم منزلته وشريف رتبته وبالنسبة الى الله عز وجل تأنيس ليه وإكرام له ويتأول فيه ما قاله في حديث ينزل ربنا الى السماء وكذا في حديث من تقرب مني شبرا تقربت منه ذراعا وقال غيره الدنو مجاز عن القرب المعنوي لاظهار عظيم منزلته عند ربه تعالى والتذلل طلب زيادة القرب وقاب قوسين بالنسبة الى النبي صلى الله عليه وسلم عبارة عن لطف المحل وايضاح المعرفة بالنسبة الى الله اجابة سؤاله ورفع درجته وقال عبد الحق في الجمع بين الصحيحين زاد فيه يعني شريكاً زيادة بجمولة وأنى فيه بالفاظ غير معروفة وقد روى الاسراء جماعة من الحفاظ فلم يأت أحد منهم بما أتى به شريك وشريك ليس بالحافظ وسبق الى ذلك أبو محمد بن حزم فيما حكاه الحافظ أبو الفضل بن طاهر في جزءه جمع سماه الانتصار لا يابى الإمصاف فنقل فيه عن الحميدي عن ابن حزم قال لم نجد للإبخاري ومسلم في كتابيهما شيئاً لا يمتثل بخرجا الا حديثين ثم غلبه في تخريجهم الروم مع اتفاقهما وصحة معرفتهما فذكر هذا الحديث وقال فيه الفاظ مجمعة والآفة من شريك من ذلك قوله قبل أن يوحى اليه وأنه حينئذ فرض عليه الصلاة قال وهذا لا خلاف بين أحد من أهل العلم إنما كان قبل الهجرة بسنة وبعد أن أوحى اليه بنحو اثنتي عشرة سنة ثم قوله ان الجبار دنا فتدلى حتى كان منه قاب قوسين أو أدنى وعائشة رضی الله عنها تقول ان الذي دنى فتدلى جبريل انتهى وقد تقدم الجواب عن ذلك وقال أبو الفضل بن طاهر لتعليل الحديث بتفرد شريك ودعوى ابن حزم ان الآفة منه شيء لم يسبق اليه فان شريكاً قبله أئمة الجرح والتعديل وثقوه ورووا عنه وأدخلوا حديثه في تصانيفهم واحتجوا به وروى عبد الله بن أحمد الدورقي وعثمان الدارمي وعباس الدوري عن يحيى بن معين لا بأس به وقال ابن عدى مشهور من أهل المدينة حدث عنه مالك وغيره من الثقات وحديثه اذا روى عنه ثقة لا بأس به الا أن يروى عنه ضعيف قال ابن طاهر وحديثه هذا رواه عنه ثقة وهو سليمان بن بلال قال وعلى تقدير تسليم تفردته قبل أن يوحى اليه لا يقتضى طرح حديثه فوم الثقة في موضع من الحديث لا يسقط جميع الحديث ولا سيما اذا كان الروم لا يستلزم ارتكاب محذور ولو وهم حديث من وهم في تاريخ لترك حديث جماعة من أئمة المسلمين ولعله أراد أن يقول بعد أن أوحى اليه فقال قبل أن يوحى اليه انتهى وقد سبق الى التنبيه على ما في رواية شريك من مخالفة مسلم في صحيحه فانه قال بعد أن ساق سنده وبعض المتن ثم قال تقدم وأخر وزاد ونقص وسبق ابن حزم أيضا الى الكلام في شريك أبو سليمان الخطابي كما قدمته وقال فيه النسائي وأبو محمد ابن الجارود ليس

مَآذًا عَهْدَ إِلَيْكَ رَبِّكَ قَالَ عَهْدَ إِلَى خَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْسَ قَالَ إِنْ أَمَّنْتَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ فَارْجِعْ فَلْيُخَفَّفْ عَنكَ رَبُّكَ وَعَنْهُمْ فَاتَّقَتِ النَّبِيَّ ﷺ إِلَى جَبْرِيلَ كَأَنَّهُ يَسْتَشِيرُهُ فِي ذَلِكَ فَأَشَارَ إِلَيْهِ جَبْرِيلُ أَنْ تَمَّ أَنْ شَفِيتَ فَعَلَّابَهُ إِلَى الْجَبَّارِ فَقَالَ وَهُوَ مَكَانُهُ يَا رَبُّ خَفَّفْ عَنَّا فَإِنَّ أُمَّتِي لَا تَسْتَطِيعُ هَذَا فَوَضَعَ عَنْهُ عَشْرَ صَلَوَاتٍ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مُوسَى فَاحْتَبَسَهُ فَلَمْ يَزَلْ يَرُدُّهُ مُوسَى إِلَى رَبِّهِ حَتَّى صَارَتْ إِلَى خَمْسِ صَاوَاتٍ ثُمَّ احْتَبَسَهُ مُوسَى عِنْدَ الْحَمْتِ فَقَالَ يَا مُحَمَّدَ

بالقوى وكان يحيى بن سعيد القطن لا يحدث عنه نعم قال محمد بن سعد وأبو داود ثقة فهو مختلف فيه فإذا تفرد عد ما يفرد به شاذاً وكذا منكراً على رأى من يقول المنكر والشاذ شئ واحد والأولى التزام ورود المواضع التي خالف فيها غيره والجواب عنها إما بدفع تفرده وإما بتأويله على وفاق الجماعة وبمجرع ما خالفت فيه رواية شريك غيره من المشهورين عشرة أشياء بل تزيد على ذلك الأول أمكنة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام في السموات وقد أوضح بأنه لم يضبط منازلهم وقد وافقه الزهري في بعض ما ذكر كما سبق في أول كتاب الصلاة الثاني كون المعراج قبل البعثة وقد سبق الجواب عن ذلك وأجاب بعضهم عن قوله قبل أن يوحى بأن القليلة هنا في أمر مخصوص وليست مطلقة واحتمل أن يكون المعنى قبل أن يوحى إليه بشأن الأسراء والمعراج مثلاً أى ان ذلك وقع بعثة قبل أن ينزله ويؤيده قوله في حديث الزهري فرج سقف بيتي الثالث كونه مناماً وقد سبق الجواب عنه أيضاً بما فيه غنية الرابع مخالفته في محل سدرة المنتهى وأنها فوق السماء السابعة بما لا يعلمه إلا الله والمشهور أنها في السابعة أو السادسة كما تقدم الخامس مخالفته في التهرين وهما النيل والفرات وإن عنصرهما في السماء الدنيا والمشهور في غير روايته انهما في السماء السابعة وانها من تحت سدرة المنتهى السادس شق الصدر عند الأسراء وقد وافقه رواية غيره ما يثبت ذلك في شرح رواية قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة وقد أشرت إليه أيضاً هنا السابع ذكر نهر الكوثر في السماء الدنيا والمشهور في الحديث أنه في الجنة كما تقدم الثنية عليه التامن نسبة الدنو والنيل إلى الله عز وجل والمشهور في الحديث أنه جبريل كما تقدم الثنية عليه التاسع تصرّحه بأن امتناعه صلى الله عليه وسلم من الرجوع إلى سؤال ربه التخفيف كان عند الخامسة ومقتضى رواية ثابت عن أنس أنه كان بعد التاسعة - العاشر قوله فضلاً به الجبار فقال وهو مكانه وقد تقدم ما فيه الحادى عشر رجوعه بعد الحسن والمشهور في الأحاديث أن موسى عليه الصلاة والسلام أمره بالرجوع بعد أن انتهى التخفيف إلى الجنس فامتنع كما سأينته الثاني عشر زيادة ذكر التور في الطست وقد تقدم ما فيه فهذه أكثر من عشرة مواضع في هذا الحديث لم أرها مجموعة في كلام أحد ممن تقدم وقد بينت في كل واحد اشكال من استشكله والجواب عنه أن أمكن وبالله التوفيق وقد جزم ابن القيم في الهدى بأن رواية شريك عشرة أوهام لكن عد مخالفته لمحال الأنبياء أربعة منها وأنا جعلتها واحدة فبلى طريقته تزيد العدة ثلاثة وبالله التوفيق (قوله ماذا عهد إليك ربك) أى أمرك أو أوصاك (قال عهد إلى خمسين صلاة) فيه حذف تقديره عهد إلى أن أصلى وأمر أمتي أن يصلوا خمسين صلاة وقد تقدم بيان اختلاف الالفاظ في هذا الموضع في أول كتاب الصلاة (قوله فالتقت النبي صلى الله عليه وسلم إلى جبريل كأنه يستشيره في ذلك فأشار إليه جبريل أى نعم) في رواية ان نعم وان بالفتح والتخفيف مفسرة فبين في المعنى هنا مثل أى وهى بالتخفيف (قوله ان شئت) يقوى ما ذكرته في كتاب الصلاة انه صلى الله عليه وسلم فهم ان الأمر بالخمسين لم يكن على سبيل الحتم (قوله فعلا به إلى الجبار) تقدم ما فيه عند شرح

والله لقد راودت بنى إسرائيل قومي على أذني من هذا فضعفوا فتركوه فأمتك أضعف أجساداً
وقلوباً وأبداناً وأبصاراً وأسماعاً فارجع فليخفف عنك ربك كل ذلك يلبث النبي ﷺ إلى
جبريل ليشير عليه ولا يكره ذلك جبريل فرفعه عنده الحامسة فقال يا رب إن أمتي ضعفاء
أجسادهم وقلوبهم وأسماعهم وأبصارهم فخفف عنا فقال الجبار يا محمد قال ليبيك وسعديك
قال إني لا يبدل القول لدى كما فرضت عليك في أم الكتاب قال فكل حسنة بعشر أمثالها فهي
تحسبون في أم الكتاب وهي خمس عليك فارجع إلى موسى فقال كيف فعلت فقال خفف عنا أعطانا
بكل حسنة عشر أمثالها قال موسى قد والله راودت بنى إسرائيل على أذني من ذلك فتركوه
فارجع إلى ربك فليخفف عنك أيضاً قال رسول الله ﷺ يا موسى قد والله استحيت من ربّي
بما اختلقت إني قال فاهبط باسم الله

قوله فتدل وقوله فقال وهو مكانه تقدم أيضا بحث الخطابي فيه وجوابه (قوله والله لقد راودت بنى إسرائيل قومي
على أذني من هذه) أي الجنس وفي رواية الكشميني من هذا أي القدر (فضعفوا فتركوه) أما قوله راودت فهو من
الزود من راد يزود إذا طلب المرعى وهو الزائد ثم اشتهر فيما يريد الرجال من النساء واستعمل في كل مطلوب وأما
قوله أذني فالمراد به أقل وقد وقع في رواية يزيد بن أبي مالك عن أنس في تفسير ابن مردويه تعيين ذلك ولفظه
فرض على بنى إسرائيل صلاتان فما قاموا بهما (قوله فأمتك) في رواية الكشميني وأمتك (أضعف أجساداً)
أي من بنى إسرائيل (قوله أضعف أجساداً وقلوباً وأبداناً) الأجسام والأجساد سواء والجسم والجسد جميع الشخص
والأجسام أعم من الأبدان لأن البدن من الجسد ماسوي الرأس والأطراف وقيل البدن أعلى الجسد دون أساقفة
(قوله كل ذلك يلبث النبي صلى الله عليه وسلم إلى جبريل) في رواية الكشميني يلبث بتقديم المائة وأشد بدلتها
(قوله فرمعه) في رواية المستمل يرفعه والأول أولى (قوله عند الحامسة هذا التصيص على الحامسة على أنها الأخيرة
يختلف رواية ثابت عن أنس انه وضع عنه كل مرة خمسا وان المراجعة كانت تسع مرات وقد تقدم بيان الحكمة
في ذلك ورجوع النبي صلى الله عليه وسلم بعد تقرير الجنس لطلب التخفيف مما وقع من تفردات شريك في هذه
القصة والمخروط ما تقدم انه صلى الله عليه وسلم قال لموسى في الأخيرة استحيت من ربّي وهذا اصرح بانه راجع في
الأخيرة وان الجبار سبحانه وتعالى قال له يا محمد قال ليبيك وسعديك قال انه لا يبدل القول لدى وقد أنكر ذلك
الداودي فيما نقله ابن التين فقال الرجوع الأخير ليس بثابت والذي في الروايات انه قال استحيت من ربّي فتودي امضيت
فريضتي وخففت عن عبادي وقوله هنا فقال موسى ارجع إليك قال الداودي كذا وقع في هذه الرواية ان موسى قال له
ارجع إليك بعد ان قال لا يبدل القول لدى ولا يثبت لتواطى الروايات على خلافه وما كان موسى ليأمره بالرجوع
بعد أن يقول الله تعالى له ذلك انتهى واغفل الكرماني رواية ثابت فقال اذا خففت في كل مرة عشرة كانت الأخيرة
سادسة فيمكن أن يقال ليس فيه حصر لمجاز أن يخفف بمرة واحدة خمس عشرة واقل واكثر (قوله لا يبدل القول
لدى) تمسك من أنكر التمسك ورد بأن التمسك بيان انتهاء الحكم فلا يارم منه تبديل القول (قوله في الأخيرة قد والله
راودت الخ) راودت يعلق وقد التمسك مقم بينها لارادة التأكيد فقد تقدم بلفظ والله لقد راودت بنى إسرائيل
(قوله قال فاهبط باسم الله) ظاهر السياق أن موسى هو الذي قال له ذلك لانه ذكره عقب قوله صلى الله عليه وسلم

قال واستيقظ وهو في مسجد الحرام باب كلام الرب مع أهل الجنة **حدثنا يحيى بن سليمان** حدثني ابن وهب قال حدثني مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال النبي ﷺ إن الله يقول لأهل الجنة يا أهل الجنة يقولون لربنا وسعدنا بك والخير بيديك فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضى يا رب وقد أعطيتنا ما لم نطلب أحداً من خلقك فيقول ألا أعطيتكم أفضل من ذلك فيقولون يا رب وأي شيء أفضل من ذلك فيقول أهل عيسى رضوانى فلا أسخط عليكم بعده أبداً **حدثنا محمد بن نومان** حدثنا فطحي حدثنا هلال عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان يوماً يحدث وعنده

قد والله استحيت من ربي بما اختلف اليه قال فاهبط وليس كذلك بل الذي قال له فاهبط باسم الله هو جبريل وبذلك جزم الداودي (قوله فاستيقظ (٢) وهو في المسجد الحرام) قال القرطبي يحتمل أن يكون استيقاظاً من نومة نامها بعد الاسراء لأن اسراءه لم يكن طول ليته وإنما كان في بعضها ويحتمل أن يكون المعنى اقامت بما كتبت فيه ما خامر باطنه من مشاهدة الملا الأعلى لقوله تعالى لقد رأى من آيات ربه الكبرى فلم يرجع الى حال بشرته صلى الله عليه وسلم الا وهو بالمسجد الحرام وأما قوله في أوله بينا أنا نائم فراه في أول القصة وذلك أنه كان قد ابتدأ نومه فأنه الملك فأيقظه وفي قوله في الرواية الاخرى بينا أنا بين النائم واليقظان اتاني الملك اشارة إلى أنه لم يكن استحيم في نومه انتهى وهذا كله يبنى على توحد القصة والا فتنى حملت على التمدد بان كان المعراج مرة في المنام واخرى في اليقظة فلا يحتاج لذلك (تنبيه) قيل اختص موسى عليه السلام بهذا دون غيره ممن لقيه النبي صلى الله عليه وسلم ليله الاسراء من الانبياء عليهم الصلاة والسلام لانه أول من تلقاه عند الهبوط ولان أمته أكثر من أمة غيره ولان كتابه أكبر الكتب المنزلة قبل القرآن تشريفاً وأحكاماً أو لان أمته موسى كانوا كفراً من الصلاة ما نقل عليهم تخاف موسى على أمة محمد مثل ذلك واليه الاشارة بقوله فأتى بلوت بنى اسرائيل قاله القرطبي وأما قول من قال إنه أول من لاقاه بعد الهبوط فليس بصحيح لأن حديث مالك بن صعصعة أقوى من هذا وفيه أنه لقبه في السماء السادسة انتهى واذا حملنا بينهما بانه لقبه في الصعود في السادسة وصعد موسى الى السابعة فلقبه فيها بعد الهبوط ارتفع الاشكال وبطل الرد المذكور والله أعلم (قوله باب كلام الرب مع أهل الجنة) أي بعد دخولهم الجنة ذكر فيه حديثين ظاهرين فيما ترجم له أحدهما حديث أبي سعيد أن الله يقول لأهل الجنة يا أهل الجنة الحديث وفيه يقول أهل عيسى رضوانى وقد تقدم شرحه في أواخر كتاب الرقاق في باب صفة الجنة والثالث قال ابن بطال استشكل بعضهم هذا لأنه يوم أن له أن يهبط على أهل الجنة وهو خلاف ظواهر القرآن كقوله خالد بن فيها أبداً رضي الله عنهم ورضوا عنه أولئك لهم الأمن وهم مهتدون وأجاب بان اخراج العباد من الدم الى الوجود من تفضله واحسانه وكذلك تجزيب ما وعدمه به من الجنة والتعظيم من تفضله واحسانه وأما دوام ذلك فزيادة من فضله على المجازاة لو كانت لازمة ومما أن الله أن يحب عليه شيء فلما كانت المجازاة لا تزيد في العادة على المدة ومعة الدنيا متناهية جازان تتناهي مدة المجازاة تفضل عليهم بالدوام فارتفع الاشكال جملة انتهى ملخصاً وقال غيره ظاهر الحديث أن الرضا أفضل من كل شيء وإنما فيه ان الرضا أفضل من العطاء وعلى تقدير التسليم فاللقاء مستلزم للرضا فهو من اطلاق اللزام وإرادة المازوم كذا نقل الكرماني ويحتمل أن يقال المراد حصول أنواع الرضوان ومن حملها اللقاء فلا اشكال قال الشيخ أبو محمد بن أبي جرة في هذا الحديث جواز إضافة المنزل لساكنه وان لم يكن في الأصل له فان

رجل من أهل البادية أن رجلاً من أهل الجنة استأذن ربه في الزرع فقال له أو لست فيما شئت قال بلى ولكني أحب أن أزرع فأسرع وبدت فبادر الطرف نبأته واستواؤمه واستحضاه وتكويره أمثال الجبال فيقول الله تعالى ذنوبك يا ابن آدم فإنه لا يشبعك شيء فقال الأعرابي يا رسول الله لا تجهد هذا إلا قرشياً أو أنصاريًا فانهم أصحاب زرع فأما نحن فلنسأ بأصحاب زرع فضحك رسول الله ﷺ **باب** ذكر الله ﷻ بالأمر وذكر السيد بالدعاء والتضرع والرسالة والإبلاغ لقوله تعالى فاذكروني أذكركم

الجنة ملك الله عز وجل وقد أضافها لتساكنها بقوله يا أهل الجنة قال والحكمة في ذكر دوام رضاه بعد الاستقرار أنه لو أخبر به قبل الاستقرار لكان حجباً من باب علم اليقين فأخبر به بعد الاستقرار ليكون من باب عين اليقين وإليه الإشارة بقوله تعالى فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين قال ويستفاد من هذا أنه لا ينبغي أن يخاطب أحد بشيء حتى يكون عنده ما يستدل به عليه ولو على بهننه وكذا ينبغي للرب أن لا يأخذ من الأمور إلا قدر ما يحمله وفيه الأدب في السؤال لقولهم وأى شيء أفضل من ذلك لأنهم لم يعلموا شيئاً أفضل مما هم فيه فاستفهموا عما لا علم لهم به وفيه أن الخير كله والفصل والاعتباط إنما هو في رضا الله سبحانه وتعالى وكل شيء ماعداه وإن اختلف أنواعه فهو من أثره وفيه دليل على رضا كل من أهل الجنة بحاله مع اختلاف منازلهم وتوزيع درجاتهم لأن الكل أجابوا بلفظ واحد وهو أعطيتنا ما لم تعط أحداً من خلقك وبالله التوفيق هـ ثانيهما حديث أبي هريرة أن رجلاً من أهل الجنة استأذن ربه في رواية السرخسي يستأذره في الزرع (قوله فأحب أن أزرع فأسرع) فيه حذف تقديره فأذن له فزرع فأسرع (قوله فإنه لا يشبعك شيء) كذا لاكثر بالمجعة والموحدة من الشبع والمستعمل لا يشبعك شيء بالمعنى بغير موحدة من الوسع (قوله فقال الأعرابي يا رسول الله لا تجهد هذا إلا قرشياً أو أنصاريًا فانهم أصحاب زرع) قال الداودي قوله قرشياً وهم لأنهم لم يكن لاكثرهم زرع (قلت) وتعليله بردي عليه نفيه المطلق فإذا ثبت أن بعضهم زرعاً صدق قوله أن الزارع المذكور منهم واستشكل قوله لا يشبعك شيء بقوله تعالى في صفة الجنة إن لك أن لا تجمع فيها ولا ترمى وأجيب بأن نفي الشبع لا يوجب الجوع لأن بينهما واسطة وهي الكفاية وأكل أهل الجنة للتمتع والاستلذاذ لأن الجوع واختلف في الشبع فيها والصواب أن لا يشبع فيها إذ لو كان لا يشبع دوام أكل المستلذ والمراد بقوله لا يشبعك شيء جنس الأذى وما طبع عليه فهو في طلب الازدياد إلا من شاء الله تعالى وقد تقدم شرح الحديث في أوخر كتاب المراجعة بعون الله تعالى (قوله **باب** ذكر الله بالأمر وذكر العباد بالخط والتضرع والرسالة والبلاغ) في رواية الكشميني والبلاغ وعليها اقتصر ابن التين (قوله لقوله تعالى فاذكروني أذكركم) قال البخاري في كتاب خلق أفعال العباد بين هذه الآية أن ذكر العبد غير ذكر الله عبده لأن ذكر العبد الدعاء والتضرع والثناء وذكر الله الإجابة ثم ذكر حديث عمر رفته يقول الله تعالى من شغلته ذكرى عن مستأني أعطيته أفضل ما أعطى السائلين قال ابن بطال معنى قوله **باب** ذكر الله بالأمر ذكر الله عباده بأن أمرهم بطاعته ويكون من رحمة لهم وانما هم عليهم إذا أطاعوه أو بعذابه إذا عصوه وذكر العباد لهم أن يدعوهم ويضرعوا إليه ويلتجئوا برسالاته إلى الخلق قال ابن عباس في قوله تعالى اذكروني اذكركم إذا ذكر العبد ربه وهو على طاعته ذكره برحمة وإذا ذكره وهو على مصيئته ذكره بلمتته قال ومعنى قوله اذكروني اذكركم بالطاعة اذكركم بالمعونة وعن سعيد بن جبير اذكروني بالطاعة اذكركم بالمعونة وذكر التعليل في تفسير هذه الآية نحو أربعين عبارة أثرها من أهل الزهد ومرجعها إلى معنى التوحيد والثواب أو المحبة والوصول أو الدعاء والإجابة وأما قوله وذكر العباد

وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذَكِيرِي بِآيَاتِ اللَّهِ فَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ اقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُونِ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجَزَ لِي عَلَى اللَّهِ وَأَمْرُتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ غُمَّةً هُمْ وُضِيقٌ قَالَ مُجَاهِدٌ اقْضُوا إِلَيَّ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ يُقَالُ أَفْرَقَ اقْضِهِ قَالَ مُجَاهِدٌ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ إِنَّسَانٌ يَا أَيُّهُ فَيَسْتَمِعُ مَا يَقُولُ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ فَبَوَّأَ آمَنٌ حَتَّى يَا أَيُّهُ فَيَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ وَحَتَّى يَبْلُغَ مَأْمَنَهُ حَيْثُ جَاءَهُ النَّبَأُ الْعَظِيمُ الْقُرْآنُ صَوَابًا حَقًّا فِي الدُّنْيَا وَعَمَلٌ بِهِ

بالدعاء الى آخره لجميع ما ذكره واضح في حق الانبياء ويشركهم في الدعاء والتضرع سائر العباد وحكي ابن التين أن ذكر العبد باللسان وعند ما همم بالسيئة فيذكر مقام ربه فيكف ونقل عن الدلودي قال قوم ان هذا الذكر افضل قال وليس كذلك بل قوله بلسانه لاله الا الله خلصا من قلبه اعظم من ذكره بقلبه ووقوفه عن عمل السيئة (قلت) انما كان اعظم لانه جمع بين ذكر القلب واللسان وإنما يظهر التفاضل بصحة التقابل بذكر الله باللسان دون القلب فانه لا يكون افضل من ذكره بالقلب في تلك الصورة وأما وقوفه بسبب الذكر عن عمل السيئة فقدر زائد يرداد بسببه فضل الذكر فظهر صحة ما نقله عن القوم دون ما تخيله (قوله وائل عليهم نبأ نوح الخ) قال ابن بطال أشار الى أن الله ذكر نوحا بما بلغ به من أمره وذكر آيات ربه وكذلك فرض على كل نبي تبليغ كتابه وشريعته وقال الكرماني المقصود من ذكر هذه الآية أن النبي صلى الله عليه وسلم مذکور بأنه أمر بالذلاوة على الأمة والتبليغ اليهم أن نوحا كان يذکرهم بآيات الله وأحكامه (قوله غمة هم وضيق) هو تفسير قوله تعالى حكاية عن نوح ثم لا يکن أمرکم عليكم غمة وهو بقية الآية المذكورة أولا وهي قوله تعالى وائل عليهم نبأ نوح وحكي ابن التين أن معنى غمة شيء ليس ظاهرا يقال القوم في غمة إذا غطى عليهم أمرهم والتبس ومنه غم الهلال إذا غشيه شيء فظنوا القوم ما يشي القلب من الكرب (قوله قال مجاهد اقضوا الى ما في أنفسكم افرق اقض) وصله القرطبي في تفسيره عن ورقاء بن عمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى ثم اقضوا الى ولا تنظرون قال اقضوا الى ما في أنفسكم وحكي ابن التين اقضوا الى افضلوا ما بادلکم وقال غيره اظهروا الامر وميزوه بحيث لا تبقى شبيهة ثم اقضوا بما شتمت من قتل أو غيره من غير امهال وأما قوله افرق اقض فمناه اظهر الامر وانصله بحيث لا تبقى شبيهة وفي بعض النسخ يقال افرق اقض فلا يكون من كلام مجاهد ويؤيده اعادة قوله وبه وقال مجاهد (قوله وقال مجاهد وان أحد من المشركين استجارك فاجره حتى يسمع كلام الله انسان يأتيه) أي يأتي النبي صلى الله عليه وسلم (فيستمع ما يقوله وما أنزل عليه فهو آمن حتى يأتيه) في رواية الكشميني حين يأتيه (فيسمع كلام الله حتى يبلغ مأمنه حيث جد) وصله القرطبي بالسند المذكور الى مجاهد في هذه الآية وان أحد من المشركين استجارك انسان يأتيه فيسمع ما يقول وما يئزل عليه فهو آمن حتى يأتيه فيسمع كلام الله وحتى يبلغه مأمنه قال ابن بطال ذكر هذه الآية من أجل أمر الله تعالى نبيه باجارة الذي يسمع الذكر حتى يسمعه فان أمن فذلك والا فيبلغ مأمنه حتى يقضى الله فيه ماشاء (قوله والنبا العظيم القرآن) هو تفسير مجاهد وصله القرطبي بالسند المذكور اليه قال ابن بطال سمى نبأ لانه نبأ به والمغنى به اذا سألوا عن النبا العظيم فاجهم وبلغ القرآن اليهم قال الراغب النبا الخبر ذو القائمة الجلية يحصل به علم أو ظن غالب وحق الخبر الذي يسمى نبأ أن يتعربى عن الكذب (قوله صوابا حقا في الدنيا وعمل به) قال ابن بطال يرد قوله تعالى الامر

بابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى فَلَا تَجْمَعُوا لَهُ أَنْدَادًا وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ

أذن له الرحمن وقال صواباً أي حقا في الدنيا وعمل به فهو الذي يؤذن له في الكلام بين يدي الله بالشفاعة لمن أذن له (قلت) وهذا وصله القرطبي أيضا عن مجاهد بالسند المذكور قال الكرمانى عادة البخارى أنه اذا ذكر آية مناسبة للترجمة يذكر معها بعض ما يتعلق بتلك السورة التي فيها تلك الآية مما ثبت عنده في تفسير ونحوه على سبيل التبعية انتهى وكأنه لم يظهر له وجه مناسبة هذه الآية الأخيرة بالترجمة والذي يظهر في مناسبتها ان تفسير قوله صوابا بقول الحق والمصل به في الدنيا يشمل ذكر الله بالالسان والقلب مجتمعين ومنفردين فناسب قوله ذكر العباد بالدعاء والتضرع (تبينه) لم يذكر في هذا الباب حديثا مرفوعا ولعله يرض له فادججه النساخ كثيره واللائق به الحديث النفسى من ذكرنى في نفسه ذكرته في نفسى وقد تقدم قريبا فانه يصح في قوله من ذكرنى في ملائمة أى من الناس بالدعاء والتضرع ذكرته في ملائمة أى من الملائكة بالرحمة والمغفرة ثم وجدته في كتاب خلق أفعال العباد قد أورد حديث أبى هريرة الذى فيه أقرؤا ان شتم بقول العبد الحمد لله رب العالمين فيقول الله حمدنى عبدى الى أن قال يقول العبد اياك نعبد وياك نستعين يقول الله هذه الآية بنى وبين عبدى ولعبدى ما سأل الحديث قال البخارى فيه بيان ان سؤال العبد غير ما يعطيه الله وان قول العبد غير كلام الله وهذا من العبد الدعاء والتضرع ومن الله الأمر والاجابة انتهى وحديث أبى هريرة أخرجه مالك ومسلم وأصحاب السنن وليس هو على شرط البخارى في صحيفه فاكتفى فيه بالإشارة اليه وفي كتابه من ذلك نظائر (قوله) باب قول الله تعالى فلا تجعلوا لله أندادا وقوله وتجمعون له أندادا ذلك رب العالمين ثم ذكر آيات وأثارا الى ذكر حديث ابن مسعود سألت النبي صلى الله عليه وسلم أى الذنب أعظم قال أن تجعل الله ندا وهو خلقك التدبكر التون وتشديد الدال يقال له التدبيد أيضا وهو نظير الشيء الذى يعارضه في أموره وقيل تد الشيء من يشاركه في جوهه وهو ضرب من المثل لكن المثل يقال في أى مشاركة كانت فكل تد مثل من غير عكس قاله الراغب قال والصد أحد المتقابلين وهما الشيطان المختلفان اللذان لا يجتمعان في شيء واحد ففارق التد في المشاركة وواقفه في المعارضة قال ابن بطال غرض البخارى في هذا الباب اثبات نسبة الأفعال كلها لله تعالى سواء كانت من المخلوقين خيرا أو شرا فهي لله تعالى خلق وللعباد كسب ولا ينسب شيء من الخلق لغير الله تعالى فيكون شريكا ونادا ومساويا له في نسبة الفعل اليه وقد نبه الله تعالى عباده على ذلك بالآيات المذكورة وغيرها المصرحة بنى الانداد والآلهة المدعوة معه فقصمت الرد على من يزعم أنه يخلق أفعاله ومنها ما حذر به المؤمن أو أتى عليهم ومنها ما وينح به الكافرين وحديث الباب ظاهر في ذلك وقال الكرمانى الترجمة مشعرة بان المقصود اثبات نبي الشريك عن الله سبحانه وتعالى فكان المناسب ذكره في أوائل كتاب التوحيد لكن ليس المقصود هنا ذلك بل المراد بيان كون أفعال العباد بخلق الله تعالى اذ لو كانت أفعالهم بخلقهم لكانوا أندادا لله وشركاء له في الخلق ولهذا عطف ما ذكر عليه وتضمن الرد على الجهمية في قولهم لا قدرة للعبد أصلا وعلى المعتزلة حيث قالوا لا دخل لقدرة الله تعالى فيها والمذهب الحق أن لا جبر ولا قدر بل أمرين فان قيل لا يتخلو أن يكون فعل العبد بقدرة منه أولا اذ لا واسطة بين النبي والاثبات فعلى الاول يثبت القدر الذى تدعيه المعتزلة والا ثبت الجبر الذى هو قول الجهمية فالجواب أن يقال بل للعبد قدرة يفرق بها بين النازل من المنارة والساقط منها ولكن لا تأثير لها بل فعله ذلك واقع بقدرة الله تعالى فتأثير تدرته فيه بعد قدرة العبد عليه وهذا هو المسمى بالكسب وحاصل ما تعرف به قدرة العبد انها صفة يترتب عليها الفعل والترك عادة وتوقع على وفق الارادة انتهى وقد أطب البخارى في كتاب خلق أفعال العباد في تقرير هذه المسئلة واستظهر بالآيات والأحاديث والآثار الواردة عن السلف

في ذلك وغرضه هنا الرد على من لم يفرق بين التلاوة والمتلو ولذلك أتبع هذا الباب بالتراجم المتعلقة بذلك مثل باب لا تحرك به لسانك لتجمل به وباب وأسروا قولكم أو أجهروا به وغيرهما وهذه المسئلة هي المشهورة بمسئلة اللفظ ويقال لأصحابها اللفظية واشتد انكار الامام أحد ومن تبعه على من قال لفظي بالقرآن مخلوق ويقال ان أول من قاله الحسين بن علي الكرابيسي أحد أصحاب الشافعي الناقلين لكتابه القديم فلما بلغ ذلك أحد بدعه وهجره ثم قال بذلك داود بن علي الأصهباني رأس الظاهرية وهو يومئذ بنيسابور فأنكر عليه اسحق وبلغ ذلك أحد فلما قدم بغداد لم يأذن له في الدخول عليه وجمع ابن أبي حاتم أسماء من أطلق على اللفظية أنهم جهمية فبلغوا عددا كثيرا من الأئمة وأفراد لذلك بابا في كتابه الرد على الجهمية والذي يتحصل من كلام المحققين منهم أنهم أرادوا حسم المادة صوتا للقرآن أن يوصف بكونه مخلوقا وإذا حتم الأمر عليهم لم يفصح أحد منهم بان حركة لسانه اذا قرأ قديمة وقال البيهقي في كتاب الاسماء والصفات مذهب السلف والخلف من أهل الحديث والسنة أن القرآن كلام الله وهو صفة من صفات ذاته وأما التلاوة فهم على طريقتين منهم من فرق بين التلاوة والمتلو ومنهم من أحب ترك القول فيه وأما ما نقل عن أحمد بن حنبل أنه سوى بينهما فاعلم أراد حسم المادة لتلا يدع أحد الى القول بمخلوق القرآن ثم أسند من طريقتين إلى أحد أنه أنكر على من نقل عنه أنه قال لفظي بالقرآن غير مخلوق وأنكر على من قال لفظي بالقرآن مخلوق وقال القرآن كيف تصرف غير مخلوق فاخذ بظاهر هذا الثاني من لم ينهم مراده وهو مبين في الاول وكذا نقل عن محمد بن اسلم الطوسي انه قال الصوت من المصوت كلام الله وهي عبارة رديئة لم يرد ظاهرها وإنما اراد نفي كون المتلو مخلوقا ووقع نحو ذلك الامام الأئمة محمد بن خزيمة ثم رجع وله في ذلك مع تلامذته قصة مشهورة وقد امل ابو بكر الضبي الفقيه أحد الأئمة من تلامذته ابن خزيمة اعتقاده وفيه لم يزل الله متكلا ولا مثل لكلامه لأنه نفي المثل عن صفاته كما نفي المثل عن ذاته ونفي النفاذ عن كلامه كما نفي الهلاك عن نفسه فقال لنفد البحر قبل ان تنفذ كلات ربي وقال كل شيء هالك الا وجهه فاستصوب ذلك ابن خزيمة ورضى به وقال غيره ظن بعضهم أن البخاري خالف احمد وليس كذلك بل من تدبر كلامه لم يجد فيه خلافا ممنوعيا لكن العالم من شانه اذا ابتلى في رد بدعة يكون أكثر كلامه في ردها دون ما يقابلها فلما ابتلى احمد بن يقول القرآن مخلوق كان أكثر كلامه في الرد عليهم حتى بالغ فانكر على من يقف ولا يقول مخلوق ولا غير مخلوق وعلى من قال لفظي بالقرآن مخلوق لتلا يدع بذلك من يقول القرآن بلفظي مخلوق مع أن الفرق بينهما لا يخفى عليه لكنه قد يخفى على البعض وأما البخاري فابتلى بمن يقول أصوات العباد غير مخلوقة حتى بالغ بعضهم فقال والمداد والورق بعد الكتابة فكان أكثر كلامه في الرد عليهم وبالغ في الاستدلال بأن أفعال العباد مخلوقة بالآيات والأحاديث وأطب في ذلك حتى نسب إلى أنه من اللفظية مع أن قول من قال ان الذي يسمع من القاري هو الصوت القديم لا يعرف عن السلف ولا قاله أحد ولا أئمة أصحابه وإنما سبب نسبة ذلك لاحد قوله من قال لفظي بالقرآن مخلوق فهو جهمي فظنوا أنه سوى بين اللفظ والصوت ولم ينقل عن أحد في الصوت ما نقل عنه في اللفظ بل صرح في مواضع بأن الصوت المسموع من القاري هو الصوت القاري ويؤيده حديث زينبوا القرآن بأصواتكم وسيأتي قريبا والفرق بينهما ان اللفظ يضاف الى المتكلم به ابتداء فيقال عن روي الحديث بلفظه هذا الفظه لمن رواه بغير لفظه هذا معناه ولفظه كذا ولا يقال في شيء من ذلك هذا صوته فالقرآن كلام الله لفظه ومعناه ليس هو كلام غيره وأما قوله تعالى انه لتقول رسول كريم واختلف هل المراد جبريل والرسول عليهما الصلاة والسلام فالمراد به التبليغ لأن جبريل مبلغ عن الله تعالى إلى رسوله والرسول صلى الله عليه وسلم مبلغ للناس ولم ينقل عن أحد قط ان فعل العبد قديم ولا صوته وإنما أنكر اطلاق اللفظ وصرح البخاري بان أصوات العباد مخلوقة وأن أحد لا يخالف ذلك فقال في كتاب خلق أفعال العباد ما يدعونه عن أحد ليس الكثير منه بالبين ولكنهم لم يفهموا مراده ومذهبه والمعروف عن أحد وأهل العلم أن كلام الله تعالى غير

وقوله والذين لا يدعون مع الله إلهاً آخرَ ولقد أوحى إليك وإلى الذين من قبلك لئن
أشركت ليجننَّ عملك وتكوننَّ من الخاسرين بل الله فاعبد وكن من الشاكرين

عظوق وما سواه مخلوق لكنهم كرهوا التنقيب عن الأشياء الغامضة وتجنبوا الخوض فيها والتنازع الا ما بينه الرسول عليه الصلاة والسلام ثم نقل عن بعض أهل عصره أنه قال القرآن بالفاظنا وألفاظنا بالقرآن شيء واحد فالتلوة هي اللغو والقرأة هي المقروء قال قليل له ان التلاوة فعل التالى فقال ظننتهما مصدرين قال قليل له أرسل إلى من كتب عنك ما نقلت فاسترده فقال كيف وقد مضى انتهى وحصل ما نقل عن أهل الكلام في هذه المسئلة خمسة أقوال الأول قول المعتزلة أنه مخلوق والثاني قول الكلاية أنه قديم قائم بذات الرب ليس بحروف ولا أصوات والموجود بين الناس عبارة عنه لا عينه والثالث قول السالمية أنه حروف وأصوات قديمة الأعين وهو عين هذه الحروف المكتوبة والأصوات المسموعة والرابع قول الكرامية أنه محدث لا مخلوق وسيأتي بسط القول فيه في الباب الذى بهمه والخامس أنه كلام الله غير مخلوق أنه لم يزل يتكلم إذا شاء نص على ذلك أحد في كتاب الرد على الجهمية وافترق أصحابه فرقتين منهم من قال هو لازم لذاته والحروف والأصوات مقترنة لامتعاقبة ويسمع كلامه من شاء واكثرهم قالوا انه متكلم بما شاء متى شاء وأنه نادى موسى عليه السلام حين كلمه ولم يكن ناداه من قبل والذى استقر عليه قول الأشعرية أن القرآن كلام الله غير مخلوق مكتوب في المصاحف محفوظ في الصدور مقروء باللسنة قال الله تعالى فاجره حتى يسمع كلام الله وقال تعالى بل هو آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم وفي الحديث المتفق عليه عن ابن عمر كما تقدم في الجهاد لاسافروا بالقرآن الى أرض العدو كراهة أن يناله العدو وليس المراد ما في الصدور بل ما في الصحف وأجمع السلف على أن الذي بين اللفظين كلام الله وقال بعضهم القرآن يطلق ويراد به المقروء وهو الصفة القديمة ويطلق ويراد به القرأة وهي الألفاظ الدالة على ذلك وبسبب ذلك وقع الاختلاف وأما قولهم انه منزه عن الحروف والأصوات فرادهم الكلام النفسى القائم بالذات المقدسة فهو من الصفات القديمة الموجودة القديمة وأما الحروف فان كانت حركات أدوات كاللسان والشفتين فهى أعراض وان كانت كتابة فهى أجسام وقيام الأجسام والأعراض بذات الله تعالى محال ويلزم من أن ثبت ذلك أن يقول نخلق القرآن وهو يأبى ذلك ويفر منه فالجأ ذلك بعضهم الى ادعاء قدم الحروف كما التزمته السالمية ومنهم من التزم قيام ذلك بذاته ومن شدة اللبس في هذه المسئلة كثير تهنى السلف عن الخوض فيها واكتفوا باعتقاد أن القرآن كلام الله غير مخلوق ولم يزيدوا على ذلك شيئاً وهو أسلم الأقوال والله المستعان (قوله) وتجعلون له أندادا ذلك رب العالمين) ووقع في بعض النسخ فلا تجعلوا له أندادا ذلك رب العالمين وهو غلط (قوله) ولقد أوحى إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليجننَّ عملك الى قوله بل الله فاعبد وكن من الشاكرين) ساق في رواية كريمة الآيتين بكاملها قال الطبرى هذا من الكلام الموجز الذى يراد به التقديم والمعنى ولقد أوحى إليك لئن أشركت الى قوله من الخاسرين وأوحى الى الذين من قبلك مثل ما أوحى إليك من ذلك ومعنى ليجننَّ ليطلن ثواب عملك انتهى والفرض هنا تشديد الوعيد على من اشرك بالله وان اشرك محذر منه في الشرائع كلها وان للانسان عملا يثاب عليه اذا سلم من الشرك ويطلن ثوابه اذا اشرك (قوله) والذين لا يدعون مع الله الهاً آخر) أشار بإيرادها الى ما وقع في بعض طرق الحديث المرفوع في الباب كما تقدم في تفسير سورة الفرقان فقيه بعد قوله أن ترائى بحيلة جارك ونزلت هذه الآية تصديقا لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين لا يدعون مع الله الهاً آخر الآية وكان المصنف اشار بها الى تفسير الجمل المذكور في الآيتين قبلها وأن المراد الدعاء اما بمعنى النداء واما بمعنى العبادة واما بمعنى الاعتقاد وقد رد أحد على من تمسك من الغائلين بخناق القرآن بقوله تعالى انا جعلناه قرآنا عربيا وقال هي حجة في أن القرآن مخلوق لان المعمول مخلوق فناقضه بنحو قوله تعالى فلا تجعلوا لله أندادا وذكر ابن أبي حاتم في الرد على الجهمية أن

وقال عكرمة وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون ولئن سألتهم من خلقهم ومن خلق السموات والأرض ليقولنَّ الله فذلك إيمانهم وهم يعبدون غيره. وما ذكر في خلق أفعال العباد وأكسابهم لقوله تعالى وخلق كل شيء فقدره تقديراً وقال مجاهد ١٠ تنزل الملائكة إلا بالحق بالرسالة والمداب ليسأل الصادقين عن صديقيهم المبلغيين المؤذنين من الرسل وإناله حافظون عندنا والذي جاء بالصدق القرآن وصدق به المؤمن يقول يوم القيامة هذا الذي أعطيتني عملت بما فيه

أحد رد عليه بقوله تعالى جعلهم كصف ما كول فليس المعنى تخلقهم ومثله احتجاج محمد بن أسلم الطوسي بقوله تعالى وقوم نوح لما كذبوا الرسل أغرقهم وجعلناهم للناس آية قال أنخلقهم بعد أن أغرقهم وعن اسحق بن راهويه أنه احتج عليه بقوله تعالى وجعلوا لله شركاء الجن وعن نعيم بن حاد أنه احتج عليه بقوله تعالى جعلوا القرآن عضين وعن عبد العزيز بن يحيى المكي في مناظرته لبشر المريسي حين قال له إن قوله تعالى أنا جعلناه قرآناً عربياً نصح أن في مخلوق فناقضه بقوله تعالى وقد جعلتم الله عليكم كفيلاً وبقوله تعالى لا تجعلوا دعا الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً وحاصل ذلك أن الجمل جاء في القرآن وفي لغة العرب لمعان متعددة قال الراغب جعل لفظ علم في الأفعال كلها ويصرف على خمسة أوجه الأول صار نحو جعل زيد يقول والثاني أوجد كقوله تعالى وجعل الظلمات والنور والثالث إخراج شيء من شيء كقوله تعالى وجعل لكم من أزواجكم بنين والرابع تصيير شيء على حالة مخصوصة كقوله تعالى جعل لكم الأرض فراشا والخامس الحكم بالشيء على الشيء فقال ما كان منه حقاً قوله تعالى إنا رادوه اليك وجعلوه من المرسلين ومثال ما كان باطلاً قوله تعالى وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والألوان نصيباً انتهى وأثبت بعضهم سادساً وهو الوصف ومثل بقوله تعالى وقد جعلتم الله عليكم كفيلاً وتقدم أنها تأتي بمعنى السماء والنداء والاعتقاد والعلم عند الله تعالى (قوله وقال عكرمة الخ) وصله الطبري عن هشام بن السري عن أبي الأحوص عن سماك بن حرب عن عكرمة في قوله تعالى وما يؤمن أكثر بالله إلا وهم مشركون قال يسألهم من خلقهم ومن خلق السموات والأرض فيقولون الله فذلك إيمانهم وهم يعبدون غيره ومن طريق يزيد بن الفضل الثاني عن عكرمة في هذه الآية وما يؤمن أكثر بالله إلا وهم مشركون قال هو قول الله ولئن سألتهم من خلق السموات والأرض ليقولنَّ افتقاراً سئلوا عن الله وعن صفته وصفوه بغير صفته وجعلوا له ولداً وأشركوا به وبأسانيد صحيحة عن عطاء وعن مجاهد نحوه بسند حسن من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال من إيمانهم إذا قيل لهم من خلق السموات ومن خلق الأرض ومن خلق الجبال قالوا الله وهم به مشركون (قوله وما ذكر في خلق أفعال العباد) في رواية الكشميणी أعمال والأول أكثر (قوله وأكسابهم) بالجر عطفاً على أفعال وفي رواية واكتسابهم بزيادة مشاة وقد تقدم القول في الكسب وبأنى الاسم به في شرح قوله تعالى والله خلقكم وما تعملون (قوله لقوله وخلق كل شيء فقدره تقديره) وجه الدلالة عموم قوله خلق كل شيء والكسب شيء فيكون مخلوقاً لله تعالى (قوله وقال مجاهد ما تنزل الملائكة إلا بالحق يعني بالرسالة والمداب) وصله الفريابي عن رفاة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد (قوله ليسأل الصادقين عن صديقيهم المبلغيين المؤذنين من الرسل) هو في تفسير الفريابي أيضاً بالسند المذكور قال الطبري معناه أخذت الميثاق من الأنبياء المذكورين كما أسأل من أرسلتهم عما أجاتهم به أمهم (قوله وإناله لحافظون عندنا) هو أيضاً من قول مجاهد أخرجه الفريابي بالسند المذكور (قوله والذي جاء بالصدق القرآن وصدق به المؤمن يقول يوم القيامة هذا الذي أعطيتني عملت بما فيه) وصله الطبري من طريق منصور بن المتمر عن مجاهد قال الذي جاء

حدثنا قُتَيْبَةُ بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَتَّوْرٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شُرْحَبِيلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ قَالَ أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلْقَكَ قُلْتُ إِنْ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ قَالَ ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ قُلْتُ ثُمَّ أَيُّ قَالَ ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ بِمَحَلَّةِ جَارِكَ **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَشِيرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعَكُمْ وَلَا أَبْصَارَكُمْ وَلَا جُلُودَكُمْ وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ **حدثنا** الحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا مَتَّوْرٌ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ ثَقَفِيَانِ وَقُرَشِيٌّ أَوْ قُرَشِيَّانِ وَثَقَفِيٌّ كَثِيرَةٌ شَحْمٌ بَطُونُهُمْ قَلِيلَةٌ فَفَقَهُ قَلْبُهُمْ فَقَالَ أَحَدُهُمْ اتْرُكُوا أَنْ اللَّهَ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ قَالَ الْآخَرُ يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا وَقَالَ الْآخَرُ إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا فَإِنَّهُ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى وَمَا

بالصدق وصدق به هم أهل القرآن يحيثون به يوم القيامة يقولون هذا الذي أعطيتونا علما بما فيه ومن طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس الذي جاء بالصدق وصدق به رسول الله صلى الله عليه وسلم بلا اله الا الله ومن طريق لين الى علي بن أبي طالب الذي جاء بالصدق محمد صلى الله عليه وسلم والذي صدق به أبو بكر ومن طريق قتادة بسند صحيح الذي جاء بالصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء بالقرآن والذي صدق به المؤمنون ومن طريق السدي الذي جاء بالصدق وصدق به هو محمد صلى الله عليه وسلم قال الطبري الأول أن المراد بالذي جاء بالصدق كل من دعا الى توحيد الله والايمان برسوله وماجاه به والمصدق به المؤمنون ويؤيده أن ذلك ورد عقب قوله فمن أظلم ممن كذب على الله وكذب بالصدق اذ جاءه الآية وأما حديث ابن مسعود فتقدم شرحه في باب اثم الزناة من كتاب الحدود وذكرت ما في سنده من الاختلاف على أبي وائل والمراد هنا الاشارة الى أن من زعم أنه يخلق فعل نفسه يكون كمن جعل لله ندا وقد ورد فيه الوعيد الشديد فيكون اعتقاده حراما **(قوله باب** قوله تعالى وما كنتم تسترون أن يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم الآية) ساق في رواية كريمة الآية كلها ذكر فيه حديث عبد الله وهو ابن مسعود اجتمع عند البيت وفيه يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان أخفينا فانزل الله تعالى وما كنتم تسترون وقد تقدم شرحه في تفسير فضلت قال ابن بطال عرض البخارى في هذا الباب اثبات السمع لله وأطال في تقرير ذلك وقد تقدم في أوائل التوحيد وقوله وكان الله سميما بصيرا والذي أقول أن عرضه في هذا الباب اثبات ماذهب اليه ان الله يتكلم حتى شاء. وهذا الحديث من أمثلة انزال الآية بعد الآية على السبب الذي يقع في الأرض وهذا يفصل عنه من ذهب الى أن الكلام صفة قائمة بذاته ان الازوال بحسب الوقائع من اللوح المحفوظ أو من السماء الدنيا كما ورد في حديث ابن عباس رفعه نزل القرآن دفعة واحدة الى السماء الدنيا فوضع في بيت العزة ثم أنزل الى الأرض نجوما زواه أحد في سنده وساق مزيد لهذا في الباب الذي يليه قال ابن بطال وفي هذا الحديث إثبات القياس الصحيح وإبطال القياس الفاسد لأن الذي قال يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان أخفينا فاس قياسا فاسدا لأنه شبه سماع الله تعالى باسماع خلقه الذين يسمعون الجهر ولا يسمعون السر والذي قال ان كان يسمع ان جهرنا فانه يسمع ان أخفينا أصاب في قياسه حيث لم يشبه الله بخلقه وزهه عن مماثلتهم وإنما وصف الجميع بقلة الفقه لأن هذا الذي أصاب لم يعتمد حقيقة ماقال بل يشك بقوله ان كان وقوله في وصفهم كثيرة شحم بطونهم قليلة فقه قلوبهم وقع بالرفع على

كُنْتُمْ تَسْتُرُونَ أَنْ يُشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ الْآيَةُ بِأَبٍ قَوْلِ اللَّهِ
تَعَالَى كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحَدَّثٍ وَقَوْلِهِ تَعَالَى لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ
ذَلِكَ أَمْرًا وَأَنْ حَدِيثَهُ لَا يَشْبَهُ حَدِيثَ الْمُتَخَلِّقِينَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ هُوَ السَّمْعُ الْبَصِيرُ

الصفة ويجوز النصب وأنت الشحم والفتحة لاضافتها الى الطون والقلوب والتأنيث يسرى من المضاف اليه الى
المضاف أو أنت بتأويل شحم بشحم وفتحه بضموم (قوله بأبٍ قول الله تعالى كل يوم هو في شأن) تقدم
ما جاء في تفسيرها في سورة الرحمن في التفسير (قوله وما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث وقوله لعل الله يحدث بعد
ذلك أمرا وإن حديثه لا يشبه حديث المخلقين لقوله تعالى ليس كمثل شيء وهو السمع البصير) قال ابن بطال غرض
البخارى الفرق بين وصف كلام الله تعالى بأنه مخلوق وبين وصفه بأنه محدث فاحال وصفه بالخلق وأجاز وصفه بالحدث
اعتقادا على الآية وهذا قول بعض المعتزلة وأهل الظاهر وهو خطأ لأن الذكر الموصوف في الآية بالاحداث ليس
هو نفس كلامه تعالى لقيام الدليل على أن عدينا ومنشأ ومخترا ومخلوقا فالفاظ مترادفة على معنى واحد فاذا لم يجر
وصف كلامه القائم بذاته تعالى بأنه مخلوق لم يجر وصفه بأنه محدث واذا كان كذلك فالدكر الموصوف في الآية بأنه
محدث هو الرسول لأن الله تعالى قد سباه في قوله تعالى قد أنزل الله اليكم ذكرا رسولا فيكون المعنى ما يأتيهم من
رسول محدث ويحتمل أن يكون المراد بالذكر هنا وعظ الرسول لإمام ومخبره من المعاصي فسماه ذكرا وأضافه
اليه اذ هو فاعله ومقدر رسوله على اكتسابه وقال بعضهم في هذه الآية أن مرجع الاحداث الى الامتياز لا الى الذكر
القديم لأن نزول القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم كان شيئا بعد شيء فكان نزوله يحدث حيناً بعد حين
كما أن العالم يعلم ما لا يعلمه الجاهل فاذا علمه الجاهل حدث عنده العلم ولم يكن إحداهما عند العلم أحداث عين
المعلم (قلت) والاحتمال الأخير أقرب الى مراد البخارى لما قدمت قبل ان منى هذه التراجيم عنده على
اثبات أن أفعال العباد مخلوقة ومراده هنا الحدث بالنسبة للازوال وبذلك جزم ابن المشير ومن تبعه وقال
الكرمانى صفات الله تعالى سلبية ووجودية واضافية فالاولى هي التزيهات والثانية هي القديمة والثالثة الخلق
والرزق وهي حادثة ولا يلزم من حدوثها تغير في ذات الله ولا في صفاته الوجودية كما أن تعلق العلم وتعلق القدرة
بالمعلومات والمقدورات حادث وكذا جميع الصفات الفعلية فاذا تقرر ذلك فالانزال حادث والمنز قدوم وتعلق القدرة
حادث ونفس القدرة قديمة فالذكو هو القرآن قديم والذكو حادث وأما ما نقله ابن بطال عن المهلب فقه نظر لأن
البخارى لا يقصد ذلك ولا يرضى بما نسب اليه إذ لا فرق بين مخلوق وحادث لا عقلا ولا نفلا ولا عرفا وقال ابن المنبر
قيل ويحتمل أن يكون مراده حل لفظ محدث على الحديث فمضى ذكر محدث أى متحدث به وأخرج ابن أبي حاتم من
طريق هشام بن عبيد الله الرازى أن رجلا من الجهمية احتج لزمه أن القرآن مخلوق بهذه الآية فقال له هشام محدث
الينا محدث الى العباد وعن أحمد بن ابراهيم الدورق نحوه ومن طريق نعم بن حاد قال محدث عند الخلق لا عند الله قال وأما
المراد انه محدث عند النبي صلى الله عليه وسلم يعلم بعد أن كان لا يعلمه وأما الله سبحانه فلم يرل علما وقال في موضع
آخر كلام الله ليس بمحدث لأنه لم يرل متكلما لا انه كان لا يتكلم حتى أحدث كلاما لنفسه فنزعه ذلك فقد شبه الله
بخلقه لأن الخلق كانوا لا يتكلمون حتى أحدث لهم كلاما فتكلموا به وقال الراغب المحدث ما أوجده بعد أن لم يكن وذلك
اما في ذاته أو احداثه عند من حصل عنده ويقال لكل ما قرب عهده حدث فعلا كان أو مقالا وغيره في
قوله تعالى لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا وفي قوله لعلمهم يتقون أو يحدث لهم ذكرا المعنى يحدث عنهم مالم يكن
يعلمونه فهو نظير الآية الأولى وقد نقل الهروي في الفاروق بسنده الى حرب الكرماني سألت اسحق بن ابراهيم
الحظلي يعنى ابن راهويه عن قوله تعالى ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث قال قديم من رب العزة محدث الى الأرض

وقال ابن مسعود عن النبي ﷺ إِنَّ اللَّهَ يُحَدِّثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ وَإِنْ مِمَّا أَحَدَتْ أَنْ لَا تَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ
حديث علي بن عبد الله حدثنا حاتم بن وردان حدثنا أيوب عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما

هَذَا هُوَ سَلَفُ الْبِخَارِيِّ فِي ذَلِكَ وَقَالَ ابْنُ التَّيْنِ احْتِجَ مِنْ قَالِ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ بِهَذِهِ الْآيَةِ قَالُوا وَالْمُحَدَّثُ هُوَ الْمَخْلُوقُ
 وَالْجَوَابُ أَنَّ لَفْظَ الذِّكْرِ فِي الْقُرْآنِ يَتَصَرَّفُ عَلَى وَجْهِ الذِّكْرِ بِمَعْنَى الْعِلْمِ وَمِنْهُ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ وَالذِّكْرُ بِمَعْنَى
 الْعُقَّةِ وَمِنْهُ ص وَالْقُرْآنُ ذِي الذِّكْرِ وَالذِّكْرُ بِمَعْنَى الصَّلَاةِ وَمِنْهُ فَاسْأَلُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَالذِّكْرُ بِمَعْنَى الشَّرْفِ وَمِنْهُ وَإِنَّهُ
 لَذِكْرُكَ وَلِقَوْمِكَ وَرَضْنَا لَكَ ذِكْرُكَ قَالَ فَإِذَا كَانَ لِلذِّكْرِ يَتَصَرَّفُ إِلَى هَذِهِ الْأَوَجِ وَهِيَ كُلُّهَا مُحَدَّثَةٌ كَمَا حَلَّهَ عَلَى أَحَدِهَا
 أَوَّلًا وَلِأَنَّهُ لَمْ يَقُلْ مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانَ مُحَدَّثًا وَنَحْنُ لَا نَسْكَرُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الذِّكْرِ مَا هُوَ مُحَدَّثٌ كَمَا لَمْنَا
 وَقِيلَ مُحَدَّثٌ عِنْدَهُمْ وَمِنْ زَائِدَةٍ لِلتَّوَكِيدِ وَقَالَ الدَّوَادِيُّ الذِّكْرُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ هُوَ الْقُرْآنُ وَهُوَ مُحَدَّثٌ عِنْدَنَا وَهُوَ مِنْ صِفَاتِهِ
 تَعَالَى وَلَمْ يَزَلْ سَبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِجَمِيعِ صِفَاتِهِ قَالَ ابْنُ التَّيْنِ وَهَذَا مِنْهُ أَيْ مِنَ الدَّوَادِيِّ عَظِيمٌ وَاسْتِدْلَالُهُ يَرُدُّ عَلَيْهِ فَانَّهُ إِذَا
 كَانَ لَمْ يَزَلْ بِجَمِيعِ صِفَاتِهِ وَهُوَ قَدِيمٌ فَكَيْفَ تَكُونُ صِفَتُهُ مُحَدَّثَةً وَهُوَ لَمْ يَزَلْ بِهَا إِلَّا أَنْ يَرِدَ بِذَلِكَ الْمَخْلُوقُ كَمَا
 يَقُولُ الْبَلْغِيُّ وَمِنْ تَبَعِهِ وَهُوَ ظَاهِرُ كَلَامِ الْبِخَارِيِّ حَيْثُ قَالَ وَإِنْ حَدَّثَهُ لِأَشْبَهَ حَدِيثَ الْمَخْلُوقِينَ فَأَبْتُ أَنْهُ مُحَدَّثٌ ائْتِي
 وَمَا اسْتَظَمَهُ مِنَ كَلَامِ الدَّوَادِيِّ هُوَ بِحَسَبِ مَا تَخَيَّلَهُ وَالْأَقْلَانِي يَظْهَرُ أَنَّ مَرَادَ الدَّوَادِيِّ أَنَّ الْقُرْآنَ هُوَ الْكَلَامُ الْقَدِيمُ
 الَّذِي هُوَ مِنْ صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَهُوَ غَيْرُ مُحَدَّثٍ وَإِنَّمَا يُطْلَقُ الْحَدِيثُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى أَنْزَالِهِ إِلَى الْمَكَلَّفِينَ وَبِالنِّسْبَةِ إِلَى
 قِرَائَتِهِمْ لَهُ وَأَقْرَأْتُهُمْ غَيْرِهِمْ وَنَحْوِ ذَلِكَ وَقَدْ أَعَادَ الدَّوَادِيُّ نَحْوَ هَذَا فِي شَرْحِ قَوْلِ عَائِشَةَ لِشَأْنِ فِي نَفْسِي كَانَ أَحَقْرَ مِنْ أَنْ
 يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِي بَأْسٍ يَتَلَى قَالَ الدَّوَادِيُّ فِيهِ أَنَّ اللَّهَ تَكَلَّمَ بِرَأْمَةِ عَائِشَةَ حِينَ أَنْزَلَ بِرَأْمَتِهَا بِخِلَافِ قَوْلِ بَعْضِ النَّاسِ أَنَّهُ
 لَمْ يَتَكَلَّمْ فَقَالَ ابْنُ التَّيْنِ أَيْضًا هَذَا مِنَ الدَّوَادِيِّ عَظِيمٌ لِأَنَّهُ يَلْزِمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ تَعَالَى مُتَكَلِّمًا بِكَلَامٍ حَادِثٍ فَتَحَلَّ فِيهِ
 الْحَوَادِثُ تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ وَإِنَّمَا الْمُرَادُ بِأَنْزَلِ أَنْ الْأَنْزَالَ هُوَ الْمُحَدَّثُ لَيْسَ أَنَّ الْكَلَامَ الْقَدِيمَ نَزَلَ الْآنَ ائْتِي وَهَذَا
 مَرَادُ الْبِخَارِيِّ وَقَدْ قَالَ فِي كِتَابِ خَلْقِ أَعْمَالِ الْعِبَادِ قَالَ أَبُو عَيْدٍ يَعْنِي الْقَائِمِينَ بِسَلَامِ احْتِجَ هَؤُلَاءِ الْجَهْمِيَّةُ بِأَيَاتِ
 وَلَيْسَ فِيهَا احْتِجَاجٌ بِأَشَدِّ بَأْسٍ مِنْ ثَلَاثِ آيَاتِ قَوْلِهِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدْرَهُ تَقْدِيرًا وَإِنَّمَا الْمَسِيحُ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ
 اللَّهِ وَكَلَّمْتَهُ وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحَدَّثٌ قَالُوا إِنْ قَاتَمَ إِنْ الْقُرْآنَ لِأَشْيَاءٍ كَفَرْتُمْ وَإِنْ قَاتَمَ إِنْ الْمَسِيحُ كُلَّهُ اللَّهُ فَقَدْ
 أَمَرْتُمْ أَنَّهُ خَلِقَ وَإِنْ قَاتَمَ لَيْسَ بِمُحَدَّثٍ رَدَدْتُمْ الْقُرْآنَ قَالَ أَبُو عَيْدٍ أَمَّا قَوْلُهُ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدْ قَالَ فِي آيَةٍ أُخْرَى
 إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَا أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ فَخَبِرْنَا أَنَّ خَلْقَهُ بِقَوْلِهِ وَأَوَّلَ خَلْقِهِ هُوَ مِنْ أَوَّلِ الشَّيْءِ الَّذِي قَالَ وَخَلَقَ
 كُلَّ شَيْءٍ وَقَدْ أَخْبَرَ أَنَّهُ خَلَقَهُ بِقَوْلِهِ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ كَلَامَهُ قَبْلَ خَلْقِهِ وَأَمَّا الْمَسِيحُ فَالْمُرَادُ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَهُ بِكَلِمَتِهِ لِأَنَّهُ هُوَ
 الْكَلِمَةُ لِقَوْلِهِ لَقَوْلِهِ الْفَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَلَمْ يَقُلْ الْقَاهُ وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى إِنْ مِثْلَ عَيْسَى عِنْدَ اللَّهِ كُنْتُ أَدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تَرَابٍ
 ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ وَأَمَّا الْآيَةُ الثَّلَاثَةُ فَانَّمَا حَدِيثُ الْقُرْآنِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ لِمَا عَلَّمَهُ مَا يَعْلَمُ قَالَ الْبِخَارِيُّ
 وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرُ مَخْلُوقٍ ثُمَّ سَأَلَ الْكَلَامَ عَلَى ذَلِكَ إِلَى أَنْ قَالَ سَمِعْتُ عَيْدَ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ يَقُولُ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ
 يَعْنِي الْقَطَّانَ يَقُولُ مَا زِلْتُ أَسْمَعُ أَصْحَابَنَا يَقُولُونَ أَنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ مَخْلُوقَةٌ قَالَ الْبِخَارِيُّ حَرَكَاتُهُمْ وَأَصْوَاتُهُمْ وَأَكْسَابُهُمْ
 وَكُتَابَتُهُمْ مَخْلُوقَةٌ فَمَا الْقُرْآنُ الْمُتَلَوُّ الْمِينُ الْمُثَبَّتُ فِي الْمَصَاحِفِ الْمَسْطُورِ الْمَكْتُوبِ الْمَوْعَى فِي الْقَلْبِ فَهُوَ كَلَامُ اللَّهِ
 لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ وَقَالَ اسْتَحَقَّ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ يَعْنِي ابْنَ رَاهَوِيَةَ فَمَا الْأَوَاعِيَةُ فَمِنْ يَشْكُ فِي خَلْقِهَا قَالَ الْبِخَارِيُّ فَالْمَادُّ وَالْوَرَقُ
 وَنَحْوُهُ خَلِقَ وَأَنْتَ تَكْتُبُ اللَّهُ فَاللَّهُ فِي ذَاتِهِ هُوَ الْخَالِقُ وَخَطَّكَ مِنْ فَمَلِكٍ وَهُوَ خَلِقَ لِأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ دُونَ اللَّهِ هُوَ بَصْنَمُهُ
 ثُمَّ سَأَلَ حَدِيثَ حَدِيثِ رَفَعَهُ أَنَّ اللَّهَ يَصْنَعُ كُلَّ صَانِعٍ وَصَنَعْتَهُ وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ (قَوْلُهُ وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ هُوَ النَّبِيُّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يُحَدِّثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ وَإِنَّمَا أَحَدَتْ أَنْ لَا تَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ) هَذَا طَرَفٌ مِنْ حَدِيثِ
 أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَاللَّفْظُ لَهُ وَأَحَدُ النَّسَائِيِّ وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ مِنْ طَرِيقِ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ

قال كيف تسألون أهل الكتاب عن كتبهم وعندكم كتاب الله أفرّب الكتب عهداً بآيه
تقرؤنه محضاً لم يثبت **هذه** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني عبيد الله بن
عبد الله أن عبد الله بن عباس قال يامعشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء
وكتابكم الذي أنزل الله على نبيكم **عليه السلام** أخذت الإخبار بالله محضاً لم يثبت وقد حدثكم
الله أن أهل الكتاب قد بدلوا من كتب الله وغيروا فكتبوا بأيديهم قالوا هو من عند الله
ليشتموا بذلك ممناً قليلاً أولاً ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم فلا والله ما رأينا رجلاً
منهم يسألكم عن الذي أنزل عليكم **باب** قول الله تعالى لا تحرك به لسانك وفعيل
النبي **عليه السلام** حيث ينزل عليه الوحي وقال أبو هريرة عن النبي **عليه السلام** قال الله تعالى أنا مع عبدي
حينما ذكرني وتحركت بي شفاه **هذه** قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوافة عن موسى بن أبي

الله قال كنا نسل في الصلاة ونامر بحاجتنا فقدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصل فسلمت عليه فلم يرد
على السلام فاخذني مقدم وماحدث فلما قضى صلاته قال ان الله يحدث من أمره ما يشاء وان الله قد أحدث أن
لا تكلموا في الصلاة وفي رواية النسائي وان ما أحدث وأصل هذه القصة في الصحيحين من رواية علقمة عن ابن
مسعود لكن قال فيها ان في الصلاة لثغلا وقد مضى في أواخر الصلاة وفي حجة الحبشة وتقدم شرحه في الصلاة
وليس فيه مقصود **الباب** ثم ذكر حديث ابن عباس موقوفاً من وجهين **(قوله** كيف تسألون أهل الكتاب عن كتبهم)
هذه رواية عكرمة عنه ورواية عبد الله بن عبد الله وهو ابن عتبة عنه يامعشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب
عن شيء **(قوله** وعندكم كتاب الله أقرب الكتب عهداً بالله) هذه رواية عكرمة ورواية عبد الله وكتابكم الذي أنزل
الله عليكم أحدث الأخبار بالله أي أقربها نزولاً اليكم وأخبارنا من الله سبحانه وتعالى وقد جرى البخاري على عادته
في الإشارة إلى اللفظ الذي يريد به وإرادته لفظ آخر غيره فانه أورداً ابن عباس بلفظ أقرب وهو عنده في الموضوع الآخر
بلفظ أحدث وهو اللفظ المراد هنا وقد جاء نظير هذا الوصف من كلام كتب الأخبار منسوبا إلى الله سبحانه وتعالى
فاخرج ابن أبي حاتم بسند حسن عن عاصم بن بهدلة عن معيث بن سمي قال قال كتب عليكم بالقرآن فانه أحدث
الكتب عهداً بالرحمن زاد في رواية أخرى عن كتب وان الله تعالى قال في التوراة ياموسى أتى منزل عليك توراة
حديثة أفح بها عيننا عيا وأدانا صما وقلوبا غلغا **(قوله** تقرؤنه محضاً لم يثبت) هذا آخر حديث عكرمة وقوله
لم يثبت بضم أوله وفتح الثين المعجمة وسكون الموحدة أي لم يخالطه غيره وزاد عبيد الله في روايته وقد حدثكم
الله أن أهل الكتاب قد بدلوا من كتب الله وغيروا الخ يشير إلى قوله فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم
إلى يكتبون وقوله ليشتموا بذلك في رواية المستملي ليشتموا به وقوله عن النبي أنزل عليكم في رواية المستملي اليكم
وقوله جاءكم من العلم أسناد النبي إلى العلم كإسناد النبي إليه **(قوله** فلا والله ما رأينا رجلاً منهم يسألكم) فيه تأكيد
الخبر بالنسب وكأنه يقول لا يسألونكم عن شيء مع علمهم بان كتابكم لا تحريف فيه فكيف تسألونهم وقد علمتم
أن كتابهم محرف **(قوله** **باب** قوله تعالى لا تحرك به لسانك) يعني إلى آخر الآية **(قوله** وفضل النبي صلى
الله عليه وسلم حين ينزل عليه الوحي) قد بيته في حديث **الباب** بانه كان يعالج شدة من أجل تحفظه فلما
نزلت صار يستمع فاذا ذهب الملك قرأه كما سمعه **(قوله** وقال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل
أنا مع عبدي اذا ذكرني) في رواية الكشميهني ما ذكرني **(وتحركت بي شفاه)** هذا طرف من حديث أخرجه

عائشة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس في قوله تعالى لا تحرك به لسانك قال كان النبي ﷺ
يعالج من التنزيل شدة وكان يحركه شفثته فقال لي ابن عباس أحر كهمما لك كما كان رسول
الله ﷺ يحركهمما فقال سعيد أنا أحر كهمما كما كان ابن عباس يحركهمما فحركه شفثته فانزل
الله عز وجل لا تحرك به لسانك لتعجل به إن علينا جهنمه وقرأ أنه قال جمعته في صدره ثم
ترووه فإذا قرأناه فاتبع قرأته قال فاستمع له وأصنت ثم إن علينا أن نقرأه قال فكان رسول
الله ﷺ إذا أتاه جبريل عليه السلام استمع فإذا انطلق جبريل قرأه النبي ﷺ كما قرأه
باب قول الله تعالى وأسرأوا قولكم أو اجهرأوا به إنه عليم بذات الصدور ألا يعلم من
خلق وهو اللطيف الخبير

أحمد والبخاري في خلق أعمال العباد والطيراني من رواية عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن اسمعيل بن عبيد الله بن
أبي المهاجر عن كريمة بنت المحسب بمهمات عن أبي هريرة فذكره بلفظ اذ ذكرني وفي رواية لاحيد حدثنا
أبو هريرة ونحن في بيت هذه يعني أم الدرداء أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخرجه البيهقي من طريق
ربيع بن يزيد الدمشقي عن اسمعيل بن عبيد الله قال دخلت على أم الدرداء فلما سلت جلست فسمعت كريمة بنت
المحسب وكانت من صواحب أبي الدرداء قالت سمعت أبا هريرة رضي الله عنه وهو في بيت هذه تشير الى أم الدرداء
سمعت أبا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول فذكره بلفظ ما ذكرني وأخرجه أحمد أيضا وابن ماجه والحاكم من رواية
الأوزاعي عن اسمعيل بن عبيد الله عن أم الدرداء عن أبي هريرة ورواه ابن حبان في صحيحه من رواية الأوزاعي عن اسمعيل
عن كريمة عن أبي هريرة ورجح الحفاظ طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وربيع بن يزيد ويحتمل أن يكون عند
اسمعيل عن كريمة وعن أم الدرداء معا وهذا من الأحاديث التي علقها البخاري ولم يصلها في موضع آخر من كتابه وبالله
التوفيق قال ابن بطال معنى الحديث أنا مع عبدی زمان ذكره لي أي أنا معه بالحفظ والكلام لأنه معه بذاته حيث حل
العبد ومعنى قوله تحركت في شفثته أي تحركت باسمي لا أن شفثته ولسانه تحرك بذاته تعالى لاستحالة ذلك انتهى
ملخصا وقال الكرمانى المعية هنا معية الرحمة وأما في قوله تعالى وهو معكم أيما كنتم فهي معية العلم يعني فهذه أخص
من المعية التي في الآية ثم ذكر حديث ابن عباس في قوله تعالى لا تحرك به لسانك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعالج
من التنزيل شدة الحديث وهو من أوضح الأدلة على أن القرآن يطلق ويراد به القراءة فان المراد بقوله قرأنا في الآيتين
القراءة لا نفس القرآن وقد تقدم شرحه في بدء الوحي قال ابن بطال غرضه في هذا الباب أن تحريك اللسان والشفثتين
بقراءة القرآن عمل له يؤجر عليه وقوله فإذا قرأناه فاتبع قرأته فيه إضافة الفعل الى الله تعالى والفاعل له من يأمره
بفعله فان القارى لكللامه تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم هو جبريل فقيه بيان لكل ما أشكل من كل فعل يناسب
الى الله تعالى مما لا يليق به فعله من الجهي والزول ونحو ذلك انتهى والذي يظهر أن مراد البخاري بهذين الحديثين
الموصول والمعلق الرد على من زعم أن قراءة القارى قديمة فإبان أن حركة لسان القارى بالقراءة من فعل القارى
بخلاف المقروء فانه كلام الله القديم كما أن حركة لسان ذاكر الله حادثة من فعله والمذكور وهو الله سبحانه وتعالى
قديم والى ذلك أشار بالتراجم التي تأتي بعد هذا **قوله** **باب** قول الله تعالى وأسرأوا قولكم أو اجهرأوا به انه
عليم بذات الصدور ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير أشار بهذه الآية الى أن القول أعم من أن يكون بالقرآن
أو بغيره فان كان بالقرآن فالقرآن كلام الله وهو من صفات ذاته فليس بمخلوق لقيام الدليل القاطع بذلك وان كان

يَتَخَفُونَ بِتَسَارُوتَ هَدَشِ عَمْرُو بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ هُثَيْمٍ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ
 ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا قَالَ تَزَلَّتْ وَرَسُولُ
 اللَّهِ ﷺ مُخْتَبِئًا بِمَكَّةَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْفُتْرَانِ فَإِذَا سَمِعَهُ الْمُشْرِكُونَ
 سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ فَقَالَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ أَيْ
 يَقْرِءُكَ فَيسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ قَيْسِيُوا الْقُرْآنَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا عَنْ أَصْحَابِكَ فَلَا تُسْمِعُهُمْ
 وَابْتِغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا **هَدَشٌ** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ تَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا فِي الدُّعَاءِ
هَدَشٌ إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

بغيره فهو مخلوق بدليل قوله تعالى ألا يعلم من خلقه يبد قوله انه عليم بذات الصدور قال ابن بطال مراده هذا الباب
 اثبات العلم لله صفة ذاتية لا استواء عليه بالجهر من القول والسر وقد بينه بقوله في آية أخرى سواء منكم من أسر
 القول ومن جهر به وان اكتساب العبد من القول والفعل لله تعالى لقوله انه عليم بذات الصدور ثم قال عقب ذلك
 ألا يعلم من خلق فدل على أنه عالم بما أسروه وما جهروا به وانه خائف لذلك فيهم فان قيل قوله من خلق راجع الى
 القائلين قيل له ان هذا الكلام خرج مخرج النوح منه بعلمه بما أسر العبد وجهر وانه خلقه فانه جعل خلقه دليلا على
 كونه عالما بعلوم قلوبهم فراجع قوله خلق الى قولهم لئيم تمدحه بالأميرين المذكورين وليكون أحدهما دليلا على الآخر
 ولم يفرق أحد بين القول والفعل وقد دلت الآية على أن الأقوال خلق الله تعالى فوجب أن تكون الأفعال خلقا
 له سبحانه وتعالى وقال ابن المنير ظن الشارح انه قصد بالترجمة اثبات العلم وليس كما ظن والا لتقاطعت المقاصد عما
 اشتملت عليه الترجمة لانه لا مناسبة بين العلم وبين حديث ليس منا من لم يتغن بالقرآن وانما قصد البخاري الإشارة
 الى البسكة التي كانت سبب محته بمسئلة اللفظ فأشار بالترجمة الى ان تلاوة الخلق تصنف بالسر والجهر ويستلزم
 أن تكون مخلوقة وساق الكلام على ذلك وقد قال البخاري في كتاب خلق أفعال العباد بعد أن ذكر عدة أحاديث
 دالة على ذلك فيمن النبي صلى الله عليه وسلم ان أصوات الخلق وقراءتهم ودراساتهم وتعليمهم وأسمعتهم مختلفة بعضها
 أحسن وأزبن وأحل وأصوت وأرزل والحن وأعلى وأخفض وأغض وأخشع وأجهر وأخفى وأضمر وأمد وألبن
 من بعض (قوله يتخافتون يتسارون) بتشديد الراء والسين مهملة وفي بعضها يشين معجمة وزيادة واو بغير تشليل
 أي يتراجمون فيما بينهم سرا ثم ذكر حديث ابن عباس في نزول قوله تعالى ولا تجهر بصلواتك ولا تخافت بها وفي
 آخره فقال الله لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلواتك أي بقراءتك وحديث عائشة انها نزلت في الصلاة وقد تقدم
 شرحهما في تفسير سبحان وحديث أبي هريرة ليس منا من لم يتغن بالقرآن وزاد غيره بجهر به أو رده من طريق
 ابن جرير حدثنا ابن شهاب وقد مضى في فضائل القرآن وفي باب قول الله تعالى ولا تنفع الشفاعة عنده الا لمن أذن
 له من طريق عقيل عن ابن شهاب بلفظ ما أذن الله لشيء ما أذن لشيء يتغن بالقرآن وقال صاحب له بجهر به وسأني
 قريبا من طريق محمد بن ابراهيم التيمي عن أبي سلمة بلفظ ما أذن الله لشيء ما أذن لشيء حسن الصوت بالقرآن بجهر
 به فيستفاد منه أن الغير المهم في حديث الباب وهو صاحب المهم من رواية عقيل هو محمد بن ابراهيم التيمي والحديث
 واحد الا أن بعضهم رواه بلفظ ما أذن الله وبعضهم رواه بلفظ ليس منا واسحق شيخه فيه هو ابن منصور وقال الحاكم
 ابن نصر ورجح الأول أبو علي الجبائي وأبو عاصم هو الثبيل وهو من شيوخ البخاري قد أكثر عنه بلا واسطة

قال قال رسول الله ﷺ لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَعَنَّ بِالْقُرْآنِ وَزَادَ غَيْرُهُ بِمَجْهَرٍ بِهِ **باب** قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَرَجُلٌ يَمْتَوِلُ لَوْ أُوتِيََتْ مِثْلَ مَا أُوتِيََ هَذَا قُلْتُ كَمَا يُفْعَلُ فَبَيَّنَّ اللَّهُ أَنَّ قِيَامَهُ بِالْكِتَابِ هُوَ فِعْلُهُ وَقَالَ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَالْوَأَانِكُمْ وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ وَأَفْضَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ **حديثنا** قَتِيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تَحْمَدُوا إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ قَبْوَهُ يَقُولُ لَوْ أُوتِيََتْ مِثْلَ مَا أُوتِيََ هَذَا لَفَعَلْتُ كَمَا يَفْعَلُ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَا لَا قَبْوَهُ يَنْفَعُهُ فِي حَمَمَةٍ فَيَقُولُ لَوْ أُوتِيََتْ مِثْلَ مَا أُوتِيََ عَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ **حديثنا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَتْلُوهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَا لَا قَبْوَهُ يَنْفَعُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ سَمِعْتُ سَفِيَانَ مَرَارًا لَمْ أَسْمَعْهُ يَذْكُرُ الْخَبَرَ وَهُوَ مِنْ صَحِيحِ حَدِيثِهِ **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ

وأقرب ذلك في أول حديث من كتاب التوحيد (قوله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آتاء الليل وآتاء النهار) في رواية الكشميني والنهار بحذف وأنا الثانية (قوله ورجل يقول لو أوتيت مثل ما أوتيت هذا فقلت كما يفعل) قال الكرماني كذا أورد الترجمة مخرومة إذ ذكر من صاحب القرآن حال المحسود فقط ومن صاحب المال حال الحاسد فقط ولكن لا لبس في ذلك لأنه اقتصر على ذكر حامل القرآن حاسداً ومحسوداً وترك حال ذي المال (قوله فيمن أن قيامه بالكتاب هو فعله) في رواية الكشميني أن قراءته الكتاب هو فعله (قوله ومن آياته خلق السموات والأرض واختلاف ألسنتكم وألوانكم وقال وأفضلوا الخير لعلكم تفلحون) أما الآية الأولى فالمراد منها اختلاف ألسنتكم لأنها تشمل الكلام كله فدخل القراءة وأما الآية الثانية فعموم فعل الخير يتناول قراءة القرآن والذكر والدعاء وغير ذلك فدل على أن القراءة فعل القاري. ثم ذكر حديث أبي هريرة لا تحسدوا إلا في اثنتين رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه وآتاه من أبيه وهو عبد الله بن عمر لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به وقد مضى شرح المتن في فضائل القرآن وقوله سمعت من سفیان مرارا هو كلام علي بن عبد الله وهو ابن المديني شيخ البخاري وقوله لم أسمعه يذكر الخبر أي ما سمعه منه إلا بالنعنة (قوله وهو من صحيح حديثه) قلت. أخرجه الألباني عن أبي بلي عن أبي خزيمة قال حدثنا سفیان هو ابن عيينة قال حدثنا الزهري عن سالم به قال ابن المنير ذلك أحاديث الباب الذي قبله على أن القراءة فعل القاري. وأنها تسمى تعنيا وهذا هو الحق اعتقادا لا اطلاقا حذرا من الإيهام وفرارا من الابتداع بمخالفة السلف في الاطلاق وقد ثبت عن البخاري أنه قال من نقل عن أبي قلظي بالقرآن مخلوق فقد كذب وإنما قلت ان أفعال العباد مخلوقة قال وقد قارب الإفصاح في هذه الترجمة بما رمز اليه في التي قبلها (قوله باب قول الله عز وجل يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته) كذا للجميع وظاهره اتحاد الشرط والجزاء لأن معنى ان لم تفعل

وقال معمر ذلك الكتاب هذا القرآن هدى للمتقين بيان ودلالة كقوله تعالى ذلكم حكم الله
 هذا حكم الله لا ريب لا شك تلك آيات يعنى هذه أعلام القرآن ومثله حتى إذا كنتم في
 الصلوة وجريتم بهم يعنى بكم

أن عبيد الله بن المبارك أخرج هذا الأثر في كتاب البر والصلة عن سفيان بن عمار عن معاوية بن أسحق عن عروة عن
 عائشة وقدم في ذلك وإنما وقع هذا في قصة ذكرها البخاري في كتاب خلق أفعال العباد من رواية عقيل بن ابن
 شهاب عن عروة عن عائشة قالت وذكرت الذي كان من شأن عثمان وددت إنى كنت نسيا منسيا فوالله ما أحببت
 أن يتهك من عثمان أمرط الا تتهك مني مثله حتى والله لو أحببت قتله لقتلته يا عبيد الله بن عدى لا يفرنك أحد بعد الذين
 تعلم فوائده ما احترقت من أعمال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يحجم النفر الذين طعنوا في عثمان فقالوا قولوا
 لا يحسن مثلهم قروا بغيره لا يحسن مثلها وصلوا صلاة لا يصل مثلها فلما تدرت الصنيع اذاهم والله ما يقار بون أصحاب رسول
 الله صلى الله عليه وسلم فاذا أعجبك حسن قول امرى قتل اعملو افسرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون ولا يستخفناك أحد
 وأخرجه بن أبي حاتم من رواية يونس بن يزيد عن الزهري أخبرني عروة أن عائشة كانت تقول احترقت أعمال أصحاب
 رسول الله صلى الله عليه وسلم حين نجم القراء الذين طعنوا على عثمان فذكر نحوه وفيه فوائده ما يقار بون عمل أصحاب
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا أعجبك حسن عمل امرى منهم قتل اعملو الخ والمراد بالقراء المذكورين الذين
 قاموا على عثمان وأنكروا عليه أشياء اعتذر عن فعلها ثم كانوا مع على ثم خرجوا بعد ذلك على على وقد تقدمت
 أخبارهم مفصلة في كتاب الفتن ودل سياق القصة على أن المراد بالعمل ما أشارت اليه من القراءة والصلوة وغيرها
 فسمت كل ذلك عملا وقولها في آخره ولا يستخفناك أحد بالخاء المعجمة المكسورة والقاء المفتوحة والنون الفخمة
 للتأكيد قال ابن اللين عن الداودي معناه لا تفتخر بمدح أحد وحاسب نفسك والصواب ما قاله غيره ان المعنى لا يفرنك
 أحد بعمله فظن به الخير الا أن رايته واقفا عند حدود الشريعة (قوله قال معمر ذلك الكتاب هذا القرآن
 هدى للمتقين بيان ودلالة كقوله ذلكم حكم الله هذا حكم الله لا ريب فيه لا شك تلك آيات الله يعنى هذه أعلام
 القرآن ومثله حتى إذا كنتم في الفلك وجريتم بهم يعنى بكم) معمر هذا هو ابن المنى اللغوي أبو عبيدة وهذا هو المنقول
 عنه ذكره في كتاب مجاز القرآن ووم من قال انه معمر بن راشد شيخ عبد الرزاق وقد اغتر مغاطى بذلك فزعم
 أن عبد الرزاق أخرج ذلك في تفسيره عن معمر وليس ذلك في شيء من نسخ تفسير عبد الرزاق ولفظه أبو عبيدة
 ذلك الكتاب معناه هذا القرآن قال وقد تخاطب العرب الشاهد بمخاطبة النائب وقد أنكسر ثعلب هذه المقالة وقال
 استعمال أحد اللفظين ووضع الآخر يقبل للمعنى وإنما المراد هذا القرآن هو ذلك الذى كانوا يستفتون به عليكم
 وقال اللسانى لما كان القول والرسالة من السماء والكتاب والرسول في الأرض قيل ذلك يا محمد وقال القراء هو
 كقولك للرجل وهو يحدثك وذلك والله الحق فهو في اللفظ بمنزلة النائب وليس بغائب وإنما المعنى ذلك الذى
 سمعت به واستشهد أبو عبيدة بقوله تعالى حتى إذا كنتم في الفلك وجريتم بهم بريح طيبة فلما جاز أن يخبر بضميرين
 مختلفين ضمير المخاطب للحاضر وضمير الغيبة عن النائب في قصة واحدة فكذلك يجوز أن يخبر عن ضمير القريب
 لضمير البعيد وهو صريح مشهور في كلام العرب يسميه أصحاب المعاني الالتفات وقيل الحكمة في هذا هنا ان كل
 من خوطب يجوز ان يركب الفلك لكن لما كان في العادة أن لا يركبها الا الاقل وقع الخطاب أولا للجميع ثم
 عدل الى الاخبار عن بعض الذين من شأنهم الركوب وقال أيضا لا ريب فيه لا شك فيه هدى للفتية أى بيان للمتقين
 ومناسبة هذه الآية لما تقدم من جهة ان الهداية نوع من التبليغ وقال في تفسير سورة أخرى تلك آيات هذه آيات

وقال أنسٌ بعث النبي ﷺ حاله حراماً إلى قومه وقال أتؤمنوني أبلغ رسالة رسول الله ﷺ فجعل يحدثهم حديثاً من حديث الفضل بن يعقوب حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي حدثنا المعتز بن سليمان حدثنا سعيد بن عبد الله الثقفي حدثنا بكر بن عبد الله المزني وزياد بن جبير بن حبة عن جبير بن حبة قال المخيرة أخبرنا نبينا ﷺ عن رسالة ربنا أنه من قتل ميتاً صار إلى الجنة حديث محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن إسماعيل عن الشعبي عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت من حدثك أن محمداً ﷺ كتم شيئاً وقال محمدٌ حدثنا أبو عامر العقدي حدثنا شعبة عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت من حدثك أن النبي ﷺ كتم شيئاً من الوحي فلا تصدقه إن الله تعالى يقول يا أيها الرسول

وقال في تفسير سورة أخرى الآيات الاعلام وهذا قد تقدم في تفسير سورة يونس التنبه عليه وأما قوله ومثله حتى اذا كنتم فراده انه نظير استعمال ذلك ووضوح هذا فلا ساخ استعمال ما هو للبعد للقراب جاز استعمال ما هو للقراب للحاضر وللفظ مثله بكسر الميم وسكون المثناة وضبطه بضمهم بضم الميم وسكون المثناة واللام وهو يبدوا الأول وهو الموجود في كتاب أبي عبيدة قاله في مقدمة كتابه المذكور فانه قال ومن مجازاً جاءت مخاطبته مخاطبة الشاهد ثم حول الى مخاطبة الغائب قوله تعالى حتى اذا كنتم في الفلك وجبرن بهم أي بكم ثم ذكر فيه أربعة احاديث ه الحديث الأول (قوله وقال أنس بعث النبي صلى الله عليه وسلم حاله حراماً الى قوم وقال أتؤمنوني حتى أبلغ رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم لجعل يحدثهم) هذا طرف من حديث وصله المؤلف في الجهاد من طريق همام عن اسحق بن عبيد الله ابن أبي طلحة عن أنس قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم أقواماً من بني سليم الى بني عامر في سبعين ركباً فلما قدموا قال لهم خالي أتقدمكم فان امنوني حتى أبلغهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والا كنتم قريبا مني فقدم فأنوه فينا هو يحدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر القصة ولفظه في المغازي عن أنس فانطلق حرام أخو أم سليم فذكره وفيه وان تقولوني أتيتكم أمهاتكم فقال أتؤمنوني أبلغ رسالة رسول الله صلى الله عليه وسلم لجعل يحدثهم وأموأ الى رجل منهم فأناه فظلمته من خلفه الحديث وسياقه في المغازي أقرب الى اللفظ الملقق هنا وفي السياق حذف تقديره بعد قوله أتيتكم أمهاتكم فأتى المشركين فقال أتؤمنوني ه الحديث الثاني (قوله حدثنا سعيد بن عبيد الله الثقفي) كذا للأكثر ووقع في رواية القاسبي عن أبي زيد سعيد بن عبيد الله بفتح العين وسكون الموحدة قال أبو علي الجبلي وكذا كان في نسخة أبي محمد الأصيلي الا أنه أصلحه عبيد الله بالصغير وقال هو سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حبة (قوله عن جبير بن حبة) بهملة وتحتانية ثقيلة وجبير هو والد زياد بن جبير الراوي عنه (قوله قال المغيرة) هو ابن شعبة (قوله أخبرنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن رساله ربنا أنه من قتل ميتاً صار الى الجنة) هذا القصر هو المرفوع من الحديث وقد مضى بطلوه وشواهد في كتاب الجزية وبيان الاختلاف في ضبط المعتز بن سليمان المذكور في سنده بما أغنى عن اعادته ه الحديث الثالث (قوله حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن اسمعيل عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت من حدثك ان محمداً صلى الله عليه وسلم كتم شيئاً وقال محمدٌ حدثنا أبو عامر العقدي حدثنا شعبة عن اسمعيل بن أبي خالد) أما محمد بن يوسف فهو القرطبي كما جزم به أبو نعيم في المستخرج وأما سفيان فهو الثوري وأما اسمعيل فهو ابن أبي خالد المذكور في الرواية الثانية وأما محمد المذكور أول الرواية الثانية فيحتمل أن يكون هو محمد بن يوسف القرطبي المذكور في الرواية الأولى فكونه وصولاً فيحتمل أن يكون غيره فيكون ملحقاً

بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَنَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ **حَدِيثًا قَبِيحًا** **بْنِ سُمَيْدٍ** **حَدَّثَنَا جَرِيرٌ**
 عَنِ **الْإِعْتَسِ** عَنِ **أَبِي** **وَأَبِي** **عَمْرٍو** **بْنِ** **شُرْحَبِيلٍ** قَالَ قَالَ **عَبْدُ** **اللَّهِ** **قَالَ** **رَجُلٌ** **بَارِسُ** **اللَّهِ** **أَيُّ**
الذَّنْبِ **أَكْبَرُ** **عِنْدَ** **اللَّهِ** **قَالَ** **أَنْ** **تَدْعُوهُ** **لِلَّهِ** **نِدَاءً** **وَهُوَ** **خَلَقَكَ** **قَالَ** **أَيُّ** **قَالَ** **تَمَّ** **أَنْ** **تَقْتُلَ** **وَلَدَكَ** **أَنْ**
يَضُمَّ **مَعَكَ** **قَالَ** **تَمَّ** **أَيُّ** **قَالَ** **أَنْ** **تُزَانِيَ** **حَلِيلَةَ** **جَارِكَ** **فَأُنزِلَ** **اللَّهُ** **تَصَدِيقَهَا** **وَالَّذِينَ** **لَا** **يَدْعُونَ** **مَعَ** **اللَّهِ**

وهو مقتضى صنغ المزني وأما أبو نعيم فقال في المستخرج رواه عن محمد بن أبي عامر ومقتضاه أن يكون وقع عنده
 حدثنا محمد أبو قال لي محمد لأن عادته إذا وقع بصيغة قال مجردة أن يقول أخرجه بلا رواية يعني صيغة صريحة وأبو
 عامر القتيبي هو عبد الملك بن عمرو وقد أخرجه الاسماعيلي من طريق أحمد بن ثابت عن أبي عامر القتيبي مثل
 مسافة البخاري وزاد من حديثك ان الله رآه أحد من خلقه فلا تصدقه ان الله يقول لا تدر كه الأبصار وقد تقدم هذا
 التقدير مفردا في باب قول الله تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا في كتاب التوحيد هذا عن محمد بن يوسف
 بهذا السند وزاد من حديثك أنه يعلم الغيب الحديث وأخرجه أحمد عن غندر عن شعبة كذلك وقد تقدم الكلام على
 قصة الرؤية والغيب هناك وكل ما أنزل على الرسول صلى الله عليه وسلم فله بالنسبة إليه طرفان طرف الأخذ من جبريل
 عليه السلام وقد مضى في الباب السابق وطرف الأداء للامة وهو المسمى بالتبليغ وهو المقصود هنا الحديث الرابع
 حديث عبد الله هو ابن مسعود أي الذنب أكبر تقدم قريبا في باب قوله تعالى فلا تجعلوا لله أندادا وزاد في آخره
 هنا فأنزل الله تصديقها والذين لا يدعون مع الله الها آخر إلى آخر الآية ومناسبه للترجمة أن التبليغ نوعين أحدهما
 وهو الأصل أن يلغيه بعينه وهو خاص بما يتبعه بتلاوته وهو القرآن وثانيهما أن يبلغ ما يستنبط من أصول ما تقدم
 انزاله فيزيل عليه موافقته فيما استنبطه اما بنصه واما بما يدل على موافقته بطريق الأولى كهدية الآية فانها اشتملت
 على الوعيد الشديد في حق من أشرك وهي مطابقة للنص وفي حق من قتل النفس بغير حق وهي مطابقه للحديث
 بطريق الأولى لأن القتل بغير حق وان كان عظيما لكن قتل الولد أشد قبحا من قتل من ليس بولد وكذا القول في
 الزناه فان الزنا بحليلة الجار أعظم قبحا من مطلق الزنا ويحتمل أن يكون انزال هذه الآية سابقا على اختياره صلى الله
 عليه وسلم بما أخبر به لكن لم يسمها الصحابي الا بعد ذلك ويحتمل أن يكون كل من الأمور الثلاثة نزل عظيم
 اللاحم فيه سابقا ولكن اختصت هذه الآية بمجموع الثلاثة في سياق واحد مع الاقتصار عليها فيكون المراد بالتصديق
 الموافقة في الاقتصار عليها فعلى هذا فطابقة الحديث للترجمة ظاهرة جدا والله أعلم واستدل أبو المظفر بن السمعاني
 بآيات الباب وأحاديثه على فساد طريقة المتكلمين في تقسيم الأشياء الى جسم وجوهر وعرض قالوا فالجسم ما اجتمع
 من الافتراق والجوهر ما حل العرض والعرض ما لا يقوم بنفسه وجعلوا الروح من الاعراض وردوا الاخبار في
 خلق الروح قبل الجسد والعقل قبل الخلق واعتمدوا على حدسهم وما يؤدي اليه نظرم ثم يرضون عليه النصوص
 فما وافقه قبلوه وما خالفه ردوه ثم ساق هذه الآيات ونظائرها من الأوامر بالتبليغ قال وكان مما أمر بتبليغه التوحيد
 بل هو أصل ما أمر به فلم يترك شيئا من أمور الدين أصوله وقواعده وشرائعه الا بلغه ثم لم يدع الا الاستدلال بما
 تمسكوا به من الجوهر والعرض ولا يوجد عنه ولا عن أحد من أصحابه من ذلك حرف واحد فما فوهه ففوه بذلك
 أنهم ذهبوا خلاف مذهبهم وسلكوا غير سبيلهم بطريق محدث مخترع لم يكن عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا
 أصحابه رضي الله عنهم ويلزم من سلوكه العود على السالف بالظن والقدح ونسبتهم الى قلة المعرفة واشتباه الطرق
 فالخدر من الاشتغال بكلامهم والاكثرات بمقالاتهم فانها سريعة التفاهت كثيرة التناقض وما من كلام تسمعه لفرقة
 منهم الا ويحمد خصومهم عليه كلاما يوازنه أو يقاربه فكل بكل مقابل وبهض يبعض معارض وحسبك من قبيح

لَمَّا آخَرَ وَلَا يَسْتَلُونَ النَّسَّ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ الْآيَةُ بِأَبِ
 قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى قُلْ فَأَتُوا بِالتُّورَةِ فَأَتَوْهَا وَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ أُعْظِي أُمَّةَ التُّورَةِ التُّورَةَ فَعَمَلُوا بِهَا
 وَأُعْظِي أُمَّةَ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمَلُوا بِهِ وَأُعْظِي أُمَّةَ الْقُرْآنِ الْقُرْآنَ فَعَمَلْتُمْ بِهِ وَقَالَ أَبُو رَزِينٍ يَتْلُوهُ يَتَّبِعُونَهُ
 وَيَسْمَعُونَ بِهِ حَقٌّ عَمَلَهُ يُقَالُ يَتَّبِعُ يَقْرَأُ حَسَنَ التَّلَاوَةِ حَسَنَ الْقِرَاءَةِ لِلْقُرْآنِ لَا يَمْسُهُ لَا يَجِدُ
 طَعْمَهُ وَنَفْعَهُ إِلَّا مَنْ آمَنَ بِالْقُرْآنِ وَلَا يَحْمِلُهُ بِحَقِّهِ إِلَّا الْمُوقِنُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى مَثَلُ الَّذِينَ مُخَلَّاتُوا
 التُّورَةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ

ما يلزم من طريقهم انا اذا جربنا على ما قالوه وأرنا الناس بما ذكروه لزم من ذلك تكفير العوام جميعا لانهم
 لا يعرفون الا الاتباع المجرى ولو عرض عليهم هذا الطريق ما فهمه أكثرهم فضلا عن أن يصير منهم صاحب نظر
 وإنما غاية توحيدهم التزام ما وجدوا عليه أمتهم في عقائد الدين والمض عليها بالتواجد والمراعاة على وظائف
 العبادات وملازمة الاذكار بقلوب سليمة طاهرة عن الشبه والشكوك فترام لا يجحدون عما اعتقدوه ولو قطعوا اربا
 اربا فيها لم هذا اليقين وطوبى لهم هذه السلامة فاذا كفر هؤلاء وهم السواد الاعظم وجور الامة فانهذا الاطى
 بساط الاسلام وهم منار الدين والله المستعان (قوله باب قول الله تعالى قل فاتوا بالتوراة فانلها) مراده
 هذه الترجمة أن يبين أن المراد بالتلاوة القراءة وقد فسرت التلاوة بالعمل والعمل من فعل العامل وقال في كتاب
 خلق أفعال العباد ذكر صلى الله عليه وسلم أن بعضهم يزيد على بعض في القراءة وبعضهم ينقص فهم يتفاضلون في
 التلاوة بالكثرة والقلة وأما التلو وهو القرآن فانه ليس فيه زيادة ولا نقصان ويقال فلان حسن القراءة ورضى
 القراءة ولا يقال حسن القرآن ولا رضى القرآن وإنما يستدل الى العباد القراءة لا القرآن لأن القرآن كلام الرب
 سبحانه وتعالى والقراءة فعل العبد ولا يخفى هذا الا على من لم يوفق ثم قال تقول قرأت بقراءة عاصم وقرأتك على
 قراءة عاصم ولو ان عاصما حلف أن لا يقرأ اليوم ثم قرأت أنت على قراءته لم يحنث هو قال وقال احمد لا تعجنى
 قراءة حمزة قال البخارى ولا يقال لا يعجنى القرآن فظهر افتراقهما (قوله وقول النبي صلى الله عليه وسلم أعطى أهل
 التوراة التوراة الخ) وصله في آخر هذا الباب بلفظ أوتي في الموضعين وأوتيتهم وقد مضى في اللفظ المعلق أعطى
 وأعطيت في باب المشيئة والارادة في أول كتاب التوحيد (قوله وقال أبو رزين) براء ثم زاي بوزن عظيم هو
 مسعود بن مالك الأسدى الكوفي من كبار التابعين (قوله يتلونه حتى تلاوته يعملون به حتى عمله) كذا لابي ذر
 وبغيره يتلونه يتبعونه ويعملون به حتى عمله وهذا وصله سفيان الثوري في تفسيره من رواية ابي حذيفة موسى بن
 مسعود عنه عن منصور بن المعتمر عن ابي رزين في قوله تعالى يتلونه حتى تلاوته قال يتبعونه حتى اتباعه ويعملون
 به حتى عمله قال ابن التين وافق ابا رزين عكرمة واستشهد بقوله تعالى والقمر إذا تلاها أى تبها وقال الشاعر قد
 جعلت دلوى تستليني ه وقال قتادة هم اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم آمنوا بكتاب الله وعملوا بما فيه (قوله يقال
 يتلى يقرأ) هو فلام ابي عبيدة في كتاب المجاز في قوله تعالى انا أنزلنا عليك الكتاب يتلى عليهم يقرأ عليهم وفي قوله
 تعالى وما كنت تتلو من قبله من كتاب ما كنت تقرأ كتابا قبل القرآن (قوله حسن التلاوة حسن القراءة للقرآن)
 قال الراغب التلاوة الاتباع وهى تقع بالجسم تارة وتارة بالافتقار فى الحكم وتارة بالقراءة وتدير المعنى والتلاوة فى
 عرف الشرع يختص باتباع كتب الله تعالى المنزلة تارة بالقراءة وتارة بامتثال ما فيه من أمر ونهى وهى أعم من القراءة
 فكل قراءة تلاوة من غير عكس (قوله لا يمسه لا يجد طعمه ونفعه الا من آمن بالقرآن ولا يحمله بحقه الا المؤمن) وفى
 رواية المستمل المؤمن (قوله تعالى مثل الذين حلوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل أسفارا) وحاصل هذا

لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الضَّالِّينَ وَسَمِيَ النَّبِيُّ ﷺ الْإِسْلَامَ وَالْإِيمَانَ عَمَلًا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ
 لِيَلَّا أَخْبِرَنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ فِي الْإِسْلَامِ قَالَ مَا عَمِدْتُ عَمَلًا أَرْجَى عِنْدِي أَنْ لَمْ أَنْظُرْ إِلَّا
 صَلَّيْتُ وَسُئِلَ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ قَالَ إِيْمَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ الْجِهَادُ ثُمَّ حَجُّ مَبْرُورٌ حَرْشُ عَبْدَانِ
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ
 اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّمَا بَقَاؤُكُمْ فِيمَنْ سَلَفَ مِنَ الْأَمَمِ كَمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ أَوْ قِيَامِ
 أَهْلِ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ فَعَمِلُوا بِهَا حَتَّى انْتَصَفَ النَّهَارُ ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قَيْرَاطًا قَيْرَاطًا ثُمَّ
 أَوْ قِيَامِ أَهْلِ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ فَعَمِلُوا بِهِ حَتَّى صَلَّيْتَ الْعَصْرَ ثُمَّ عَجَزُوا فَأَعْطُوا قَيْرَاطًا قَيْرَاطًا

التفسير أن معنى لا يمس القرآن لا يجرد طعمه ووقعه الا من آمن به وأيقن بأنه من عند الله فهو المطهر من الكفر ولا
 يجعله بحق الا المطهر من الجمل والثلك لا الناقل عنه الذي لا يعمل فيكون كالخمار الذي يحمل ما لا يدبره (قوله) وسمى
 النبي صلى الله عليه وسلم الاسلام والايمان (الصلاة عملا) أما تسميته صلى الله عليه وسلم الاسلام عملا فاستنبطه المصنف
 من حديث سؤال جبريل عن الايمان والاسلام فقال قال النبي صلى الله عليه وسلم لجبريل حين سأل عن الايمان
 تومن بالله وملائكته وكتبه ورسله ثم قال ما الاسلام قال تشهد أن لا اله الا الله وأنى رسول الله ثم سافه من
 حديث ابن عمر عن عمر بلفظ فقال يا رسول الله ما الاسلام قال أن تسلم وجهك لله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم
 رمضان وتحج البيت الحديث وسافه من حديث أنس بنحوه قال فسئى الايمان والاسلام والاحسان والصلاة بقربها
 وما فيها من حركات الركوع والسجود فعلا اتهم والحديث الأول أسنده في كتاب الايمان عن أبي هريرة والثاني
 أخرجه مسلم وأما تسمية الايمان عملا فهو في الحديث المعلق في الباب أى العمل أفضل قال إيمان بالله الحديث وقد
 أعاده في باب والله خلقكم وما تعملون وأما تسمية الصلاة عملا فهو في الباب الذى يليه كما سيأتى بيانه (قوله) وقال
 أبو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم لبلال الى آخره (تقدم موصولا ومشروحا في مناقب بلال من مناقب الصحابة
 رضى الله عنهم ودخله فيه ظاهر من حيث أن الصلاة لا بد فيها من القراءة (قوله) وسئل أى العمل أفضل قال إيمان
 بلفظه ورسوله ثم الجهاد ثم حج مبرور) وهو حديث وصله في كتاب الايمان وفي الحج من طريق ابراهيم بن سعد
 عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة واورده في كتاب خلق أفعال العباد من وجهين آخرين عن الزهرى
 ومن وجهين آخرين عن ابراهيم بن سعد واورده فيه من طريق أبي جعفر عن أبي هريرة سمعت النبي صلى الله عليه
 وسلم يقول أفضل الأعمال عند الله إيمان لاشك فيه الحديث وهو أصرح في مراده لكن ليس سنده على شرطه في
 الصحيح وقد أخرجه أحمد والدارى وصححه ابن حبان وأخرج البخارى فيه أيضا من حديث عبد الله بن حبشى
 بضم المهملة وسكون الموحدة بعدها معجمة وباء كياء النسب مثل حديث أبي جعفر عن أبي هريرة وهو عند أحمد
 والدارى ولورده فيه حديث أبي ذر أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم أى الأعمال خير قال إيمان بالله وجهاد في
 سبيله وقد تقدم في العتق وحديث عائشة نحو حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة وهو عند أحمد بمعناه وحديث
 عبادة بن الصامت أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل أى الأعمال أفضل فقال إيمان بالله وتصديق بكتابه قال فجعل
 النبي صلى الله عليه وسلم الايمان والتصديق والجهاد والحج عملا ثم أورد حديث معاذ قلت يا رسول الله أى الأعمال
 أحب الى الله قال أن تموت ولسانك رطب من ذكر الله قال فيبين أن ذكر الله تعالى هو العمل ثم ذكر حديث إيمان
 بقاؤكم فبين سلف من الأمم أى زمن بقائكم بالنسبة الى زمن الأمم السالفة وقد تقدم في مواقيت الصلوة مشروحا

ثم أو تيمم القرآن فتمسك به حتى غربت الشمس فاعظمت قيراطين قيراطين فقال أهل الكتاب هؤلاء أقل منا عملاً وأكثر أجراً قال الله هل ظلمتكم من حنك شيتنا قالوا لا قال فهو فضلي أوتيه من أماء **باب** وسى النبي ﷺ الصلاة عملاً وقال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب **حديث** سليمان حدثنا شعبه عن الوليد وحديثي عبادة بن يعقوب الأسدي أخبرنا عبادة ابن العوام عن الشيباني عن الوليد بن العيزار عن أبي عمرو الشيباني عن ابن مسعود رضى الله عنه أن رجلاً سأل النبي ﷺ أى الأعمال أفضل قال الصلاة لوقتها وبر الوالدين ثم الجهاد فى سبيل الله

واحد طرف التشبيه محذوف والمراد باقى النهار وعبدان شيخه هو عبد الله بن عثمان وعبد الله هو ابن المارك ويونس هو ابن يزيد وسالم هو ابن عبد الله بن عمر وقوله فيه حتى غربت الشمس فى رواية الكشميى حتى غروب الشمس وقوله هل ظلمتكم من حنك من شىء فى رواية الكشميى شياً قال ابن بطال معنى هذا الباب كالذى قبله ان كل ما ينشئه الانسان مما يؤمر به من صلاة أو حجاج أو جهاد وسائر الشرائع عمل يجازى على فعله ويعاقب على تركه ان أفقد الوعيد انتهى وليس غرض البخارى هنا بيان ما يتعلق بالوعيد بل ما أشرت اليه قبل وتشاغل ابن التين ببعض ما يتعلق بلفظ حديث ابن عمر فنقل عن الداودى أنه أنكر قوله فى الحديث أنهم أعطوا قيراطاً وتمسك بمافى حديث أبي موسى أنهم قالوا لا حاجة لنا فى أجرك ثم قال لعل هذا فى طائفة أخرى وهم من آمن بقله بمئة محمد صلى الله عليه وسلم وهذا الأخير هو المتمد وقد أوجته بشواهد فى كتاب المواقيت وفى تشاغل من شرح هذا الكتاب بمثل هذا هنا اعراض عن مقصود المصنف هنا وحق الشارح بيان مقاصد المصنف تقريراً وانكاراً والله المستعان **(قوله باب)** كذا لم يغير ترجمة وهو كالفصل من الباب الذى قبله وهو ظاهر **(قوله وسى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة عملاً وقال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب)** أما التعليق الأول فذكر فى حديث ابن مسعود فى الباب وأما الثانى فضى فى كتاب الصلاة من حديث عبادة بن الصامت **(قوله حديثي سليمان)** هو ابن حرب **(قوله عن الوليد وحديثي عبادة)** أما الوليد فهو ابن العيزار المذكور فى السند الثانى والقائل وحديثي عبادة هو البخارى وعبد شيخه هذا مذكور بالرفض ولكنه موصوف بالصدق وليس له عند البخارى الا هذا الحديث الواحد وسأته على لفظه وقد تقدم لفظ شعبه فى باب فضل الصلاة لوقتها فى أبواب المواقيت من كتاب الصلاة وفيه ثم أى ثم أى فى الموضوعين وأوله سألت النبي صلى الله عليه وسلم أى العمل أحب إلى الله وعرف منه تسمية المهيم فى هذه الرواية حيث قال فيها ان رجلاً سأل النبي صلى الله عليه وسلم أى الأعمال أفضل فيجتمل أن يكون الراوى حدث به بالمعنى فانهم السائل ذهبوا عن أنه الراوى كما حذف من صورة السؤال الترتيب فى قوله قلت ثم أى ويحتمل أن يكون ابن مسعود حدث به على الوجهين والأول أقرب وأبو عمرو الشيباني شيخ الوليد بن العيزار هو سعد بن لباس أحد كبار التابعين والشيباني الراوى عن العيزار هو أبو اسحق الكوفى واسمه سليمان وهو تابعى صغير وفى السند ثلاثة من التابعين فى نسق ورجال سنده كلهم كوفيون وقد أخرجه الاسماعيلى من رواية أحد بن ابراهيم الموصلى عن عبادة ابن العوام فقال فى روايته عن أبى اسحق يعنى الشيباني وقال فيه سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم أو قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الأعمال أيها أفضل فهذا مما يؤيد الاحتمال الأول وان الراوى لم يضبط اللفظ وشعبه

باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا هَلُوعًا هَلُوعًا ضَجُورًا **هَدِيثًا** أَبُو الثُّمَّانِ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنِ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَعْلِبٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا لُفَّ عَطِي قَوْمًا وَمَنَعَ آخَرِينَ قَبْلَهُ أَهْمُ عَتَبُوا فَقَالَ إِنِّي أُعْطِيَ الرَّجُلَ وَأَدْعُ الرَّجُلَ وَالَّذِي أَدْعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِيَ أَقْوَامًا لِمَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْمَلْعِ وَأَكْلِ أَقْوَامًا إِلَيَّ مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ النَّعِيِّ وَالْخَيْرِ مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَعْلِبٍ قَالَ عَمْرُو مَا أَحَبُّ إِلَيَّ بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمُرُ النَّعْمِ **باب** ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَرِوَايَتِهِ عَنْ رَبِّهِ **هَدِيثًا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ الْهَرَوِيُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ

أَخْرَجَ مِنَ الشَّيْبَانِيِّ وَأَضْبَطَ لِفَالِظِ الْحَدِيثِ فُرُوبَتِهِ هِيَ الْمَعْتَمِدَةُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ (قَوْلُهُ **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا) سَقَطَ لِأَنَّهُ ذَرَفَ لَفْظَ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَزَادَ فِي رِوَايَتِهِ هَلُوعًا ضَجُورًا وَهُوَ تَفْسِيرُ أَبِي عِيْبَةَ قَالَ خُلِقَ هَلُوعًا أَيْ ضَجُورًا وَالْمَلْعُ مَصْدَرٌ وَهُوَ أَشَدُّ الْجَزَعِ (قَوْلُهُ عَنْ الْحَسَنِ) هُوَ الْبَصْرِيُّ وَالسُّدُوكِيُّ بَصْرِيٌّ وَعَمْرُو بْنُ تَعْلِبٍ بِالْمَثَنَةِ الْمَفْتُوحَةُ وَالْمَعْجَمَةُ السَّاكِنَةُ وَاللَّامُ الْمَكْسُورَةُ بَعْدَهَا مُوَحَّدَةٌ هُوَ الْفَرَزِيُّ يَفْتَحُ الْمِيمَ وَالنُّونَ وَالنَّوْنَ وَالنَّخْفِيَّ وَقَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُ حَدِيثِهِ هَذَا فِي فِرَاقِ الْخَمْسِ وَالْقَرَضُ مِنْهُ قَوْلُهُ فِي لِمَا فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْمَلْعِ قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ مُرَادُهُ فِي هَذَا الْبَابِ اثْبَاتُ خَلْقِ اللَّهِ تَعَالَى لِلْإِنْسَانِ بِأَخْلَاقِهِ مِنَ الْمَلْعِ وَالصَّبْرِ وَالنَّعْيِ وَالنُّونَ وَالنَّخْفِيَّ وَقَدْ اسْتَنْتَى اللَّهُ الْمُصْلِحِينَ الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَأْمُونَ لَا يُضْجِرُونَ بِتَكْرَرِهَا عَلَيْهِمْ وَلَا يَتَمَنَّوْنَ حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ فِي أَمْوَالِهِمْ لِأَنَّهُمْ يَحْتَسِبُونَ بِهَا الثَّوَابَ وَيَكْتَسِبُونَ بِهَا التَّجَارَةَ الرَّابِعَةَ فِي الْآخِرَةِ وَهَذَا يُفْهَمُ مِنْهُ أَنَّ مَنْ ادَّعَى لِنَفْسِهِ قُدْرَةَ وَحَوْلًا بِالْأَسَاكِ وَالشَّحِّ وَالضُّجْرِ مِنَ الْفَقْرِ وَقَدْ الصَّبْرَ لِقَبْرِ اللَّهِ تَعَالَى لَيْسَ بِدَالِمٍ وَلَا عَابِدٍ لِأَنَّ مَنْ ادَّعَى أَنَّهُ لَهُ قُدْرَةٌ عَلَى نَفْعِ نَفْسِهِ أَوْ دَفْعِ الضَّرِّ عَنْهَا فَقَدْ افْتَرَى اتِّهَامًا لِمَخْصَا وَأَوَّلُهُ كَافٌ فِي الْمُرَادِ فَإِنَّ قَصْدَ الْبَخَارِيِّ أَنَّ الصِّفَاتَ الْمَذْكُورَةَ يَخْلُقُ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْإِنْسَانِ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ لَا أَنْ الْإِنْسَانَ يَخْلُقُهَا بِفِعْلِهِ وَفِيهِ أَنْ الرِّزْقَ فِي الدُّنْيَا لَيْسَ عَلَى قَدْرِ دَجَةِ الْمُرْزُوقِ فِي الْآخِرَةِ وَأَمَّا فِي الدُّنْيَا فَمَا تَقَعُ الْعَطِيَّةُ وَالْمَنَعُ بِحَسَبِ السِّيَاسَةِ الدُّنْيَوِيَّةِ فَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطَى مِنْ يَمِينِهِ عَلَى الْمَنَعِ وَالْمَلْعُ لَوْ مَنَعُ وَيَمْنَعُ مِنْ يَمِينِهِ وَاحْتِجَالِهِ وَقَنَاعَتِهِ بِثَوَابِ الْآخِرَةِ وَفِيهِ أَنَّ الْبَشَرَ جَلُّوا عَلَى حُبِّ الْعَطَاءِ وَبَغْضِ الْمَنَعِ وَالْإِسْرَاعِ إِلَى انْتِكَارِ ذَلِكَ قَبْلَ الْفِكْرَةِ فِي عَاقِبَتِهِ الْإِيمَانِ شَاءَ اللَّهُ وَفِيهِ أَنَّ الْمَنَعَ قَدْ يَكُونُ خَيْرًا لِلْمَنُوعِ كَمَا قَالَ تَعَالَى وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَمَنْ ثُمَّ قَالَ الصَّحَابِيُّ مَا أَحَبُّ إِلَيَّ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ حَرِّ النَّعْمِ وَالْبَاءُ فِي قَوْلِهِ بِتِلْكَ اللَّبْدِيَّةِ أَيْ مَا أَحَبُّ إِلَيَّ بِدَلِّ كَلِمَتِهِ النَّعْمِ الْحَرِّ لِأَنَّ الصِّفَةَ الْمَذْكُورَةَ تَدُلُّ عَلَى قُوَّةِ إِيمَانِهِ الْمَقْضَى بِهِ لِدُخُولِ الْجَنَّةِ وَثَوَابِ الْآخِرَةِ خَيْرٌ وَأَبْقَى وَفِيهِ اسْتِخْلَافٌ مِنْ يَمِينِهِ جَزَعَهُ أَوْ يَرْجِي بِسَبَبِ اعْطَايَتِهِ طَاعَتَهُ مِنْ يَمِينِهِ وَالْإِعْتِزَالُ إِلَى مَنْ ظَنَّ ظَنًّا وَالْأَمْرُ بِخِلَافِهِ (قَوْلُهُ **باب** ذِكْرِ النَّبِيِّ ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرِوَايَتِهِ عَنْ رَبِّهِ) يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ الْجُمْلَةُ الْأُولَى مَحْدُوقَةَ الْمَفْعُولِ وَالتَّقْدِيرُ ذِكْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ ضَمْنُ الذِّكْرِ مَعْنَى التَّحْدِيثِ فَعَدَاهُ بَعْنُ فَيَكُونُ قَوْلُهُ عَنْ رَبِّهِ مُتَعَلِّقًا بِالذِّكْرِ وَالرِّوَايَةُ مَعًا وَقَدْ تَرَجَّمْ هَذَا فِي كِتَابِ خَلْقِ أَمْوَالِ الْعِبَادِ بِلَفْظِ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ وَيُرْوَى عَنْ رَبِّهِ وَهُوَ أَوْضَحُ وَقَدْ قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ مَعْنَى هَذَا الْبَابِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَوَى عَنْ رَبِّهِ السَّنَةَ كَمَا رَوَى عَنِ الْقُرْآنِ أَتَتْهُ وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ مُرَادَهُ تَصْحِيحُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ كَمَا تَقَدَّمَ التَّنْبِيْهُ عَلَيْهِ فِي تَفْسِيرِ الْمُرَادِ بِكَلَامِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَذَكَرَ فِيهِ خَمْسَةُ أَحَادِيثَ هـ الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ (قَوْلُهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ) هُوَ أَبُو يَحْيَى

قَدَّذَةً عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرُويهِ عَن رَّبِّهِ قَالَ إِذَا تَقَرَّبَ الْعَبْدُ إِلَى شَيْءٍ تَقَرَّبْتُ
إِلَيْهِ ذِرَاعًا وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا وَإِذَا أَنَانِي مَشِيئًا أَتَيْتُهُ هَرُولَةً **عَدَسًا**
مَسْدُودٌ عَن يَحْيَى عَنِ النَّبِيِّ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ رُبَّمَا ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ إِذَا
تَقَرَّبَ الْعَبْدُ مِنِّي شَيْئًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا أَوْ بَوْعًا *

البغدادى الملقب صاعقة وأبو زيد من شيوخ البخارى قد حدث عنه بلا واسطة في باب اذا رأى المحرمون صيدا
في أواخر كتاب الحج وكذا في غزوة الحديبية (قوله عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم) هذه رواية قاتدة
وخالفه سليمان التيمي كما في الحديث الثاني فقال عز أنس عن أبي هريرة فالأول مرسل صحابي (قوله يروي عن ربه
عز وجل) في رواية الاسماعيلي من طريق محمد بن جعفر ومن طريق حجاج بن محمد كلاهما عن شعبة سمعت قاتدة
يحدث عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال ربكم وفي رواية أبي داود الطيالسي عن شعبة ومن طريقه
أخرجه أبو نعيم يقول الله . قال الاسماعيلي قوله قال ربكم وقوله يروي عن ربكم سواء أي في المعنى (قوله اذا تقرب
العبد الى شيئا) في رواية الاسماعيلي من وفي رواية الطيالسي ان تقرب منى عبدي والأصل هنا الايتان بمن لكن
يفيد استعمال الى بمعنى الانتهاء فهو أبلغ (قوله تقربت اليه ذراعا واذا تقرب الى) في رواية الكشميني منى وكذا
للإسماعيلي والطيالسي (قوله ذراعا تقربت منه باعا واذا أنانى بشئ أتيت هرولة) لم يقع واذا أنانى الخ في رواية
الطيالسي قال ابن بطال ووصف سبحانه نفسه بأنه يتقرب الى عبده ووصف العبد بالتقرب اليه ووصفه بالائتبان
والهرولة كل ذلك يحتمل الحقيقة والمجاز فحملها على الحقيقة يقتضى قطع المسافات وتداني الأجسام وذلك في حقه
تعالى محال فلما استحالت الحقيقة تمين المجاز لشهرته في كلام العرب فيكون وصف العبد بالتقرب اليه شيئا وذراعا
وإتبانته ومشبه معناه التقرب اليه بطاعته وأداء مفترضاته ونوافله ويكون تقربه سبحانه من عبده وإتبانته والمشي
عبارة عن إتيانه على طاعته وتقربه من رحمة ويكون قوله أتيت هرولة أي أتاه ثوابي مسرعا ونقل عن الطبري أنه
إنما مثل التقليل من الطاعة بالشبر منه والضعف من الكرامة والثواب بالذراع فجعل ذلك دليلا على مبلغ كرامته
لمن أذن على طاعته ان ثواب عمله له على عمل الضعف وان الكرامة مجاوزة حده الى ما يشبه الله تعالى وقال ابن التين
القرب هنا نظير ما تقدم في قوله تعالى فكان قاب قوسين أو أدنى فان المراد به قرب الرتبة وتوفير الكرامة والهرولة
كناية عن سرعة الرحمة اليه ورضاء الله عن العبد وتضعيف الأجر قال والهرولة ضرب من المشي السريع وهي دون
العدو وقال صاحب المشارق المراد بما جاء في هذا الحديث سرعة قبول توبة الله للعبد أو تيسير طاعته وتقويته
عليها وتتمام هدايته وتوفيقه والله أعلم بمراده وقال الراغب قرب العبد من الله التخصيص بكثير من الصفات التي
يصح أن يوصف الله بها وان لم تكن على الحد الذي يوصف به الله تعالى نحو الحكمة والعلم والحلم والرحمة وغيرها
وذلك يحصل بإزالة القاذورات المعنوية من الجهل والطمش والغضب وغيرها بقدر طاعة البشر وهو قرب روحاني لا بدني
وهو المراد بقوله اذا تقرب العبد منى شيئا تقربت منه ذراعا . الحديث الثاني (قوله يحيى) هو ابن سعيد القطان والتيمي
هو سليمان بن طرخان (قوله ربما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا تقرب العبد منى) كذا للجمع ليس فيه
الرواية عن الله تعالى وكذا أخرجه الاسماعيلي من رواية محمد بن خلاد عن يحيى القطان وأخرجه من رواية محمد
ابن أبي بكر المقبلي عن يحيى فقال فيه عن أبي هريرة ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل وقال مسلم
حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى هو ابن سعيد وابن أبي عدى كلاهما عن سليمان فذكره بلفظ أبي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل (قوله اذا تقرب منى ذراعا تقربت منه باعا أو بوعا) كذا فيه بالمشك وكذا في

وقال مُتَمَرٌ سَمِعْتُ أَبِي سَمِعْتُ أَنَسًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرَوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّشَ آدَمَ حَدَّثَنَا
شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَرَوِيهِ عَنْ رَبِّكُمْ قَالَ لِكُلِّ

رواية مسلم والاسماعيلي وقد تقدم في باب قول الله تعالى ويحذركم الله نفسه بغير شك من رواية أبي صالح عن أبي
هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل أنا عند ظن عبدي في فذكر الحديث وفيه وإن تقرب إلى
شيئا تقرب إليه ذراعا وإن تقرب إلى ذراعا تقرب إليه باعاً ووقع ذكر الهرولة في حديث أبي ذر الذي أوله رفعه
يقول الله تعالى من عمل حسنة فجزاؤه عشر أمثالها وفيه ومن تقرب إليه شيئا تقرب إليه باعاً ووقع ذكر الهرولة في حديث أبي ذر الذي أوله رفعه
أنته هرولة ومن أتاني بقراب الأرض خطيئة لم يشركني بشياً جعلتها له مغفرة أخرجته مسلم قال الخطابي الباع
معروف وهو قدر مد اليمين وأما البوع بفتح الموحدة فهو مصدر باع يبيع بوعاً قال ويحتمل أن يكون بضم الباء
جمع باع مثل دار ودور وأغرب النوى فقال الباع والبوع والبوع بالضم والفتح كله بمعنى فإن أراد ما قال الخطابي
والا لم يصرح أحد بأن البوع بالضم والباع بمعنى واحد وقال الباجي الباع طول ذراعي الإنسان وعضديه وعرض
صدره وذلك قدر أربعة أذرع وهو من الدواب قدر خطوها في المشى وهو ما بين قوائمه وزاد مسلم في روايته
المذكورة وإذا أتاني يمشى أنته هرولة وفي رواية ابن أبي عدي عن سليمان التيمي عند الاسماعيلي وإذا تقرب مني
بوعاً أنته هرولة (قوله وقال معتمر) هو ابن سليمان التيمي المذكور وأراد بهذا التعليق بيان التصريح بالرواية فيه
عن الله عز وجل وقد وصله مسلم وغيره من رواية المعتمر كما سأبه عليه (قوله عن أبي هريرة عن ربه (١)
عز وجل) كذا سقط من رواية أبي ذر عن السرخسي والكشميني لفظه عن النبي صلى الله عليه وسلم وثبت
للسنوي والباقرين وقال عياض عن الأصمعي لم يكن عن النبي صلى الله عليه وسلم في كتاب القريري وقد الحقها عبدوس
(قلت) وثبت عند مسلم عن محمد بن عبد الأعلى عن المعتمر ولم يسق لفظه لكنه أحال به علي رواية محمد بن بشر
وأخرجه الاسماعيلي عن القاسم بن زكريا عن محمد بن عبد الأعلى فقال في سياقه عن أبيه حدثني أنس أن أبا هريرة
حدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه حدثه عن ربه تعالى ووصلها الاسماعيلي أيضاً من رواية عبيد الله بن معاذ
حدثنا المعتمر قال حدث أبي عن أنس أن أبا هريرة حدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه حدثه عن ربه تبارك
وتعالى ووصله أبو نعيم من طريق إسحق بن إبراهيم الشهيد حدثنا المعتمر عن أبيه عن أنس عن أبي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم فإبروي عن ربه عز وجل ووقع عند ابن جبان في صحيحه من طريق الحسن بن سفيان
حدثنا محمد بن المتوكل السعفاني حدثنا معتمر بن سليمان حدثني أبي أخير بن أنس بن مالك عن أبي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل إذا تقرب العبد مني شيئا فذكره وقال فيه باعاً ولم يشك وفي آخره
أنته هرولة وزاد وإن هرول سميت إليه والله أسرع بالمغفرة قال البرقاني بعد أن أخرجه في مستخرجه من طريق
الحسن بن سفيان لم أجد هذه الزيادة في حديث غيره يعني محمد بن المتوكل انتهى وهو صدوق عارف بالحديث عنده غرائب
وأفراد وهو من شيوخ أبي داود في السنن والقول في معناه كما تقدم قال الخطابي في مثل مضاعفة الثواب يقبل من أقبل نحو
آخر قد شمر فاستقبله بقدر ذراع قال ويحتمل أن يكون معناه التوفيق له بالعمل الذي يقربه منه وقال الكرماني لما قامت
البراهين على استحالة هذه الأشياء في حق الله تعالى وجب أن يكون المعنى من تقرب إلى بطاعة قليلة جازيته بثواب كبير وكلما
زاد في الطاعة أزيد في الثواب وإن كانت كيفية إتيانه بالطاعة بطريق التأتى يكون كيفية إتياني بالثواب بطريق الإسراع
والحاصل أن الثواب راجع على العمل بطريق الكيف والكم ولفظ التقرب والهرولة مجاز على سبيل المشاكلة أو الاستعارة
أو لإرادة لولائها الحديث الثالث حديث محمد بن زياد وهو الجمعي سمعت أبا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
يرويه عن ربكم قال لكل عمل كفارة والصوم لي وأنا أجرى به في رواية محمد بن جعفر وهو غندر عن شعبة يرويه

عَمَلُ كَفَّارَةٍ وَالصَّوْمُ لِي وَأَنَا أُجْزَى بِهِ وَالْحَلُوفُ فَمَنْ الصَّائِمِ أَطِيبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ
 حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مُعَمَّرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا بَرِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سَعِيدٍ
 عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا بَرَّوْهُ عَنْ رَبِّهِ قَالَ لَا
 يَلْبَسُنِي لَعْنَةُ اللَّهِ أَنْ يَقُولَ إِنَّهُ خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ
 أَخْبَرَنَا شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ الْمُرْتَضَى قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ يُقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ أَوْ مِنْ سُورَةِ الْفَتْحِ قَالَ فَرَجَّعَ فِيهَا قَالَ ثُمَّ قَرَأَ
 مُعَاوِيَةُ يُحْكِي قِرَاءَةَ ابْنِ مُغْفَلٍ وَقَالَ لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ عَلَيْكُمْ لَرَجَعْتُ كَمَا رَجَعَ ابْنُ مُغْفَلٍ

عن ربه عز وجل لكل عمل كفارة الا الصوم فانه لي وانا اجزى به اخرجته احدثه واورده الاساعلي من طريق
 غندر واورده من طريق علي بن ابي الجعد ومن طريق عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة بلفظ لكل عمل كفارة وقد تقدم
 شرحه في كتاب الصيام ه الحديث الرابع حديث ابي العالمة وهو رفيع بفا. مصغر الرباعي بكسر الراء بعدها تخانية
 ثم حاد مهملة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه اوردته من طريق شعبة ومن طريق سعيد
 وهو ابن ابي عروة كلاهما عن قتادة عنه وساقه على لفظ سعيد وقد تقدم في ترجمة يونس عليه السلام من احاديث
 الانبياء عليهم الصلاة والسلام عن حفص بن عمر بالسند المذكور هنا ولفظه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما ينبغي
 لبيد فذكره واخرجه في تفسير سورة الانعام من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة كذلك وصرح فيه
 بالتحديث عن ابن عباس ولفظه عن ابي العالمة حدثني ابن عم نبيكم صلى الله عليه وسلم يعني ابي ابن عباس قال ابو داود
 بدد ان اخرجه عن حفص بن عمر عن شعبة لم يسمع قتادة من ابي العالمة الا الثلاثة احاديث وفي موضع آخر اربعة
 احاديث هذا احدها (قلت) قد اخرجه مسلم من طريق محمد بن جعفر غندر عن شعبة عن قتادة سمعت ابا العالمة
 وكذا اخرجه الاساعلي من رواية عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة ولم ارف في شيء من الطرق عن شعبة فيه عن ربه
 ولا عن الله عز وجل وكذا تقدم في آخر تفسير النساء من حديث ابن مسعود ومن حديث ابي هريرة رضي الله
 عنها ليس فيه عن ربه وحكي ابن التين عن الداودي قال اكثر الروايات ليس فيها فيما يروي عن ربه فان كان هذا
 محفوظا فهو عن سوي النبي صلى الله عليه وسلم وساق الكلام على ذلك كما مضى في احاديث الانبياء عليهم الصلاة
 والسلام وهو وارد سواء كان في الرواية عن ربه او لم يكن بخلاف ما يوهمه كلامه الحديث الخامس (قوله) حدثنا
 احمد بن ابي سريج) وهو بمهمله ثم جيم وهو احمد بن عمر فقيل هو اسم ابي سريج جد احمد واحد واحد
 يكنى ابا جعفر (قوله) عبد الله بن المغفل) بالعين المدجمة وتشديد الفاء وفي رواية حجاج بن منهال عن شعبة اخبرني
 ابي اياس وهو معاوية بن قرة سمعت عبد الله بن المغفل تقدم في فضائل القرآن (قوله) سورة الفتح او من سورة الفتح
 في رواية حجاج سورة الفتح ولم يشك (قوله) فرجع فيها) بتشديد الجيم اى ردد الصوت في الحلق والجهر بالقول
 مكررا بعد خفائه ووقع في رواية آدم عن شعبة وهو يقرأ سورة الفتح او من سورة الفتح قراءة لينة يرجع فيها اخرجته
 في فضائل القرآن ايضا (قوله) ثم قرأ معاوية) بن قرة (يحكي قراءة ابن مغفل) هو كلام شعبة وظاهره ان معاوية قرأ
 ورجع ووقع في رواية مسلم بن ابراهيم في تفسير سورة الفتح عن شعبة قال معاوية لو شئت ان احكي لكم قراءته لفعلت
 وفي غزوة الفتح عن ابي الوليد عن شعبة لولا ان يجتمع الناس حولي لرجعت كما رجعت وهذا ظاهره انه لم يرجع
 وهو المعتد ويحمل الاول على انه حكى القراءة دون الترجيع بدليل قوله في آخره كيف كان ترجمه وقد

يَحْكِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَلْتُ لِمَعَاوِيَةَ كَيْفَ كَانَ تَرْجِيئُهُ قَالَ آ آ آ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بِأَبٍ مَا يَجُوزُ
 مِنْ تَفْسِيرِ التَّوْرَةِ وَغَيْرِهَا مِنْ كُتُبِ اللَّهِ بِالْعَرَبِيَّةِ وَغَيْرِهَا لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى فَأَتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا
 إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ هـ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ أَنَّ هِرَقْلَ دَعَا تَرْجِمَانَهُ ثُمَّ دَعَا
 بَكْتَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَرَأَهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدِ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ وَيَا أَهْلَ
 الْكِتَابِ تَمَلَّوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٌ يَبْتَنَّا وَيُنْتَكِمُ آيَةَ هَرَشٍ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ مُعَمَّرٍ
 أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ
 يَقْرَءُونَ التَّوْرَةَ بِالْإِبْرَانِيَّةِ وَيَقْسِرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تَصَدَّقُوا
 أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تَكْتَدُّوهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ آيَةَ هَرَشٍ مُسَدِّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ

أَخْرَجَهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ فَقَالَ فِيهِ قَالَ مَعَاوِيَةُ لَوْلَا أَنْ أَخَشَى أَنْ يَجْتَمِعَ عَلَيْكُمْ النَّاسُ لَحَكَيْتُ
 لَكُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ مَا حَتَّى عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (قَوْلُهُ فَقَلْتُ لِمَعَاوِيَةَ) أَيُّ ابْنِ قُرَّةٍ وَالْقَائِلُ
 شُعْبَةُ (قَوْلُهُ كَيْفَ كَانَ تَرْجِيئُهُ قَالَ آ آ آ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ) قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَجْزَاءَ الْقِرَاءَةِ بِالْتَرْجِيْعِ
 وَالْإِحْسَانِ الْمَلَذَّةِ لِلْقُلُوبِ بِجَمْعِ الصَّوْتِ وَقَوْلُ مَعَاوِيَةَ لَوْلَا أَنْ يَجْتَمِعَ النَّاسُ يُشِيرُ إِلَى أَنَّ الْقِرَاءَةَ بِالْتَرْجِيْعِ
 تَجْمَعُ نَفْسَ النَّاسِ إِلَى الْإِصْفَاءِ وَتَسْمِيْلَهَا بِذَلِكَ حَتَّى لَا تَكَادُ تُصْبِرُ عَنْ اسْتِمَاعِ التَّرْجِيْعِ الْمَشُوبِ بِلَذَّةِ الْحِكْمَةِ الْمُهِيْمَةِ
 وَفِي قَوْلِهِ أَجْدُ الْهَمْزَةِ وَالسُّكُونِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرَاعِي فِي قِرَائَتِهِ الْمَدَّ وَالْوَقْفَ أَتَى وَقَدْ تَقَدَّمَ
 شَرْحُ هَذَا كُلِّهِ فِي أَوَاخِرِ فَصَائِلِ الْقُرْآنِ فِي بَابِ التَّرْجِيْعِ وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ حِكَايَةً صَوْتَهُ عِنْدَ هَرِاقِلَ
 كَمَا يَحْتَرَى رَافِعُ صَوْتَهُ إِذَا كَانَ رَاكِبًا مِنْ انضِغَاطِ صَوْتِهِ وَتَقْطِيعِهِ لِأَجْلِ هَزِّ الْمَرْكُوبِ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ
 وَجْهٌ دَخُولُ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ فِي هَذَا الْبَابِ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَيْضًا يَرُوي الْقُرْآنَ عَنْ رَبِّهِ كَذَا قَالَ
 وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ الرِّوَايَةُ عَنِ الرَّبِّ أَعْمٌ مِنْ أَنْ تَكُونَ قِرَاءَانًا أَوْ غَيْرَهُ بَدُونَ الْوَاسِطَةِ وَالْبِوَالِطَةِ وَإِنْ كَانَ التَّبَادُرُ
 مَا كَانَ بَضْعِ الْوَاسِطَةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ (قَوْلُهُ بِأَبٍ مَا يَجُوزُ مِنْ تَفْسِيرِ التَّوْرَةِ وَكُتُبِ اللَّهِ) كَذَا لِأَبِي ذَرٍّ وَغَيْرِهِ مِنْ
 تَفْسِيرِ التَّوْرَةِ وَغَيْرِهَا مِنْ كُتُبِ اللَّهِ تَعَالَى وَكُلِّ مَنَهْمَا مِنْ عَطْفِ الْعَامِ عَلَى الْخَاصِّ لِأَنَّ التَّوْرَةَ مِنْ كُتُبِ اللَّهِ (قَوْلُهُ
 بِالْعَرَبِيَّةِ وَغَيْرِهَا) أَيُّ مِنَ اللُّغَاتِ فِي رِوَايَةِ الْكَشْمِيْنِيِّ بِالْعِبْرَانِيَّةِ وَغَيْرِهَا وَلِكُلِّ وَجْهِ وَالْخَاصُّ أَنَّ الَّذِي بِالْعَرَبِيَّةِ مَثَلًا
 يَجُوزُ التَّصْبِيْحُ عَنْهُ بِالْعِبْرَانِيَّةِ وَبِالْمَكْسُورِ وَهَلْ يَتَّقِدُ الْجَوَازِ مِنْ لَا يَفْقَهُ ذَلِكَ اللِّسَانُ أَوْلَا الْأَوَّلُ قَوْلُ الْأَكْثَرِ (قَوْلُهُ لِقَوْلِ
 اللَّهِ تَعَالَى فَلِأَتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) وَجْهٌ الدَّلَالَةُ أَنَّ التَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ وَتَدَّ أَمْرُ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ تَتْلَى
 عَلَى الْعَرَبِ وَهِيَ لَا يَمْرُقُونَ الْعِبْرَانِيَّةَ قَضِيَّةً ذَلِكَ الْإِذْنُ فِي التَّصْبِيْحِ عَنْهَا بِالْعَرَبِيَّةِ ثُمَّ ذَكَرَ فِيهِ ثَلَاثَةٌ أَحَادِيثَ هـ الْحَدِيثُ
 الْأَوَّلُ (قَوْلُهُ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ أَنَّ هِرَقْلَ دَعَا تَرْجِمَانَهُ) فِي رِوَايَةِ الْكَشْمِيْنِيِّ بِتَرْجِمَانَهُ
 (ثُمَّ دَعَا بِكُتَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدِ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ وَيَا أَهْلَ
 الْكِتَابِ تَمَلَّوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٌ يَبْتَنَّا وَيُنْتَكِمُ) هَذَا طَرَفٌ مِنَ الْحَدِيثِ الطَّوِيلِ الَّذِي تَقَدَّمَ مُوَصَّوْلًا فِي بَدْرِ الْوَحْيِ وَفِي
 عِدَّةِ مَوَاضِعٍ وَتَقَدَّمَ شَرْحُهُ فِي أَوَّلِ الْكِتَابِ وَفِي تَفْسِيرِ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ وَجْهٌ الدَّلَالَةُ مِنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى هِرَقْلَ بِاللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ وَلِسَانَ هِرَقْلَ رَوَى فِيهِ اشْتِمَارًا بِأَنَّهُ اعْتَمَدَ فِي إِبْلَاغِهِ مَا فِي الْكِتَابِ عَلَى مَنْ
 يَتْرَجِمُ عَنْهُ لِسَانَ الْمَجْرُوثِ إِلَيْهِ لِيَفْهَمَهُ وَالْمُتْرَجِمُ الْمَذْكُورُ هُوَ التَّرْجِمَانُ وَكَذَا وَقَعَ وَاسْتَدَلَّ الْبُخَارِيُّ فِي كِتَابِ خَلْقِ
 أَفْصَالِ الْعِبَادِ بِحُصَّةِ هِرَقْلَ الْمَطْلُوبَةِ أَنَّ الْقِرَاءَةَ فَعَلَ الْفَارِسِيُّ فَقَالَ قَدْ كَتَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كِتَابِهِ إِلَى قَيْصَرَ

أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ مِعْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أُنِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ وَأَمْرَأَةٍ مِنَ الْيَهُودِ قَدَا
 زَيْتًا فَقَالَ لِلْيَهُودِ مَا تَصْنَعُونَ بِهَيْمَا قَالُوا نُسْتَحِمُّ وَنُجُوهِمَا وَنَحْرِهِمَا قَالَ فَأَتَوْا بِالتُّورَةِ فَأَتَوْهَا
 إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ فَبَاؤُوا فَقَالُوا لِلرَّجُلِ يَمَنْ يَرْضَتُونَ يَا أَعْوَرُ أَفَرَأُ قَرَأُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَوْضِعٍ
 مِنْهَا فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ قَالَ ارْفَعْ يَدَكَ فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهِ آيَةُ الرَّجْمِ تَلَوَحُّ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَقَرَأَهُ تَرْجَمَانٌ قِصْرٌ عَلَى قِصْرٍ وَأَصْحَابُهُ وَلَا يَشْكُ فِي قِرَاءَةِ الْكُفَّارِ إِنَّمَا أَعْمَالُهُمْ وَأَمَّا الْمَقْرُوءُ
 فَهُوَ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ وَمِنْ حَلْفٍ بِأَصْوَاتِ الْكُفَّارِ وَنِدَاءِ الْمُشْرِكِينَ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ بَيْنٌ بِخِلَافِ مَا لِحَلْفٍ
 بِالْقُرْآنِ هَذَا الْحَدِيثُ الثَّانِي حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ذَكَرَهُ هَذَا الْإِسْنَادُ فِي تَفْسِيرِ الْبَقَرَةِ وَفِي بَابِ لَأَسْأَلُوا
 أَهْلَ الْكِتَابِ عَنْ شَيْءٍ مِنْ كِتَابِ الْإِعْتِصَامِ وَهِيَ وَهِيَ مِنْ نَوَادِرِ مَا وَقَعَ لَهُ فَانَّهُ لَا يَكْدُ يَخْرُجُ الْحَدِيثُ فِي مَكَانَيْنِ
 فَضْلًا عَنْ ثَلَاثَةِ إِسْبَاقٍ وَاحِدٍ بَلْ يَتَصَرَّفُ فِي الْمَتْنِ بِالِاخْتِصَارِ وَالِاقْتِصَارِ وَبِالْقَامِ وَفِي السَّنَدِ بِالْوَصْلِ وَالتَّمْلِيقِ مِنْ
 مِنْ جَمِيعِ أَوْجِهِهِ وَفِي الرَّوَاةِ سِبَاقَهُ مِنْ رَاوٍ غَيْرِ الْآخِرِ فَيَحْسَبُ ذَلِكَ لَا يَكُونُ مَرَّةً عَلَى الْإِطْلَاقِ وَيَنْدُرُ لَهُ مَا وَقَعَ
 هُنَا وَآمَّا وَقَعَ ذَلِكَ غَالِبًا حَيْثُ يَكُونُ الْمَتْنُ قَصِيرًا وَالسَّنَدُ فَرْدًا وَقَدْ سَبَقَ الْكَلَامُ عَلَى بَعْضِهِ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فَقَالَ
 ابْنُ بَطَّالٍ اسْتَدَلَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ مِنْ قَالَ يَجُوزُ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ بِالْفَارِسِيَّةِ وَأَيْدِ ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَكِيَ قَوْلَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ
 السَّلَامُ كُنُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَغَيْرِهِمْ مِنْ لَيْسَ عَرَبِيًّا بِلِسَانِ الْقُرْآنِ وَهُوَ عَرَبِيٌّ مَبِينٌ وَقَوْلُهُ تَعَالَى لَا تَنْذِرُكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ
 وَالْإِنذَارُ إِنَّمَا يَكُونُ بِمَا يَفْهَمُونَ مِنْ لِسَانِهِمْ قِرَاءَةَ أَهْلِ كُلِّ لُغَةٍ بِلِسَانِهِمْ حَتَّى يَقَعَ لِمِ الْإِنذَارِ بِهِ قَالَ وَأَجَابَ مِنْ مَنَعَ
 أَنَّ الْأَنْبِيَاءَ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مَا نَطَقُوا إِلَّا بِمَا حَكِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي الْقُرْآنِ سَلَسًا وَلَكِنْ يَجُوزُ أَنْ يَحْكِيَ اللَّهُ قَوْلَهُمْ
 بِلِسَانِ الْعَرَبِ ثُمَّ تَبَعِدْنَا بِنَاتِلَاوَتِهِ عَلَى مَا أَنْزَلَهُ ثُمَّ نَقَلَ الْإِخْتِلَافَ فِي أَجْزَاءِ صَلَاةٍ مِنْ قَرَأَ فِيهَا بِالْفَارِسِيِّ وَمَنْ أَجَازَ ذَلِكَ
 عِنْدَ الْعَجْزِ دُونَ الْإِمَّاكِنِ وَعَمَّ وَأَطَالَ فِي ذَلِكَ وَالَّذِي يَظْهَرُ الْفَصْلُ فَإِنَّ كَانَ الْقَارِي. قَادِرًا عَلَى التَّلَاوَةِ بِاللِّسَانِ الْعَرَبِيِّ
 فَلَا يَجُوزُ لَهُ الْعُدُولُ عَنْهُ وَلَا يَجْزِي. صَلَاتُهُ وَإِنْ كَانَ عَاجِزًا وَإِنْ كَانَ عَارِجًا فَلَا يَمْتَنِعُ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةُ بِلِسَانِهِ لِأَنَّهُ
 مَعْدُورٌ بِهِ وَهَاجَةٌ إِلَى حِفْظِ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ فَعَلَا وَتَرَكَ وَإِنْ كَانَ دَاخِلَ الصَّلَاةِ قَدَّ جَمَلَ الشَّارِعِ لَهُ بِدَلَا وَهُوَ الذِّكْرُ
 وَكُلُّ كَلِمَةٍ مِنَ الذِّكْرِ لَا يَعْجِزُ عَنِ التَّلَاقِ بِهَا مِنْ لَيْسَ يَعْزِي فِي قَوْلِهَا وَيَكْرَهُهَا فَتَجْزِي. عَنِ الَّذِي يَجِبُ عَلَيْهِ قِرَاءَتُهُ فِي
 الصَّلَاةِ حَتَّى يَتَلَمَّعَ عَلَى هَذَا فَمَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ أَوْ أَرَادَ الدَّخُولَ فِيهِ فَقَرَأَ. عَلَيْهِ الْقُرْآنَ قَلَّمَ فَيَفْهَمُهُ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَعْزَبَ
 لَهُ لَتَعْرِيفِ أَحْكَامِهِ أَوْ لَتَقَوْمِ عَلَيْهِ الْحُجَّةَ فَيَدْخُلُ فِيهِ وَأَمَّا الْإِسْتِدْلَالُ لِهَذِهِ الْمَسْئَلَةِ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَهُوَ قَوْلُهُ إِذَا حَدَّثَكُمْ
 أَهْلَ الْكِتَابِ فَهِيَ وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُهُ أَنَّ ذَلِكَ بِلِسَانِهِمْ فَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ بِلِسَانِ الْعَرَبِ فَلَا يَكُونُ نَصًّا فِي الدَّلَالَةِ ثُمَّ
 الْمُرَادُ بِإِيرَادِ هَذَا الْحَدِيثِ فِي هَذَا الْبَابِ لَيْسَ مَا تَشَاغَلُ بِهِ ابْنُ بَطَّالٍ وَأَمَّا الْمُرَادُ مِنْهُ كَمَا قَالَ الْبَيْهَقِيُّ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ
 أَهْلَ الْكِتَابِ إِنْ صَدَقُوا فِيهَا فَسَمِعُوا مِنْ كِتَابِهِمْ بِالْعَرَبِيَّةِ كَانَ ذَلِكَ عَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَلَى طَرِيقِ التَّبَعِيَّةِ عَمَّا أَنْزَلَ وَكَلَامُ
 اللَّهِ وَاحِدٌ لَا يَخْتَلِفُ بِاخْتِلَافِ اللُّغَاتِ فَيَأْتِي لِسَانَ قَرِي. فَهُوَ كَلَامُ اللَّهِ ثُمَّ أَسْتَدَّ عَنْ مَجَاهِدٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى لَا تَنْذِرُكُمْ بِهِ وَمَنْ
 بَلَغَ يَعْنِي وَمَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْعَجْمِ وَغَيْرِهِمْ قَالَ الْبَيْهَقِيُّ وَقَدْ يَكُونُ لَا يَعْرِفُ الْعَرَبِيَّةَ فَذَا بَلَغَهُ مَعْنَاهُ بِلِسَانِهِ فَهُوَ لَهُ نَذِيرٌ وَقَدْ
 تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ فِي أَوَّلِ الْبَابِ الَّذِي قَبْلَ هَذَا بِثَلَاثَةِ أَبْوَابٍ هَذَا الْحَدِيثُ الثَّلَاثُ حَدِيثُ ابْنِ عَمْرٍ فِي رَجْمِ
 الْيَهُودِيِّينَ وَقَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ فِي كِتَابِ الْحُدُودِ وَاسْمِعِيلُ فِي السَّنَدِ هُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَقْسَمِ الْمَعْرُوفِ بَابِ عَلِيَّةٍ وَأَيُّوبُ
 هُوَ السَّخْتِيَانِيُّ وَقَوْلُهُ فِيهِ فَقَالُوا الرَّجُلُ يَمَنْ يَرْضُونَ أَعْوَرُ أَفَرَأُ كَذَا لِلْكَشْمِيرِيِّ وَهُوَ جَمُودٌ بِالْفَتْحَةِ صَفَةُ رَجُلٍ وَفِي
 رِوَايَةٍ غَيْرِهِ بِالْأَعْوَرِ وَهُوَ بِالرَّفْعِ وَقَوْلُهُ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا أَيْ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ وَعِنْدَ الْكَشْمِيرِيِّ عَلَيْهِ أَيْ عَلَى الْمَوْضِعِ
 (قَوْلُهُ قَالَ ارْفَعْ يَدَكَ) كَذَا أَهْلُ الْقَائِلِ وَتَقَدَّمَ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ وَالْوَاضِعُ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَوْرِيَا وَقَوْلُهُ تَسَكَّاهُ

عَلَيْهِمَا الرَّحْمَ وَلَكِنَّا نُنَكِّتُهُ يَتَنَا فَأَمَرَ بِهِمَا فَرَجَا فَرَأَيْتُهُ يُجَانِيهِ عَلَيْهَا الْحِجَارَةُ **بَابُ**
قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ الْكِرَامِ الْبِرَّةِ وَزَيْنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ حَذَقْنِي إِبْرَاهِيمُ
 ابْنُ حُمْزَةَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ

أى الرجم وعند الكشمي تكتأبها أى الآية (قوله **بَابُ** قول النبي صلى الله عليه وسلم الماهر) أى الحاذق والمراد به هنا جودة التلاوة مع حسن الحفظ (قوله مع سفرة الكرام البررة) كذا لأبى ذر إلا عن الكشمي قتال مع السفرة وهو كذلك لا أكثر والأول من إضافة الموصوف إلى صفته والمراد بالسفرة الكعبة جمع سافر مثل كاتب وزنه ومعناه وهم هنا الذين يتقلون من اللوح المحفوظ فوضفوا بالكرام أى المكرمين عند الله تعالى والبررة أى المطيعين المطهرين من الذنوب وأصل الحديث تقدم مسندا في التفسير لكن بلفظ مثل الذى يقرأ القرآن وهو حافظ له مع السفرة الكرام البررة وأخرجه مسلم بلفظه من طريق زرارة بن أبى أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة مرفوعا الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة قال القرطبي الماهر الحاذق وأصله الحنق بالسباحة قاله الهروي والمراد بالمهارة بالقرآن جودة الحفظ وجودة التلاوة من غير تردد فيه لكونه يسره الله تعالى عليه كما يسره على الملائكة فكان مثلها في الحفظ والدرجة (قوله وزينوا القرآن بأصواتكم) هذا الحديث من الأحاديث التى علقتها البخارى ولم يصلها في موضع آخر من كتابه وقد أخرجه في كتاب خلق أفعال العباد من رواية عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بهذا وأخرجه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه والدارمي وابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما من هذا الوجه وفي الباب عن أبى هريرة أخرجه ابن حبان في صحيحه وعن ابن عباس أخرجه الدارقطني في الأفراد بسند حسن عن عبد الرحمن بن عوف أخرجه البرازي بسند ضعيف وعن ابن مسعود وقع لنا في الأول من فوائد عثمان بن السائب ولكنه موقوف قال ابن بطلان المراد بقوله زينوا القرآن بأصواتكم المد والترتيل والمهارة في القرآن جودة التلاوة بجودة الحفظ فلا يتأتم ولا يتشكك وتكون قراءته سهلة بتيسير الله تعالى كما يسره على الكرام البررة قال ولعل البخارى أشار بأحاديث هذا الباب إلى أن الماهر بالقرآن هو المحافظ له مع حسن الصوت به والجهر به بصوت مطرب بحيث يند سامعه انتهى والذي قصده البخارى اثبات كون التلاوة فعل العبد فإنا يدخلها التزيين والتحسين والتطريب وقد يقع باضداد ذلك وكل ذلك دال على المراد وقد أشار إلى ذلك ابن المنير فقال ظن الشارح أن غرض البخارى جواز قراءة القرآن بتحسين الصوت وليس كذلك وإنما غرضه الإشارة إلى ما تقدم من وصف التلاوة بالتحسين والترجيع والخفض والرفع ومقارنة الأحوال البشرية كقول عائشة يقرأ القرآن في حجرى وأنا حاضر فكل ذلك يحقق أن التلاوة فعل القارئ. ويتصف بما تتصف به الأفعال وتعلق بالظروف الزمانية والمكانية انتهى ويؤيده ما قال في كتاب خلق أفعال العباد بعد أن أخرج حديث زينوا القرآن بأصواتكم من حديث البراء وعلقه من حديث أبى هريرة رضى الله عنهما وذكر حديث أبى موسى رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا أبا موسى لقد أوتيت من مزامير آل داود وأخرجه من حديث البراء بلفظ سمع أبا موسى يقرأ فقال كان هذا من أصوات آل داود ثم قال لاربي في تخليق مزامير آل داود وندائهم لقوله تعالى وخلق كل شئ ثم ذكر حديث عائشة الماهر بالقرآن مع السفرة الحديث وحديث أنس أنه سئل عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال كان يمد مدا وحديث قطبة بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في صلاة الفجر والنخل باسمات لها طلع تضيد يمد بها صوته ثم قال فبين النبي صلى الله عليه وسلم أن أصوات الخلق وقراءتهم مختلفة بعضها أحسن من بعض وأزبن وأحلى وأرتل وأمهر وأمد وغير ذلك ثم ذكر فيه ستة أحاديث ه الحديث الأول حديث أبى هريرة (قوله ابن أبى حازم) هو عبد العزيز بن سلمة بن دينار وي زيد شيبه هو ابن الهاد ومحمد بن إبراهيم هو التيمي وقد

سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ مَا أَدِنَ اللَّهُ لِيَتَى مَا أَدِنَ لِيَتَى حَسَنَ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ يَجْتَهَرُ بِهِ **حَدِيثُ**
 يَحْيَى بْنِ بَكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدُ بْنُ
 الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكِ
 مَا قَالُوا وَكُلُّ حَدِيثِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ قَالَتْ فَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي وَأَنَا حَيْضِي أَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ
 وَأَنَّ اللَّهَ يَبْرئُنِي وَإِلَيْهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ يُنَزِّلُ فِي شَأْنِي وَحَيَّا يَتْلَى وَلِقَائِي فِي نَفْسِي كَانَ
 أَحْقَرَ مِنِّي أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِي بَأْسِي بِتِلْكَ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ الْعَشْرَ الْآيَاتِ
 كُلَّهَا **حَدِيثُ** أَبُو نَعْمَانَ حَدَّثَنَا مَسْرُوعٌ عَنْ عَبْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَرَاهُ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ
 يَقْرَأُ فِي الْمَشَاءِ وَالنَّيْنِ وَالزُّبُوتِ فَاسْمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا أَوْ قِرَاءَةً مِنْهُ **حَدِيثُ** حَجَّاجُ بْنُ
 مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ
 النَّبِيُّ ﷺ مُتَوَارِبًا بِمَكَّةَ وَكَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَإِذَا سَمِعَ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ
 جَاءَ بِهِ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِيَتِيهِ ﷺ وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا تَخَافُ بِهَا **حَدِيثُ** إِسْمَاعِيلُ
 حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَفْصَمَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ
 أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَهْ إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْقَوْمَ وَالْبَادِيَةَ فَإِذَا كُنْتُ فِي غَنَمِكَ
 أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذُنْتُ لِلصَّلَاةِ فَارْفَعُ صَوْتَكَ بِالتَّدَاهِ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَدِّنِ جِنٌّ وَلَا

تقدمت الإشارة إليه في باب وأسرأوا قولكم أواجهروا به من كتاب التوحيد الحديث الثاني حديث عائشة رضي الله
 عنها في قصة الإفك ذكر منه طرفا من رواية يحيى بن بكير عن الليث عن يونس هو ابن يزيد عن ابن شهاب عن
 مشايخه وفيه ولكن والله وفي رواية الكشميهني ولكني والله ما كنت أظن أن الله ينزل في شأني وحيا يتلى فانزل
 الله أن الذين جاؤا بالافك عصبه منكم الا بشر الآيات كلها هكذا اقتصر على هذا القدر منه وتقدم بطوله في تفسير
 سورة النور مع شرحه وقد أورد هذا القدر من هذا الحديث في باب قوله يريدون أن يدلوا كلام الله من وجه آخر
 عن يونس وذكره في خلق أعمال العباد من طرق أخرى عن ابن شهاب ثم قال فينت رضي الله عنها أن الانذار من
 الله وأن الناس يتلونه ثم ذكر عدة آيات فيها ذكر التلاوة ثم قال فين سبحانه وتعالى أن التلاوة من النبي صلى الله
 عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم وأن الوحي من الله سبحانه وتعالى الحديث الثالث حديث البراء (قوله يقرأ في
 المشاء والنين) في رواية الكشميهني بالثين فاسمعت أحدا أحسن صوتا أو قراءة منه وقد تقدم شرحه في كتاب الصلاة
 ومراده منه هنا بيان اختلاف الأصوات بالقراءة من جهة النغم . الحديث الرابع حديث ابن عباس في نزول قوله
 تعالى ولا تجهر بصلواتك وقد تقدم في تفسير سبحانه وتقدم قريبا في باب قوله تعالى وأسرأوا قولكم أواجهروا به ومراده
 منه هنا بيان اختلاف الأصوات بالجهر والاسرار . الحديث الخامس حديث أبي سعيد لا يسمع مدى صوت المؤذن
 جن ولا انس ولا شيء الا شهد له الحديث وقد تقدم شرحه في كتاب الاذان ومراده منه هنا بيان اختلاف الأصوات
 بالرفع والحفض وقال الكرماني وجه مناسبه أن رفع الأصوات بالقرآن أحق بالشهادة له وأولى . الحديث السادس

إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا قَيْصَةُ
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَرَأْسُهُ
 فِي حَجْرِي هـ أَنَا حَاضِرٌ **بَاب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى فَاقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ
 بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقْبِلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ الْمُسَوِّزِينَ بِخِزْمَةَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ
 بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ حَدَّثَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا مُعَمَّرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ
 الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَائَتِهِ فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ لَمْ
 يَقْرَأْ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَذَبْتُ أَسَاوِرَهُ فِي الصَّلَاةِ فَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلَّمَ فَلَبِثْتُهُ
 بِرِدَائِهِ فَقُلْتُ مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ قَالَ أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ
 كَذَبْتُ أَقْرَأَنِيهَا عَلَى غَيْرِ مَا قَرَأْتَ فَانْطَلَقْتُ بِهِ أَقُوذُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ إِنِّي سَمِعْتُ
 هَذَا يَهْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا فَقَالَ أَرْسَلَهُ أَقْرَأَ يَا هِشَامُ فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ
 الَّتِي سَمِعْتُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَ يَا عُمَرُ
 قَرَأْتُ الَّتِي أَقْرَأْتَ فَقَالَ كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ فَاقْرَأُوا
 مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ **بَاب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ كُلُّ
 مَيْسَرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ يُقَالُ مَيْسَرٌ مَهْيَأٌ

حديث عائشة (قوله سفیان) هو الثوري ومنصور هو ابن عبدالرحمن الشيباني وأمه هي صفية بنت شيبة من صفار الصحابة
 (قوله يقرأ القرآن ورأسه في حجري وأنا حاضر) تقدم شرحه في كتاب الحيض وتقدم بيان المراد به من كلام ابن المنير
 ومنه يظهر وجه مناسبة ذكره في هذا الباب هـ (قوله باب قول الله تعالى فاقروا ما تيسر منه) كذا للكشيميني
 والباقي من القرآن وكل من اللفظين في السورة والمراد بالقراءة الصلاة لأن القراءة بعض أركانها ذكر فيه حديث عمر
 في قصته مع هشام بن حكيم في قراءة سورة الفرقان وقد تقدم شرحه مستوفى في فضائل القرآن وقوله في آخره ان هذا القرآن
 أنزل على سبعة أحرف فاقروا ما تيسر منه الضمير للقرآن والمراد بالتيسر منه في الحديث غير المراد به في الآية لأن المراد
 بالتيسر في الآية بالنسبة للغة والكثرة والمراد به في الحديث بالنسبة الى ما يستحضره القاري من القرآن فالاول من
 الكمية والثاني من الكيفية ومناسبة هذه الترجمة وحديثها للابواب التي قبلها من جهة التفاوت في الكيفية ومن جهة جواز
 نسبة القراءة للقاري هـ (قوله باب قول الله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكرة فهل من مذكرة) قيل المراد بالذكرة الاذكار
 والاعماظ وقيل اللفظ وهو مقتضى قول مجاهد (قوله وقال النبي صلى الله عليه وسلم كل ميسر لما خلق له) فذكره موصولا
 في الباب من حديث علي (قوله وقال مجاهد يسرنا القرآن لسانك هوناه عليك) في رواية غير أبي ذر هونا قراءته
 طيبك وهو بفتح الهاء والواو وتشديد النون من التهوين وقد وصله الفريابي عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في
 قوله تعالى ولقد يسرنا القرآن للذكرة قال هوناه قال ابن بطال تيسر القرآن تسهيله على لسان القاري حتى يسارع الى قراءته
 فربما سبق لسانه في القراءة فيجاوز الحرف الى ما بعده ويحذف الكلمة حرصا على ما بعدها انتهى وفي دخول هذا

وقال مطر الوراق ولقد يترنا القرآن للذكر قبل مدرك قال هل من طالب علم فيمان
عليه حرش أبو مغمز حدثنا عبد الوارث قال يزيد حدثني مطرف بن عبد الله عن عمران
قال قلت يا رسول الله فيما يعمل العاملون قال كلُّ ميسرٍ لما خلق له حدثني محمد بن
بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن منصور والأعمش سميما سعد بن عبيدة عن أبي عبيد
الرحمن عن علي بن رضى الله عنه عن النبي ﷺ أنه كان في جنازة فأخذ عوداً فجعل
يشكط في الأرض فقال ما منكم من أحد إلا كتب مقعده من النار أو من الجنة
قالوا ألا تسكل قال أعملوا فكل ميسر فأمّا من أعطى واتقى الآية **باب** قول الله تعالى
بل هو قرآن مجيد في لوح محفوظ والطور وكتاب مسطور قال قتادة مكتوب

في المراد نظر كبير (قوله) وقال مطر الوراق ولقد يسرنا القرآن للذكر قبل من مدرك قال هل من طالب علم فيمان عليه
وقع هذا التليق عند أبي ذر عن الكشميني وحده وثبت أيضا للجرجاني عن الفربري ووصله الفريابي عن ضمرة
ابن زمعة عن عبد الله بن شاذب عن مطر وأخرجه أبو بكر بن أبي عاصم في كتاب العلم من طريق ضمرة ثم ذكر
حديث عمران بن حصين قلت يا رسول الله فم يعمل العاملون قال كل ميسر لما خلق له وهو مختصر من حديث
سبق في كتاب القدر فيه عن عمران قال قال رجل يا رسول الله يعرف أهل الجنة من أهل النار قال نعم قال فم يعمل
العاملون وقد تقدم شرحه هناك ويزيد شيخ عبد الوارث فيه هو المعروف بالرشك وتقدم هناك من رواية شعبة
قال حدثنا يزيد الرشك فذكره وحديث علي رضى الله عنه وفيه وما منكم من أحد الا كتب مقعده من النار أو
من الجنة وتقدم شرحه هناك أيضا وفيه وفي حديث عمران الذي قبله كل ميسر قال الشيخ أبو محمد بن أبي حمزة في
شرح حديث أبي سعيد المذكور في باب كلام الله مع أهل الجنة فيه نداء الله تعالى لأهل الجنة بقرينة جوابهم بليك
وسعديك والمراجعة بقوله هل رضيتم وقولهم وما لنا لا نرضى وقوله إلا أعطيك أفضل وقولهم ياربنا وأى شيء
أفضل وقوله أحل عليكم رضوانى فإن ذلك كله يدل على أنه سبحانه وتعالى هو الذى كلمهم وكلامه قديم أزلى
ميسر بلغة العرب والنظر في كيفية ممنوع ولا نقول بالحلول في المحدث وهي الحروف ولا أنه دل عليه وليس
بوجود بل الإيمان بأنه منزل حق ميسر باللغة العربية صدق والله التوفيق قال الكرماني حاصل الكلام انهم
قالوا إذا كان الأمر مقدرا فلتترك المشقة في العمل الذى من أجلها سمي بالتكليف وحاصل الجواب أن كل من
خلق لشيء يسر لعمله فلا مشقة مع التيسير وقال الخطابي أرادوا أن يتخذوا ما سبق حجة في ترك العمل فاخبرهم أن
هنا أمرين لا يبطل أحدهما الآخر باطن وهو ما اقتضاه حكم الربوبية وظاهر وهو السمة اللازمة بحق العبودية وهو
أمانة للمعاقبة فينب لهم أن العمل في العاجل يظهر أثره في الآجل وأن الظاهر لا يترك للباطن (قلت) وكان مناسبة
هذا الباب لما قبله من جهة الاشتراك في لفظ التيسير والله أعلم (قوله **باب** قول الله تعالى بل هو قرآن مجيد
في لوح محفوظ) قال البخارى في خلق أفعال العباد بعد أن ذكر هذه الآية والنسب بعد ما قد ذكر الله أن القرآن
يحفظ ويسطر والقرآن الموعى في القلوب المسطور في المصاحف المنلو بالأسنة كلام الله ليس بمخلوق وأما المبدأ
والورق والجلد فانه مخلوق (قوله) والطور وكتاب مسطور قال قتادة مكتوب) وصله البخارى في خلق أفعال العباد
من طريق يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة في قوله والطور وكتاب مسطور قال المسطور المكتوب

يَسْطُرُونَ يَخْطُونَ فِي أُمِّ الْكِتَابِ مُجْمَلَةَ الْكِتَابِ وَأَصْلَهُ مَا يَلْفِظُ مَا يَتَكَلَّمُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كُتِبَ عَلَيْهِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُكْتَبُ الْخَيْرُ وَالشَّرُّ مُبْحَرَةٌ قَوْلُونَ يُزِيلُونَ وَلَيْسَ أَحَدٌ يُزِيلُ لَفْظَ كِتَابٍ مِنْ كُتِبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَكِنَّهُمْ مُبْحَرَةٌ قَوْلُهُ يَتَأَوَّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ

في رق منشور هو الكتاب وصله عبيد بن حميد من رواية شيان بن عبد الرحمن وعبد الرزاق عن معمر كلاهما عن قتادة نحوه وأخرج عبد بن حميد عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله وكتاب مسطور قال صحف مكتوبة في رق منشور قال في صحف (قوله يسطرون يخطرون) أي يكتبون أوردته عبد بن حميد من طريق شيان بن عبد الرحمن عن قتادة في قوله والقلم وما يسطرون قال وما يكتبون (قوله في أم الكتاب جملة الكتاب وأصله) وصله أبو داود في كتاب النسخ والمنسوخ من طريق معمر عن قتادة في قوله يمحوا الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب قال جملة الكتاب وأصله وكذا أخرجه عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة وعند ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى وعنده أم الكتاب يقول جملة ذلك عنده في أم الكتاب النسخ والمنسوخ وما يكتب وما يبدل (قوله ما يلفظ من قول) ما يتكلم من شيء الا كتب عليه وصله ابن أبي حاتم من طريق شعيب بن إسحق عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة والحسن في قوله ما يلفظ من قول قال ما يتكلم به من شيء الا كتب عليه ومن طريق زائدة بن قدامة عن الأعمش عن مجمع قال الملك مداده ريقه وقلبه لسانه (قوله وقال ابن عباس يكتب الخير والشر) وصله الطبري وابن أبي حاتم من طريق هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى ما يلفظ من قول قال إنما يكتب الخير والشر وأخرج أيضا من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى ما يلفظ من قول إلا ليه رقيب عتيد قال يكتب كل ما تكلم به من خير أو شر حتى أنه يكتب قوله أكلت شربة ذهب جئت رأيت حتى إذا كان يوم الخميس عرض قوله وعمله فأقر ما كان من خير أو شر وألقى سائرته فذلك قوله يمحوا الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب وأخرج الطبري هذا من طريق الكلبي عن أبي صالح عن جابر بن عبد الله بن رثاب بكسر الراء ثم ياء مهموزة وآخره موحدة والكلبي متروك وأبو صالح لم يدرك جابرا هذا وأخرج الطبري من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة والحسن ما يلفظ من قول ما يتكلم به من شيء الا كتب عليه وكان عكرمة يقول إنما ذلك في الخير والشر (قلت) ويجمع بينهما برواية علي بن أبي طلحة المذكورة (قوله يمحرون يزيلون) لم أر هذا موصولا من كلام ابن عباس من وجه ثابت مع ان الذي قبله من كلامه وكذا الذي بعده وهو قوله دراستهم تلاوتهم وما بعده وأخرج جميع ذلك ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس وقد تقدم في باب قوله كل يوم هوفي شأن عن ابن عباس ما يخالف ما ذكر هنا وهو تفسير يمحرون بقوله يزيلون نعم أخرجه ابن أبي حاتم من طريق وهب بن منبه وقال أبو عبيدة في كتاب المجاز: في قوله يمحرون الكلم عن مواضعه قال يفلتون ويغيرون وقال الراغب التحريف الامالة وتحريف الكلام أن يجعله على حرف من الاحتمال بحيث يمكن حمله على وجهين فأكثر (قوله وليس أحد يزيل لفظ كتاب الله من كتب الله عز وجل ولكنهم يمحرونه يتأولونه عن غير تأويله) في رواية الكشميهني يتأولونه على غير تأويله قال شيخنا ابن الملقن في شرحه هذا الذي قاله أحد القولين في تفسير هذه الآية وهو مختاره أي البخاري وقد صرح كثير من أصحابنا بأن اليهود والنصارى بدلوا التوراة والانجيل وفرعوا على ذلك جواز ايمانهم أوراقها وهو يخالف ما قاله البخاري هنا انتهى وهو كالصريح في أن قوله وليس أحد الى آخره من كلام البخاري ذيل به تفسير ابن عباس وهو يحتمل أن يكون قية كلام ابن عباس في تفسير الآية وقال بعض الشراح المتأخرين اختلف في هذه المسئلة على أقوال أحداها

أنها بدأت كلها وهو مقتضى القول المحكى بجواز الامتحان وهو افراط ويبنى حل اطلاق من اطلقه على الاكثر والاخرى
مكابرة والآيات والاختيار كثيرة في أنه تبي منها أشياء كثيرة لم تبدل من ذلك قوله تعالى الذين يذمون الرسول
التي الابى الذي يمدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل الآية ومن ذلك قصة رجم اليهوديين وفيه وجود آية الرجم
ويؤيده قوله تعالى قل فأنا بالتوراة فاتلوها ان كنتم صادقين ثانيا ان التبديل وقع ولكن في معظمها وأدك
كثيرة ويبنى حمل الاول عليه ثالثا وقع في السير منها ومعظمها باق على حاله ونصره الشيخ تقي الدين بن تيمية في
كتابه الرد الصحيح على من بدل دين المسيح رابعا إنما وقع التبديل والتغيير في المعاني لاني الالفاظ
وهو المذكور هنا وقد سئل ابن تيمية عن هذه المسئلة مجردا فأجاب في تاريخه أن للعلماء في ذلك قولين واحتج
لثاني من أوجه كثيرة منها قوله تعالى لا تبدل لكلماته وهو معارض بقوله تعالى فمن بدله بعد ما سمعه فانما اغتبه
على الذين يبدلونه ولا يتعين الجمع بما ذكر من الحمل على اللفظ في النفي وعلى المعنى في الاثبات لجواز الحمل في
النفي على المحكم وفي الاثبات على ما هو أعم من اللفظ والمعنى ومنها أن نسخ التوراة في الشرق والغرب والجنوب
والشمال لا يختلف ومن المحال أن يقع التبديل فيتوارد النسخ بذلك على مناهج واحد وهذا استدلال عجيب
لأنه اذا جاز وقوع التبديل جاز اعدام البديل والنسخ الموجودة الآن هي التي استقر عليها الأمر عندهم عند التبديل
والاختيار بذلك طائفة أما فيما يتعلق بالتوراة فلا ن يتخسر لمساغرا بيت المقدس وأهلك بني اسرائيل ووزعهم بين
قتيل وأسير وأعدم كتبهم حتى جاء عزير فأبلاها عليهم وأما فيما يتعلق بالانجيل فان الروم لمادخلوا في النصرانية
جمع ملكهم أكارم على ماني بالانجيل الذي بأيديهم وتحريره المعاني لا يتكرر بل هو موجود عندهم بكثرة وإنما
النزاع هل حرفت الالفاظ أولا وقد وجد في الكتابين ما لا يجوز أن يكون بهذه الالفاظ من عند الله عز وجل أصلا
وقد سرد أبو محمد بن حزم في كتابه الفصل في الملل والنحل أشياء كثيرة من هذا الجنس من ذلك أنه ذكر أن في
أول فصل في أول ورقة من توراة اليهود التي عند رهبانهم وقرايمهم وعقائهم وعيسويهم حيث كانوا في المشارق
والمغرب لا يخلفون فيها على صفة واحدة لورام أمد أن يزيد فيها لفظه أو ينقص منها لفظه لاقتضه عندهم متفقا
عليها عندهم الى الاحار المهارونية الذين كانوا قبل الحراب الثاني يذكرون أنها مبلغة من أولئك الى عزرا الماروني
وأن الله تعالى قال لما أكل آدم من الشجرة هذا آدم فد صار كواحد منا في معرفة الخير والشر وأن السحرة عملوا
لفرعون نظير ما أرسل عليهم من الدم والضفادع وأنهم عجزوا عن العوض وأن ابنتي لوط بعد هلاك قومه صاغت
كل منهما أباهما بعد أن سقته الخمر فرطت. كلا: منهما فحملتا منه الى غير ذلك من الامور المتكررة المستبشرة وذكر
في مواضع أخرى ان التبديل وقع فيها الى أن أعدمت فأملأها عزرا المذكور على ما هي عليه الآن ثم ساق أشياء من
نص التوراة التي بأيديهم الآن الكذب فيها ظاهر جدا ثم قال وبلغنا عن قوم من المسلمين يكرون أن التوراة والانجيل
التيين بأيدى اليهود والنصارى محرقان والحامل لهم على ذلك قلة مبالانهم بنصوص القرآن والسنة وقد اشتد على أنهم
يحرفون الكلم عن مواضعه ويقولون على الكذب وهم يملون ويقولون هومن عند الله وما هو من عند الله ويلبسون
الحق بالباطل ويكتمون الحق وهم يملون ويقال هؤلاء المنكبرين قد قال الله تعالى في صفة الصحابة ذلك مثلم في
التوراة ومثلم في الانجيل كزور أخرج شطأه الى آخر السورة وليس بأيدى اليهود والنصارى شيء من هذا ويقال
لمن ادعى ان تعلمه نقل متواتر قد اتفقوا على أن لا ذكر لمحمد صلى الله عليه وسلم في الكتابين فان صدقتموهما فيما بأيديهم
لكونه نقل نقل المتواتر فصدقتم فيما زعموه أن لا ذكر لمحمد صلى الله عليه وسلم ولا لامحابه والا فلا يجوز تصديق
بعض وتكذيب بعض مع جيبها جيبا واحدا انتهى كلامه وفيه فوائد وقال الشيخ بدر الدين الزركشي اغتر بعض
المتأخرين بهذا يعني بما قال البخاري فقال ان في تحريف التوراة خلافا هل هو في اللفظ والمعنى أو في المعنى فقط
ومال الى الثاني ورأي جواز مطالعتها وهو قول باطل ولا خلاف أنهم حرفوا وبدلوا والاشتغال بنظرها وكتابتها

لا يجوز بالاجماع وقد غضب صلى الله عليه وسلم حين رأى مع عمر صحيفة فيها شيء من التوراة وقال لو كان موسى حيا ما وسعه الا اتباعي ولولا أنه معصية ما غضب فيه (قلت) ان ثبت الاجماع فلا كلام فيه وقد قيده بالاستئصال بكتابتها ونظرها فان أراد من يتشاكل بذلك دون غيره فلا يحصل المطلوب لأنه يفهم أنه لو تشاكل بذلك مع تشاكله بغيره جاز وان أراد مطلق التشاكل فهو محل النظر وفي وصفه القول المذكور بالاطلاق مع ما تقدم نظر أيضا فقد نسب لوهب بن منبه وهو من أعلم الناس بالتوراة ونسب أيضا لابن عباس ترجمان القرآن وكان يذبحي له ترك الدفع بالصدر والتشاكل برد أكلة الخائف التي حكيتها وفي استدلاله على عدم الجواز الذي ادعى الاجماع فيها بقصة عمر نظر أيضا ساذكره بعد تخرج الحديث المذكور وقد أخرجه أحد البرار واللفظ له من حديث جابر قال نسخ عمر كتابا من التوراة بالمرية فجاء به الى النبي صلى الله عليه وسلم فجعل يقرأ ووجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير فقال له رجل من الأنصار ويحك يا ابن الخطاب ألا ترى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لانسألو أهل الكتاب عن شيء فانهم لن يهدوكم وقد ضلوا وانكم إما أن تكذبوا بحق أو تصدقوا بباطل والله لو كان موسى بين أظهركم ما حل له الا أن يتبعني وفي سننه جابر الجعفي وهو ضعيف ولا أحد أيضا وأبي يعلى من وجه آخر عن جابر أن عمر أتى بكتاب أصابه من بعض كتب أهل الكتاب فقرأه على النبي صلى الله عليه وسلم فغضب فذكر نحوه دون قول الأنصاري وفيه والذي نفسى بيده لو أن موسى حيا ما وسعته الا أن يتبعني وفي سننه مجاهد بن سعيد وهو لين وأخرجه الطبراني بسند فيه مجهول ومختلف فيه عن أبي الدرداء جاء عمر بجوامع من التوراة فذكر نحوه وسعى الأنصاري الذي خاطب عمر عبد الله بن زيد الذي رأى الأذان وفيه لو كان موسى بين أظهركم ثم اتبعتموه وتركتموني لضللت ضلالا بعيدا وأخرجه أحد الطبراني من حديث عبد الله بن ثابت قال جاء عمر فقال يا رسول الله إني مرت بأخ لي من بني قريظة فكتب لي جوامع من التوراة الا أعرضها عليك قال فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث وفيه والذي نفسى بيده لو أصبح موسى فيكم ثم اتبعتموه وتركتموني لضلتم وأخرج أبو يعلى من طريق خالد بن عرفطة قال كنت عند عمر فجاء رجل من عبد القيس فضربه بعصا معه فقال مالي يا أمير المؤمنين قال أنت الذي نسخت كتاب دانيال قال مرني بأمرك قال انطلق فأعجه فلئن بلغني أنك قرأته أو أقرأته لانهكك عقوبة ثم قال انطلقت فانتسخت كتابا من أهل الكتاب ثم جئت فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا قلت كتاب انتسخته لتزداد به علما الى علينا فغضب حتى احمرت وجنتاه فذكر قصة فيها يا أيها الناس ان قد أوتيت جوامع الكلم وخواتمه واختصر لي الكلام اختصارا ولقد أتيتكم بها بياض نقيية فلا تهوكموا وفي سننه عبد الرحمن بن اسحق الواسطي وهو ضعيف وهذه جميع طرق هذا الحديث وهي وان لم يكن فيها ما يحتاج به لكن مجموعها يقتضي أن لها أصلا والذي يظهر أن كراهية ذلك للتنزيه لا للتحريم والأولى في هذه المسئلة الفرقة بين من لم يتمكن ويصبر من الراسخين في الايمان فلا يجوز له النظر في شيء من ذلك بخلاف الراسخ فيجوز له ولا سيما عند الاحتياج الى الرد على المخالف وبدل على ذلك نقل الأئمة قديما وحديثا من التوراة والزمامم اليهود بالتصديق بمحمد صلى الله عليه وسلم بما يستخرجونه من كتابهم ولولا اعتقادهم جواز النظر فيه لما فعلوه وتواردوا عليه وأما استدلال التحريم بما ورد من الغضب ودعواه أنه لو لم يكن معصية ما غضب منه فهو معترض بأنه قد يغضب من فعل المكروه ومن فعل ما هو خلاف الأولى إذا صدر عن لا يلبق منه ذلك كغضبه من تطويل معاذ صلاة الصبح بالقراءة وقد يغضب من جمع منه تصدير في فهم الأمر الواضح مثل الذي سأل عن لقطة الابل وقد تقدم في كتاب العلم الغضب في الموصفة ومضى في كتاب الأدب ما يجوز من الغضب (قوله يتأولونه) قال أبو عبيدة وطائفة في قوله تعالى وما يعلم تأويله الا الله تعالى التأويل التفسير وفرق بينهما آخرون فقال أبو عبيد المرئوي التأويل يد ر أحد المختلين الى ما يطابق الظاهر والتفسير ككشف المراد من اللفظ المشكل وحتى صاحب النهاية أن التأويل نقل ظاهر اللفظ عن وضعه الأصلي

دِرَاسَتُهُمْ تِلَاوَتُهُمْ وَإِعْيَةُ حَافِظَةٌ وَتَمِيمًا تَحْفَظُهَا وَأَوْحَىٰ إِلَىٰ هَذَا الْقُرْآنِ لِأَنذَرَكُمْ بِهِ
يَعْنِي أَهْلَ مَكَّةَ وَمَنْ بَلَغَ هَذَا الْقُرْآنُ فَهُوَ لَهُ نَذِيرٌ وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ بْنُ خَتَّابٍ حَدَّثَنَا
مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي عَنِ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ لَمَّا قَضَىٰ
اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ كِتَابًا عِنْدَهُ غَلَبَتْ أَوْ قَالَ سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ
حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي غَالِبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ حَدَّثَنَا
قَتَادَةُ أَنَّ أَبَا رَافِعٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ
يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ إِنْ رَحِمْتِي سَبَقَتْ غَضَبِي فَهُوَ مَكْتُوبٌ عِنْدَهُ

الما لا يحتاج الى دليل لولاه ماتركظاهر اللفظ. وقيل التأويل ابداء احتمال لفظ معتضد بدليل خارج عنه ومثل بعضهم
بقوله تعالى لا يرب فيه قال من قال لاشك فيه فهوالتفسير ومن قال لانه حق في نفسه لا يقبل الشك فهوالتأويل ومراد
البخارى بقوله يتأولونه انهم يحرفون المراد بضرب من التأويل كالمكانت الكلمة بالعبرانية تحتمل معنيين قهوب وبعيد
وكان المراد القريب فانهم يحملونها على البعيد ونحو ذلك (قوله دراستهم تلاوتهم) وصله ابن ابي حاتم من طريق
على بن ابي طلحة عن ابن عباس وكذا قوله تعالى وتميها اذن واعية قال حافظه قيل التكنة في افراد الاذن الاشارة
بقلة من يعي من الناس وورد في خبر ضعيف أن المراد بالأذن في هذه الآية خاص وهي اذن على أخرجه العلي
من مرسل عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي وفي سنده أبو حمزة الثمالي بضم المثلثة وتخفيف الميم وأخرج سعيد
ابن منصور والطبري من مرسل مكحول نحوه (قوله وأوحى الى هذا القرآن لانذركم به) يعنى أهل مكة ومن
بلغ هذا القرآن فهو له نذير) وصله ابن ابي حاتم بالسند المذكور الى ابن عباس وقال ابن التين قوله ومن بلغ أى
يلغنه تخفف الماء وقيل المعنى ومن بلغ الحلم والأول هو المشهور وأخرج ابن ابي حاتم في كتاب الرد على الجهمية
عن عبد الله بن داود الخزرجي بجاه معجمة ثم راء ثم موحدة مصغر قال مافى القرآن آية أشد على أصحاب جهم من
هذه الآية لانذركم به ومن بلغ فمن بلغه القرآن فكأنما سمعه من الله تعالى (قوله سمعت ابي) هوسليمان بن طرخان
التيبى (قوله عن قتادة عن ابي رافع) كذا وقع بالنعنة وفي السند الذى بعده التصريح بالتحدث من قتادة وأبي
رافع عند مسلم وكذا بالسباع لابن رافع وأبي هريرة (قوله لما قضى الله الخلق) في رواية الكشميني لما خلق
(قوله غلبت أو قال سبقت) كذا بالشك وفي التي بعدها بالجزم سبقت (قوله فهو عنده فوق العرش) تقدم الكلام
على قوله عنده في باب ويحذركم الله نفسه وعلى قوله فوق العرش في باب وكان عرشه على الماء وتقدم شرح الحديث
أيضا والغرض منه الاشارة الى أن اللوح المحفوظ فوق العرش (قوله حدثني محمد بن ابي غالب) في رواية ابي ذر
حدثنا وهو قومسى نزل بغداد ويقال له الطيالى وكان حافظا من أقران البخارى كما تقدم ذكره في باب الأخذ
باليد من كتاب الاستئذان وقد نزل البخارى في هذا الاسناد درجة بالنسبة لحديث معتمر فانه أخرج عنه الكثير
بواسطة واحد فضنده في العلم والجهاد والدعوات والاشربة والصلح واللباس عدة أحاديث أخرجه مسند عن معتمر
ودرجتين بالنسبة لحديث قتادة فانه عنده الكثير من رواية شعبة عنه بواسطة واحد عن شعبة وقد سمع من محمد بن
عبد الله الأنصارى والأنصارى سمع من سليمان التيبى ولكن لم يخرج البخارى هذه الترجمة في الجامع ومحمد بن
اسماعيل شيخ محمد بن ابي غالب بصري يقال له بن ابي سمية بمهملة ونون وزن عظيمة من الطبقة الثالثة من شيوخ
البخارى وقد أخرج عنه في التاريخ بلا واسطة ولم أر عنه في الجامع شيئا الا هذا الموضوع وقد سمع منه من حدث

فوق العرش **باب قول الله تعالى والله خلقكم وما تعملون** إننا كل شيء خلقناه بقدر

عن البخارى مثل صالح بن محمد الحافظ الملقب بجزرة بفتح الجيم والراى وموسى بن هرون وغيرهما **قوله باب**
قول الله تعالى والله خلقكم وما تعملون ذكر ابن بطال عن المهلب أن غرض البخارى بهذه الترجمة اثبات أن أفعال
العباد وأقوالهم محظورة لله تعالى ورفق بين الأمر بقوله كن وبين الخلق بقوله والشمس والقمر والنجوم مسخرات
بأمره فجعل الأمر غير الخلق وتسخيرها الذى يدل على خلقها إنما هو عن أمره ثم بين أن نطق الانسان بالايمان
عمل من أعماله كما ذكر في قصة عبد القيس حيث سألوا عن عمل يدخلهم الجنة فأمرهم بالايمان وفسره بالشهادة وما
ذكر معها وفي حديث أبي موسى المذكور وإنما الله الذى حكم الرد على القدرة الذين يزعمون أنهم يخلقون أعمالهم
(قوله انا كل شيء خلقناه بقدر) كذا لم ولعله سقط منه وقوله تعالى وقد تقدم الكلام على هذه الآية في باب قوله
تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي قال الكرماني القدير خلقنا كل شيء بقدر فستفاد منه أن يكون الله خالق
كل شيء كما صرح به في الآية الأخرى وأما قوله خلقكم وما تعملون فهو ظاهر في اثبات نسبة العمل الى العباد فقد
يشكل على الأول والجواب أن العمل هنا غير الخلق وهو الكسب الذى يكون مسندا الى العبد حيث اثبت له فيه
صنعا ويسند الى الله تعالى من حيث أن وجوده إنما هو بتأثير قدرته وله جهتان جهة تنفي القدر وجهة تنفي الجبر فهو
مسند الى الله حقيقة والى العبد عادة وهى صفة يترتب عليها الأمر والنهى والفعل والترك فكل ما أسند من أفعال
العباد الى الله تعالى فهو بالنظر الى تأثير القدرة ويقال له الخلق وما أسند الى العبد إنما يحصل بتقدير الله تعالى ويقال
له الكسب وعليه يقع المدح والذم كما يذم المشوه الوجه ويمدح الجميل الصورة وأما الثواب والعقاب فهو علامة
والعبد إنما هو ملك الله تعالى يفعل فيه ما يشاء وقد تقدم تقرير هذا بأمره في باب قوله تعالى فلا تجعلوا لله اندادا
وهذه طريقة سلكها في تأويل الآية ولم يترض لأعراب ما هلى مصدرية أو موصولة وقد قال الطبرى فيها وجهان
فن قال مصدرية قال المعنى والله خلقكم وخلق عملكم ومن قال موصولة قال خلقكم وخلق الذى تعملون أى تعملون
من الأصنام وهو الخشب والحاس وغيرهما ثم اسند عن قتادة ما يرجح القول الثانى وهو قوله تعالى والله خلقكم
وما تعملون أى بأيديكم وأخرج بن أبي حاتم من طريق قتادة أيضا قال أتعبون ما تحتون أى من الأصنام والله
خلقكم وما تعملون أى بأيديكم وتمسك للمعزلة بهذا التأويل قال السهلبى في نتائج الفكر له اتفق العقلاء على ان أفعال
العباد لا تتعلق بالجوهر والاجسام فلا تقول عملت حجلا ولا صنعت حجلا ولا شجرا فإذا كانت كذلك فمن قال
أعجبى ما عملت فعناه الحديث فعلى هذا لا يصح في تأويل والله خلقكم وما تعملون الا أنها مصدرية وهو قول أهل
السنن ولا يصح قول المعزلة انها موصولة فانهم زعموا أنها واقعة على الأصنام التى كانوا ينحتونها فقالوا القدير خلقكم
وخلق الأصنام وزعموا أن نظم الكلام يقتضى ما قالوه لتندم قوله ما تحتون لانها واقعة على الحجارة المنحوتة فكذلك
ما الثانية والتقدير عندهم اتعبون حجارة تنحتونها والله خلقكم وخلق تلك الحجارة التى تعملونها هذه شبهتهم ولا
يصح ذلك من جهة النحو اذ ما لا نكون مع الفعل الخاص الا مصدرية فعلى هذا فالآية ترد مذهبهم وتفسد قولهم
والظنم على قول أهل السنن ابداع فان قيل قد تقول عملت الصحيفة وصنعت الجفنة وكذا يصح عملت الصنم فلما لا
يتعلق ذلك الا بالله التى هى التأليف والتركيب وهى الفعل الذى هو الاحداث دون الجواهر بالاتفاق ولأن
الآية وردت في بيان استحقات الخالق العبادة لانفراده بالخلق واقامة الحجمة على من يعبد ما لا يخلق وهم يخلقون فقال
اتعبون من لا يخلق وتدعون عبادة من خلقكم وخلق أعمالكم التى تعملون ولو كانوا كما زعموا لما قامت الحجمة
من نفس هذا الكلام لانه لو جعلهم خالقين لأعمالهم وهو خالق للاجناس لشركهم معهم في الخلق تعالى الله عن افكهم
قال البيهقى في كتاب الاعتقاد قال الله تعالى ذلكم الله ربكم خالق كل شيء فدخل فيه الاعيان والافعال من الخير والشر

وقال تعالى ام جعلوا لله شركاء خلقوا كخلقه فتشابه الخلق عليهم قل الله خالق كل شيء فني أن يكون خالق غيره ونفى أن يكون شيء سواه غير مخلوق فلو كانت الأفعال غير مخلوقة له لكان خالق بعض الأشياء لا خالق كل شيء وهو بخلاف الآية ومن المعلوم أن الأفعال أكثر من الأعيان فلو كان الله خالق الأعيان والناس خالق الأفعال لكان مخلوقات الناس أكثر من مخلوقات الله تعالى الله عن ذلك وقال تعالى والله خلقكم وما تعملون وقال مكي بن أبي طالب في اعراب القرآن لعقالت المعتزلة ما في قوله تعالى وما تعملون موصولة لقرارة من أن يقرروا بعموم الخلق لله تعالى يريدون أنه خلق الأشياء التي تحت منها الأصنام وأما الأعمال والحركات فانها غير داخلية في خلق الله وزعموا أنهم أرادوا بذلك تنزيه الله تعالى عن خلق الشر ورد عليهم أهل السنة بأن الله تعالى خالق إبليس وهو الشركه وقال تعالى قل أعوذ برب الفلق من شر ما خلق فانتبت أنه خلق الشر وأطبق القراء حتى أهل الشذوذ على إضافة شر إلى ما لا عمرو بن عبيد رأس الاعتزال قراها بتونين شر ليصحح مذهبه وهو محجوج باجماع من قبله على قرانها بالأضافة قال وإذا نقرر أن الله خالق كل شيء من خير وشر واجب أن تكون ما مصدرية والمعنى خلقكم وخلق عملكم انتهى وقوى صاحب الكشاف مذهبه بأن قوله وما تعملون ترجمة عن قوله قبلها ما تتحون وما في قوله ما تتحون موصولة انخافا فلا يعدل بما التي بعدها عن أختها وأطال في تقرير ذلك ومزجته فان قلت ما أنكرت أن تكون ما مصدرية والمعنى خلقكم وخلق عملكم كما تقول المجبرة يعني أهل السنة (قلت) أقرب ما يبطل به أن معنى الآية بأباه اياه جليا لأن الله احتج عليهم بأن العابد والمعبود جئما خلق الله فكيف يعبد المخلوق مع أن العابد هو الذي عمل صورة المعبود ولولاه لما قدر أن يشكل نفسه فلو كان التقدير خلقكم وخلق عملكم لم يكن فيه حجة عليهم ثم قال فان قلت هي موصولة لكن التقدير والله خلقكم وما تعملون من أعمالكم قلت ولو كان كذلك لم يكن فيها حجة على المشركين وتعبه ابن خليل السكوني فقال في كلامه صرف للآية عن دلالتها الحقيقية إلى ضرب من التأويل لغير ضرورة بل لنصرة مذهبه ان العباد مخلوقون أكسابهم فإذا جعلها على الأصنام لم تتناول الحركات وأما أهل السنة فيقولون القرآن نزول لسان العرب وأمة العربية على أن الفعل الوارد بعد ما يتأول بالمصدر نحو أنجني ما صنعت أي صنعتك وعلى هذا فمضى الآية خلقكم وخلق أعمالكم والأعمال ليست هي جواهر الأصنام انضافا فمضى الآية عندهم إذا كان الله خالق أعمالكم التي تورم القدرة انهم خالقون لها فاولى أن يكون خالقا لما لم يدع فيه أحد الخلقية وهي الأصنام ومدار هذه الأسئلة على أن الحقيقة مقدمة على المجاز ولا أثر للرجوح مع الراجح وذلك أن الخشب التي منها الأصنام والصور التي للأصنام ليست بعمل لنا وإنما عملنا ما أئذنا الله عليه من المعاني المكسوبة التي عليها ثواب العباد وعقابهم فإذا قلت عمل التجار السرير فالمعنى عمل حركات في محل أظهر الله لنا عندهما التشكل في السرير فلما قال تعالى والله خلقكم وما تعملون وجب حمل على الحقيقة وهي معمولكم وأما ما يطلب به المعتزلي من الرد على المشركين من الآية فهو من آيين شيء لأنه تعالى إذا أخبر أنه خلقنا وخلق أعمالنا التي يظهر بها التأثير بين أشكال الأصنام وغيرها فاولى أن يكون خالقا للثابت الذي لم يدع فيه أحد لاسي ولا معتزلي ودلالة الموافقة أقوى في لسان العرب وأبلغ من غيرها وقد وافق الرخشري على ذلك في قوله تعالى فلا تقل لها أف فانه أدل على نفي الضرب من أن لوقال ولا تضربها وقال انها من نكت علم البيان ثم غفل عنها أتباعا لهواه وأما ادعاؤه فك النظم فلا يلزم منه بطلان الحجية لأنه فكه لما هو أبلغ سائق بل أكمل لمراعاة البلاغة ثم قال ولم لا تكون الآية مخبرة عن أن كل عمل للعبد فهو خلق للرب فيندرج فيه الرد على المشركين مع مراعاة النظم ومن قيد الآية بعمل العبد دون عمل فليسه الدليل والأصل عندهم وبالله التوفيق وأجاب البيضاوي بأن دعوى أنها مصدرية أبلغ لأن فعملهم إذا كان مخلوق الله تعالى فالتوقف على فعملهم أولى بذلك ويترجح أيضا بأن غيره لا يخلو من حذف أو مجاز وهو سالم من ذلك والأصل عندهم وقال الطيبي وتكلمت ذلك أن يقال تقرر عند علماء البيان أن الكناية أولى من التصريح فإذا نفي الحكم العام

ليضي الخاص كان أقوى في الحجة وقد سلك صاحب الكشف هذا بعينه في تفسير قوله تعالى كيف تكفرون
بالله الآية وقال ابن المنير يتعين حل ما على المصدرية لأنهم لم يعبدوا الأصنام من حيث هي حجارة أو خشب
علوية عن الصورة بل عبدوها لاشكالها وهي أثر علمهم ولو عملوا نفس الجواهر لما طبق توبيخهم بان المردود
من صنعة العابد قال والمخالفون موافقون أن جواهر الأصنام ليست عملا لم فلو كان كما ادعوه لاحتاج الى حذف
أى والله خلقكم وما تعملون شكله وصورته والأصل عدم التقدير وقد جاء التصريح في الحديث الصحيح بمعنى الذى
تقدمت الإشارة اليه في باب قوله كل يوم هو في شأن عن حذيفة رفعه أن الله خلق كل صانع وصنعه وقال غيره
قول من ادعى أن المراد بقوله وما تعملون نفس العبدان والمعادن التي تعمل منها الأوثان باطل لأن أهل اللغة لا
يقولون إن الانسان يعمل العود أو الحجر بل يقيدون ذلك بالصنعة فيقولون عمل العود صنعا والحجر وثنا فمبنى
الآية أن الله خلق الانسان وخلق شكل الصنم وأما الذى نحت أو صاغ فأنما هو عمل النحت والصياغة وقد
صرحت الآية بذلك والذى عمله هو الذى وقع التصريح بأن الله تعالى هو الذى خلقه وقال التونسي في مختصر
تفسير الفخر الرازى احتج الأصحاب بهذه الآية على أن عمل العبد مخلوق لله على إعراب ما مصدرية وأجاب المعتزلة
بان إضافة العبادة والنحت لهم إضافة الفعل للفاعل ولأنه ويحتم ولولم تكن الأفعال لحقهم لما ويحتم قالوا ولا
نسلم أنها مصدرية لأن الأخصش يمنع أعجبي ماقت أى قيامك وقال انه خاص بالتهدى سلنا جوازه ولكن لا يمنع
ذلك من تقدير مامفعولا للنحاتين ولو افقت ما ينحتون ولأن العرب تسمى محل العمل عملا فنقول في الباب هو عمل
فلان ولأن المقصد هو تزييف عبادتهم لا بيان أنهم لا يوجدون أعمال أنفسهم قال وهذه شبهة قوية فالأولى أن لا
يستدل بهذه الآية لهذا المراد كذا قال وجرى على عادته في إيراد شبهة المخالفين وترك بذل الوسع في أجوبتها وقد
أجاب الشمس الأصماني في تفسيره وهو ملخص من تفسير النخعي فقال وما تعملون أى عملكم وفيها دليل على أن
أعمال العباد مخلوقة لله وعلى أنها مكتسبة للعباد حيث أثبت لهم عملا فابطلت مذهب القدرية والجبرية معا وقد رجح
بعض العلماء كونها مصدرية لأنهم لم يعبدوا الأصنام الا لعملهم لاجرم الصنم والا لكانوا يعبدونها قبل العمل
فكانهم عبدوا العمل فانكر عليهم عبادة المنحوت الذى لم ينفك عن العمل المخلوق وقال الشيخ تقي الدين بن تيمية
في الرد على الرافضى لانسلم أنها موصولة ولكن لاحجة فيها للمعتزلة لأن قوله تعالى والله خلقكم يدخل فيه ذلتهم
وصفاتهم وعلى هذا إذا كان التقدير والله خلقكم وخلق الذى تعملونه ان كان المراد خلقه لها قبل النحت لزم
أن يكون المعمول غير مخلوق وهو باطل ثبت أن المراد خلقه لها قبل النحت وبعده وأن الله خلقها بما فيها من
التصور والنحت ثبت أنه خالق ماتولد عن فعلهم ففى الآية دلالة على أنه تعالى خلق أفعالهم القائمة بهم وخلق ماتولد
عنها ووافق على ترجيح أنها موصولة من جهة أن السياق يقتضى أنه أنكر عليهم عبادة المنحوت فاسب أن ينكر ما
يتعلق بالمنحوت وأنه مخلوق له فيكون التقدير الله خالق العابد والمعبود وتقدير خلقكم وخلق أعمالكم يعنى إذا
أعربت مصدرية ليس فيها ما يقتضى ذمهم على ترك عبادته والعلم عند الله تعالى وقد ارتضى سعد الدين التفتازانى
هذه الطريق وأوضحها ونقحها فقال في شرح العقائد له بعد أن ذكر أصل المسئلة وأدلة الفريقين ومنها استدلال
أهل السنة بالآية المذكورة والله خلقكم وما تعملون قالوا معناه وخلق عملكم على إعراب ما مصدرية ورجحوا ذلك
لعدم احتياجه الى حذف الضمير قال فيجوز أن يكون المعنى وخلق معمولىكم على إعرابها موصولة ويشمل أعمال
العباد لانا اذا قلنا انها مخلوقة لله أولمبد لم يرد بالفعل المعنى المصدرى الذى هو اليجاد بل الحاصل بالمصدر الذى
هو متعلق اليجاد وهو ما يشاهده من الحركات والسكنات قال ولذهل عن هذه السكتة توهم من توهم أن
الاستدلال بالآية موقوف على كون ما مصدرية وليس الامر كذلك (تكملة) جوز من صنف في إعراب القرآن
في إعراب ما تعملون زيادة على ما تقدم قالوا واللفظ للنتخب في ما أوجه أحدها أن تكون مصدرية منصوبة المحل

ويقال للمُصَوِّرِينَ أَحْيَاءُ مَا خَلَقْتُمْ

عطف على الكاف والميم في خلقكم الثاني أن تكون موصولة في موضع نصب أيضا عطفًا على المذكور آنفاً والتقدير خلقكم والذي تعملون أي تعملون منه الأصنام يعني الخشب والحجارة وغيرها الثالث أن تكون استنهامية منصوبة المحل بقوله تعملون تويخًا لم وتحقيرًا لعلمهم الرابع أن تكون نكرة موصوفة وحكمها حكم الموصولة الخامس أن تكون نافية على معنى وما تعملون ذلك لكن الله هو خلقه ثم قال البيهقي وقد قال الله تعالى خلق كل شيء وهو بكل شيء عليم فأتدح بأنه خلق كل شيء وبأنه يعلم كل شيء فكما لا يخرج من عله شيء فكذا لا يخرج عن خلقه شيء. وقال تعالى وأسروا قولكم أو اجهروا به إنه علم بذات الصدور ألا يعلم من خلق فأخبر أن قولهم سرا وجهرا خلقه لأنه بجميع ذلك علم وقال تعالى خلق الموت والحياة وقال وإنه هو أمات وأحيا فأخبر أنه الحي الميت وأنه خلق الموت والحياة ثبت أن الأفعال كلها خيرها وشرها صادرة عن خلقه واحداثه إياها وقال تعالى وما ريت إذ ريت ولكن الله رمى وقال تعالى أنتم تزرعونه أم نحن الزارعون فسلب عنهم هذه الأفعال وأثبتها لنفسه ليدل بذلك على أن المؤثر فيها حتى صارت موجودة بعد العدم وهو خلقه وإن الذي يقع من الناس إنما هو مباشرة تلك الأفعال بقدره خلدته أحدتها على ما أراد فهي من الله تعالى خلق بمعنى الاختراع بقدرته القديمة ومن العباد كسب على معنى تعلق قدرة حادثة بمباشرتهم التي هي كسبهم وتوقع هذه الأفعال على وجوده بخلاف فعل مكتسبها أحيانًا من أعظم الدلالة على موقع أفعالها على ما أراد ثم ساق حديث حذيفة المشار إليه ثم قال وأما ما ورد في حديث دعاء الافتتاح وأول الصلاة والشر ليس إليك فمناه كما قال النضر بن شميل والشر لا يتقرب به إليك وقال غيره أرشد إلى استعمال الأدب في التناء على الله تعالى بأن يضاف إليه محاسن الأمور دون مساوئها وقد وقع في نفس هذا الحديث والمهدى من هديت فأخبر أنه يهدي من شاء كما وقع التصريح به في القرآن وقال في حديث أبي سعيد الماضي في الأحكام التي في أوله أن كل وال له بطانتان والمعصوم من عصم الله فدل على أنه يعصم قوما دون قوم وقال غيره يستحيل أن يصلح قدرة العباد للإبراز من العدم إلى الوجود وهو المعبر عنه بالاختراع وثبوته لله سبحانه وتعالى قطعي لأن قدرة الإبراز من العدم إلى الوجود تتوجه إلى تحصيل ما ليس بحال توجبها لا بد من وجودها لاستحالة أن يحصل العدم شيئاً فقدرته ثابتة وقدرة المخلوقين عرض لا بقاء له فينتجبل تقدمها وقد تواردت النقول السمعية والقرآن والأحاديث الصحيحة بانفراد الرب سبحانه وتعالى بالاختراع كقوله تعالى هل من خالق غير الله فاروق ما ذا خلق الذين من دونه ومن الدليل على أن الله تعالى يحكم في خلقه بما يشاء ولا تتوقف أحكامه في ثوابهم وعقابهم على أن يكونوا خائفين لأنفسهم أنه نصب الثواب والعقاب على ما يقع بيننا بحال قدرتهم وأما اكتساب العباد فلا يقع إلا في محل الكسب ومثال ذلك السهم الذي يرميه العبد لا تصرف له فيه بالوضع وأيضاً فإن إرادة الله سبحانه وتعالى تتعلق بما لا نهاية له على وجه النفوذ وعدم التعمد وإرادة العبد لا تتعلق بذلك مع تسميتها إرادة وكذلك عله تعالى لا نهاية له على سبيل التفصيل وعلم العبد لا يتعلق بذلك مع تسميته عبداً.

(فصل) احتج بعض المبتدعة بقوله تعالى خالق كل شيء على أن القرآن مخلوق لأنه شيء وتقبل ذلك نعمين حماد وغيره من أهل الحديث بأن القرآن كلام الله وهو صفة فكان أن الله لم يدخل في عموم قوله كل شيء اتفاقاً فكذلك صفاته ونظير ذلك قوله تعالى ويحذركم الله نفسه مع قوله تعالى كل نفس ذائقة الموت فكان لم يدخل نفس الله في هذا العموم اتفاقاً فكذا لا يدخل القرآن (قوله ويقال للصورين أحيوا ما خلقتم) كذا لا كثر وهو المحفوظ ووقع في رواية الكشميهني ويقول أي الله سبحانه أو الملك بأمره وقال الكرماني لفظ الحديث للموصول في الباب ويقال

إِنَّ رَبَّكُمْ اللهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُعْشَى
 اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَيْثُهَا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسْتَخَرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ
 تَبَارَكَ اللهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ ابْنُ عَيْنَةَ بَيَّنَّ اللهُ الْخَلْقَ مِنَ الْأَمْرِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى أَلَا لَهُ الْخَلْقُ

لحم فاطمه البخارى مرجع الضمير انتهى وسأق الكلام على نسبة الخلق اليهم في آخر الباب (قوله ان ربكم الله الذي خلق السموات والأرض الى تبارك الله رب العالمين) ساق في رواية كريمة الآية كلها والمناسب منها لما تقدم قوله تعالى ألا له الخلق والأمر فيصح به قوله الله خالق كل شيء ولذلك عقبه بقوله قال ابن عيينة بين الله الخلق من الأمر بقوله تعالى ألا له الخلق والأمر وهذا الأثر وصله ابن أبي حاتم في كتاب الرد على الجهمية من طريق بشار ابن موسى قال كنا عند سفيان بن عيينة فقال ألا له الخلق والأمر فالخلق هو المخلوقات والأمر هو الكلام ومن طريق حماد بن نعيم سمعت سفيان بن عيينة وسئل عن القرآن مخلوق هو فقال يقول الله تعالى ألا له الخلق والأمر الأثرى كيف فرق بين الخلق والأمر فالأمر كلامه فلو كان كلامه مخلوقا لم يفرق (قلت) وسبق أن ابن عيينة الى ذلك محمد بن كعب القرظي وتبعه الامام أحمد بن حنبل وعبد السلام بن عاصم وطائفة أخرج كل ذلك ابن أبي حاتم عنهم وقال البخارى في كتاب خلق أفعال العباد خلق الله الخلق بأمره لقوله تعالى لله الأمر من قبل ومن بعد وقوله إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون لقوله ومن آياته أن تقوم السموات والأرض بأمره قال وتواترت الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان القرآن كلام الله وان أمر الله قبل مخلوقاته قال ولم يذكر عن أحد من المهاجرين والأنصار والتابعين لهم باحسان خلاف ذلك وهم الذين أدوا الينا الكتاب والسنة قرنا بعد قرن ولم يكن بين أحد من أهل العلم في ذلك خلاف الى زمان مالك والثوري وحماد وفقهاء الأمصار ومضى على ذلك من أدركنا من علماء الحرمين والعراقين والشام ومصر وخراسان وقال عبد العزيز بن يحيى المسكى في مناظرته لبشر المريسي بعد أن تلا الآية المذكورة أخبر الله تعالى عن الخلق أنه مسخر بأمره فالأمر هو الذي كان الخلق مسخرا به فكيف يكون الأمر مخلوقا وقال تعالى إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون فأنه امر متقدم على الشيء المكون وقال لله الأمر من قبل ومن بعد أى من قبل خالق الخلق ومن بعد خلقهم وموتهم بدأهم بأمره ويعيدهم بأمره وقال غيره لفظ الأمر يرد لثمان منها الطلب ومنها الحكم ومنها الحال والشأن ومنها المأمور كقوله تعالى فإذ أغثت عنهم آلهتهم التي يدعون من دون الله من شيء لما جاء أمر ربك أى مأوروه وهو أهلاكم واستعمال المأمور بلفظ الأمر كاستعمال المخلوق بمعنى الخلق وقا الراغب الأمر لفظ عام للأفعال والأقوال كلها ومنه قوله تعالى واليه يرجع الأمر كله وقال للابداع أمر نحو قوله تعالى ألا له الخلق والأمر وعلى ذلك حمل بعضهم قوله تعالى قل الروح من أمر ربي أى هو من ابداعه ويخص ذلك بالله تعالى دون الخلائق وقوله إنما أمرنا لشيء إذا أردناه إشارة الى ابداعه وعبر عنه باقصر لفظ وأبلغ ماتقدم به فيما بيننا بفعل الشيء ومنه وما أمرنا الا الواحدة فغيره عن سرعة ايجاده بأمره ما يدركه ومنها الأمر التقدم بالشيء سواء كان ذلك بقول افضل أو لتفعل أو بلفظ خبر نحو والمظلمات يتربصن أو بإشارة أو غير ذلك كتنسية ما رأى ابراهيم أمرا حيث قال ابنه يا أبت افضل ما تؤمر وأما قوله وما أمر فرعون برشيد ففهم في أقواله وأفعاله وقوله أى أمر الله إشارة الى يوم القيامة فذكره بأعم الالفاظ وقوله بل سولت لكم أنفسكم أمرا أى ما تأمر به النفس الامارة انتهى وفي بعض ما ذكره نظر لا سيما في تفسير الأمر في آية الباب بالابداع والمعروف فيسه ما نقل عن ابن عيينة وعلى ما قال الراغب يكون الأمر في الآية من صلت الخاص على العام وقد قال بعض المفسرين المراد بالأمر بعد الخلق تصريف الأمور وقال بعضهم المراد

والامرُ وسَمِيَ النبي ﷺ الإيمانَ عملاً قال أبو ذرٍّ وأبو هريرةُ سئلَ النبي ﷺ أيُّ الأعمالِ أفضلُ قال إيمانٌ باللهِ وجهادٌ في سبيله وقال جرّاءُ بما كانوا يعملون وقال وقد عبد القيسُ للنبي ﷺ مُرناً يَجْمَلُ مِنَ الأَمْرِ إنْ عَمِلْنَا بِهَا دَخَلْنَا الْجَنَّةَ فَأَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ وَالشَّهَادَةِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِتْيَانِ الزَّكَاةِ لِيَجْعَلَ ذَلِكَ كُلَّهُ عَمَلًا **مَرشاً** عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا أيوبُ عن أبي قلابَةَ والقاسمِ التَّمِيمِيِّ عن زهدَم قال كان بينَ هذا الحَيِّ مِنْ جُرْمٍ وَبَيْنَ الأَشْعَرِيِّينَ وَدُوِّ إِخَاهِ فَكُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ فَقَرَّبَ إِلَيْهِ الطَّعَامَ فِيهِ لَحْمٌ دَجَاجٌ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ سَبْيِ تَيْمِ اللَّهِ كَانَتْهُ مِنَ المَوَالِي فَدَعَاهُ إِلَيْهِ فَقَالَ إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَتَدْرِيتهُ فَحَلَفْتُ لَا آكُلُهُ فَقَالَ هَلُمَّ فَلَا حَدَثَكَ عَنْ ذَلِكَ إِنِّي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنَ الأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ قَالَ وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَبُ إِلَيْهِ فَسَأَلَ عَنَّا فَقَالَ أَيْنَ النَّفَرُ الأَشْعَرِيُّونَ فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ دَوْدِ عُرِّ الذُّرَى ثُمَّ انْطَلَقْنَا فَلَمَّا مَاصَتْنَا حَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَجْمَلُنَا وَمَا عِنْدَهُ مَا يَجْمَلُنَا ثُمَّ حَمَلْنَا تَفَلَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ وَاللَّهِ لَا نُفْلِحُ أَبَدًا فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَفَلَّنَا لَهُ فَقَالَ لَسْتُ أَنَا أَحْمِلُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَحْفِي عَلَى يَمِينِ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنِّي وَتَحَلَّلْنَا **مَرشاً** عمرو بنُ عَليٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ

بالحق في الآية الدنيا وما فيها وبالامر الآخرة وما فيها كقوله أنى أمر الله (قوله وسَمِيَ النبي صلى الله عليه وسلم الإيمان عملاً) تقدم بيان هذا في باب من قال الإيمان هو العمل من كتاب الإيمان أول الجامع (قوله وقال أبو ذر وأبو هريرة سئل النبي صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل قال إيمان بالله وجهاد في سبيله) تقدم الكلام عليهما ويان من وصلها وشواهدهما في باب قل فاتوا بالتوراة فاتلوها قبل أبواب (قوله وقال جرّاء بما كانوا يعملون) أي من الإيمان والصلاة وسائر الطاعات فسمى الإيمان عملاً حيث أدخله في جملة الأعمال (قوله وقال وقد عبد القيس أن قال فجعل ذلك كله عملاً) سيأتي ذلك موصولاً بعد حديث ثم ذكر في الباب خمسة أحاديث مستنده الأول حديث أبي موسى الأشعري في قصة الذين طلبوا الخمران فقال صلى الله عليه وسلم لست أنا أحملكم ولكن الله حملكم وقد تقدم شرحه في كتاب الإيمان وعبد الوهاب في السنن هو ابن عبد المجيد الثقفي وليس هو والله عبد الله بن عبد الوهاب العبدي الحنفي الراوي عنه هنا والقاسم التميمي هو ابن عاصم وزهدم هو ابن مضرب بتشديد الراء وقوله يأكل فقذرته زاد الكشميني يأكل شيئاً وقوله خلف لا آكله في رواية الكشميني أن لا آكله وقوله فلا حدثك وقع لغير الكشميني فلا حدثك بالتون المؤكدة والمراد منه نسبة الخمر إلى الله تعالى وإن كان النبي يشر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فهو كقوله تعالى وما رميت إذ رميت ولكن الله رمى وقد تقدم توجيهه قريباً الحديث الثاني حديث وفد عبد القيس (قوله أبو عاصم) هو الضحاك بن مخلد البصري المعروف بالليل بنون وموحدة وزن عظيم وهو من شيوخ البخاري أخرج عنه بغير واسطة في كتاب الزكاة وغيرها وهنا بواسطه كذلك في عدة مواضع

حدثنا قرة بن خالد حدثنا أبو حمزة الثمالي قلت لابن عباس فقال قدم وفد عبد القيس على رسول الله ﷺ قالوا إن بيننا وبينك المشركين من مضر وإننا لا نصلي إليك إلا في أشهر حريم فربنا يحمل من الأمر إن حملنا به دخلنا الجنة ودعوا إليها من وراءنا قال أمركم بأربع وأنهاكم عن أربع أمركم بالإيمان بالله وهل تدرون ما الإيمان بالله شهادة أن لا إله إلا الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وتطوعوا من الغنم الخمس وأنهاكم عن أربع لا تشربوا في الدباء والنقير والظروف المزفتة والحنتمة حرش قتيبة ابن سعيد حدثنا الليث عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال إن أصحاب هذه الصور يعدون يوم القيامة ويقال لهم أحيوا ما خلقتم حرش أبو الثمان حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي ﷺ إن أصحاب هذه الصور يعدون يوم القيامة ويقال لهم أحيوا ما خلقتم حرش

(قوله حدثنا قرة بن خالد) قال عياض سقط من رواية أبي ذر المروزي وثبت لغيره وألحقه عبدوس في روايته يعني عن المروزي ونقل أبو علي الجبائي أن أبا زيد قال لما حدث به أظن بينهما قرة بن خالد قال أبو علي وما هو بالظن ولكنه يقين وبه يتصل الإسناد (قوله قلت لابن عباس فقال قدم وفد عبد القيس) كذا في هذه الرواية لم يذكر مقول قلت وبينه الاسماعيل من طريق أبي عامر عبد الملك بن عمر والعقدي بفتح المهمل والقاف عن قرة ابن خالد فقال في روايته حدثنا أبو حمزة قال قلت لابن عباس ان لي جرة أتبد فيها فأشربه حلوا لو أكثر منه تجالست القوم لحشيت أن افتضح فقال قدم وفد عبد القيس وقد أخرج مسلم طريق أبي عامر لكن لم يسق لفظه ولم يقف الكرماني على هذا فقال التقدير قلت لابن عباس حدثنا أما مطلقا وأما عن قصة وفد عبد القيس فجعل مقول قلت طلب التحديث وقد تقدم شرح هذا الحديث مستوفي في كتاب الإيمان وما يتعلق منه بالاشربة في كتاب الاشربة وتقدم جواب الاشكال عن تفسير الإيمان بالأعمال البدنية مع أنه فعل القلب وعن الحكمة في قوله وإن تطعوا الحسن ولم يقل واعطاء الحسن على نسق ما تقدم وعن سقوط ذكر الصوم في هذه الرواية مع كونه ثابتا في غيرها والنتية على أنه وقع ذكر الحج في بعض طرق هذا الحديث من هذا الوجه من رواية قرة بن خالد الحديث الثالث والرابع والخامس عن عائشة وابن عمر وأبي هريرة في ذكر المصودين والأول من رواية الليث عن نافع عن عائشة والثاني من رواية أيوب عن نافع عن ابن عمر ولفظهما واحد إلا أنه وقع في حديث عائشة ويقال لهم وفي حديث ابن عمر يقال لهم بدون واو ومحمد بن العلاء في أول سند حديث أبي هريرة هو أبو كرب وهو بكنتيه لشهر وإن فضيل هو محمد وعمارة هو ابن القعقاع بن شبرمة وقد مضى في كتاب اللباس من وجه آخر عن عمارة وفيه قصة لابي هريرة ومضى شرحه هناك وقوله ومن ذهب أي قصد وقوله يخلق كخلق نسب الخلق اليهم على سبيل الاستهزاء أو التشبيه في الصورة فقط وقوله فليخلقوا ذرة أو شجرة أمر بمعنى التمجيز وهو على سبيل الترتيق في الحفارة والتنزل في الالزام والمراد بالذرة أن كان الكلمة فهو من تمديهم وتمجيزهم بخلق الحيوان تارة وبخلق الجماد أخرى وإن كان بمعنى الهباء فهو بخلق ما ليس له جرم محسوس تارة وبماله جرم أخرى وبخلق أن يكون أو يشك من الراوي قال ابن بطال قوله في حديث عائشة وغيره يقال لهم أحيوا ما خلقتم إنما نسب خلقها اليهم تقريبا لهم بمصاهمهم الله

محمد بن العلاء حدثنا ابن فضال عن مخرارة عن أبي زرعة سمع أبا هريرة رضى الله عنه قال سمعت النبي ﷺ يقول قال الله عز وجل ومن أظلم ممن ذهب بخلق كخلقى فليخلقوا ذرة أو ليخلقوا حبة أو شعبة **باب** قراءة الفاجر والمنافق وأصواتهم وتلاوتهم لا تجاوز حناجرهم **عشر** هذبة ابن خاليد حدثنا هشام حدثنا قتادة حدثنا أنس عن أبي موسى رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال مثل المؤمن الذى يقرأ القرآن كالأترجة طعمها طيب وريحها طيب والذى لا يقرأ كالتمرة طعمها طيب ولا ریح لها ومثل الفاجر الذى يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل الفاجر الذى لا يقرأ القرآن كمثل الحنظل طعمها مر ولا ریح لها **عشر** على حدثنا هشام

تعالى فى خلقه فيكفهم بان قال اذا شابهتم بما صورتم مخلوقات الله تعالى فأحويها كما أحيا هو ما خلق وقال الكرماني اسند الخلق اليهم صريحا وهو خلاف الترجمة لكن المراد كسبهم فأطلق لفظ الخلق عليهم استهزاء أو ضمن خلقتم معنى صورتم تشبيها بالخلق أو اطلق بناء على زعمهم فيه (قلت) والذى يظهر أن مناسبة ذكر حديث المصورين لترجمة هذا الباب من جهة أن من زعم أنه يخلق فعل نفسه لو صحت دعواه لما وقع الانكار على هؤلاء المصورين فلما كانت أمرهم ينفع الروح فيها صورة أمر تمجيز ونسبة الخلق اليهم اتما هي على سبيل التهكم والاستهزاء دل على فساد قول من نسب خلق فعله اليه استقلالا والعلم عند الله تعالى ثم قال الكرماني هذه الأحاديث تدل على أن العمل منسوب الى العبد لأن معنى الكسب اعتبار الجنتين فيستفاد المطلوب منها ولعل غرض البخارى فى تكثير هذا النوع فى الباب وغيره بيان جواز ما نقل عنه أنه قال لفظي بالقرآن مخلوق ان صح عنه (قلت) قد صح عنه أنه تبرأ من هذا الإطلاق فقال كل من نقل عنى انى قلت ان لفظي بالقرآن مخلوق فقد كذب على وانما قلت أقوال العباد مخلوقة أخرج ذلك غنجارى فى ترجمة البخارى من تاريخ بخارا بسند صحيح الى محمد بن نصر المروزي الامام المشهور أنه سمع البخارى

يقول ذلك ومن طريق أبي عمر وأحمد بن نصر النيسابورى الخفاف أنه سمع البخارى يقول ذلك **قوله باب** قراءة الفاجر والمنافق وتلاوتهم لا تجاوز حناجرهم قال الكرماني المراد بالفاجر المنافق بقراءة حمله قسما للتؤمن فى الحديث يعنى الأول ومقابلا له ففظف المنافق عليه فى الترجمة من باب العطف التفسيري قال وقوله وتلاوتهم مبتدا وخبره لا تجاوز حناجرهم وانما جمع الضمير لأنه حكاية عن لفظ الحديث قال يزيد فى بعضها وأصواتهم (1) (قلت) هي ثابتة فى جميع ما نقلنا عليه من نسخ البخارى ووقع فى رواية أبي ذر قراءة الفاجر أو المنافق بالشك وهو يؤيد تأويل الكرماني ويحتمل أن يكون للتوزيع والفاجر اعم من المنافق فيكون من عطف الخاص على العام ذكر فيه ثلاثة أحاديث الحديث الأول حديث أبي موسى وهو الأشعري مثل المؤمن وقد تقدم شرحه فى فضائل القرآن والسند كله بصريون ومطابقتها لترجمة ظاهرة ومناسبتها لما قبلها من الأبواب أن التلاوة متفاوتة بتفاوت التالى فيدل على أنها من عملوا قال بطال معنى هذا الباب أن قراءة الفاجر والمنافق لا ترتفع الى الله ولا تزكع عنده وانما يركع عنده ما أريد به وجهه وكان عن نية التقريب وشبهه بالرجاحة حين لم ينفع بركة القرآن ولم يفز بحلاوة أجره فلا يجاوز الطيب موضع الصوت وهو الخلق ولا اتصل بالقلب وهؤلاء هم الذين يرقون من الدين الحديث الثانى (قوله على) هو ابن عبد الله بن المدينى وهشام هو ابن يوسف الصنعاني ويونس فى السند الثانى هو ابن يزيد وابن شهاب فيه هو الزهرى المذكور فى الأول وقد تقدمت طريق

أخبرنا معمرٌ عن الزهريِّ ح وحدثني أحمدُ بنُ صالحٍ حدثنا عتبةُ حدثنا يونسُ عن ابنِ شهابٍ أخبرني يحيى بنُ عروة بنِ الزبيرِ أنه سمِعَ عروة بنَ الزبيرِ قالت عائشةُ رضي الله عنها سألتُ أناسُ النبيِّ ﷺ عن الكهانة فقال إنهم لَيَسُوا بشيء فقالوا يا رسولَ الله فأنهم يحدِّثونَ بالشيءِ يَكُونُ حقًّا قال فقال النبيُّ ﷺ تلكَ الكلمةُ مِنَ الحقِّ يَحْفَظُهَا الجنيُّ فيقرِّعُها في أذنِ وليِّهِ كقرِّعَةِ الدَّجاجةِ فيخِلِّطُونَ فِيهِ أَكْثَرَ مِنْ مائةِ كذبةٍ **حديثنا** أبو النعمانِ حدثنا مهديُّ بنُ ميمونٍ سمِعْتُ مُحَمَّدَ بنَ سيرينَ يحدثُ عن معبد بنِ سيرينَ عن أبي سعيدٍ الخدريِّ رضي الله عنه عن النبيِّ ﷺ قال يخرجُ ناسٌ مِنْ قِبَلِ المشرقِ ويقرِّئونَ القرآنَ لا يجاوزُ تراقيهمُ يَمْرُقونَ مِنَ الدِّينِ كما يَمْرُقُ السَّمُّ مِنَ الرِّمَّةِ ثمَّ لا يَمُودونَ فِيهِ حتى يَعودَ السَّمُّ إلى فَوْقِهِ قيلَ ما سِيَاهُمُ قال سِيَاهُمُ التَّحْلِيْقُ أو قال التَّسْنِيْدُ

علي بن عبد الله اللبيني في أواخر كتاب الطب في باب الكهانة ونسبه فيها ونسب شيخه كما ذكرت وساق المتن على لفظه هناك ووقع عنده أخبرني يحيى بن عروة بن الزبير أنه سمع عروة بن الزبير (قوله سألت أناس) في رواية معمر ناس وهما بمعنى وقوله هنا يحدثون بالشيء يكون حقاً في رواية معمر أنهم يحدثونا أحياناً بشيء فيكون حقاً (قوله يحفظها) في رواية الكشميبي يحفظها بجا مهمله وظاء مشالة والفاء قبلها من الحفظ (قوله فيقرعها) في رواية معمر فيقرعها بتشديد الراء (قوله كقرعرة الدجاجة) في رواية المستمل الرجاجة بضم الزاي وتقدم شرحه مستوفى في الباب المذكور ومناجسته للترجمة تعرض له ابن بطال ولخصه الكرمانى فقال لمشابهة الكاهن بالمنافق من جهة أنه لا يتنفع بالكلمة الصادقة لعلبة الكذب عليه ولفساد حاله كما أن المنافق لا يتنفع بقرآنه لفساد عقيدته والذي يظهر لي من مراد البخارى ان تلفظ المنافق بالقرآن كما تلفظ به المؤمن فتختلف تلاوتهما والمتلو واحد فلو كان المتلو عين التلاوة لم يقع فيه تخالف وكذلك الكاهن في تلفظ بالكلمة من الروح التي يخبر بها الجني مما يحفظه من الملك تلفظه بها وتلفظ الجني مغاير لتلفظ الملك فتفارتاه الحديث الثالث (قوله عن معبد بن سيرين) هو أخو محمد وهو أكبر منه والسند كله بصريون الا الصحابي وقد دخل البصرة (قوله يخرج ناس من قبل المشرق) تقدم في كتاب الفتن أنهم الخوارج وبيان مبدء أمرهم وما ورد فيهم وكان ابتداء خروجهم في العراق وهى من جهة المشرق بالنسبة الى مكة المشرقة (قوله لا يجاوز تراقيهم) جمع ترقرة بفتح أوله وسكون الراء وضم القاف وفتح الواو وهى العظم التى بين فقرة النحر والماق وذكروه في الترجمة بلفظ حناجرهم هى جمع حنجر وهى الحلقوم وتقدم بيان الحلقوم في أواخر كتاب العلم وقد رواه عبد الرحمن بن أبى نعم عن أبى سعيد بلفظ حناجرهم وتقدم في باب قوله تعالى تعرج اللامتك والروح اليه من كتاب التوحيد (قوله قيل ما سياهم) بكسر الهملة وسكون التحتية أى علامتهم والسائل عن ذلك لم أتف على تعيينه (قوله التحليق أو قال التسييد) شك من الراوي وهو بالهملة والموحدة بمعنى التحليق وقيل أبلغ منه وهو معنى الاستئصال وقيل ان نبت بعد أيام وقيل هو ترك دهن الشعر وغسله قال الكرمانى فيه اشكال وهو أنه يلزم من وجود العلامة وجود ذى العلامة فيستلزم أن كل من كان مخلوق الرأس فهو من الخوارج والأمر بخلاف ذلك اتفاقاً ثم أجاب بان السلف كانوا لا يحلقون رؤسهم الا للنسك أو الحاجة والخوارج اتخذوه ديناً فصار شعاراً لهم وعرفوا به قال ويحتمل أن يراد به حلق الرأس واللحية وجميع شعورهم وان يراد به الأفراط في القتل والمباغلة في المخالفة في أمر الديانة (قلت) الأول باطل لأنه لم يقع من الخوارج والثاني محتمل لكن

باب قول الله تعالى ونضع الموازين القسط وأنعمنا على بني آدم وقولهم يوزن

طرق الحديث المتكاثرة كالصريحة في إرادة خلق الرأس والثالث كالثاني والله أعلم (نتيه) وقع لابن بطال في وصف الخوارج خطب أردت التنبيه عليه لئلا يفتر به وذلك أنه قال يمكن أن يكون هذا الحديث في قوم عرفهم النبي صلى الله عليه وسلم بالوحي أنهم خرجوا يدعتهم عن الإسلام إلى الكفر وهم الذين قتلهم على بالنهروان حين قالوا إنك ربنا فاعتناظ عليهم وأمرهم فخرقوا بالنار فزادهم ذلك قسنة وقالوا الآن نيقنا أنك ربنا إذ لا يعتد بالنار إلا الله انتهى وقد تقدمت هذه القصة لعلى في الفتن وليست للخوارج وإنما هي للزنادقة كما وقع مصرحاً به في بعض طرقه ووقع في شرح الوجيز للرافعي عند ذكر الخوارج قال هم فرقة من المبتدعة خرجوا على علي حيث اعتقدوا أنه يعرف قلة عثمان وبقدر عليهم ولا يقتض منهم لرضاه بقتله ومواطنه أيامهم ويعتقدون أن من أتى كبيرة فقد كفر واستحق الخلود في النار ويطعنون لذلك في الأئمة انتهى وليس لوصف الأول في كلامه وصف الخوارج المبتدعة وإنما هو وصف النواصب اتباع معاوية بصفين وأما الخوارج فن متقدم تكفير عثمان وأنه قتل بحق ولم يزالوا مع علي حتى وقع التحكيم بصفين فأنكروا التحكيم وخرجوا على علي وكفروا وقد تقدم القول فيهم ببسوط في كتاب الفتن (قوله) **باب** قول الله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيامة (كذا لا يذو وسقط لا أكثرهم ليوم القيامة والموازين جمع ميزان وأصله ميزان فقلت الواو ياء لكثرة ما قبلها واختلف في ذكره هنا بلفظ الجمع هل المراد أن لكل شخص ميزاناً أو لكل عمل ميزان فيكون الجمع حقيقة أو ليس هناك إلا ميزان واحد والجمع باعتبار تعدد الأعمال أو الأشخاص وبدل على تعدد الأعمال قوله تعالى ومن خفت موازينه ويحتمل أن يكون الجمع للتخفيف كما في قوله تعالى كذبت قوم نوح المرسلين مع أنه لم يرسل إليهم إلا واحد والذي يرجح أنه ميزان واحد ولا يشكل بكثرة من يوزن عمله لأن أحوال القيامة لا تكيف بأحوال الدنيا والقسط العدل وهو نعت الموازين وإن كان مفرداً وهي جمع لأنها مصدر قال الطبري القسط العدل وجعل وهو مفرد من نعت الموازين وهي جمع لأنه كقولك عدل ورضا وقال أبو إسحق الزجاج المنة ونضع الموازين ذات القسط والقسط العدل وهو مصدر يوصف به يقال ميزان قسط وميزانان قسط وموازين قسط وقيل هو مفعول من أجله أي لأجل القسط واللام في قوله ليوم القيامة للتعليل مع حذف مضاف أي لحساب يوم القيامة وقيل هي بمعنى في كذا جزم به ابن قتيبة واختاره ابن مالك وقيل للتوقيت كقول التابغة

توهمت آيات لها ففرقتها . لسة أعوام وذا العام سابع

وحكى حنبل بن إسحق في كتاب السنة عن أحمد بن حنبل أنه قال ردا على من أنكر الميزان ما معناه قال الله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيامة وذكر النبي صلى الله عليه وسلم الميزان يوم القيامة فن رد على النبي صلى الله عليه وسلم فقد رد على الله عز وجل (قوله) وإن أعمال بني آدم وقولهم يوزن) كذا للأكثر وللغالبى وطائفة وأمرهم بصيغة الجمع وهو المناسب للأعمال وظاهره التعميم لكن خص منه طائفتان فن الكفار من لا ذنب له إلا الكفر ولم يعمل حسنة فانه يقع في النار من غير حساب ولا ميزان ومن المؤمنين من لا سيئة له وله حسنات كثيرة زائفة على محض الإيمان فهذا يدخل الجنة بغير حساب كما في قصة السبعين ألفاً ومن شاء الله أن يلحقه بهم وهم الذين يبرون على الصراط كالبرق الخاطف والرايح وكأجاويد الخيل ومرسداً هذين من الكفار والمؤمنين مجاسون وتعرض أعمالهم على الموازين ويدل على محاسبة الكفار ووزن أعمالهم قوله تعالى في سورة المؤمنين فن نقلت موازينه فأولئك هم المفلحون ومن خفت موازينه فأولئك الذين خسروا أنفسهم إلى قوله ألم تكن آياتي تتلى

وقال مجاهد القسطاس الصدق بالرومية ويقال القسط مصدراً المقسط وهو العادل وأما القاسط فهو الجائر

عليكم فكنتم بها تكذيبون ونقل القرطبي عن بعض العلماء أنه قال الكافر لا ثواب له وعمله مقابل بالمذاب فلا حسنة له توزن في موازين القيامة ومن لا حسنة له فهو في النار واستدل بقوله تعالى فلا تقم لهم يوم القيامة وزناً ومحدث أبي هريرة وهو في الصحيح في الكافر لا وزن عند الله جناح بعوضة وتلقب بأنه مجاز عن حقارة قدره ولا يلزم منه عدم الوزن وحكى القرطبي في صفة وزن عمل الكافر وجهين أحدهما أن كفره يوضع في الكفة ولا يمد له حسنة يضمنها في الأخرى فطيش التي لاشئ، فيها قال وهذا ظاهر الآية لأنه وصف الميزان بالحفة لا الموزون فانيهما قد يقع منه التقوى والبر والصلة وسائر أنواع الخير المالية مما لو فعلها المسلم لكانت له حسنة فن كانت له حسنة جمعت ووضعت غير أن الكفر إذا قابلها رجح بها (قلت) ويحتمل أن يجازى بها عما يقع منه من ظلم العباد مثلاً فإن استوت عذب بكفره مثلاً فقط والازيد عذابه بكفره أو خفف عنه كما في قصة أبي طالب قال أبو إسحق الزجاج أجمع أهل السنة على الإيمان بالميزان وأن أعمال العباد توزن يوم القيامة وأن الميزان له لسان وكفتان ويميل بالأعمال وأنكرت المعتزلة الميزان وقالوا هو عبارة عن العدل غلغلوا الكتاب والسنة لأن الله أخبر أنه يضع الموازين لوزن الأعمال يرى العباد أعمالهم مثلة ليكونوا على أنفسهم شاهدين وقال ابن فورك أنكرت المعتزلة الميزان بناء منهم على أن الأعراض يستحل وزنها إذ لا تقوم بأنفسها قال وقد روى بعض المتكلمين عن ابن عباس أن الله تعالى يقب الأعراس أجساماً فيزنها انتهى وقد ذهب بعض السلف إلى أن الميزان بمعنى العدل والقضاء فاستد الطبري من طريق ابن أبي نجیح عن مجاهد في قوله تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيامة قال إنما هو مثل كما يجوز وزن الأعمال كذلك يجوز الخط ومن طريق ليث بن أبي سليم عن مجاهد قال الموازين العدل والراجح مذهب إليه الجمهور وأخرج أبو القاسم اللالكاني في السنة عن سليمان قال يوضع الميزان وله كفتان لو وضع في أحدهما السموات والأرض ومن فيهن لوسعت ومن طريق عبد الملك بن أبي سليمان ذكر الميزان عند الحسن فقال له لسان وكفتان وقال الطبري قيل إنما توزن الصحف وأما الأعمال فإنها أعراض فلا توصف بثقل ولا خفة والحق عند أهل السنة أن الأعمال حينئذ تجسّد أو تجمل في أجسام فصيّر أعمال الطائعين في صورة حسنة وأعمال المسيئين في صورة قبيحة ثم توزن ورجح القرطبي أن الذي يوزن الصحائف التي تكتب فيها الأعمال ونقل عن ابن عمر قال توزن صحائف الأعمال قال فإذا ثبت هذا فالصفت أجسام فيرتفع الأشكال ويقويه حديث البطاقة الذي أخرجه الترمذي وحسنه والحاكم وصححه وفيه فتوضع السجلات في كفة والبطاقة في كفة انتهى والصحيح أن الأعمال هي التي توزن وقد أخرج أبو دلود والترمذي وصححه ابن حبان عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما يوضع في الميزان يوم القيامة أقل من خلق حسن وفي حديث جابر رفعه توضع الموازين يوم القيامة فتوزن الحسنات والسيئات فمن رجحت حسنة على سيئته مثقال حبة دخل الجنة ومن رجحت سيئته على حسناته مثقال حبة دخل النار قيل فمن استوت حسنة وسيئته قال أولئك أصحاب الأعراف أخرجه خيشمة في فوائده وعند ابن المبارك في الزهد عن ابن مسعود نحوه موقوفاً وأخرج أبو القاسم اللالكاني في كتاب السنة عن حذيفة موقوفاً أن صاحب الميزان يوم القيامة جبريل عليه السلام (قوله) وقال مجاهد القسطاس العدل بالرومية (وصله القرطبي في تفسيره عن سفیان الثوري عن رجل عن مجاهد في قوله تعالى وزنوا بالقسطاس المستقيم قال هو العدل بالرومية وقال الطبري معنى قوله وزنوا بالقسطاس بالميزان وقال ابن دريد مثله وزاد وهو روى عن ابن عرب ويقال قسطار باراء أخرجه بدل السين وقال صاحب المشارق القسطاس أصل الموازين وهو بكسر القاف وبضمها وقرئ بهما في المشهور (قوله) ويقال القسط مصدر المقسط وهو العادل وأما القاسط فهو الجائر) قال الفراء القاسطون الجائرون والمقسطون العادلون وقال

حدثني أحمد بن إسماعيل بن محمد بن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن
أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي ﷺ كلمتان حبيبتان إلى الرحمن

الراغب القسط النصب بالعدل كالنصف والنصف والقسط بفتح القاف أن يأخذ قسط غيره وذلك جور والاقساط
أن يعطى غيره قسطه وذلك انصاف ولذلك قيل قسط إذا جار وأقسط إذا عدل وقال صاحب المحكم القسط
النصب إذا تقاسموه بالسوية وقال الإسماعيلي متعباً على قول البخارى القسط مصدر المقسط مانصه القسط العدل
ومصدر المقسط الاقساط يقال أقسط إذا عدل وقسط إذا جار ويرجعان الى معنى متقارب لأنه يقال عدل عن كذا
إذا مال عنه وكذلك قسط إذ عدل عن الحق وأقسط كأنه لزم القسط وهو العدل قال الله تعالى وأما القاسطون
فكانوا لجهنم حطباً وقال النبي صلى الله عليه وسلم المقسطون على منابر من نور انتهى وكان من حقه أن يستشهد
للنبي الثاني بالآية الأخرى وهي قوله تعالى إن الله يحب المقسطين وهي في المسألة وفي الحجرات والحديث الذي
ذكره صحيح أخرجه مسلم وفي الصحيح عن أبي هريرة رفعه في ذكر عيسى بن مريم ينزل حكماً مقسطاً وفي الاسماء
الحسنى المقسط قال الخليلي هو المعطى عباده القسط وهو العدل من نفسه وقد يكون معناه المعطى (٢) لكلهم قسطاً
من غيره وقوله كأنه لزم القسط يشير الى أن الهمة فيه للسلب وبذلك جرم صاحب النهاية وذكر ابن القطاع أن
قسط من الاستعداد وقد أجاب ابن بطال عن اعتراض من اعترض على قول البخارى مصدر المقسط فقال أراد بالمصدر
ماحدثت زوائده كقول الشاعر ه وان أهلك فذلك حين قدرى ه أى تقدرى فرده الى أصله وأما تحذف
العرب الزوائد لتزد الكلمة الى أصلها وأما المصدر المقسط الجارى على فعله فهو الاقساط وقال الكرماني المراد
بالمصدر المحذوف الزوائد نظراً الى أصله فهو مصدر مصدره اذ لا يخفى أن المصدر الجارى على فعله هو الاقساط فإن
قيل المزيد لا يبد أن يكون من جنس المزيد عليه (قلت) اما أن يكون من القسط بالكسر واما أن يكون من القسط
بفتح التى هو بمعنى الجور والهمة للسلب والازالة (قوله) حدثنا أحمد بن اشكاب (ب) بكسر الهمة وسكون المعجمة
وأخره موحدة غير منصرف لأنه أعجمي وقيل بل عربى فينصرف وهو لقب واسمه مجمع وقيل معمر وقيل عبيد الله
وكنية أحمد أبو عبد الله وهو الصفار الحضرمى نزيل مصر قال البخارى آخر ما لقيه بمصر سنة سبع عشرة وأرخ
ابن حبان وفاته فيها وقال ابن يونس سنة سبع عشرة أو ثمان عشرة (قلت) وليس بينه وبين على بن اشكاب ولا محمد
ابن اشكاب قرابة (قوله) حدثنا محمد بن فضيل (أ) أى ابن غزوان بفتح المعجمة وسكون الزاى ولم أر هذا الحديث
الا من طريقه بهذا الاسناد وقد تقدم في الدعوات وفي الايمان والنور وأخرجه أحمد ومسلم والترمذى والنسائى
وابن ماجه وابن حبان كلهم من طريقه قال الترمذى حسن صحيح غريب (قلت) وجه الغرابة فيه ما ذكرته من ترد
محمد بن فضيل وشيخه وشيخه وصحابه (قوله) عن عمارة (ب) فى رواية تقيده عن ابن فضيل حدثنا عمارة وقد تقدمت
فى الايمان والنور (قوله) كلمتان حبيبتان الى الرحمن (ب) وكذا فى هذه الرواية بتقديم حبيبتان وتأخير تقيتان وهى
رواية مسلم عن زهير بن حرب ومحمد بن عبد الله بن نمير وأبى كريب ومحمد بن ظريف وكذا عند الباقرين ممن تقدم
ذكره ومن سياتى عن شيوخهم وفى قوله كلمتان اطلاق كلمة على الكلام وهو مثل كلمة الاخلاص وكلمة الشهادة وقوله
كلمتان هو الخبر وحبيبتان وما بعدها صفة والمبتدأ سبحان الله الى آخره والنكتة فى تقديم الخبر تشويق السامع الى
المبتدأ وكلما طال الكلام فى وصف الخبر حسن تقديمه لأن كثرة الاوصاف الجميلة تزيد السامع شوقاً وقوله
حبيبتان أى محبوبتان والمعنى محبوب قائلها ومحبة الله للعدب تقدم معناها فى كتاب الرقاق وقوله تقيتان فى اليزان
هو موضع الترجمة لأنه مطابق لقوله وأن أعمال بنى آدم توزن قال الكرماني فان قيل فعلى معنى مفعول يستوى
فيه المذكر والمؤنث ولا سيما إذا كان موصوفه معه فلم عدل عن التذكير الى التأنيث فالجواب أن ذلك جائز ولا واجب

خَصِيْمَتَانِ عَلَى الْأَسَانِ تَمِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ

وأيضاً فهو في المفرد لا المثنى لسدنا لكن أنثى لمناسبة الثقيلتين والخفيفتين أو لأنها بمعنى الفاعل لا المفعول والثاء لنقل اللفظة من الوصفية إلى الاسمية وقد يطلق على ما لم يقع لكنه متوقع كمن يقول خذ ذبيحتك للشاة التي لم تذبح فإذا وقع فيها الفعل فهي ذبيحة حقيقة وخص لفظ الرحمن بالذكر لأن المقصود من الحديث بيان سعة رحمة الله تعالى على عباده حيث يجازى على العمل القليل بالثواب الكثير (قوله خفيفتان على اللسان تميلتان في الميزان) وصفها بالحفة والثقل لبيان قوة العمل وكثرة الثواب وفي هذه الألفاظ الثلاثة سجع مستعذب وقد تقدم في الدعوات بيان الجاز منه والمنهى عنه وكذا في الحدود في حديث سجع كسجع الكهان والحاصل أن المنهى عنه ما كان متكلفاً أو متضمناً لباطل لا ماجاً عفواً عن غير قصد إليه وقوله خفيفتان فيه إشارة إلى قوة كلامهما وأحرفهما ورشاقتهما قال الطيبي الحفة مستعارة للسهولة وشبه سهولة جريانها على اللسان بما خف على الحامل من بعض الأمتعة فلا تتبعه كالثقل والتعب وفيه إشارة إلى أن سائر التكاليف صعبة شاقة على النفس ثقيلة وهذه سهلة عليها مع أنها تنقل الميزان كتنقل الشاق من التكاليف وقد سئل بعض السلف عن سبب نقل الحسنة وخفة السيئة فقال لأن الحسنة حضرت مرارتها وغابت حلواتها فتقلت فلا يملئك ثقلها على تركها والسيئة حضرت حلواتها وغابت مرارتها فلذلك خفت فلا يملئك خفتها على ارتكابها (قوله سبحان الله) تقدم معناه في باب فضل التسبيح من كتاب الدعوات (قوله وبحمده) قيل الواو للحال والتقدير أسبح الله متلبساً بحمدي له من أجل توفيقه وقيل عاطفة والتقدير أسبح الله وأنتس بحمده ويحتمل أن يكون الحمد مضافاً للفاعل والمراد من الحمد لازمه أو ما يوجب الحمد من التوفيق ونحوه ويحتمل أن تكون الباء متعلقة بحمدي مقدم والتقدير وأنتى عليه بحمده فيكون سبحان الله جملة أخرى وقال الخطابي في حديث سبحانك اللهم ربنا وبحمدك أي بقوتك التي هي نعمة توجب على حمدك سبحانك لا يجوزى وبوقى كأنه يريد أن ذلك مما أقوم فيه السبب مقام المسبب وانفقت الروايات عن محمد بن فضيل على ثبوت وبحمده إلا أن الاسماعيل قال بعد أن أخرجه من رواية زهير بن حرب وأحمد بن عبدة وأبي بكر بن أبي شيبة والحسين بن علي بن الأسود عنه لم يقل أكثرهم وبحمده (قلت) وقد ثبت من رواية زهير بن حرب عند الشيخين وعند مسلم عن بقية من سميت من شيوخه والترمذي عن يوسف بن عيسى والنسائي عن محمد بن آدم وأحمد بن حرب وابن ماجه عن علي بن محمد وعلي بن المنذر وأبو عوانة عن محمد بن اسماعيل بن سمرة الأحسى وابن حبان أيضاً من رواية محمد بن عبد الله بن غير كلهم عن محمد بن فضيل كأنها سقطت من رواية أبي بكر وأحمد بن عبدة والحسين (قوله سبحان الله العظيم) هكذا عند الأكثر بتقديم سبحان الله وبحمده على سبحان الله العظيم وتقدم في الدعوات عن زهير بن حرب بتقديم سبحان الله العظيم على سبحان الله وبحمده وكذا هو عند ابن حنبل عن محمد بن فضيل وكذا عند جميع من سمته قبل وقد وقع لي ببلو في كتاب الدعاء لمحمد بن فضيل من رواية علي بن المنذر عنه بثبوت وبحمده وتقديم سبحان الله وبحمده قال ابن بطال هذه الفضائل الواردة في فضل الذكر إنما هي لأهل الشرف في الدين والكمال كالطهارة من الحرام والمعاصي العظام فلا تظن أن من أد من الذكر وأصر على ماشاء من شبهاته وانتكح دين الله وحرماته أنه يلحق بالمطهرين المقديين ويبلغ منازلهم بكلام أجراه على لسانه ليس معه تقوى ولا عمل صالح قال الكرماني صفات الله وجودية عالم والقدرة وهي صفات الجلال فالتسبيح إشارة إلى صفات الجلال والتحميد إشارة إلى صفات الاكرام وترك التقييد مشعر بالتعليم والمعنى أنزهه عن جميع النقائص وأحمده بجميع الكالات قال والنظم الطبيعي يقتضى تقديم التحلية على التحلية فقدم التسبيح الدال على التحلى على التحميد الدال على التحلى وقدم لفظ الله لأنه اسم الذات المقدسة الجامع لجميع الصفات والاسماء الحسنى ووصفه بالعظيم لأنه الشامل لسلبه لا يلبق

به واثبات ما يليق به اذ العظمة الكاملة مستلزمة لعدم التغير والميل ونحو ذلك وكذا العلم بجميع المعلومات والقدرة على جميع المقدرات ونحو ذلك وذكر التسبيح متلبسا بالحمد اعلم ثبوت الكماله نفا واثباتا وكرره تا كيدا ولان الاعتناء بشأن التزيه أكثر من جهة كثرة المخالفين ولهذا جاء في القرآن بعبارة مختلفة نحو سبحان وسبح بلفظ الأمر وسبح بلفظ الماضي وسبح بلفظ المضارع ولأن التزيهات تدرك بالعقل بخلاف الكالات فانها تنصير عن ادراك مقانها كما قال بعض المحققين الحقائق الالهية لا تعرف الا بطريق السلب كما في العلم لا يدرك منه الا أنه ليس بمجاهل وأمامعرفة حقيقة علمه فلا سيل اليه وقال شيخنا شيخ الاسلام سراج الدين البلقيني في كلامه على مناسبة أبواب صحيح البخارى الذى نقلته عنه في أوخر المقدمة لما كان أصل العصمة أولا وآخرا هو توحيد الله فحتم بكتاب التوحيد وكان آخر الأمور التي يظهر بها المفلح من الحاسر ثقل الموازين وخفتها لجملة آخر تراجم الكتاب فبدأ بحديث الاعمال بالنيات وذلك في الدنيا وختم بأن الاعمال توزن يوم القيامة وأشار الى أنه إنما يتقبل منها ما كان بالنية الخالصة لله تعالى وفي الحديث الذى ذكره ترغيب وتحذيف وحث على الذكر المذكور لمحبة الرحمن له والخفة بالنسبة لما يتعلق بالعمل والتقل بالنسبة لاظهار الثواب وجاء ترتيب هذا الحديث على أسلوب عظيم وهو أن حب الرب سابق وذكر العبد وخفة الذكر على لسانه تال ثم ما بين ما فيها من الثواب العظيم النافع يوم القيامة انتهى ملخصا وقال الكرماني تقدم في أول كتاب التوحيد بيان ترتيب أبواب الكتاب وأن الحتم بمباحث كلام الله لأنه مدار الوحي وبه ثبتت الشرائع ولهذا افتتح بيده الوحي والانتها الى مانه الا بتداء ونعم الحتم بها ولكن ذكر هذا الباب ليس مقصودا بالذات بل هو لارادة أن يكون آخر الكلام التسبيح والحمد كما أنه ذكر حديث الاعمال بالنيات في أول الكتاب لارادة بيان اخلاصه فيه كذا قال والذى يظهر أنه قصد ختم كتابه بمادل على وزن الاعمال لأنه آخر آثار التكليف فانه ليس بعد الوزن الا الاستقرار في أحد الدارين الى ان يريد الله اخراج من قضى بتعذيبه من الموحدين فيخرجون من النار بالشفاعه كما تقدم بيانه قال الكرماني وأشار أيضا الى أنه وضع كتابه قسطا وميزانا يرجع اليه وأنه سهل على من يسره الله تعالى عليه وفيه اشعار بما كان عليه المؤلف في حالته أولا وآخرا نقبل الله تعالى منه وجزاه أفضل الجزاء (قلت) وفي الحديث من الفوائد غير ما تقدم الحث على ادامة هذا الذكر وقد تقدم في باب فضل التسبيح من وجه آخر عن أبي هريرة حديث آخر لفظه من قال سبحان الله وبجمده في يومه مائة مرة حطت خطايا وان كانت مثل زيد البحر واذا ثبت هذا في قول سبحان الله وبجمده وحدها فاذا انضمت اليها الكلمة الاخرى فالذى يظهر أنها تفيد تحصيل الثواب الجزيل المناسب لها كما أن من قال الكلمة الأولى وليست له خطايا مثلا فانه يحصل له من الثواب ما يوازن ذلك وفيه ابراد الحكم المرغب في فعله بلفظ الخير لأن المقصود من سياق هذا الحديث الأمر بلازمة الذكر المذكور وفيه تقديم المبتدأ على الخبر كما مضى في قوله كلمات وفيه من البديع المقابلة والمناسبة والموازنة في السجع لانه قال حيثان الى الرحمن ولم يقل للرحمن لموازنة قوله على اللسان وعدى كلام من الثلاثة بما يليق به وفيه اشارة امتثال قوله تعالى وسبح بحمد ربك وقد اخبر الله تعالى عن الملائكة في عدة آيات أنهم يسبحون بحمد ربهم وفي صحيح مسلم عن أبي ذر قلت يا رسول الله بأي أنت وأمي أى الكلام أحب الى الله قال ما اصطفى الله للملائكة سبحان ربي وبجمده سبحان ربي وبجمده وفي لفظه له ان أحب الكلام الى الله سبحان الله وبجمده (خاتمة) اشتمل كتاب التوحيد من الاحاديث المرفوعة على مائتي حديث وخمسة وأربعين حديثا المعلق منها ومافي معناه من المتابعة خمسة وخمسون طريقا والباقي موصول المكرر منها فيه وفيها ماضى معظمها والخالص منها أحد عشر حديثا انقرد عن مسلم بأكثرها وأخرج مسلم منها حديث عائشة في أمر السرية في ذكر قل هو الله أحد وحديث أبي هريرة أذنب عبد من عبادي ذنبا وحديثه اذا تقرب العبد مني شيئا وحديثه يقول الله

عز وجل أنا عند ظن عبدي بي وفيه من الآثار عن الصحابة فن بعدم ستة وثلاثون أثرا لجميع مافي الجامع من
 الاحاديث بالمكرر موصولا ومعلقا ومافي معناه من المتابعة تسعة آلاف واثنان وثمانون حديثا وجميع مافي
 موصولا ومعلقا بغير تكرار ألفا حديث وخمسة عشر حديثا فن ذلك المعلق ومافي معناه من المتابعة
 مائة وستون حديثا والباقي موصول واقفه مسلم على تحريها سوى ثمانمائة وعشرين حديثا وقد بينت ذلك مفصلا
 في آخر كل كتاب من كتب هذا الجامع وجمعت ذلك هنا تنبيها على وهم من زعم أن عدده بالمكرر سبعة آلاف
 ومائتان وخمسة وسبعون حديثا وأن عدده بغير المكرر أربعة آلاف أو نحو أربعة آلاف وقد أوضحت ذلك مفصلا
 في أواخر المقنعة وذلك كله خارج عما أودعه في تراجم الابواب من ألفاظ الحديث من غير تصريح بما يدل على أنه
 حديث مرفوع كما نهيت على كل موضع من ذلك في بابه كقوله باب اثنان فسا فوقها جماعة فانه لفظ حديث أخرجه
 ابن ماجه وفيه من الآثار الموقوفة على الصحابة فن بعدم ألف وستائة وثمانية آثار وقد ذكرت تفاصيلها أيضا
 عقب كل كتاب وفيه الحمد وفي الكتاب آثار كثيرة لم يصرح بنسبتها لقائل مسمى ولا مبهم خصوصا في التفسير
 وفي التراجم فلم يدخل في هذه العدة وقد نهيت عليها أيضا في أما كتبها وبما اتفق له من المناسبات التي لم أر من نه
 عليها أنه يعنى غالبا بأن يكون في الحديث الاخير من كل كتاب من كتب هذا الجامع مناسبة لحتمة ولو كانت الكلمة
 في أثناء الحديث الاخير أو من الكلام عليه كقوله في آخر حديث بده الوحي فكان ذلك آخر شأن هرقل وقوله في
 آخر كتاب الايمان ثم استغفر وزل وفي آخر كتاب العلم وليقطعها حتى يكونا تحت الكميين وفي آخر كتاب
 الرضوخ واجلطن آخر ما تكلم به وفي آخر كتاب الفسل وذلك الاخير إنما بيناه لاختلافهم وفي آخر كتاب التيمم
 عليك بالصعيد فانه يكفيك وفي آخر كتاب الصلاة استئذان المرأة زوجها في الخروج وفي آخر كتاب الجمعة ثم
 تكون الثالثة وفي آخر كتاب العيدين لم يصل قبلها ولا بعدها وفي آخر الاستسقاء بأى أرض تموت وفي آخر تقصير
 الصلاة وان كانت نائمة اضطجعي وفي آخر كتاب التهجد والتطوع وبعد العصر حتى تغرب وفي آخر العمل في
 الصلاة فأشار اليهم أن اجلسوا فلما انصرف وفي آخر كتاب الجنائز فنزلت تبث يدا أبى لهب وتب وهو من
 التباب ومعناه الهلاك وفي آخر الزكاة صدقة الفطر ولما دخول في الآخرة من جهة كونها تقع في آخر رمضان
 مكفرة لمساضي وفي آخر الحج واجمل موت في بلد رسولك وفي آخر الصيام ومن لم يكن أكل فليصم وفي آخر
 الاعتكاف ماأنا بمتكف فرجع وفي آخر البيع والاجارة حتى أجلاهم عمر وفي آخر الحوالة فصلى عليه وفي
 آخر الكفالة من ترك مالا فلورثته وفي آخر المزارعة مانسيت من مقاتل تلك الى يومى هذا شيئا وفي آخر الملازمة
 حتى أموت ثم أبعت وفي آخر الشرب فشرب حتى رضيت وفي آخر المظالم فكسروا صومعتهم وأنزله وفي آخر
 الشركة افذبح بالقتب وفي آخر الرهن أولئك لاخلاق لهم في الآخرة وفي آخر العتق الولاء لمن أعنتق وفي آخر
 الهبة ولا تمد في صدقتك وفي آخر الشهادات لاتوهما ولو حبوا وفي آخر الصلح قم فاقضه وفي آخر الشروط لاتبايع
 ولا توهب ولا تورث وفي آخر الجهاد قدمت فقال صل ركعتين وفي آخر فرض الخمس حرما البتة وفي آخر الجزية
 والمواذعة فهو حرام بجمرة الله الى يوم القيامة وفي آخر بده الخلق وأحاديث الانبياء قدم معاوية المدينة آخر قدمة
 قلعها وفي آخر المناقب توفيت خديجة رضى الله عنها قبل مخرج النبي صلى الله عليه وسلم وفي آخر الهجرة فترة بين
 عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام وفي آخر المغازي الوفاة النبوية وما يتعلق بها وفي آخر التفسير تفسير الموءذتين
 وفي آخر فضائل القرآن اخذوا فاهلكوا وفي آخر النكاح فلا يمتنى من التحرك وفي آخر الطلاق وأتفوا أثره وفي آخر
 للغان أبعد لك منها وفي آخر النفقات أعتقها أي لهب وفي آخر الأطمعة وأزل الحجاب وفي آخر الذبايح والأضاحي
 حتى تنفر من منى وفي آخر الأشربة وتابعه سعيد بن المسيب عن جابر وفي آخر المرضى وانقل حماما وفي آخر الطب

ثم ليطرحه وفي آخر اللباس احدى رجله على الاخرى وفي آخر الادب فليرده ما استطاع وفي آخر الاستئذان منذ قبض النبي صلى الله عليه وسلم وفي آخر الدعوات كراهة السائمة علينا وفي آخر الرقاق أن ترجع على أعتابنا وفي آخر القدر اذا أرادوا فتنة أينا وفي آخر الايمان والنور اذا سهم غابر فقتله وفي آخر الكفارة وكفر عن يمينك وفي آخر الحدود إن شاء عذبه وإن شاء غفر له وفي آخر المحاربين اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة وفي آخر الاكراه يمجزه عن الظلم وفي آخر تمييز الرؤيا تجاوز الله عنهم وفي آخر الفتن أنهلك وفي الصالحون وفي آخر الاحكام فاعتمرت بعد أيام الحج وفي آخر الاعتصام سبحانه هذا بهتان عظيم والتسبيح مشروع في الختام فلذلك ختم به كتاب التوحيد والحمد لله بعد التسبيح آخر دعوى أهل الجنة قال الله تعالى دعواهم فيها سبحانه اللهم وتحيتهم فيها سلام وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين وقد ورد في حديث أبي هريرة في حتم المجلس ما أخرجه الترمذى في الجامع والنسائي في اليوم والليلة وابن حبان في صحيحه والطبراني في المعجم والحاكم في المستدرک كلهم من رواية حجاج بن محمد عن ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلس في مجلس وكثر فيه لفظه فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك سبحانه اللهم وبمحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب اليك الا غفر له ما كان في مجلسه ذلك هذا لفظ الترمذى وقال حسن صحيح غريب لانعرفه من حديث سهيل الا من هذا الوجه وفي الباب عن أبي برزة وعائشة وقال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط مسلم الا أن البخارى أعله برواية وهيب عن موسى بن عقبة عن سهيل عن أبيه عن كعب الأحبار كذا قال في المستدرک وهم في ذلك فليس في هذا السند ذكر لوالد سهيل ولا كعب والصواب عن سهيل عن عون وكذا ذكره على الصواب في علوم الحديث فانه ساقه فيه من طريق البخارى عن محمد بن سلام عن مخلد بن يزيد عن ابن جريج بسنده ثم قال قال البخارى هذا حديث مليح ولا أعلم في الدنيا في هذا الباب غيره هذا الحديث الا أنه معلول حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا وهيب حدثنا موسى بن عقبة عن عون بن عبد الله قوله قال البخارى هذا أول فانا لانذكر لموسى بن عقبة سمعا من سهل انتهى وأخرجه البيهقي في المدخل عن الحاكم بسنده المذكور في علوم الحديث عن البخارى فقال عن أحمد بن حنبل ويحيى بن معين كلاهما عن حجاج بن محمد وساق كلام البخارى لكن قال لأعلم بهذا الاسناد في الدنيا غير هذا الحديث الا انه معلول وقوله لأعلم بهذا الاسناد في الدنيا هو المتقول عن البخارى لا قوله لأعلم في الدنيا في هذا الباب فان في الباب عدة أحاديث لا تخفى على البخارى وقد ساق الخليل في الارشاد هذه القصة عن غير الحاكم ذكر فيها ان مسلما قال للبخارى أتعرف بهذا الاسناد في الدنيا حديثا غير هذا فقال لا الا انه معلول ثم ذكره عن موسى بن اسمعيل عن وهيب عن موسى بن عقبة عن عون بن عبد الله قوله وهو موافق لما في علوم الحديث في سند التعليل لافي قوله في هذا الباب فهو موافق لرواية البيهقي في قوله بهذا الاسناد وكان الحاكم وهم في هذه اللفظة وهي قوله في هذا الباب وإنما هي بهذا الاسناد وهو كما قال لأن هذا الاسناد وهو ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سهيل لا يوجد الا في هذا المتن ولهذا قال البخارى لأعلم لموسى سمعا من سهيل يعنى انه اذا لم يكن معروفا بالأخذ عنه وجاءت عنه رواية خالف روايتها وهو ابن جريج من هو أكثر ملازمة لموسى بن عقبة منه رجحت رواية اللزام فهذا يوجب تليل البخارى وأما من صححه فانه لا يرى هذا الاختلاف علة قاذحة بل يجوز انه عند موسى بن عقبة على الوجهين وقد سبق البخارى الى تليل هذه الرواية أحمد بن حنبل فذكر الدارقطني في اللعل عنه انه قال حديث ابن جريج وهم والصحيح قول وهيب عن سهيل عن عون بن عبد الله قال الدارقطني والتول قول أحمد وعلى ذلك جرى أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان قال ابن أبي حاتم في اللعل سألت أبي وأبا زرعة عن هذا الحديث فقالا هذا خطأ رواه وهيب عن سهيل عن عون بن عبد الله موقوفا وهذا أصح قال أبو حاتم يحتمل أن يكون الوهم من ابن جريج ويحتمل أن يكون من سهل انتهى وقد وجدناه من رواية أربعة عن سهل غير موسى بن عقبة في الافراد

للدراصفى من طريق عاصم بن عمرو وسليمان بن بلال وفي الذكر لجعفر الثريابي من طريق اسمعيل بن عياش وفي
 السطه للطبراني من طريق محمد بن أبي حنيفة وأبو بصير عن سهل والراوي عن عاصم وسليمان هو الراوي وهو ضعيف
 وكذا محمد بن أبي حنيفة وأما اسمعيل فان روايته عن غير الشاميين ضعيفة وهذا منها وقد قال أبو حاتم هذه الرواية
 ما أدري ما هي ولا أعلم روى عن النبي صلى الله عليه وسلم في شيء من طريق أبي هريرة إلا من رواية موسى عن سنبعل
 انتهى وقد أخرجه أبو داود في السنن وابن حبان في صحيحه والطبراني في الدعاء من طريق ابن وهب عن عمرو بن
 الحارث عن عبد الرحمن بن أبي عمرو عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعا وعن عمرو بن الحارث عن سعيد
 ابن أبي هلال عن سعيد المقبري عن عبد الله بن عمرو موقوفا وذكر شيخنا شيخ الاسلام أبو الفضل عبد الرحيم بن
 الحسين العراقي الحافظ في التلخيص التي جمعها على علوم الحديث لابن الصلاح ان هذا الحديث ورد من رواية جماعة
 من الصحابة عدتهم سبعة زائدة على من ذكر الترمذي وأحال بيان ذلك على تخريج أحاديث الأحياء وقد تبعت
 طرقه فوجدته من رواية خمسة آخرين فكلوا خمسة عشر نفسا ومعهم صحابي فلم أضفه الى العدد لاحتمال أن يكون
 أحدهم وقد خرجت طرقه فيما كتبت على علوم الحديث واذا ذكره هنا ملخصا وهم عبد الله بن عمرو بن العاص وحديثه
 عند الطبراني في المعجم الكبير أخرجه موقوفا وعند أبي داود أخرجه موقوفا كما تقدم التنبه عليه وأبو برزة الأسلمي
 وحديثه عند أبي داود والنسائي والداري وسنده قوي وجدير بمطعم وحديثه عند النسائي وابن أبي عاصم ورجاله ثقات
 والزيبر بن العوام وحديثه عند الطبراني في المعجم الصغير وسنده ضعيف وعبد الله بن مسعود وحديثه عند ابن عدى
 في الكامل وسنده ضعيف والسائب بن يزيد وحديثه عند الطحاوي في مشكل الآثار والطبراني في الكبير وسنده
 صحيح وأنس بن مالك وحديثه عند الطحاوي والطبراني وسنده ضعيف وعائشة وحديثها عند النسائي وسنده قوي وأبو
 سعيد الخدري وحديثه في كتاب الذكر لجعفر الثريابي وسنده صحيح إلا أنه لم يصرح برفعه وأبو أمامة وحديثه عند أبي
 يعلى وابن السني وسنده ضعيف ورافع بن خديج وحديثه عند الحاكم والطبراني في الصغير ورجاله موثقون إلا أنه
 اختلف على روايته في سنده وأبي بن كعب ذكره أبو موسى المدني ولم أقف على سنده ومعاوية ذكره أبو موسى أيضا
 وأشار إلى أنه وقع في بعض رواياته تصحيف وأبو أيوب الأنصاري وحديثه في الذكر للثريابي أيضا وفي سنده ضعف
 يسير وعلى بن أبي طالب وحديثه عند أبي علي بن الأشعث في السنن المروية عن أهل البيت وسنده واه وعبد الله بن
 عمر وحديثه في الدعوات من مستدرک الحاكم وحديث رجل من الصحابة لم يسم أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه من
 طريق أبي معشر زياد بن كليب قال حدثنا رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه ورجاله ثقات ووقع
 لي مع ذلك من مراسيل جماعة من التابعين منهم الشعبي وروايته عند جعفر الثريابي في الذكر ويزيد الفقير وروايته
 في الكشي لأبي بشر البوابي وجعفر أبو سلة وروايته في الكشي للنسائي ومجاهد وعطاء ويحيى بن جعدة ورواياتهم
 في زيادات البر والصلة للحمين بن الحسن المروزي وحسان بن عطية وحديثه في ترجمته في الحلية لأبي نعيم وأسائيد
 هذه المراسيل جيد وفي بعض هذا ما يدل على أن للحديث أصلا وقد استوعبت طرقها وبينت اختلاف أسانيد
 وألفاظ متونها فيما علته على علوم الحديث لابن الصلاح في الكلام على الحديث المعلوم رأيت ختم هذا الفتح بطريق
 من طرق هذا الحديث مناسبة للتحتم أسوقها بالسند المتصل العالي بالسابع والاجازة الى انتهاء قراءة على الشيخ الامام
 العدل المسند المكثّر الفقيه شهاب الدين أبي العباس أحمد بن الحسن بن محمد بن محمد بن زكريا القديسي الزينبي بمنزله
 ظاهر القاهرة أخبرنا محمد بن اسمعيل بن عبد العزيز بن عيسى بن أبي بكر الايوبي أنبأنا اسمعيل بن عبد المتعم بن الحليسي
 أنبأنا أبو بكر بن عبد العزيز أحمد بن باقا أنبأنا أبو زرعة طاهر بن محمد بن طاهر أنبأنا عبد الرحمن بن (١) حمدح
 وقرأته عليا على الشيخ الامام المقرئ المفتي العلامة أبي اسحق ابراهيم بن أحمد بن عبد الواحد بن عبد المؤمن بن
 كامل عن أيوب ابن نعمة النابلسي سمعا عليه أنبأنا اسمعيل بن أحمد العراقي عن عبد الرزاق بن اسمعيل القومسي أنبأنا

عبد الرحمن بن حمد البوني أنبأنا أبو نصر أحمد بن الحسين الكسار أنبأنا أبو بكر أحمد بن محمد بن اسحق الحافظ المعروف بابن السني أنبأنا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي أنبأنا محمد بن اسحق هو الصغاني حدثنا أبو مسلم منصور بن سلة الخزاعي حدثنا خلاد بن سليمان هو الحضرمي عن خالد بن أبي عمران عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جلس مجلسا أو صلى تكلم بكلمات فسالته عن ذلك فقال ان تكلم بكلام خير كان طابا عليه يعني خاتما عليه الى يوم القيامة وان تكلم بغير ذلك كانت كفارة له سبحانه اللهم وبمحمدك لا اله الا أنت استغفرك وأتوب اليك والله أعلم والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته والتابعين لهم باحسان وسلم تسليما كثيرا

(قال) مؤلفه حافظ العصر امام السنة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام فرغ منه جامعه أحد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد بن حجر الكتاني النسب المسقلاني الأصل المصري المولد والمنشأ زيل القاهرة في أول يوم من رجب سنة اثنتين وأربعين ومائة سنة سوى ما لحقه في هذا الكراس في ثاني عشر رجب منها وكان جمعه للقدمة في سنة ثلاث عشرة وشروعه في الشرح في اوائل سنة سبع عشرة والله الحمد باطنا وظاهرا اولاً وآخرها

(صورة ما كتبه المؤلف على نسخة الشيخ الامام العالم العلامة برهان الدين ابراهيم بن زين الدين الحضرمي رحمه الله ورضي عنه)

الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى (اما بعد) فقد قرأ على هذا الكتاب المسمى فتح الباري الايسر منه فسمعه وفاته القليل منه وذلك ظاهر في التبليغ في المواصلات بخط صاحبه وكتبه الامام العالم العلامة الفاضل الماهر الباهر المصنف برهان الدين مفيد الطالبين جمال المدرسين ابن زين الدين الحضرمي حفظ الله عليه ما وهبه وختم له بالخيرات حتى يفوز بالمرغبة ويأمن المرهبة وأجزت له أن يروي عنه كنهه وأن يفيد له من أرادته وان يروي عنه جميع ما يجوز عنه روايته قاله وكتبه أحمد بن علي بن حجر حامدا مصليا مسلما وذلك في الثامن عشر من شعبان سنة اثنتين وأربعين ومائة سنة وعلى نسخة أيضا ما ملخصه بلغ السماع بجميع المجلس الاخير من هذا الشرح وأوله خاتمة على مؤلفه حافظ العصر أستاذ أهل الدهر شيخ الاسلام والمسلمين بقية المجتهدين قاضي القضاة الشافعية بالديار المصرية أبي الفضل أحمد المسقلاني الأصل المصري المولد والمنشأ آدم الله بهجته وحرس للانام مهجته بقرائة كتبه ابراهيم بن خضر الأئمة الاعلام قاضي القضاة سعد الدين القدسي الحنفي الشهير بابن الديري وأخوه الامام برهان الدين ابراهيم وقاضي القضاة محب الدين أحمد بن نصر الله البغدادي الحنبلي وقاضي القضاة الشافعية بالبلاد الشامية وكتاب الاسرار الشريفة بالديار المصرية كمال الدين محمد الحموي الشهير بابن البارزي والمقر الناصري محمد بن السلطان الظاهر جققه فيوت يسير والمقر الزيني عبد الباسط ناظر الجيوش المنصورة والعلامة تقي الدين أحمد بن علي المقرئ والصاحب كريم الدين عبدالكريم الشهير بابن كاتب المناجات والجمال يوسف بن كريم الدين ناظر الخواص الشريفة والمقر محب الدين بن الأشقر كاتب السركان والشيخ ولي الدين محمد السقطي والعلامة القاضي بدر الدين التيسبي المالكي والقاضي غرس الدين السخاوي والشيخ محب الدين محمد بن أبي بكر العمري والشيخ زين الدين عبدالرحمن بن عبدالوهاب السديسي وكتب جميع الشرح الا مواضع يسيرة معلقة في نسخته والشيخ رضوان العمري وكتب منه وسمع كثيرا والشيخ شمس الدين محمد بن علي بن جعفر الشهير بابن قر وكتب غالبه وسمع منه الكثير والشيخ بهاء الدين أحمد بن العباد عبدالرحمن بن حرمي والشيخ زين الدين عبدالقني بن محمد العمري والشريف سعيد بن علي بن عبد الجليل المغربي التونسي وكتبه كل من

الثلاثة وسمع منه كثيرا والامام شمس الدين محمد بن محمد بن محمد بن حسان المقدسي والشيخ زين الدين قاسم بن محمد الزيري والشيخ تقي الدين المنوفي القاضي والشيخ شمس الدين بن محمد بن نور الدين علي الخبيري الخطيب والده بالصلاحه والشيخ عز الدين عبد العزيز السناطى والشيخ محب الدين محمد بن عز الدين محمد البكرى امام المؤيدية والشيخ محب الدين عبد الله بن بهاء الدين عبد اللطيف الشهير بابن الامام المحلى والشيخ محي الدين بن محمد الطوخى وبهاء الدين محمد بن أبي بكر المشهدى والشيخ شهاب الدين أحمد بن أسد المقرئ ونور الدين علي بن أحمد المنوفي والشيخ شهاب الدين أحمد الرضى والسيد الامام بدر الدين حسن النسابة والشيخ العلامة جلال الدين محمد بن أحمد المحلى الشافعى والشريف العلامة صلاح الدين محمد الأسيوطى والامام شهاب أحمد بن موسى المنوفى الامام مجامع أصلم والشريف عبد اللطيف ابن علي الحنفى والشهاب أحمد بن الجمال عبد الباقي الشهير بابن أبي غالب وأبو الفضل بن أبي المكارم بن أبي البركات ابن ظهيرة القرشى المكي وأبو الفتح محمد بن محمد الطيلى القادري والسراج عمر بن عبد الله بن علي الاقضى والامام شهاب الدين أحمد بن أبي السعود المنوفى ومدح الشارح بقصيدة تتعلق بالتحتم أشدها عبد القادر الواعظ بمجلس التحتم والشريف يونس القادري والشيخ شرف الدين عيسى الطنوني ومدح الشارح بقصيدة تتعلق بالتحتم والشيخ تقي الدين بن القطب القرقشندى وشمس الدين محمد بن علي الفالاق وعز الدين البغوى وشمس الدين محمد بن تاج الدين عبد الله بن صلاح الدين أبي الججاج يوسف بن عبد الله بن اسمعيل بن قريش والشيخ شمس الدين محمد بن أحمد الشطنوبى وولى الدين أحمد بن أحمد الأسيوطى والعالم برهان الدين ابراهيم الكركى القاضي والشيخ شهاب الدين بن علي بن زكريا الجديدى وولده شهاب الدين أحمد والشيخ شمس الدين محمد بن احمد الجديدى وشمس الدين محمد بن الشيخ يوسف بن أحمد الصنى ونور الدين علي بن خليل البصال ونور الدين المقرئ الشهير بابن الركاب والشيخ شمس الدين محمد بن يوسف المنوفى الشهير بابن الخطيب وناصر الدين محمد بن ابراهيم الطويل والشيخ شهاب الدين أحمد بن احمد بن أبي بكر بن ترمه الخطيب وابنه عبد القادر والشيخ محب الدين محمد بن محمد القطان المصرى وعبد الرحمن بن الشهاب أحمد بن يعقوب الأزهرى والامام المحدث برهان الدين ابراهيم بن عمر البقاعى والشيخ شمس الدين محمد أبو الخير بن عمر بن عبد الرحمن الزرقاوى ونور الدين علي بن سليمان التلوانى وبدر الدين محمد بن ابراهيم الملبى الخطيب والده مجامع الأقر والشيخ شمس الدين محمد بن حسين بن محمد الشهير بابن سعيرات التاجر بالجلون والشهاب أحمد بن محمد السنخاوى المالكي والشيخ شمس الدين محمد بن أحمد الدجوى ومدح الشارح بقصيدة تتعلق بالتحتم قرأها من لفظه بالمجلس المذكور وشمس الدين محمد بن الشيخ يونس الواحى وأبو بكر بن محمد الواحى التاجر بسوق الحاجب والتاج محمد بن أبي بكر بن محمد الميمرى وأبو المياهم محمد بن قاسم الصوفى بالمدرسية الأشرفية والامام أبو الجود داود بن سليمان البني المالكي وعنه نور الدين علي البني المالكي والشهاب أحمد بن محمد الانصارى وخلق كثيرون لا يستطاع حصرهم ولا يقدرون قدرهم وبين حضر المجلس لكن لم يسمع القراءة بعده عن القارىء المشايخ الأئمة شمس الدين محمد القاياتى وشمس الدين محمد الونائى وأمين الدين الاقصراتى الحنفى شيخ الأشرفية ومحب الدين محمد الاقصراتى الحنفى فى جماعة كثيرين من رام حصرهم فقد رام شططا وكان يوما مشهودا لم يعهد مثله فيما تقدم وكان التحتم المذكور بالتاج والسبع وجموه بين كوم الریش ومنية الشيرج خارج القاهرة فى يوم السبت ثامن شعبان سنة اثنتين وأربعين وثمنامائة والحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم الذى نعمته تم الصالحات وتشر وقد نظم شعراء العصر فى مدح الشرح ومؤلفه قصائد منها ما أنشد فى مجلس التحتم ومنها ما أنشد بعد ذلك فكاتب العلامة الشريف صلاح الدين الأسيوطى رقعة وقدمها للزلف ونصها ما يقول شيخ المحدثين الأقدمين والمحدثين فائق الكمال والاكال تهذيبه وتقريبه غنية الطلبة كفاية الطلبة ونهاية الأرب فى فنون الأدب علامة ذرى الاملية قاضى الشافعية آدم الله مسراته فى قول القائل وان لم يكن بطائل

لك الهناء بفضل منك يشملنا
معنى وحسا بوجود ومعدوم
كم للبخارى من شرح وليس كما
قد جاء شرحك في فضل وتبني
شروحه الذهب الابرز ما حكيت
بمثل ذا الختم في جمع وتكريم
وشرحك الراجح المصرى بهجتها
وهل يوازئ ابريز بمختم
وفي هذا الثاني المعاني بما اشتمل عليه من المعاني

أقضى قضاء الدين حقا بليغهم
ومن هو في أوج المعاني كلامه
شروح البخارى مذسقينا رحيقها
أنى شرحك الوافي ومسك ختامه

هل بينهما تواضى أم لاحدها عن الآخر تراخى وهل صاحب هذه البيوت في قصور أم حلم حول حصى من عليه
الحسن مقصور وهل له في مجارى الأدب أذنى يتبوع وما يحكم به الذوق السلم المطبوع فان تفضلتم الآن بجواب
فغير بدع أنه يوم الاجابة وان علمتم بالاسترواح الى غد فذاك عين الاصابة ورايمك العالى أعلى وحبنا الله ونعم
الوكيل فكتب المؤلف ما نصه أسأل الله حسن الخاتمة ذقت حلالة هذه المالملة وشرحت صدرى بلطاقة هذه
المطارحة وتبين أن ناظما واحد حسا ومعنى بل أوجد في حسن التلطف وزيادة الحسى وهما يتجاذبان الجوده من
هنا وهنا كالفرقدين إذا تأمل ناظره الى آخر مقال ه وكتب الشيخ زين الدين عبد الرحمن بن قاضى القضاة شمس
الدين الديرى الحنفى بعد أن رأى الرقعة المذكورة في المجلس مانصه

أيا سيدا حاز العلوم بأسرها وأبدع في شرح البخارى نظامه
لئن راج ابريز البيوت بختها فقال غدا حقا ومسكا ختامه
وانشد لصاحبها الشيخ الفاضل شهاب الدين أحمد بن أبى السعود المتوفى بالمجلس المذكور

تمت بدموع الصب في حجب فانظر لشمس الضحى في حلة السحب
حلت بقاى' المنسى وهى جنته يامن يرى جنة الرضوان في لب
أشكو سهادى ودمعى وهى لاهية فالتفر يضحك والاصداغ في لعب
يامن رنت واثنت طوع الصبا هيفا تفديك روح قبيل القضب والقضب
الله في مهجة لولاك ما ربهت سود الجفون وحد السيف لم تهب
فيارضى الله أعطافا بنا فتكت وهن من نيات الروض في رهب
والله يعفو عن الالحاظ كم قلت بسحرها من كليم القلب مكتئب
فن يبلغ ذات الحسن أن دى حل لها ولقتلى فيه واطرقى
يارب لا تجز عينها بما فعلت في مهجتي من فطيع الفتك والمطب
واحفظ على حسننا غدا أضاع دى وراح بوى بكف غير محضب
واجعل سويداء قلبى في صحيفته يرب من حسنات القرب والقرب
وحالل الجفن من روح به قلت فليس عند الهوى قتل محتمب
وفى سبيل البكا ليل أكابده يا فجر قلبى وفجرى غير مقرب
لم أدر أن كؤوس الدمع تسهرنى حتى رأيت عيا النجم كالجب
يامن أطل على يوم اللقا أسنى هلا جعلت لهذا المجر من سبب
لا تسأل عن دموع فيك سائلة وقلب صب لصبر غير منقلب
في ذمة البين ليل بات يجمعنا والنجم يلحظنا شزرا كمرتب

والتعمر يرفع أذيال الدجى عبثا
 وبمسد رشف الثنايا رحمت ملتئا
 لجاء حسن ختام منه يسند عن
 حبر الهدى عاظم الاسلام أحمد من
 يا علما شرح الله الصدور به
 شرحت صدر البخارى مثل جامعه
 هذا المنار الذى للعلم مرتفع
 فبذا جامع بالشرح صار له
 أضاء فيه مصابيح مسلسلة
 شرح حكى الشمس فالدينا به امتلأت
 فلا تحرك لانا ياسراج فقد
 نسيح وحد بقول ابن المنير وما
 والزر كشي البدر لما أن تكلفم
 وقد غدا لابن بطال به شغل
 وبات في روضة ابن التين مرتشفا
 فلم يحز مسلم ما حزت من شرف
 هذا وحقك عام الفتح حج به
 فيه بدا الظاهر السلطان واستترت
 فيالم والقنا تهتز في يدم
 لجاء الفتح نصرا بالسيف وقد
 فالنهر في دعة والزهر مبسم
 والجو قهقه والاعداء تحسبه
 أفتديه عاما كان الدهر أستنده
 لله حبر أبي ماجد شهيم
 يفتيك عن طلب الاسفار مقوله
 وان رقى شرف الاملاء تحسبه
 وكم له من تصانيف خلعت وعلت
 يا من يقول لقيت الناس في رجل
 ذوهمة في الندي والعلم ان رفلت
 وسيف حلم بأيدى الصفيح تجذبه
 ترغمت قضب الاقلام في يده
 تنشى قننى شفاه الكاس باسمه
 من كل أسمر خمري الرضاب فسا
 واجهب لمحرة كم شيت غسقا

والشعر يخفى عما الصبيح في نقب
 خالا وكان ختام المسك مطلي
 قاضي القضاة ختام العلم والأدب
 له من الفتح ذكرى فتح خير نبى
 وباسط العلم والآمال للطلب
 فراح ينشد هذا منتهى الطلب
 انه أكبر كل الفضل في العرب
 وقفا كبحر جرى باق مدى الحقب
 من الأحاديث أو من لفظك الضرب
 تغيب زهر الدراري وهو لم يغيب
 للاح النهار وهذى الشمس فاحتجب
 حاكت يداى له مثلا فيا بأبي
 يصل الى ذلك النوال بالذهب
 لما رأى منه ما أربى على الأرب
 كأسا من النوق يبرى بآبنة العنب
 يا أحمد الناس في علم وفي نسب
 لبيت فضلك وقد العلم عن رغب
 أعداؤه بذبول الأرض في حجب
 رعبا وان نسلك ردت على العقب
 ثبت يدا خصمه حمالة الحطب
 والقضب ترقص بالاكمام والعذب
 رعدا لما نابها من قبضة النوب
 عن حافظ العصر عن آباته النجب
 على أصل على الخالين خمير أب
 والسيف أصدق انباء من الكتب
 مع التواضع نجرا نسح من حجب
 كالنجم يكثر من قطار الحيا السرب
 دع من أردت وبم نعت تصب
 في برده سحبت ذبلا على السحب
 دقت لديه رقاب الحقد والنضب
 فأثمرت زاهرات العلم والنشب
 يا حسن جمع خلال الزاح والقضب
 يفوته حيث يحكى الكاس من سبب
 سهدا ومفرقا المسود لم يشب

نعم وأعجب من ذا دمع مرمله
وأوقدت رملها في نهره وشدت
وانظر الى طرود علم شامخ نبا
طلق المحيا الى الدينار مبتذلا
فيذلل التبر من مال ومن كلم
عم البرية بالجدوى فالحبا
فلو أريحت معاذ الله راحته
فيها الدنانير عشاق العفاة فان
فضائل علت شعري مدائح
يا مهجة الفضل يا عين العلوم ويا
عذرا فانسان شعري جاء ذا عجل
وهذه بنت فكر حثا شغف
ويا ولي اليتامى قد خطبت لها
نسبها جاء في أيسانه نبا
ترفها الشهب في الأفلاك منشدة
مدت لعلياك يا آت الروى خطا
ترنو بعين فوائها التي نشطت
كانها الراح في كاسات أسطرها
لحسنها شخص الحساد فاسترت
فان تعارض مع مدحى مديهم
وان تساوي كلانا في المقال فيا
أما وأوصافك المنظوم جوهرها
بقيت يا سيد الدنيا صحيح علا
ولا برحت مدى الايام تكسبها

وقال الشيخ برهان الدين البقاعي وأنشدت في المجلس أيضا
دع عنك تيامي وخلع عذارى
ان كنت لاتصبو لوصف عذارى
انت الغرام له رجال دينهم
تلف النفوس على هوي الاقمار
حاضوا بحار المشق وقت هياجها
اذ موجها كالجحلل الجرار
صارتها في العاشقين درارى
فاستوسقوا دررا تجمل نفوتها
لوم تكن ككواكب الاسحار
فه أيام الوصال وطيبها
ر فأتشئ من دون شرب عقار
ليلات أرتشف الرحق من الثغو
عجبا فتنتني عن الاتوار
وأدير في روض الوجوه مجامرى
كناظر الغزلان في الدينار
بأبي الحدود نواضرا حسنتها
فعلت من ختم فتح البارى
قصدت يكون المسلك حسن ختامها

شرح البخارى الذى فى ضمنه
 فى كل طرس منه روض مزهر
 وبه زوائد من فوائد جمه
 شرح الحديث به فكم من مشكل
 يأتى لى طرق الحديث يضمها
 وتزاحمت أقدبه فى تحصيله
 من فيض أحمد نبعه وله منا
 ان قلت نهر فهو للحجر اتمى
 أو قلت بحر عقلا ت أصله
 كم قد رحلت وكم جمعت مصفا
 وسكنت فى العلىا تقى وفضائلا
 رحلت اليك الطالبون ليقنتوا
 وترا كضوا خيل الشبية حين لم
 فارقت فى أرض القبا عشا ترى
 فارقت منهم كل أروع ماجد
 فصنفا تاتك سهل وتزهت
 ترمو على مائة ونصف أودعت
 وقضوع بالمسك الذكى لناشق
 ماذا أتول ولو أطلت مدامحى
 لم تبلغ المقصود من أوصافكم
 فاسلم على كر اللبلى راقيا
 وأنشد الشيخ شمس الدين الحجوى
 من لفظه لنفسه بالمجاس المذكور

بمحمد الله بدأ مادحينا
 فان المصطفى صلوا عليه
 وأعلام النبوة خاقتات
 وشمس تلومه منجك نورا
 به تسمو على درج المعالى
 أدره على المسامع فهو ينثى
 وحضرته النعمة فاغتموها
 به العلىاء جلوا واستدلوا
 بممترك الدروس لنصرفه
 على الخصا سطاوا بالرد منه
 يذوبون اللبلى عن حماه
 حديث المصطفى والشارحينا
 بطيب حديثه يتمسكونا
 بها فى الخافقين محدثونا
 تبعت به سبيل المؤمنينا
 سيادتك اللبلى والسنيئا
 قلوب الاولياء السامعينا
 وعنها لا تكبرونا غائينا
 على طرق الهدى مستبصرينا
 به فرسانه يستنجسونا
 على غيظ الخلاف مؤيدنا
 وفيه على اللبلى يسهرونا

وعند لقيه تلقى مليئا
 يفهمك الذي قد تهت فيه
 وكم قطر بعيد منه جاؤا
 وكم شيء يكون عليك صعبا
 اذا السندا كئسى ثوب اضطراب
 وكم من سنة أتاك عنها
 ومن أرماز وحى حيث يرمى
 ومن يدرى الحديث ومستديه
 سما بسماعه سطح الثريا
 وكم صاد الشريد من المعاني
 وكم مجد علا فيه منارا
 وحسبك والحابر حين تملى
 ومهد في الحديث مصنفات
 علا سندا ترى الأشياخ فيه
 وما في السقلا من كلام
 سوى حفظ فشا شرقا وغربا
 ومجلسه المهابة فيه يزهر
 على ما لا سؤال لم عليه
 وكم علامة بقرا عليه
 له في محضر الفصحا فنون
 بدوحة مدحه ثمرات نظم
 نشدت له القوافى بادرتهى
 نراك الشافى تكون علما
 وتقصير امتداحى فيه يرجو
 ونحتم بالصلاة على نبي
 وعترته الكرام وصاحبه
 إلى يوم يقوم الناس فيه

وكتب الدجوى المذكور بعد ذلك حين فرق المؤلف عن كتاب الشرح
 صرر فضة ومجامع حلوى ما نصه

بفتح البارى انشرح البخارى
 أدار دراهما صررا فانشى

وأشدد الخطيب برهان الدين الملىجى من لفظه انفسه بمحضرة مؤلفه
 بالمدرسة المنكوتمريه

كم نعمة قاضى القضاة أنالها
 وهو الامام وشيخ الاسلام الذى
 شرح البخارى آية وفى بها
 وشهاها فضح الدرارى جبهة
 هو حافظ مصر الذى فى مصره
 شهدت له أن لا سواه معنا
 وحلالها كلباته اللآق هى السبب المبين حرامها وحلالها
 وسعت اليه لا كتساب فضيلة
 من رام يحصر فضل ما أوتيته من
 أعياه حصر هباته وبحقه
 كم عبرة هملت بمجلس ذكره
 فأنا لم حسن الرجل مقاله
 خفضت مناب أخف أخلاقه
 وعن الجفافة الحسلم منه عادة
 أعيان بملكة الملك ومن به
 الظاهر الحسن الذى من عدله
 منحه صديق حجة ومودة
 تالله ما هذا سدى لكنها
 ياسيدا منح العفاة نواله
 أنت الوفى بهمة فى أمة
 أبدا لها بسطت أكف دعائها
 من سيرة أتممتها بسريرة
 يا حاويا مقدار فضل قد وفى
 يا واحدا يملى ارتجالا ذمية
 اعنا يوم حاز أسباب الهنا
 فتح من البارى فسك ختامه
 يوم هو المشهود فى الأيام قد
 أبدا فيالك من كريم عمن
 كل السرور بسادة منح الورى
 هم زينة الدنيا وزهرة أهلها
 لما رأوا ختم الكتاب تمسكوا
 تشرح به كتب الحديث تألفت
 خذها عروسا قد زهت فى ليلة
 شهدت بأنك كفاء كل كريمة

ويقول اذذنت الخطوب أنالها
 لما تقاصرت العلوم أطلها
 فتح من البارى أطاب مقالها
 فينا وأخفى بدرها وهلالها
 أهل التهى ضربت به أنالها
 إيضاها ومينا أشكلها
 السبب المبين حرامها وحلالها
 أفضى لها فتحقروا افضالها
 غرر الهبات مفصلا اجملها
 آلى وأقسم لا يرى أنالها
 ونفوس قوم تشتكى اهلها
 ونفوسهم حمدت لديه مالها
 كم عثرة رفعت اليه أنالها
 دهرارى افضالها أنفى لها
 ربح الاله عن الورى أنقالها
 عنهم أكف المتسدين أزالها
 ونفوسها وقتت عليه وماها
 من أراد الله فيه كمالها
 ومجا بهدى المكرمات ضلالها
 ركنا عظيما ما حيا ما اغتالها
 لله تشكر فضل ما أبدى لها
 لما رفعت عن الورى أنقالها
 بكفاية جمعت لديه خصالها
 منة أحاديث الورى ورجالها
 وتحققت بقدمه اقبالها
 بلغت به كل الورى أمالها
 بسطت يدا جدواك فيه نوالها
 صدقاته تحكى السحاب وريالها
 بالجلل والعقد السديد ظلها
 قد أذهبت آرازم أهوالها
 بمقالة أوسمت فيه مجالها
 فهو الجديد وغيره ما نالها
 وانك تسحب فى الهنا أذبالها
 فاجعل قبور المدح منك وصالها

فالمتحى بك لا ينجب جنبه ال
 لازل في دعة بأوفى نعمة الله يحفظها وينم بالها
 وقال الشيخ محب الدين البكرى وأشدت بالخائفه اليبيرية
 حديثك لى أحلى من المن والسلوى
 أيسل محب حسن أوصاف مالك
 فن لى ومثوى حبه بين أضلعى
 ترخى ورق الدجاجى بشجوها
 تبيع أشواق بفيضى لعبرنى
 سقام مجسمى قد براه نحو له
 أقرى على جر الفضى قلب عاشق
 تملكنى رقا وألبسى ضنى
 فيا مالكا رقى وقلبي ومهجتى
 وجودك لى راح وجودك راحة
 أصور معنى حسنه فيلدى
 وثاقه لا يشق الخيال لعاشق
 لأنى ظمآن على البحر وارد
 يعفنى العذال عنك لأرعوى
 لأنك فرد حافظ العصر جامع
 أبو الفضل بل قاضى القضاء وخيرهم
 أما ليه تأنى عسجدا وجواهرها
 يرى درجات الخلد فيها مع الرضا
 أبا شيخ اسلام عليه مهابة
 تصانيفه لاحصر فى ذكر عدها
 فكلم سهرت عيناه والناس نوم
 وكلم من شروح البخارى عدة
 كساه جمالا من عنوية لفظه
 وتوجه الاسماء من كل مبهم
 شهابا على أفق السماء بدوره
 وأبدع خلقا ذلك للوزن لا يفى
 ولا غرو أن الشافعى امامنا
 إذا قاح نشر المسك كنت ختامه
 لاصحابك الطلاب فضلا أئنته
 ويقيم لك البدر المنير ونسله
 ويحفظ اخوانى وأهل مودتى

مخطى اذا وهت الموم وهالها
 اذا حل سمعى حرم اللوم والسلوى
 غدا شافى نيمان أحد ذا تقوى
 يهيمى والعين تشاق من تهوى
 تذكرنى عهدا وتشفعنى شجوا
 أموت وأحيا لا فرار ولا موى
 تراه على فوط الحجة لا يقوى
 يقل كإ العصفور بين يدى شوى
 شكوت له وجدى فلم يصغ للشكوى
 تعطف وجد فضلا على قلب من هوى
 وقربك أنس والبهاد هو البلوى
 تعال قلبى بالخيال وبالنجوى
 ولم يفته طب الدواء عن الأدوا
 ألا اعجب لظمان ببحر ولا يرى
 ويغية قلبى أنت لامى لاعلوى
 معانى أولى العرفان بالفهم والقوى
 ترى السنة الغراء من حفظة تروى
 علت وعلت خذها باسناده الاقوى
 فيسرى برضوان يبلغنا عفوا
 ومجدله يعلو على الغاية القصوى
 فى كل فن فى العلوم له الجدوى
 وكلم كذبت يمانه من خبر يروى
 طواها بفتح البارى اعجب لما يطوى
 ففاضت به الدنيا وسلد الدعوى
 خنى على التقاد يا وبع من سوى
 تبارك من أنشا وسبحان من سوى
 وهذا صحيح الوزن ليس به أقوى
 يباهى بك الأصحاب بالنقل والفتوى
 فكلم حكم اظهرت فاحت لها الشذى
 بلامة فاته يصحبك التقوى
 ويوسف حسن سالمين من الاسوا
 مشايخ علم من برؤيتهم أروى

ويجمل مثوانا حظيرة قدسه واحده دنيا الى جنسة المأرى
عجب وبكرى ومنشأ بابكم وناسر فضل ذلك النشر لا يطوى

(وكتب أيضا)

يا جابرا بالمكرمات كسيرا وصنيمه جعل العسير يسيرا
يا شيخ الاسلام الذى أضحى بما أوتيه من فضل الاله جديرا
لى حق سبق قد منعت بنيه ونككت من قيد الهوم أسيرا
والأمر أمرك لم تزل متفضلا تولى الجيمل وهاديا ونصيرا
ان قل عندك أن جعلت بديهة مدحى صفاتك فى الانام كثيرا
فاجمل لوجه الله ما يشدو به راجى علاك لأهله مسرورا
واسلم وعش فلقد حباك الله من احسانه فضلا عليك كبيرا

(وكتب أيضا)

يا عالم المصر يا ذا الحكم والحكم والعلم والملم والتقوى مع الكرم
يا سالكا سبل الخير التى وردت عن سيد العرب العراء والعجم
شرحت صدر البخارى مذكرته له جمعا هو النعمة العظمى لمقتنم
حلت منه رموزا وانفردت به عن الذين مضوا فى سالف الأمم
لجناه شرحا عظاما راقعا بهجا ختامه المسك منشورا على الخدم
وقاح من فتح هذا الختم راحة طارت بها الريح فى البلدان والأطم
ماذا أقول وما أتى عليه وقد كل اللسان عن الاصحاح القلم
والعبد يسأل بسط العذر منك لما أتى به من قليل المدح والخمد
لانه لم يجسد مدحا يقوم بما حوتموه من الافضال والشيم
ونسأل الله خيرا دائما لكم قاضى القضاة بعون الله لا تضم

وقال الشيخ شرف الدين عيسى الطنبورى وأشدت باليرسية أيضا
سمحت بشرح جاء أعلى من العين لمصنكم بالله وهو من المسين
تجلى بتاج العلم نفرا وعندما تجلى أبان الجبل عنا من العين
وأضحت سطور العلم فيه جواهرها تعد على الطلاب سطين سطين
وماس بقرط من وجوه قولكم فن تاجها قرنا بملوين علوين
فتفتح شرحا للبخارى بلامين به فتح البارى عن الكاف والنون
وأجزل جيم الجود اذ جاد بالمنى وأظهر عين العدل من سر ياسين
غدا جنة للمسلم فيه حدائق تنزه فيها ناظر العين فى العين
فطبت بلبيا حوره متمسكا وأطلع عين كان فى الفسكر يلبنى
فأعظم به شرحا مفيدا منقحا اذا صد جبل عنه بالعلم يفربنى
وان صرت منه فى ضلال أضاد لى شهاب سنا منه الى الحق يهدين
قدونك تأليفا أتى عن مؤلف تحمى صحيح النقل لم يرض بالدون
أقول وما زال التناقى ملدحه وتنزيهه فرضى وتعليقه دبنى

اليك انتهت بإحاطة العصر رحلة الحديث مع الاملاء حقا بلا مين
 وأنت الذي أحيت سنة أحمد وأبرزت من أسرارها كل مكتون
 وأنت الذي صنت كهلا ويافضا وأقبت في فرض علينا ومستون
 وأنت الذي في الشعر مالك رقة رقت على حسانه وابن زيدون
 وأنت الذي دوت شرحا سما به امام بخارى فأنثى خير ميمون
 وأبسته تاج الموم مكللا فها هو في قرط يمس بيردين
 ولم يأت شرح للبخارى مثله وهيات ما لبشئين فضلا كنسرين
 ففق عليه واجر مقالة غيره ففى الشهد معنى ليس يوجد فى التين
 يرك عبا ان تزده تأملا ويشكل تارات ويأتى بتبين
 حوى كل ماقل الأولى فى مؤلف بابدع تقرير وأبرع تدوين
 وزاد من التقيخ ما فضله به تأكيد عند الخصم بالنفس والعين
 له فضلا العصر صلوا وسلوا لما قلت طوعا ليس بالكره والهون
 ولو كان فى عصر البخارى مؤلفا لكان له الفا وقيل ألفين
 ونخر الى الاذقان لله ساجدا وقال نعم هذا الذى كان يرضى
 أو ابن معين قال فى الحفظ زادنى وزال به عنى الذى كان ينسبى
 له الله من شرح أزال شهابه عن السنة الغرا جموع الشياطين
 قررت به عينا وصرت به زينا وأحياه حينا الى متهى حين
 ولم لا به أحيا وفيه فوائد من العلم تكفينى لى يوم تكفينى
 وحجة دعوى الخصم مخصوصة بما يسجله الفاضى بنص وتعيين
 عن ابن على صرت أروي الملافان عطشت فن علم همى منه يروى
 ويملى على سمى فأكتب جوهرها وأمدحه من بعض ما هو يملئى
 هو الخبر بحر العلم عين زمانه فا جمع فى فضله وابن هرون
 على شرحه أتوا وآلوا بانه هو الفرد والتحقيق لاثانى اثنين
 ففقت به الاصلين والفجر شاهد له وابن برهان بتلك البراهين
 وبينت فى التفسير حكم مسائل الخلاف بما أظهرت من كبر مدقون
 كراى ابن عباس ورأى مجاهد ورأى عطاء ثم رأى ابن سيرين
 وقررت للقراء ما كانت نافعا أتى عن ابى عمرو وورش وقالون
 وحقت حكم الروم فيه وغنة ومدمع الاثم والوصل واللين
 وأعربته عن سيويه وشيخه وأبدت فرقا بين نون وتونين
 وأسندت فيه عن شيوخ كثيرة لهم طرق تملو ففرت باجرين
 نتيجة علم النقل والمقل فاججوا له وهو طفل حار فيه ابن سبعين
 وما مسلم الا وقال كجوهه فن ليس يحويه غدا بئس مغبون
 ولا محب قائم من حجر بدا عيوننا لموسى حين قر على الطين
 ففشر عيون منه عشر أصابع تفيض ومنشا جودها الدهر يفتين

سما بتأليف علك في حياته
 تناهز عشر الآلف عدا وكم سعى
 وزادوا اثنيثاقا بالسباع وربما
 لجهرها سلطان مصر هدية
 الى العرب سارت ثم لملك سافرت
 فمش آمنة حافظ المصر واتبع
 وباكر ليكر في حاك تنزهت
 ودع أيما أضحت لها قبل ضرة
 فلا زلت ذا جاه وجود وسودد
 وأختم مدعى بالصلاة بسلا
 صلاة تربي بعد جسمي من اللظى

وقال العلامة شمس الدين النواجي وأنشدت بالمشكو تمرية

خذوا حديث الفرام مستند
 وسلسلوه بدر دمعى
 ياخذنه . الواقدى رفقاً
 ونثره الجوهري كم ذا
 بالله ياراحلا بقلبي
 أنه الله في محب
 يكفكف الدمع من جفون
 لوسمته قبلة ولو في ال
 لله ساجي اللحاظ ألمى
 ألتهم حلو الكلام كادت
 البدر قد لاح من سناه
 لو هفوات النسيم مرت
 جامع حسن اذا تبتدى
 وقبلة العشق ان يعينى
 صيرت دمعى عليه وقفا
 وعاذل بات قبل هذا
 ومنذ بدا وجهه هلالا
 وفوق خديه حسن خال
 حماه ربي فكيف أضحي
 لم أنس أن زارنى بليل
 وابتسم الثغر عن لآل
 واستمبر الجفن من دموع

عن مستهام القواد مبعد
 فأبن معين به تفرد
 بخاطر منك قد توقد
 تمنى ريقك المبرد
 هل لقوادى المشرق من رد
 بنظرة منك ما تزود
 خوف وشاة له وحسد
 حنم بالروح ما تردد
 أغن لذن القوام أغيد
 حلاوة الثغر منه تمقد
 والعنن من عطفه تارد
 عليه من لطفه تجمد
 خرت عيون الأنام سجد
 أبصرت في الخالين مبعد
 مسبلا جاريا مؤيد
 يطنن في حسنه ويجحد
 يفرق بدر السما تشهدد
 بكعبة الحسن قد تمبه
 في وسط نيرانه مخلص
 كانه صكوك توقد
 فهبت في عقدها المنضد
 لما رأي صدره تنهد

أرشفتي من رحيق ثمر
 شممت منه عبير خال
 قبالة عسبر ذكي
 يا مالك الحسن جد بنما
 وان تكن شافعي فاني
 قاضي قضاء الأنام كزلا
 حامي ذري المجد والعلامن
 بني له الفضل بيت عليا
 وأعربت عن علاه خيم
 مولى به الله في الوري قد
 أعطف في الحكم من مشينا
 له مع الله حمن حال
 مامله في وفا وحلم
 ولم يقل في ندا وعلم
 ذو راحة أتيت حسودا
 كم قلت لما سما لحاذي
 باهل ترى غاية لعليا
 وليت شعري أنال ذا عن
 في مصره كم أغك حيا
 وكم وكم قد أمات خصما
 يا عمرك الله أم حبرا
 وروندی راحته بحرا
 فباه للوفود ملجا
 وعجب لذي باطل وحق
 هناك بالتقطع ليس يرفا
 لا عيب في وجوده سوى أنت
 يسليك من كفه براغ
 أحوى غصين الجفون المي
 مواظب الخس ورده في
 اذا هوى للركوع خرت
 سبحان من قد براه غصنا
 هبرا في العلوم راى الأ
 في نصب السبق ما رأينا
 كاسا وحيا بوردة الحد
 يعيق من نشره شذا الند
 وعاذلى فيه قد تبدل
 ن وجنتى خدك الموردد
 أشكر رب السما وأحمد
 منى حليف النسي المزيدد
 فاق الورى في حلى وسوددد
 له بساط النجوم مقعددد
 بالمطف مرفوعها تأ كدد
 أعز أحكامه وأيددد
 تحم لواعده له وأزهدد
 مظهر غيب له ومشهددد
 ان وعد المرء أو توعدد
 لمن أتى سائلا الى اللدد
 قصر عن مثلها وفنددد
 رأس سماك وفرق فرقددد
 منفرد في الأنام أوددد
 أب غلى المقام أم جددد
 أنهم في غوره وأنجددد
 عاندد في شرعه وألحددد
 عنه حديث الكرام يستدد
 من الطريقين عنه بوردد
 وماله للنفات مرصددد
 كلاهما في حماه يعضدد
 وذا بكلتا اليدين يرفدد
 شمل أمواله مبددد
 أسمر لذن القوام أمددد
 مكحل الطرف لا بمرودد
 وقت صلاة الصلات يشدد
 له وجوه الطروس سجددد
 ثماره فضة وعسجددد
 صول سامى الذرى مسوددد
 مثاله في الجياد جوددد

تهر أصوات سائليه
 وينهرى للعطا فزرى
 يسمى على رأسه لأم
 ترضعه يومها وعند ال
 واستجل ماشئت من معاني
 يحكى سنى وجهها الثريا
 فى بيت أفرأحا اجتماع
 تنظم الدر فوق طرس
 وتتر التبر فى لجين
 تذيب قلب النصار لاما
 ان أنتكرت قتل حاسديها
 وشم حلى مدية عليها
 تقطع وصل الجفا وتبرى
 وتثبت الجرح فى وجوه
 ماطال منها اللسان الا
 قوامها اللدن سميرى
 تملك الحسن فى نصاب
 قتيها المحلل ليس يودى
 ياشيخ الاسلام يا اماما
 ياذا التصانيف ليس يلغى
 لورام تمدادها حبود
 شرحت صدر الحديث لما
 ورحت تمليه فى نجوم
 أنجل فى أفضه الدرارى
 واستخدم الكنس الجوارى
 أنهم أدواق طالبيه
 وسار فى شرقها وغرب
 وكم طوى نشره كتابا
 ومن يكن عليه عطاه
 خذها ابنة الفكر ذات شجو
 تختال فى طرسها ومعنى
 جمالها مطلق وحرف ال
 وبجرها من بسيط كفى
 من رام يعفو سنى غلاه

أعطافه للندى فيمتد
 بالبحر فى جزره وفى المد
 طرائفها للخبيا بمدد
 مخفيب فى بطنها يمهّد
 مرمة طرفها مسهد
 حنا اذا سعدها تجدد
 بالرمل من شكلها تولد
 نثرا فظفى لها ينهد
 نثرا فثرى به وتعد
 حصله باخل وجد
 دادهم فى الطروس يشهد
 خناصر للعلوم تعقد
 قلب عداة بنوا وحسد
 تجاوزوا فى لغاتها الحد
 قصر من كلت عن الرد
 وانما طرفها مهتد
 ما مثله فى القرون يمهّد
 شرعا وان كان بالمحدد
 دعا لطرقت الهدى وارشد
 نظيرها فى الثورى ويوجد
 بكى على نفسه وعدد
 قصصت للشرح أى مقصد
 شهابها فى الصلا توقد
 أما ترى الجواهر الحد
 تدأب فى بابها وتجهّد
 يمشتى لفظه المرهد
 تتلى أحاديثه وتسرّد
 على عمر الدهور سرمد
 من فتح باربه كيف ينفد
 بلطف معنك قد تجسد
 علاك فى صرحها المررد
 روى فى حكيم مقيد
 نداكم بالرفا معود
 لمطلع الشمس كيف يصعد

رقيقة النظم ذات لفظ حر ومعنى بكم مولد
 حررها في علاك مولى عناقة بالولا تعبد
 أمسك فضل العنان لما زادت معانيكم على العد
 ولو أطال المدح جاءت وحق عليك في مجد
 طوقه بالندى قفل في مطوق في الرياض غرد
 ورشت منه الجناح حتى حلق نحو العلا وصعد
 وحق رب السما ومولى يخشى لكل الورى ويهد
 مالى الى غيرك التفات كلا ولا عن حماك مقصد
 قديتى بالندى قتم واكتب عل قيدي المخلد
 وكم يد قد أنلت حتى سلبت منى القواد باليد
 هذا هو الفضل بل أبوه أنت وهذا لعمرك الجدد
 لا زك مستصفا أمينا مستنصرا هاديا لمهدد
 مستظرا واتقا رشيدا موقفا طاهرا مؤيد
 يحفك البدر في كمال بخير ما طالع وأسعد

هذا آخر ما وقفنا عليه من المدايح وقد احببت أن أختم هذه الكتابة بدعاء شريف نقلته من طهارة القلوب
 لسيدي الولي العارف بالله عبد العزيز الدريتي فقنا الله ببركته وبركة علومه الهى لو اردت اهانتنا لم تهدنا ولو اردت
 فضيحتنا لم تسترنا فتم اللهم مابه بدأتنا ولا تسلبنا مابه أكرمتنا الهى عرفتنا برؤيتك وغرقتنا في بحار نعمتك ودعوتنا
 الى دار قدسك ونعمتنا بذكرك وأنسك الهى ان ظلة ظلنا لا نفسنا قد عمدت وبحار العفلة على قلوبنا قد طمت فالهجر
 شامل والمصر حاصل والتسليم أسلم وأنت بالحال أعلم الهى ما عصيناك جهلا بمقابلك ولا تعرضنا لهذابك ولا استخفافا
 بنظرك ولكن سولك لنا أنفسنا وأعاتنا شقوتنا وغرنا سترك علينا وأطمعنا في عفوك برك بنا فالآن من عذابك
 من يستغفنا ويحبل من ننتصم ان أنت قطعت جبلك عنا واخجلتنا من الوقوف غدا بين يديك وافضيحتنا اذا عرضت
 أعمالنا الفيحة عليك اللهم اغفر ما عدت ولا تهك ما سترت الهى ان كنا قد عصيناك بمجهل فقد دعوناك بمعقل
 حيث غلنا أن لنا ربا يعفر ولا يزال الهى أنت أعلم بالحال والشكوى وأنت قادر على كشف البلوى اللهم يامن
 سرت الولات وغفرت السبال أجرنا من مكرك ووقفنا لشكرك الهى أتحرق بالنار وجهها كان لك مصليا ولسانا
 كان لك ذاكرا أو داعيا لا بالذى دلنا عليك ورغبنا فيما لديك وأمرنا بالخشوع بين يديك وهو محمد خاتم أنبيائك
 وسيد أصفياك فان حقه علينا أعظم الحقوق بعد حقك كما أن منزله أشرف منازل خلقك وصل وسلم يارب على
 سيدنا محمد وآله وصحبه وجميع الانبياء والمرسلين وارحم عبانا غرهم طول امهالك وأطعمهم كثرة افضالك وذلوا
 لعزك وجلالك ومدوا أكفهم لطلب نوالك ولولا هدايتك لم يصلوا الى ذلك

الحمد لله الكريم الوهاب والصلوة والسلام على سيدنا محمد الذي أنزل عليه الكتاب ، وعلى آله وصحبه حاة
السنة ذوى الالباب

(أما بعد) فقد تم بحول الله تعالى وقوته طبع هذا الكتاب المستطاب الذى بشهرته عن المدح والاطناب ،
الا وهى الشرح المسمى (بفتح البارى على من صحيح البخارى) لامام الأئمة حافظ المصر وعلامة الدهر شيخ
مشايخ الاسلام ، وحامل لواء سنة سيد الانام ، قاضى القضاة ، أوحد الحفاظ والرواة ، أبى الفضل أحمد بن على
ابن عجمير الدمشقى ، المصرى الشافعى ، لجاء بحمد الله تعالى مطبوعا شافيا يشنى القلوب العلية ، وسفرا جिला
تتهج برويته الميوت الكلية ، أودعه مؤلفه رضى الله عنه من درر المعاني ما تمين به عن أشكاله ، ومن جواهر
العبارات ما يمز على غير أمثاله ، فاستضات بأنواره أذهان الجهابذة فضلا ، واستنارت بمشكاته قرائع العلماء.
الاجلاء جزى الله مؤلفه أحسن الجزاء ،

هذا وقد قام بنفقات طبعه ، وتتميمه وتحسين وضعه ، خادم الكتاب المبين ، وسنة خاتم الانبياء والمرسلين ،
حضرة عبد الرحمن ائندى محمد صاحب المطبعة الهية ، وملتزم طبع المصاحف بالديار المصرية وكان الفراغ من
طبعه فى أوائل رجب الفرد من سنة ١٣٥٢ هجرية على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التبة



الجزء الثالث عشر من فتح الباري

صفحة	كتاب الفتن	صفحة
٥١	باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن ابن علي ان ابني هذا سيد	٢
٥٨	« إذا قال عند قوم شيئاً ثم خرج فقال بخلافه	٣
٦٣	« لا تقوم الساعة حتى يغبط أهل القبور	٧
٦٤	« تغيير الزمان حتى يمدوا الأوثان	أمتي على يدي أغيلة سفاه
٦٦	« خروج النار	٩
٦٩	« حدثنا مسدد	للغرب من شرق قد اقترب
٧٦	« ذكر الدجال	١١
٨٦	« لا يدخل الدجال المدينة	باب ظهور الفتن
٩٠	« بأجوج ومأجوج	١٦
٩٥	« كتاب الأحكام	« لا يا ، زمان الا الذي بعده شر منه
٩٧	« الأمراء من قريش	١٩
١٠٢	« أجر من قضى بالحكمة	« قول النبي صلى الله عليه وسلم من حمل علينا السلاح فليس منا
١٠٤	« السمع والطاعة للامام ما لم تكن منصية	٢١
١٠٦	« من سأل الامارة وكل بها	« قول النبي صلى الله عليه وسلم لا ترجعوا بعدي كفاراً
١٠٧	« ما يكره من الحرص على الامارة	٢٤
١٠٨	« من استرعى رعية فلم ينصح	« تكون فتنه القاعد فيها خير من القائم
١١٠	« من شاق شق الله عليه	٢٦
١١٢	« القضاء والفتيا في الطريق	« اذا التقى المسلمان بسيفيهما
١١٤	« الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه	٢٩
١١٦	« هل يقضى الحاكم أو يقضى وهو غضبان	« كيف الأمر اذا لم تكن جماعة
١١٨	« من رأى للقاضي أن يحكم بعلمه في أمر الناس	٣١
١١٩	« الشهادة على الخط المخترم	« من كره أن يكثر سواد الفتن والظلم
١٢٤	« متى يستوجب الرجل القضاء	٣٢
		« اذا جفى في حثالة من الناس
		٣٣
		« التعرب في الفتنه
		٣٦
		« التعود من الفتن
		٣٧
		« قول النبي صلى الله عليه وسلم الفتنه من قبل المشرق
		٤٠
		« الفتنه التي تهب كعوج البحر
		٤٤
		« حدثنا عثمان بن الهيثم
		٤٨
		« حدثنا أبو نعيم
		٥٠
		« اذا أنزل الله قوم عذاباً

صفحة	صفحة
١٧١	١٢٨
باب بيعة الصغير	باب رزق الحكام والعاقلين عليها
» من بايع ثم استقال البيعة	» من قضى ولاعن في المسجد
» من بايع رجلا لا يبايعه الا للدنيا	» من حكم في المسجد
» بيعة الناس	» موعظة الامام للنصوم
» من نكث بيعة	» الشهادة تكون عند الحاكم
» الاستخلاف	» أمر الوالي إذا وجه أميرين الى موضع
» حديثي محمد بن المنقذ	» اجابة الحاكم الدعوة
» إخراج الخصوم وأهل الرب من البيوت بعد المعركة	» هدايا النبال
» هل للامام أن يمنع المجرمين وأهل المعصية من الكلام معه	» استقضاء الموالى واستعمالهم
» كتاب التمني	» العرفاء للناس
» تمنى الخير	» ما يكره من ثناء السلطان
» قول النبي صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من أمرى ما استدرت	» القضاء على الغائب
» قوله صلى الله عليه وسلم ليت كذا وكذا	» باب من قضى له بحق أخيه فلا يأخذه
» تمنى القرآن والعلم	» الحكم في البر ونحوها
» ما يكره من التمني	» القضاء في كثير المال وقليله
» قول الرجل لولا الله ما اهدتينا	» بيع الامام على الناس أمواهم ضياعهم
» كراهية تمنى لقاء العدو	» من لم يكثر بطمن من لا يعلم في الأمر
» ما يجوز من اللغو	» الأله المحصم
» ما جاء في إجازة خير الواحد	» إذا قضى الحاكم بجزر أو خلاف أهل العلم فهو رد
» باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم الزبير طلعة وحده	» الامام يأتي قوما فيصلح بينهم
» قول الله تعالى لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم	» يستحب للكاتب أن يكون أمينا عاقلا
» ما كان بعث النبي صلى الله عليه وسلم من الأمراء	» كتاب الحاكم الى عماله
» وصاة النبي صلى الله عليه وسلم وفود العرب	» هل يجوز للحاكم أن يبعث وحده للنظر في الأمور
» خبر المرأة الواحدة	» ترجمة الحكام وهل يجوز ترجمان واحد
	» محاسبة الامام عماله
	» بطانة الامام وأهل مشورته
	» كيف يبايع الامام الناس
	» من بايع مرتين
	» بيعة الاعراب

صفحة	
٢٧٣	» الحجة على من قال ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة
٢٧٥	» من رأى ترك التكبير من النبي صلى الله عليه وسلم حجة
٢٨٠	» الاحكام التي تعرف بالدلائل
٢٨٤	» قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء
٢٨٦	» قول الله تعالى وأمرهم شورى بينهم
٢٩٠	» نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن التحريم الا ما تعرف بإباحته
٢٩٢	» كراهية الخلاف
٢٩٤	» كتاب التوحيد
٢٩٦	» باب ما جاء في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم أمته الى توحيد الله تبارك وتعالى
	الله تبارك وتعالى قل ادعوا الله ادعوا الرحمن أيا ما تدعوا
٣٠٧	» قوله الله أنا الرزاق ذو القوة المتين
٣١٤	» قول الله تعالى وهو العزيز الحكيم
٣١٧	» قول الله تعالى هو الذي خلق السموات والأرض بالحق
٣١٨	» قول الله تعالى وكان الله سميعا بصيرا
٣٢٠	» قول الله تعالى قل هو القادر
٣٢٢	» مقلب القلوب
٣٢٢	» ان الله تعالى مائة اسم الا واحدا
٣٢٥	» ما يذكر في الذات والنعوت وأسماي الله تعالى
٣٣١	» قول الله تعالى كل شيء هالك الا وجهه
٣٣٢	» قول الله تعالى ولتضع على عيني
٣٣٣	» هو الله الخالق البارئ المصور
٣٣٤	» قول الله تعالى لما خلقت بيدي
٣٤٠	» قول النبي صلى الله عليه وسلم لا شخص أغير من الله
٣٤٣	» قل أي شيء أكبر شهادة

صفحة	
٢٠٨	» كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة
٢١٠	» باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بعثت بمجموع الكلم
٢١١	» الاعتقاد بمن رسول الله صلى الله عليه وسلم
٢٢٤	» ما يكره من كثرة السؤال
٢٣٣	» الاعتقاد بأفعال النبي صلى الله عليه وسلم
٢٣٤	» ما يكره من التعق والتنازع في العلم
٢٣٩	» أثم من أوي محدثا
٢٤٠	» ما يذكر من ذم الرأي
٢٤٧	» ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسأل عما لم ينزل عليه الوحي
٢٤٩	» تعليم النبي صلى الله عليه وسلم أمه
٢٥٠	» قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يزال طائفة من أمتي ظاهرين
٢٥٢	» قول الله تعالى أو يلبسكم شيئا
٢٥٢	» من شبه أصلا معلوما بأصل معين
٢٥٤	» ما جاء في اجتهاد القضاة بما أنزل الله تعالى
٢٥٥	» قول النبي صلى الله عليه وسلم لتبين سنن من كانت قلبكم
٢٥٧	» أثم من دعا الى ضلالة
٢٥٨	» ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وحض على اتفاق أهل العلم
٢٦٦	» قول الله تعالى ليس لك من الأمر شيء
٢٦٧	» قول الله تعالى وكان الانسان أكثر شيء جدلا
٢٦٩	» قول الله تعالى وكذلك جعلناكم أمة وسطا
٢٧٠	» إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ
٢٨١	» بلب أمر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ

صفحة	صفحة
٤٢٠	٣٤٤ باب وكان عرشه على الماء.
» » ٤٢٤	٣٥٤ باب قول الله تعالى تعرج الملائكة والروح اليه
» » ٤٢٥	» » ٣٥٧ » الله تعالى وجوه يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة
» » ٤٢٧	» » ٣٧١ » ماجاء في قول الله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين
» » ٤٢٨	» » ٣٧٤ » الله تعالى ان الله يمسك السموات والارض أن تزولا
» » ٤٣٠	» » ٣٧٤ » ماجاء في تخليق السموات والارض
» » ٤٣٠	» » ٣٧٦ » ولقد سبقت كلتنا لعبادنا المرسلين
» » ٤٣٥	» » ٣٧٨ » قول الله تعالى إنما قولنا لشيء
» » ٤٣٧	» » ٣٨٠ » قول الله تعالى قل لو كان البحر مداد لكلمات ربي
» » ٤٣٨	» » ٣٨١ » قول الله تعالى توفى الملك من تشاء
» » ٤٣٨	» » ٣٨٧ » قول الله تعالى ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له
» » ٤٤٢	» » ٣٩٤ » كلام الرب تعالى مع جبريل
» » ٤٤٤	» » ٣٩٥ » قول الله تعالى أنزله بعله
» » ٤٤٦	» » ٣٩٦ » قول الله تعالى يريدون أن يبذلوا كلام الله
» » ٤٤٦	» » ٤٠٤ » كلام الرب عز وجل يوم القيامة
» » ٤٤٧	» » ٤٠٨ » قوله وكلم الله موسى تكليماً
» » ٤٥٢	» » ٤١٧ » كلام الرب مع أهل الجنة
» » ٤٥٩	» » ٤١٨ » ذكر الله بالامر وذكر العباد بالاعاء
» » ٤٦١	
٤٢٠ باب قول الله تعالى فلا تجعلوا لله أندادا	
» » ٤٢٤	
» » ٤٢٥	
» » ٤٢٧	
» » ٤٢٨	
» » ٤٣٠	
» » ٤٣٠	
» » ٤٣٥	
» » ٤٣٧	
» » ٤٣٨	
» » ٤٣٨	
» » ٤٤٢	
» » ٤٤٤	
» » ٤٤٦	
» » ٤٤٦	
» » ٤٤٧	
» » ٤٥٢	
» » ٤٥٩	
» » ٤٦١	